مجلة العلوم الإدارية والمالية

مجلة دولية نصف سنوية علمية محكمة، متخصصة، تهتم بنشر الأبحاث والدراسات المتعلقة بالعلوم الإدارية والمالية

تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر

سلطان المجلد 01 العدد 01 – ديسمبر 2017م

Administrative and Financial Sciences Review

International and specialized academic journal, semi-annually published by:
theFaculty of the Sciences Economic, Commercial and management, University of Eloued- ALGERIA

ISSN:2602-6139

الرئيس الشرفي

أ.د عمر فرحاتي– مدير الجامعة

المدير الشرفي

د.الأزهر عزة – عميد الكلية

رئيس التحرير

د . رضا زهواني

مدير المجلة

د . موسى جديدي

هيئة التحرير

د . مرزوقي مرزوقي

د . عدنان محريق

د . لعبيدي مهاوات

د . عادل زقرير

د . أحمد بن خليفة

د . عطا الله عمر

رئيس تحرير مجلة العلوم الإدارية والمالية

عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي

ص.ب: 789 ولاية الوادي 39000/ الجزائر

كل الأعمال والأبحاث ترسل وفقط عن طريق البريد الإلكتروني للمجلة

Admfin om

الهيئة العلمية للمجلة

أ. د محمد الناصر حميداتو	جامعة الوادي	د صلاح الدين شريط	جامعةالمسيلة
أ. د الطاهر هارون	جامعة باتنة 01	د عبد الله مايو	جامعة ورقلة
أ. د عبد الحميد برحومة	جامعةالمسيلة	د محمد الدينوري سالمي	جامعة الوادي
أ.دمجيد عبد الحسين هاتف	جامعة القادسية- العراق	د حميدة مختار	جامعة الجلفة
أ. د جمال لعمارة	جامعة طيبة السعودية	د بوبكر نعرورة	جامعة الوادي
أ. د الطيب داودي	جامعة بسكرة	د عقبة عبد اللاوي	جامعة الوادي
أ. د ثائر صبري الغبان	جامعة النهرين - العراق	د خالد إدريس	جامعة عنابة
أ. د إبراهيم بختي	جامعة ورقلة	د تقرارت يزيد	جامعة أم البواقي
أ.د عباس نوار	جامعة واسط- العراق	د أبوبكر بوسالم	المركز الجامعي ميلة
د. بريبش السعيد	جامعة عنابة	د زكريا دمدوم	جامعة الوادي
أ.د عامر محمد سلمان	جامعة بغداد - العراق	د محمد الباي	جامعة الوادي
أ. د خالد الخطيب	مركز البحث وتطوير الموارد البشرية – رماح - الأردن	د نصر رحال	جامعة الوادي
أ. د الحاج عرابة	جامعة ورقلة	د علي قابوسة	جامعة الوادي
أ.د بشرى عبد الله المشهداني	الجامعة المستنصرية	د بن علي عبد الرزاق	جامعة الوادي
أ. د شاهر عبيد	جامعة القدس فلسطين	د إبراهيم قعيد	جامعة الوادي
أ.د طلال محمد علي جحاوي	جامعة كربلاء- العراق	د الياس الشاهد	جامعة الوادي
أ.د قاسم محسن الحبيطي	جامعة الموصل- العراق	د محمد الهادي ضيف الله	جامعة الوادي
أ. د رابح خوني	جامعة بسكرة	د يونس الزين	جامعة الوادي
أ.د هاشم علي هاشم	جامعة البصرة - العراق	د هشام لبزة	جامعة الوادي
أ.د حسين هادي عنيزة	جامعة الكوف- العراق	د رياض ريمي	جامعة الوادي
د بلال شيخي	جامعة بومرداس	د بغداد بنين	جامعة الوادي
د خالد محمد السواعي	جامعة الزرقاء الأردن	د أحمد نصير	جامعة الوادي
د عباس فرحات	جامعةالمسيلة	د أحمد بن أحمد	جامعة الوادي

الرؤيا العامة

مجلة العلوم الإدارية والمالية مجلة دورية أكاديمية علمية محكمة دولية نصف سنوية متخصصة في العلوم الإدارية والمالية، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الشهيد حمه لخضر الوادي. تسعى إلى تطوير مجالات المعرفة فيما يخص البحوث الإدارية والمالية، وذلك بنشر البحوث العلمية القيمة في مجالات العلوم الإدارية والمالية.

أهداف المجلة

من الأهداف التي تطمح المجلة إلى تحقيقها :

- ✓ نشر جديد الباحثين في مجال العلوم الإدارية والمالية؛
- ✓ المعالجة العلمية لقضايا العلوم الإدارية والمالية ومشكلاتها وتوثيقها؛
- ✓ الإسهام في رفع درجة الوعي العلمي لدى مختلف الشرائح الاجتماعية من خلال انفتاح الجامعة بإنتاجها وحضورها الفكري والثقافي؛
- ✓ الإسهام في المحافظة الهوية الوطنية وقيمها وترسيخها؛
- ✓ تشجيع الباحثين على الكتابة والنشر والإسهام في إنتاج المعرفة.

قواعد النشر

- ✓ أن يكون البحث أصيلا، ولم يسبق نشره أو تقديمه للنشر، ويقدم الباحث تعهداً بذلك؛
- ✓ لا يجوز نشر البحث بعد الموافقة عليه من طرف اللجنة العلمية للمجلة إلا بعد الحصول على إذن من مدير ورئيس تحرير المجلة؛
- ✓ على الباحث تدعيم بحثه بالمراجع الكافية والإشارة إليها في آخر البحث؛
- ✓ يمنح الباحث نسخة ورقية ونسخة الكترونية من المجلة؛
- ✓ تخضع كل المساهمات في المجلة للتحكيم العلمي من طرف محكمين، ويبّلغ الباحث بنتائج التحكيم والتعديلات الم[illegible] ن إن وجدت، فور استلام ردود كل المحكمين؛
- ✓ أصول البحث التي تص[illegible] شرت أم لم تنشر؛

- ✓ جميع الآراء الواردة في المجلة تعبر عن آراء كاتبيها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة؛
- ✓ ترسل المقالات وتوجه المراسلات عن طريق البريد الإلكتروني:
- ✓ Admfinance.revue@gmail.com
- ✓ تنشر البحوث في المجلة باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية.

لغة النشر: تنشر البحوث في المجلة باللغات العربية والانجليزية والفرنسية.

شروط البحث المقدم للنشر

- ✓ تكون المساهمات مختصرة بقدر الإمكان، بحيث لا تتجاوز الأوراق والدراسات المقدمة 20 صفحة، بما في ذلك المصادر والجداول والرسوم التوضيحية؛
- ✓ يكتب الباحث اسمه وجهة عمله ووظيفته على ورقة مستقلة مع ذكر عنوان المراسلة وأرقام الهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني. وفي حالة وجود أكثر من مؤلف يتم مراسلة الاسم الذي يرد أولاً في ترتيب الأسماء؛
- ✓ أن يحوي البحث ملخص بلغة البحث وباللغة الأجنبية في صفحة واحدة في حدود (150) كلمة لكل ملخص، كما يجب تقديم عنوان المساهمة البحثية باللغتين؛
- ✓ تقدم البحوث على صفحة A4 بخط Traditional Arabic حجم 14، أما بالنسبة للغة الأجنبية بخطTimes New Roman بحجم 12؛
- ✓ تدرج الرسوم البيانية والأشكال التوضيحية في المتن، وترقم ترقيماً متسلسلاً، وتكتب أسماؤهما والملاحظات التوضيحية في أسفلها؛
- ✓ توضع الهوامش في آخر الدراسة وترقم بالتسلسل حسب ظهورها، وذلك بخط حجمه 12 بالنسبة للعربية و10 بالنسبة للفرنسية.

مجلة العلوم الإدارية والمالية

العدد 01 **المجلد** 01 / **ديسمبر** 2017

المحتويات

عنوان المقال	المؤلف	الصفحات
الاتجاهات الحديثة للمحاسبة- مقاربات علمية وعملية	محمد عبادي /جامعة برج بوعريريج	23 -11
قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية في ظل التوجه نحو تحقيق التنمية المستدامة	موزارين عبد المجيد / جامعة الشلف بربري محمد أمين / جامعة الشلف	43 - 24
الاستثمار في تمويل مشاريع الترقية العقارية وأثره على تنمية قطاع السكن بالجزائر	يوسفي محمد / جامعة مستغانم	59 - 44
البرمجيات الإلكترونية كآلية للحد من السرقة العلمية في المؤسسات الجامعية	طه عيساني / جامعة باتنة 01	73 - 60
الرقابة الإدارية على الصفقات العمومية في التشريع الجزائري	هشام محمد أبو عمرة /جامعة تلمسان عليوة كامل /جامعة تلمسان	88 - 74
دور الإنتاجية في تنمية تنافسية المؤسسات الاقتصادية	ضيف اللّه محمد الهادي /جامعة الوادي لبزة هشام/ جامعة الوادي مهاوات لعبيدي /جامعة الوادي	104 - 89
إدارة مخاطر محفظة الأوراق المالية في البنك التجاري مدخل كمي	مسعودة نصبه /جامعة بسكرة فلة عاشور /جامعة بسكرة	117 - 105
دور تكنولوجيا المعلومات في تنمية وتطوير الموارد البشرية بالمؤسسة الاقتصادية	محمد لمين علون /جامعة بسكرة عيساوي سهام / المركز الجامعي ميلة حوحو فطوم /جامعة بسكرة	134 - 118
أثر تطبيق حوكمة المؤسسات على أدائها المالي -دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة-	محمد الصالح فروم /جامعة سكيكدة	153 - 135
المؤشرات الاقتصادية للعمل السياحي ودورها في التنمية المستدامة في الجزائر	مراد اسماعيل / المركز الجامعي –عين تموشنت- ملاحي رقية / جامعة مستغانم	171 -154
تأثير واقع إدارة الوقت لدى العاملين بجامعة فلسطين	حازم احمد فروانة /جامعة تلمسان	198 - 172
تطور العلاقة بين الثقافة والفعالية التنظيمية في الفكر الإداري (دراسة نظرية)	عبد القادر بن برطال /جامعة الاغواط بعاج الهاشمي/جامعة الاغواط خنيش يوسف /جامعة غرداية	215 - 199
الأهمية الإستراتجية للبترول الجزائري	العبسي علي /جامعة الوادي شيخي بلال /جامعة بومرداس	225 - 216
المحاسبة المبسطة المطبقة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	حولي محمد/ جامعة عنابة دريس خالد /جامعة عنابة مرزوقي مرزوقي /جامعة الوادي	236 - 226
دور الإدارة المالية في صنع القرارات المالية قرار التمويل ،قرار الاستثمار وتوزيع الأرباح	زهواني رضا /جامعة الوادي وصيف فائزة خير الدين /جامعة الوادي ر بوعافية /جامعة برج بوعريريج	261 - 237
تطبيق نماذج صفوف الانتظار لتقييم أداء ا	جات خليفة /جامعة الجزائر 3	279 - 262

	بن عدة محمد أمين /جامعة الجزائر 3	
السياحة الرياضية رافد لتنشيط السياحة الداخلية في الجزائر	نجاة بن تركية / جامعة البويرة	294 - 280
أهمية الإبداع التكنولوجي كمصدر للميزة التنافسية في المؤسسات الصناعية	الياس غقال /جامعة بسكرة يوسف مدوكي /جامعة بسكرة عادل زقرير /جامعة الوادي	320 - 295
محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية دراسة تطبيقية خلال الفترة (2009-2014)	زين الدين شروقي /جامعة المدية	342 - 321
أثر الخصائص الديموغرافية للمدقق الخارجي على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط - دراسة تطبيقية على عينة من المدققين الخارجيين في الجزائر-	تريش حسينة / جامعة سطيف1	362 - 343
دور حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية	مومن فاطمة الزهراء /جامعة الوادي عمر عطا الله /جامعة الوادي جرموني أسماء /جامعة أم البواقي	373 - 363
أثر القيادة التحويلية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة دراسة حالة بمديرية الصيانة لمؤسسة سوناطراك ببسكرة	بزقراري عبلة /جامعة بسكرة مجنح عتيقة /مديرية الصيانة لسوناطراك ببسكرة	390 - 374
نموذج الأعمال وخلق القيمة في شركات التكنولوجيا المالية	لمياء عماني /جامعة ورقلة وفاء حمدوش /جامعة عنابة	408 – 391
الاهتمامات البيئية في إطار المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الاقتصادية -دراسة حالة شركة Condor للصناعات الإلكترونية والكهرومنزلية-	بن علي آمال /جامعة مستغانم مسعودي زكرياء /جامعة الوادي	422 – 409
أثر تطبيق معايير التدقيق الدولية في تحسين جودة التدقيق الخارجي	صنهاجي هيبة /جامعة تلمسان عوادي عبد القادر /جامعة سوسة – تونس عمامرة محمد العيد / جامعة تلمسان	436 - 423
صناديق الزكاة نموذج للتنمية المستدامة دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية بسكرة- الفترة: (2003-2013)	بن الزاوي إشراق / جامعة ورقلة	456 - 437
اقتصاد السكن في الجزائر بين الواقع والطموح	سلمى ميش /جامعة الجزائر 3	479 - 457
الاقتصاد الناعم كضرورة حتمية لنجاعة الإبداع في المؤسسة الاقتصادية	احمد بن خليفة /جامعة الوادي حليمة لخذاري /جامعة الوادي	498 - 480
التجربة الجزائرية في مجال الطاقات المتجددة كبديل للبترول	خضير عقبة /جامعة الوادي عادل سلماني /جامعة غرداية	509 - 499
عولمة المعرفة الفرص و التحديات	السبتي وسيلة /جامعة بسكرة السبتي لطيفة /جامعة بسكرة	521 - 510
إستراتيجية إقامة حكومة إلكترونية في الجزائر : من الفكرة إلى التطبيق	زواري فرحات سليمان / المركز الجامعي لميلة دراعو عز الدين / المركز الجامعي لميلة	540 - 522
دور الجماعات الإقليمية في تكريس الديمقراطية التشاركية وانعكاساتها على التنمية الاقتصادية في الجزائر	حميداني علي /جامعة الجزائر 01 درويش الزهراء فريال /جامعة الجزائر 01	555 - 541
دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تفعيل المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات – دراسة ميدانية لبعض المؤسسات الاقتصادية بوعريريج –	بورغدة حسين /جامعة سطيف 01 [illegible]عدية عماد /جامعة سطيف 01	576 - 556
ردع الجريمة البيئية وفقا للقانون الجزائري	مريم عطوي / جامعة سطيف2	589 - 577

دور إدارة المعرفة في تحقيق التنمية المستدامة	هاشيم مريم نبيلة / المركز الجامعي مغنية (تلمسان)	***602 - 590***
النظام القانوني للوكالة الوطنية في ترقية الاستثمار	خروبي ياسمينة /جامعة 01	***611 - 603***
حماية المؤمن له في عقد التأمين	بغدادي إيمان / جامعة قسنطينة	***624 – 612***
The challenges and opportunities of Economic integration in Africa	Gueroui Abderrahmen / Guelma University Messioud Abdallah / Guelma University	***636 - 625***
Le choix de la politique financière de l'entreprise	Hassiani abdelhamid /université alger 03 Ait sahed Imene /université alger 03	***648 - 637***
Gestion prévisionnel des emplois et des compétences (GPEC) –Cas société SAIDAL–	Imane TABET DERRAZ / Ecole Supérieure de Management	***659 - 649***

الاتجاهات الحديثة للمحاسبة– مقاربات علمية وعملية

Modern trends of accounting - scientific and practical approaches

محمد عبادي

جامعة برج بوعريريج

Abadi_mohamed3@yahoo.fr

Received: 03/11/2017 *Accepted: 19/11/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تهدف الدراسة إلى التعريف بحوكمة الشركات وأهميتها وأهدافها، كما تسعى الدراسة إلى استعراض أهم الأساليب المستخدمة في المحاسبة الإبداعية ودوافع الإدارة في استخدام هذه الأساليب وأثرها على موثوقية البيانات المحاسبية، والتعرف على دور الحوكمة في الحد من ممارسة المحاسبة الإبداعية والتي تؤثر على أرقام القوائم المالية للشركة وتظهرها بصورة خلاف الواقع الفعلي مما يضلل مستخدمي هذه القوائم.

الكلمات المفتاحية: حوكمة الشركات، المحاسبة الإبداعية، كفاءة الشركات، الموثوقية

Abstract:

The study aims to identify the important methods used in creative accounting and management motivation in using these methods and their impact on the reliability of accounting data, and to identify the role of governance in reducing the practice of creative accounting, which affect the figures of the company's financial statements and show them Contrary to the actual reality, which misleads the users of these lists.

Keywords: Corporate Governance, Creative Accounting, Corporate Efficiency, Reliability**.**

تمهيد:

أصبحت الحوكمة من الموضوعات المهمة التي تفرض نفسها على جدول أعمال المؤسسات والمنظمات الدو لية والحكومات ، إذ ظهر مصطلح حوكمة الشركات منذ الثمانينات كنتيجة للمنافسة الحادة التي تعرضت لها العديد من الشركات الأمريكية من مثيلتها اليابانية، ونتيجة لإفلاس الشركات العالمية الكبرى في العقد الأول من القرن الحادي والعشرون الميلادي بسبب الأزمة العالمية التي واجهها الاقتصاد العالمي الأمر الذي أدى إلى البحث عن مفهوم ينظم علاقة قانونية وشرعية بين إدارة الشركة والأطراف المتعاملة معها لتجنب الصراعات بين هذه الأطراف ، كما أصبح مفهوم المحاسبة الإبداعية محل تركيز واهتمام من قبل المحاسبين والمراجعين بشكل كبير جدا خلال السنوات الأخيرة، نظرا للظروف السائدة في عالم الأعمال ولجوء الكثير من الإدارات إلى تجميل البيانات المالية سعيا منها لتحسين الوضع المالي، وعليه تلجأ تلك الإدارات إلى استخدام أساليب المحاسبة الإبداعية مستغلة بذلك تنوع البدائل المحاسبية التي يمكن الاعتماد عليها في إعداد المالية المنشورة مما يؤثر سلبا على مصداقية البيانات.

وبناءا على ماسبق يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية كالتالي:

كيف تساهم حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية؟

وللإجابة على التساؤل الرئيسي سوف نتطرق للمحاور التالية:

أولا : مفاهيم ذات الصلة بحوكمة الشركات .

- نشأة حوكمة الشركات.
- تعريف حوكمة الشركات.
- أهمية حوكمة الشركات.
- أهداف حوكمة الشركات.

ثانيا: مفاهيم ذات صلة بالمحاسبة الإبداعية.

- مفهوم المحاسبة الإبداعية.
- مجالات المحاسبة الإبداعية.
- دوافع الإدارة لاستخدام أساليب المحاسبة الإبداعية.
- الأساليب المستخدمة في المحاسبة الإبداعية.

ثالثا: أثر حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية.

- دور حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية.
- دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية.

أولا: مفاهيم ذات الصلة بحوكمة الشركات

تعاظم الاهىتمام بمفهوم حوكمة الشركات خلال السنوات الماضية، وذلك لما لهومن تأثير على العديد من النواحي الاقتصادية والاجتماعية، حيث تهدف إلى تحقيق مصالح الأفراد والشركات والمجتمعات ككل، بما يعمل على ضماف سلامة الاقتصاديات وتحقيق التنمية الشاملة في كلّ من الدول المتقدمة والناشئة.

1. 1. نشأة حوكمة الشركات:

لقد تعاظمت في الآونة الأخيرة أهمية الحوكمة بشكل كبير لتحقيق التنمية و تعزيز الرفاهية الاقتصادية للدول، و لعل أهم الأسباب التي أدت إلى ظهور الحوكمة ما يلي:[1]

- ✓ انفجار الأزمة المالية الآسيوية عام 1997 م ، مما جعل العالم ينظر نظرة جديدة إلى موضوع الحوكمة ، والأزمة هذه يمكن وصفها بأنها كانت أزمة ثقة في المؤسسات و التشريعات التي تنظم نشاط الأعمال والعلاقات فيما بين منشآت الأعمال والحكومة، وحصول الشركات على مبالغ هائلة من الديون قصيرة الأجل في نفس الوقت الذي تميز بعدم معرفة المساهمين بهذه الأمور واخفاء هذه الديون من خلال طرق ونظم محاسبية مبتكرة ؛
- ✓ تصاعد قضايا الفساد الشهيرة في كبرى الشركات الأمريكية مثل شركتي أنرون و ورلدكوم عام 2001 م وما شهده الاقتصاد الأمريكي مؤخرا من انهيارات مالية خلال عام 2002 م وغيرها، مما أدى للحديث عن حوكمة الشركات، حيث أن القوائم المالية لهذه الشركات كانت لا تعبر عن الواقع الفعلي لها، وذلك بالتواطؤ مع كبرى الشركات العالمية الخاصة بالمراجع المحاسبية، وهو ما جعل منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية تصدر مجموعة من الإرشادات و القواعد في شأن حوكمة منشآت الأعمال بشكل عام؛
- ✓ ممارسات الشركات متعددة الجنسيات في اقتصاديات العولمة، حيث تقوم بالاستحواذ والاندماج بين الشركات من أجل السيطرة على الأسواق العالمية، فرغم وجود الآلاف من الشركات متعددة الجنسية فإن هناك 100 شركة فقط هي التي تسيطر على مقدرات التجارة الخارجية على مستوى العالم من خلال ممارساتها الاحتكارية، وهذا زاد من حدة الدعوة إلى حوكمة الشركات؛

- ✓ ضعف النظام االقانوني الذي لا يمكن معه إجراء تنفيذ العقود وحل المنازعات بطريقة فعالة، كما أن ضعف نوعية المعلومات تؤدي إلى منع الإشراف والرقابة وتعمل على انتشار الفساد وانعدام الثقة، وهذا طبعا بالنسبة للديمقراطيات الناشئة.

وبناءا على ما تقدم نلاحظ أن مفهوم الحوكمة هو مفهوم حديث التطبيق قديم الجذور والمنطلقات، ساهمت عدة عوامل في نشوء فكرته وتطورها مما جعله وليد الحاجة وضرو ري التطبيق من طرف منشآت الأعمال سعيا منها للوصول لأداء فعال وكفء.

2.1. مفهوم حوكمة الشركات:

تعددت تعريفات حوكمة الشركات بتعدد كتابها واختلاف وجهات نظرهم، وكذا لتداخل هذا المفهوم في العديد من الأمور التنظيمية، الاقتصادية، المالية والاجتماعية للشركات،

يعتبر مصطلح الحوكمة من المصطلحات التي انتشرت على المستوى الدولي والإقليمي، حيث يشير إلى الترجمة العربية للأصل الانجليزي govermance، أما مصطلح حوكمة الشركات فهو ترجمة للأصل الانجليزي corporate govermance ، حيث تم التوصل إلى هذه الترجمة بعد العديد من المحاولات والمشاورات بين خبراء اللغة العربية بمجمع اللغة العربية من جهة، والخبراء الاقتصاديين والقانونيين من جهة أخرى، وقد برزت ترجمات أخرى لنفس المصطلح، مثل الإدارة الرشيدة، الإدارة الجيدة، الضبط المؤسسي، التحكم المؤسسي، الحاكمية المؤسسية وغيرها من المصطلحات، إلا أن أكثرها شيوعا وتداولا من طرف الباحثين والكتاب هو مصطلح الحوكمة المؤسسية أو حوكمة الشركات. ويتضمن مصطلح الحوكمة العديد من الجوانب منها:

- ✓ **الحكمة**: ماتقتضيه من التوجيه والإرشاد.
- ✓ **الحكم**: ما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضوابط والقيود التي تتحكم في السلوك.
- ✓ **الاحتكام**: ما يقتضيه من الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب سابقة.
- ✓ **التحاكم**: طلبا للعدالة خاصة عند انحراف السلطة وتلاعبها بمصالح المساهمين.[2]

هناك من يعتبر حوكمة الشركات على أنها" نظام متكامل للرقابة المالية وغير المالية الذي يتم عن طريقه إدارة الشركة والرقابة عليها من أجل تحقيق أهدافها والالتزام بمعايير النزاهة والشفافية".

أو هي "مجموعة من الطرق التي يمكن من خلالها أن يتأكد المستثمرون من تحقيق ربحية معقولة لاستثماراتهم".[3]

3.1.أهمية حوكمة الشركات

تعلب الحوكمة دورا هاما في المؤسسات فهي تعمل على تطوير الإنتاج ومنع الفساد، وتؤدي إلى ازدهار الأعمال وتنمية المكتسبات، وبالتالي هي لها أثر كبير في تعزيز القدرات التنافسية داخل مختلف الكيانات والمنظمات. ونلخص أهمية تطبيق مبادىء وآليات حوكمة الشركات فيما يلي:[4]

1.أهمية تطبيق مبادىء وآليات حوكمة الشركات

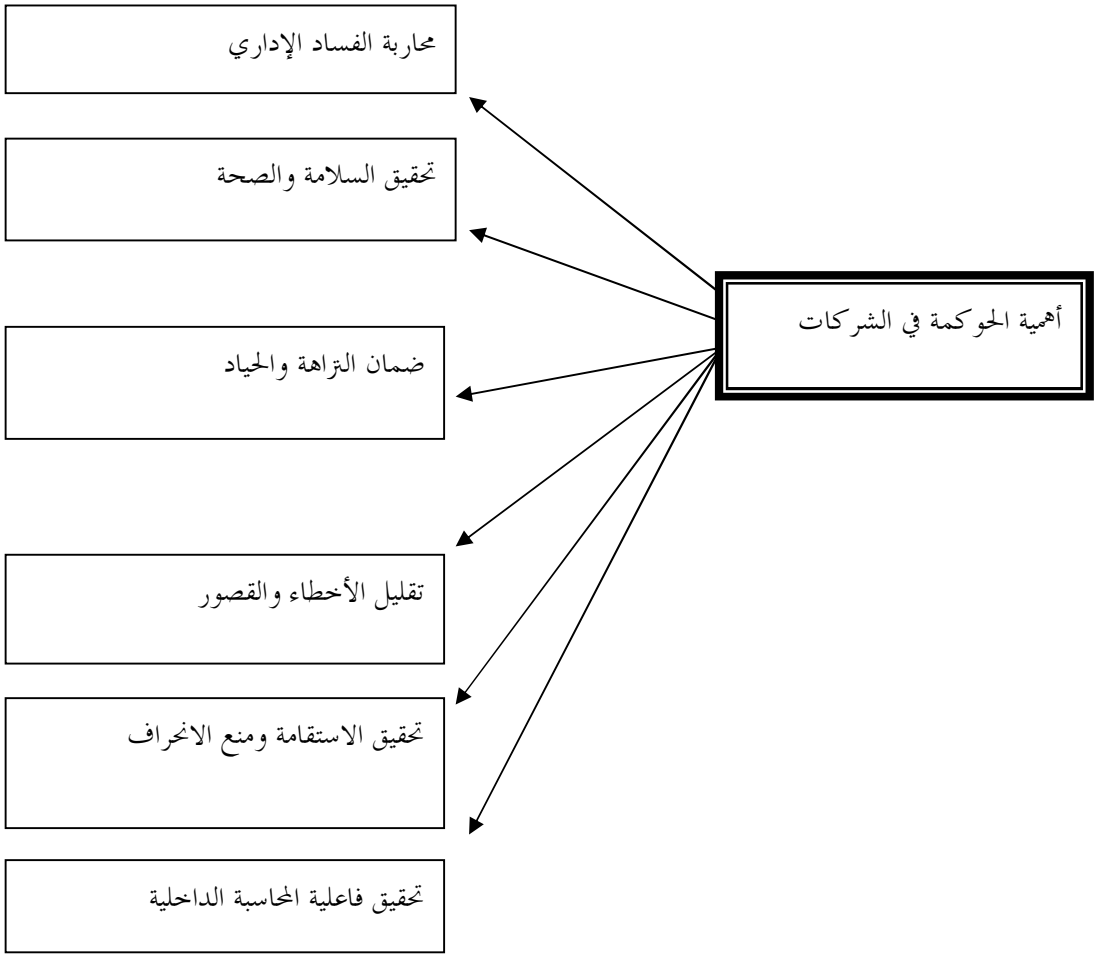

المصدر: محسن أحمد الخيضري، حوكمة الشركات، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005، ص58.

4.1.أهداف حوكمة الشركات:

سعت معظم الوحدات الاقتصادية لمختلف الدول إلى تطبيق حوكمة الشركات ووضع التشريعات المختلفة اللازمة لها لأنها تشمل مجموعة من الأهداف أو المزاياأو الدوافع، والتي يمكن تلخيها في العناصر التالية:

- ✓ تحسين الأداء المالي للشركة وتعظيم القيمة الاسمية لأسهمها، وتدعيم تنافسية الشركة في الأسواق العالمية خاصة في ظل استحداث أدوات وآليات مالية جديدة، والسّعي لزيادة ثقة المستثمرين في الأسواق المالية،
- ✓ تدعيم دور لجان التدقيق في ممارسة وظيفة الرقابة على الأداء الإداري والمالي لمختلف أنشطة الشركة.[5]

- ✓ الحد من مخالفات الإدارة المحتملة وضمان التناسق الفعال بين مصالح الإدارة ومصالح المساهمين،
- ✓ تقليل المخاطر المالية والاستثمارية،
- ✓ تقويم أداء الإدارة العليا وتعزيز العدالة والشفافية وإعطاء الحق لأصحاب المصالح في محاسبة ومساءلة الإدارة ورفع درجة ثقتهم بها،[6]
- ✓ توفير إطار يساعد على اختيار الطرق التي تسعى لزيادة وعي المسؤولين وأصحاب المصلحة بأساليب ممارسة السلطة وتحمل المسؤولية، وتحقيق التكامل بين أهداف الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف وكذا تشجيع الشركات على الاستخدام الأمثل لمواردها باستخدام مختلف الطرق الكفؤة والفعالة.[7]

ثانيا: مفاهيم ذات صلة بالمحاسبة الإبداعية:

المحاسبة الإبداعية هي أسلوب حديث مبتكر من قبل الإدارة للتلاعب في نتيجة النشاط وقائمة المركز المالي وبنود التدفق النقدي من أجل إظهار الشركة بالشكل الذي يتلاءم ورغبات الإدارة حتى وإن كان ذلك ضمن ماتسمح به المبادىء والمعايير المحاسبية أم خلاف ذلك.

1.2.مفهوم المحاسبة الإبداعية:

تسمى إجراءات التلاعب بالأرباح بالمحاسبة الإبداعية Creative Accounting وأيضا إدارة الأرباح *E*arnings *Management*، الهندسة المالية Financial Engineering ، تلطيف الدخل Earnings Smoothing ، المحاسبة التجميلية Cosmetic Accountingوكل هذه المصطلحات تشير إلى التلاعب في الحسابات، و التلاعب بالتقارير والقوائم المالية وإظهارها بصورة غير حقيقية باستغلال تعدد وبدائل السياسات المحاسبية لتحقيق منافع شخصية للإدارة تستفيد منها وليس لخدمة المستفيدين الآخرين من القوائم المالية[8].

وهناك عدة تعاريف للمحاسبة الإبداعية نذكر منها مايلي:

- تعرف المحاسبة الإبداعية بأنها "عملية التلاعب في البيانات المالية باستخدام الخيار الانتقائي في تطبيق المبادىء المحاسبية والتضليل في الإبلاغ المالي وأية خطوات متخذة اتجاه إدارة الأرباح أو تلطيف صورة الدخل".
- وعرفت المحاسبة الإبداعية من منظور لا أخلاقي في العمل المحاسبي وهو أنها" الممارسات غير الأخلاقية في اختيار التقديرات والسياسات المحاسبية المتاحة التي تتيح فرصة التلاعب والغش مما ينتج عنها بيانات مالية غير صحيحة ومضللة".[9]

وعليه من خلال التعريفات السابقة نستنتج أن المحاسبة الإبداعية هي إجراءات أو خطوات يتم استخدامها للتلاعب بالأرقام المالية.

2.2.مجالات المحاسبة الإبداعية :

تعطي المعايير المحاسبية المتعارف عليها ومعايير المحاسبة الدولية مجالا للاختيار بين بدائل محاسبية لكثير من البنود والعناصر التي تؤثر في القوائم المالية وتقع هذه المهمة على عاتق الإدارة حيث تختار طريقة محاسبية من شأنها أن توفر المعلومات المفيدة لمستخدميها على اعتبار أنها أكثر فائدة لمساعدتهم في اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة .إلا أن اختيار الإدارة للطرائق والسياسات المحاسبية وأسلوب الإفصاح عنها يكون، في كثير من الأحيان، متأثراً بالأهداف الخاصة بالإدارة مما ينتج عنه أثار سلبية على نوعية وشفافية المعلومات.

ويمكن تعريف مجالات المحاسبة الإبداعية من خلال التصنيفات الثلاثة الآتية:[10]

- **قائمة الدخل** : يمكن للإدارة أن تمارس سياسات المحاسبة الإبداعية في مجال التلاعب بأرقام قائمة الدخل والتي تخص على سبيل المثال:

أ –مصاريف الاهتلاك عند التملك.

ب –الاعتراف المبكر بالإيراد.

ج –تقليل المصاريف مستحقة الدفع.

د –تضخيم المبيعات والربح الإجمالي.

ه –تقييم الأرصدة بالعملات الأجنبية.

- **قائمة المركز المالي** :وهي القائمة التي تطالها ممارسات المحاسبة الإبداعية من قبل الإدارة وذلك من خلال قيامها ببعض الممارسات، منها على سبيل المثال:

أ –تضخيم مصاريف إعادة الهيكلة.

ب –التضخيم في حسابات الأصول المدنية.

ج –تقليل الالتزامات.

د –تضخيم الممتلكات والمعدات.

ه –تضخيم المستحقات الاختيارية.

و– زيادة الاحتياطيات.

ز– التلاعب في مخصصات الديون.

ح –التلاعب في طرائق تقييم الأدوات المالية.

- **مجالات أخرى:**

أ –سوء استخدام مفهوم الأهمية النسبية.

ب –العمليات المتبادلة ما بين شركات المجموعة) القابضة والتابعة.

ج .طرائق المحاسبة الإبداعية :بناءا على ما سبق عرضه يمكن للباحث أن يميز بين ممارسات المحاسبة الإبداعية التي ينتج عنها نوعان من التلاعب، الأول :تلاعب محاسبي، والثاني :تلاعب غير محاسبي.

3.2. دوافع الإدارة لاستخدام أساليب المحاسبة الإبداعية :

تتعدد دوافع الإدارة لاستخدام أساليب المحاسبة الإبداعية لكن أهم هذه الدوافع ما يلي: [11]

- ✓ التأثير الإيجابي على سمعة الشركة في السوق: بهدف تحسين القيم المالية المتعلقة بأداء منشآت الأعمال.
- ✓ التأثير على سعر سهم الشركة في الأسواق المالية: بهدف تعظيم القيم المالية ومن ثم تحسين أسعار أسهم تلك الشركات في الأسواق المالية.
- ✓ زيادة الاقتراض من البنوك: الأمر الذي سيؤثر إيجابا في عملية اتخاذ القرار الائتماني بمنح القروض.
- ✓ لغايات التلاعب الضريبي: من خلال تخفيض الأرباح والإيرادات وزيادة النفقات بتخفيض هوامش الاقتطاع الضريبي المترتب عليها.
- ✓ تحسين الأداء المالي للمنشأة بهدف تحقيق مصالح شخصية وذلك بتحسين قيم الشركاتالتي تقوم بإدارتها لعكس صورة إيجابية عن أدائها لغايات شخصية تتمثل في تحسين هذه الإدارة أمام مجالس الإدارة.
- ✓ لغايات التصنيف المهني: للحصول على تصنيف متقدم على منافسيها في عمليات التصنيف المهني التي تجريها مؤسسات دولية متخصصة استنادا إلى مؤشرات ومعايير مالية تستخلص من البيانات المالية السنوية ونصف السنوية وربع السنوية التي تعدها منشآت الأعمال، لذلك تلجأ هذه الشركات إلى تحسين بعض قيمها المالية للحصول على تصنيف متقدم.

4.2.الأساليب المستخدمة في المحاسبة الإبداعية:

للمحاسبة الإبداعية عدة تعريفات ومن ضمن تلك التعريفات هو تعريف المحاسبة الإبداعية بأنها عبارة عن الأساليب أو الوسائل التي تستخدم من أجل تحويل أرقام البيانات المالية مما هي عليه فعليا إلى ما يرغب فيه المعدون عن طريق استغلال القواعد الحالية و/أو إهمال بعض منها أو جميعها. هناك العديد من الوسائل والأساليب المستخدمة في المحاسبة الإبداعية إلا أننا أثرنا استعراض أهم تلك الأساليب وهي كالتالي:[12]

- ✓ أحيانا تتيح القواعد المحاسبية للشركة الاختيار بين عدد مختلف من الوسائل المحاسبية، فعلى سبيل المثال، يسمح للشركة في عدد من الدول أ ن تختار بين سياسة حذف نفقة التطور كما تحدث واستهلاكها على سبيل عمر المشروع المتعلقة به، ولذلك يمكن للشركة أن تختار السياسة المحاسبية التي تعطي الصورة المفضلة عنها.
- ✓ استخدام بعض المدخلات في الحسابات التي ترتبط بالتقييم أو التنبؤ. ففي بعض الحالات عند تقييم عمر أحد الأصول من أجل حساب الإهتلاك فإنه عادة ما تتم هذه التقييمات داخل العمل وتتاح للمحاسب المبدع الفرصة لأن يخطيء من ناحية الحذر أو التفاؤل في هذا التقييم، وفي بعض الحالات الأخرى عادة يمكن توظيف خبير خارجي لعمل التقييمات، فعلى سبيل المثال يمكن أن يقوم خبير إحصائي بتقييم الالتزام المالي المستقبلي للمعاشات، في هذه الحالة يمكن للمحاسب المبدع أن يتلاعب بالقيمة إما عن طريق الوسيلة التي يتم بواسطتها وضع مجمل للتقييم أو عن طريق اختيار مثمن أو مقيم معروف باتخاذه اتجاها تفاؤليا أو تشاؤميا حسب رغبة المحاسب.
- ✓ يمكن إدخال الصفقات الاصطناعية إما للتلاعب في مبالغ الميزانية أو لتحريك الأرباح بين فترات محاسبية. ويتحقق ذلك عن طريق الدخول في صفقتين أو أكثر متصلين مع طرف ثالث ميال للمساعدة، فعلى سبيل المثال لنفترض، أنه تم عمل ترتيبات لبيع أحد الأصول لبنك ما بدلا من تأجير هذا الأصل لبقية عمره الافتراضي، بحيث يمكن أن يطرح سعر بيع هذا الأصل بموجب (البيع والتأجير المرتد) أعلى أو أقل من قيمة الأصل الحالية لأنه يمكن التعويض عن فارق السعر بواسطة التأجير المنخفض أو الزائد.
- ✓ التلاعب في توقيت الصفقات بهدف تحديد سنه معينة لتحميلها بالأرباح أو الخسائر لأي هدف يرمي إليه المحاسب وخصوصا في حال وجود اختلافات واضحة بين القيمة الدفترية وبين القيمة السوقية أو القيمة الحقيقية وبذلك نرى بأ الأساليب المستخدمة في المحاسبة الإبتكارية لها أشكال متعددة ومعقدة إلى حد ما، ولا يمكن اكتشافها إلا من من خلال ذوي الإختصاص.

ثالثا:أثر حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية.

أصبحت هنالك حاجة ضرورية إلى وضع أسس ومعايير أخلاقية مهنية جديدة، وقد أطلق عليها بمفهوم حوكمة الشركات CORPORATE GOVERNANCEالتي تدفع إلى الحد من ظواهر المحاسبة الإبداعية وما تنشأ عنها من أضرار نتيجة لعدم وجود الشفافية التي ترفع مستوى الاقتصاديات العالمية والمحلي.

1.3.دور حوكمة الشركات في الحد من ممارسة المحاسبة الإبداعية

تسعى الشركات إلى تحقيق أهدافها ورفع مستوى الأداء وتحقيق طموح مجالس إدارتها وإرضاء المساهمين مع الاحتفاظ بعلاقات جيدة في إطار آليات الحوكمة لتتجنب الأزمات المالية ومن ثم المساهمة في التنمية الاقتصادية، وقد أيد ذلك دراسة مخلوف حيث توصل إلى نتيجة إن تطبيق مبادئ الحوكمة والإفصاح والشفافية يجنب منظمات الأعمال الأزمات المالية وإصدار قوائم مالية تعبر عن الواقع

الفعلي، وتعتبر هذه القوائم الفعلية دليل على عدم إدارة الأرباح مما يجعلها محل ثقة للمستخدمين حيث أكد ذلك كل من بافقير و Hutchinson and et. alفي النتائج التي توصلوا إلى إن تطبيق متطلبات حوكمة الشركات يحد من ممارسة إدارة الأرباح.

كما أظهرت نتائج إحدى الدراسات إن من أهم أسباب التعثر المالي والفساد وانهيار الشركات هو ضعف الحاكمية فيها، كما أثبتت دراسة سليمان إن إتباع القواعد السليمة لحوكمة الشركات يرفع من مستويات الأداء للشركات وما يلي ذلك من دفع عملية التنمية والتقدم الاقتصادي.

توصلت إحدى الدراسات إلى أن الممارسة الجيدة لحوكمة الشركات تضمن سلامة وكفاءة العمل، كما وان فعالية الحوكمة لها اثر عميق على الأداء الجيد للعمل وأكدت ذلك دراسة حداد، والتي أظهرت نتائجها إلى إن الالتزام بتطبيق الجوانب الفكرية لحوكمة الشركات ينعكس بصورة جيدة على أداء الوحدات الاقتصادية والمالية والنقدية، وبينت نتائج دراسة الأسطل إن الإدارة العليا ومتخذي القرارات لديهم وعي وإدراك بتطبيق آليات الحوكمة نتيجة للرغبة في تحسين إدارة وقياس أداء الشركات لتحقيق ما خطط له من أهداف كما إن تطبيق حوكمة الشركات يساعد على تطوير الفكر والتطبيق المحاسبي نحو الممارسات الأفضل كما إنها تقوي الشركات وتحسن أدائها وتزيد من قيمتها وتعزز قدرتها التنافسية، مما يجعل هذه الشركات تساهم بفعالية في التنمية الاقتصادية.

تحتاج الشركة إلى حوكمة فعالة لتقليل احتمالات المحاسبة الإبداعية خاصة الاحتيال (Jones,2011إن خصائص حوكمة الشركات تلعب دورا حيويا في الحد من ممارسة إدارة الأرباح وعلى الرغم من نقص معايير المحاسبة ومحدودية الاستقلال في المراجعة والتي تؤدي إلى عدم انتهاء المحاسبة الإبداعية إلا أن نظام المحاسبة الحالي وحوكمة الشركات تحد من نطاقها في العديد من الجوانب.

بعد حدوث الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي تعرضت لها العديد من اقتصاديات دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في أواخر القرن العشرين والانهيارات المالية التي حدثت في العديد من أسواق العالم، بالإضافة إلى انفتاح وعولمة أسواق المال العالمية والاعتماد على شركات القطاع الخاص لزيادة معدلات النمو الاقتصادي للعديد من دول العالم والتوسع الهائل في حجم هذه الشركات أصبحت هنالك حاجة ضرورية إلى وضع أسس ومعايير أخلاقية مهنية جديدة، وقد أطلق عليها بمفهوم حوكمة الشركات CORPORATE GOVERNANCEالتي تدفع إلى الحد من ظواهر المحاسبة الإبداعية وما تنشأ عنها من أضرار نتيجة لعدم وجود الشفافية التي ترفع مستوى الاقتصاديات العالمية والمحلية .[13]

2.3.دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية

إن لجوء الشركة إلى ممارسات المحاسبة الإبداعية سعيا منها نحو تعظيم منافعها الذاتية على حساب مصلحة المساهمين يعد نوعا من السلوك المهني غير الأخلاقي من جانب الإدارة بصفتها وكيلة على المساهمين، وهذا ما يتطلب تدخل نظام حوكمة الشركات لمحاولة الحد من هذه الممارسات، فمن خلال ركائز الحوكمة، والمتمثلة في إدارة المخاطر ، الإفصاح والرقابة، يمكننا أن تشكل خطا دفاعيا أمام ممارسات المحاسبة الإبداعية، إذ يمكن لإدارة المخاطر أن تجنب الشركة الوقوع في الأزمات التي يمكن أن تسببها ممارسات المحاسبة الإبداعية، كما أن تحقيق متطلبات الإفصاح المحاسبي يعمل على إرساء الثقة في البيانات المالية للشركة ويعزز مناخ الشفافية، ويمكن

للرقابة المحاسبية الفعالة بآلياتها الداخلية والخارجية أن تضمن لنا مساءلة مستمرة للشركة، إن ركائز الحوكمة الثلاث والمتمثلة في إدارة المخاطر، الإفصاح والرقابة، لا يمكنها تحقيق دلك الدور ما لم تتفاعل بينها تفاعلا إيجابيا، إذ يمكن اعتبار ركيزة الرقابة والتي تتدخل فيها الآليات الرقابية الداخلية والخارجية لتفعيل المساءلة ضرورية لإتمام عملية إدارة خطر المحاسبة الإبداعية وبالتالي تجنب الأزمات، وضمان حقوق أصحاب المصلح، كما تعد ضرورية أيضا لإحكام وضبط عملية الإفصاح لإرساء مناخ الشفافية، وتجنب حالات عدم التأكد، وبالتالي يمكن القول أن التفاعل الإيجابي بين الركائز الثلاث يمكنه تشكيل جدار وقائي للحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية.[14]

خلاصة:

من خلال ما سبق تم التوصل إلى أن تطبيق حوكمة الشركات يساهم رفع كفاءة العمل وتحسين أداء الشركات الأمر الذي يمكن هذه الشركات من الاستمرارية والمنافسة في السوق ومواجهة الأزمات المالية والصمود أمامها، كما تعتبر آليات الحوكمة

و الأسس الأخلاقية وميثاق العمل والشفافية التي تتضمنها مبادئ حوكمة الشركات لها دور مهم في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية وبالتالي الحد من تأثيراتها السلبية على أرقام القوائم المالية حتى يتمكن المستخدمون لها من اتخاذ قراراتهم بصورة صحيحة.

النتائـــــــــج:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع تم التوصل إلى النتائج التالية:

- ✓ تعتبر ممارسات المحاسبة الإبداعية لها تأثير كبير على القوائم المالية حيث تظهرها بصورة غير حقيقية بهدف تحقيق رغبات الإدارة وليس مصلحة المستفيدين منها .
- ✓ هناك عدة أساليب للمحاسبة الإبداعية تستطيع الإدارة من خلالها التأثير على القوائم المالية الصادرة عنها مما يضعف من مصداقيتها ومنها أساليب التلاعب في الإيرادات، المصروفات، الموجودات، المطلوبات وقائمة التدفقات النقدية.
- ✓ توجد وسائل عديدة لكشف أساليب التلاعب أو الحد منها ومن أبرزها تفعيل دور أجهزة الرقابة الداخلية والخارجية وحوكمة الشركات لما لهذه الأجهزة من خبرة في مواجهة ممارسات الإدارة في التلاعب في القوائم المالية.
- ✓ وجود دور مهم ومؤثر لحوكمة الشركات في رفع كفاءة أداءها المالي والإداري؛
- ✓ إن حوكمة الشركات لها دور فعال في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية.

التوصيـــــــــات

بناء على النتائج السابقة، نقترح بعض النقاط:

- ✓ تدعيم آليات حوكمة الشركات من خلال إنشاء لجان رقابة فعالة تتولى الإشراف على عمليات الرقابة الداخلية والخارجية، والفصل بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- ✓ العمل على تفعيل لجان المراجعة لما لها من دور في الحد من التلاعب وومارسات المحاسبة الإبداعية.
- ✓ العمل على تفعيل دور حوكمة الشركات وحث الشركات والمؤسسات المالية على تطبيقه لما له من دور في زيادة الشفافية والإفصاح الأمر الذي يساعد على التقليل من ممارسات المحاسبة الإبداعية.
- ✓ تثقيف وتعريف المدققين العاملين بديوان المحاسبة بآخر المستجدات والوسائل التي تساعد على كشف ممارسات المحاسبة الإبداعية والحد منها.

قائمة المراجع:

1- بوخاري سعدية، **دور الحوكمة المصرفية في تفعيل أداء المصارف التجارية–دراسة تحليلية تقييمية لحالة البنوك الجزائرية–** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود، مالية وبنوك، جامعة البليدة 2، 2016/2015، ص 06.

2- علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، **الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص24.

3- أحمد ماهر، **تطوير المنظمات (الدليل العلمي لإعادة الهيكلة والتميز الإداري وإدارة التغيير)**، الجلال للطباعة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2007، ص 543.

4- محسن أحمد الخيضري، **حوكمة الشركات**، مجموعة النيل العربية، القاهرة،2005،ص 58.

5- إيمان فتحي أحمد مصطفى، **دور المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات لتحقيق شفافية المعلومات**، منشور في: مروة أحمد وآخرون، الأزمة المالية العالمية والآفاق المستقبلية، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص ص 364-365.

6- بن علي بلعزوز، عبد الرزاق حبار، **الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية : مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر**، بطاقة مشاركة في الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، 20-21 أكتوبر2009، ص 05.

7- عدنان بن حيدر بن درويش، **حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة**، اتحاد المصارف العربية، 2007، ص15.

8- سيد عبد الرحمان عباس بله، **دور تطبيق حوكمة الشركات في ممارسة أساليب المحاسبة الإبداعية**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 12، المملكة العربية السعودية، 2012، ص60.

9- نعيم تومان، مرهون الزيادي، **تأثير أساليب المحاسبة الإبداعية على مصداقية القوائم المالية– دراسة تطبيقية**–، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصاديةن المجلد17ن العدد2، 2015، ص 196.

10- رشا حمادةن **دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية(دراسة ميدانية)**، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد26، العدد الثاني، 2010، ص ص 97-98.

11- محمد مطر ، ليندا حسن الحلبي، **دور مدقق الحسابات الخارجي في الحد من آثار المحاسبة الإبداعية على موثوقية البيانات المالية الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، 2009، ص ص 09-10.

12- حسن فليح مفلح القطيش، **أساليب استخدام المحاسبة الإبداعية في قائمتي الدخل والمركز المالي في الشركات الصناعية المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، العدد 27، 2011، ص ص 364-365.

13- سيد عبد الرحمان عباس بله، **مرجع سبق ذكره**، ص ص63-64.

14- أمينة فداوي فريد، **دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية**، مجلة الجامعة، العدد16، المجلد الأول، جامعة باجي مختار، عنابة، 2014، ص ص 253-254.

قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية في ظل التوجه نحو تحقيق التنمية المستدامة

Measurement and disclosure of environmental costs in the financial statements with a view to achieving sustainable development

موزارين عبد المجيد
جامعة الشلف
Madmouz92@gmail.com

بربري محمد أمين
جامعة الشلف
berberimoh@yahoo.fr

Received: 02/11/2017 *Accepted: 22/11/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى التعريف بالتنمية المستدامة والمحاسبة البيئية والأسباب التي أدت إلى ظهورها، إضافة إلى عرض الجانب المفاهيمي للتكاليف البيئية وإبراز أهميتها في حماية البيئة من خلال إزالة الآثار السلبية التي ألحقتها المؤسسة بالبيئة أو منع حدوثها، بالإضافة إلى التطرق إلى قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية باعتبارهما أساس المحاسبة البيئية حيث يسمحان بتقديم معلومات دقيقة عن الأداء البيئي للمؤسسة من جهة، ومن جهة أخرى يوضحان مدى إلتزام المؤسسة بتطبيق القوانين والتشريعات البيئية المنصوص عليها ومساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة.

رموز jel: **M41, O11**

الكلمات المفتاحية: التنمية المستدامة، المحاسبة البيئية، التكاليف البيئية، قياس التكاليف البيئية، الإفصاح عن التكاليف البيئية.

Abstract:

The objective of this paper is to introduce sustainable development and environmental accounting and the reasons that led to its emergence, in addition to presenting the conceptual aspect of environmental costs and highlighting their importance in protecting the environment by removing or preventing the negative effects of the institution on the environment. In the financial statements as the basis of environmental accounting where they allow the provision of accurate information on the environmental performance of the institution on the one hand, and on the other clarify the commitment of the institution to apply the laws and environmental legislation provided for and contribute to the achievement of Sustainable development

(JEL) Classification : **M41, O11**

Keywords: sustainabl development, environmental accounting, environmental costs, environmental cost measurement, environmental cost disclosure

تمهيد:

إن توسع إنتشار المؤسسات الاقتصادية على مختلف أشكالها شكل نقطة تحول رئيسية في الاقتصاد العالمي، حيث أصبحت هذه المؤسسات تمثل كيانات اقتصادية ضخمة تتحكم في رأس المال، بل تجاوزت ذلك وأصبحت تسيطر على المجتمعات بأكملها متجاوزة محور وجودها الأساسي إلى البعد البيئي، مما أدى إلى التأثير سلبا على البيئة والإنسان والمجتمع ككل .

وفي ظل التوجه نحو تحقيق تنمية متعددة الأبعاد، أي التنمية التي تشمل الأبعاد الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية أو مايعرف بالتنمية المستدامة واهتمام المجتمع الدولي بإصدار المواثيق الدولية الرامية لحماية البيئة من الأضرار الناجمة عن التلوث وزيادة ضغوطات المجتمع المدني والجمعيات التي تطالب بالحفاظ على البيئة من خلال إزالة أو منع الضرر الذي تتسبب فيه المؤسسة الاقتصادية وتلحقة بالبيئة والمحيط البيئي الذي تنشط فيه، أصبحت المؤسسات الاقتصادية مرغمة على الرضوخ لهذه المطالب والالتزام بالقوانين والتشريعات البيئية، وهذا ما أدى إلى ظهور عناصر جديدة من التكاليف والالتزامات المتعلقة بالجانب البيئي .

وعلى ضوء هذه الضغوطات الممارسة على المؤسسة الاقتصادية قصد تحمل مسؤولياتها الاجتماعية والبيئية ونشوء تكاليف وإلتزامات بيئية، فأصبح من الضروري إدخال البعد البيئي في مجال المحاسبة من خلال الأخذ بعين الإعتبار تكاليف المحافظة على البيئة وحمايتها أو منع وإزالة الأضرار التي تلحقها بها نشاط المؤسسة، فظهرت الحاجة إلى تطوير المحاسبة القديمة التي لم تكن تأخذ بعين الإعتبار هذه التكاليف البيئية مما أدى إلى ظهور المحاسبة البيئية التي تهدف إلى قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم والتقارير المالية، حيث تسعى هذه المحاسبة التي تعتبر جزء من المحاسبة الإجتماعية إلى تحديد وقياس الأنشطة البيئية وإستخدام تلك المعلومات في صنع قرارات الإدارة البيئية وتزويد المستفيدين بالمعلومات المحاسبية عن طريق الإفصاح عن كافة التكاليف المتعلقة بالنواحي البيئية لإعطاء صورة كاملة عن أداء المؤسسة، حيث تقدم بيانات تتعلق بالأداء البيئي إلى جانب البيانات والمعلومات المتعلقة بالنواحي المالية .

وعليه جاءت هذه الورقة البحثية لمعالجة الإشكالية التالية:

- **فيما تتمثل المحاسبة البيئية؟ وكيف يمكن قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية في ظل التوجه نحو التنمية المستدامة؟**

أهمية الدراسة: تكمن أهمية هده الورقة البحثية في مكانة التنمية المستدامة لدى مختلف الهيئات والمنظمات الدولية، حيث جاءت هذه الدراسة لعرض أهم أهدافها وأبعادها الإقتصادية، الإجتماعية والبيئية. إضافة إلى مكانة ودور المحاسبة البيئية في تحميل التكاليف البيئية وأخذها بعين الإعتبار ضمن مخططات وإستراتيجيات المؤسسة من خلال قياسها والإفصاح عنها في القوائم المالية.

أهداف الدراسة: تتمثل أهداف هده الورقة البحثية لتحقيق الأهداف التالية:

- التعريف بالتنمية المستدامة وتحديد أبعادها وأهدافها.
- إبراز الإطار المفاهيمي للمحاسبة البيئية وأهميتها.
- التعريف بالتكاليف البيئية وأنواعها .

- عرض كيفية قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية

ولمعالجة الإشكالية المطروحة تم تقسيم هذه الورقة البحثية إلى مايلي:

- **أولا: الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة والمحاسبة البيئية**
- **ثانيا: مدخل للتكاليف البيئية**
- **ثالثا: قياس التكاليف البيئية**
- **رابعا: الإفصاح عن التكاليف البيئية في القوائم المالية**

أولا: الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة والمحاسبة البيئية

1.الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة

1.1 مفهوم التنمية المستدامة: يمكن دكر أبرز تعاريف التنمية المستدامة فيما يلي :

عرفها Gro Harlem Brundtland بأنها " التنمية التي تأخذ في الاعتبار البيئة والاقتصاد والمجتمع ". (1)

تعرفها كذلك منظمة الغذاء العالمي (FAO) على أنها " إدارة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية وتوجيه التغيير التقني والمؤسساتي بطريقة تضمن تحقيق وإستمرار إرضاء الحاجات البشرية للأجيال الحالية والمستقبلية، وتتسم هذه التنمية بملاءمة من الناحية البيئية ومناسبة من الناحية الاقتصادية ومقبولة من الناحية الإجتماعية ". (2)

ومن خلال تحليل التعاريف السابقة، يمكننا إستنتاج الخصائص الأساسية للتنمية المستدامة والمتمثلة فيمايلي : (3)

- أنها تختلف عن التنمية بشكل عام كونها أشد تداخلا وتعقيدا ولا سيما فيما يتعلق بماهو طبيعي وماهو إجتماعي في التنمية .
- التنمية المستدامة تقوم على أساس تلبية متطلبات أكثر الشرائح فقرا في المجتمع وتسعى إلى الحد من تفاقم الفقر في العالم.
- للتنمية المستدامة بعد نوعي يتعلق بتطور الجوانب الروحية والثقافية والإبقاء على الخصوصية الحضارية للمجتمعات .
- تداخل الأبعاد الكمية والنوعية بحيث لا يمكن فصل عناصرها وقياس مؤشراتها .
- التنمية المستدامة لها بعد دولي يتعلق بضرورة تدخل كافة الدول الغنية لتنمية الدول الفقيرة .

1.2 أهداف التنمية المستدامة وأبعادها

1.2.1 أهداف التنمية المستدامة : تتلخص أهداف التنمية المستدامة فيما يلي : (4)

- **تحقيق نوعية حياة أفضل للسكان :** وذلك من خلال الرفع من نوعية حياة السكان إقتصاديا، إجتماعيا وبيئيا، وذلك من خلال التركيز على الجوانب النوعية للنمو وليس الكمية فقط وذلك بشكل عادل، مقبول، وديموقراطي .

- **إحترام البيئة الطبيعية** : وذلك من خلال محاولة خلق تكامل وإنسجام بين البيئة الطبيعية والبيئة التي أنشأها الإنسان دون الإضرار بأي منهما .
- **تعزيز وعي السكان بالمشاكل البيئية القائمة** : تهدف إلى تنمية إحساس المواطنين بالمسؤولية تجاهها وحثهم على المشاركة في إيجاد الحلول المناسبة من خلال مشاركتهم في إعداد، تنفيذ، متابعة وتقييم مشاريع التنمية المستدامة .
- **تحقيق إستغلال و إستخدام عقلاني للموارد** : تتعامل التنمية المستدامة مع الموارد الطبيعية على أنها محدودة ولذلك تحاول جاهدة للحد من إستنزافها، وتعمل على عقلنة إستخدامها وإعادة تدوير النفايات الناجمة عن هذا الإستغلال .
- **ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف المجتمع** : من خلال توعيتها للسكان تحاول إظهار مزايا إستخدام التقنيات الحديثة لتحسين ظروف عيش السكان، وذلك لما لهذه التكنولوجيات من فوائد سواء في إقتصاد الوقت، الطاقة أو في عدم تلويثها للمناخ .
- **أبعاد التنمية المستدامة** : يشمل مفهوم التنمية المستدامة عدة أبعاد متداخلة فيما بينها، (5)، حيث أن التنمية المستدامة تنمية بثلاثة أبعاد متفاعلة وكل بعد يتكون من مجموعة عناصر، وسنوضح ذلك في الجدول التالي :

الجدول رقم01: أبعاد التنمية المستدامة وعناصرها

الأبعاد الإقتصادية	الأبعاد الإجتماعية	الأبعاد البيئية
▪ النمو الإقتصادي المستدم ▪ كفاءة رأس المال ▪ إشباع الحاجات الأساسية ▪ العدالة الإقتصادية	▪ المساواة في التوزيع ▪ الحراك الإجتماعي ▪ المشاركة الشعبية ▪ التنويع الثقافي ▪ إستدامة المؤسسات	▪ النظم الإيكولوجية ▪ الطاقة ▪ التنوع البيولوجي ▪ الإنتاجية البيولوجية ▪ القدرة على التكييف

المصدر: من إعداد الباحثان إعتمادا على مذكرة العايب عبد الرحمان ، مرجع سبق ذكره ، ص 25 .

3.1 مبادئ ومؤشرات التنمية المستدامة

1.3.1 مبادئ التنمية المستدامة :

ترتكز التنمية المستدامة على عدة مبادئ يمكن حصرها فيما يلي : (6)

- **المشاركة** : بمعنى إعطاء أفراد المجتمع إمكانية المشاركة الكاملة الفعالة في صنع القرارات والآليات أو التأثير عليها، وذلك قصد زيادة حسن الإنتماء لدى هؤلاء الأفراد بالشكل الذي يمكنهم من مشاركة فاعلة في عملية التنمية، خاصة في ظل معرفتهم الجيدة في تحديد الأولويات ومعرفتهم جيدا للحلول الممكنة على المستوى المحلي .
- **حسن الإدارة و المساءلة** : أي خضوع السلطات وأهل الحكم والإدارة إلى مبادئ الشفافية، المحاسبة، الحوار، الرقابة والمسؤولية من أجل تجنب الفساد وجميع العوامل الأخرى التي من شأنها أن تشكل عقبة في طريق التنمية المستدامة .
- **التضامن** : أي التضامن بين الأجيال ومختلف الفئات الإجتماعية، و ذلك من خلال الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية وعدم تراكم المديونية على كاهل الأجيال اللاحقة وتأمين الحصص العادلة من النمو لكل الفئات الإجتماعية .

- **حماية التنوع البيولوجي و الحفاظ على الموارد الطبيعية** : يتمثل هذا المبدأ في حماية الكائنات الحية النباتية و الحيوانية من الإنقراض بالإضافة إلى منع إستنزاف الموارد الطبيعية وتشجيع إستخدام الطاقات المتجددة .
- **تحقيق المعرفة** : يجب أخذ التدابير لتعزيز التعليم والوصول إلى معلومات تحفز الإبتكار، الوعي، و المشاركة الفعالة للجميع من أجل التنمية المستدامة .
- **إستيعاب التكاليف** : بمعنى أن قيمة السلع والخدمات يجب أن تعكس جميع التكاليف خلال دورة حياتها من التصميم والإستهلاك إلى التخلص النهائي .
- **الإنتاج و الإستهلاك المسؤول** : يجب إجراء تغييرات في الإنتاج والإستهلاك حتى تكون هذه الأخيرة أكثر قابلية للإستمرار من الناحية الإجتماعية، البيئية وبإعتماد الكفاءة البيئية من خلال تجنب النفايات وحسن إستخدام الموارد .

2.3.1 مؤشرات التنمية المستدامة : تحتاج عملية قياس التنمية المستدامة إلى مؤشرات تقيس مدى التقدم في تحقيق التنمية المستدامة ، و يمكن حصرها في مؤشرات إقتصادية ، إجتماعية ، بيئية ، و هذا ما سنوضحه في الجدول التالي :

الجدول رقم 02 : مؤشرات التنمية المستدامة

المؤشرات الإقتصادية	المؤشرات الإجتماعية	المؤشرات البيئية
▪ أنماط الإنتاج ▪ أنماط الإستهلاك ▪ الهيكل الإقتصادي	▪ العدالة الإجتماعية ▪ الفقر ▪ المساواة في النوع الإجتماعي ▪ الأمن ▪ السكان ▪ التعليم والصحة العامة	▪ الغلاف الجوي ▪ المياه العذبة ▪ التنوع البيولوجي ▪ الأرض

المصدر :من إعداد الباحثان إعتمادا على مذكرة حميدة بوعموشة ،مرجع سبق ذكره ، ص 59-64

من خلال عرض الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة وإبراز مختلف أبعادها تظهر لنا أهمية البعد البيئي في تحقيق التنمية وضمان إستدامتها، حيث أن الموارد البيئية تعتبر ركيزة أساسية لتحقيق التنمية المستدامة لدا وجب على المؤسسات الاقتصادية تبني خطط وإستيراتجيات لحماية البيئة أو على الأقل التقليل من آثار نشاطها الإقتصادي عليها، وفي هدا الإطار ينبغي على المؤسسات الإعتماد على إدارة بيئية تستخدم مختلف الآليات والأدوات التي من شأنها أن تأخذ بعين الإعتبار التكاليف البيئية وتحميلها ضمن القوائم المالية للمؤسسة كالتدقيق البيئي و المحاسبة البيئية.

2. الإطار المفاهيمي للمحاسبة البيئية

1.2 ماهية المحاسبة البيئية : تعددت مفاهيم و تعاريف المحاسبة البيئية، إلا أن أهمها مايلي :

المحاسبة البيئية هي " تحديد وقياس الأنشطة البيئية وإستخدام تلك المعلومات في صنع قرارات الإدارة البيئية بهدف تخفيض الآثار السلبية للأنشطة والأنظمة البيئية وإزالتها " (7)

وتعرف كذلك بأنها " عبارة عن نظام محاسبي ممتد للنظام المحاسبي التقليدي والمبني على تحليل النتائج ومسببات حدوث التكلفة لتحديد وتعيين أثر التكاليف البيئية التي تسببت بها المؤسسة الاقتصادية ". (8)

2.2 مبررات وأسباب الإهتمام بالمحاسبة البيئية : يمكن حصر أسباب الإهتمام بالمحاسبة البيئية فيمايلي: (9)

- **ظهور قوانين حماية البيئة** : نتيجة للآثار السلبية للمؤسسات الاقتصادية مما أجبر العديد من الدول بإصدار قوانين بيئية تهدف إلى حماية البيئة والحفاظ عليها قصد ضمان إستمرار التقدم الإقتصادي دون الإضرار ببيئة الإنسان .
- **المقرضون** : تهتم فئة المقرضين بالتأثيرات المالية الناتجة عن عدة عوامل بيئية، ونظرا لعدم إمكانية المحاسبة التقليدية توفير مثل هذه المعلومات، هذا ما أدى لظهور الحاجة للمحاسبة البيئية قصد التعامل مع القضايا البيئية .
- **المستهلكون** : وهم الذين يرغبون في الحصول على معلومات عن أداء المنتوج والحصول على منتوجات صديقة للبيئة أي التي لا تسبب أضرارا للبيئة .
- **المساهمون و المستثمرون** : يأخذ المستثمرون بعين الإعتبار مدى إلتزام المؤسسة بالمتطلبات البيئية لضمان إستمرارية تدفق الأرباح، إذ أن الممارسات البيئية السيئة تؤدي إلى زيادة الإلتزامات وبالتالي زيادة المخاطر وتخفيض الأرباح .
- **ظهور جمعيات الضغط الضريبي** : تمارس الجمعيات البيئية في العديد من الدول ضغوطا متزايدة على المؤسسات و الحكومات بهدف المحافظة على البيئة وحمايتها من مختلف الأضرار التي قد تتعرض لها .
- **التبادلات التجارية** : نتيجة إتساع دائرة التبادلات التجارية وإزدياد حدة المنافسة التي تؤثر على التكاليف التي تتحملها المنتوجات ومنها التكاليف البيئية .
- **تحسين جودة وسعر المنتوجات**: تزايد دور المحاسبة البيئية والتكاليف المرتبطة بها في تسعير المنتوجات من خلال أخذ كافة عناصر التكاليف البيئية في الإعتبار عند إحتساب عائدات وتكاليف المؤسسات البيئية، وإتخاذ القرارات الإستثمارية ولمواجهة ميل المستهلكين نحو إستخدام المنتوجات الصديقة للبيئة مع مراعاة إعتبارات الجودة والسعر .

3.2 أهمية وأهداف المحاسبة البيئية: تتمثل أهمية المحاسبة البيئية في مساعدة المؤسسات فيما يلي : (10)

- مساعدة المديرين في إتخاذ القرارات التي تسمح بتخفيض التكاليف والأعباء البيئية .
- توسيع عملية نطاق عملية التقييم وتحليل الإستثمار لكي يشمل الآثار البيئية المحتملة .
- التوصل إلى فهم أفضل للتكاليف البيئية ولأداء العمليات والمنتجات وتسعيرها بدقة .
- المساعدة في تطوير وتشغيل نظام إداري بيئي للمؤسسة ككل .
- إن تجاهل قياس التكاليف البيئية يضلل العديد من مؤشرات قياس الأداء ويضخم النتائج .
- بإعتبار المحاسبة علما إجتماعيا فإن ذلك يفرض عليها ضرورة التفاعل مع مشاكل البيئة ونفاذ مواردها لأن تأخرها سيؤدي لتأخر هذا العلم مقارنة بالعلوم الأخرى كعلم الإقتصاد والإدارة .

اما الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها المحاسبة البيئية فتتمثل فيمايلي: (11)

- إعداد بيانات وتقديم معلومات عن المبيعات والتكاليف الإجمالية التي تهدف إلى الحفاظ على البيئة .
- إعداد التقارير عن النفقات البيئية لتوضيح مدى إلتزام المؤسسة بتطبيق القوانين والتشريعات المتعلقة بحماية البيئة .
- توضيح المسؤولية البيئية للمؤسسة لضمان الإستمرارية وإظهار المخصصات البيئية التي خصصتها في كل فترة مالية .
- يؤدي المحاسب دور فعال يتمثل في القياس والإفصاح عن كفاءة المؤسسة في مجال حماية البيئة، وذلك بغرض تسهيل عملية الرقابة عليها .

4.2 مستويات ممارسة المحاسبة البيئية : يمكن ممارسة المحاسبة البيئية على مستويين هما : (12)

1.4.2 مستوى الإقتصاد القومي : وتعني تحديد وقياس إستهلاك الموارد الطبيعية (المتجددة و غير المتجددة) للدولة و كذلك تقييم مخزونها في نهاية كل فترة بغرض التخطيط والرقابة و صنع القرارات على المستوى القومي .

2.4.2 مستوى المؤسسة : ممارسة المحاسبة البيئية على مستوى المؤسسة لها إتجاهان فالأول ممارسة المحاسبة البيئية بغرض ترشيد قرارات الأطراف الخارجية (المحاسبة المالية البيئية)، والثاني ممارسة المحاسبة البيئية بغرض ترشيد قرارات إدارة المؤسسة (محاسبة نظم الإدارة البيئية).

ثانيا: مدخل للتكاليف البيئية

1. ماهية التكاليف البيئية : هناك مجموعة من مفاهيم وتعاريف التكاليف البيئية ، وأهمها مايلي :

" التكاليف البيئية من وجهة نظر المؤسسة الاقتصادية تتمثل في جميع التضحيات الصريحة والضمنية التي تتحملها المؤسسة، قصد منع أو تجنب الأضرار البيئية (سواء بالماء أو الهواء أو التربة أو الإنسان أو الحيوان) في الحاضر أو في المستقبل، نتيجة لمزاولتها لأنشطتها المختلفة ولأجل تصحيح الأخطاء والأضرار المترتبة على تصرفات وقرارات إتخذتها لها آثار سلبية على البيئة " . (13)

يعرفها كذلك المجمع العربي للمحاسبين القانونيين بأنها " تشمل تكاليف الإجراءات المتخذة لإدارة الآثار البيئية التي تترتب علة نشاط مؤسسة ما بطريقة مسؤولة بيئيا، فضلا عن التكاليف الأخرى التي تستند عليها الأهداف والمتطلبات البيئية للمؤسسة، ويمكن أن تشمل تكاليف التخلص من النفايات وتجنبها، والمحافظة على جودة الهواء وتحسينها، وإجراء البحوث من أجل منتجات مناسبة للبيئة". (14)

2. خصائص التكاليف البيئية: تمتاز التكاليف البيئية بخصائص تميزها عن التكاليف الأخرى، وتتمثل فيمايلي : (15)

- إدخال المفاهيم المحاسبية في الأنظمة البيئية للمؤسسة الاقتصادية .
- تسمح بتقديم معلومات عن قيمة التلوث البيئي والآثار الملحقة بالبيئة والتي تسببها المؤسسة.
- تتميز التكاليف النسبية بإرتفاع قيمتها التي تدفع لإزالة الآثار السالبة على البيئة أو منع حدوثها .
- صعوبة قياس بعض التكاليف البيئية، وذلك بسبب عدم قابليتها للتداول في السوق، وصعوبة تقديرها .
- تساهم في ترشيد القرارات التي تتعلق بإقتناء الآلات والمعدات التشغيلية وتحديد موقع المؤسسات الصناعية .

- تقوم بالمشاركة في تحقيق قيم المجتمع من خلال خفضها للآثار البيئية الضارة به بإعتبارها غير قابلة للتصحيح عموما .

3. أسباب حدوث التكاليف البيئية : تنشأ التكاليف البيئية نتيجة لعدة أسباب من بينها مايلي : (16)

- ❖ **أسباب قانونية أو تشريعية** : ويترتب عليها تكاليف ناتجة عن إلزام القانون لهذه المؤسسات بتوفيق أوضاعها لتخفيض أو الحد من الآثار البيئية السالبة على البيئة ، وينتج عن ذلك تكاليف بيئية تتحملها المؤسسة لتركيب أصول ومعدات مكافحة التلوث، أو قد تكون التكاليف والإلتزامات ناجمة عن عدم إلتزام المؤسسة بالقوانين و التشريعات البيئية مما يؤدي بها إلى تحمل غرامات وتعويضات كبيرة .
- ❖ **أسباب إجتماعية و ثقافية** : يترتب على تحمل المؤسسة مسؤوليتها إتجاه المجتمع تكاليف بيئية للمحافظة على البيئة، وكانت تعالج هذه التكاليف على أنها تكاليف إجتماعية يتحملها المجتمع، وعدم إعتبار تكاليف البيئة عبء يحمل على المؤسسة يتعارض مع الفروض والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها .
- ❖ **أسباب ترجع للمستهلك و أخرى للمشروع** : من أهم مسببات التكاليف البيئية حاجة المؤسسة إلى إرضاء المستهلك بتقديم منتجات لا تسبب أضرارا بيئية إلى جانب زيادة قدرتها التنافسية في الأسواق والتغلغل فيها .

4. أهداف التكاليف البيئية: تتلخص أهمية وأهداف التكاليف البيئية فيمايلي : (17)

- تمكن التكاليف البيئية من دراسة التأثير السلبي للعمليات التشغيلية على البيئة وما يرتبط بذلك من وضع برامج للحماية وميزانية لهذه البرامج، وتأثيرها على الربحية وإكتشاف طرق جديدة للتقليل من هذه التأثيرات البيئية السلبية .
- إدراج التكاليف البيئية في التقارير السنوية يساهم في مساعدة الأجهزة المختصة بالدولة في إعداد خطط طويلة الأجل للموارد الطبيعية ، و تقارير المؤشرات البيئية للمناطق المختلفة بالدولة .
- تحقيق إدارة أفضل للتكاليف البيئية ، يجب مراجعتها بشكل دوري ، كشف جوانب القصور في البرنامج المحاسبي المتبع و تمكين المؤسسات من قياس الإيرادات والمنافع البيئية .
- إمداد متخذي القرارات الإستثمارية بالمعلومات البيئية ، يجعلهم يستثمرون في مجالات ذات كفاءة عالية في حماية البيئة ، وتجنب تلك المؤسسات التي تأخذ بعين الإعتبار التكاليف البيئية عند إعداد قوائمها المالية .
- الإفصاح عنها يوفر معلومات عن طبيعة نشاطها، التشريعات البيئية والنفقات الرأسمالية التقديرية والفعلية المترتبة عن الإلتزام بتلك التشريعات، وما يرتبط بها من تكاليف، وأثرها على كل من القوائم المالية، السيولة و عائدات الأسهم .

5. أنواع التكاليف البيئية وتبويبها: تتحمل المؤسسة عدة تكاليف بيئية ناتجة عن أنشطتها الاقتصادية وآثارها السلبية على البيئة التي تنشط فيها، وتبوب وتصنف هذه التكاليف إلى عدة أصناف حسب معايير التبويب، ويمكن حصرها فيمايلي:

1.5 التبويب وفقا لنموذج تكلفة الجودة : يتم تصنيف التكاليف البيئية وفقا لهذا النموذج إلى مايلي : (18)

1.1.5 تكاليف منع التلوث البيئي : وهي تكاليف الأنشطة التي تم تنفيذها لمنع حدوث نفايات أو فاقد يمكن أن يؤدي إلى آثار بيئية عكسية، ومن هذه الأنشطة مايلي:

- إجراءات البحوث البيئية .
- تصميم المنتجات التي لا يترتب عليها حدوث نفايات أو مخلفات ضارة .
- تقييم وإختيار موردي المواد الخام والمكونات .
- إعادة تصميم العمليات الإنتاجية بحيث لا يتم إستخدام مواد خام سامة أو ضارة .
- تقييم وإختيار معدات رقابة وحماية البيئة من التلوث .
- تدريب العمال على التعامل مع النفايات والفاقد .
- دراسة إحلال مواد غير ضارة بالبيئة بدلا من المواد الضارة .

2.1.5 تكاليف إكتشاف التلوث البيئي : وهي تكلفة الأنشطة المنفذة لتحديد ما إذا كانت المنتجات والأنشطة الأخرى داخل المؤسسة تتطابق مع المعايير البيئية الملاءمة، مما يتطلب قياس ومتابعة المصادر المحتمل إحداثها للأضرار البيئية، ومن أمثلتها مايلي:

- متابعة مستويات المواد الضارة المنبعثة داخل المؤسسة وخارجها .
- فحص المنتجات والعمليات للتأكد من مطابقتها للمواصفات البيئية .
- إجراء إختبارات على محتوى النفايات للتأكد من إلتزام الموردين بالمواصفات والشروط البيئية.
- تدريب العاملين على التعامل مع المواد الضارة .

3.1.5 تكاليف الفشل في منع التلوث البيئي : وتهدف هذه المجموعة من الأنشطة إلى علاج وإزالة المخلفات والأضرار البيئية المختلفة والتي حدثت بالفعل، وتنقسم إلى مجموعتين كالتالي:

1.3.1.5 تكاليف معالجة الفشل الداخلي: وهي تكاليف الأنشطة التي تنفذ لإزالة وإدارة النفايات بمجرد حدوثها وقبل تصريفها في البيئة، ومن أمثلة هذه الأنشطة :

- تشغيل معدات منع وتقليل التلوث .
- معالجة المواد السامة والتخلص منها .
- صيانة معدات التخلص من التلوث .
- إعادة إستخدام الخردة .

2.3.1.5 تكاليف معالجة الفشل الخارجي: وهي تكاليف الأنشطة التي يتم القيام بها بعد أن يتم تصريف النفايات والفاقد في البيئة، ومن أمتلثها مايلي:

- تكاليف تنظيف البيئة الملوثة .

- تكاليف التعويضات المدفوعة للمتضررين من تلوث البيئة .
- المبيعات المفقودة بسبب الشهرة البيئية السلبية للمؤسسة .
- تكاليف العمالة المفقودة بسبب الملوثات .
- تكاليف الأدوية وعلاج الأمراض الناتجة عن التلوث .
- تكاليف تدمير النظام البيئي نتيجة التخلص من النفايات الصلبة في البيئة .

2.5 التبويب وفقا لنظام المحاسبة الإدارية البيئية: ويتم تبويب التكاليف البيئية وفقا لهذا النظام إلى تلاثة أنواع هي :

1.2.5 تكاليف الحماية البيئية : وتتكون من :

- تكاليف معالجة الإنبعاثات السلبية .
- تكاليف الحد من التلوث .
- تكاليف معالجة المخلفات .
- التكاليف الرأسمالية البيئية .

2.2.5 التكاليف البيئية: وتتكون من :

- التكاليف المباشرة وغير المباشرة.
- التكاليف الداخلية والتكاليف الخارجية .

3.2.5 تكاليف دورة الحياة البيئية : تتمثل في جميع التكاليف من مرحلة تصميم المنتوج وتحديد أسلوب إنتاجه، ثم مرحلة تسويقه والتخلص منه في حال كان من المنتجات التي تخلق نفايات، وتقسم وفقا لدرجة حياة المنتوج إلى مايلي: (19)

- تكاليف بيئية قبل الإنتاج : وهي تكاليف تجهيز المنتوج وتصميمه، تقويم بدائل تجهيزات وإجراءات حماية البيئة .
- تكاليف بيئية خلال مراحل التشغيل: وتشمل ما تتحمله المؤسسة من تكاليف خلال مراحل الإنتاج وتسويق المنتوج قصد تحسين مستوى الأداء البيئي، كتكاليف الفحص والقياس والتقويم، التشغيل، الصيانة .
- تكاليف بيئية بعدية: تشمل جميع التضحيات المؤكدة والمتوقعة الحدوث مستقبلا، مثل تكاليف معالجة النفايات أو التخلص منها، تكاليف فك أجهزة ومعدات بيئية إنتهى الغرض منها، إضافة إلى تكاليف التوافق البيئي والإلتزام بالتشريعات البيئية التي لم تطبق بعد ويتوقع تطبيقها مستقبلا .

3.5 التبويب وفقا لإرتباطها بزمن الإنتفاع : تبوب التكاليف البيئية وفق زمن الإنتفاع إلى مايلي: (20)

1.3.5 التكاليف البيئية الجارية : وهي التكاليف التي تتحملها المؤسسة مقابل تنفيذ برامج حماية البيئة لفترة محاسبية واحدة وتكون لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بالمنافع التي تتحقق خلال الفترة المحاسبية، وتتمثل فيمايلي:

- تكاليف معالجة مخلفات الإنتاج .
- تكاليف التخلص من النفايات أو المخلفات الناتجة عن نشاط المؤسسة .
- تكاليف الإدارة البيئية .
- تكاليف الإستعانة بالخبراء للمساعدة في وضع برامج حماية البيئة .
- تكاليف تحليل العينات .
- تكاليف علاج العاملين بالمؤسسة.

2.3.5 التكاليف البيئية الرأسمالية : وهي تكاليف تتحملها المؤسسة مقابل توفير المعدات والتجهيزات التي تساهم في الحد من التلوث ومعالجة آثاره لعدة فترات مالية ومنها مايلي :

- تكاليف تركيب التجهيزات والمداخن .
- تكاليف إنشاء محطات لمعالجة مياه المصانع .
- تكاليف الأجزاء المضافة إلى الأصول لحمايتها من الآثار البيئية الناتجة عن نشاط المؤسسة أو لتقليل الآثار البيئية الناتجة عن إستخدام الأصل في النشاط .

4.5 التبويب وفقا لخصائصها: يتم تبويب التكاليف البيئية وفقا لخصائصها إلى أربعة تبويبات كالتالي: (21)

1.4.5 تبويب التكاليف طبقا لمدى الإلتزام بالمعايير والقوانين البيئية: وتتضمن مايلي :

- تكاليف الإلتزام : وتشمل تكاليف الوقاية وتكلفة الفرصة البديلة المرتبطة بالإلتزام .
- تكاليف عدم الإلتزام : وتشمل التعويضات والغرامات وتكلفة الفرصة البديلة المرتبطة بعدم الإلتزام .

2.4.5 تبويب التكاليف طبقا لمدى الإلتزام بالأنشطة البيئية : وتتضمن مايلي:

- تكاليف بيئية إختيارية (غير ملزمة) : وتتمثل فيما تتحمله المؤسسة بإرادتها من تكاليف ترتبط بعمليات بيئية أكثر من تلك التي ينص عليها القانون .
- تكاليف بيئية إجبارية (ملزمة) : وتسمى كذلك تكاليف التوافق، فهي تكاليف بيئية خاصة بالتوافق مع القوانين والتشريعات البيئية، وتتمثل في الغرامات والتعويضات التي تتحملها المؤسسة نتيجة إخلالها بالنظام البيئي .

3.4.5 تبويب التكاليف طبقا لعلاقتها بأنشطة وأقسام المؤسسة: وتتمثل التكاليف على أساس أقسام المؤسسة فيمايلي :

- تكاليف بيئية مرتبطة بمراكز الإنتاج .
- تكاليف بيئية مرتبطة بمراكز الخدمات الإنتاجية (الصيانة، التخزين) .
- تكاليف بيئية مرتبطة بمراكز الخدمات التسويقية (المبيعات، الدعاية، التغليف) .
- تكاليف بيئية مرتبطة بمراكز العمليات الرأسمالية (إنشاء حدائق وجسور مثلا).

4.4.5 تبويب التكاليف طبقا لعلاقتها بالمنتوجات أو الخدمات التي تقوم بها المؤسسة : وتتضمن مايلي :

- تكاليف بيئية مرتبطة بمنتج معين .
- تكاليف بيئية مرتبطة بخدمة معينة .

5.5 تبويب التكاليف البيئية طبقا لطبيعتها : تقسم إلى نوعين هما :

1.5.5 التكاليف الاقتصادية : وتنقسم بدورها إلى نوعين هما :

- تكاليف مباشرة : كتكاليف تشغيل معدات خفض التلوث وصيانتها، تكاليف علاج العاملين المتضررين من التلوث .
- تكاليف غير مباشرة : ومن أمثلتها التعويضات والغرامات .

2.5.5 التكاليف الإجتماعية : وتنقسم كذلك إلى نوعين هما :

- تكاليف الإستخدام غير الرشيد للمواد والطاقة .
- التكاليف الناتجة عن إتلاف عناصر البيئة مثل نقص الإنتاجية الناتج عن الآثار البيئية السلبية لنشاط المؤسسة، وتكاليف علاج وتعويضات العاملين، وتكاليف الفرصة البديلة لفاقد الإنتاج نتيجة تكلفة أيام الإجازات المرضية وإجازات إصابة العاملين بسبب التلوث .

ثالثا: قياس التكاليف البيئية

1. ماهية القياس المحاسبي البيئي : عرف القياس المحاسبي البيئي بعدة تعاريف أهمها مايلي :

" تحديد القيم لجميع عناصر التكاليف المتولدة عن إلتزام المؤسسة بمسؤوليات بيئية معينة ، سواء كان هذا الإلتزام بمحض إختيارها أو جبرا بموجب القانون " . (22)

يعرف كذلك على أنه " ترجمة لنشاط المؤسسة في البيئة بشكل كمي أو مالي يمكن بواسطتها الحصول على معلومات بيئية تفسرللمستخدمين القوائم المالية للمؤسسة " (23)

2. أسس القياس المحاسبي البيئي : يجب أن يشمل القياس المحاسبي البيئي على مايلي : (24)

1.2 المبالغ التي تدفعها المؤسسة الاقتصادية للجهات الحكومية : ولا توجد مشكلة في قياس هذا النوع من التكلفة لأنه يمثل في الأصل مبالغ نقدية معروفة بدقة .

2.2 المبالغ التي تتحملها المؤسسة إختياريا : وهي تلك التكاليف التي لا تتعلق بنشاطها الإقتصادي وتشمل قياس تكلفة الأصول التي تستخدمها المؤسسة لتحقيق أهدافها البيئية ، كمحطات تنقية المياه مثلا .

3.2 الأضرار التي يتحملها المجتمع : هناك صعوبة في قياس الأضرار التي يتحملها المجتمع، وتنشأ المشكلة في كيفية خضوع هذه الأضرار للقياس الكمي وكيفية ترجمته إلى قيم نقدية فهناك صعوبة كبيرة في القياس المباشر للأضرار لذلك يتم اللجوء إلى طرق غير مباشرة للتعبير عن الأضرار نقديا، و من هذه الطرق :

1.3.2 قياس تكاليف منع حدوث الأضرار البيئية : ويقوم هذا الأسلوب على إفتراض أنه كلما قامت المؤسسة بالإنفاق على منع التلوث مثلا إنخفضت الأضرار التي تصيب المجتمع من هذا التلوث، وبالتالي تكاليف المنع هي الأقرب إلى تحديد التكاليف البيئية .

2.3.2 قياس تكاليف التصحيح : وهي المبالغ التي تقوم المؤسسة بإنفاقها لغرض إعادة الموارد البيئة لحالتها الأصلية تقريبا أو لإنشاء مورد جديد ليحل مكان المورد البيئي الذي تأثر بالأنشطة الاقتصادية للمؤسسة مثل تطهير المكان من التلوث الذي أحدثة نشاط المؤسسة

3. أهمية قياس التكاليف البيئية : تكمن أهمية قياس التكاليف البيئية في تحقيق مايلي : (25)

- يساهم في إتخاذ القرارات من خلال المعلومات المتعلقة بأنشطة المؤسسة وأصحاب المصالح في المؤسسة .
- إن عدم قياس الأنشطة البيئية للمؤسسة يؤدي إلى عدم معرفة الآثار المختلفة لنشاط المؤسسة في البيئة وبالتالي التأثير على القرارات لحماية البيئة من الآثار السلبية الضارة بها .
- إن وجود القياس البيئي بالمؤسسة يساعد في إجراءات المقارنة بين المؤسسات وبين القطاع العام والخاص و بالتالي العمل على تحسين توزيع الموارد بينهم .
- يوفر بيانات بيئية تمكن من إجراء دراسات للجدوى البيئية لمعرفة تحقق المؤسسة من عائد في المجتمع .
- إن مسألة عرض البيانات المحاسبية تتطلب أخذ جميع العمليات التي تقوم بها المؤسسة، وبالتالي توفير معلومات عن نشاطها البيئي يمكن من التقرير عنها محاسبيا .

4. الصعوبات التي تواجه قياس التكاليف البيئية : يواجه قياس التكاليف البيئيةة عدة صعوبات، وأهمها ما يلي : (26)

- تحديد العلاقة السببية بين التصرف والضرر الناشئ عنه .
- تعدد المداخل الرئيسية للمحاسبة البيئية .
- التحديات المتعلقة بتحديد مجالات التكلفة البيئية .
- التحديات المتعلقة بتحديد نوعية التكاليف .
- عدم وجود أجهزة متخصصة في قياس الضرر أو الرقابة على التلوث .
- عدم وجود كوادر وإطارات مؤهلة للعمل في مجال القياس المحاسبي البيئي .

5. مداخل القياس المحاسبي البيئي : تتعدد طرق القياس المحاسبي البيئي حسب مداخل قياسها ، فتصنف كما يلي : (27)

1.5 مدخل القياس الكمي ذو مضمون واحد : يقوم هذا المدخل على قياس الظواهر كميا بمعيار موحد يعكس خاصية مشتركة بينهما بحيث يمكن أن تتوافر المعلومات الناتجة عن القياس خاصية التجميع الرياضي، ويتم التفريق بين إتجاهين في خصوص القياس أو المضمون الواحد هما :

1.1.5 القياس بإستخدام وحدة المنفعة الإجتماعية : الذي يعتمد على محاولة قياس درجة المنفعة أو الإشباع كميا في صورة وحدات منفعة تسمى وحدات منفعة إجتماعية .

2.1.5 القياس بإستخدام وحدة النقد : ويعتمد على قياس الآثار البيئية بوحدات نقدية ، وللتغلب على صعوبة القياس النقدي للآثار البيئية تستخدم الطرق التالية :

- **طريقة تقييم البديل** : تعتمد على قيمة الأشياء البديلة التي لها نفس المنافع أو التوضيحات .
- **طريقة الإستقصاء** : وفيها يطلب من الأشخاص المتأثرين بالعملية محل القياس أن يعبروا عن مدى تأثرهم بصورة نقدية .
- **طريقة التكلفة الصحيحة** : وتستخدم لقياس العمليات والأنشطة التي ينتج عنها تأثيرات ضارة بالبيئة و التكاليف اللازمة في سبيل تصحيح الضرر الحاصل أو تجنبه .

2.5 مدخل القياس المتعدد الأبعاد : ويعتمد هذا المدخل على أسلوبين هما :

1.2.5 أسلوب القياس الكمي المتعدد الأبعاد : وتشمل كل وسائل القياس الكمي ، وتتمثل صعوبة تطبيقه بإختيار وحدة القياس المناسبة .

2.2.5 أسلوب القياس الوصفي : ويقوم على الوصف الإنشائي لخصائص الحدث بحيث يمكن لقارئ الحدث تخيل هذه الخصائص أو المظاهر كما تنعكس على الشيئ أو الحدث .

3.5 مدخل محاسبة التكاليف الفعلية و المعيارية للتكاليف البيئية : يتم من خلال هذا المدخل إجراء مقارنات لبيانات المؤسسة لتساعد على الفهم لترشيد الإدارة بإستخدام بعض المؤشرات المحاسبية ومن هذه المقارنات :

- مقارنة تكاليف الأداء البيئي بالفترة الحالية بتغيرات سابقة لإظهار إتجاه الأداء البيئي من خلال عدة فترات .
- مقارنة تكاليف الأداء الفعلية للتكاليف البيئية مع التكاليف التخطيطية أو المعيارية وفقا لهذا المدخل .

4.5 مدخل دورة حياة المنتج لتحسين الأداء البيئي : من الإستيراتيجيات المتبعة لتحسين الأداء البيئي مدخل دورة حياة المنتج لتحسين الأداء البيئي حيث يعد معرفة التكاليف البيئية للمنتج المفتاح الأساسي في معظم فرص التحسين ، وكلما زادت المؤسسة في تحديد التكاليف البيئية بدقة كلما زادت من قدرتها في تحسين أدائها البيئي ، وتكلفة دورة الحياة هي عملية تقدير وتجميع التكاليف

على مدى دورة حياة المنتج ككل ومن المهم تحديد هذه التكلفة في الصناعات التي تكون فيها تكاليف التخطيط و التطوير عالية أو تكاليف التخلص من المنتج مرتفعة .

رابعا. الإفصاح عن التكاليف البيئية في القوائم المالية

1. تعريف الإفصاح المحاسبي البيئي : يعرف الإفصاح المحاسبي البيئي على أنه :

يعرف على أنه " الأسلوب أو الطريقة التي بواسطتها تستطيع المؤسسات إعلام المجتمع بأطرافه المختلفة عن نشاطاتها المختلفة ذات المضمون البيئي، وتعد القوائم المالية أو التقارير الملحقة بها أداة مناسبة لتحقيق ذلك ". (28)

يعرف كذلك بأنه " العملية التي بمقتضاها يتم عرض المعلومات الخاصة بالإلتزامات البيئية والناتجة عن ممارسة المؤسسة لأنشطتها اليومية وبيان مدى إستجابة المؤسسة لهذه الإلتزامات حتى يتمكن أصحاب المصالح المختلفة من الحصول على المعلومات اللازمة للتخطيط والرقابة وتقييم الأداء " . (29)

2. أسباب الإهتمام بالإفصاح المحاسبي البيئي : تتلخص أسباب الإهتمام بالإفصاح المحاسبي البيئي فيمايلي : (30)

- أن معظم المعلومات المترتبة عن الأنشطة البيئية للمؤسسة الاقتصادية ذات طبيعة كمية و مالية فهي بذلك تؤثر على أصول المؤسسة ونفقاتها وإلتزاماتها ، وبالتالي فهي تدخل ضمن عمل المحاسب ويجب الإفصاح عنها .
- المحاسبة كهيئة منظمة يقع على عاتقها مسؤولية المحافظة على وجهة النظر الداخلية للمؤسسة الاقتصادية وتقديم المعلومات التي توضح دورها ومساهمتها في المجتمع ويجب أن تؤدي إلى إتخاذ قرارات تمكن من الإستخدام الكفؤ للموارد وحماية البيئة و تحميل المؤسسة الاقتصادية بتكاليف ذلك .
- نتيجة للإهتمام الواسع بالبيئة وأثر أنشطة الوحدات على البيئة يتطلب من المحاسبين المساهمة في توفير المعلومات التي تساعد المسؤولين في تحديد هذه الآثار وسبل معالجتها .
- مطالبة الجمعيات والهيئات العلمية للمؤسسات الاقتصادية بضرورة الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالأنشطة البيئية لمقابلة أهداف المجتمع والإحتياجات الجديدة له .

3. أهداف الإفصاح عن التكاليف البيئية في القوائم المالية : تتمثل أهداف الإفصاح عن التكاليف البيئية فيمايلي: (31)

- المحافظة على المركز التنافسي للمؤسسة إزاء المؤسسات المماثلة في السوق من خلال تحسين سمعتها تجاه الأطراف ذات العلاقة بنشاطاتها الاقتصادية والإجتماعية .
- إظهار أدغان المؤسسة للقوانين والتشريعات الحكومية وغير الحكومية مما يضفي على وجودها صفة شرعية وأجازة لنشاطاتها.

- يوفر الإفصاح عن التكاليف البيئية قاعدة جيدة للبيانات والمعلومات يمكن أن تخدم مالكي الشركة والعاملين فيها فيما يتعلق بكفاءة الإجراءات المتخذة للمحافظة على سلامة البيئة، فضلا عن إطلاع الإدارة على حجم التكاليف الإضافية التي تتحملها المؤسسة قصد حماية البيئة .
- إلتزام المؤسسة بإجراءات سلامة البيئة وحمايتها من التلوث يساهم في خلق حالة من الإستقرار النفسي والصحي للعاملين فيها مما يقلل من حدة دوران العمل والتكاليف المرتبطة به .
- إظهار إلتزام المؤسسة بمتطلبات المسؤولية الإجتماعية ومشاركتها في تحمل الأعباء العامة للمجتمع .
- يعد الإفصاح وسيلة لإدارة التفاوض بين أصحاب حقوق الملكية والغير ممن يمارس ضغوطا على المؤسسة كالمستهلكين والجمهور والهيئات الإجتماعية الأخرى .
- عكس لنشاطات وفعاليات المؤسسة في مجال حماية البيئة وسلامة مواقع عملها من التلوث والهدر في المواد السامة مما يخلي مسؤولياتها القانونية إزاء الأضرار والإصابات التي قد تسببها مؤسسات أخرى مماثلة .
- يساعد الإفصاح عن الأنشطة البيئية مستخدمي المعلومات على إتخاذ قرارات التخطيط والرقابة وتقييم الأداء فضلا عن تطوير البحوث والدراسات في مجال سلامة البيئة .

4. أنواع الإفصاح المحاسبي البيئي : هناك نوعين من الإفصاح المحاسبي البيئي يتمثلان في : (32)

1.4 الإفصاح الإختياري : على المؤسسة أن تفصح طوعا عما لديها من معلومات لأنه إذا إعتقد المستثمرين أن المؤسسة تحجب معلومات لا تعكس المركز الحقيقي للمؤسسة فإن المستثمرون سيقللون من قيمة المؤسسة ، لذا يجب تشجيع المؤسسات على الإفصاح الطوعي عن كل المعلومات الملاءمة، كما أن هناك إعترافا بقيمة المعلومات البيئية المفصح عنها طوعا، فمستخدمي القوائم المالية يعتقدون أن المعلومات البيئية مهمة لإتخاد قراراتهم و أنهم يبحثون عنها في التقارير السنوية للمؤسسات ولكن يضعونها بعد المعلومات المالية التقليدية من حيث أهمية القرارات، وعلى الرغم من أن التقرير والإفصاح البيئي مازال إختياريا في أغلب المؤسسات غير أن بعضها في الدول المتقدمة بادرت طوعا بتطبيق القوانين و المعاييرالمحاسبية البيئية وطورت نظما للإدارة البيئية ووضعت التقارير البيئية ضمن التقارير السنوية .

2.4 الإفصاح الإلزامي : عكس الإفصاح الإختياري، فإن واضعي السياسات المحاسبية والقائمين على سوق المال وإعداد القواعد المحاسبية ومعايير التقرير المالي فإن الإفصاح الإلزامي يكون وفقا لحاجة الأطراف المهتمة، ويجب أن يوفر الحد الأدنى من الإفصاح المفقود في الإفصاح الإختياري، كما يعمل الإفصاح الإلزامي على تقليل عدم التماثل في المعلومات بين الإدارة والمستثمرين، إضافة إلى كونه يعمل على تقليل التكاليف البيئية التي يتحملها المستثمرون للبحث والحصول على المعلومات، كما أنه يجب الكشف عن أنواع البنود التي تعتبرها المؤسسة تكاليف بيئية مع بيانها في قائمة الدخل وتلك المرسملة خلال الفترة، وهو ما يتطلب الإفصاح على : (33)

- تكاليف التخلص من النفايات .
- تكاليف إجراءات البحوث البيئية .
- الغرامات الناتجة عن مخالفة القوانين التي تحافظ على البيئة .

5. طرق الإفصاح المحاسبي البيئي : يعتبر الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالتكاليف والإلتزامات البيئية أمر مهم لتوضيح البنود في قائمتي المركز المالي والدخل أو لزيادة الإيضاحات المتعلقة بها، وعند تقرير الإفصاح عن بند من بنود القوائم أو عن مجموعة من هذه البنود يجب النظر ما إذا كان البند يشكل أهمية نسبية من عدمه ، ويتم الإفصاح بإحدى الطريقتين التاليتين :

1.5 طريقة الدمج : حيث تعتمد هذه الطريقة بالإفصاح عن المعلومات المالية والمعلومات المتعلقة بالأنشطة البيئية في تقرير واحد، حيث تصبح المعلومات ذات الأثر البيئي جزءا من المعلومات المالية ويتميز هذا النوع من التقارير بما يلي: (34)

- إمكانية الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالأنشطة الاقتصادية والبيئية في قائمة واحدة ،مما يوفر مجالا أوسع للمقارنة بين هذه الأنشطة و من تم تقييم أداء المؤسسة بشكل سليم .
- تساعد على تحقيق التكامل بين المعلومات المالية والبيئية دون الحاجة إلى إجراء تعديل جوهري في النظام المحاسبي التقليدي بإعتبار أن الأنشطة البيئية للمؤسسة تؤثر على الأنشطة الاقتصادية وبالتالي يجب أن ينعكس ذلك على القوائم المالية .

2.5 طريقة الفصل : تقوم هذه الطريقة على أساس الفصل في الإفصاح بين المعلومات المالية والمعلومات البيئية بإعتبار أن كل منها يحقق أهداف مختلفة وبالتالي يجب الإفصاح عن المعلومات البيئية في تقارير منفصلة عن التقارير المالية، وتشمل هذه الطريقة ما يلي :

1.2.5 تقارير وصفية : تعتمد هذه الطريقة على أسلوب الرقابة للأنشطة البيئية للمؤسسة الإقتصادية، حيث يتم تقويم و تحليل التكاليف والمنافع المتعلقة بتلك الأنشطة .

2.2.5 تقارير المدخلات : وهي تقارير تفصح عن الجانب التكاليفي فقط لأثر أنشطة المسؤولية البيئية .

3.2.5 تقارير المدخلات و المخرجات : وهي تقارير تفصح عن تكاليف ومنافع أنشطة المسؤولية البيئية (تقارير الأداء البيئي) للمؤسسة الاقتصادية .

6. معوقات الإفصاح المحاسبي البيئي : تتلخص معوقات الإفصاح المحاسبي البيئي فيما يلي :

1.6 الإختلاف في المحتوى : حيث لا يوجد نمط واحد للتقارير البيئية متفق عليه، فبعضها يتم دمجها مع تقارير الأداء المالي وأخرى منفصلة عنها .

2.6 الإختلاف في المجال : ويعني الإختلاف في نوعية المعلومات التي تغطيها التقارير البيئية، فبعضها تغطي فقط بند التكاليف التي تنفدها المؤسسات للحد من التلوث، والبعض ار يتناول الإلتزامات البيئية للمؤسسات والأثر على أصولها، وتضمنت بعض تقارير الإفصاح عن السياسة البيئية .

3.6 الإختلاف في وسيلة الإفصاح : فبعض المعلومات البيئية يتم الإفصاح عنها في صلب القوائم المالية التقليدية، وبعضها في الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية أو في تقارير مفصلة، بل إن بعض المؤسسات لجأت إلى الإفصاح في وسائل أخرى كالشبكة الإلكترونية .

4.6 الإختلاف في دورية التقارير : حيث يتراوح الإفصاح البيئي مابين فترات ربع سنوية كما تتطلب لجنة الأوراق المالية بالبورصة إلى فترة 03 سنوات كما تقوم بعض المؤسسات بذلك .

5.6 الإختلاف في كمية المعلومات : فالمؤسسات الكبرى تقوم بإفصاح أعلى من المؤسسات ذات مقدرة مالية أقل .

خلاصة:

من خلال هذه الورقة البحثية تبين لنا الأسباب والمبرارات التي أدت إلى ظهور المحاسبة البيئية، حيث ظهرت هذه المحاسبة قصد الإستجابة إلى القوانين والتنظيمات والتشريعات التي أصدرتها مختلف الهيئات والمنظمات الدولية التي تهدف إلى الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث وتدهور الموارد الطبيعية، وهذا ما أجبر المؤسسات الاقتصادية عامة والصناعية خاصة على الأخذ بعين الإعتبار التكاليف البيئية وإدخال البعد البيئي في مجال المحاسبة وذلك قصد إزالة الآثار السلبية التي يلحقها نشاط المؤسسة بالبيئة خاصة في ظل التوجه نحو تحقيق التنمية المستدامة. غير أن قياس هذه التكاليف تتسم بصعوبة في تحديدها والإفصاح عنها في القوائم المالية نظرا لخصوصياتها من جهة ومن جهة أخرى نقص مهارة المحاسبين في تطبيق مبادئ وركائز المحاسبة البيئية التي ترتكز أساسا على قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها .

وتوصلنا من خلال هذه الورقة البحثية إلى جملة من النتائج، والتي يمكن حصرها فيمايلي:

- أن التنمية المستدامة هي تنمية متعددة الأبعاد، حيث تشمل البعد الإقتصادي، الإجتماعي والبيئي.
- أن نمو المؤسسات الاقتصادية وتزايد عددها أدى إلى نمو الأرباح والعوائد، ولكن بالمقابل ألحق ذلك آثارا سلبية على البيئة والموارد البيئية من جراء التلوث الذي تلحقة المؤسسات بالبيئة.
- أن القوانين والتشريعات المتعلقة بحماية البيئة التي تم إصدارها من قبل المنظمات والهيئات الدولية أرغمت المؤسسات الاقتصادية للإستجابة إلى هذه المطالب من خلال الأخذ بعين الإعتبار التكاليف البيئية وإدراجها ضمن قوائمها المالية .
- أن قصور المحاسبة التقليدية في قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية أدى إلى ظهور المحاسبة البيئية، والتي تعتبر من أهم آليات الإدارة البيئية التي تسعى من خلالها المؤسسة الاقتصادية رد الإعتبار للبيئة من خلال إزالة الآثار السلبية التي تسببت فيها وألحقتها بالبيئة .
- أن عدم قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية يؤدي بالمؤسسة إلى تحمل التبعات القانونية والإجتماعية وبالتالي زيادة أعبائها .

- أن المعلومات التي تقدمها الأنظمة المحاسبية البيئية تعتبر ركيزة أساسية لتقييم الأداء البيئي للمؤسسة، وذلك من خلال إظهار التكاليف البيئية وتحديدها بدقة مما يؤدي إلى سهولة تخصيصها وتحميلها بشكل صحيح .

ومن خلال هذه النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم التوصيات التالية:

- إلزام المؤسسات الاقتصادية التي تلحق أضرارا بالبيئة على تبني نظام محاسبي بيئي قصد الأخذ بعين الإعتبار التكاليف البيئية .
- العمل على إيجاد آليات ووسائل تسهل مهمة قياس التكاليف البيئية نظرا لخصوصياتها وصعوبة تحديدها بدقة .
- يجب أن تعمل المنظمات العلمية المحاسبية سواء الدولية أو الوطنية على القيام بدورها، وذلك من خلال إصدار معايير محاسبية خاصة تلزم المؤسسات على قياس التكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية .
- ضرورة التنسيق بين الهيئات المحاسبية والبيئية وممثلي المؤسسات الصناعية والجامعة وتفعيل دور هذه الأخيرة في تدريب المحاسبين على تطبيقات ومهارات المحاسبة البيئية .
- منح إمتيازات وتحفيزات جبائية وتسهيل منح القروض البنكية للمؤسسات الملتزمة بتطبيق القوانين والتشريعات البيئية والتي تعتمد برنامج إنتاج نظيف قصد تشجيعها على مواصلة ذلك .

الاحالات والمراجع:

1- Gendron ,le dévloppement durable comme compromis ,Québec , Canada ,2006

2- حميدة بوعموشة ، دور القطاع السياحي في تمويل الإقتصاد الوطني لتحقيق التنمية المستدامة ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة فرحات عباس ، سطيف ، الجزائر ، 2012 ، ص 53 .

3- ديب كمال ، أساسيات التنمية المستدامة ، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، الجزائر ، 2015 ، ص 33.

4- ديب كمال ، مرجع سبق ذكره ، ص 54.

5- ديب كمال ، مرجع سبق ذكره ، ص 55.

6- مالك حسين حوامدة ، الأبعاد الاقتصادية للمشاكل البيئية و أثر التنمية المستدامة ، دار دجلة للنشر و التوزيع ، ط1 ، عمان ، الأردن ، 2014 ، ص 230.

7- التكريتي و آخرون ، معايير تحديد التكاليف البيئية بالتطبيق على الشراكة العامة للإسمنت الشمالية ، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، جامعة بغداد ، العراق ، المجلد 6 ، 2000 ، ص 34.

8- Peter lemathe ,Royer KD oost , environnemental cost accounting and auditing ,managerial auditing journal ,vol 15 ,n 08 ,2000 , pp 424 -431

9- عبد الهادي منصور الدوسري ، أهمية محاسبة التكاليف البيئية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، رسالة ماجستير في العلوم المحاسبية ، كلية الأعمال ، جامعة الشرق الأوسط ، 2011 ،ص 34-36.

10- عبد الهادي منصور الدوسري ، مرجع سبق ذكره ، ص 28 .

11- أمين السيد أحمد لطفي ، المراجعة البيئية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2005 ، ص 42 .

12- مهاوات لعبيدي ، القياس المحاسبي للتكاليف البيئية و الإفصاح عنها في القوائم المالية لتحسين الأداء البيئي ، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، 2015 ، ص 27 .

13- الشحادة، عبد الرزاق قاسم، القياس المحاسبي لتكاليف الأداء البيئي للشركة السورية العامة للأسمدة وتأثيره في قدرتها التنافسية في مجال الجودة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26، العدد الأول، 2010، ص 16 .

14- موسى محمد عبد الله صالح، الوعي البيئي ودوره في تطبيق الإفصاح المحاسبي البيئي في الشركات الصناعية الأردنية المساهمة العامة وأثره على قرارات المستثمرين في سوق عمان المالي، أطروحة دكتوراه في فلسفة المحاسبة، كلية إدارة الأعمال، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، 2010، ص 109.

15- سعيدي سياف حنان ، القياس المحاسبي للتأثيرات البيئية و الإفصاح عنها في المؤسسات الصناعية ، رسالة ماجستير في علوم الإدارة المالية ، جامعة قسنطينة 2 ، الجزائر ، 2014 ، ص 40.

16- مهاوات لعبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 42 .

17- سعيدي سياف حنان ، مرجع سبق ذكره ، ص 32.
18- مهاوات لعبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 45-46.
19- أمين السيد أحمد لطفي، مرجع سبق ذكره، ص43.
20- أحمد فرغلي محمد حسين، منهجية مقترحة للتقييم المحاسبي لبرامج رقابة عناصر تلوث البيئة، مجلة القاهرة للعلوم البيئية، مركز البحوث والدراسات البيئية، جامعة القاهرة، العدد الأول ،المجلد الأول، يناير، 2000، ص82.
21- مهاوات لعبيدي، مرجع سيق ذكره، ص 47-48 .
22- بومعراف فاطمة الزهراء ، مساهمة المحاسبة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة ، رسالة ماجستير في العلوم المالية و المحاسبية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2014 ، ص سبق ، ص 48.
23- مهاوات لعبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 66.
24- عبد الله شاهين ، النظرية المحاسبية – إطار تحليلي وتطبيقي – ، ط1 ، مكتبة آفاق للطباعة و النشر و التوزيع ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، فلسطين ، 2011 ، ص 284.
25- مهاوات لعبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 67.
26- سعيدي سياف حنان ، مرجع سبق ذكره ، ص 75.
27- مهاوات لعبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 50 .
28- مهاوات لعبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 53 .
29- علي البهلول، حميدان الطاهر، الإفصاح المحاسبي عن الأداء البيئي في الشركة الأهلية للإسمنت بليبيا، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، 2011، ص449.
- Benjamin ,James, and others disclosure of information regarding corporate social responsibility,managerial planning , vol , n01 (july august) , 30 1978 , p24 .
- Godin e,enviromental disclosure clarendon press, oxford,2000.31
32- منير جمعة القطاطي ، منافع الإفصاح عن التكاليف البيئية ، رسالة ماجستير في المحاسبة ، كلية التجارة ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، فلسطين ، 2007 ، ص 59 -60.
33- عبد الله شاهين ، مرجع سبق ذكره ، ص 287 .
34- عبد المجيد ، محمد محمود ، الإفصاح عن المعلومات الإجتماعية في القوائم المالية المنشورة ، نموذج مقترح للشركات الكويتية ، مجلة دراسات الخليج و الجزيرة العربية ، العدد الثالث و الأربعون ، ص 97 -98 .

الاستثمار في تمويل مشاريع الترقية العقارية و اثره على تنمية قطاع السكن بالجزائر

Investing in real estate promotion projects and its impact on the development of the housing sector in Algeria

يوسفي محمد

جامعة مستغانم

mail:yousfimohamed2014y@outlook.fr

Received: 04/11/2017 *Accepted: 20/11/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

اصبح لنشاط الترقية العقارية اهمية استراتيجية في السياسة الدولة الرامية لتنمية قطاع السكن و التخفيف من الازمة الحالية في مجال السكن، وهذا نظرا لما شهده من اعادة تنظيم و ضبط من الناحية القانونية من خلال اصدار القانون رقم 04/11 و بعض المراسيم التنفيذية له، الامر الذي اعطي دفع كبير لهذا النشاط كونه محرك اساسي لقطاع السكن في البلاد اذ فتح المجال للاستثمار في نشاط الترقية العقارية في العديد من المجالات المرتبطة بع سواء في رصد الاوعية العقارية او في الانجاز و ادارة المشاريع العقارية وكذا الاستثمار في تمويل هذه المشاريع العقارية المنجزة في اطار الترقية العقارية.

وعليه فان هذه الدراسة جاءت لتركيز على جانب التمويل باعتباره حلقة اساسية في اتمام اي مشروع عقارية منجز في اطار الترقية العقارية لاسيما ذات الطابع السكني من خلال ابراز اهمية الاستثمار في تمويل هذا النشاط و خصوصياته و اثار هذا الاستثمار على تنمية قطاع السكن بالجزائر.

الكلمات المفتاحية: الترقية العقارية – التمويل – الاستثمار - قطاع السكن – الجزائر.

Abstract:

Real estate promotion activity has important State policy strategy for the development of the housing sector and alleviate the current crisis in housing, and that's because of the reorganization and set legally through the issuance of law number 11/04 and some of his decrees, which I paid Much of this activity being the primary engine for the country's housing sector open to investing in real estate promotion activity in many areas associated with it both in monitoring real vessels or in delivery and management of real estate projects, as well as investing in real estate financing these projects carried out under the Real estate promotion.

And this study therefore came to focus on funding as an essential link in any real estate project implemented within the framework of the promotion of residential real estate, especially by highlighting the importance of investing in this activity and privacy and the effects of this investment on the development of the housing sector in Algeria.

Keywords: Real estate-finance-investment promotion-housing sector-Algeria.

تمهيد:

تعتبر مشكلة السكن من بين اكثر المشاكل التي تواجهها البلاد ،باعتبارها تنعكس سلبي على الجانب الاقتصادي و الاجتماعي و هذا بالطبع سوف يمس بتحقيق التنمية المنشودة ، لذي سعت الجزائر الى الحد من هذا المشكل من خلال تنظيم القطاع السكني فيما يعرف بنشاط الترقية العقارية كحل فعال للتقليل من تبعات هذه الازمة الحادة ، اذ بادرة بإصدار اول قانون ينظم هذا النشاط تحت رقم 07/86 المتعلق بالترقية العقارية [1]، و الذي لم تطل مدة سريانه طويل نظرا لدخول البلاد مرحلة جديدة من جهة ، و كذا فشل هذا القانون لعدة اعتبارات من جهة اخرى ، ليتم الغائه بموجب المرسوم التشريعي رقم 03/93 المتعلق بالنشاط العقاري[2] ، و الذي اعتبر بمثابة قفزة نوعية في مجال تنظم سوق العقار السكني وقد جاء ببعض الاضافة التي لم تكن في سابقه ، من خلال اعطاء مفاهيم جديدة للترقية العقارية و كذا استحداث تقنيات جديدة تساعد على تطوير النشاط اضافة الي فتح الباب امام الخواص الذين يردون اقتحام هذا المجال تماشي مع التوجه الجديد للبلاد ،لكن سرعان ما اظهرت حدود و نقاط ضعف هذا التشريع من خلال النقائص و المشاكل التي اصبحت تطرح في الميدان خاصة عدم انسجام النصوص القانونية المنظم لنشاط الترقية العقارية مع الواقع العملي ، مما جعل تدخل المشرع امر ضروري من اجل اصلاح الاوضاع من خلال اصدار القانون رقم 04/11 المحدد للقواعد التي تنظم نشاط الترقية العقارية [3]،و الذي الغى احكام المرسوم التشريعي رقم 03/93 و الذي اتخذ فيه المشرع عدة اجراءات و تدابير التي تخص الاحكام العامة المتعلقة بهذا المجال، في اطار تجسيد اهداف السياسة الوطنية لتطوير نشاط الترقية العقارية ، وكذا تحديد الشروط التي يجب ان تستوفيها المشاريع العقارية المنجزة في اطار الترقية العقارية ، باعتبارها المحرك الاساسي لتطوير قطاع السكن الذي يتخبط في مشكلة تغطية الطلبات التي تسجل ارتفاع يوما بعد يوم على السكن في ظل عجز عن توفير العدد المطلوب ، و هذا راجع للعديد من النواقص التي يعرفها مجال الترقية العقارية و قطاع السكن ككل .

ولعل اهم هذه النواقص هو توفير عنصر التمويل الذي اعتبر احد المشاكل التي لم تستطع الدولة حلها ، مما دفعها الى تغيير سياستها في هذا المجال من الاحتكار و الهيمنة الى فتح المجال لكل الراغبين في الاستثمار ضمن هذا النشاط ، اذ يعد الاستثمار في تمويل المشاريع العقارية ، احد النشاطات الرئيسية التي نص عليها القانون رقم 04/11 في نص المادة 3 الفقرة 10 و التي جاء فيها ان الترقية العقارية هي :"**مجموع عمليات تعبئة الموارد** العقارية و **المالية** و كذا ادارة المشاريع العقارية "، فقد وسع هذا القانون من مجالات الاستثمار في هذا النشاط خاصة مع تبني الترقية العقارية الخاصة وفتح المجال امام المرقين الخواص للاستثمار في مجال السكن و كل العمليات المتعلقة به ، لذلك اعتبرت عنصر التمويل استثمار استراتيجي يساهم في انجاز المشاريع السكنية التي كانت فيما مضي تمويل من طرف الدولة ، لكن مع الانفتاح في هذا المجال اصبح يسمح للبنوك التجارية من استثمار اموالها في تمويل مختلف مشاريع الترقية العقارية ، وهذا لتشجيع المرقين على خوض هذا المجال و المساهمة في تنمية قطاع السكن من خلال المشاريع السكنية التي يبادرون بها ، فقد فتح باب الاستثمار في تمويل الترقية العقارية بصفة عامة و تمويل المشاريع العقارية ذات الطابع السكني بصفة خاصة ، افاق واعد لهذا النشاط في حد ذاته من جهة و اثاره الايجابية في تطوير و تنمية قطاع السكن بما يضمن التخفيف من ازمة السكن الحالية مستقبلا من جهة أخر/ وعليه مما تقدم ذكره نطرح الاشكال التالي : **الى اي مدي يمكن ان يساهم الاستثمار في تمويل مشاريع العقارية المنجزة في اطار الترقية العقارية من تنمية و تطوير قطاع السكن بالجزائر ؟** .

وللإجابة على هذه الاشكالية تم الاعتماد على ثلاثة نقاط رئيسية :

-اولا:دراسة للمشاريع المنجزة في اطار الترقية العقارية على ضوء القانون رقم 04/11.

-ثانيا: واقع و افاق الاستثمار في تمويل المشاريع العقارية المنجزة في اطار الترقية العقارية .

-ثالثا : اثر الاستثمار في التمويل على تنشيط مجال الترقية العقارية و تنمية قطاع السكن.

أولا: المحور الأول : دراسة للمشاريع المنجزة في اطار الترقية العقارية على ضوء القانون رقم 04/11.

نظرا للمشاكل التي تم تسجيلها في فترة سريان المرسوم رقم 03/93 حتم الوضع تدخل المشرع من جديد لإعادة تنظيم و ضبط نشاط الترقية العقارية بطريقة تتماشي و الاوضاع الراهنة خاصة منها الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية ، و هذا من خلال اصدار القانون رقم 04/11 الذي يتضمن القواعد التي تنظم نشاط الترقية العقارية ، و التي كان له دور مهم في دفع عجلة الاستثمار في هذا النشاط بما يضمن تنمية قطاع السكن الذي يشهد ازمة حاد لها عدة تداعيات لاسيما على الوضع الاقتصادية و الاجتماعي ، وعليه سوف يتم دراسة مفهوم نشاط الترقية على ضوء القانون رقم 04/11 و اهم المستجدات التي جاء بها القانون ، ثم التطرق الى اهم المشاريع العقارية المنجزة في اطار الترقية العقارية.

1. مفهوم نشاط الترقية العقارية في ظل القانون رقم 04/11 :

نظر للمشاكل المسجلة في مجال الترقية العقارية قام المشرع بإصدار القانون رقم 04/11 المتعلق بتحديد القواعد التي تنظم نشاط الترقية العقارية والذي الغى احكام المرسوم رقم 03/93 وقد اورد تعريف لنشاط الترقية العقارية من خلال مادتين 3 و 14 و التي حاول ان يتدارك من خلالها الانتقادات و الهفوات السابقة و اضافة امور جديدة تتعلق بنشاط الترقية العقارية.

*- اذا جاء في المادة 3 منه الفقرة 10 تعريف **الترقية العقارية** على انها :" ***مجموعة عمليات تعبئة الموارد*** *العقارية* ***و المالية*** *،و كذا إدارة المشاريع العقارية* " .

*-في حين تم تعريف **نشاط الترقية العقارية** في نص المادة 14 من نفس القانون انه :" يشمل نشاط الترقية العقارية مجموعة العمليات التي تساهم في انجاز المشاريع العقارية المخصصة للبيع أو الإيجار أو تلبية الحاجات الخاصة.

يمكن أن تكون هذه المشاريع محلا ذات استعمال سكني أو مهني و عرضيا يمكن أن تكون محلا ذات استعمال حرفي أو تجاري ".

-إلا ان هذا التعريف الذي خص به المشرع الترقية العقارية كذلك تعرض لعدة انتقادات في العديد من الجوانب و في نفس الوقت تم تسجيل بعض الملاحظات الايجابيات فيه نذكر كما يلي:

- 1-لم يحدد المشرع في التعريف الوارد في المادة 14 القائم بعمليات الترقية العقارية مما يطرح عدة تساؤلات حول المتعامل القائم بهذه العمليات ، إلا انه فصل فيما بعد في المادة 3 الفقرة 15 و في المادة 4 من هذا القانون في القائم بهذه العمليات و هو **المرقي العقاري** وهذا ما يعب على المشرع انه لم يشر اليه في التعريف الوارد في المادة 14 سالفة الذكر.
- 2-عدم حصر و تعدد العمليات التي تدخل ضمن عمليات الترقية العقارية بل اكتف بتعداد العمليات المساهمة في انجاز المشاريع العقارية التي وردة في المادة 3 دون ان يحصر العمليات الرئيسية و اكتف بذكرها بشكل عام في الفقرة 10 من المادة 3 من القانون و التي اشتملت على تعبئة **الموارد العقارية** و **الموارد المالية** و كذا **ادارة المشاريع العقارية**.
- 3- رغم اعتبار نشاط الترقية العقارية من النشاطات الاقتصادية ذات الاهمية و التي تساهم في تنمية الاقتصاد الوطني إلا انه لم يشر اليها المشرع بهذا المنظور كما لم يعتبر المرقي العقاري مستثمرا مما يجعله لا يستفيد من المزايا التي يمنحها قانون الاستثمار.
- 4- عدم اظهار مضمون الفقرة 10 من المادة 3 في التعريف الوارد في المادة 14 من هذا القانون و هذا يعد في نظرنا تناقضا.
- 5- ورود عبارة عرضية و التي لم يرد لها تفسير في القانون او توضيح من خلال صدور نص تنظيمي او تنفيذي يبين المحلات ذات الاولوية و حالاتها و كذا المحالات التي تنجز عرضيا و حالاتها ايضا.

*-هذه تعد بعض الانتقادات التي تم تسجيلها من خلال استقراء نص المادتين 3 و 14 من القانون رقم 04/11 التي خص بهما المشرع تعريف نشاط الترقية العقارية ، غير انه اضاف عدة امور جديد كانت لها الاضافة في نشاط الترقية العقارية نعددها فيما يلي :

- 1- ما يلاحظ على نصوص هذا القانون و بالأخص ما تعلق بتعريف الترقية العقارية هو محاولة المشرع قدر الامكان عدم الوقوع في التناقض و التضارب في المصطلحات بين النص العربي و الفرنسي فقد اعاد صياغة اللغوية للمواد بشكل يتوافق فيه النصين معا(نشاط الترقية العقارية) – (**L'activité de promotion immobilière**) و بهذا يكون قد تدارك الخطاء الذي وقع فيه في المادة 2 من المرسوم رقم 03/93 الملغى.
- 2- كذلك نجد ان المشرع قد وسع من عمليات الترقية العقارية المساهمة في الانجاز و التي عددها في المادة 3 منه فأصبحت تضم اعمال البناء و التهيئة و الترميم و اعادة الهيكلة و التجديد و تدعيم البنايات التي نصب على المشاريع العقارية المخصصة للبيع او الايجار او تلبية الحاجات الخاصة.
- 3-ركز المشرع على عملية انجاز المشاريع العقارية و استبعد عملية التجديد التي تم ضمها الى العمليات المساهمة في الانجاز و هذا في نظرنا هو الصواب باعتبار ان الترقية العقارية تعتمد على الانجاز اكثر من التجديد.
- 4-التركيز على **المحلات ذات الطابع السكني** كأساس لترقية العقارية[4] و انجاز المحلات ذات الطابع المهني و الحرفي و التجاري بصفة عرضية اي ثانوية مستبعدا بذلك المحلات الصناعية التي ورد ذكرها في المادة 2 من المرسوم رقم 03/93.
- 5- تعداد بعض العمليات التي تدخل في صمم العمليات الرئيسية للترقية العقارية و هي تعبئة الموارد العقارية و المالية و ادارة المشاريع العقارية لكن دون ان يحصرها مما يعني ان يمكن اضافة عمليات اخر.

ما يمكن قوله حول التعريف الذي اورده القانون 04/11 انه لم يخلو من الانتقادات إلا انه اضاف عدة امور تصب في صالح تطوير و ضبط مفهوم الترقية العقارية برغم من الشمولية وعدم الدقة في التعريف.

1.1 تعريف نشاط الترقية العقارية على ضوء القانون رقم 04/11:

– لقد تم اعطاء عدة تعارف لهذا النشاط و كانت جلها تحاول ان تضع تعريفا دقيق و شامل لكل الجوانب التي تتعلق بنشاط الترقية العقارية من خلال التركيز على العمليات التي تشملها الترقية العقارية و كذا على الشخص القائم و الذي يجب ان يتصف بالاحترافية من خلال توفر الشروط و المؤهلات المطلوبة فيه قانونا و هو ما كان يتطابق مع رائية كل من الفقهين (**Philippe Malinvaud**) و (**Philippe Jestaz**) الذين يعرفني نشاط الترقية العقارية على انه :"**نشاط يتعلق بانجاز عمليات البناء من طرف المحترفين وفق نماذج و تقنيات متخصصة لتوجه الى متلقي الملكية** "[5].

*–وبناء على كل ما تقدم من تحليل للمواد القانونية ، فانه يمكن ان نعرف نشاط الترقية العقارية بأنه :" **هي مجموع عمليات تعبئة الموارد العقارية و المالية و كذا ادارة العمليات التي تساهم في انجاز المشاريع العقارية من طرف محترف سواء كان شخص طبيعي او معنوي يدعي في صلب هذا القانون بالمرقي العقاري يلتزم بأخذ زمام المبادرة و العناية الرئيسية في هذه المشاريع المخصصة اما للبيع او للإيجار او لتلبية الحاجات الخاصة ، و التي تشمل اساسا محلات ذات طابع سكني و يمكن ان تشمل بصفة ثانوية محلات ذات طابع مهني او حرفي او تجاري** " ، وهذا في رأينا التعريف الراجح الذي يقارب التصور الذي اراد المشرع الوصول اليه من خلال نص المادة 3 و 14 من هذا القانون.

–وعليه حتى نكون امام عمليات تنجز في اطار نشاط الترقية العقارية يمارسها مرقي عقاري لابد من توفر بعض الشروط و هي كما يلي:

- ❖ –اخذ زمام المبادرة و العناية الرئيسية في اي عملية من طرف القائم بها.
- ❖ –ان يكون النشاط ينصب على احدى العمليات المساهمة في انجاز المشاريع العقارية مخصصة للبيع او الايجار او تلبية الحاجات الخاصة. .
- ❖ –ان يباشر بنفسه او عن طريق غيره عملية انجاز المشروع العقاري بصفة كلية او جزئية.

*–و بهذا اذا توفرت هذه الشروط الثلاثة في عملية ما يمكن القول ان هذه العملية تدخل ضمن نشاط الترقية العقارية وان القائم بها هو مرقي عقاري تطبق عليه الاحكام المنصوص عليها في القانون رقم 04/11.

–وعليه تجد الاشارة الى ان المشرع من خلال هذا التعريف قد ابان عن نيته في ضبط و تنظيم نشاط الترقية العقارية بشكل ادق و اشمل بما يضمن تفادي المشاكل السابقة و كذا تدارك الهفوات و النقائص التي سجلت فيما مضى ، من خلال التصحيح و التدقيق و كذا التوسيع من مجال النشاط و هي الامور الايجابية التي تم تسجيلها على هذا القانون.

2.1 اشكال المشاريع العقارية المنجزة في اطار الترقية العقارية :

-لقد عدد المشرع بموجب المادة 14 الفقرة 2 منها الاشكال التي تأخذوها المشاريع العقارية و التي يتم انجازها في اطار الترقية العقارية وقد جاء ترتيب هذه الاشكال في رأينا حسب الاهمية و الاولوية التي تشكلها في الواقع ، فبداء بالمحلات ذات الطابع السكني بالنظر لأهميتها في التخفيف من ازمة السكن و نظرا لطلب المسجل عليها ، ثم تلتها المحلات ذات الطبع المهني لما تعكسه من التطور في الحركة الاقتصادية ثم عرضيا محلات ذات طابع حرفي او تجاري كونها لا يسجل عليها طلب كبير حاليا ، وعليه سوف نحاول تبيان كل نوع من هذه المحلات فيما يلي:

1.2.1 محلات ذات طابع سكني:

على مر تطور نشاط الترقية العقارية كانت المشاريع ذات الطابع السكني في صلب اولويات و اهتمامات المشرع في مختلف القوانين و كان اخيرها القانون رقم 04/11 سالف الذكر الذي اورد هذا النوع من المشاريع العقارية في نص المادة 14 الفقرة 2 منها و التي جاء فيها ما يلي :"**يمكن ان تكون هذه المشاريع العقارية محلات ذات استعمال سكني او**...."، اذ نجد ان المشرع في ترتيبه للمشاريع العقارية المنجزة يضع ذات الطابع السكني في مقدمتها لكون ان نشاط الترقية العقارية يهدف الى القضاء او التخفيف من ازمة السكن التي تعريفها الجزائر منذ الاستقلال ، لهذا كانت المشاريع ذات الطابع السكني من اهم انشطة الترقية العقارية بمختلف تقنياتها (بيع على التصاميم او البيع بالإيجار او الايجار) وكذا صيغها (السكنات الاجتماعية باختلاف انواعها و كذا السكنات الترقوية) و التي تساهم في تطوير الحظيرة العقارية الوطنية بعمارات او مجمعات سكنية بمختلف الصيغ[6]،و التي يقوم المرقي العقاري بانجازها و التي تختلف حسب مصادر تمويلها و الفئات المستفيدة منها و الاشكال التي تنجز في ظلها.

2.2.1 محلات ذات طابع مهني :

جاء ترتيب هذا النوع من المشاريع في المرتبة الثاني بعد المشاريع ذات الطابع السكني حسب الفقرة 2 من المادة 14 كما يلي :".... **محلات ذات استعمال سكني او استعمال مهني و**...."، و الذي يشمل كل عملية تشييد بناية او مجموعة من البنايات ذات الاستعمال المهني يتم شغلها من طرف اصحاب المهن وهنا نشير الى ان الطلب على هذا النوع من المحلات يكون من طرف الشباب المهني من خريجي المعاهد و مراكز التكوين المهني و الراغبين في انشاء مؤسسات صغيرة او متوسطة و يحتاجون الى محلات ليكون قاعدة انطلاق مشاريعهم المهنية ، و التي يقوم المرقي العقاري بانجازها سواء كانت منفردة او تدخل ضمن المشاريع ذات الطابع السكني حسب المخططات المدرجة فيها هذه المحلات كملاحق ثانوية ، وهو ما يكرسه المشرع الفرنسي اذ قام بتوسيع مجال تدخل المرقي العقاري فأصبح يساهم في بناء المكاتب و كذا انجاز المراكز التجارية [7]، و تهيئة المناطق الصناعية[8] ، و تعد هذه المحلات ذات الطابع

المهني تدخل ضمن الترقية العقارية ذات الطابع التجاري والتي قد استثنها المشرع من الاستفادة من دعم الدولة في الاستفادة من التخفيض على الوعاء العقاري المنجزة عليه[9]، و كذا نسبة الفائدة على القروض العقارية الموجهة لتمويل انجازها.

3.2.1 محلات عرضية ذات طابع حرفي و تجاري :

لقد نص المشرع على هذه المحلات او المشاريع بصفة عرضية حسب ما ورد في الفقرة 2 من المادة 14 كما يلي :"....**وعرضيا يمكن ان تكون محلات ذات استعمال حرفي او تجاري** "، مما يعني انها لم تحض بقدر كبير من الاهتمام كما هو الحال بالنسبة للمحلات ذات الطابع السكني و المهني ، و يرجع السبب في نظرنا الى كون الطلب على هذه المحلات قليل جدا بالمقارنة مع المحلات ذات الطابع السكني و المحلى مما يجعلها لا تشكل اي مشكلة بالنسبة للدولة في تغطية الطلب ان وجد ، و تدخل هذه المحلات ضمن الترقية العقارية ذات الطابع التجاري و التي قد استثنها المشرع من الاستفادة من دعم الدولة في الاستفادة من التخفيض على الوعاء العقاري[10].

-نخلص بالقول ان المشرع قد رتب المشاريع العقارية المنجزة في اطار الترقية العقارية حسب الاولوية كما يلي : **المشاريع ذات الطابع السكني في صدارة المشاريع التي تستوجب توفيرها بشكل عاجل باعتبارها هي المفتاح لحل مشكلة السكن في البلاد** ، ثم المشاريع ذات الطابع المهني باعتبارها كذلك تشكل مفتاح لامتصاص البطالة و الاستثمار في المورد البشري المهني لاسيما خريجي المعاهد و مراكز التكوين المهني و التمهين ، وتنجز عرضيا او ثانويا اي في بعض الاحيان مشاريع ذات طابع حرفي و تجاري ان اقتضت الحاجة لذلك باعتبار انه لم يتم تسجيل نقص في هذا النوع من المحلات.

3.1 انواع المرقي العقاري القائمين بمشاريع الترقية العقارية :

من استقراء نص المادة 3 الفقرة 14 و كذا نص المادة 19 من القانون رقم 04/11 نجد بان المرقي العقاري قد يكون شخص طبيعي او شخص معنوي و يجب ام يكون مؤهل للقيام بأعمال التجارية بممارسة نشاط الترقية العقارية ، وهنا يجب ان نميز بين ما اذا كان هذا الشخص المعنوي من اشخاص القانون العام فيكون تابع للدولة و يسمي بالمرقي العقاري العام او العمومي ،او ما اذا كان من اشخاص القانون الخاص او شخصا طبيعي فيسمي بالمرقي العقاري الخاص.

1.3.1 المرقي العقاري العمومي :

قبل فتح المجال امام القطاع الخاص كانت الدولة هي من تقوم بعمليات الترقية العقارية وهذا عن طريق مؤسساتها ذات الطابع العمومي و التي اصبحت في ظل القانون رقم 04/11 يطلق عليها تسمية المرقي العقاري العمومي ومن ابرز المرقين العموميين الذين يقومون بعمليات الترقية العقارية نذكر:

- -الجماعات المحلية .
- -دواوين الترقية والتسيير العقاري .

- -الوكالة الوطنية لتحسين السكن و تطويره .
- -المؤسسة الوطنية للترقية العقارية .

2.3.1 المرقي العقاري الخاص :

اضافة الى المرقي العقاري العمومي يوجد كذلك المرقي العقاري الخاص الذي تطور مع تطور نشاط الترقية العقارية فقد ظهر لأول مرة المرقي العقاري الخاص من خلال الامر رقم 92/76 و الذي يتعلق بتنظيم التعاون العقاري من خلال اخذ شكل **تعاونيات عقارية** التي هي من الناحية القانونية تعتبر شركات مدنية هدفها الاساسي هو الحصول على ملكية السكن العائلي للأشخاص الطبيعيين المكتتبين فيها بحصص مشتركة [11]، و بصدور القانون رقم 07/86 المتعلق بالترقية العقارية اصبح يطلق تسمية **المكتتب** على الخواص القائمين بعمليات الترقية العقارية سواء كانوا اشخصا طبعين او معنويين خاضعين للقانون الخاص شريطة ان لا يكون لهم صفة التاجر ، و الذين يقومنا بانجاز عمليات الترقية العقارية[12] ، اما في ظل المرسوم رقم 03/93 فقد عرف هذا المجال انفتاح من خلال نص المشرع صراحة على امكانية مشاركة الخواص في القيام بعمليات الترقية العقارية المتعلقة بالانجاز و تجديد الاملاك العقارية من خلال فتح مجال الترقية العقارية على اساس المنافسة الحرة بين القطاعين العام و الخاص [13]، و هذا اضفاء الصفة التجارية على نشاط الترقية العقارية باستثناء العمليات التي تهدف لتلبية الحاجات الخاصة او حاجات المشاركين فيها ، و قد اصطلح على المتدخلين في الترقية العقارية تسمية **المتعامل في الترقية العقارية**[14] و الذي يقوم بهذه العمليات بغرض البيع او الايجار او تلبية حاجات خاصة ، وقد شكل المرقين الخواص بعد سنة 1993 في الترقية العقارية نسبة تقدر ب 95 % من المتعامل العقاريين الناشطين في سوق السكن و هي تعد نسبة كبيرة جدا تعكس مدي اهمية الدور الذي يؤديه المرقين الخواص (مؤسسات الترقية العقارية) في الميدان الترقية العقارية على وجه الخصوص و في قطاع السكن بوجه عام[15].

اما في ظل القانون رقم 04/11 ساري المفعول فقد فتح الباب واسعا امام الخواص[16] و اصبح يسمي **بالمرقي العقاري** اذ حرص المشرع على اعادة ضبط الاحكام الخاصة به من خلال القانون فنص في المادة 2 منه في الفقرة 3 منها على:"**تحديد قانون اساسي للمرقي العقاري و ضبط مضمون العلاقات بيم المرقي و المقتني** "، و كذا المراسيم التنفيذية له ، فأصبح المتعامل الرئيسي الذي يقوم بمختلف العمليات التي يشملها نشاط الترقية العقارية ، فقد اعتبر كل شخص طبيعي او معنوي له سجل تجاري و مؤهل للقيام بالأعمال التجارية بإضافة الى توفر مجموع من الشروط في المرقي العقاري ،طبقا للمواد 3 الفقرة 14 و المادة 4 و 19 من هذا القانون و يخضع لأحكام القانون الخاص ، فالمرقي العقاري الخاص قد وسع له المشرع مجال تدخله في نشاط الترقية العقارية من خلال صلاحية المبادرة بانجاز مشاريع عقارية و كذا القيام بالعمليات التي يشملها مجال الترقية العقارية و هو يعد امر إيجابي [17].

-ونحن بدورنا حاولنا التركيز في هذه الدراسة على المشاريع ذات الطابع السكني باعتبارها تشكل الاولوية للدولة في الوقت الحالي و التي يكثر عليها الطلب بشكل كبير من طرف الافراد و التي تشهد عدة مشاكل اهمها مشكلة التمويل و كذا رصد الامكانيات المادي و البشرية لانجازها بغية تغطية الطلب المسجل عليها ، و التي سوف نحاول التفصيل في عملية تمويلها في المحور الموالي.

ثانيا: واقع و افاق الاستثمار في تمويل المشاريع العقارية المنجزة في اطار الترقية العقارية .

لقد عرف الاستثمار في تمويل قطاع السكن بصفة عامة و نشاط الترقية العقارية تطورا مع تطور و تعديل المنظومة القانونية لنشاط الترقية العقارية بداء من مرحلة الاستقلال و صولا الى يوما هذا و عليه سوف نحاول تسليط الضوء على تطور قطاع الاستثمار في تمويل مشاريع الترقية العقارية باختصار ، وكذا الافاق المستقبلية للاستثمار في هذا المجال كما يلي:

1. دراسة لمراحل تطور الاستثمار في تمويل مشاريع الترقية العقارية :

1.1 مرحلة الاولى : من 1962 الى 1986 :

في هذه الفترة فقد اعتمد ميدان السكن على المخصصات المالية التي ترصدها الدولة لقطاع السكن فلقد تم رصد مبالغ مالية ضخمة من اجل القيام بعملية انجاز المشاريع السكنية المبرمجة لتلبية حاجات الافراد من السكن ، و نظر لقلة التمويل وعجز الدولة عن تمويل كل البرامج المسجلة لديها حاولت ان تستغل رأسمال الخاص للأفراد من خلال نظام التعاونيات العقارية بدفعهم الى تمويل بناء سكنات بأموالهم الخاصة بهدف التخفيف من اعباء التمويل على الدولة ، إلا ان ما ميز هذه الفترة هو عجز الدولة عن تمويل كل المشاريع المبرمجة نظرا لنقص الموارد المالية و لاسيما بعد الظروف الاقتصادية التي عرفتها البلاد في بداية الثمانينات مما ادي الى توقف و الغاء العديد من المشاريع السكنية .

ما يمكن ان نشير اليه ان في هذه الفترة التي سبقت صدور اول قانون ينظم الترقية العقارية هو هيمنة الدولة بمؤسساتها على تسيير الكلي

لقطاع السكن بدا من الدراسة فالتمويل فالانجاز وصولا الى تسليم دون ان تسمح بأي مبادرة للخواص للمساهمة في مجال السكن وهذا ما يمكن اعتباره العامل الرئيسي في الفشل و العجز الذي يعرفه قطاع السكن في الجزائر في هذه الفترة نتيجة عجز الدولة عن التوفيق بين الدراسة و الانجاز و التمويل هذه المشاريع السكنية لتغطية الطلب.

في خضم كل هذه المعطيات عن المشاكل و تفاقم ازمة السكن بارتفاع الطلب امام تراجع العرض حتم الوضع تدخل المشرع لتنظيم موضوع الترقية العقارية بشكل واضح و صريح بإصدار نص قانوني ينظم و يضبط هذا المجال بما يسمح بإعادة تنشيط و تطوير قطاع السكن بشكل خاص و كذا التخلص من المشاكل التي خلفتها هذه الفترة من خلال اصدار اول قانون خاص بالترقية العقارية و هو القانون رقم 07/86 المتعلق بالترقية العقارية[18].

2.1 المرحلة الثانية : من 1986 الى 1993 :

في هذه المرحلة استهدف المشرع من خلال القانون رقم 07/86 المتعلق بالترقية العقارية استغلال التوفير المالي للرأسمال المواطنين بغرض توفير مصدر تمويل اضافية لتمويل قطاع السكن حتى تقلص من الاعباء المالية عن خزينة الدولة[19].

- ✓ -كذلك ان القانون كان يطلب من المكتتبين الخواص توفير الاموال اللازمة للقيام بالعمليات مما يشكل عائق امامهم اذ انه كان يشترط مساهمة في المشروع لا تقل عن 50% من قيمة المشروع وهو تمويل كبير لا يستطيع المكتتب توفيره[20].
- ✓ -كذلك كان يفرض القانون على المكتتب عدم استخدام تسبيقات التي يقدمها المشترون في عقد حفظ الحق و كذا البيع على التصاميم .
- ✓ -كذلك عدم امكانية الاستفادة من القروض الممنوحة من طرف البنوك إلا بعد ان يقوم المكتتب بصرف المساهمة الشخصية له و المقدرة ب 50% من قيمة المشروع وهو الامر الذي دفع العديد من المكتتبين الى خرق القانون ، اضافة الى تدخل الدولة في تحديد قيمة القروض الممنوحة من طرف البنوك[21].
- ✓ -قيام البنوك باشتراط نسبة فائدة مرتفعة على القروض الممنوحة للمكتتبين الخواص مما ادت الى ارهق هؤلاء المكتتبين و هذا الامر ادي الي ارتفاع قيمة السكن الامر الذي جعل الافراد غير قادرين على الحصول على سكن وهذا عقد مشكلة السكن بدل حلها.
- ✓ -امتناع البنوك عن منح القروض اللازمة لتمويل المشاريع الترقية العقارية نتيجة عدم كفاية الضمانات المقدمة من المكتتبين.
- ✓ -هيمنة كل من الخزينة العمومية و الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط على تمويل قطاع السكن في هذه الفترة [22].
- ✓ -نقص تمويل الممنوح لقطاع السكن في هذه الفترة فقد اشارة الاحصائيات الى انخفاض مستمر فبعد ان كان استهلاك القروض في سنة 1986 يقدر بحوالى 9.5 مليار دينار جزائري ، لم يتعد قيمة قدرها 3.9 مليار دينار جزائري سنة 1989 و هو ما يعكس استمرار الانخفاض[23]، و هو ما كانت له تداعيات سلبية على قطاع السكن و الترقية العقارية ككل[24].

3.1 مرحلة الثالث : من 1993 الى 2011 :

في هذه الفترة تم اصدار المرسوم رقم 03/93 الذي الغى احكام القانون رقم 07/86 المتعلق بالترقية العقارية ، اذ ان هذا المرسوم قد تم تسجيل تطور ملحوظ في منظومة التمويل العقاري غير انها لم تصل الى النتائج المرجوة منها نظرا للمشاكل التي سجلت على المرسوم و ما نتج عنه من منازعات اثرة على تطوير قطاع التمويل العقاري لاسيما ما تعلق بالقروض العقارية الموجهة لتمويل المشاريع ذات الطابع السكني باعتبار ان هذا المرسوم كان يهدف لتطوير هذه المشاريع اكثر من غيرها ، وعليه

سوف نحاول استعراض اهم التطورات التي عرفها قطاع التمويل في هذه المرحلة كما يلي:

- ✓ -تم اصدار قانون النقد و القرض رقم 10/90 و الذي حرر المعاملات المصرفية لاسيما في مجال التمويل العقاري و السكني على الخصوص بإعطاء الحرية للبنوك في منح القروض دون تدخل الدولة[25].
- ✓ -اعادة هيكلة الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط ليصبح بنك للعقار مهمته تمويل قطاع السكن و تم اسناد المهام المكلف بها سابقا الى الصندوق الوطني للسكن الذي تم انشاءه[26].
- ✓ -استحداث عدة هيئات لدعم منظومة التمويل العقاري منها شركة ضمان القروض (SGCI) و كذا شركة اعادة التمويل الرهني (SRH) والتين تعادني من الهيئات الضامن للقروض العقارية في الجزائر.

- ✓ -فتح المجال امام البنوك التجارية في مطلع سنة 2000 لدخول مجال الاستثمار في تمويل قطاع السكن و مشاريع الترقية العقارية بالقروض العقارية و على رأسها كل من بنك القرض الشعبي (CBA) و بنك التنمية المحلية (BDL).
- ✓ -تطوير العمل المصرفي بإصدار تعديل لقانون النقد و القرض رقم 11/03 و اصدار عدة مراسيم التي من شانها تدعم منظومة التمويل العقاري في بلادنا.

2. افاق تطوير الاستثمار في تمويل مشاريع الترقية العقارية:

حرصت الدولة فِي ظل أزمة السكن التي تعاني منها ، من جراء الارتفاع المستمر وغير المنطقي لثمن الوحدات السكنية بمختلف أنواعها سواء الفردية أو الجماعية ، والذي كان نتيجة عن عدم التحكم الجيد والمراقبة الفعلية من طرف السلطات العامة للسوق العقارية بالدرجة الأولى ثم الازدياد الهائل لعدد السكان بالدرجة الثانية والذي ترتب عنه أن ارتفاع ميزان الطلب مقارنة بميزان العرض وبالتالي أسعار ليست في متناول الطبقة العاملة [27]، فكل هذه العوامل زادت من حدت أزمة السكن التي تعاني منها طبقة ليست بالقليلة من المواطنين الجزائريين ، وكان في المقابل ذلك أن أُلزمت الدولة أن تجعل قطاع السكن والتعمير من ضمن مسؤولياتها الأساسية وقد تجلى ذلك من خلال الدعم المالي الموجه للقطاع وصرف أموال ضخمة عليه ، في حين أنه كان بالإمكان لو تم التحكم الفعال في هذه السوق التخفيف من هذه الأزمة نوعا ما وتوفير جهد الأموال التي تم إنفاقها على القطاع الى مشاريع اقتصادية أخرى [28].

وقد تجلت سياسة الدولة في قطاع الإنتاج السكني بالاستثمار في التمويل بمختلف أشكاله من إعانات مالية موجهة لفئة من المستفيدين المتوفرة فيهم الشروط المطلوبة قانونا بالإضافة الى الاستثمار في القروض العقارية التي فُتح المجال أمام الهيئات المصرفية ، واختيار المشرع لها يدل القروض الاستهلاكية من خلال نص المادة 75 من القانون رقم 09-01 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 ،[29] حيث نصت على أنه «**لا يرخص للبنوك بمنح قروض للأفراد إلا في اطار القروض العقارية**»[30] وبالتالي نستنتج من ذلك أن السلطات العامة في البلاد أصبحت ترى في هذا النوع من القرض الحل الجديد الذي لابد من تشجيع الأفراد عليه لمواجهة مشكل توفير السكن ، وهو في نفس الوقت أحد الاليات التي كثر الحديث عنها في السنوات الأخيرة في تمويل السكن من خلال الإجراءات المتعلقة بها وأيضا مزاياها دون أن ننسى دوره في تفعيل نشاط الاستثمار في قطاع السكن من خلال توفير الموارد المالية اللازمة له وهو ما ينعكس إيجابا على نشاط الترقية العقارية ، وأيضا إستحداث المشرع لجملة من النصوص القانونية لتنظيم هذه الطريقة في تمويل مشاريع الترقية العقارية ، وهو الأمر الذي يحفز المتعاملين العقاريين و على رأسهم المرقين الخواص على المبادرة بالمشاريع في ظل توفر الية القرض العقاري الممنوحة من طرف البنوك و المؤسسات المالية .

وأيضا دون أن ننسى أهمية القروض في التمويل قطاع السكن ، والتي تظهر من خلال امكانية الفرد في الحصول على سكن لائق عن طريق توفير السيولة المالية له المقدمة من مختلف البنوك التجارية المؤسسات المالية .

ثالثا: اثر الاستثمار في التمويل على تنشيط مجال الترقية العقارية و تنمية قطاع السكن.

لقد اتجهت إرادة الدولة إلى انتهاج سياسية تهدف إلى تمكن الأفراد و خاصة المنتمين إلى الفئات المحرومة و متوسطة الدخل من الحصول على ملكية مسكن لائق ، وهذا باعتماد على فتح المجال للاستثمار في تمويل المتعاملين الخواص للمبادرة بانجاز مشاريع سكنية تلبية

للطلب المسجل على السكن من خلال استحداث عدة صيغ السكني لاسيما منها صيغة الترقوي المدعم التي استحدثتها الدولة لامتصاص الطلب و التي من خلالها تسمح بزيادة العرض و في نفس الوقت إتاحة الفرصة للمرقين العقاريين و لاسيما الخواص منهم أن يساهم في انجازها و لتشجيع هذه الفئة من المتعاملين في مجال الترقية العقارية تم إقرار عدة تحفيزات مالية لصالحهم و تعددت الأهداف التي تسعي إليها الدولة من وراء تقريرها لتصل في الأخير إلى نتيجة مفادها إنعاش قطاع السكن بما يضمن القضاء على أزمة السكن الحالية التي تعيشها البلاد ، وعليه سوف نحاول إبراز أثر تشجيع الاستثمار في تمويل مشاريع الترقية العقارية على إنعاش قطاع السكن من خلال ثلاثة نقاط رئيسية و هي:

1. **بالنسبة للمرقي العقاري** :تتعدد الآثار الايجابية التي يمكن تعددها فيما يلي:

- –تشجيع المرقين العقاريين على توسيع مشاريعهم السكنية المنجزة في إطار الترقية العقارية نتيجة توفير الموارد المالية من طرف البنوك و المؤسسات المالية.
- –تحسيس المرقي العقاري باهتمام الدولة و مرافقته باعتباره شريك أساسي في دفع عجلة الاستثمار في قطاع السكن مما يدفعه إلى المضي قدمنا في طموحاته.
- –ارتفاع الأرباح المحققة من طرف المرقي العقاري نتيجة استفادته من التمويل و الإعفاءات الضريبية التي تمنحها إياه الدولة.
- –تسهيل جميع الإجراءات المتعلقة باستفادة من الأوعية العقارية التي سيتم انجاز عليها السكنات الترقوية المدعمة باعتبار أن الدولة هي المشرفة على العملية و تنجز لحسابها مما يؤدى إلى تسريع وتيرة الانجاز و تسليم المشروع في الآجال المحددة.
- –يفتح المجال أمام المرقين العقاريين لاسيما الخواص منهم مما يزيد في مستوى التنافسية مع المرقين العموميين مما يؤدى إلى جودة في الانجاز و انخفاض في الأسعار السكنات مما ينجر عنه ضبط سوق السكن عن طريق استقرار أسعار الوحدات السكنية بشكل مقبول.
- –تعزيز مصادر التمويل التي يحتاجها المرقي العقاري للانطلاق في انجاز مشاريعه ضمن نطاق الترقية العقارية من خلال التحفيزات المباشرة و التي تتمثل في القروض الميسرة التي تقدمها له الدولة مما يدفعه إلى توسيع في حجم المشاريع التي يتولى انجازها.
- –تنوع و تعدد التحفيزات المباشرة وغير المباشرة التي تمنحها الدولة للمتعاملين في نشاط الترقية العقارية ساهمت في استقطاب متعاملين جدد و هو ما يسجل ارتفاع عدد المرقين العقاريين الخواص كل سنة[31].

2. **بالنسبة للأفراد طالبي السكن** : تتعدد الآثار الايجابية فيما يلي :

- –مساعدة الأفراد لاسيما الفئة المحرومة و متوسطة الدخل و الغير قادر على اقتناء مسكن لائق بإمكانيتها الخاصة المحدودة الاستفادة من عدة صيغ برمجتها و مولتها الدولة لفائدتهم مما يتح لهم فرصة الاستفادة.

- -إقرار تحفيزات للأفراد أصحاب الدخل المتوسط ساهم في تعزيز قدراتهم المالية التي تمكنهم من الحصول على ملكية مسكن سواء من الدولة في إحدى الصيغ السكنية المنجزة أو من المرقين الخواص.
- -إن تنوع الصيغ السكنية المنجزة من حيث النمط و الحجم و السعر سوف يضمن تلبية جميع طلبات و لكل فئات المجتمع دون إقصاء أو تهميش لأي فئة.
- -تمكين الأسر المحرومة من فرصة الحصول على مسكن لائق وبسعر مقبول مدعم من طرف الدولة بإعانات تقدمها أجهزة الدولة المتخصصة (كصندوق الوطني للسكن) حسب كل فئة وطبقا لما يحدده القانون.

3. بالنسبة لتطوير نشاط الترقية العقارية :ان الاستثمار في تمويل الترقية العقارية له اثر جد هام في تطوير نشاط الترقية العقارية كما يلي:

- -اعتبار نشاطات الترقية العقارية البوابة التي يمكن من خلالها تحقيق قفزة في مجال إنعاش قطاع السكن مما استوجب معه الأمر الاهتمام بها و تدعيمها بما يضمن الوصول إلى هذه النتيجة.
- -تحرير نشاط الترقية العقارية من الاحتكار الذي كان من طرف الدولة من خلال فتح المجال أمام المستثمرين الخواص الراغبين في دخول مجال الترقية العقارية و الاستثمار فيه.
- -إعطاء فرصة للمرقين الخواص في توالي انجاز بعض البرامج السكنية المدعم من طرف الدولة و المواجهة للفئة محدودة الدخل في المجتمع كصيغة الترقوي المدعم.
- -تنوع في الصيغ السكنية التي يتم انجازها في مجال الترقية العقارية حسب مقاييس و معاير تقنية تستجيب لرغبات و طلبات المقتنين بما يضمن رضاهم من حيث التصميم و الحجم و السعر.
- -ارتفاع عدد المرقين العقاريين الذين يرغبون في الاستثمار في نشاطات الترقية العقارية مما كان له اثر الايجابي في رفع الحصص السكنات المسلمة في السنوات الأخيرة.
- -ارتفاع في عدد الو رشات السكنية المفتوح و ارتفاع وتيرة الانجاز مما أدي إلى تسليم عدد معتبر من السكنات وهذا ما يقلص في حجم الطلبات المسجلة على السكن بارتفاع العرض.
- -اهتمام الدولة بجانب التمويل من خلال فتح المجال أمام البنوك و المؤسسات المالية لتمويل الترقية العقارية و السعي إلى توفير المناخ الملائم لتشجيع الاستثمار في مجال السكن.

وعليه إن التجارب السابقة التي عايشتها الدولة في سعيها إلى تنظيم و ضبط الإطار العام لنشاط الترقية العقارية .بما يحقق إنعاش قطاع السكن،جعلها تتدارك بعض النقائص التي وقعة فيها و احتواء الوضع باتخاذ جملة إصلاحات ناجع وهذا ما تجسد في إصدار القانون رقم 04/11 و المراسيم التنفيذية له ، وكذا تراجع الدولة عن الاحتكار الممارس في مجال السكن و فتح المجال للتنافسية و إعطاء الفرص في مجال انجاز بين المرقين العموميين و الخواص ، و كذا قطاع التمويل العقاري من خلال فتح هذا المجال أمام البنوك التجارية و المؤسسات المالية بعد أن كانت الهيمنة من طرف الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط – بنك ، وهذا ما يسمح بتحرير الاستثمار في تمويل نشاط الترقية العقارية و بالتالي الوصول إلى النتيجة المرجوة و هي تنمية و التخفيف من أزمة السكن .

الخاتمة:

-في ختام هذه الورقة البحثية يمكن القول ان نشاط الترقية العقارية ليس فقط عملية انجاز المشاريع العقارية في اطار الترقية العقارية فقد بل يتعدها الى ادارة هذه المشاريع و تمويلها و عليه فان الاستثمار في مجال التمويل يشكل دعما حققي لنهوض بهذا القطاع العام الذي تولي له الدولة اهتمام خاص كونه البواب لتنمية قطاع السكن و حل مشكلة السكن التي تعريفها البلاد في السنوات الاخيرة ، و عليه فان تطوير هذا المجال من مجالات الاستثمار في نشاط الترقية العقارية لابد ان يكون له اثر جد ايجابي في ترقية و تطوير عدة برامج سكنية في طور الدراسة و الانجاز مما يؤدي في الاخير الى تلبية كل الطلبات المسجلة على السكن ، وعليه نصل الى بعض النتائج منها:

- ✓ -ان نشاط الترقية العقارية عرف قفزة نوعية و اعادة تنظيم بفضل القانون رقم 04/11.
- ✓ -فتح المجال امام المرقين العقاريين العموميين و الخواص من خلال تنظيم هذه المهمة جعله يساهم بشكل كبير في دفع عجلة الاستثمار في قطاع الترقية العقارية و قطاع السكن.
- ✓ -اعتبار التمويل احد الاستثمارات في اطار الترقية العقارية جعل الكثير من الهيئات المالية تهتم بهذا القطاع و على رأسهم البنوك التجارية و بعض المؤسسات المالية.
- ✓ -اعتبار القرض العقاري كآلية مثلي لتمويل مختلف مشاريع الترقية العقارية عن طريق التنويع في القروض العقارية الممنوحة من طرف الهيئات المالية ، مما ساعد على استثمار اموال ضخم و تنشيط القطاع المصرفي و حتى البورصة بفضل الية اعادة التمويل و التوريق مما كان له عدة اثار ايجابي في حركة التمويل العقاري ككل.

-و عليه نصل الى ذكر بعض التوصيات التي نرها مهمة لإثراء هذا الموضوع:

- ✓ -سن نصوص قانونية بهدف تأطير و ضبط مجال الاستثمار في تمويل مشاريع الترقية العقارية بشكل اكثر دقة.
- ✓ -اعتماد على اليات التمويل الاسلامية من اجل توسيع مجال الاستثمار من البنوك التجارية ليشمل البنوك الاسلامية.

-و في الاخير يعتبر عنصر التمويل عنصر مهم في عملية انجاز اي مشروع مما يتطلب الاهتمام به و تطوير للوصول الى النتائج المسطرة كون ان جميع السياسة التي انتهجتها الدولة في السابق اثبت ان التمويل كان حلقة اساسية في فشل هذه السياسات الاصلاحية في قطاع السكن.

–الاحالات والمراجع:

[1] – القانون رقم 07/86 المؤرخ في 1986/03/04 المتعلق بالترقية العقارية ، ج ر عدد 10 (الملغي بموجب المرسوم التشريعي رقم 03/93).

[2] – المرسوم التشريعي رقم 03/93 المؤرخ في 1993/03/01 ، المتعلق بالنشاط العقاري ، ج ر عدد 14 ، (الملغى بموجب القانون رقم 04/11).

[3] – القانون رقم 04/11 المؤرخ في 2011/02/17 المتعلق بتحديد القواعد التي تنظم نشاط الترقية العقارية ، ج ر عدد 14.

[4] –يرجع السبب في اعطاء الاولوية و الاهمية للمشاريع او المحلات ذات الطابع السكني الى كونها تهدف لتوفير السكن و التخفيف من الازمة التي تعرفها البلاد في سد الطلب المتزايد على السكن وهو ما يعكس التنوع في الصيغ السكني المنجزة و المقننة من طرف المشرع حتى تستجيب لكل الطلبات والفئات ،وهي محور هذه الدراسة .

[5] - Philippe JESTAZ, Philippe MALINVEAUD, Droit de la promotion Immobilière, 6 éme édition .DALLOZ, Paris .1995, P23.

[6] –كتو لامية ، عقد البيع على التصاميم – في اطار القانون رقم 04/11 المحدد لقواعد نشاط الترقية العقارية ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة تيزي وزو ، 2013 ، ص 26.

[7] –يقوم المرقي العقاري في فرنسا بانجاز المشاريع وفق التوزيع و النسب التالية:

– انجاز السكنات بنسبة 75%.

–بناء العقارات لأوقات الفراغ بنسبة 5%.

–بناء الاقامة للطلبة و المسنين بنسبة 3%.

–التهيئة بنسبة 3%، و اعادة تأهيل المال القديم بنسبة 2%،

–و القيام بنشاطات متنوعة اخري بنسبة 5%.

[*] –توابتي نصيرة ، نظام المتعامل في الترقية العقارية (المتعامل الخاص)، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 2001 / 2002 ، (غير منشورة) ، ص 31.

[8] –تجد الاشارة هنا الى ان المشرع قد استبعد المحلات ذات الطابع الصناعي التي كان منصوصا عليها في المرسوم رقم 03/93 الملغي و التي تم اخضاعها لنصوص المتعلقة بالعقار الصناعي.

[9] –انظر المرسوم التنفيذي رقم 281/15 المؤرخ في 2015/10/26 الذي يحدد شروط و كيفيات منح الامتياز القابل للتحويل الى تنازل على الاراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة و الموجهة لانجاز مشاريع الترقية العقارية ذات الطابع التجاري.

[10] –التعليمة رقم 01 المؤرخة في 2011/05/30 المتعلقة بكيفيات تنفيذ برامج السكنات الترقوية المدعمة ، صادرة عن وزارة السكن و العمران ، ص 5.

[11] – المادة 2 من الامر رقم 92/76 سالف الذكر (الملغي)، – انظر عربي باي ، النظام القانوني للترقية العقارية في الجزائر ، مذكرة ماجيستر في القانون ، كلية الحقوق ، جامعة باتنة ، 2010/2009 ، ص 35.

[12] –انظر المادة 15 و 19 من المرسوم التنفيذي رقم 38/86 المؤرخ في 1986/03/04 ،المحدد لشروط الاكتتاب بإحدى عمليات الترقية العقارية و كيفياته و يضبط دفتر الشروط النموذجي لعقد حفظ الحق ، ج ر عدد 10.

[13] – شعوة مهدي ، تطور المركز القانوني للمرقي العقاري الخاص في التشريع الجزائري ، رسالة دكتوراه في القانون الخاص ، كلية الحقوق ، جامعة قسنطينة ، 2015/2014 ، ص 65.

[14] –راجع المادة 3 من المرسوم التشريعي رقم 03/93 (الملغي) .

[15] – بوستة ايمان ، النظام القانوني للترقية العقارية ،(دراسة تحليلية)، دار الهدي، الجزائر، 2011 ، ص 69.

[16] – في تصريح لوزير السكن و العمران عبد الوحيد تمار بتاريخ 2017/10/24 في اجتماع مع المرقين العقاريين الاول من نوعيه صرح عن اعادة اطلاق صيغة السكن الترقوي المدعم (LPA) و كذا العمل على استحداث صيغة جديد تسمي ب السكن العمومي الايجاري و التي سيتم الشروع فيها في سنة 2018 ، وقد اعطي الوزير احصائيات حول عدد المرقين العقاريين الخواص اذ تم تسجيل عدد طلبات الاعتماد 9000 طلب و هي في قيد الدراسة ، وكذا تسجيل 5000 مرقي عقاري مسجل في الجدول الوطني للمرقين العقاريين و كذا صندوق الضمان و الكفالة المتبادلة في الترقية العقارية ، ومن هؤلاء 50 % لا ينشطون فعلين في الميدان و لا يحملون أي مشروع عقاري ، كل هذه الارقام تعكس مدي التطور الذي تعرفه مهنة المرقي العقاري الخاص في الواقع ، انظر الموقع التالي : https://www.youtube.com/watch?v=Kq6hAfAn5yM .

[17] – شعوة مهدي ، المرجع السابق ، ص 68.

[18] –القانون رقم 07/86 المؤرخ في 1986/03/04 المتعلق بالترقية العقارية ، ج ر عدد 10 (الملغي بموجب المرسوم التشريعي رقم 03/93).

[19] – فايز رحماني ، تمويل الترقية العقارية الخاصة في مجال السكن ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 2004/2003 ، (غير منشورة)، ص 2.

[20] – ربيع نصيرة ، تمويل الترقية العقارية العمومية ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير ، تخصص ادارة و مالية ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 2006 ، ص 8.

[21] – بوستة ايمان ، المرجع السابق ، ص 44.

[22] –قبل سنة 1987 كانت الدولة هي من تقوم بتمويل كل السكنات المنجزة من ميزانيتها ، من سنة 1987 الى غاية سنة 1989 فقد بلغت قيمة المساعدات الممنوحة من 120.000 د ج الى 150.000 د ج، و بالنسبة للتمويل المؤقت من الخزينة العمومية فقد شمل على نسبة ضئيلة من الفوائد تقدر ب 1 %خلال (40) سنة ، الامر الذي ادي الى عجز لدي خزينة الدولة في تغطية تمويل مشاريع الترقية العقارية ، الامر الذي ادي الى اسناد هذه المهمة الى الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط ، – مسكر سهام ،دور نشاطات الترقية العقارية في دفع عجلة الاستثمار في قطاع السكن ، مداخلة ملقاة في الملتقي الوطني حول الترقية العقارية
في الجزائر،يومي 27-28 فيفري 2012،جامعة ورقلة ، انظر هامش الصفحة، ص 3.

[23] – فايز رحماني ، المرجع السابق ، ص 2.

[24] – لأكثر تفاصيل راجع ناصر لباد ، المرجع السابق ، ص 189.

[25] – فايز رحماني ، المرجع السابق، ص 2.

[26] – المرسوم التنفيذي رقم 144/91 المؤرخ في 1991/05/12 المتضمن إعادة هيكلة الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط و أيلولة أمواله و إنشاء الصندوق الوطني للسكن ، ج ر عدد 25.

[27] – إسلام عبد القادر عثمان، القروض البنكية (كأداة لتمويل المؤسسات الاقتصادية و العقارات) الجزائر كنموذجنا،مكتبة الوفاء القانونية، ط الأولى سنة 2017، ص 294.

[28] – عبد القادر بلطاس، إستراتجية تمويل السكن في الجزائر، مطبعة الأسطورة، الطبعة 2، الجزائر، 2007، ص 195.

[29] – القانون رقم 01/09 المؤرخ في 2009/07/22 ، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 ، ج ر عدد 44 .

[30] –لقد كانت هذه المادة بداية انطلاق نوع جديد من القروض العقارية وهو القرض الميسر او المدعم و الذي يستفيد منه كل من الافراد و المرقين العقاريين ضمن شروط محددة و لعل من ابرز النصوص القانونية التي تم اصدارها من طرف المشرع لتجسيد هذه المادة نذكر:
– المرسوم التنفيذي رقم 87/10 المؤرخ في 03/10/ 2010، و الذي يحدد مستويات و كيفيات منح تخفيض نسبة الفائدة على القروض التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية لاقتناء سكن جماعي و بناء سكن ريفي من قبل المستفيدين ، ج ر عدد 17 ، (ملغي).
– المرسوم التنفيذي رقم 389/13 المؤرخ في 2013/11/24 ، و الذي يحدد مستويات و كيفيات منح تخفيض نسبة الفائدة على القروض التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية لاقتناء سكن جماعي و بناء سكن ريفي من قبل المستفيدين ، ج ر عدد 61 ، الذي الغى احكام المرسوم رقم 87/10 سالف الذكر،
– المرسوم التنفيذي رقم 120/10 المؤرخ في 2010/04/21، يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 132-302 الذي عنوانه"صندوق تخفيض نسب الفوائد على القروض الممنوحة للعائلات لاقتناء و بناء و توسيع السكن و كذا المرقين العقاريين في إطار البرامج المدعمة من طرف الدولة"، الجريدة الرسمية عدد 27 .
– المرسوم التنفيذي رقم 167/10 المؤرخ في 2010/07/30، يحدد معدل تخفيض نسبة الفائدة على القروض الممنوحة للمرقيين العقاريين المساهمين في انجاز برامج عمومية للسكن و كيفيات منحه،الجريدة الرسمية عدد 41 المؤرخة في 2010/07/04.

[31] – فقد صرح الوزير المكلف بالسكن في اجتماع مع المرقين العقاريين في شهر نوفمبر 2017 الى ان عدد طلبات الاعتماد المقدمة للحصول على صفة المرقي العقاري وصل الى حوالى 9000 طلب ، انظر الموقع التالي : https://www.youtube.com/watch?v=Kq6hAfAn5yM .

البرمجيات الإلكترونية كآلية للحد من السرقة العلمية في المؤسسات الجامعية

Software as a mechanism to reduce plagiarism in universities

طـــه عيساني

جامعة باتنة 01

taha.aissani@univ-batna.dz

Received: 06/11/2017 *Accepted: 23/11/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

السرقة العلمية؛ ظاهرة انتشرت بكثرة في الأوساط الأكاديمية في أغلب الجامعات سواء في الدول النامية أو الدول المتقدمة، إذ أصبحت تتصدر قائمة أكثر الجرائم انتشاراً وأشدها خطورة في الوسط الجامعي، والجامعات الجزائرية ليست بمعزل عن ذلك إذ تعاني هي أيضا العديد من عمليات الانتحال والسرقة العلمية باستخدام مختلف الأساليب التقليدية منها والتكنولوجية. وبالرغم من حملات التوعية الأخلاقية والإجراءات القانونية التي أقرتها العديد من الجامعات للتصدي لهذه الظاهرة إلا أنّها لم تتمكن من القضاء عليها بشكل نهائي، وهذا ما يستدعي البحث عن أساليب أخرى أكثر فعالية للحد منها، كالبرمجيات الالكترونية.

الكلمات المفتاحية: السرقة العلمية، حق المؤلف، البرمجيات الإلكترونية، التدابير القانونية، التوعية الأخلاقية.

Abstract:

Plagiarism is a phenomenon that has widely spread in academia, whether in developing or developed countries, ranking at the top of most widespread and dangerous crimes in universities; Algerian universities are not spared from this scourge, as they also witness many plagiarism cases using different traditional and technological methods. In spite of awareness campaigns and legal procedures carried out by universities to address this phenomenon, they could not put a definitive end to it, what requires exploring more effective methods, such as software, to eliminate it.

Keywords: plagiarism, copyright, software, legal procedures, moral awareness.

تمهيد:

إنّ ظاهرة السرقة العلمية أصبحت من بين أكثر الظواهر انتشاراً في الأوساط الجامعية، وزاد انتشارها بشكل رهيب بفضل شبكة الإنترنت؛ بحيث أصبح لا يمر يوم دون أن نسمع أو نقرأ عن العديد من الفضائح والسرقات العلمية أبطالها طلبة وباحثين بل حتى أساتذة جامعيين تورطوا في سرقة أفكار ومجهودات الآخرين ضاربين عرض الحائط بكل القوانين والمواثيق والأعراف الأكاديمية.

وقبل الخوض في بيان مختلف الجوانب المرتبطة بهذه الظاهرة، تجدر الاشارة إلى أنّ هناك عدة مسميات لوصف هذه الظاهرة من بينها:

السرقة الفكرية Plagiarism؛

السرقة الأدبية Literary theft؛

الانتحال Plagiarism؛

القرصنة الأدبية Literary piracy.

وسيتم في هذا البحث استخدام مصطلح السرقة العلمية باعتباره المصطلح الأكثر تداولاً في الأوساط الأكاديمية في العديد من الدول، وهو المصطلح المعتمد من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

ويهدف هذا البحث إلى:

- الإطلاع على الإجراءات والتدابير القانونية ولأخلاقية المعتمدة لمواجهة السرقة العلمية، والصعوبات التي تحول دون الحد منها.
- مسايرة الاتجاهات الحديثة في مجال مكافحة السرقة العلمية من خلال إبراز دور وأهمية البرمجيات الإلكترونية والتطبيقات الرقمية في الحد من السرقات العلمية، خاصة في ظل تزايد الاعتماد على شبكة الانترنت في مجال البحث العلمي.
- استعراض تجارب بعض الدول الرائدة على الصعيدين العالمي والعربي، وما قدمته من إجراءات للحد من هذه الظاهرة.
- الاطلاع على التجربة الجزائرية في هذا المجال سيما بعد صدور القرار الوزاري 933 المؤرخ في 2016/07/28.

إشكالية البحث:

ممّا يُلاحظ أنّه وبالرّغم من جميع الإجراءات والقوانين التي أقرتها عديد المؤسسات الجامعية من أجل التصدي لظاهرة السرقة العلمية، إلاّ أنّها لم تفلح في القضاء عليها بشكل نهائي، نظراً لاعتماد أغلبها على أساليب تقليدية لا تتناسب مع الأساليب المستحدثة المستخدمة في ارتكابها.

ومن هنا تبلورت إشكالية البحث القائمة أساساً على مبدأ " أن يكون الدواء متوافقاً مع نوع الداء"، لأنّ مواجهة السرقة العلمية تتطلب استعمال نفس الأساليب التكنولوجية التي أوجدتها وساهمت في انتشارها.

ويسعى هذا البحث للإجابة على الاشكالية التالية:

هل الإجراءات القانونية وأساليب التوعية الأخلاقية كافية لوحدها في مواجهة السرقة العلمية، وما مدى فعالية البرمجيات الإلكترونية في الحد من هذه الظاهرة ؟

وتحقيقاً لمتطلبات هذا البحث سيتم الإجابة على هذه للإشكالية من خلال أربعة محاور:

1. السرقة العلمية ما بين التوعية الأخلاقية والتدابير القانونية

إن السبب في عدم وجود اتفاق عالمي موحد بشأن آليات مواجهة السرقة العلمية، يرجع بالأساس إلى اختلاف النظام القانوني لكل دولة، وهذا ما يفسر أيضاً الإختلاف الموجود حول مفهومها؛ ففي حين يعتبرها البعض من بين الأخطاء البحثية أو الممارسات اللّاأخلاقية، فإنّ البعض الأخر يعتبرها من قبيل الأفعال المجرمة المعاقب عليها قانوناً كونها تمثل اعتداء على حق المؤلف.

فالرأي الأول يرى أنّ ظاهرة السرقة العلمية لا تعدو أن تكون مجرد خطأ بحثيي أو مشكل أخلاقي قد يقع فيه أي باحث سيما الباحثين المبتدئين، ويرجع سببه حسبهم إلى ضعف الإلمام بأبجديات منهجية البحث العلمي. ولذلك نجد بعض الأراء _على قلتها_ تصنفها ضمن المشكلات البحثية الأخلاقية التي يقترن وجودها بحركية البحث العلمي في المؤسسات الجامعية.

ويرى أصحاب هذه الرأي أن الحديث عن آليات مواجهة السرقة العلمية لا يجب أن تركز على التدابير القانونية والتقنية، بل يجب أن تركز أكثر حول كيفية الوقاية منها، فالسرقة العلمية ظاهرة أخلاقية تستدعي التوعية الأخلاقية قبل كل شيء. (1)

ومن بين الجامعات التي تبنت هذا الطرح جامعة الملك سعود والتي أصدرت دليل بعنوان كيف تجنب طلابك خطأ الوقوع في السرقة العلمية؛ والذي اعتبر أنّ السرقة العلمية من المشاكل الأخلاقية المعقدة ووصفها بأنّها:" ... تحدث عندما يقوم الكاتب متعمّداً باستخدام كلمات أو أفكار أو معلومات (ليست عامة) خاصة بشخص آخر دون تعريف أو ذكر هذا الشخص أو مصدر هذه الكلمات أو المعلومات، ناسبها إلى نفسه، وهذا التعريف ينطبق على الكتابات المنشورة ورقياً أو إلكترونياً، أو الخاصة بطلاب آخرين...".(2)

أما الرأي الثاني فيصنف هذه الظاهرة ضمن مفهوم الاعتداء على حق المؤلف،(3) وبخاصة الحق الأدبي أو ما يعرف بالحق المعنوي؛(4) إذ أنّ للمؤلف أربعة حقوق معنوية أثناء حياته وبعد مماته، أهمها (حق الأبوة)،(5) ويسمى أيضاً الحق في الاحترام، ويقصد به "حق المؤلف في احترام اسمه وصفته، وحقه في احترام الغير لإنتاجه، وذكر اسمه العائلي أو المستعار، وكذا الإشارة إلى صفته على دعائم مصنفه" (6)

ويُعرف أصحاب هذا الرأي السرقة العلمية بأنّها:" السطو على أفكار الآخرين المنشورة على شبكة الإنترنت من بحوث ومقالات ودراسات ذات قيمة علمية، بما ذلك الانتحالPlagiarism، والغش Cheating، والقرصنة والسطو على المادة العلمية بمختلف اتجاهاتها الأدبية والفكرية". (7)

ورغم اختلاف كلا الرأيين في آليات مواجهة السرقة العلمية إلاّ أنهما يتفقان في أنّه أصبح من غير الممكن مواجهة هذه الظاهرة بالطرق التقليدية، فلا التوعية الأخلاقية ولا الإجراءات القانونية تمكنت من وضع حد لهذه الظاهرة الآخذة في الانتشار بوتيرة متسارعة يوماً بعد يوم، خاصة في ظل الاعتماد الكبير على شبكة الإنترنت في مجال البحث العلمي. وهذا ما دفع العديد من الجامعات في الدول المتقدمة إلى التوجه نحو التدابير التقنية وفي مقدمتها البرمجيات الالكترونية.

2. البرمجيات الإلكترونية كأداة فعالة لمكافحة السرقة العلمية (8)

إنّ من بين أهم التحديات التي تواجه الجامعات في عصر التكنولوجيا والمعلومات هو كيفية الاستفادة من هذه التكنولوجيات في الحد من السرقات العلمية، فبقدر ما ساهمت شبكة الانترنت في انتشار السرقات العلمية على نطاق واسع، إلاّ أنّها في نفس الوقت ساهمت في كشف مرتكبي هذه السرقات؛ إذ أنّ احتمال اكتشاف السرقة العلمية اليوم أصبح أكثر سهولة بفضل ما وفرته شبكة الانترنت من برمجيات متخصصة في فحص المحتوى المعلوماتي وكشف كل أشكال الانتحال.

ويبدو أنّ العديد من المؤسسات الجامعية في الدول المتقدمة قد أيقنت أخيراً بقصور الآليات التقليدية (التدابير القانونية، التوعية الأخلاقية) لوحدها في مواجهة السرقات العلمية، لأنّه لم يعد من الممكن القضاء على هذه الظاهر بمثل هذه الآليات فقط. وأنّه لابد من التوجه نحو الاعتماد على التدابير التكنولوجية. وبهذا يتحقق ما يعرف بمبدأ تكافؤ آليات المواجهة؛ بحيث تكون آليات مواجهة السرقة العلمية متكافئة مع الطرق المستعملة في ارتكابها.

وقد أكد هذا المبدأ (محمد الجوادي) بقوله:"... إنّ السرقة الفكرية ستختفي في المستقبل مع ظهور البرمجيات المتخصصة ... لا مستقبل للسرقات الفكرية لأنّ الكمبيوتر أنتج برامج تكتشف السرقات وهي قيد التطبيق الآن في مجال البحث العلمي..." (9)

وترجع البدايات الأولى لاستخدام التدابير التقنية _البرمجيات ومواقع الانترنت_ في الكشف عن السرقات العلمية، إلى تسعينات القرن الماضي أين قامت بعض الشركات المتخصصة في أمن المعلومات بتصميم برمجيات ذكية للبحث والفهرسة ومقارنة الكلمات والنصوص، أطلق عليها اسم ديبيات الويب (web crauwlers) أو العناكب،(10) هدفها البحث في ملايين صفحات الانترنت وتجميع المعلومات المتشابهة في صفحة واحدة تمكن المستخدم من إيجاد أي كلمة أو عبارة بشكل سريع.

وفي هذا الصدد أيضاً أشارت دراسة قام بها مركز بيو للدراسات والأبحاث (Pew Research Centre) في و م أ بعنوان:الثورة الرقمية والتعليم العالي؛ أنّ سبب زيادة الانتحال والسرقة العلمية في السنوات العشر الماضية في الكليات الأمريكية هو أجهزة الكمبيوتر وشبكة الإنترنت، لأنّ الكم الكبير من المعلومات على شبكة الانترنت أغرى الباحثين لاقتباس أعمال الآخرين بشكل غير مشروع.(11)

كل ذلك يستدعي بالفعل التوجه بقوة نحو تبني التدابير التقنية التي تتوافق أكثر مع شبكة الانترنت. فالبرمجيات هي في المقام الأول أدوات لمكافحة الانتحال، وليست فقط مجرد غاية للوصول إلى الانتحال، ويمكن أن تشكل في كثير من الأحيان عامل ردع تمنع الأشخاص من الوقوع في الانتحال، ولذلك فمن المستحسن استعمالها بكثرة في الأوساط الجامعية.(12)

وأهم البرمجيات المستخدمة في كشف السرقة العلمية والمعتمدة في عدد من الجامعات في الدول المتقدمة:

1.2 برنامج Turnitin

يُعتبر من أشهر برامج مقارنة النصوص وأكثرها استعمالاً في مجال كشف الانتحال على شبكة الانترنت، إذ يرجع تاريخ ظهوره إلى سنة 1996 حيث طورته شركة (Turnitin) المتخصصة في إنتاج برمجيات الحاسوب لمواجهة فضائح السرقات العلمية والصحفية التي كانت منتشرة أنذاك، ونظراً لكفاءة هذا البرنامج فقد تم إعتماده في حوالي 65% من الجامعات البريطانية.(13) ويتميز هذا البرنامج بقدرته على مقارنة النصوص مع ملايين البيانات المتاحة في قواعد بيانات الموقع أو قواعد البيانات المؤسسات الأخرى بشكل أسرع من الطرق التقليدية.(14) وهو أيضاً برنامج وقائي مميز حيث يستخدمه الطلاب كوسيلة للوقاية قبل تقديم أعمالهم البحثية، للتقليل من إحتمالية وقوعهم في الانتحال.(15)

2.2 برنامج PlagAware

هو محرك بحث يقدم خدمات إلكترونية ويختص بالكشف عن الانتحال في النصوص عن طريق فحص كل عبارات المقال وإيجاد الكلمات المتشابهة، ومن ثم إصدار تقرير مفصل يبيّن مواضع العبارات المنتحلة.(16)

ومن بين إيجابيات هذا البرنامج هو احترامه لقوانين حقوق المؤلف، إلاّ أنّه يعاب عليه قلة الوثائق والمعلومات على قاعدة بياناته.(17)

3.2 برنامج CheckForPlagiarism.net

يعتبر من أفضل البرامج التي تستخدم لمنع الانتحال على الانترنت، وذلك لأنه يحقق اقصى قدر من الدقة في النتائج من خلال إعتماده على نفس الأسلوب الذي تعتمده بصمة الأصابع؛ بحيث يقوم بتحليل وتلخيص المستند الأصلي وتحديد الكلمات المفتاحية في

فقراته في شكل بصمات تدل عليها وتمييزها عن غيرها، وهذا ما يُمّكن من العثور على أي فقرة مطابقة أو مشابه لها بسهولة عبر المليارات من المقالات المنشورة على شبكة الانترنت.

كما يتميز هذا البرنامج أيضاً بسرعته كونه يبحث في ظرف قياسي عن جميع مصادر المعلومات على الموقع بجميع محتوياته كالمنتديات، لوحات الإعلانات، وملفات word وpdf، وكل أنواع الوثائق المقدمة للنشر كالكتب، والمجلات، والمجلات، والصحف.(18) وكذا قدرته على مقارنة عدة مستندات ووثائق في نفس الوقت، هذا إضافة إلى كونه يدعم عدة لغات كالإنجليزية والاسبانية والألمانية والبرتغالية والفرنسية والإيطالية والعربية والصينية.

4.2 برنامج PlagiarismDetection.org

صمم هذا البرنامج أساساً لمساعدة الأساتذة والطلبة في منع وكشف الانتحال بسرعة مع مستوى عال من الدقة، مستخدماً في ذلك قاعدة بياناته الخاصة التي تضم ملايين الوثائق بمختلف أنواعها من كتب ومقالات وتقارير... إلخ. وتعتمد آلية عمل هذا البرنامج على فحص تراكيب الجمل على شبكة الانترنت والبحث عن العبارات المشابهة لها، إلاّ أنّ ما يعاب عليه عدم توافقه مع جميع اللّغات، وكذا وعدم قدرته على فحص عدة وثائق في آن واحد.(19)

5.2 برنامج iThenticate

يعتبر أحد التطبيقات أو الخدمات الإلكترونية المصممة خصيصاً لمساعدة المؤلفين على كشف عمليات الانتحال التي تستهدف أعمالهم بالإعتماد على قاعدة بياناته الخاصة، ويتيح هذا البرنامج للمستخدمين الذين يمتلكون حساب عليه من إجراء البحث مباشرة على قاعدة بياناته التي تحتوي على ملايين الوثائق. وتعتمد آلية عمل هذا البرنامج على تقنية مقارنة الوثائق المقدمة للفحص مع قاعدة البيانات المتاحة لديه أو على شبكة الانترنت. ويصنف هذا البرنامج بأنّه أول مدقق وفاحص يوفر وصلات مباشرة مع قواعد البيانات المتاحة على شبكة الانترنت، بل يتجاوز ذلك حتى إلى الوثائق التي تم حذفها من شبكة الإنترنت، وأهم خاصية تميز هذا البرنامج عن غيره هو كونه يدعم أكثر من 30 لغة. (20)

وإضافة إلى برامج كشف وفحص المحتوى المعلوماتي، فقد ظهرت مؤخراً العديد من المواقع والمنتديات التي تقدم خدمات مكافحة السرقة العلمية،(21) وهي تعمل على مقارنة الكلمات المستخدمة في البحث مع ما تم نشره من بحوث في قواعد البيانات المتاحة على شبكة الانترنت. فالنشر الإلكتروني للأبحاث على شبكة الانترنت يعتبر من بين أهم وسائل كشف الانتحال؛(22) خاصةً في ظل الاعتماد الكبير للطلبة والباحثين اليوم على شبكة الانترنت إما للنشر أو التحميل.

وكتقييم عام لعمل البرمجيات يُمكن القول أنّها قدمت ومنذ ظهورها خدمات كبيرة، وساهمت في كشف العديد من السرقات العلمية التي ما كانت لتكتشف لولا وجود هذه البرمجيات. إلاّ أن البرمجيات لا يمكن أن تكون بديلاً كلياً عن التدابير القانونية والتوعية

الأخلاقية، فالبرمجيات مثلاً تعتبر أداة فعالة في كشف عمليات السرقة العلمية على شبكة الانترنت، لكن لا يمكنها البحث في المصادر الورقية القديمة التي لم يتم إدراجها على شبكة الانترنت.

3. نماذج لتجارب بعض الجامعات الرائدة في مكافحة السرقة العلمية دولياً وعربياً

سيتم التطرق لتجربة بعض الجامعات الرائدة في مجال البحث العلمي، واستعراض ما قدمته من إجراءات وتدابير للحد من السرقة العلمية، مسترشدين في ذلك بالتصنيف البريطاني للجامعات العالمية (QS) الصادر عن موقع القارديان (the guardian).

وفي قراءة تحليلية لهذا التصنيف ذكر الباحث (عبد الرحيم محمد خبير) أنّ أهم المعايير التي يعتمد عليها هذا التصنيف هي:(جودة البحث، تقويم البرامج الأكاديمية بالمقارنة مع جامعات أخرى، المستوى العلمي للجامعة).(23)

وبتطبيق هذه المعايير على أرض الواقع يتبين أنّ أغلب الجامعات التي تم تصنيفها تولي أهمية بالغة لمعيار جودة مخرجات البحث العلمي وتعتبره من بين أهم المعايير المعتمدة لتطوير البحث الأكاديمي؛ وهو معيار يعتمد بشكل أساس على درجة موثوقية نتائج البحوث، وصحة مصادرها العلمية، وهذا كله يدخل تحت مسمى الأمانة العلمية التي هي عكس السرقة العلمية.

وهذا ما يُمكن ملاحظته من خلال استقراء التصنيف الترتيبي للجامعات الـــ 10 الأولى (هارفارد، كمبردج، ستانفورد، معهد كاليفورنيا للتكنلوجيا، أكسفورد، كلية لندن الجامعية، الإمبريال كوليدج، معهد سويسرا الفيدرالي التقني، جامعة شيكاغو). ثم قائمة الـــ 200 جامعة الأولى، التي ضمت جامعتين عربيتين الأولى جامعة الملك فهد للبترول والمعادن بحيث احتلت المرتبة 198 عالمياً، وكذا جامعة الملك سعود في المرتبة 200.

1.3 تجارب بعض الجامعات في الدول المتقدمة:

1.1.3 جامعة ستانفورد:

وضعت جامعة ستانفورد لطلابها سياسة واضحة المعالم فيما يتعلق بسوء السلوك الأكاديمي، وذلك عن طريق إصدار قانون ميثاق الشرف الساري منذ 1921؛ وقد سجل مكتب ستانفورد للشؤون القضائية زيادة في قضايا انتهاك ميثاق الشرف الأكاديمي بنسبة 126 % في الفترة ما بين سنة 1998 وسنة 2001، وهذا ما أدى بالجامعة إلى التوجه نحو الاستخدام المتزايد لبرامج مكافحة الانتحال.

وقد نص قانون الشرف لجامعة ستانفورد على عقوبات أخلاقية ضد المتورطين في الإنتحال تشمل "التوقيف عن الدراسة لربع موسم دراسي، وتقديم 40 ساعة خدمة المجتمع"، وفي حالة العود أكثر من مرة في نفس البحث تضاعف العقوبة لتصل إلى "الايقاف عن الدراسة لمدة ثلاثة أرباع الموسم الدراسي وتقديم 40 ساعة أو أكثر لخدمة المجتمع".(24)

2.1.3 جامعة كامبريدج:

تختلف آليات التعامل مع الانتحال في جامعات أوروبا والمملكة المتحدة قليلاً عمّا هو عليه الحال في جامعات الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك من خلال تبني سياسة الحماية الاستباقية التي تقوم على أساس اتخاذ تدابير جماعية ضد الانتحال، ولذلك فإنّ معظم الجامعات تتبنى سياسات توعوية من أجل مساعدة الباحثين على التمييز بين النزاهة الأكاديمية والانتحال على شبكة الانترنت.(25)

وتستخدم أغلب الجامعات في المملكة المتحدة برنامج (Turnitin) الذي يشرف عليه مجلس القوانين الخاصة بالمعلومات المشتركة (JISC)، ويتم تفعيله من طرف الجهة المصنعة (iParadigms Europe Ltd). (26)

ويبحث برنامج "تورنتين المملكة المتحدة" عن المصادر في صفحات الويب، بما في ذلك الأرشيف المحذوف، والصفحات التي تم تغييرها، والمواد التي سقطت في الملك العام.(27)

2.3 تجارب بعض الجامعات العربية:

شهدت السنوات العشر الأخيرة قفزة نوعية في مجال البحث العلمي على المستوى العربي، وهذا ما تجسد من خلال العديد من المبادرات التي قادتها بعض المؤسسات الجامعية ومراكز البحث عبر تبنيها مجموعة من التدابير التي تهدف للحد من السرقة العلمية.

1.2.3 جامعة الملك سعود :

طرحت جامعة الملك سعود في إطار استعدادها لاستقبال فريق الاعتماد الأكاديمي المؤسسي عام 2010 ما أطلق عليه اسم "ميثاق العمل الجامعي"، حيث ورد في المحور الثالث من هذا الميثاق ثلاثة مواد تؤكد على الحرية الفكرية واحترام حق الملكية الفكرية للطلبة والأساتذة، إضافة إلى تشجيع وتقدير الإسهامات الداعمة للقيم والمبادئ والممارسات الأخلاقية النزيهة التي تدعم البحث العلمي.

وفي قراءة نقدية لهذا الميثاق يرى الباحث عبد الرحمان الطريدي، أنّه بالرغم مما جاء به هذا الميثاق من إيجابيات، إلاّ أنّه يبقى قاصراً عن التصدي لهذه الظاهرة كونه لا يعكس واقع الجامعات السعودية، وبيّن الباحث في أكثر من مادة وبالدليل القاطع أنّ هذا الميثاق منقول عن الجامعات الأمريكية، في حين أنّه كان من المفترض أن تكون مواده نابعة من ثقافة وقيم المجتمع. (28)

2.2.3 جامعة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية:

أصدرت جامعة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية عام 2012 في إطار الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار دليل متكامل بعنوان "ضوابط الأمانة العلمية"؛ حيث ورد في بند الممارسات المخالفة للأمانة العلمية عدة مواد تحذر من الإنتحال وتحث على احترام الأمانة العلمية وتكريس النزاهة الأكاديمية، من ذلك نص المادة 12 التي نصت على ذلك صراحة بقولها: " يُحظر على الباحث أن ينسب إلى نفسه جزءاً أو كلاً من عمل غيره، أو إهمال الاشارة إلى مصدر أي فكرة مهما كانت".(29)

أمّا عن الاجراءات المتخذة في حالة اكتشاف وجود عملية سرقة فقد ذكر هذا الدليل في المواد 16 و 17 أنّه وفي حالة حدوث أي اشتباه بوجود سرقة علمية يقوم رئيس اللّجنة التحضيرية للخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار بتشكيل لجنة من ثلاثة مختصين توكل لها مهمة فحص البحث والتأكد من مطابقته للضوابط العلمية، وفي حالة تأكيد الواقعة تقوم أمانة اللّجنة بتوقيف الباحث عن العمل في المشروع البحثي لمدة تتراوح من 2-5 سنة، كما يتم إشعار الجهة التي ينتسب إليها الباحث لاتخاذ الاجراءات التأديبية ضده.(30)

وهذه الاجراءات تشبه إلى حد كبير تلك المعتمدة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية حيث أصدرت عمادة التقويم والجودة دليل إرشادي لفائدة الطلبة لتجنيبهم الوقوع في السرقة العلمية، وتعريفهم بالممارسات الأكاديمية الصحيحة، ويذكر هذا الدليل أنّه إضافة إلى استخدام المدققات العلمية كبرمجيات الكشف عن الانتحال، لابد أيضاً من تعريفهم تقنيات البحث العلمي الجيد، كالتهميش والتوثيق والتلخيص والاستشهاد والاقتباس والإيجاز.(31)

وبشكل عام يُمكن القول أنّ جهود الجامعات العربية تبقى مجرد محاولات خجولة لا ترقى إلى مستوى الجامعات الغربية خاصةً في مجال التقنية؛ ويرجع ذلك أساساً إلى عدم القدرة على التحكم بشكل جيد في التقنيات الرقمية، فلا تكاد تجد أي استخدام لبرمجيات كشف الانتحال، كما أنّ القوانين المعتمدة في أغلب الجامعات لا تتلائم مع التقنيات المستحدثة في مجال البحث العلمي.

4. التجربة الجزائرية في مكافحة السرقة العلمية

إنّ المتتبع للتجربة الجزائرية في هذا المجال يجد أنّه بالرغم من التأثيرات الكبيرة لهذه الظاهرة واستفحالها في الأوساط الجامعية، إلاّ أن الجامعات الجزائرية لازالت تعتبرها لا حدث !!! فالواقع في جامعاتنا بعيد كل البعد عن الواقعين العربي والعالمي.

وكنظرة عامة عن التدابير القانونية التي أقرها المشرع الجزائري لمواجهة هذه الظاهرة، فإنّ المشرع الجزائري -قبل سنة 2016- للأسف لم يصدر أي قانون خاص يتطرق للسرقة العلمية بشكل مباشر، حتى قوانين الملكية الفكرية التي تعتبر أقرب فروع القانون تخصصاً بهذا النوع من الجرائم لم تتناول صراحة جريمة السرقة العلمية بالرّغم من تجريمها لكل أشكال الاعتداء على المصنفات التقليدية والإلكترونية. (32) إلاّ أنّه واعتباراً من تاريخ 28 جويلية 2016 تغير الوضع، حيث قامت الوزارة الوصية بإصدار القرار رقم 933 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها،(33) وبذلك أصبح هذا القرار أول نص قانوني يتطرق بشكل مباشر لظاهرة السرقة العلمية.

وكتقييم عام للتجربة الجزائرية في هذا المجال يُمكن القول صراحةً أنّه بالرغم من كل الجهود التي قامت بها الجهات الوصية سيما بعد إصدار القرار 933، إلاّ أن الجامعات الجزائرية لازالت قاصرة عن مواجهة هذه الظاهرة بجميع أشكالها. لأن هذه الظاهرة لم تأخذ حقها من التنظيم والتأطير الكافي في المنظومة القانونية، فلا قوانين حق المؤلف ولا أحكام هذا القرار مطبقة فعلياً على أرض الواقع؛

وعلى سبيل المثال فإنّه بالرغم من مرور أكثر من سنة على صدور هذا القرار إلاّ أنّ أغلب المؤسسات الجامعية لا تتوفر على الهياكل المنصوص عليها في هذا القرار سيما مجلس أخلاقيات المهنة الجامعية، حتى وإن وجد في بعض المؤسسات فإنّه يبقى هيكل دون روح طالما أنّه لا يقوم بمتابعات فعلية لمرتكبي السرقات العلمية، بالرغم من الفضائح الكثيرة التي تهز الجامعة الجزائرية من حين لأخر. كما أنّ هناك إغفال تام لدور التطبيقات والبرمجيات الإلكترونية المتخصصة.

كل هذا يقتضي من الجهات المعنية أن تكون على قدر الرهانات المعقودة عليها في مكافحة السرقة العلمية وإستئصالها من الجامعات، وهذا لا يتأتى إلاّ من خلال تبني إستراتيجية وطنية تجمع بين التدابير المختلفة (القانونية، الأخلاقية، التقنية). ولعل أولى خطوات هذه الاستراتيجية تبدأ بالتطبيق الفعلي لكل ما جاء به القرار 933 من أحكام وتدابير، وبشكل خاص البدء بإنشاء برنامج إلكتروني جزائري لكشف السرقة العلمية. فالإشكالية في الجزائر غالباً ليست إشكالية قوانين بقدر ما هي إشكالية تطبيق هذه القوانين وإسقاطها على أرض الواقع.

خلاصة:

إنّ أخطر شيء يتهدد مستقبل الجامعة والبحث العلمي اليوم هو انتشار ظاهرة السرقة العلمية؛ إذ تعتبر من بين أكثر الظواهر السلبية والجرائم الأكاديمية والمشكلات الأخلاقية المخالفة لكل الأعراف المجتمعية والمواثيق الأكاديمية.

وبينما تواصل الجامعات في الدول المتقدمة، وحتى في بعض الدول العربية تفوقها في شتى مجالات البحث العلمي بفضل توظيفها للتكنولوجيات الرقمية في مجال البحث العلمي بفضل إعتمادها الكبير على البرمجيات الالكترونية في مواجهة السرقة العلمية. لازالت العديد من الجامعات ومن بينها الجامعة الجزائرية تسجل أرقاماً متصاعدة في عدد السرقات العلمية، ولاشك أن هذا الوضع لن يتغير طالما أن هذه الجامعات لازالت تعتمد في مواجهتها لهذه الظاهرة على التدابير القانونية وجانب يسير من التوعية الأخلاقية دون أي توظيف يذكر للتدابير التقنية وفي مقدمتها البرمجيات الإلكترونية.

وتماشياً مع الاتجاهات الحديثة في مجال البحث العلمي، أصبح لزاماً اليوم على الجامعة الجزائرية أن تسترشد بالتجارب الناجحة التي تبنتها بعض الجامعات الرائدة على الصعيدين العالمي والعربي في مكافحة السرقة العلمية، والإطلاع على الإجراءات والتدابير التي اعتمدتها هذه الجامعات في مواجهة التنامي السريع لهذه الظاهرة في الأوساط الأكاديمية، ومن ثم تبني أنجع التدابير القانونية والتوعوية، وبصفة أكثر التدابير التقنية التي سيؤدي اعتمادها دون شك إلى التقليل من حدة هذه الظاهرة شيئاً فشيئاً إلى غاية القضاء عليها بشكل نهائي. وهذا ما يُمكن التفاؤل بتحققه مع صدور القرار 933، والذي يمثل بالفعل رؤية ايجابية واضحة المعالم لمستقبل البحث العلمي في الجزائر.

ومن بين أهم **النتائج** التي تم التوصل إليها في هذا البحث:

- إنّ تلقين أسس المنهجية السليمة للطلبة والأساتذة يعتبر أول سبيل للوقاية من السرقة العلمية، وذلك من خلال التزام الباحث بذكر مصادر المعلومات المستخدمة ونسبتها إلى صاحبها وتوثيق ذلك في التهميش وفي قائمة المراجع.
- أثبتت الدراسات أنّ التدابير القانونية والتوعية الأخلاقية لا يمكن أن تُفلح لوحدها في القضاء على هذه الظاهرة المتشعبة الأبعاد، لذا لابد من إشراك البرمجيات الإلكترونية، خاصة وأن أغلب الطلبة والأساتذة يعتمدون بنسبة كبيرة على شبكة الانترنت في نشر أو عرض أبحاثهم الأكاديمية.
- صحيح أنّ البرمجيات الإلكترونية لا تعتبر بديلاً كلياً عن التدابير القانونية والتوعية الأخلاقية، خاصةً إذا كانت هذه المصنفات غير موثقة على شبكة الانترنت، لكن من شأن اعتمادها أن يُسهم إلى حد كبير في القضاء على هذه الظاهرة.
- تعتبر البرمجيات الالكترونية أكثر نجاعةً من الأساليب التقليدية لأنّها تعمل على الحد من السرقة العلمية بأقل وقت وجهد، خاصة في ظل التوجه العالمي نحو الاعتماد على الرقمنة في مجال البحث العلمي.
- تبقى جهود الجزائر في هذا المجال غير كافية سواء بالنسبة لقوانين الملكية الفكرية أو في القوانين المرتبطة بالبحث العلمي. كما أن التدابير التي جاء بها القرار 933 غير مفعلة على أرض الواقع إمّا بسبب قصورها أو عدم مُلائمتها.

وإنطلاقاً من هذه النتائج يُمكن تقديم جملة من **الإقترحات**:

- تشجيع التعاون الفعال بين مختلف المؤسسات الجامعية من خلال رقمنة إنتاجها العلمي (المكتوب، السمعي، البصري) وجمعه في قاعدة بيانات، وربط جميع الجامعات ببعضها البعض من خلال شبكة الانترنت، لتسهيل عمل البرمجيات الالكترونية في كشف السرقات العلمية.
- تشجيع المؤسسات الجامعية على تبني تدابير الحماية التقنية، بدءاً باقتناء برمجيات كشف الانتحال، والانخراط في المواقع والمنتديات المتخصصة.
- تبنّي خطة وطنية شاملة لمكافحة السرقة العلمية في شكل (ميثاق أو دليل) يوزع على جميع المؤسسات الجامعية، يتطرق لمختلف التدابير القانونية والتقنية والأخلاقية لمواجهة السرقة العلمية.
- وضع قائمة سوداء على مستوى الوزارة الوصية تضم أسماء كل الذين يثبت تورطهم في السرقات العلمية والعمل على نشرها ووضعها تحت تصرف جميع المؤسسات الجامعية.
- تخصيص مكافأة أو جائزة للأشخاص الذين يقومون بالكشف أو التبليغ عن السرقات العلمية، وضمان حمايتهم من أي ابتزاز أو تهديد قد يطالهم، إضافة إلى التشهير بمرتكبي السرقات العلمية في الجامعات ووسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي لردع كل من تسول له نفسه القيام بهذا الفعل.
- توحيد المقاييس العلمية التي تحدد بدقة السرقة العلمية، للتقليل قدر الامكان من حالات السرقة العلمية المرتكبة تحت دواعي عدم التميز بين السرقة العلمية والأفعال المشابهة لها (الاقتباس، التلخيص، الاستشهاد...)، أو عدم العلم الكافي بمنهجية البحث العلمي.
- العمل على نشر الوعي لدى الطلبة والباحثين وتحسيسهم بخطورة السرقة العلمية؛ من خلال تنظيم الندوات والمؤتمرات وورشات العمل والأيام الدراسية التي تتطرق لمواضيع الأمانة العلمية، ولفت إنتباههم في بداية كل موسم دراسي إلى خطورة السرقة العلمية.
- لفت عناية الجهات المعنية لتعديل الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف وتكييفه مع ما هو معمول به دولياً ليستوعب جريمة السرقة العلمية وبخاصةً تلك التي تتم عبر شبكة الانترنت. أو استصدار قانون خاص يحتوي هذه الجريمة.
- وفيما يتعلق بالقرار الوزاري 933 فيجب التأكيد على التطبيق الفعلي للإجراءات والتدابير التي جاء بها هذا القرار على أرض الواقع وبشكل خاص:

. تفعيل دور مجلس أخلاقيات المهنة الجامعية، وحث مسؤولي وحدات التعليم والبحث بمباشرة إجراءات متابعة مرتكبي السرقات العلمية، وتطبيق العقوبات القانونية في حقهم دون هوادة.

. تشديد العقوبات الادارية ضد المتورطين؛ كسحب الشهادات والدرجات العلمية، والحرمان من الترقيات العلمية والمنع من المشاركة في التظاهرات العلمية. متابعتهم قضائياً.

. التوجه نحو متابعة المتورطين في السرقات العلمية قضائياً بموجب قوانين الملكية الفكرية طبقاً للمادة 38، لأنّ التدابير التي جاء بها هذا القرار يغلب عليها الطابع الإداري و تفتقر للردع.

. إلزام المؤسسات الجامعية باقتناء البرمجيات المعلوماتية الكاشفة للسرقات العلمية طبقا للمادة 06، والعمل قدر الامكان على إنشاء برنامج معلوماتي جزائري كاشف للسرقات العلمية.

الاحالات والمراجع:

1- فؤاد علي العاجز، معايير السلوك الأخلاقي لنشر البحوث العلمية لدى أعضاء هيئة التدريس بالجامعة الاسلامية بغزة، مجلة الجامعة الإسلامية– سلسلة الدراسات الإنسانية، المجلد 19، العدد الأول، جانفي2011، ص 3، متاح على الموقع: http://journals.iugaza.edu.ps/index.php/IUGJHR/issue/view/99(2017/09/10) .

2- وكالة الجامعة للتطوير والجودة بجامعة الملك سعود، عمادة تطوير المهارات، كيف تجنب طلابك خطأ الوقوع في السرقة العلمية؟، سلسلة نصائح في التدريس الجامعي، 2012، متاح على الموقع: https://www.mu.edu.sa/sites/default/files/ec/teaching_10.pdf بتاريخ: 2017/09/09.

3- حددت المادة 02 اتفاقية برن مفهوم حق المؤلف على سبيل المثال لا الحصر بنصها: " تشمل المصنفات الأدبية والفنية كل انتاج في المجال الأدبي والعلمي والفني أيا كانت طريقة أو شكل التعبير عنه مثل الكتب والكتيبات وغيرها من المحررات، والمحاضرات والخطب والمواعظ والأعمال الأخرى التي تتسم بنفس الطبيعة، والمصنفات المسرحية أو المسرحيات الموسيقية ..."

أنظر المادة 02 من اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية، 09 سبتمبر 1886، متاح على موقع الويبو: http://www.wipo.int/wipolex/ar/details.jsp?id=12214

4- الحق المعنوي هو" مجموع الحقوق التي ترد على أشياء غير مادية والتي تدرك بالفكر المجرد، ولا يمكن إدراكها بالحس".

أنظر: عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في القانون المدني– حق الملكية، ج8، دار النهضة العربية، القاهرة، 1967، ص 275.

5- عرفه المشرع الجزائري بقوله: " من بين الحقوق المعنوية المقررة للمؤلف على مصنفه، حقه في احترام سلامته والاعتراض على أي تعديل أو تشويه يدخل عليه، خاصةً إذ اكان هذا التعديل يضر بمصلحته أو شرفه أو سمعته".

أنظر: المادة 25 من الأمر 03-05 المؤرخ في:2003/07/23 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج ر44.

6- راجع: فرحة زواري صالح– الكامل في القانون التجاري الجزائري– الحقوق الفكرية، دار ابن خلدون للنشر و التوزيع، وهران، 2001، ص 471.

7- أنظر: سالم بن محمد السالم، السرقات العلمية في البيئة الالكترونية– دراسة للتحديات والتشريعات المعنية بحقوق التأليف، دراسة مقدمة للمؤتمر السادس لجمعية المكتبات والمعلومات السعودية تحت عنوان: البيئة المعلومات الآمنة: المفاهية والتشريعات والتطبيقات، المنعقد بالرياض في 7/6 أفريل 2010، ص 5.

8- تعتبر برمجيات الكمبيوتر (Computer Software) اصطلاحاً أعم وأشمل من برنامج الكمبيوتر (Computer Program)؛ إذ تشمل إضافة إلى البرنامج نفسه، كافة الوثائق والمستندات التي تنتج في مرحلة تصميم وتطوير البرنامج سواء كانت في صورة مكتوبة بشكل مرسل أو في صورة مخططات أو في أي صورة أخرى....أما برنامج الكمبيوتر فهو مجموعة من الأوامر والإرشادات التي تحدد للكمبيوتر العمليات التي يقوم بتنفيذها بتسلسل وخطوات محددة..."

راجع: فاروق علي الحفناوي، قانون البرمجيات، الكتاب الأول، موسوعة قانون الكمبيوتر ونظم المعلومات، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2009، ص79.

9- محمد الجوادي، السرقات الأدبية إنحطاط ثقافي وبلطجة فكرية، منشور على موقع مؤسسة عرار العربية للإعلام:
http://www.beautifulpakistanigril.com_www.sha3erjordan.net/news.php?action=view&id=831. (بتاريخ: 2017/09/07).

10- سالم بن محمد السالم، مرجع سابق، ص 20.

11- دلال بنت عبد العزيز بن محمد العواد، الدور التربوي لأعضاء هيئة التدريس في تعزيز الأمانة العلمية في البحث العلمي لدى طالبات المداس العليا، دراسة ميدانية بجامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، مذكرة ماجستير، 2013/2012، الموقع: http://libback.uqu.edu.sa/hipres/ABS/ind15846.pdf

12- Olivier.duteille@univ-pau.fr et Pascal.Boulerie@ensg.eu, Comparatif Logiciels anti-plagiat - UPPA CRATICE. See:https://webcampus.univ-pau.fr/fichiers_webcampus/divers/Logicielsantiplagiat.pdf, Date de l'étude: sept.2007- fév.2012, p07.(last access , 2017)17Septembre

13- See : www.turnitin.com or https ://submit.ac.uk/static_jisc/ac_uk_index.html.

14- See: Franco Raimondi, On the effectiveness of anti-plagiarism software. Available at: http://www.rmnd.net/wp-content/uploads/2012/09/ieee-lt.pdf, p 1. (last access Septembre 16, 2017)

15- See: Dineshan Koovakkai, Diagnosing Plague : Tools And Techniques For Detecting Plagiarism, Available at: http://ir.inflibnet.ac.in:8080/ir/bitstream/1944/1629/1/37.pdf, p 363. (last access Septembre 07, 2017)

16- See: Asim M. El Tahir Ali, Hussam M. Dahwa Abdulla, and Vaclav Snasel, Overview and Comparison of Plagiarism Detection Tools, Available at: http://ceur-ws.org/Vol-706/poster22.pdf, p 167. (last access Septembre 22, 2017)

17- Ibid, 12, p07.

18- Ibid, 16, p 169.

19- Ibid, 16, p 170.

20- Ibid, 16, p 170.

21- من بين المواقع: www.Onhax.me/plagiarism.com & www.Scanmayessay.com

22- يرى الباحث أنّ النشر على شبكة الانترنت هو نوع من أنواع الحماية الإستباقية، لأنّه لا يمنح الفرصة للسارقين لممارسة سرقات أخرى. راجع: سالم محمد السالم، مرجع سابق، ص 19. عبد الرحيم محمد خبير، جامعة أكسفورد، منشور على الرابط: http://diae.net/20483

23- Hermann Maurer, Frank Kappe, Bilal Zaka, Plagiarism - A Survey, Institute for Information Systems and Computer Media Graz University of Technology, Austria. Available at: http://www.jucs.org/jucs_12_8/plagiarism_a_survey/jucs_12_08_1050_1084_maurer.pdf. (last access Septembre 16, 2017)

24- Ibid, 23.

25- لمعلومات أكثر حول آلية تفعيله راجع الموقع:https ://submit.ac.uk/static_jisc/ac_uk_index.html

26- University of Cambridge, Policy on the use of Turnitin UK text-matching software at the University of Cambridge, Available at:

27- https://www.plagiarism.admin.cam.ac.uk/files/turnitin_policy_16-17.pdf. (last access Septembre 22, 2017)

28- عبد الرحمن الطريري، قراءة في ميثاق عمل جامعة الملك سعود، الموقع: http://www.aleqt.com/2010/05/25/article_397550.html

29- الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار، ضوابط الأمانة العلمية، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، 2012، ص 13، الموقع: http://gdrg.kacst.edu.sa/Site/Templates/Integrity_a.pdf

30- نفس المرجع. ص 15.

31- عمادة التقويم والجودة، جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة، السرقة العلمية: ماهي؟ وكيف أتجنبها؟، السعودية، 2013، ص 15-17، الموقع: https:/units.imamu.edu.sa/colleges/science/FilesLibrary/Documents/08.pdf (بتاريخ: 2017/09/21).

32- نصت المواد من 42 إلى 53 على الأفعال التي تعتبر من قبيل الأعمال المشروعة في إطار استغلال المصنفات من ذلك الاستنساخ والترجمة والاقتباس والتحوير، واعتبرت أن أي استنساخ أو استغلال للمصنف خارج هذه الحالات يشكل تقليد، ويعاقب صاحبه بالحبس والغرامة المالية طبقاً لما حددته المواد من 151 إلى 153.
راجع: المواد للأمر 03-05 المؤرخ في:2003/07/23 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج ر44.

33- عدّدت المادة 03 من هذا القرار 12 صنفاً من السرقات العلمية، وعرفتها بأنّها: "كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للإنتحال أو تزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى..."
أنظر: المادة 03 من القرار 933 المؤرخ في: 28 جويلية 2016، الصادر عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

الرقابة الإدارية على الصفقات العمومية في التشريع الجزائري

Administrative control over public transactions in Algerian legislation

هشام محمد أبو عمرة

جامعة تلمسان

Kamelayman24@gmail.com

عليوة كامل

جامعة تلمسان

Kamelayman24@gmail.com

Received: 07/11/2017 *Accepted: 26/11/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تعتبر الرقابة من ابرز الوظائف الإدارية التي تهدف لضمان سير الأعمال بشكل منتظم ومستمر ومعالجة النقص في الأداء، فقد أولها المشرع اهتماما خاصا في نصوصه خاصة فيما يخص الصفقات العمومية نظرا لخطورتها ومالها من صلة بالخزينة العمومية وما توظفه من أموال ضخمة في مجالها، وذلك من خلال ما جاءت به قوانين الصفقات العمومية المختلفة والتي كان اخرها قانون الصفقات العمومية وتفويض المرفق العام الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 247/15، والذي خصص المواد من 156-202 لتنظيم الرقابة على الصفقات وقسمها الى رقابة داخلية ورقابة خارجية ورقابة وصائية، وذلك لضمان احترام القانون وتكريس مبدأ الشفافية والمساواة بين المتعاملين والحد من انتشار الفساد في مجال الصفقات العمومية.

الكلمات المفتاحية: الصفقات العمومية، الرقابة الداخلية، رقابة الوصاية، الرقابة الخارجية، الرقابة المالية.

Abstract:

Supervision is one of the most important administrative functions that aim to ensure regular and continuous operation and address the lack of performance. The legislator has given particular attention to its provisions, especially in relation to public transactions, due to their seriousness and money related to the public treasury and the large sums of money it employs. The law of public transactions, the last of which was the Public Procurement Law, and the authorization of the General Facility issued by Presidential Decree No. 15/247, which allocated Articles 156-202 to regulate the control of transactions and divided them into internal control and external supervision and control, And the establishment of the principle of transparency and equality among dealers and reduce the spread of corruption in the field of public transactions.

Key words: Public transactions, Internal control, Guardianship control, External control, Financial control.

تمهيد:

تعد الصفقات العمومية في الجزائر الأداة الاستراتيجية التي وضعها المشرع في يد الإدارة العمومية لتنفيذ العمليات المالية المتعلقة بإنجاز الأشغال العمومية وتوريد حاجيات المرفق العام والقيام بالخدمات والدراسات[1]، هذه الأعمال التي تتطلبها المصلحة العمومية وتفرضها ضرورة النهوض بالتنمية الاقتصادية، ولعل الارتباط الوثيق بين الصفقات العمومية والواقع الاقتصادي للبلاد والذي يشهد تحولات متسارعة جعل المشرع يضطرب في معالجة الموضوع ويتجلى ذلك في كم التعديلات المتتالية لقانون الصفقات العمومية خلال فترة وجيزة، وقد جاء القانون الجديد الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 والذي يحمل تسمية الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ليغلي بموجبه القانون الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 236/10 المعدل والمتمم، والذي كشفت الممارسة العملية وجود العديد من الثغرات والاختلالات التي تعتريه، ويحوي القانون الجديد 220 مادة أي بإضافة 39 مادة مع بعض التعديلات عن القانون السابق، ومن جملة التعديلات التي أتى بها التنظيم الجديد تعديل بعض الأحكام المتعلقة بالرقابة الإدارية على الصفقات.

فنظرا لعلاقة الصفقات العمومية بالخزينة العمومية فقد أُخضِعت الإدارة لطرق خاصة تتعلق بإبرام الصفقات[2] لتشكل قيودا في إجراءات التعاقد، إلا أن هذه القيود لن تبلغ مبتغاها(حماية المال العام) في غياب آليات الرقابة الفعالة، وعليه فقد خصص المشرع المواد من 156-202 من التنظيم الجديد للصفقات العمومية لموضوع الرقابة على الصفقات العمومية، والتي يظهر من خلالها قيام المشرع بإعادة هيكلة اللجان المكلفة بالرقابة لضمان فعاليتها والتخفيف من حدة إجراءاتها، فالرقابة تعد من أبرز الأساليب الإدارية لضمان استمرارية العمل بانتظام وهي الحصن المنيع للحفاظ على المال العام.

وعليه فإن إشكالية بحثنا تتمثل ببيان مدى تكريس اليات الرقابة الإدارية والمالية على الصفقات العمومية الحماية الكافية والتسيير الفعال للمال العام باعتباره هدفا أساسيا وضعت لاجل تحقيقه؟

وفي سبيل توضيح اليات الرقابة الإدارية على الصفقات العمومية وتقييم دورها اعتمدنا على المنهج الوصفي لعرض المفاهيم المتعلقة بالرقابة، بالإضافة للمنهج التحليلي لتحليل نصوص القانون الجديد ولفهم الترابط بين النصوص القانونية المنظمة للرقابة على الصفقات العمومية وتقييم دور آليات الرقابة في تحقيق أهدافها، وذلك وفقا للتقسيم التالي:

أولا: الرقابة الداخلية على الصفقات العمومية

ثانيا: الرقابة الوصائية على الصفقات العمومية

ثالثا: الرقابة الخارجية القبلية والبعدية على الصفقات العمومية

أولا: الرقابة الداخلية على الصفقات العمومية

تعرف الرقابة الداخلية بأنها رقابة ذاتية تمارسها السلطة الإدارية على نفسها عبر أجهزة منبثقة عنها، وذلك لمنع الانحراف وتحديد أسبابه وسبل معالجته، وقد نظم المشرع الرقابة الداخلية بموجب المواد 162/159 من المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 والمتعلق بالصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، حيث تمارسها لجنة دائمة تسمى "**لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض**"[3] وبالعودة للمادة 159 من المرسوم 247/15 فأنها تنص على أن" تمارس الرقابة الداخلية في أحكام هذا المرسوم وفق النصوص التي تتضمن تنظيم مختلف المصالح المتعاقدة وقوانينها الأساسية، دون المساس بالأحكام المطبقة على الرقابة الداخلية، ويجب أن تبين الكيفيات العملية لهذه الممارسة على الخصوص محتوى مهمة كل هيئة رقابية والإجراءات اللازمة لتناسق عمليات الرقابة وفعاليتها.."، ومن خلال مضمون المادة يتضح أن الرقابة الداخلية تكون وفقا لمعايير ومقاييس يتم تحديدها مسبقا في إطار تنظيم الصفقات العمومية، بحيث تلتزم كل هيئة بالمهام الموكلة لها دون أن تتجاوز السلطات الممنوحة لها وغاية ذلك بالطبع هي التنمية الشاملة وتفعيل دور الرقابة[4].

ومما يميز القانون الجديد للصفقات العمومية عن القوانين السابقة في إطار الرقابة الداخلية على الصفقات دمجه للجنة فتح الأظرفة ولجنة تقييم العروض لتصبح لجنة واحدة (المادة 160)، وكذلك اعتماده لنظام تعدد لجان فتح الأظرفة وتقييم العروض ".. تحدث المصلحة المتعاقدة في إطار الرقابة الداخلية **لجنة دائمة أو أكثر** مكلفة بفتح الأظرفة وتقييم العروض" ويهدف المشرع من خلال نظام تعدد اللجان لمعالجة مشكلة تراكم الملفات على مستوى لجنة تقييم العروض والتي عرفتها المصالح المتعاقدة لاسيما المركزية منها والتي تبرم مئات الصفقات سنويا أثناء سريان قانون الصفقات الملغى 236/10، ومن ثم فأن القانون الجديد يسمح بإحداث أكثر من لجنة على مستوى المصلحة المتعاقدة الواحدة لضمان السرعة والفعالية في عمل اللجنة.

1. **تشكيلة لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض:** تنص المادة 160 من التنظيم الجديد على أن يقوم مسؤول المصلحة المتعاقدة بتحديد تشكيلة اللجنة وقواعد تنظيمها وسيرها ونصابها بموجب مقرر شريطة أن تتشكل اللجنة من موظفين مؤهلين تابعيين للمصلحة المتعاقدة يختارون لكفاءتهم، وهذا خلافا للقانون الملغى الذي لم يشترط تبعية الموظف للمصلحة المتعاقدة في المادتين 121 الخاصة بلجنة فتح الأظرفة والمادة 125 الخاصة بلجنة تقييم العروض، كما أشترط المشرع في القانون الجديد 247/15 توافر الكفاءة في أعضاء اللجنة وهو ما لم يشترطه القانون الملغى 236/10 في عضوية لجنة فتح الأظرفة، وذلك لمعالجة الحالات التي ثبت فيها تعيين أعوان غير مؤهلين للقيام بالصلاحيات المناطة باللجنة، فقد ابعد المشرع المنتخبين من تشكيلة اللجنة بعدما كانوا يتولون رئاستها وفقا للقانون القديم وهو الأمر الذي زج بالكثير في أروقة العدالة بسبب عدم فهم القانون، ومن المؤكد أن اشتراط عنصر التأهيل والكفاءة في عضوية اللجنة يعكس مدي أهمية الدور المناط لها[5]، وفيما يتعلق بالنصاب المطلوب لصحة اجتماع اللجنة فقد أبقى المشرع في المادة 162 من القانون الجديد على ما جاء في القانون 236/10 الملغى، حيث تصح اجتماعات لجنة فتح الأظرفة

وتقييم العروض في حصة فتح الأظرفة مهما يكن عدد أعضاءها الحاضرين، ولكنها أضافت بأن تسهر المصلحة المتعاقدة على أن يسمح عدد الأعضاء الحاضرين بضمان شفافية الإجراء (المادة 2/162).

2. **مهام لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض:** تتجلى مهام اللجنة في مرحلتين، وذلك عند فتح الأظرفة كمرحلة أولى وتقييم العروض كمرحلة ثانية:

1.2 **مهام اللجنة في مرحلة فتح الأظرفة:** طبقا لنص المادة 71 من المرسوم الرئاسي الجديد تتمثل مهام اللجنة في تثبيت صحة تسجيل العروض؛ إعداد قائمة المترشحين او المتعهدين حسب تاريخ وصول الأظرفة ترشحهم أو عروضهم مع توضيح محتوى ومبالغ المقترحات والتخفيضات المحتملة؛ إعداد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل عرض؛ التوقيع بالأحرف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة التي لا تكون محل طلب استكمال؛ تحرير محضر الجلسة اثناء انعقادها موقعا من جميع أعضاءها الحاضرين والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة التي يقدمها الأعضاء؛ دعوة المترشحين أو المتعهدين عند الاقتضاء كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة إلى استكمال عروضهم التقنية بالوثائق الناقصة أو غير الكاملة تحت طائلة رفض عروضهم من قبل اللجنة في أجل عشرة أيام تبدأ من تاريخ فتح الأظرفة؛ تقترح على المصلحة المتعاقدة عند الاقتضاء إعلان عدم جدوى الإجراء حسب الشروط الواردة في المادة 40 من هذا المرسوم؛ ارجاع الأظرفة غير المفتوحة لأصحابها من المتعاملين الاقتصاديين عند الاقتضاء عن طريق المصلحة المتعاقدة، ويتم فتح ملف الترشح والعروض التقنية والمالية في جلسة علنية بحضور المتعهدين الذين يتم إعلامهم مسبقا خلال نفس الجلسة، وفي حالة الإجراءات المحدودة تفتح ملفات الترشح بصفة منفصلة، أما في إجراء طلب العروض المحدود فتفتح الأظرفة المتعلقة بالعروض التقنية والخدمات والعروض المالية على ثلاث مراحل، ولا يتم فتح الأظرفة الخدمات في جلسة علنية[6]، وتلتزم المصلحة المتعاقدة بالاحتفاظ بالأظرفة المالية لغاية فتحها في مكان مؤمن تحت مسؤوليتها وتعتبر اجتماعاتها صحيحة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين.

2.2 **مهام اللجنة في مرحلة تقييم العروض:** تبرز أهمية الدور الرقابي للجنة في هذه المرحلة من خلال تقييمها للعروض وانتقاء أفضلها، لذلك فقد أسند لها المشرع وفقا لنص المادة 72 من المرسوم الجديد القيام بإقصاء الترشيحات والعروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط أو لموضوع الصفقة، وفي الحالات التي لا تحتوي على مرحلة الانتقاء الأولى لا تفتح الأظرفة العروض التقنية والمالية والخدمات المتعلقة بالترشيحات المقصاة وذلك عند الاقتضاء؛ وتقوم اللجنة بتحليل العروض الباقية على مرحلتين على أساس المعايير والمنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط، حيث تقوم في المرحلة الأولى بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا المنصوص عليها في دفتر الشروط، وفي المرحلة الثانية يتم دراسة العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنيا مع مراعاة التخفيضات المحتملة في عروضهم، وصولا لاختيار أحسن العروض من حيث المزايا الاقتصادية، على أنه يمكن للجنة أن تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقبول إذا ثبت أن منحه الصفقة سيترتب عليه هيمنته على السوق أو اختلال المنافسة في القطاع المعني.

وقد أوضح المشرع من خلال نص المادة 161 من التنظيم الجديد طبيعة عمل لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بأنه عمل تقني إداري بحت ويمكنها الاستعانة بلجنة تقنية للقيام بإعداد تقرير تحليل العروض طبقا للمادة 3/160، وعليه فهي ليست مكلفة بمنح الصفقات العمومية، بل تعرض عملها على المصلحة المتعاقدة والتي تقوم بـــ[7]:

أ- منح الصفقة ج- إلغاء عدم الجدوى

ب- الإعلان عن عدم الجدوى ء- إلغاء المنح المؤقت للصفقة برأي مبرر

وأخيرا تقوم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بإثبات أشغالها المتعلقة بفتح الأظرفة وتقييم العروض في سجلين خاصين يرقمهما الآمر بالصرف ويؤشر عليهما بالحروف الأولى[8].

3. **تقييم الرقابة الداخلية:** حاول المشرع الجزائري سد الثغرات التي عرفها قانون الصفقات العمومية الملغى بتوحيده للجنتي فتح الأظرفة وتقييم العروض في لجنة واحدة ودائمة إضافة لاشتراطه عنصر الكفاءة في أعضاء اللجنة[9]، ورغم أهمية التغير الإيجابي الذي احدثه المشرع في القانون الجديد إلا أن تبعية أعضاء اللجنة للسلطة الرئاسية او السلمية لمسؤول المصلحة المتعاقدة من شأنه التأثير سلبا على دور اللجنة كما أن عدم تحديده لعدد أعضاء اللجنة ومنحه لمسؤول المصلحة المتعاقدة سلطة تقديرية في تحديد عدد أعضاءها على عكس المشرع الفرنسي من شأنه الحد من فعاليتها[10]، كما أن إقراره لصحة اجتماع اللجنة في مرحلة فتح الأظرفة مهما كان عدد أعضاءها الحاضرين يتنافى مع مبدأ الشفافية، فلا يمكننا تصور قدرة عضو واحد على التحقق من نظامية جميع العروض ومطابقتها للقانون[11]، كما أن أستعماله لعبارة "تقترح" في المادة 72 المتعلقة برفض العرض المقبول إن كانت ممارسات المتعهد تشكل تعسفا وهيمنة على السوق تتسبب بإختلال المنافسة في القطاع المعني يجعل من دور اللجنة استشاريا فقط بمعنى أنه يمكن للمصلحة قبول إقتراح اللجنة أو رفضه، وهي سلطة واسعة للإدارة من شأنها الحد من فعالية اللجنة التي تعتبر أول هيكل رقابي على الصفقات العمومية للحد من أشكال التلاعب والفساد واضفاء الشفافية على المراحل الإجرائية الأولية للصفقة قبل انعقادها.

ثانيا: الرقابة الوصائية على الصفقات العمومية

تتمثل غاية رقابة الوصاية التي تمارسها السلطة الوصية، في التحقق من مطابقة الصفقات التي تبرمها المصلحة المتعاقدة لأهداف الفعالية والاقتصاد، والتأكد من كون العملية التي هي موضوع الصفقة تدخل فعلا في إطار البرامج والأسبقيات المرسومة للقطاع (على المستوى القطاعي).

1. **مضمون رقابة الوصاية:** تعرف الوصاية الإدارية بأنها مجموعة الصلاحيات التي يقرها القانون لسلطة عليا على أشخاص وأعمال الهيئات اللامركزية بغرض حماية المصلحة العامة وضمان شرعية قرارات تلك الهيئات، فهي سلطة محدد ومضبوطة لا تمارس إلا

وفقا للأشكال التي يحدد القانون، وقد خص المشرع هذا النوع من الرقابة بمادة واحدة فقط هي المادة 164 من المرسوم الرئاسي 247/15، والذي جعل منها رقابة ملائمة للصفقة العمومية لأهداف الفعالية والأقتصاد ولبرامج وأولويات القطاع المعني، وبالرجوع إلى نص المادة 58 من قانون البلدية رقم 11/10 نجد أن الوالي هو من يختص برقابة الشرعية لمداولات المجالس الشعبية البلدية للتأكد من مطابقتها للقانون[12]، أما رقابة الشرعية على مداولات المجالس الشعبية الولائية فيمارسها وزير الداخلية[13]، فعلي سبيل المثال تلتزم البلدية بإرسال ملف الصفقة كاملا إلى الوالي متضمنا جميع المراحل التي مرت بها الصفقة والعارض الحائز عليها ومبلغها، وللوالي مهلة 30 يوما تبدأ من تاريخ إرسالها للمصادقة عليها، أو تقويم اخطائها، أو أبطالها في حال وجود مخالفة وذلك بقرار معلل من الوالي[14].

حيث تعد المصلحة المتعاقدة عند الإستلام النهائي للمشروع تقريرا تقييميا عن ظروف إنجازه وكلفته الإجمالية مقارنة بالهدف المسطر أصلا، يرسل هذا التقرير حسب طبيعة النفقة الملتزم بها إلى مسؤول الهيئة العمومية أو الوزير أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني، وكذلك إلى هيئة الرقابة الخارجية المختصة، وترسل نسخة من هذا التقرير إلى سلطة ضبط الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام المنشأة بموجب المرسوم الرئاسي 247/15.

2. **تقييم رقابة الوصاية:** إن اللامركزية تعني تمتع الجماعات المحلية بقدر من الاستقلالية مع خضوعها للوصاية الإدارية المنصوص عليها في المواد 156 و 164 من المرسوم الرئاسي الجديد، والتي لم يحدد المشرع مضمونها وإجراءاتها بشكل دقيق وذلك بتخصيصه مادة واحدة فقط (المادة 164) لهذا النوع من الرقابة بحيث يستوجب علينا لفهمها الرجوع إلى القواعد العامة للرقابة الوصائية في قانوني البلدية والولاية، كما أن المشرع لم ينص على إلزامية هذه الرقابة رغم أهميتها[15]، إضافة لعدم تحديده لكفاءة العنصر البشري فقانون الانتخابات لم يتضمن شروط تتعلق بكفاءة المواطن الذي يتولى تسير وإدارة الشؤون المحلية وهو ما أدى لأنتخاب أشخاص لا يتمتعون بالكفاءة اللازمة لتسير الجماعة المحلية في مجال الصفقات العمومية[16]، كما أن هناك فراغ قانوني يتعلق بتحديد السلطة الوصية المخولة بالرقابة على المؤسسات العمومية الوطنية ذات الطابع الصناعي والتجاري والتي تتمتع بالاستقلال الذاتي، فلا وصاية إلا بنص قانوني صريح وهو ما يفسر الغموض حول الأجهزة المكلفة بالوصاية على تلك المؤسسات[17]، وبالتالي فقانون الصفقات العمومية الجديد لم يفصل أو ينظم أساليب الرقابة الوصائية بالشكل الكافي وهو ما يحد من فعالية هذه الرقابة في مجال الصفقات العمومية.

ثالثا: الرقابة الخارجية على الصفقات العمومية

وفقا لنص المادة 163 من التنظيم الجديد فأن غاية الرقابة الخارجية تتمثل في التحقق من مطابقة الصفقات العمومية على هيئات الرقابة الخارجية القبلية والبعدية للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، إضافة للتأكد من مطابقة التزام المصلحة المتعاقدة للعمل المبرمج بكيفية نظامية. وعليه سنتناول الهيئات المكلفة بالرقابة الخارجية القبلية والهيئات المكلفة بالرقابة الخارجية البعدية للصفقات العمومية كما يلي:

1. الرقابة الخارجية القبلية على الصفقات العمومية

أن أول شكل تتخذه الرقابة الخارجية على الصفقات العمومية هو شكل الرقابة القبلية، حيث يعد هذا الشكل نشاطاً تقييماً رقابياً تضطلع به جهات متخصصة قبل دخول الصفقة حيز التنفيذ، وذلك لمنع حدوث الأخطاء أو التجاوزات التي تمس مشروعية الصفقات العمومية، فعلى كل إدارة الخضوع لفحص صارم على الصفقات التي تبرمها قبل تنفيذها.

وبالرجوع لقانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام رقم 247/15 فقد قسم اللجان المكلفة بالرقابة الخارجية القبلية إلى قسمين يتعلق القسم الأول بلجان الصفقات للمصالح المتعاقدة والقسم الثاني باللجنة القطاعية للصفقات العمومية، وهنا يلاحظ إلغاء المشرع للجان الوطنية للصفقات العمومية وهي اللجنة الوطنية لصفقات الأشغال واللجنة الوطنية لصفقات اللوازم واللجنة الوطنية لصفقات الخدمات والدراسات، كما ألغي العمل بنظام اللجان الوزارية التي نص عليها القانون 236/10 الملغى، وذلك من أجل القضاء على مركزية الرقابة على الصفقات العمومية من جهة والتخفيف من حدة بيروقراطية الإجراءات من جهة أخرى[18].

1.1 رقابة لجان الصفقات العمومية للمصالح المتعاقدة

تتمثل هذه اللجان حسب الترتيب في القانون الجديد في اللجنة الجهوية للصفقات، لجنة الصفقات للمؤسسة العمومية والهيكل غير الممركز للمؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري، اللجنة الولائية للصفقات، اللجنة البلدية للصفقات، لجنة الصفقات للمؤسسة العمومية المحلية والهيكل غير الممركز للمؤسسة العمومية الوطنية ذات الطابع الإداري، والتي خصص المشرع المواد من 170-178 من القانون الجديد لبيان اختصاصها وتشكيلها نتناولها على النحو الأتي:

1.1.1 اللجنة الجهوية للصفقات

تختص حسب المادة 171 من المرسوم الرئاسي 247/15 بدراسة مشاريع دفاتر الشروط والصفقات والملاحق الخاصة بالمصالح الخارجية الجهوية للإدارات المركزية ضمن حدود المستويات المحددة في المطات من 1 إلى 4 من المادة 184 أي التي تساوي قيمتها المالية أو تقل عن مليار دينار جزائري في حالة صفقات الأشغال، وثلاث مائة مليون دينار في حالة صفقات اللوازم، ومائتي مليون دينار في حالة صفقات الخدمات، ومائة مليون دينار في حالة صفقات الدراسات، إضافة الى مراقبة ملاحق الصفقات ضمن الشروط المذكورة في المادة 139، كما تقوم بدراسة الطعون عن المنح المؤقت للصفقة، وتتشكل هذه اللجنة من: الوزير المعني أو ممثله رئيسا؛ ممثل المصلحة المتعاقدة؛ ممثلين اثنين عن الوزير المكلف بالمالية (مصلحة الميزانية ومصلحة المحاسبة)؛ ممثل عن الوزير المعني بالخدمة، حسب موضوع الصفقة (بناء، أشغال، ري) عند الأقتضاء؛ ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة، على أن الهياكل التي يسمح لها بإنشاء هذه اللجنة تحدد قائمتها بقرار من الوزير المعني.

2. 1.1 لجنة الصفقات للمؤسسة العمومية الوطنية والهيكل غير الممركز للمؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري.

طبقا للمادة 172 تختص هذه اللجنة بدراسة مشاريع دفاتر الشروط والصفقات والملاحق الخاصة بهذه المؤسسات ضمن حدود المستويات المحددة في المطات 1-4 من المادة 184 وفي المادة 139 حسب الحالة، ويلاحظ هنا إلغاء المشرع لرقابة اللجنة على الصفقات التي يبرمها مركز البحث والتنمية الوطني والمؤسسة العمومية الاقتصادية والتي نصت عليها المادة 134 من القانون 236/10 الملغى، كما أن هذه اللجنة لا يمكنها دراسة الطعون الناجمة عن المنح المؤقت للصفقة، وتتشكل هذه اللجنة من: ممثل عن السلطة الوصية رئيسا؛ المدير العام أو مدير المؤسسة أو ممثله (لم تنص المادة 134 من القانون القديم على إمكانية وجود ممثل للمدير)؛ ممثلين اثنين عن الوزير الكلف بالمالية (مصلحة الميزانية ومصلحة المحاسبة)؛ ممثل عن الوزير المعني بالخدمة، حسب موضوع الصفقة(بناء، أشغال، ري) عند الاقتضاء؛ ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة، على أن تحدد قائمة الهياكل الغير ممركزة للمؤسسات العمومية المذكورة أعلاه بموجب قرار من الوزير المعني (في القانون القديم كانت تحدد القائمة بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المعني).

3.1.1 اللجنة الولائية للصفقات.

تختص حسب المادة 173 بدراسة مشاريع دفاتر الشروط والصفقات والملاحق التي تبرمها الولاية والمصالح غير الممركزة للدولية إضافة للمصالح الخارجية للإدارات المركزية (والتي لم تكن مختصة بالرقابة عليها وفقا للمادة 136 من قانون الصفقات الملغى) وذلك ضمن حدود المطات 1-4 من المادة 184 من القانون الجديد، زيادة على ذلك تختص بدراسة دفاتر الشروط والصفقات التي تبرمها البلدية والمؤسسات العمومية المحلية التي يساوي مبلغها أو يفوق التقدير الإداري للحاجات أو الصفقة مائتي مليون دينار بالنسبة لصفقات الأشغال أو اللوازم، وخمسين مليون دينار بالنسبة لصفقات الخدمات، وعشرين مليون دينار بالنسبة لصفقات الدراسات (في القانون القديم كانت خمسين مليون دينار بالنسبة لصفقات الأشغال أو اللوازم، وعشرين مليون دينار بالنسبة لصفقات الخدمات أو الدراسات[19])، وتختص بدراسة الطعون الناجمة عن المنح المؤقت للصفقة.

وتتشكل اللجنة الولائية للصفقات من: الوالي أو ممثله رئيسا؛ ممثل المصلحة المتعاقدة؛ ثلاثة ممثلين عن المجلس الشعبي الولائي؛ ممثلين اثنين عن الوزير المكلف بالمالية(مصلحة الميزانية ومصلحة المحاسبة)؛ مدير المصلحة التقنية المعنية بالخدمة بالولاية حسب موضوع الصفقة عند الاقتضاء؛ مدير التجارة بالولاية، فقد جاءت تركيبة اللجنة متنوعة لتشمل مختلف الفاعلين في التنمية اللامركزية، ويلاحظ هنا إجراء المشرع للتعديل على تشكيلة اللجنة الولائية مقارنة بالمادة 135 من القانون 236/10 الملغى من خلال إضافة ممثل للمصلحة المتعاقدة، وأستثناء مدير التخطيط وتهيئة الإقليم للولاية.

4.1.1 اللجنة البلدية للصفقات:

تختص حسب المادة 174 بدراسة مشاريع دفاتر الشروط والصفقات التي تبرمها البلدية والتي تقل قيمتها المالية عن مائتي مليون دينار في حالة صفقات الأشغال أو اللوازم، خمسين مليون دينار في حالة صفقات الخدمات، عشرين مليون دينار في حالة صفقات الدراسات، وتقوم بمنح التأشيرة أو رفضها خلال 20 يوما إبتداء من تاريخ إيداع الملف لديها، كما تقوم بدراسة الطعون الناجمة عن المنح المؤقت للصفقة خلال 10 أيام من تاريخ نشر الإعلان عن المنح المؤقت، وتصدر رأيها خلال 15 يوما بعد انقضاء أجل 10 أيام على النشر، وفي حال حدوث تجاوزات تقوم اللجنة بإلغاء المنح المؤقت بعد الموافقة المسبقة للوالي[20]، وتضم تشكيلة اللجنة: رئيس المجلس الشعبي البلدي أو ممثله رئيسا؛ ممثل عن المصلحة المتعاقدة؛ منتخبين اثنين يمثلان المجلس الشعبي البلدي؛ ممثلين اثنين يمثلان الوزير المكلف بالمالية(مصلحة الميزانية ومصلحة المحاسبة)؛ ممثل عن المصلحة التقنية المعنية بالخدمة للولاية حسب موضوع الصفقة (بناء، أشغال عمومية، ري) عند الاقتضاء، ويتم تعيين أعضاء اللجنة ومستخلفيهم بإستثناء من عين بحكم وظيفته من قبل إدارتهم وبأسمائهم بهذه الصفة لمدة 03 سنوات قابلة للتجديد[21].

5.1.1 لجنة الصفقات للمؤسسة العمومية المحلية والهيكل غير الممركز للمؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري غير المذكور بالمادة 172 سالفة الذكر:

تختص هذه اللجنة حسب المادة 175 بدراسة مشاريع دفاتر الشروط والصفقات الخاصة بالمؤسسة والتي تكون قيمتها المالية تساوي أو تقل عن مائتي مليون دينار في حالة صفقات الأشغال أو اللوازم، خمسين مليون دينار في حالة صفقات الخدمات، عشرين مليون دينار في حالة صفقات الدراسات، بالإضافة لدراسة الملاحق التي تبرمها البلدية والمؤسسات العمومية المحلية ضمن المستويات المحددة في المادة 139، وتتولى كغيرها من اللجان دراسة الطعون الناجمة عن المنح المؤقت للصفقة، وتضم تشكيلة اللجنة: ممثل السلطة الوصية رئيسا، المدير العام أو مدير المؤسسة أو ممثله؛ ممثل منتخب يمثل المجموعة الإقليمية المعنية؛ ممثلين اثنين عن الوزير المكلف بالمالية (مصلحة الميزانية ومصلحة المحاسبة)؛ ممثل عن المصلحة التقنية المعنية بالخدمة للولاية حسب موضوع الصفقة (بناء، أشغال عمومية، ري) عند الاقتضاء.

وتضيف المادة 175 من القانون الجديد مقارنة بالمادة 138 من القانون الملغى أنه عندما يكون عدد المؤسسات العمومية المحلية التابعة لقطاع واحد كبيرا فبإمكان الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني بحسب الحالة تجميع لجان هذه المؤسسات في لجنة واحدة أو أكثر للصفقات العمومية.

وطبقا للمادة 176 من القانون الجديد والمتعلقة بتعين أعضاء لجان الصفقات للمصالح المتعاقدة، فأن أعضاء اللجان ومستخلفيهم يعينون من طرف إداراتهم لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بإستثناء من عين بحكم وظيفته، حيث تضيف مقارنة بالمادة 139 من

القانون القديم منح المسؤول الأول للمصلحة المتعاقدة سلطة تعيين عضو مستخلف من خارج اللجنة لاستخلاف رئيسها في حالة الغياب، كذلك أن يحضر ممثلون عن المصلحة المتعاقدة والمصلحة المستفيدة من الخدمات الاجتماعية أشغال لجنة الصفقات بصوت استشاري على أن يكلف ممثل المصلحة المتعاقدة بتزويد اللجنة بالمعلومات الضرورية لإستيعاب محتوى الصفقة.

وأخيرا فأن الرقابة التي تمارسها لجنة الصفقات للمصلحة المتعاقدة تتوج طبقا للمادة 178 من القانون الجديد إما بمنح التأشيرة أو رفضها ويكون ذلك خلال أجل أقصاه عشرين 20 يوم ابتداء من تاريخ إيداع الملف كاملا لدى كتابة هذه اللجنة.

2.1 اللجنة القطاعية للصفقات العمومية

تحدث اللجنة القطاعية لدي كل دائرة وزارية[22] يتمثل اختصاص اللجنة القطاعية وفقا للمادة 180 في مراقبة صحة إجراءات إبرام الصفقات العمومية، مساعدة المصالح المتعاقدة التابعة لها في مجال تحضير الصفقات وإتمام ترتيباتها، والمساهمة في تحسين ظروف مراقبة صحة إجراءات إبرام الصفقات، ففي مجال الرقابة والتنظيم تتولى اللجنة دراسة مشاريع دفاتر الشروط والملاحق التي تندرج في اختصاصها، ويمكنها أن تقترح أي تدبير من شأنه تحسين ظروف مراقبة إبرام الصفقات، كما تتولى دراسة الطعون الداخلة في اختصاصها، وفي المجال المالي تختص بالفصل في كل مشروع دفتر شروط أو صفقة تفوق قيمتها المالية المستويات المحددة في المطات من 1-4 من المادة 184، كذلك مشاريع دفاتر الشروط والصفقات التي تبرمها الإدارة المركزية والتي تفوق قيمتها المالية 12 مليون دينار في صفقات الأشغال، و06 مليون دينار في حالة صفقات الدراسات والخدمات، وتتشكل اللجنة من: الوزير المعني أو ممثله رئيسا؛ ممثل الوزير المعني نائب للرئيس؛ ممثل عن المصلحة المتعاقدة؛ ممثلان عن القطاع المعني؛ ممثلان عن وزير المالية (المديرية العامة للميزانية والمديرية العامة للمحاسبة)؛ ممثل عن الوزير الكلف بالتجارة.

ويعين أعضاء اللجنة القطاعية ومستخلفيهم بأسمائهم على أساس الكفاءة وفقا للمادة 187 من القانون الجديد بموجب قرار من الوزير المعني بناء على أقتراح من الوزير الذي يخضعون لسلطته، وبإستثناء الرئيس ونائب الرئيس، يعين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات ومستخلفوهم من قبل أدارتهم بأسمائهم بهذه الصفة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

وتتوج رقابة اللجنة القطاعية بمقرر منح أو رفض التأشيرة في أجل أقصاه 45 يوم إبتداء من تاريخ إيداع الملف كاملا لدي كتابة اللجنة، ولا تصح اجتماعاتها إلا بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائها، وإذا لم يكتمل هذا النصاب تجتمع اللجنة من جديد بعد 08 أيام الموالية ويصح اجتماعها هذا مهما كان عدد أعضاءها الحاضرين، وتتخذ قراراتها بأغلبية الحضور وعند تعادل الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا[23].

وأخيرا فإن رقابة لجان الصفقات تخضع لقواعد عامة ومشتركة خصص لها المشرع المواد من 191-202 من القانون الجديد للصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

بعد تطرقنا إلى الرقابة القبلية الخارجية من طرف لجان الصفقات من الجدير الإشارة إلى أن المراقب المالي يمارس أيضا رقابة قبلية خارجية (إدارية)، حيث يقوم بمراقبة الالتزامات التي تقوم بها الإدارة وذلك قبل أن توضع النفقة حيز التنفيذ، فرقابته تمثل عمل وقائي للتأكد من أن عملية الإنفاق تمت وفقا للقوانين والتشريعات المعمول بها، فقد نص المشرع على أن مشروع أي صفقة أو ملحق يخضع لتأشيرة المراقب المالي[24]، وفرض التأشيرة الشاملة (إتخاذ القرار بالإجماع) على المصلحة المتعاقدة والمراقب المالي والمحاسب المكلف، إلا في حالة معاينة عدم مطابقة ذلك لأحكام تشريعية (المادة 196)، وعند معاينة عدم المطابقة أوجب المشرع على المراقب المالي والمحاسب المكلف إعلام لجنة الصفقات العمومية المختصة كتابيا، والتي يمكنها في هذه الحالة سحب تأشيرتها.

2. الرقابة الخارجية البعدية على الصفقات العمومية (الرقابة المالية اللاحقة).

أصبحت الكثير من الدول تفضل في الآونة الأخيرة تفضل الرقابة الخارجية البعدية عن الرقابة القبلية، لأنها ترى فيها الرقابة الديناميكية التي لا تعطل وتيرة إنجاز المشاريع، ومن جهة أخرى تنسجم ومنظومتها القانونية المتناسقة، فضلاً عن إمتلاكها لقدرات التسيير، وحيازتها أجهزة رقابية شعبية وإعلامية متمرسة وهيئات قضائية مستقلة[25]، وتباشر هذه الرقابة بعد تنفيذ التصرفات المالية وأتخاذ القرار بصرف النفقات وتحصيل الإيرادات، فهي رقابة ردعية، وتمارس هذه الرقابة في الجزائر من طرف المفتشية العامة للمالية ومجلس المحاسبة.

1.2 رقابة المفتشية العامة للمالية على الصفقات العمومية

تمارس رقابة المفتشية العامة للمالية على التسيير المالي والمحاسبي لمصالح الدولة، والجماعات الإقليمية، والهيئات والأجهزة والمؤسسات الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية[26]، وعليه فأن مختلف الصفقات التي تبرمها هذه الهيئات تخضع لرقابة المفتشية العامة للمالية.

وتبحث المفتشية في مجال رقابة الشروط الشكلية للصفقة في طريقة إبرام الصفقة، فإذا تمت بالتراضي تتحقق من توفر الحالات القانونية والإستثنائية التي تبيح اللجوء إلى التراضي[27]، والأضطلاع على دفاتر الشروط للتحقق من مدى مطابقتها للقوانين والتنظيمات السارية، أما في مجال الشروط الموضوعية فتراقب المفتشية وتتأكد من شرعية تشكيلة لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض، وتتأكد من مراعاة هامش الأفضلية للمنتج ذو الأصل الجزائري، كما تعاين محضر لجنة الصفقات المختصة وتتأكد من قرار تعيين هذه اللجنة وشرعية اجتماعاتها.

ولا يمكن لمسؤول المصلحة أو الهيئات الخاضعة للرقابة أو الأعوان الموضوعين تحت سلطتهم التحجج بالطابع السري للمستندات الواجب فحصها، أو العمليات اللازم رقابتها من طرف وحدات المفتشية العامة للمالية[28].

2.2 رقابة مجلس المحاسبة على الصفقات العمومية

عرف مجلس المحاسبة منذ نشأته العديد من التعديلات وهو ما يبين دوره الهام في حماية المال العام، فقد أحدث بموجب القانون رقم 05/80 المؤرخ في 1980/03/01 المتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، والذي تمت مراجعته وتعديله عدة مرات كان أخرها بموجب الأمر رقم 02/10 المؤرخ في 2010/08/26 ليعدل ويتمم الأمر رقم 20/95 المؤرخ في 1997/07/17 والمتعلق بمجلس المحاسبة.

وقد أشار الدستور الجزائري إلى مجلس المحاسبة حيث نصت المادة 192 من التعديل الدستوري بموجب القانون رقم 01/16 المؤرخ في 06 مارس 2016 على أنه:"يتمتع مجلس المحاسبة بالإستقلالية ويكلف بالرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية ..." وهو ما يجعل الصفقات التي تبرمها هذه الهيئات تخضع لرقابة مجلس المحاسبة.

ويتمتع مجلس المحاسبة باختصاصات واسعة في مجال الرقابة وتتمثل مهامه على وجه الخصوص في التدقيق بالموارد المالية، والوسائل المادية والأموال العامة التي تدخل في نطاق اختصاصه وفي تقييم تسييرها وفي التأكد من مطابقة عمليات الهيئات المالية والمحاسبية للتنظيمات والقوانين المعمول بها.

ويقوم مجلس المحاسبة فيما يتعلق بالصفقات العمومية ومتابعة المشاريع بتتبع الممارسات غير المشروعة التي تسودها، وتحرير ملاحظات عن تسييرها تدور عموما حول أحترام تنظيمات الصفقات العمومية، لاسيما أختيار صيغة الإبرام الملائمة، أو عدم تبرير الصيغة المختارة، التخصيص غير المبرر، عدم القيام كما يجب بما تستدعيه قواعد الإشهار والمنافسة، استبعاد بعض العروض من وجه حق، أو سوء ترتيبها، أو اللجوء التعسفي للملحقات أو تضخيم الأسعار، عدم نظامية التدوين في السجلات الخاصة بالصفقات ومسكها، عدم تحرير محضر الفتح والتقييم بتاتا أو عدم تحريرها في أوانها، التعسف في إعلان عدم جدوى العروض، عدم تطبيق عقوبات التأخير أو الإعفاء منها بمبررات غي مقنعة، عدم تحرير الحساب النهائي الإجمالي للصفقات عند اختتامها وأخيرا غياب الشهود بأداء الخدمة كليا أو جزئيا.

وبغرض إتمام مهمته الرقابية كما ينبغي يمتلك مجلس المحاسبة آليات رقابية عديدة تتمثل في حق الاضطلاع على كل الوثائق والمستندات والدفاتر التي تيسر مهامه الرقابية، الدخول والمعاينة ورقابة نوعية التسيير، رقابة الانضباط في مجال تسيير الميزانية والمالية، إضافة لمراجعة حسابات الآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين[29].

فالرقابة الممارسة من طرف مجلس المحاسبة تهدف إلى تشجيع الاستعمال المنتظم والصارم للأموال العمومية، والتأكيد على إجبارية تقديم الحسابات، كما يساهم في تعزيز الوقاية ومكافحة الغش والممارسات غير المشروعة التي تشكل تقصيرا في الأخلاقيات وواجب النزاهة، أو التي تضر بأملاك الدولة والأموال العمومية.

الخاتمة:

إن إخضاع الصفقات العمومية للرقابة بكل أنواعها أمرا لابد منه نظرا لضخامة الاعتمادات المالية المرصودة لإشباع الحاجات العمومية عن طريق الصفقات العمومية، لذلك عمدنا من خلال هذه الدراسة لتسليط الضوء على موضوع الرقابة الإدارية على الصفقات العمومية في المرسوم الرئاسي 247/15 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، و قد خلصنا من خلال دراستنا إلى أن المشرع الجزائري لم يغير من هيكلية آليات الرقابة بصورة كلية وإنما حاول سد بعض الثغرات وتجاوز النقائص في القانون القديم بوضعه رزنامة قانونية تهدف لتفعيل دور الرقابة على الصفقات العمومية من جهة، وحماية المال العام والتنمية الاقتصادية من جهة أخرى، وذلك بتخصصيه المواد من 156-202 لموضوع الرقابة على الصفقات، فمما جاء به القانون الجديد متميزا عن القوانين السابقة في إطار الرقابة الداخلية على الصفقات دمجه للجنة فتح الأظرفة ولجنة تقييم العروض لتصبح لجنة واحدة، وكذلك اعتماده لنظام تعدد لجان فتح الأظرفة وتقييم العروض، واستبعاده للمنتخبين من رئاسة اللجنة وإشتراط الكفاءة والتأهيل في أعضاءها، ورغم نجاح المشرع في التغلب على بعض ثغرات القانون القديم إلا أن القانون الجديد لم يخلو من النقائص حيث تهدف الرقابة الداخلية لتجسيد مبدأ الشفافية وتحقيق المساواة بين المتعهدين إلا أن عدم تحديد أعضاء لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض وكذا النصاب القانوني لصحة اجتماعاتها والمدة القانونية الفاصلة بين العرض التقني والمالي والطابع غير الملزم لقرارتها وترك المسألة لمسؤول المصلحة المتعاقدة من شأنه أبعادها عن تحقيق أهدافها، كما أن المشرع رغم نصه على إلزامية وضع نظام داخلي للجان فأنه لم يحدد الجزاء المترتب على تخلف الإدارة عن وضعه في وقت يلاحظ فيه عدم اعتماد الكثير من البلديات للنظام الداخلي للجان.

وفي مجال الرقابة الوصائية فلم ينظم المشرع أساليبها بالشكل الكافي وذلك بتخصيصه مادة واحدة فقط (المادة 164) لهذا النوع من الرقابة وهو ما يحد من فعالية هذه الرقابة في مجال الصفقات بحيث يستوجب علينا لفهمها الرجوع الى القواعد العامة لرقابة الوصاية في قانوني البلدية والولاية، كما أن المشرع لم ينص على إلزامية هذه الرقابة رغم أهميتها.

أما فيما يتعلق بالرقابة الخارجية القبلية فقد قسم المشرع اللجان المكلفة بالرقابة الخارجية القبلية إلى قسمين لجان الصفقات للمصالح المتعاقدة واللجنة القطاعية للصفقات العمومية، وألغى اللجان الوطنية للصفقات العمومية، كما ألغى العمل بنظام اللجان الوزارية التي نص عليها القانون 236/10 الملغى، وذلك من أجل القضاء على مركزية الرقابة على الصفقات العمومية من جهة والتخفيف من حدة بيروقراطية الإجراءات من جهة أخرى، إضافة لإخضاعه الصفقات للرقابة الخارجية البعدية والمجسدة في رقابة المفتشية العامة للمالية ومجلس المحاسبة.

وفي الأخير نشير إلى أن الرقابة الإدارية على الصفقات العمومية لا تؤدي وحدها لتحقيق الرقابة اللازمة التي تتطلبها الصفقات العمومية حيث أستوجب المشرع خضوع الصفقات العمومية لرقابة أخرى هي رقابة القضاء الأمر الذي من شأنه تحقيق الرقابة الملائمة التي يتطلبها هذا المجال، بأعتبار أن الهدف الرئيسي للرقابة يتمثل في حماية المال العام من شتى أشكال الفساد.

الاحالات والمراجع:

[1]– أنظر المادة (02) من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16سبتمبر2015، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد50، الصادرة بتاريخ 20سبتمبر2015.

[2]– حدد المرسوم الرئاسي 247/15 طرق إبرام الصفقة فجعل طلب العروض(المناقصة) كأصل، والتراضي كإستثناء، وأوضح تعريفهما وأشكالهما العمومية في المواد من 39–52.

[3]– أنظر المادة 05 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر.

[4]- Sabri Mohamed et autres. Guide de gestion des marchés publice, Alger sprint les éditions du sable, Alger, 2000, p113.

[5]– خرشي النوي، تسيير المشاريع في إطار تنظيم الصفقات العمومية، الطبعة الأولى، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص 393.

[6]– أنظر المادة 70 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر.

[7] – أنظر المادة 161 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر.

[8] – أنظر الفقرة الثالثة من المادة 162 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر.

[9] – أنظر الفقرة الثالثة من المادة 160 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر.

[10] – جلاب علاوة، نظام الرقابة على الصفقات العمومية قبل تنفيذها في الجزائر، مذكرة ماجستير في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2014، ص 44–55.

[11]– موري سفيان، مدى فعالية أساليب الرقابة الداخلية على الصفقات العمومية (دراسة مقارنة بين التشريع التونسي والفرنسي)، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الوطني السادس حول دور الصفقات العمومية في حماية المال العام، جامعة المدية، الجزائر، 20مايو 2013، ص12.

[12]– أنظر المادة 58 من القانون رقم 10/11 المتعلق بالبلدية، مؤرخ في 22 يونيو 2011، ج.ر عدد 37، الصادرة في 03 يوليو2011.

[13]– أنظر المادة 55 من القانون رقم 07/12 المتعلق بالولاية، مؤرخ في 21 فبراير 2012، ج.ر عدد 12، الصادرة في 29 فبراير2012.

[14]– عمار بوضياف، الرقابة على مداولات المجالس البلدية في التشريعين الجزائري والتونسي، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد05، تبسة، ص20.

تجدر الإشارة الى ان رقابة الوصاية يمكن ان تمارس عند الانتهاء من تنفيذ الصفقة والتسليم النهائي للمشروع، حيث تقوم المصلحة المتعاقدة بأعداد تقرير تقييمي لإنجاز المشروع وتكاليفه الاجمالية مقارنة بما هو مسطر وترسله حسب نوعية النفقة الملتزم بها الى مسؤول الهيئة العمومية او الوالي او الوزير او رئيس المجلس البلدي بالإضافة لهيئة الرقابة الخارجية، انظر المادة 164 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر.

[15]– موري سفيان، مدى فعالية أساليب رقابة الصفقات العمومية على ضوء قانوني الصفقات العمومية والوقاية من الفساد ومكافحته، مذكرة ماجستير في القانون، جامعة بجاية، 2012، ص 48–49.

[16]– القانون العضوي رقم 10/16 المتعلق بنظام الانتخابات، المؤرخ في 25 أغسطس 2016، ج.ر عدد 50، صادرة في 28 أغسطس 2016.

[17]– جلاب علاوة، المرجع السابق، ص 55.

[18] – خضري حمزة، الرقابة على الصفقات في ضوء القانون الجديد، مداخلة مقدمة خلال اليوم الدراسي حول التنظيم الجديد للصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، جامعة محمد بوضياف، المسيلة،2016/02/23.

[19] – انظر المادة 136 من المرسوم الرئاسي رقم 236/10 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد58، المؤرخ في 17 اكتوبر2010.

[20]– أنظر المادة 82 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر.

[21]– أنظر المادة 176 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر.

[22] – أنظر المادة 179 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر.

[23]– أنظر المادة 191 من المرسوم الرئاسي 247/15 سابق الذكر

[24] – أنظر المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 414/92 المؤرخ في 1992/11/14 المعدل والمتمم

[25] – فاطمة الزهراء فرقان، رقابة الصفقات العمومية الوطنية في الجزائر، مذكرة لنيل الماجستير في القانون، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر،2007، ص73.

[26] – أنظر المادتين 02،03 من المرسوم التنفيذي رقم 272/08 المؤرخ في 09 سبتمبر 2008، المتعلق بصلاحيات المفتشية العامة للمالية، الجريدة الرسمية، العدد 50المؤرخة في 09/سبتمبر2008.

[27] – أنظر المادتين 49،51 من قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام رقم 247/15، والتي تبين الحالات الاستثنائية التي تجيز اللجوء للتراضي البسيط أو بعد الاستشارة لإبرام الصفقات العمومية.

[28] – أنظر المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 272/08 سابق الذكر.

[29] – خرشي النوي، تسيير المشاريع في إطار تنظيم الصفقات العمومية، مرجع سابق، ص 416.

دور الإنتاجية في تنمية تنافسية المؤسسات الإقتصادية

The role of productivity in developing the competitiveness of economic institutions

ضيف الله محمد الهادي
جامعة الوادي
difmh2008@hotmail.fr

لبزة هشام
جامعة الوادي
Hichamlebza@gmail.com

مهاوات لعبيدي
جامعة الوادي
Labidimehaouat-39000@yahoo.fr

Published: 31/12/2017
Accepted: 28/11/2017
Received: 10/11/2017

ملخص:

في ظل التحولات العميقة في ميدان الاقتصاد والتجارة على الصعيد العالمي، التي أفرزت منافسة عالمية شرسة، أصبح من خلالها نجاح المؤسسات مرهونا بوجود إدارة ناجحة قادرة على بلوغ وزيادة الفاعلية والكفاءة أو بعبارة أخرى تحسين الإنتاجية. فالمؤسسة من خلال تأدية نشاطاتها وسعيا منها لتحقيق أهدافها المسطرة وتنفيذ سياساتها المختلفة بكفاية وفعالية،فإنها تقيس مدى توصلها إلى ذلك من خلال تقييم الأداء وقياس نتائج النشاط، والمتمثل في إيجاد مقياسا للعلاقة بين كل من مخرجات المؤسسة (إجمالي الإنتاج المحقق) ومدخلاتها (عمالة،مواد، رأس مال، خدمات، معلومات) في فترة زمنية معينة، وهو ما يصطلح على تسميته بالإنتاجية، وكل هذا مرتبط بعملية تحويل المدخلات إلى مخرجات عن طريق التدريب وطرق الإنتاج المثالية، التي تدفع المؤسسة إلى تحسين إنتاجية وكفاءة منظومات الإنتاج وترتفع معدلات الجودة والتفوق الفني عن طريق الحوافز وتشجيع العاملين، ولهذا سوف نتطرق إلى بعض النقاط الأساسية حول الإنتاجية وكيفية مساهمتها في رفع تنافسية المؤسسات.

رموزjel: D24، F23, L14, L20, M14 .

الكلمات المفتاحية: الإنتاجية، التنافسية، الكفاءة، الفعالية.

Abstract:

In the face of profound changes in the field of economy and trade at the global level, which resulted in fierce global competition, through which the success of institutions depends on the existence of successful management able to achieve and increase efficiency and efficiency, in other words, improve productivity. In order to achieve its objectives and to implement its various policies efficiently and effectively, the institution measures the extent to which it achieves this by evaluating the performance and measuring the results of the activity. This is to find a measure of the relationship between each of the outputs of the establishment , Capital, services, information) in a certain period of time, which is called productivity. This is related to the process of converting inputs into outputs through training and optimal production methods, which drives the organization to improve the productivity and efficiency of the production systems, Through incentives and the encouragement of employees, so we will touch on some key points about productivity and how to contribute to raising the competitiveness of enterprises.

(JEL) Classification : D24 ، F23, L14, L20, M14 .

Keywords: Productivity, competitiveness, efficiency ، effectiveness.

تمهيد:

لقد أصبح الحديث عن الإنتاجية بدل الإنتاج، الشغل الشاغل للعديد من مسئولي المؤسسات التي ترغب في كسب مكانة في السوق العالمي،من خلال الاستعمال الأمثل لمواردها أي تحقيق أكبر مخرجات بأقل مدخلات أو تعظيم المخرجات باستعمال نفس الحجم من المدخلات، وهو ما تتوصل إليه المؤسسة من خلال تخفيض التكاليف والتحكم في استعمال المواد الأولية والعمال والآلات.

وهدا ما أكده بورتر في كتابه الشهير المزايا التنافسية بورتر أن نوعية وإنتاجية عناصر الإنتاج وليس وفرتها هي المحدد الرئيسي للميزة التنافسية، وأوضح أيضا أن سياسة الانفتاح التجاري المنتهجة في البلدان بواسطة استحواذ البلد من حصص معتبرة من الصادرات العامية يكون له تأثير ملموس على مستويات المعيشة ، إذا كانت الصادرات متولدة من صناعات ذات مستويات مرتفعة من الإنتاجية.

وبناءا على الطرح السابق يمكن صياغةالإشكالية الرئيسية التالية :

ما هو دور الإنتاجية في تنمية التنافسية وتحسين أداء المؤسسات الإقتصادية؟

أولا : مفهوم التنافسية و مؤشراتها:

لقد اهتم الكثير من الباحثين بخصوص العلاقة بين التنافسية والأداء حيث يبين معظمهم أن الحصول على الميزة التنافسية يرتبط بالدرجة الأولى بالأداء الفعال، فمنهم من أكد أن الجمع بين ميزة تدنية التكاليف وميزة التميز تؤدي إلى أعلى أداء في القطاع، كما هناك دراسات أخرى قد بينت أنه يمكن الجمع بين إستراتيجية السيطرة على التكلفة وإستراتيجية التميز، لأن المؤسسة تبحث دائما لسنوات عدة على إحداهما كون أنها تركز جهودها على تدعيم وتقوية إحداهما، وبالتالي فقد استنتج معظم الباحثين أن الإستراتيجيات الناجحة هي التي تسمح للمؤسسة من خلق ميزات تنافسية عديدة رغم تطبيق إحدى الإستراتيجيات التنافسية.

1. **مفهوم التنافسية:** التنافسية مفهوم لم يتفق على تعريف محدد و يختلف الكتاب حول مضمونه حيث يرى البعض أن التنافسية فكرة عريضة تضم الإنتاجية الكلية ومستويات المعيشة والنمو الاقتصادي، في حين يرى آخرون أن التنافسية لها مفهوما ضيقا يرتكز على تنافسية السعر والتجارة. ويختلف مفهوم التنافسية بإختلاف محل الحديث فيما إذا كان عن شركة أو قطاع أو دولة، و يمكن ملاحظة ذلك من خلال النقاط التالية :

1.1. تنافسية المشروع (الشركة): حسب التعريف البريطاني[1]، "هي القدرة على إنتاج السلع والخدمات بالنوعية الجيدة و السعر المناسب وفي الوقت المناسب وهذا يعني تلبية حاجات المستهلكين بشكل أكثر كفاءة من المنشات الأخرى"، وتعرف أيضا التنافسية على صعيد المنشاة بأنها" تعني القدرة على تزويد المستهلك بمنتجات وخدمات بشكل أكثر كفاءة وفعالية من المنافسين الآخرين في السوق الدولية مما يعني نجاحا مستمرا لهذه الشركة على الصعيد العالمي في ظل غياب الدعم والحماية من قبل الحكومة، ويتم ذلك من خلال رفع إنتاجية عوامل الإنتاج الموظفة في العملية الإنتاجية (العمل ورأس المال و التكنولوجيا)".

و يمكن قياس تنافسية الشركة من خلال عدة مؤشرات أهمها:

1.1.1. الربحية ومعدلات نموها: إستراتيجية الشركة واتجاهها لتلبية الطلب في السوق الخارجي من خلال التصدير وبالتالي قدرة الشركة على تحقيق حصة اكبر من السوق الإقليمي و العالمي.

2.1.1. التنافسية على مستوى القطاع : فهي تعني قدرة شركات قطاع صناعي معين في دولة ما على تحقيق نجاح مستمر في الأسواق الدولية دون الاعتماد على الدعم والحماية الحكومية. ومن أهم مؤشراتها الربحية الكلية للقطاع وميزانه التجاري ومحصلة الاستثمار الأجنبي المباشر إضافة إلى مقاييس متعلقة بالكلفة و الجودة.

3.1.1. التنافسية على المستوى الحكومي (الدولة): تعني قدرة البلد على تحقيق معدل مرتفع ومستمر لمستوى دخل أفرادها، وبتعريف آخر تعني الجاذبية التي يتمتع بها البلد لاستقطاب عوامل الإنتاج المتنقلة بما يوفره من عبء ضريبي منخفض، ومن أهم مؤشراتها نمو الدخل الفردي الحقيقي والنتائج التجارية للبلد (تطور تركيبة الصادرات، الحصة من السوق الدولية، الميزان التجاري)

2. مؤشرات التنافسية: تعد هيئات عديدة تقارير عن التنافسية وفقا لمؤشرات تختارها وهذه الهيئات هي[2]:

1.2. تصنيف المعهد الدولي لتنمية الإدارة (IMD): مقره بسويسرا يقدم تصنيفا سنويا يرتكز على 8 عوامل وهي: هياكل وأداء الاقتصادي الوطني، الصلات مع الخارج، الحكومة، المالية، البيئة التحتية، الإدارة، العلم والتكنولوجيا، البشر (الموارد البشرية).

ولكل من هذه العوامل عناصر يبلغ مجموعها 45 عنصرا لكل منها مؤشرات بلغ تعدادها سنة 2000 بـــ 290 مؤشراً.

2.2. تصنيف المنتدى الإقتصادي العالمي WEF (سويسرا): يقدم مؤشرا يحتوي على 8 عوامل و 184 متغيرا.

3.2. تصنيف البنك الدولي: يعتمد على 64 متغيرا في 5 عوامل وهي:

- الإنجاز الإجمالي (الناتج القومي الإجمالي للفرد، معدل النمو السنوي المتوسط)؛
- الديناميكية الكلية و ديناميكية السوق (النمو والاستثمار، الإنتاجية، حجم التجارة الإجمالي، تنافسية التصدير)؛
- الديناميكية المالية؛
- البنية التحتية ومناخ الإستثمار (شبكة المعلومات والاتصالات، البنية التحتية المادية، الإستقرار السياسي والإجتماعي)؛
- رأس المال البشري والفكري.

4.2. تصنيف حسب مؤشر الحرية الاقتصادية: مؤشر طوره معهد HERITAGE بالولايات المتحدة الأمريكية وقد إعتمد لدراسة درجة الحرية على عشرة عوامل وكل عامل يتكون من مجموعة من المتغيرات (مجموع المتغيرات 50) وهذه العوامل هي: حرية التجارة، العبء الضريبي للحكومة، تدخل الحكومة في الاقتصاد، السياسة النقدية، تدفقات رأس المال والاستثمار الأجنبي، الجهاز المصرفي، الأجور والأسعار، حقوق الملكية، الأنظمة، السوق السوداء.

وحسب تصنيف هذا المؤشر فإن الجزائر تحتل المرتبة 108، بينما دولة البحرين تحتل المرتبة 4، تونس تحتل المرتبة 74، مصر تحتل المرتبة 110 [3].

3. مصادر الميزة التنافسية: إن الخصائص والصفات التي تتميز بهما المؤسسة عن منافسيها ذات طبيعة متغيرة ونسبية، وتمس الأنشطة التي تقوم بها، كالمنتوج، والخدمات بأنواعها (الأساسية والمكملة)، وكيفية الإنتاج، والتنظيم، والأنشطة التسويقية، ...إلخ.وإن هذا التفوق النسبي الناتج عن عدة عوامل أو مصادر مختلفة.وقد نجد عدة مؤلفين قاموا بتحديد مصادرها، فنهم Jean Jacques Lambin الذي أعتبرها إما أن تكون داخلية أو خارجية.

إن الميزة التنافسية الخارجية هي التي تعتمد على الصفات المميزة للمنتوج وتمثل قيمة لدى المشتري، سواء بتخفيض تكاليف الإستعمال، أو برفع كفاءة الإستعمال.أما الميزة التنافسية الداخلية تعتمد على تفوق المؤسسة في التحكم في تكاليف التصنيع، والإدارة، أو تسيير المنتوج الذي يعطي للمنتج قيمة وذلك من خلال سعر التكلفة المنخفض عن المنافسين[4].

يتضح من خلال ذلك، على المؤسسة الجزائرية أن تحقق ميزة تنافسية تمكنها من السيطرة على السوق الوطنية ولماذا السوق الدولية، وذلك من خلال إنتاج منتوجات ذات جودة ونوعية عالية تؤهلها بأن تكون مقبولة من طرف المستهلكين.ومما لاشك فيه، إن الميزة التنافسية لأي منتوج جديد في وضع تنافسي، يتحدد على أساس تميزه وتكلفته مقارنة مع المنتجات المنافسة له.

إن Porter يعتبر من المؤلفين الأكثر شيوعا الذين قاموا بتحديد مصادر الميزة التنافسية، وحصرها في التكلفة والتمييز، إلى جانب المعايير الكلاسيكية مثل: الوفورات الإقتصادية، زيادة من إنتاجية عوامل الإنتاج، تخفيض التكاليف، إن معيار التمييز نجده في بعض المراجع مرادف لجودة المنتوج، والتي على أساسه يتم التفضيل بين المنتجات المطروحة في السوق. فالشكل رقم (1) يوضح مصادر الميزات التنافسية.

ويتضح من الشكل (1)، إن تحقيق ميزة تنافسية أكبر من المنافسين، يتطلب من المؤسسة المبدعة أو المنتجة لأي منتوج جديد (سلعة أو خدمة)، أن تراعي حاجيات المستهلك أو المستعمل في عملية الإنتاج، وهذا بأخذ بآرائه في جميع مراحله أو البعض منها.وإن نتيجة ذلك، يساهم بدرجة أكبر في قبوله للمنتوج الجديد، مع إعطاء ولائه إليه.وزيادة على ذلك، فإن أسعار مكونات المنتوج، هي الأخرى لها تأثير على جودته وتنويعه.أما تدنية التكاليف، هي الأخرى تتأثر بأسعار المواد الأولية، والتحكم في التكنولوجية المستخدمة، والكفاءات والمهارات.

4. طرق البحث عن مصادر الميزة التنافسية: توجد عدة طرق في البحث عن مصادر الميزة التنافسية، ومنها ثلاثة طرق عملية وبسيطة، تكون بمثابة أسلوب للبحث عنها، وهي[5]:

- تحليل مصادر الميزة التنافسية؛
- تحليل السلسلة العمودية (للتصور – الإنتاج – التوزيع)؛
- تحليل مكونات التمييز ومكونات التكاليف.

1.4. تحليل مصادر الميزة التنافسية: إن تحليل مصادر الميزة التنافسية، يتوقف على تحديد العناصر الأساسية المشكلة لعرض المؤسسة، حيث أنها هي المحددة لقيمة المنتوج لدى المشتري.إن هذه الأخيرة تأخذ عدة أشكال منها، الجودة، السعر، الخدمات بعد عملية البيع، السرعة في معالجة الطلابيات، الملاءمة...إلخ.إن معرفة تصورات المشترين إتجاه قيمة المنتوج، يتم عن طريق القيام بدراسات (إقتصادية، نفسية، إجتماعية) لمعرفة سلوكات المشترين.قد يمكن للمؤسسة أن تقوم بمعرفة ذلك السلوك دون اللجوء إليهم، وذلك عن طريق مجموعة من الخبراء داخل المؤسسة يحلون محلهم، ويطلب منهم إعطائها تصورهم للقيمة المنتظرة من قبل المشتريين المحتملين للمنتوج الجديد.إنه في كلا الحلتين، يطلب منهم الإجابة على السؤال المتعلق بخصائص القيمة المنتظرة من إستعمال المنتوج الجديد، مع ترتيبها حسب الأولية.ونتيجة ذلك، سنحصل على سلم للخصائص حسب أهميتها، ومنه نستطيع إستشراف سلوكات المستعملين المنتظرين، والتي على ضوئها يتم إعداد المنتوج الجديد.

إن الملاحظة الأساسية التي يجب أن نشير إليها، أن قيمة الشيء تختلف من شخص إلى أخر، نظرا لتباين الحاجات من جهة، وحاجته إليها من جهة أخرى.ونظرا لذلك، فنجد قيمتها تأخذ عدة أشكال حسب مستعمليها.

2.4. تحليل سلسلة الأفقية للقيمة: إن الميزة التنافسية تنجم عن مجموعة من الأنشطة تقوم بها المؤسسة، كالتخزين، والإنتاج، والتسويق، والتوزيع، وتدعيم منتجاتها، حيث كل نشاط تقوم به، سيسهم في تحسين وضعيتها من حيث التكاليف وخلق قاعدة تمييزية.

يتضح من ذلك، أن قيمة المنتوج الجديد مثلا، هي المبلغ الذي يستطيع الزبون دفعه للحصول عليه لتلبية حاجاته.وإنما تتحدد من خلال مجموعة من الأنشطة، تتفاعل فيما بينها، تسمى بسلسلة القيمة.إن هذه الأخيرة، عرفها Porter على النحو التالي: "إن فكرة سلسلة القيمة، هي أشمل من نظام القيمة، حيث أنها ترمي إلى توضيح الجيد للميكانزمات الأساسية الخاصة بتحضير الإستراتيجية، إلا أن تطرح بعض المشاكل في حالة تطبيقها".

إن سلسلة القيمة تعتبر أداة للتحليل الإستراتيجي، حيث تستطيع المؤسسات من خلالها تحقيق ما يالي:

- التجزئة الإستراتيجية لأنشطة المؤسسة؛
- تحديد وتوضيح مكونات التكاليف؛
- تحديد المصادر الممكنة للتميز.

من خلال ما تقدم، حول مفهوم القيمة، وسلسلة القيمة، إن السؤال الذي يطرح نفسه بإلحاح، هو : ما هي الأنشطة المولدة للقيمة ؟. إن كل نشاط تقوم به المؤسسة، يساهم بخلق القيمة ولكن بدرجات متفاوتة.إنطلاقا من التصنيف الخاص بالخدمات والفرق بينها وبين السلع المادية، يمكن أن نقول هناك أنشطة أساسية والأخرى ثانوية."أما Porter، فيعتبر الأنشطة الخالقة للقيمة، تتمثل في أنشطة رئيسية، وأنشطة مدعمة."

1.2.4. الأنشطة الرئيسية: تتمثل في الأنشطة التي تكون لها علاقة مباشرة بخلق المنتوج الجديد، إنطلاقا من المراحل الأولى لسيرورة عملية الإبداع حتى المراحل النهائية.قد قام Porter بتصنيفها إلى خمسة أنشطة هي:

- الإمداد الداخلي: تتمثل في أنشطة الإستقبال، والمناولة، والتخزين ومراقبته،...إلخ؛
- الإنتاج: تتعلق بالأنشطة المرتبطة بعملية تحويل المدخلات إلى مخرجات، وما يرافقها من أنشطة مثل صيانة الأجهزة، ومراقبة النوعية،...إلخ؛
- الإمداد الخارجي: يخص الأنشطة التي تتكلف بالتجميع المخرجات، التخزين، المناولة، النقل،...إلخ؛
- التسويق والبيع: يتمثل في الأنشطة التسويقية المادية والغير مادية (إختيار القنوات التوزيعية، والإشهار، والقوة البيعية، والعلاقات العامة، وترقية المبيعات، وتحديد السعر؛
- الخدمات الضرورية التي يتطلبها المنتوج الجديد من تركيب، وصيانة، وتكوين، وإرشادات، وغيرها كثير التي تدعم وتقوى قيمته لدى مستعمليه الحاليين والمرقبين.

2.2.4. الأنشطة المدعمة: إن أهميتها تكمن في مساندة الأنشطة الرئيسية، حيث بدونها لا تستطيع الأنشطة الرئيسية من القيام بمهامها كما ينبغي.إن هذه الأنشطة حسب Porter تتمثل في التموين، التطور التكنولوجي، وتسيير الموارد البشرية، والبنية القاعدية للمؤسسة.

إن الملاحظة التي بإمكاننا أن نشير إليها في هذا المقام، قد تكون بعض الأنشطة الثانوية أساسية لدى بعض المؤسسات دون الأخرى.وعلى العموم، إن كل من الأنشطة الرئيسية والمدعمة هي مصدر للقيمة.إن تحديد طبيعة الأنشطة ونوعيتها بدقة ضمن سيرورة السلسلة، هي التي توضع لنا درجة التفاعل فيما بينها، وتأثيرها على مكونات الميزة التنافسية.إن هذه الأخيرة، تتحقق من خلال تفاعل

الأنشطة الرئيسية فيما بينها من جهة، ومع الأنشطة الثانوية من جهة أخرى." إن تسيير الروابط تعتبر عملية جد معقدة على مستوى التنظيم أكثر من تسيير الأنشطة الخالقة للقيمة، حيث التمكن من التنبؤ وتسيير الروابط بإمكانه من توليد أو الحصول على ميزة تنافسية دائمة." .

وزيادة على تلك الروابط الداخلية لسلسلة القيمة، توجد روابط خارجية تربطها بمكونات محيطها الخارجي، مما تدعم وتولد ميزة تنافسية.

5. تحليل مكونات التمييز والتكاليف: قد قام Tugrul Atamer et Roland Calori بتحديد مصدرين لكل من التكلفة والتمييز، حيث الشكل رقم (2) يوضح مصادر خلق القيمة.

ويتضح من خلال الشكل رقم (2)، أن الميزة التنافسية تتولد من خلال تفاعل عدة محددات، حيث كل واحد منها يساهم في إعطاء للمؤسسة قيمة تجعلها تتميز عن منافسيها المباشرين، وإن التطور التكنولوجي يعتبر أحد القوى الأساسية في تشكيل المحيط التنافسي، حيث يمكن أن يؤدي إلى:

- يمكن أن يكون معجل أو معطل لنمو الطلب وذلك بإحداث ظواهر إحلالية، أو يسمح بتجديد المنتوجات؛
- بإمكانه أن يخلق أو يدمج عدة قطاعات وذلك بعرض عدة بدائل من خلال إحداث وظائف جديدة، أو يجمع عدة وظائف في نفس المنتوج؛
- بإستطاعته تغيير هيكل وديناميكية التكاليف بخلق مصادر جديدة للميزة التنافسية؛
- يمكن أن يغير حواجز الدخول.

إن إكتساب المعرفة التكنولوجية والتحكم فيها عن منافسيها، قد يمكنها من تحقيق ميزة تنافسية أكبر.ويتضح من خلال ذلك، أن هناك علاقة معقدة بين التطور التكنولوجي وتنافسية المؤسسة." إن Morone يؤكد أن التكنولوجية هي مصدر من مصادر الميزة التنافسية للمؤسسة حتى وإن كان القطاع الصناعي في مرحلة الإشباع، الأمر الذي يتطلب منها بذل جهود مضاعفة لإكتساب التكنولوجية التي تجعلها في وضعية التحكم من جهة وإعادة تشبيب القطاع من جهة أخرى.أما Igor Ansoff تختلف وجهة نظره عن سابقتها، حيث يرى أن القطاعات الصناعية التي تتميز بالتكنولوجية العالية، تعتمد على توالد المنتوجات الجديدة التي تكون قريبة فيما بينها في الإطلاق، الأمر الذي لا يسمح من الإستغلال الأمثل للتدفقات المالية الناتجة عن كل منتوج.وتبعا لذلك على المؤسسات أن تتوقف أن تكون منقادة عن طريق التكنولوجية والبحث والتطوير." .

وهناك عدة دراسات أظهرت أن التطور التكنولوجي ليس هو له قيمة في حد ذاته، بل يعتبر وسيلة لتحقيق تلك الميزات المشار إليها سابقا، إذا أحسنت المؤسسات كيفية الإستغلال.

إن المعرفة التسويقية هي الأخرى لا تقل أهمية عن المعرفة التكنولوجية، حيث تتمثل في إمتلاك المؤسسة المؤهلات الضرورية لإعداد إستراتيجية تسويقية فعالة مثل: تطوير المنتوجات الجديدة، وتنويع في الخدمات، وقيام بحملات ترويجية، ومعرفة حاجات ورغبات المستهلكين، وقيام بالدراسة السوقية،...إلخ، وإن تدنية التكاليف ورفع من الإنتاجية يتم من خلال تظافر عدة عوامل منها مثلا: كفاءة العمال، التحكم في التقنية، المواد الأولية، التجربة، الوفورات الإقتصادية، الأجور والتحفيزات، المناخ الملائم،...إلخ.

وتبعا لذلك، فهذا يتحدد على أساس القدرات التي تمتلكها.إن هذه الأخيرة تأخذ عدة أشكال، وإن معرفة قدرات المؤسسة يتم من خلال القيام بالتشخيص التنظيمي الذي يحدد لنا فعالية الأنشطة التي تقوم بها، في حين التشخيص الإستراتيجي يبين لنا النجاعة

المحققة.كما أنه لاشك أن لكل مؤسسة تقوم بجملة من الأنشطة المتنوعة من خلال الإستعمال العقلاني للإمكانات المختلفة التي تمتلكها بغية تحقيق الأهداف المرجوة ضمن محيط بيئي يتميز بالديناميكية وعدم التأكد.إن القدرات التي تمتلكها المؤسسة، هي في حد ذاتها تعتبر مصادر الميزة التنافسية.إذا عملية التشخيص لقدرات المؤسسة المتنوعة منها، الإنتاجية والتكنولوجية والإبداعية، والتنظيمية، والمالية،...إلخ، إن قدرة المؤسسة لا تكمن في إنتاج منتوجات بكيفية فعالة وفق المقاييس الدولية فحسب، وإنما في تحقيق ميزة تنافسية أكبر تمس جميع الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة، وهذا لا يتأتى إلا بالمعرفة التكنولوجية والتسويقية والتسييرية.

ثانياً: أهمية التكلفة في تنمية تنافسية المؤسسة

رغم التطورات التي يعرفها عالم الأعمال والاقتصاديات في عصر العولمة،وظهور مؤشرات جديدة تدل على قدرة المؤسسة على التنافس،إلا أن التكلفة تبقى أحد أهم هذه المؤشرات أو المزايا التنافسية،فالمؤسسات التي تصنع منتجاتها بأقل تكلفة مقارنة بمنافسيها(تكاليف التصور، الانتاج، التوزيع، الاستثمار، خدمات ما بعد البيع والإدارة...)، فيمكن القول بطريقة أخرى بأن المؤسسة تتحصل على ميزة بالتكاليف في حالة توصلها إلى تأدية نشاطاتها المنشئة للقيمة بتكلفة إجمالية أقل من تكلفة المنافسين، وبعبارة أخرى فهي تلك المؤسسات التي عرفت كيف تستعمل مختلف عوامل التكلفة بفعالية طبعا مع تساوي تكلفة هذه العوامل، وبهذا يكون للمؤسسة القدرة على بيع كميات أكبر وبالأخص في ظل تمتع منتجات المؤسسة بالجودة العالية.

بناء على ما سبق فإن التكلفة الأقل مقارنة بالمنافسين تشجعها وتحفزها عدة عوامل، أهمها[6]:

- توليد سيولة أعلى من المنافسين؛
- الاستثمار أكثر وبالتالي النمو بأكثر سرعة؛
- أحسن مقاومة في حالة الانكماش؛
- الاستمرار في تحسين ميزة التكلفة.

كل هذا مرتبط كذلك بمدى إنتاجية العامل واستخدام ما يسمى بمنحنى الخبرة، وقد يتطلب الأمر من المؤسسة التي تريد التنافس بالاعتماد على التكلفة في ظل هذه المتغيرات، أن لا تركز فقط على تدنية تكاليف الصنع فقط وتهمل النشاطات الأخرى (تجارية،خدمات،هياكل...)، وعلى هذا الأساس تعتبر سلسلة القيمة وسيلة رئيسية لتحليل التكلفة، ولهذا سنحاول تناول بعض العناصر المرتبطة مباشرة بميزة التكلفة.

1. سلسلة القيمة والميزة بالتكاليف: إن نقطة الانطلاق لتحليل التكاليف يتمثل في تحديد سلسلة القيمة للمؤسسة وتخصيص تكاليف التشغيل والأصول الثابتة لمختلف النشاطات المنشئة للقيمة ومتابعة سلوك تكاليفها ونموها،ومقارنة ذلك مع المنافسين،وفي هذا الصدد ومن أجل التحليل الجيد للتكاليف فلابد من إتباع الخطوات التالية[7]:

- عزل التكاليف التي تمثل تكاليف سيرها أو أصولها جزءا هاما أو تنمو بسرعة وبالتالي بإمكانها تغيير هيكل التكاليف؛
- تجميع النشاطات التي تكاليفها أو أصولها لا تمثل إلا جزء صغير أو ثابت من الكل؛
- عزل النشاطات التي تختلف فيها عوامل تطور التكاليف؛
- تجميع النشاطات التي تخضع لعوامل متماثلة لتطور التكاليف.

إن التفكيك الأولي لسلسلة القيمة إلى نشاطات بسيطة، وذلك سواء تعلق الأمر بالنشاطات الرئيسية أو النشاطات الثانوية، سوف تسمح للمؤسسة بمعرفة الاختلافات المعتبرة في سلوك التكاليف،ومنه العمل على معرفة النشاطات ذات

التكاليف المعقولة والمتميزة والنشاطات ذات التكاليف الكبيرة والتي يمكن تدنيتها إلى حدود أقل حتى تزداد القدرة التنافسية للمؤسسة في السوق العالمي.وحتى في حالة اكتساب المؤسسة لميزة التكلفة المنخفضة مقارنة بالمنافسين، فالأهم من ذلك هو استمرارية هذه الميزة حتى تصبح لها قيمة إستراتيجية وخاصة في ظل قبول الزبون لهذه القيمة الممنوحة له من قبل المؤسسة.

في هذا السياق تسعى المؤسسة الوصول إلى كفاءة خصوصية لسلسلة القيمة في حالة اختلاف سلسلة القيمة للمؤسسة عن سلسلة القيمة للمنافسين،ولكن في حالة تشابه النشاطات المنشئة للقيمة فإن ما يجب الاهتمام به ومتابعته من قبل المؤسسة هي عوامل تطور التكاليف بالنسبة لمختلف النشاطات.ويرى PORTER بأن المؤسسة بإمكانها حيازة ميزة التكاليف من خلال وسيلتين أساسيتين هما[8]:

- مراقبة عوامل تطور التكاليف وخاصة ذات الوزن الثقيل والكبير في التكلفة الكلية؛
- إعادة نموذج سلسلة القيمة، باللجوء إلى انتهاج طريقة أخرى أكثر كفاءة للتصميم، الانتاج، التوزيع والتسويق... الخ.

نستنتج بأن المؤسسة تبذل قصارى جهودها من أجل البحث عن الفرص التي تسمح لها بتدنية التكاليف المرتبطة بكل نشاط،وهي ثقافة وسلوك في التسيير لدى الكثير من المؤسسات العالمية،وهذا شريطة عدم التأثير على تمييز المؤسسة ومنتجاتها، وبالأخص بالنسبة للنشاطات المساهمة في التمييز، ونجد أن بعض المؤسسات تعمد إلى التضحية بجزء أو كل التمييز في مصلحة تحسين وتخفيض التكاليف، لهذا لابد على المؤسسة التي تسعى إلى التنافس بالاعتماد على التكاليف، العمل على تشخيص العوامل المحركة للتكاليف في مختلف النشاطات المنشئة للقيمة، والسعي إلى التحكم فيها بصورة أحسن من المنافسين، حتى تتمكن من الاحتفاظ بميزتها التنافسية، خاصة بالنسبة لنشاطات ذات التكاليف المرتفعة والتي تجد فيها المؤسسة أكبر الفرص لتحسين تنافسيتها بتخفيض التكاليف المرتبطة بها،ولقد أحصى PORTER عشرة عوامل أساسية لتطور التكاليف يجب على المؤسسة مراقبتها بدقة وتتمثل أساسا فيما يلي[9]:

- مراقبة اقتصاديات السلم (الوصول إلى السلم الملائم، اتخاذ الإجراءات لتدعيم اقتصاديات السلم في النشاطات الحساسة للسلم، استغلال اقتصاديات السلم حيث المؤسسة تتمتع بوضعية مفضلة، إعطاء الامتياز للنشاطات المنشئة للقيمة مدارة من خلال سلم تفضيلي للمؤسسة)؛
- مراقبة منحنى الخبرة في كل الجوانب (تسيير منحنى الخبرة، الحفاظ على الملكية الخصوصية للخبرة، التعلم على المنافسين).
- مراقبة آثار استعمال القدرات (تسوية حجم النشاطات أثناء التقلبات)؛
- مراقبة الارتباطات (استغلال الارتباطات بين التكاليف داخل سلسلة القيمة أو النشاطات المنشئة للقيمة،العمل بالتعاون مع الموردين والموزعين، من أجل استغلال الارتباطات العمودية)؛
- مراقبة الارتباطات البينية داخل سلسلة القيمة (توحيد النشاطات المهمة، تحويل المعرفة في التسيير للنشاطات المتشابهة)؛
- مراقبة الاندماج (اللجوء إلى فحص دوري لإمكانيات الاندماج وتحطيم الاندماج)؛
- مراقبة الروزنامة (استغلال المزايا المخصصة للسباق أو بالنسبة للمؤسسة التي تنتظر قبل الاندفاع، تنظيم رزنامة المشتريات بدلالة دورة الأعمال)؛
- مراقبة المقاييس القابلة للمباحثة والمناقشة (تغيير الإجراءات عديمة الجدوى والتي لا تساهم في التمييز،الاستثمار في التكنولوجيات التي تسمح بتوجيه عوامل تطور التكلفة في الاتجاه المفضل للمؤسسة،اجتناب الفخر؛

- مراقبة تموطن الأجهزة وغيرها (تعظيم التموطن)؛
- مراقبة العوامل المؤسساتية (القوانين الحكومية،النقابات..).

أما بالنسبة لنمذجة سلسلة القيمة والتي تصل إليها المؤسسة بانتهاج سلسلة قيمة مختلفة كلية عن المنافسين، والتي تصل إليها المؤسسة من خلال المصادر التالية[10]:

- عملية إنتاج مختلفة؛
- اختلافات في المكننة؛
- دائرة جديدة للتوزيع؛
- مادة أولية جديدة؛
- دعائم إشهارية جديدة؛
- تحويل التموطن الخاص بالتجهيزات مقارنة بالمردين والزبائن؛
- اختلافات هامة في التكامل العمودي نحو الأمام أو نحو الخلف؛
- المبيعات المباشرة عوض المبيعات غير المباشرة.

من خلال هذه التعديلات الجذرية لسلسلة القيمة سوف تصبح المؤسسة أكثر كفاءة،كما تفرض مقياسا جديدا للتكلفة في القطاع الذي تنشط فيه،سواء بأداء أحسن لمختلف النشاطات أو باستغلال الارتباطات استغلالا دقيقا،خاصة إذا علمنا بأن التكاليف لا تنخفض آليا أو عشوائيا، ولكن بفعل مجهودات معتبرة ويقظة دائمة وقدرة المؤسسة على التغيير في الوقت المناسب حفاظا على استمرارية الميزة بالتكاليف، فتصل المؤسسة بذلك إلى وضع حواجز للدخول وتسهل من حركية المؤسسة من خلال منع المنافسين من تقليدها واستعمال نفس مصادر التمييز..

2. تحقيق وفورات الحجم الكبير: إن قدرة المؤسسة على النجاح في السوق العالمي يتوقف على درجة التنميط ومقدار ما تحققه من وفورات الحجم الكبير التي تستطيع الوصول إليها من خلال تقديم منتجات ذات مواصفات موحدة، تباع في العالم بأسره تحت نفس الاسم التجاري وتروج بنفس الإعلانات، مثل ما هو الحال بالنسبة لشركة، ومؤسسات أخرى عديدة، وهذا ما يسمح لهذه المؤسسات باهتلاك تكاليف البحث والتطوير الضرورية على عدد أكبر من الوحدات وبالتالي تخفيض أسعار إطلاق المنتجات.

يعني تحقيق وفورات الحجم الكبير أو اقتصاديات السلم توسيع منافذ تصريف منتجات المؤسسة، مما يسمح للمؤسسة بإنتاج كميات أكبر، ومنه تخفيض تكاليف الوحدة الواحدة، فتتحسن بذلك التنافسية السعرية للمؤسسة،الأمر الذي يقود المؤسسة إلى أسواق جديدة[11].

نستنتج بأن توسع الإنتاج من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض التكاليف، خاصة إذا كانت السلعة تتطلب منشآت وآليات ضخمة أو في حالة كون التكاليف الثابتة ضخمة، وبالتالي وطبقا لقانون اقتصاديات الحجم الكبير تنتشر التكاليف الثابتة مع توسع إنتاج المؤسسة وتتوزع على عدد أكبر من الوحدات المنتجة وبذلك تنخفض التكلفة الثابتة للوحدة الواحدة، أي يقل متوسط التكلفة الثابتة[12].

بناء على ما سبق يمكن القول بأن المعنى الحقيقي لاقتصاديات السلم هوان المؤسسة كلما زادت من كمياتها المنتجة،وفي ظل بقاء التكاليف الثابتة على حالها،فإن ذلك سيؤدي إلى انخفاض تكلفة الوحدة الواحدة،مع العلم أن تكلفة الوحدة الواحدة يساوي مجموع

التكاليف على عدد الوحدات المنتجة، وهو ما يمنح للمؤسسة القدرة على تحديد أسعار منخفضة لمنتجاتها مقارنة بالمنافسين، وبالتالي الرفع من تنافسيتها في السوق وتنمية حصتها السوقية وربح أسواق جديدة، خاصة إذا تمكنت المؤسسة من المحافظة على هذه الميزة لفترة طويلة، ما تجدر الإشارة إليه، هو أن اقتصاديات السلم تعني بأن النشاط المسير بكل قدراته في أي مؤسسة، هو الأكثر كفاية كلما نما وزاد السلم الذي تنشط فيه المؤسسة وحجم نشاطاتها، ولكن هذا في ظل مراعاة عدم تدمير اقتصاديات السلم الذي قد يلحق بالمؤسسة في حالة ارتفاع حجم النشاط إلى حد لا تستطيع من خلاله المؤسسة تحفيز عمالها وترتفع الأجور والتكاليف الخاصة بالوسائل المشتراة للوصول إلى ذلك.

من الأمور التي يجب التطرق إليها، هو أن مفعول السلم وآثاره تتركب من مجموعتين هما:

- تمديد التكاليف الثابتة (etalement) على الانتاج الكبير(تكاليف التصميم، التطوير، المتاجرة، الإدارة...)؛
- تحسين التحكم في المصاريف بالاعتماد على إجراءات أحسن، حيث أن حجم الانتاج الكبير يسمح بترتيب طريقة جديدة للإنتاج، المكننة، أكثر تخصص وتسارع عامل الخبرة...).

وفي الأخير وفضلا عما تم التطرق إليه والمتمثل في إمكانية خفض تكاليف الانتاج من خلال رفع مبيعات وإنتاج المؤسسة،فإن المؤسسة أحيانا بإمكانها الشراء من أحسن سوق في الخارج لبعض المركبات الداخلة في صنع منتجاتها، وهو ما يسمى التموين من الخارج، والذي يمكن أن يكون وسيلة فعالة في تدنية التكلفة أو تنمية جودة المنتج النهائي[13].

3. منحنى الخبرة (التعلم): يرتبط منحنى الخبرة ارتباطا وثيقا بالتكلفة، ذلك أن تكرار الأداء يخضع لنظرية التعلم، فكلما زاد عدد مرات أداء عملية إنتاجية معينة انخفض وقت التكرار، وقد يكون منحنى الخبرة كميزة تنافسية للمؤسسة بفعل الفرق في سعر التكلفة الذي تصل إليه المؤسسة مقارنة بالمنافسين نظرا لارتفاع وتحسن إنتاجيتها، حيث مع مرور الوقت تتوصل المؤسسة إلى تدنية تكاليفها الناجمة عن الخبرة المحصلة في صنع المنتجات وذلك بتحسن أداء العديد من العوامل(يد عاملة، تشغيل الآلات وترتيبها، الإمداد.....).

نلاحظ بأن التغير التكنولوجي في العديد من الصناعات يرجع إلى التعلم واكتساب الخبرة في مجال العمل إلى حد كبير، ويتم اكتساب الخبرات عند قيام المؤسسة بإنتاج المزيد من منتج ما، وعليه يمكن تعريف منحنى الخبرة على انه[14]:"تكلفة الوحدة الواحدة من القيمة المضافة لمنتج متجانس، مقاس بوحدات نقدية ثابتة، تتناقص بنسبة ثابتة ومتوقعة كل مرة يتضاعف فيها الإنتاج الكلي"، وفي هذا السياق سمحت الملاحظة الدورية، لبعض النشاطات المختلفة في المؤسسات من الوصول إلى نتائج هامة، من بينها أن التكاليف تنخفض بنسبة 20%إلى30% في كل تضاعف للخبرة الإجمالية[15]، وبما أن للمؤسسات تكاليف مختلفة ومستويات أرباح مختلفة، وفي وسط تنافسي فالمؤسسة الأكثر تنافسية في نشاط ما هي التي لديها خبرة إجمالية أكثر ارتفاعا، وبالتالي تتوصل إلى تدنية تكلفة نشاطاتها المنشئة للقيمة مع مرور الوقت بسبب الخبرة التي تنمي وتزيد من الكفاءة التي تؤدى بها مختلف الأعمال والنشاطات في المؤسسة، وعليه هناك العديد من العوامل تساهم في تخفيض التكاليف على طول منحنى الخبرة وهي[16]:

- فعالية العمل اليدوي ترتفع بتكرار نفس المهمة من قبل العمال؛
- تخصص العمل والمناهج، فالتنميط يرفع من فعالية العمال في تأدية مهامهم؛
- طرق أو عمليات جديدة للصنع، بفعل الإبداعات(الروبوتيك والنظم المدعمة بالكومبيوتر...)؛
- تجهيز أحسن للإنتاج، فتتحسن نجاعة التجهيزات بطريقة إبداعية بفعل الخبرة المحصلة؛
- تغيير المواد المستعملة، حيث مع الخبرة الصانع يمكنه اللجوء إلى موارد أقل تكلفة؛

➢ طريقة جديدة لتصميم المنتج، فيتم بذلك تصميم المنتج بطريقة تسمح له باستعمال لأقل للموارد.

تجدر الإشارة إلى أن كل هذه العوامل تتواجد تحت المراقبة المباشرة للمؤسسة، وهي جزء من السياسة العامة لتحسين الإنتاجية، من خلال صنع المنتج بتكلفة أقل أو إنتاج منتج أحسن بتكلفة مساوية، وعليه يمكن القول بأن الخبرة بذاتها لا تؤدي إلى تخفيض التكلفة ولكنها تمنح الفرصة للوصول إلى تخفيض التكاليف، وما على مسئولي المؤسسات إلا استغلال هذه الفرص، لأن التكرار المنظم للمهام والنشاطات لا يؤدي بمفرده إلى خفض التكلفة وتحسين الإنتاجية في حالة عدم تدعيمه بتوجيهات وإرشادات مقدمة من المهندسين الصناعيين في تحديث طرق العمل وتصميم الوظائف، حسن تنظيم الآلات، تحسين البرمجة... الخ.

من خلال ما سبق نتوصل إلى نتيجة هامة وهي أن المؤسسة إذا أرادت تحسين تنافسيتها على مستوى التكاليف، فما عليها إلا فهم ميكانيزمات الخبرة (التعلم) الخاص بكل نشاط منشئ للقيمة وتحديد أحسن قياس لدرجة الخبرة في كل حالة حتى تتمكن من توفير الشروط اللازمة لتدنية تكلفة مختلف نشاطاتها كلا حسب متطلباته (تدريب، مكننة، مواد أولية أحسن...)، وفضلا على ذلك فإن المؤسسة التي تريد النمو وتحسين تنافسيتها من خلال تدنية التكاليف، فما عليها إلا الوصول إلى ذلك في أسرع وقت ممكن، مما يعني النمو بأكثر سرعة عن منافسيها، فتنم بذلك الحصة السوقية، وبالأخص إذا كانت في مرحلة الإطلاق التي يتكون فيها محصلات الخبرة معتبرة، مما يدفع المؤسسات إلى انتهاج سعر الاقتحام، أي الدخول إلى الأسواق بأسعار منخفضة.

ولابد من الإشارة إلى أن المؤسسة حتى تتمكن من التحكم في تكاليفها، فهي مجبرة على التحكم في تقنيات المحاسبة التحليلية أو كما يحلو للبعض تسميتها محاسبة التكاليف، حتى تتمكن من تحديد التكاليف بصورة دقيقة ومحكمة، وبالتالي على الأقل معرفة السعر الأدنى الذي تبيع به منتجاتها، وطبعا في حالة وجود فرص للبيع بأسعار أكبر فما على المؤسسة إلا البحث عنها واستغلالها بكفاءة.

ثالثا: الإنتاجية ودورها في تنمية تنافسية المؤسسة

نستطيع أن نلمس أهمية الإنتاجية على عدة مستويات، الفرد والمنظمة والاقتصاد والمجتمع، فأما بالنسبة للفرد العامل، فإن إنتاجيته تعكس مدى مساهمته في العمل الذي يؤديه، والمقدار الذي يعطيه من جهده وعلمه ومهارته، إلى جانب عنايته ورغبته، في القيمة المضافة إلى المنتج النهائي.

فإذا زادت إنتاجية الفرد فأن ذلك معناه زيادة مساهمته وأهمية الدور الذي يلعبه في وظيفته ومن ثم مجتمعه، وإذا انخفضت كان دليلا على قلة هذه المساهمة وانخفاض أدائه للدور المكلف به، ثم أن الفرد يجني ثمار إنتاجيته، فكلما زادت إنتاجيته ارتفع دخله، هذا بالإضافة إلى تقدير رؤسائه واحترامهم له، والمزايا المعنوية الأخرى غير المباشرة التي يمكنه الحصول عليها، وإذا قلت إنتاجيته فإن ذلك يعني تعرضه لخسارة أو نقص في الدخل، وربما يتعرض للعقاب، هذا إلى جانب الآثار النفسية الأخرى، كعدم رضا رؤسائه وزملائه عنه، وحرمانه من تقدير الآخرين.

1. الإنتاجية: قد كان ينظر إلى الإنتاجية قديما على أنها إنتاجية العامل فقط، أي كمية الإنتاج التي يخرجها عامل معين في وحدة زمنية معينة، وقد كان ذلك نابعا من تأثير الاقتصاد الماركسي، من أن الإنجازات البشرية كلها مبنية على المجهود العضلي، ورغم أن العمل عنصر هام من عناصر الإنتاجية، إلا أنه العنصر الوحيد، فهناك الطاقة المحركة، والمعدات الرأسمالية، والطرق والأساليب.

وهذه العناصر تعزز عنصر العمل وتزيد كفاءته لذلك فأن مفهوم الإنتاجية يمتد ليشمل هذه العناصر ومن ثم يعرفها البعض بأنها التوازن الذي يمكن تحقيقه بين عوامل الإنتاج المختلفة، ذلك التوازن يعطي أكبر إنتاج أو مخرجات بأقل ما يمكن من مجهودات

وتكاليف، إذن فالإنتاجية تعبر عن مدى النجاح في إنجاز مهام معينة، فهي الاختيار الأفضل والاستخدام الأمثل للمدخلات من أجل الحصول على مخرجات معينة[17].

2. القياسات المختلفة للإنتاجية: وفيما يلي تعاريف القياسات المختلفة للإنتاجية[18]:

1.2. إنتاجية العامل: تقاس عادة بالإنتاج لكل عامل أو الناتج الإجمالي لكل عامل في الساعة، ويؤدي النمو في إنتاجية العامل إلى زيادة كمية السلع والخدمات المتاحة للإستهلاك من دون حدوث زيادة معادلة في عدد ساعات العمل، ويعتبر هذا النمو مساوياً لمتوسط إنتاج العامل، ولا من بد تسليط الضوء على ميزة حاسمة أن هي الناتج يمكن قياسه بمقاييس مادية، أي بوحدات الإنتاج أو السعر، وتمثل إنتاجية العامل المؤشر الأكثر شيوعاً لجمل الإنتاجية الوطنية، وأصبح من المألوف في لآونة الأخيرة مقارنة المستويات التي حصلت عليها أفراد البلدان أو المناطق بتلك التي سجلها إقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية.

2.2. إنتاجية الأرض: وخصوصاً للمحاصيل الزراعية، تعرف عادة بأنها عائد المحصول الزراعي لكل هكتار، وهو يقاس عادة بالأطنان لكل هكتار، وقد أصبحت إنتاجية الأرض مؤشراً معياريا للكفاءة في القطاع الزراعي.

3.2. إنتاجية رأس المال: يقصد عموما النسبة الإجمالية للناتج إلى رأس المال، وهي تقاس بالناتج لكل وحدة من رأس المال لعيني المستخدم في عملية الإنتاج، الذي يقصد به عادة رأس المال من الخدمات أو المرافق، وهكذا تكون إنتاجية رأس المال عكس نسبة رأس المال إلى الناتج.

3. مفهوم الكفاءة: تعرف على أنها:"قدرة نظم الإنتاج على تشغيل المدخلات"، فالكفاءة بهذا أضيق من الإنتاجية، فهي النسبة بين ما تم أداؤه وما يجب أداؤه أو العلاقة بين المدخلات والمخرجات، فهي كيفية الحصول على أكبر قدر ممكن من المخرجات لمجموعة من الموارد المتاحة في صورتها الحالية، فالكفاءة بذلك هي تعبير عن درجة النجاح في تحقيق الأهداف، أو مدى القدرة على استخدام مدخلات أو موارد المؤسسة بالقدر المناسب وفقا لمعايير محددة للجدولة (أي قدر من الناتج أو المخرجات في زمن محدد)، والجودة والتكلفة،لتحقيق مخرجات أو نتائج محددة أو بعبارة أخرى فالكفاءة هي دليل على مدى حسن أداء عملية تحويل المدخلات إلى مخرجات، وهو ما يعني حسن استغلال الموارد المتاحة، دون إسراف أو ترك طاقة عاطلة دون استغلال، وتقاس الكفاءة بنسبة قيمة أو حجم المخرجات إلى قيمة أو حجم المدخلات[19].

نخلص إلى أن الكفاءة هي تجسيد العلاقة الكمية بين المدخلات أو الموارد المستخدمة والمخرجات(النتائج) أو النتائج المخططة.

4. مفهوم الفعالية: تعرف على النحو التالي[20]: " تحقيق الأداء المرغوب فيه أو هدف مخطط "، وعليه يمكن القول بأن المؤسسة يمكن أن تكون فعالة في تحقيق هدف معين، ولكن غير كفؤة في استخدام الموارد المتاحة لها.فالفعالية تقيس نسبة المخرجات المحققة إلى المخططة، أي نسبة الأهداف المحققة إلى نسبة الأهداف المخططة، ولكن مع ضرورة قياس الأهداف المخططة بدقة وبأمانة وفق أصول القياس العلمي(غير مبالغ فيها ولا منقوصة من الطموح).كما تعرف الفعالية على أنها[21]:" القدرة على تحقيق أهداف وتوليد مخرجات أو نتائج تشبع حاجات وتوقعات العملاء وغيرهم من المستفيدين(مساهمين وعاملين وموردين أو دائنين أو منظمات حكومية) في ظل متغيرات بيئية محيطة."

من خلال ما سبق يتضح لنا جليا بأن الفاعلية نسبية، لأن المؤسسة قد تتمكن من الوصول إلى الأهداف جزئيا أو كليا أو لا تستطيع على الإطلاق، فالفاعلية بهذا تجسد علاقة نوعية بين المدخلات أو الموارد المستخدمة وبين المخرجات أو النتائج المحققة أي أنها

تقاس بنسبة الإنجاز الفعلي أو المحقق إلى الإنجاز المخطط أو المرغوب،وذلك بغض النظر عن التكلفة.فهي بذلك الاختيار المناسب لمزيج من المدخلات كما ونوعا واستخدامه بالأسلوب الصحيح في أداء ما يجب أدائه في الوقت المناسب.

فالإدارة في المؤسسة تعمل على تحقيق الأهداف وتنفيذ السياسات بكفاءة وفعالية، مما يحتم عليها أن تكون مرنة بما يحقق لها ذلك،مع العلم بأن قياس وتقييم نجاح الإدارة في تحقيق هذه الأهداف يتم من خلال تقييم الأداء وقياس نتائج النشاط، وهو ما يسمى بالإنتاجية، والتي تلعب فيه الإدارة دورا أساسيا، ومنه نستنتج بأن الإنتاجية تتحقق عن طريق كفاءة العمالة وفعالية المديرين والتكنولوجيا المطبقة في الإنتاج ودرجة الأوتوماتيكية والميكنة والآلية،وتضمن التكنولوجية المؤدية للإنتاجية العالية الأفكار الجديدة والاختراعات والأساليب الفنية والمواد وطرق العمل، وعليه تتزايد إنتاجية الفرد في الساعة بنسب مختلفة في الدول المتقدمة بحسب الاختراعات والإبداعات التي تنجزها الشركات في هذه البلدان.كما يمكن أن نخلص إلى أن تحسين الإنتاجية في المؤسسات تعني زيادة الخدمات المقدمة للزبائن، وزيادة التدفقات النقدية وتحسين العائد على الأصول وربحية أكبر،ومنه توسعات في استثمار رأس المال وطاقة إنتاجية أكبر وتوفير فرص عمل جديدة...، وبعبارة أخرى فإن تحسين معدلات الإنتاجية أو الإنتاجية المرتفعة، من خلال المزج بين الفعالية والكفاءة، تؤدي إلى زيادة القدرة التنافسية للمؤسسة سواء محليا أو عالميا،وهو شرط أكثر من ضروري في ظل عولمة المنافسة، وهذا ما يعني بصفة مختصرة:

- التوصل إلى النتائج المرغوبة(الفعالية)؛
- الوصول إلى الهدف بأقل تكلفة وأحسن استغلال واستخدام للموارد(الكفاءة).

ويمكن القول بأن الفاعلية هي تحقيق الأداء المرغوب فيه أو الهدف المخطط، ومع هذا رغم تحقيق الهدف المخطط قد تغيب الفعالية في استخدام الموارد المتاحة، فالإنتاجية إذن هي الاستخدام الكفؤ والفعال لموارد المؤسسة كلها، فهي تقيس وتعبر أكثر عن درجة كفاءة المؤسسة في استخدام مواردها(عمالة، مواد، رأس مال...)،التي تم استخدامها في العملية الإنتاجية.

كما تجدر الإشارة إلى أن العديد من المؤسسات استغلت التطورات التكنولوجية وغيرها من أجل تنمية إنتاجيتها وقدرتها التنافسية في السوق العالمي،ومقابل ذلك تعاني العديد من المؤسسات من ضعف إنتاجيتها أو أزمة الإنتاجية والتي يسمونها "**بقلق الإنتاجية**"،وتقيسه بعض الدول عن طريق ما يلي[22]:

- هجرة العمالة للخارج؛
- تدهور العلاقة بين الأسعار والأجور والإنتاجية؛
- الغياب والتأخر عن العمل؛
- عدم فعالية وتطبيق التشريعات واللوائح أو القوانين بحزم؛
- فشل الإدارة في إيجاد مناخ فعال لتحسين الإنتاجية بين العاملين؛
- غياب أو نقص الدور الحكومي في مراجعة الإنتاجية بالشركات؛
- حجم الشركة ودرجة ترشيد القرارات؛
- صعوبة وعدم القدرة على قياس إنتاجية القوى العاملة؛
- أثر خليط التكنولوجيا والعمل الآلي والعمل اليدوي على اتجاهات الإنتاجية.

5. مساهمة بورتر في تفسير العلاقة إنتاجية – تنافسية: إعتمد بورتر في سنة 1990 لتفسير أسباب قيام التجارة الخارجية على نموذج مفهوم الميزة التنافسية من خلال الانتقال من النظرة الساكنة إلى النظرة الديناميكية للقدرة التنافسية.

وقد أرجع بورتر أن المنشآت تكتسب المزايا التنافسية من خلال التحسين والتطوير الذي يتطلب استثماراً مستمراً ومتراكماً، فعنصر البحث والتطوير يعتبر عنصر هام في العملية الإنتاجية، من خلال الميزة التنافسية الديناميكية، وقد أرجع العوامل التي تحدد نجاح المؤسسات في اكتساب مزايا تنافسية إلى أربعة عوامل، والتي أسماها محددات الميزة التنافسية، والتي قسمها إلى أربع مجموعات: ظروف عناصر الإنتاج، ظروف الطلب، وجود الصناعات المغذية، إستراتيجية المنشاة وطبيعة المنافسة.

وفي واقع الأمر أنه بالرغم من أن بورتر لم يشرح صراحة في نموذجه إلى إدخال عنصر الإنتاجية كمحدد للتنافسية، إلا أنه إذا تأملنا أن المحدد الأول، فانه يمكن استنباط الدور الذي تلعبه الإنتاجية في تعزيز التنافسية، فظروف عناصر الإنتاج هي العناصر اللازمة للعملية الإنتاجية (العمل، رأس المال، الأرض، والبنية الأساسية)، تلعب هذه العناصر دورا مهما في تحقيق الميزة التنافسية للمنشآت، فقد إهتم بورتر بوجهة نظر الكلاسيكية الخاصة بالدور الذي تلعبه عناصر الإنتاج المتوافرة نسبيا لدى الدولة في تحقيق ميزتها، التنافسية، ولكن مع ملاحظة أن ثروات الدولة من عناصر الإنتاج تلعب دوراً جزئياً وليس كليا في تحديد الميزة التنافسية للدولة، كذلك نلاحظ أن الثروات الطبيعية يجب أن تتسم بالديناميكية، بحيث يمكن خلقها وتطويرها وتخطيطها وعدم الاقتصار على كونها موروثة فقط.

يرى بورتر أن تقسيم عناصر الإنتاج إلى عمل وأرض ورأس المال هو تقسيم واسع جداً لعناصر الإنتاج، ويفضل تقسيمها إلى عدد من المجموعات: الموارد البشرية، الموارد المالية، الموارد المعرفية، والموارد الرأسمالية والبنية الأساسية[23].

الخلاصة:

يمكن أن نستخلص، بأن المتغيرات الجديدة التي برزت على الساحة العالمية (التوجه نحو اقتصاد السوق، ظهور المنظمة العالمية للتجارة، المنافسة العالمية والمؤسسات العالمية...)، دفعت بالمؤسسات الاقتصادية إلى بذل المزيد من المجهودات في سبيل تحقيق ميزة تنافسية تمكنها من البقاء والاستمرار في التنافس محليا وعالميا، وهو ما تحققه الإنتاجية من خلال ما يلي:

- البحث عن مقاييس الإنتاجية لتحقيق المواءمة أو التوفيق بين الأهداف المتعددة والمتضاربة في بعض الحالات بالنسبة للمؤسسة؛
- دراسة مجالات اتخاذ القرار ذات التأثير على مقاييس الإنتاجية المختلفة مثل قرارات التسعير،تخصيص الموارد على الأنشطة المختلفة وضرورة البحث عن أدوات سلوكية وكمية في آن واحد، تمكن من تحقيق الفاعلية لمثل هذه القرارات.

إن إدارة التغيير التي تتطلبها المرحلة الحالية تهتم بالتركيز على زيادة الإنتاجية من جهة، ورضا المستهلك من جهة أخرى، وعليه فإن النظام الإنتاجي للمؤسسة لا يعمل على إرضاء المستهلك على حساب الكفاءة في استخدام الموارد المتاحة للمؤسسة،لهذا تستخدم معايير لقياس الكفاءة في استخدام الموارد والتي من بينها الإنتاجية، وذلك إما عن طريق تخفيض دورة الوقت لنفس المنتج أو إنتاج كميات أكبر خلال نفس الوقت، ولهذا فإن المؤسسات يتحتم عليها البحث عن الأسباب التي تزيد من تكاليف المنتج ومصادرها، كما تبحث عن مصادر زيادة المخرجات من أجل الرفع من إنتاجيتها وإمكانية تنمية تنافسيتها.

الشكل(1): مصادر الميزات التنافسية أو القيمة

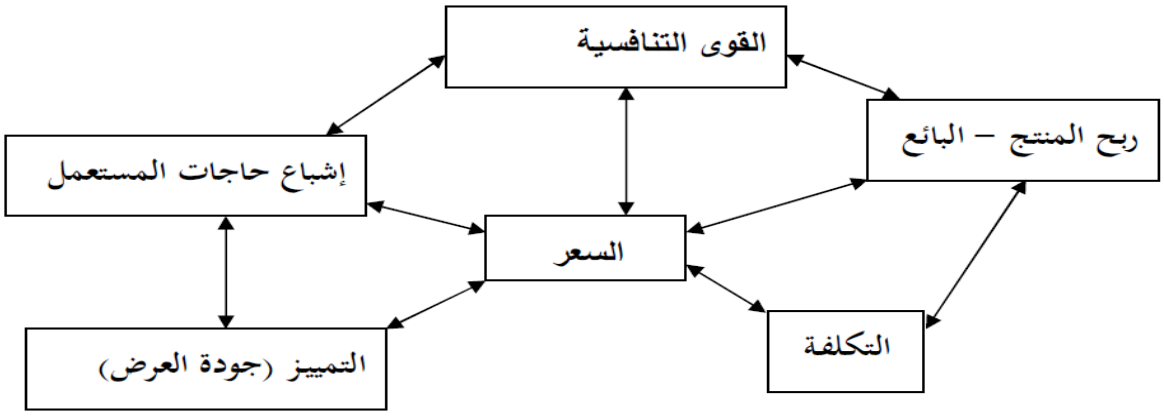

Source : Tugrul Atamer et Roland Calori, « Diagnostic et Décisions Stratégiques », Dunod, Paris, 1998, P.13

الشكل (2): مصادر خلق القيمة

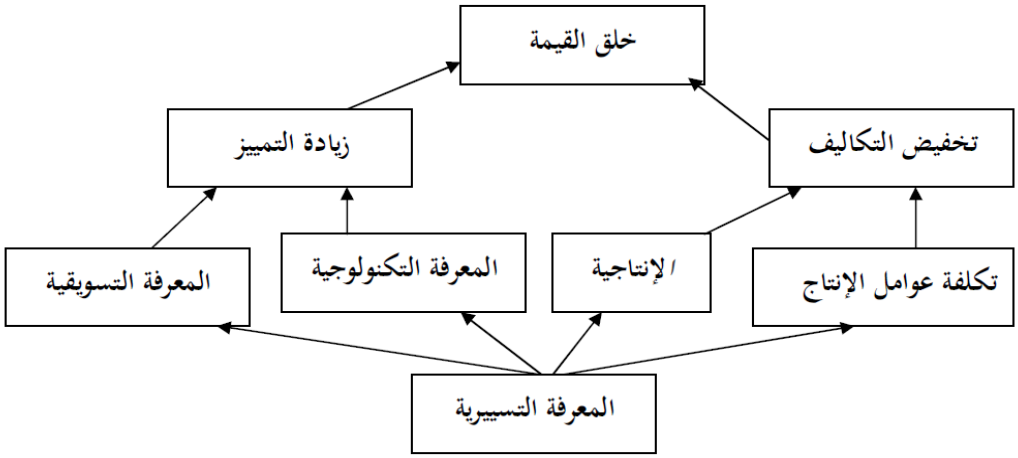

Source : Tugrul Atamer et Roland Calori, « Diagnostic et Décisions Stratégiques », Dunod, Paris, 1998, P.19

الاحالات والمراجع:

[1] محمد عدنان وديع، **محددات القدرة التنافسية للأقطار العربية في السوق الدولية**، تونس 2001، ص: 59 .

[2] كمال رزيق، بوزعرور عمار ، **التنافسية الصناعية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية**، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سعد دحلب-البليدة-، 2003، ص ص: 3-4.

[3] محمد عدنان وديع، مرجع سابق ص: 132،

[4] كمال رزيق، بوزعرور عمار ، مرجع سابق، ص: 5.

[5] كمال رزيق، بوزعرور عمار ، مرجع سابق، ص: 6.

[6] Boston Consulting Group:Les mecanismes fondamentaux de la competitivite, Edit.Hommes et techniques,1980,p80.

[7] M.Porter: L'avantage concurrentiel,OPCIT,P86

[8] IBID,P128

[9] من أجل تفاصيل أكثر، راجع M.Porter:L'avntage concurrentiel ص ص: 130-136.

[10] M.Porter: l'avantage concurrentiel,OPCIT,P138

[11] بتصرف P.BERHO,OPCIT,P28

[12] أحمد عبد الرحمان احمد: مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية،ص: 45.

[13] George Le Roy et autres: La conquetes des marches exterieurs,1978,p2

[14] Jean Jacques Lambin:OPCIT,P 28

[15] BCG: OPCIT,P34

[16] من أجل تفاصيل أكثر، انظر Jean Jacques Lambin,OPCIT، ص ص: 289-290.

[17] عادل رمضان الزيادي، **إدارة الموارد البشرية**، بحث مقدم إدارة الأعمال، الأردن، 2005/2004، ص:03.

[18] **تحليل الأداء الإقتصادي وتقييم النمو والإنتاجية في منظمة الإسكوا**، العدد الخامس، اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، 2007، ص: 20.

[19] أحمد سيد مصطفى:مرجع سابق، ص:66.

[20] سعيد يس عامر: **الإدارة وآفاق المستقبل**،مرجع سابق، ص: 565.

[21] احمد سيد مصطفى: **مرجع سابق**، ص66.

[22] فريد راغب النجار:**إدارة الإنتاج والعمليات والتكنولوجيا**، مرجع سابق،ص:227 و543 بتصرف.

[23] عبد العزيز عبدوس، **سياسة الانفتاح التجاري ودورها في تحسين الإنتاجية في المؤسسات الجزائرية كمؤشر تنافسية**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة ورقلة، العدد 2013/03، ص:167.

إدارة مخاطر محفظة الأوراق المالية في البنك التجاري

مدخل كمي

Risk management of financial portfolio in commercial bank

quantitative approach

مسعودة نصبه
جامعة بسكرة
sidra3m@yahoo.fr

فلة عاشور
جامعة بسكرة
achour_fella@yahoo.com

Received: 06/11/2017 *Accepted: 23/11/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

عندما يقوم البنك التجاري بالاستثمار في البورصة فإنه يغامر بأموال الغير مما يرفع من سقف المخاطرة ويجعل من إدارة مخاطر هذا الاستثمار أمرا بالغ الأهمية، ولا يتعلق الأمر بسهم أو سند معين بل بتركيبة المحفظة ككل، فقد يحمل أحد الأصول المالية مخاطر عالية بينما قد يعوضها أصل مالي آخر بمخاطرة أقل وعائد أكثر استقرارا، فالأمر مرتبط إذا بنوعية الأسهم التي تم اختيارها لتشكيل المحفظة إضافة إلى نسبة تواجد كل أصل من هذه الأصول في هذه المحفظة، وهذا ما سيتم تناوله ضمن هذا البحث.

رموزjel:

الكلمات المفتاحية: إدارة المخاطر– محفظة الأوراق المالية –البنك التجاري

Abstract:

When the commercial bank invests in the stock exchange it risks the money of others, which raises the risk ceiling and makes managing the risks of this investment is very important. It is not about a shre or bond, but about the structure of the portfolio as a whole. Another is a lower risk and more stable return, it is therfore related to the quality of the stocks chosen to form the portfolio as well as the percentage of each asset in this portfolio which is the main aim of this research.

(JEL) Classification

Keywords: Risk Management- Portfolio securities-commercial bank

تمهيد:

تعتبر البورصة مرآة الاقتصاد، ويعتبر البنك التجاري أهم المؤسسات التي تنشط في هذا الاقتصاد، ولأن البورصة تمثل مكانا للمغامرة بسبب المخاطر العالية التي يتعرض لها أصحابها بسبب التذبذب في الأسعار والعوائد، ولأن البنك التجاري عندما يقوم بالاستثمار في الأوراق المالية يخاطر بأموال الغير فإن عملية إدارة مخاطر هذا الاستثمار تكتسب أهمية بالغة جدا، حيث لا يتعلق الأمر بأصل مالي بعينه وبشكل منفصل بل بتشكيلة الأصول التي يقوم البنك بتكوينها في شكل محفظة مالية، وهنا لا بد من طرح إشكال أساسي وهام: كيف يقوم البنك التجاري بتشكيل محفظته بطريقة تمكنه من تحقيق عوائد وعدم الوقوع في الخسائر؟

أولا: ما هي محفظة الأوراق المالية ؟

يمكن تعريف المحفظة المالية على أنها "أداة مركبة من أدوات الاستثمار وذلك لأنها تتركب من أصلين أو أكثر يتم استثمار الأموال بها، أو إنها مجموع ما يملكه المستثمر من أصول و موجودات شريطة أن يكون الهدف تنمية القيمة السوقية لها."

كما يمكن أن تعرف على أنها:" مجموعة اختيارات من الأوراق المالية تتشكل مزيج متجانس من هذه الأوراق، تم اختيارها بعناية و بدقة فائقة لتحقيق مجموعة من الأهداف و الغايات، لذلك تتكون المحفظة الأوراق المالية من عدد مناسب من الأوراق) أسهم-سندات-صكوك) تتباين و تختلف من حيث قيمة كل منها،ومن حيث معدل العائد المتولد عنها ومدة استحقاقها".[1]

ثانيا: ما هي المخاطر المصاحبة لتكوين محفظة أوراق مالية ؟

يمكن أن نميز المخاطر المتعلقة بشراء البنك للأوراق المالية فيما يلي:

1. مخاطر السيولة:

أي أن البنك يخشى أن لا يستطيع بيع الأسهم والسندات عندما يحتاج إلى السيولة، وبذلك فهو يخاطر بعدم تلبية طلبات المودعين أو عموما يخاطر بعدم التزامه بحقوق الآخرين، والأمر متعلق بالورقة المعنية التي قد لا تكون مطلوبة في السوق في وقت رغبة البنك لبيعها، كما أنها متعلقة بالسوق نفسه الذي قد يكون غير نشيط وبالتالي يصعب بيع الأوراق فيه.

2. مخاطر الانخفاض في القيمة:

يواجه البنك أيضا عند شراءه لأوراق مالية مخاطرة انخفاض القيمة السوقية، فقد يشتري مجموعة من الأوراق أسهم وسندات بقيمة معينة من أموال المودعين، ثم عند قيامه ببيعها عند الحاجة قد يبيعها بسعر أقل من سعر الشراء وبالتالي يحقق خسارة رأسمالية.

3.مخاطر سعر الصرف:

وهي مخاطر تغير قيمة العملة في حالة شراء الأوراق بعملة غير العملة الوطنية أي غير عملة الودائع.، وعموما هذه المخاطر قد تكون:

3.1 عامة: وهي المخاطر التي تتعرض لها جميع الأوراق المشكلة للمحفظة، وهي مرتبطة بمخاطر عامة للسوق ككل، كالحروب والتضخم والكساد....الخ

3.2 خاصة: وهي تلك المخاطر التي تتعرض لها أوراق مالية في المحفظة دون أخرى، وهي متعلقة خاصة بظروف المؤسسات المصدرة للأوراق خاصة، وقد تكون قطاعية وليست خاصة بمؤسسة بعينها.

ثالثا. كيف يقوم البنك بإدارة المحفظة ؟

يقوم البنك بإدارة المحفظة من خلال إدارة مخاطرها، ولذلك فعليه التعرف على الأوراق، التعرف على المخاطر التي تصاحب شراء هذه الأوراق والاحتفاظ بها، يحدد استراتيجية تكوين المحفظة من خلال تقييم أداءها خلال فترات زمنية مختلفة.

1.تحديد أهداف البنك:

يجب على البنك تحديد أهدافه الأساسية من تكوين المحفظة حتى يستطيع اختيار الأوراق التي تحقق له هذه الأهداف، ومن البديهي أن الأهداف تتحدد وفق ضوابط وقيود معينة يجب على البنك أن يحددها أيضا حتى لا يتجاوزها.

1.1. القيود الزمنية:

أي المدى الزمني الذي يرغب البنك الاستمرار فيه مستثمرا لأمواله في الأوراق المالية: هل سيكون قصيرا أم متوسطا أم طويلا، حيث كلما زادت مدة الاستثمار كلما اتسع مدى الحركة أمام مسير المحفظة، و كلما كان قادرا على القيام بعمليات التنويع و التوزيع للأوراق المالية التي ستحتويها بشكل سليم أو أكثر فعالية.

وهذا أساسا مرتبط بالمدة الزمنية التي يريد تسييل محفظته فيها، أي أنه إذا كان يحتاج إلى السيولة بعد شهرين عليه أن يضع بعين الاعتبار أن شراءه للأوراق سيكون خلال هذه الفترة.

2.1. رأس المال:

إن نوع وحجم المحفظة مرتبط بحجم والأموال المتاحة للبنك و التي يتم من خلالها شراء و حيازة الأوراق المالية و تكوين المزيج المناسب من الأوراق المالية، فكلما كانت الأموال و الموارد المالية المتاحة للبنك أكثر كلما كانت قدرته على شراء الأوراق المالية أكبر،

فضلا عن أن وفرة الأموال تمكن البنك من اقتناص الفرص السانحة و انتهازها للحصول على أوراق بعينها بسعر معين وعدم الاضطرار إلى بيع أوراق لديه في وقت غير مناسب تحت ضغط الحاجة إلى المال لدواعي توفير سيولة معينة لصاحب المحفظة.

3.1 المزايا الضريبية:

تقدم بعض الحكومات إعفاءات ضريبية معينة لبعض المداخيل أو لبعض الأنشطة، مما قد يعفي مشتري نوع من الأوراق المالية من دفع الضرائب على مداخيله، أو يعفي المؤسسة المصدرة للأوراق من دفع ضرائب أعلى مما يرفع من حصيلة أرباحها بعد الضريبة، وهذا يكون مغريا بالنسبة للبنك للحصول على أرباح أعلى، لذلك فعلى البنك أن يحدد ما إذا كان يريد اقتناص هذه الفرص ضمن سياسته الاستثمارية أم لا؟ لأن هذا الهدف أو القيد يساعد البنك في اختيار الأوراق المالية التي ستشكل محفظته.

4.1. المخاطر والعائد:

على البنك أيضا أن يحدد وبدقة قبل بداية اختياره للأوراق المالية ما هي سياسته الأساسية فيما يتعلق بالمخاطر والعائد: هل يريد الحصول على عوائد غير عادية؟ بالتالي عليه المخاطرة أكثر، أم يريد تقليص المخاطرة وبالتالي يتوقع عوائدا أقل، لأن اختياره لاستراتيجيته بهذا الصدد هو الذي سيحدد أي الأوراق سيشتريها.

وبهذا الصدد يمكننا تمييز المحافظ التالية:[2]

1.4.1 محفظة الدخل:

هي محفظة البنك الذي يريد الحصول على عائد مستقر بعيد عن الخطر والمخاطرة العالية، ولذلك فهي تتكون عادة من السندات وبالخصوص أذونات الخزانة.

1.4.2محفظة النمو:

وهي محفظة يسعى البنك من تكوينها إلى تحقيق زيادات في القيم السوقية لمكوناتها، لماذا؟ حتى يحقق أرباحا رأسمالية عند بيعه لأحد الأوراق.

1.4.3 المحفظة المختلطة:

وهي مزيج من هذا وذاك، الأمر الأساسي الذي يمكننا استنباطه هنا هو أن البنك ذو المخاطرة العالية يختار المضاربة، بينما يختار البنك ذو المخاطرة الأقل القيام بالاستثمار وهكذا.

2. تحليل مختلف الفرص الاستثمارية :

بعد تحديد أهدافه التي تحدد بدورها مواصفات عامة للأوراق المرغوب شراءها يقوم البنك بحصر مختلف الفرص الاستثمارية المتاحة في السوق، وتجميع كل المعلومات المتعلقة بها من أجل تحليلها وترتيبها وفقا لأهدافه، وذلك بهدف تشكيل محفظة تعكس أهدافه الاستثمارية:

1.2. الحصول على بيانات تاريخية للأوراق:

لا يستطيع البنك أن يقرر بالتنبؤ العشوائي، بل عليه الحصول على بيانات معينة ليستطيع بناء توقعات مستقبلية وفق الظروف المحتملة، السؤال المهم هنا: ما هي البيانات التي يبحث عنها البنك؟ العائد أم السعر؟

2.2. تحليل البيانات:

كيف يستفيد البنك من البيانات التاريخية؟ يمكن تلخيص الفكرة إذا عرفنا بأن ما يخلق المخاوف لدى المضاربين أو المستثمرين هو التذبذب، وعدم الاستقرار، لذلك فالبنك عليه أن يبحث هل هناك استقرار أو تذبذب شديد في عوائد أو أسعار الأوراق التي اختارها أم لا؟

والمؤشرات الإحصائية في هذا المجال معروفة وهي: الانحراف المعياري، التباين والتغاير...الخ

ولنفترض أن البنك اختار سهم شركة رونو مثلا، و+canal وانه استطاع جمع البيانات التاريخية التالية حول أسعار السهمين، ويريد اختيار أحدهما:

الجدول1: مثال افتراضي لتطور أسعار سهمين خلال فترة زمنية محددة

الفترة	سعر سهم رونو	سعر سهم+canal
Mardi 30/11/2015	**54,6**	**82,1**
Jeudi 30/12/2015	**53,8**	**145**
Lundi 31/01/2016	**50,15**	**167**
Mardi 29/02/2016	**50,2**	**293**
Vendredi 31/03/2016	**54,05**	**230**
Vendredi 28/04/2016	**54,65**	**212**
Mercredi 31/05/2016	**54,5**	**204**

Vendredi 30/06/2016	**55,35**	**176**
Lundi 31/07/2016	**55,7**	**171**
Jeudi 31/08/2016	**56,8**	**184**
Vendredi 29/09/2016	**61**	**170**
Mardi 31/10/2016	**64,5**	**171**
Jeudi 30/11/2016	**71,5**	**146**

يقوم البنك بحساب الانحراف المعياري بالصيغة:

$$\sigma(x) = \sqrt{V(x)}$$

حيث أن الانحراف المعياري هو الجذر التربيعي للتباين، ويحسب التباين بدوره بالصيغة التالية:

$$V(x) = \frac{\sum_{i=1}^{n} (x_i - \bar{x})^2}{n}$$

وبالنظر إلى أسعار السهمين نقوم بحساب معدل تغير السعر بين فترة وأخرى، ونقوم بحساب كل من التباين والانحراف المعياري:

الجدول(2): الانحراف المعياري والتباين لأسعار سهمين

الفترة	رونو	الانحراف عن المتوسط	مربع الانحراف	canal+	الانحراف عن المتوسط	مربع الانحراف
mardi 30/11/2015	54,6	2,08-	4,31	82,1	98,57-	9716
jeudi 30/12/2015	53,8	2,88-	8,28	144,5	36,17-	1308
lundi 31/01/2016	50,15	6,53-	42,6	166,5	14,17-	200,8
mardi 29/02/2016	50,2	6,48-	42	293	112,33	12618
vendredi 31/03/2016	54,05	2,63-	6,9	230	49,331	2434
vendredi 28/04/2016	54,65	2,03-	4,11	212	31,331	981,6
mercredi 31/05/2016	54,5	2,18-	4,74	204	23,331	544,3
vendredi 30/06/2016	55,35	1,33-	1,76	176	4,669-	21,8

lundi 31/07/2016	55,7	0,98-	0,95	171	9,669-	93,49
jeudi 31/08/2016	56,8	0,123	0,02	183,9	3,2308	10,44
vendredi 29/09/2016	61	4,323	18,7	169,7	10,97-	120,3
mardi 31/10/2016	64,5	7,823	61,2	170,5	10,17-	103,4
jeudi 30/11/2016	71,5	14,82	220	145,5	35,17-	1237
المتوسط	**56,677**			**180,67**		
التباين			31,9			2261
الانحراف المعياري(جذر تربيعي للتباين)			5,65			**47,547**

المصدر: من إعداد الباحثتين اعتمادا على المثال الافتراضي الجدول(1)

من النتائج نلاحظ أنه رغم أن عوائد سهم +canal أعلى من أسعار سهم رونو إلا أن هذه الميزة يقابلها مخاطرة التذبذب، أي أن الأسعار متذبذبة وقد تؤدي في المستقبل إلى عدم التأكد وقد تحقق خسائر رأسمالية للبنك.[3]

نتائج الجدول تقدم للبنك النصيحة التالية: إذا كنت مخاطرا عليك اختيار شراء سهم +canal أما إذا كنت أقل مخاطرة فعليك اختيار سهم رونو.

ومع ذلك فالأمور ليست بهذه البساطة: لأن المستقبل قد لا يحمل الأحداث نفسها، بمعنى أنه ينبغي علينا حساب احتمال حدوث هذه الأرقام في المستقبل، لذلك يتدخل متغير جديد في العملية هو حساب الاحتمالات، كما في الجدول:

الجدول(3): مثال افتراضي لاحتمالات مرتبطة بعوائد ثلاث أسهم

السيناريو	الاحتمال	سهم رونو	سهمCANAL+	سهم ميشلان
1	0,02	-0,04	-0,26	-0,03
2	0,05	-0,03	0,02	-0,01
3	0,05	-0,01	-0,06	0,02
4	0,1	0,03	0	0,04

0,09	0,06	0,06	0,12	5
0,18	0,1	0,1	0,15	6
0,15	0,15	0,12	0,18	7
0,13	0,22	0,18	0,15	8
0,07	0,27	0,25	0,1	9
0,06	0,35	0,3	0,08	10

في هذه الحالة لا نقوم بحساب المتوسط الحسابي بالطريقة السابقة،ولا الانحراف ولا التباين، فمتوسط عائد السهم في حالة وجود احتمالات يتحول إلى توقع العائد، وهو حاصل مجموع(جداء كل احتمال في العائد):[4]

$$E(R) = \Sigma P_s R_{s,k}$$

حيث أن:

P_i: الاحتمال.

R_i :العائد أو السعر الفعلي.

s: السيناريو من 1 إلى n .

K: الورقة k.

أما التباين:

$$\sigma^2(R_k) = \sum P_s[R_{k,s} - E(R_k)]^2$$

حيث أن:

σ^2 التباين، وهو مربع الانحراف المعياري والعكس.

$R_{K,s}$: عائد السهم K وفق السيناريو S.

وهذا ما تم تقديره خلال الجدول التالي:

الجدول(4): تقدير التوقع/ التباين والانحراف المعياري حسب الاحتمالات لعوائد ثلاث أسهم

السيناريو	الاحتمال	سهم رونو	سهمCANAL+	سهم ميشلان
1	0,02	-0,04	-0,26	-0,03
2	0,05	-0,03	0,02	-0,01
3	0,05	-0,01	-0,06	0,02
4	0,1	0,03	0	0,04
5	0,12	0,06	0,06	0,09
6	0,15	0,1	0,1	0,18
7	0,18	0,12	0,15	0,15
8	0,15	0,18	0,22	0,13
9	0,1	0,25	0,27	0,07
10	0,08	0,3	0,35	0,06
E(R)		0,12	0,13	0,1
التباين		0,0086	0,014984	0,003398
الانحراف المعياري		0,0928	0,12240915	0,058292

المصدر: مثال افتراضي من طرف الباحثتين.

في مقارنة بين الأسهم الثلاث نجد أن سهم +canal أكثر مخاطرة، يليه سهم رونو يليه سهم ميشلان، وما على البنك إلا أن يحدد استراتيجيته، ليختار السهم الذي يناسب هذه الاستراتيجية.

ومع ذلك أيضا فالأمر ليس بهذه البساطة: فالبنك عندما يقرر شراء أوراق مالية لتكوين محفظة فهو لا يختار سهما واحدا أو اثنين بل يختار مجموعة من الأسهم والسندات، وهذا هو مفهوم المحفظة، وبهذا يختلف معنى المخاطرة، فمنظور المخاطرة للسهم الواحد يختلف عن منظور المخاطرة بتشكيلة من الأسهم، فقد يكون انخفاض عائد أو سعر أحد الأسهم في المحفظة يرافقه ارتفاع شديد في عوائد أو أسعار الأوراق الأخرى.

ولذلك وعندما نتحدث عن المحفظة فلا بد أن نتحدث عن المخاطرة الأهم وهي مخاطرة العلاقة الطردية القوية بين أسعار أو عوائد الأوراق التي نرغب في تشكيل المحفظة منها.

فالتنويع يقتضي أن نختار أوراق مالية غير مرتبطة مع بعضها البعض، فإذا تدهور سعر أو عائد أحد الأوراق لا تتبعه عوائد وأسعار الأوراق الأخرى.

لذلك على البنك إذا قرر شراء ثلاث أوراق مالية مثلا وجد فيها كافة المواصفات والخصائص التي تحقق أهدافه، عليه أن يقيس مدى الارتباط، فكلما كان هناك ارتباط قوي كلما كانت المخاطرة أكبر والعكس.

ولنفترض أن البنك قد اختار الأسهم سابقة الذكر: رونو، canal+ ، ميشلان، ويريد معرفة كم ستكون عوائد هذه الأسهم مرتبطة وتتبع حركة بعضها البعض؟

الحصول على الجواب مرتبط حتما بعدد الأسهم المرغوب شراءها من كل سهم، مثلا 50 سهم من رونو و20 من ميشلان و10 من canal+، أو 20 من رونو و15 من ميشلان....الخ

السؤال إذن إذا كان على البنك شراء هذه الأسهم الثلاثة كم عليه أن يشتري من كل سهم؟

في هذه الحالة لا بد من حساب التغايرla covariance:

$$E(R_{pf}) = \Sigma X_i E(R_i)$$

أي أنه يجب حساب العائد المتوقع لكل سهم في المحفظة ونضرب هذا العائد في نسبة السهم في المحفظة، ثم المجموع هو العائد المتوقع للمحفظة أي أنه إذا كان لدينا محفظة تتكون من 50 بالمائة منها أسهم رونو،20 بالمائة CANAL+، الباقي 30 بالمائة أسهم ميشلان، فإن العائد المتوقع للمحفظة يكون:

0.5. العائد المتوقع على سهم رونو+0.2. العائد المتوقع على سهم CANAL+ 0.3. العائد المتوقع على

الجدول(5): تقدير عائد محفظة مكونة من ثلاث أسهم حسب تركيبة نسبية للأسهم

	العائد المتوقع	التباين	الانحراف	النسبة في المحفظةXi	$X_i E(R_i)$
سهم رونو	0,12	0,008606	0,092768529	0,5	0,06
سهمCANAL+	0,13	0,014984	0,12240915	0,2	0,026
سهم ميشلان	0,1	0,003398	0,058292367	0,3	0,03
عائد المحفظة المتوقع					0,116

المصدر: من اعتمادا على إعداد الباحثتين الجدول(3)

حسب الجدول فإن العائد المتوقع من

المحفظة المشكلة هو0.116، ولكن إذا غيرنا التركيبة مثلا إلى 70 بالمائة من أسهم رونو، 20 بالمائة من أسم +canal 10 بالمائة من أسهم ميشلان فإن العائد المتوقع سيرتفع إلى 0,12، ويبدو أن العائد المتوقع يتغير صعودا وهبوطا حسب تركيبة المحفظة رغم أن الأسهم هي نفسها لم تتغير.

في المقابل لحساب مخاطرة المحفظة يجب حساب التغاير وفق الصيغة التالية:

$$\sum_{i=1}^{N}\sum_{j=1}^{N} X_i X_j \sigma_{ij}$$

حيث أن:

X_i: نسبة تواجد السهم i في المحفظة.

X_j: هي نسبة تواجد السهم J في المحفظة.

δ_{ij}: انحراف عائد السهمi عن عائد السهمj وهو ما يسمى بالتغايرcovariance.

وبذلك تكون الصيغة السابقة حسب المثال السابق، إذا رمزنا لأسهم: رونو،+canal،ميشلان: على الترتيب بالرموز: 1،2،3:

	رونو	CANAL+	ميشلان
رونو	$X_1^2 \sigma_1^2$	$X_1 Y_2 C_{1,2}$	$X_1 Y_3 C_{1,3}$
CANAL+	$X_2 Y_1 C_{2,1}$	$X_2^2 \sigma_2^2$	$X_2 Y_3 C_{3,3}$
ميشلان	$X_3 Y_1 C_{3,1}$	$X_3 Y_2 C_{3,2}$	$X_3^2 \sigma_3^2$

ملاحظة: تغاير عائد الورقة نفسها هو التباين.

وباستخدام الصيغة السابقة نتوصل إلى نتائج الجدول التالي:

الجدول(6): حساب مخاطرة محفظة(التغاير) مكونة من ثلاث أسهم حسب التركيبة النسبية للأسهم

	رونو	canal+	ميشلان
رونو	**0,0021515**	**0,001087**	**0,00021555**
canal+	**0,001087**	**0,00059936**	**0,00014064**
ميشلان	**0,00021555**	**0,00014064**	**0,00030582**

تغاير المحفظة هو مجموع المصفوفة:0,0059

المصدر: من إعداد الباحثتين اعتمادا على الجدول(3)

وبذلك فإن المحفظة بالنسب المحددة تشكل عائدا متوقعا 0,116 ومستوى مخاطرة 0,0059، وقراءة هذين الرقمين دون مقارنة لا تحمل أي معنى اقتصادي سليم، إذ أن البنك عليه مقارنة هذه النتيجة بنتائج عدة أخرى تمثل توليفات أخرى بديلة وهي بالآلاف إن لم تكن بالملايين وعلى البنك الاختيار بين التوليفات ما يناسبه منها.

3.تقييم أداء المحفظة:

بعد مرحلة التحليل واتخاذ القرار يقوم البنك فعلا بشراء الأوراق التي تم اختيارها، وليست هذه هي نهاية القصة، إذ أن البنك عليه التقييم المستمر لأداء المحفظة حتى يستطيع اتخاذ القرارات اللازمة في الوقت اللازم، فيشتري أوراق إضافية أو يبيع أوراق من المحفظة إذا اقتضى الأمر ذلك، توجد عدة مؤشرات لقياس أداء المحفظة وأهمها مؤشر شارب:

$$S_p = \frac{(R_p - R_f)}{\sigma_p}$$

S_p: مؤشر شارب. R_p: عائد المحفظة. R_f : عائد استثمار خالي المخاطر. σ_p : الانحراف المعياري للمحفظة.

خلاصة:

بما أن البنك التجاري يستعمل في أنشطته أموال الغير(المودعين) فإن دراسة المخاطرة تأخذ أهمية أكثر من غيرها، وخاصة إذا تعلق الأمر باستخدام هذه الأموال في الاستثمار المالي، حيث على البنك تقدير العوائد والمخاطر المتعلقة بتشكيلة الأوراق المالية المختارة لتكوين محفظته المالية، ومن خلال بحثنا توصلنا للنتائج التالية:

- يجب على البنك تحديد أهدافه الأساسية وأهدافه من الاستثمار، والمدة التي يرغب الاستثمار خلالها، كما يجب عليه أن يحدد اختيار سياسته المتعلقة بالمخاطر والعائد والمرتبطة أساسا بالاختيار بين: محفظة الدخل، النمو أو مزيج بينهما.
- بعد تحديد أهدافه التي تحدد بدورها مواصفات عامة للأوراق المرغوب شراءها يقوم البنك بحصر مختلف الفرص الاستثمارية المتاحة في السوق، وتجميع كل المعلومات المتعلقة بها من أجل تحليلها وترتيبها وفقا لأهدافه، وذلك بهدف تشكيل محفظة تعكس أهدافه الاستثمارية.
- لا يستطيع البنك أن يقرر بالتنبؤ العشوائي، بل عليه الحصول على بيانات معينة ليستطيع بناء توقعات مستقبلية وفق الظروف المحتملة.
- إذا أراد البنك الاختيار بين الأسهم فيمكنه استعمال الانحراف المعياري والتباين للتعرف على أكثر الأسهم مخاطرة، حيث ترتبط المخاطرة الأكبر بالسهم الذي تعرف عوائده وأسعاره تذبذبا أكثر، وبرغم ذلك يعتمد الاختيار على سياسة البنك المختارة(محفظة الدخل، النمو....الخ)
- إذا أراد البنك اختيار مجموعة من الأسهم فعليه أن يحدد التركيبة النسبية لهذه الأسهم داخل محفظته، لذلك عليه وضع مجموعة من السيناريوات لهذه التشكيلة وتقدير المخاطرة والعائد المتوقع حسب كل تركيبة على حدا وفي الأخير يقوم بالاختيار من بينها.
- بعد اختيار الاسهم والتشكيلة وشراء الأوراق المالية فعلا على البنك أن يقوم بمتابعة أداء محفظته من أجل اتخاذ قرار التغيير في الوقت المناسب، كما أن البنك يمكنه من اتخاذ القرار اللازم في حالة تغيير سياسته المرتبطة بالمخاطرة والعائد.

الاحالات والمراجع:

[1] محسن أحمد الخضيري، كيف تتعلم البورصة في 24 ساعة، ايتراك للنشر والتوزيع، الطبعة1، مصر، 1996، ص.65.

[2] بوزيد سارة، إدارة محفظة الأوراق المالية على مستوى البنك التجاري، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة مالية، 2006-2007، جامعة منتوري، ص.17.

[3] www.fr.slideshare.ne, vu juillet 2017.

[4] www.abcbourse.com, vu juillet2017.

دور تكنولوجيا المعلومات في تنمية وتطوير الموارد البشرية بالمؤسسة الاقتصادية

The role of information technology in developing and improving human resource in economic organization

محمد لمين علون	عيساوي سهام	حوحو فطوم
جامعة بسكرة	المركز الجامعي ميلة	جامعة بسكرة
medlamine.alloune@yahoo.com	sihem_aissaoui@hotmail.com	Houhou.fattoum@yahoo.com

Received: 15/11/2017 *Accepted: 12/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تتميز الموارد البشرية باحتلالها المرتبة الأساسية في الإهتمام على مستوى العالم المعاصر، كونها أهم عنصر من عناصر التنمية، وتجمع دول العالم على حد سواء من خلال القمم العالمية لمجتمع المعلومات من أجل تركيز الجهود على إعداد برامج شاملة وطموحة للتنمية الموارد البشرية القائمة على أسسٍ علمية مدروسة، ومع ظهور وتطور تكنولوجيا المعلومـــــات وإعتبارها من الوسائل الفعـــــالة في تكوين رأس المـــال البشـــري، وأن لها دلالات واضحة على الأداء والنمو، أصبح من الضروري ليس مجرد إكتساب هذه التكنولوجيا كوسيلة لبناء قدرة الإنسان فحسب، إنما التعاطي معها بإعتبارها ذات قيمة أيضا، ويحتاج تطوير وتحسين أداء الموارد البشرية إلى زيادة المهارات والطاقات والمعلومات لدى أفراد المؤسسة لتحقيق الإستخدام الكفء لرأس المال البشري المتاح، وخلق رأس مال بشري جديد للمساهمة في تنمية وتطوير المؤسسة، وتحتاج الموارد البشرية إلى بيئة يستطيع الأفراد من خلالها أن يقوموا بتنمية قدراتهم الكامنة، وأن يحيوا حياة منتجة ومبدعة تتوافق مع حاجاتهم ومصالحهم.

رموز jel: M1

الكلمات المفتاحية: تكنولوجيا المعلومـــــات، الموارد البشرية، التكوين، التعلم

Abstract:

Human Resource occupies an important and essential place over the level of modern world, as it is considered the most important element of development component, where it combines the world countries through the World Summits of the Information Society in order to focus efforts on the development of comprehensive and ambitious programs of human development based on scientific basis, with the emergence and development of information technology and considering it one of the effective means in human capital formation, and it has a clear indications on the performance and growth, where it became necessary to not just acquire this technology as a means of building human capacity, but dealing with it as a valuable, developing and improving human resource performance needs to increase skills, energies and information of the organization members to achieve efficient use of the available human capital and create a new human capital to contribute in the development of the organization, thus the human resource in a need to environment through which individuals can develop their potential abilities, and to live a productive and creative life consistent with their needs and interests.

(JEL) Classification : M1

Keywords: Information Technology, Human Resource, Formation, Learning.

تمهيد:

تسعى مختلف إدارات المؤسسات إلى تحقيق التفوق والتميز في الأسواق والأرباح والعنصر الحاسم في هذه الأمور هو العنصر البشري المدرب ذو الكفاءة والمقدرة والرغبة العالية لتحقيق التفوق، والموارد البشرية التي تتوفَّر عليها المؤسسة تعتبر أهم أصل من أصول المؤسسة، حيث تلعب دورًا مهمًا في إنجاحها، وتحقيق الكفاءة والفعالية في إستغلال هذه الموارد إستغلالاً أمثلاً، كما تلجأ المؤسسة حسب ظروفها إلى الإستفادة المثلى من التكنولوجيات السائدة في مجال الموارد البشرية، من أجل إبتكار وتطوير أفضل السبل والآليات لإستثمار طاقاتها، وتوظيف ُقدراتها الذهنية والإبداعية في خلق وتنمية المزايا التنافسية للمؤسسة في شكل سلع وخدمات وتكنولوجيا جديدة، هذه التكنولوجيا التي يطَلق عليها اسم تكنولوجيا المعلومات قامت بتغيير الكثير من المفاهيم التنظيمية والتسويقية، فأوجدت ما أصبح يطَلق عليه بالمؤسسات الإفتراضية، والمكاتب الإفتراضية، وفرق العمل الإفتراضية، والمخزون الإفتراضي، وبذلك دخلت العديد من المؤسسات في تحدياتٍ جديدة ممثَّلة في التجارة الإلكترونية، والأعمال الإلكترونية، والإدارة الإلكترونية، ...الخ، الأمر الذي يتطلب وجود نظم معلوماتٍ فعالة تلبي الإحتياجات المعلوماتية للمؤسسات، خاصةً مع التحولات المستمرة في البيئات المحيطة بها وحاجة المديرين إلى إتخاذ قراراتٍ سريعة وحاسمة، ومما سبق فالإشكالية المراد دراستها يمكن صياغتها على النحو التالي:

" كيف تساهم تكنولوجيا المعلومات في تنمية وتطوير الموارد البشرية بالمؤسسة الإقتصادية؟ "

وللإجابة على هذه الاشكالية تضمنت هذه الدراسة ثلاث نقاط أساسية تتمثل في:

أولا: الإطار النظري لتكنولوجيا المعلومات.

ثانيا: الإطار النظري لتنمية الموارد البشرية.

ثالثا: مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تنمية وتطوير الموارد البشرية.

أولا: الإطار النظري لتكنولوجيا المعلومات:

1. **تعريف تكنولوجيا المعلومات:** يُمكن تعريف التكنولوجيا بشكل عام على أنها:

" تطبيق تقنية معينة في تصميم وإنتاج منتوج معين."[1]

وتُعرف **التكنولوجيا** كذلك: "مجموعة المعارف والخبرة المتراكمة والمتاحة، والأدوات والوسائل المادية، التنظيمية والإدارية، التي يستخدمها الإنسان في أداء عمل ما، أو وظيفة ما في مجال حياته اليومية لإشباع الحاجات المادية والمعنوية سواء على مستوى الفرد أو المجتمع."[2]

أما **المعلومات** (**Information**): تُعرف بأنها: "مجموعة الحقائق والبيانات المشتقة من الدراسة والتجربة الشخصية والعلمية بحيث تجعل الشخص أكثر معرفة، ويتم معالجتها، تقييمها، وتنميتها على أساس الإبداع والمعرفة." [3]

أما **تكنولوجيا المعلومات** تتعلق بالتقنيات التي تسمح بإنتاج المعلومة (إنتاج المعلومة يقصد به: جمعها، معالجتها، تخزينها وتوزيعها).[4]

كما يُمكن تعريفها بأنها: "الأدوات والتقنيات التي تستخدمها نظم المعلومات لتنفيذ الأنشطة الحاسوبية على إختلاف أنواعها وتطبيقاتها، وتشمل كل المكونات المادية للحاسوب، وبرامج الحاسوب وتتضمن الوسائط المادية والبرامج التي تتولى عملية تخزين البيانات داخل الحاسوب وخارجه."[5]

وبالتالي يُمكن القول أن تكنولوجيا المعلومات مورد من الموارد الأساسية لنظام المعلومات، فهي تُعتبر حزمة من الأدوات التي تساعد في معالجة وتجهيز الأفراد والمعلومات، ومع ذلك فإن تكنولوجيا المعلومات ليست غاية في حد ذاتها وإنما هي وسائل تستخدمها نظم المعلومات ضمن إطار توليفة متكاملة ومترابطة لدعم الإدارة والأعمال.

2. أهمية تكنولوجيا المعلومات: تكمن أهميتها من خلال تقديم الدعم الكبير للمؤسسات لتحقيق الإستراتيجيات التالية:[6]

1.1. إستراتيجية التكلفة الأدنى: تقليص التكاليف في الإنتاج، التجهيز، خدمة الزبون، التسويق لمنتجاتها.... وغيرها، وبهذا ترفع أرباحها.

2.1. إستراتيجية التمييز: تطوير تكنولوجيا المعلومات الخاصة بالمؤسسة يُمكنها من تمييز منتجاتها وخدماتها عن غيرها من المنافسين وهذا ما يساهم في تحسين قدرتها التنافسية.

3.1. إستراتيجية التجديد: تتجلى أهمية تكنولوجيا المعلومات من خلال قدرتها على:

ا- خلق الحواجز أمام دخول الصناعة. د- رفع الكفاءة الإنتاجية وخلق ميزة تنافسية.

ب- تغيير موازين القوى في علاقة المؤسسة بمورديها. ج- تغيير أسس المنافسة.

كما تظهر أهمية تكنولوجيا المعلومات في إستخداماتها وتطبيقاتها التي حققت ما يلي:[7]

– **تطوير التعلم**: وهذا من خلال إستخدام الإنترنت في خلق اليد الماهرة المتعلمة والمعلمة عن بعد وظهور التعلم الإفتراضي.

– **تطوير التجارة**: وهذا بإعتماد أساليب التجارة الإلكترونية من خلال ما يُسمى ربط الشركاء التجاريين، أو التبادل الإلكتروني للبيانات والوثائق بأقل تكلفة وبكفاءة أكبر، مما أعطى دفعة كبيرة للتسويق (ظهور التسويق الإلكتروني).

– **تحسين الخدمات الطبية والصحة:** وهذا من خلال الإنترنت وربط المؤسسات الطبية لتبادل المشورة والنصح وكذلك بث العمليات الجراحية المعقدة التي تجري في مختلف مناطق العالم لتحصيل الخبرة الطبية وتسهيل الكشف عن الأمراض وطرق معالجتها من كافة الجهات المهتمة والمعنية بذلك، ومن خلال إستخدام تكنولوجيا المعلومات أصبح من الممكن تغذية الحاسب الآلي بالمعلومات اللازمة عن خطوات إجراء العمليات الجراحية الدقيقة والمعقدة والتي تحتاج إلى وقت وجهد كبيرين.

3. إدارة تكنولوجيا المعلومات: لإدارة تكنولوجيا المعلومات بطريقة صحيحة يجب إدراك أهمية التعامل بكفاءة مع المتطلبات الآتية:[8]

1.3. إعداد وتهيئة الموظفين لإدارة تكنولوجيا المعلومات: فمن أهم أسباب فشل المشاريع المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات هو عدم الإهتمام بالأفراد القائمين عليها، لذا فإن النجاح في الأمر يتطلب إهتمام الإدارة والمدير بما يلي:

1.1.3. مشاركة الموظفين في إدخال وإستخدام التكنولوجيا: إذ ينصح القائد الإداري بإشراك الموظفين وإعطائهم فرصة لإدخال وإقتراح وسائل لتحسين أداء تكنولوجيا المعلومات، ويُوضح لهم الأهمية الشخصية التي تعود عليهم من خلال إستخدام هذه التكنولوجيا.

2.1.3. توضيح أسباب إستخدام تكنولوجيا المعلومات: على القائد الإداري أن يخلق ثقافة في المؤسسة تعمل على تشجيع الموظفين لزيادة مهاراتهم المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، من خلال تدريب وتأهيل الموظفين وإيجاد الرغبة لديهم لتعلم كيفية إستخدامها.

2.3. مساعدة الموظفين على التعلم: يهتم القائد الإداري بتطوير وتدريب الموظفين وإقناعهم بضرورة ذلك وتوفير البيئة والإمكانيات، وهذا بمراعاة التالي:

– الإستماع إلى الموظفين وتحديد إحتياجاتهم التدريبية، متابعتهم، إرشادهم وتدريبهم.

– تقييم الفرد من خلال براعته وتميزه في إستخدام التكنولوجيا.

– تصميم برامج التدريب وفقًا للإحتياجات ومن قبل الجهات المتخصصة.

3.3. تحديد خطوات العمل ومراجعة ذلك: إن تحديد خطوات عمل أي إدارة مؤسسة تتأثر بمرور الزمن بما يتناسب مع التغييرات التي تحتمها الظروف، لذا لا بُد من مراجعة هذه الخطوات وجعلها فعالة بقدر الإمكان قبل الإنتقال إلى حلول تكنولوجيا المعلومات لدعمها، ويمكن أن يتم هذا الأمر من خلال الخطوات العملية التالية:

1.3.3. تحليل الأوضاع: في هذه المرحلة ينبغي النظر إلى المؤسسة نظرة جديدة وبفكر جديد في كل خطوة من خطوات تحسينها وتطويرها لإستيعاب متغيرات العصر.

2.3.3 إعادة تعريف الخطوات التي تتم بها الأعمال: هنا يتم وضع وصف شامل لخطوات الأعمال المثالية والحديثة لتتناسب مع المتطلبات العصرية من خلال إستراتيجية لإستخدام تكنولوجيا المعلومات المصممة.

3.3.3. وضع حلول عملية: وهذا بعد تحديد الإستراتيجية من خلال ترك الحرية للمستشارين وموردي تكنولوجيا المعلومات لإستخدامها عمليًا وبطرق تتوافق مع متطلبات العصر.

4.3. تحديد الموارد المستقبلية: بما أن من مهام المدير هو التخطيط للأعمال المستقبلية فإن هذا يحتم عليه تحديد الموارد اللازمة، ولتحقيق ذلك يجب توفر ما يلي:

1.4.3. النظرة المستقبلية: أصبحت تكنولوجيا المعلومات تتغير بسرعة كبيرة ما جعل من الصعب التخطيط للمستقبل، هذا ما يفرض على القائد الإداري أن يكون له بعد نظر والقدرة على التخيل، وحساب الطريقة التي ستؤدى بها الأعمال في السنوات القادمة، وأن يعد موظفيه الذين يتوقع منهم تطبيق نظم تكنولوجيا المعلومات.

2.4.3. تحديد الإحتياجات: ويتم ذلك من خلال إستبيانات مدروسة لرأي طالبي الخدمات، وكذلك الموردين لنظم المعلومات، وهنا يجب تحديد الطرق التي تستطيع تكنولوجيا المعلومات من خلالها تحسين الأداء والخدمات وكذلك إدخال الأفكار الجديدة التي تساعد في التطوير والتحسين.

3.4.3. التوجه نحو العمل الإلكتروني: من المُلاحظ أن هناك تغييرًا في الوقت الحاضر في شكل ونمط الأعمال بسبب تطور العمل الالكتروني وخاصة من خلال الإنترنت، حيث أصبحت الكثير من المؤسسات تكيف نفسها مع العمل الالكتروني وتنظم أعمالها لتوفير خدمات سليمة وواضحة في أي وقت وعلى مدار الساعة، والحصول على معلومات مهمة عن أي خدمة تطلبها، خاصة أنه أصبح هناك مواقع في الأنترنت تقدم المعلومات والإستشارات لمن يطلبها في كل المجالات.

5.3. العلاقة الإيجابية مع موظفي تكنولوجيا المعلومات: من الأمور المهمة في المؤسسة بناء علاقة إيجابية وثيقة مع الموظفين المسؤولين عن تسيير تكنولوجيا المعلومات، وكذلك مع بقية الأفراد في المؤسسة لأن هذا يؤدي إلى نجاح تطبيق هذه التكنولوجيا، ونجد أن جُل إهتمام هؤلاء الموظفين هو إفادة المؤسسة بمعارفهم حول التكنولوجيا المستخدمة، ولذلك يجب تقويم عملهم، وهذا من خلال التالي:

1.5.3. تقويم خدمات تكنولوجيا المعلومات: لتكنولوجيا المعلومات دورًا مهمًا في حل مشاكل العمل وتوفير أحسن الخدمات للمديرين والعاملين، كما يجب أن يدرك الجميع بأنها توفر نظم ذات جودة عالية من تدريب وخدمات ودعم للمستخدمين، من خلال عملية التواصل المستمرة والفعالة، هنا يأتي دور القائد الإداري في تقويم خدمات موظفي تكنولوجيا المعلومات وأثرها على الخدمة وعلى جودة العمل ثم مقارنة تكاليف ذلك مع عروض وخدمات الشركات أو الموردين الذين يقدمون مثل هذه الخدمات.

2.5.3. تحديد متطلبات تكنولوجيا المعلومات: هذا الأمر يتطلب تعاون كل من موظفي تكنولوجيا المعلومات والقائد الإداري الذي يجب أن يكون له معرفة واسعة عن هذه التكنولوجيا وعن الإستراتيجية العامة للمؤسسة وطبيعة عملها، هذا ليكون له القدرة على إسداء النصائح المناسبة للإدارة حول التكنولوجيا وأثر إستخدامها على أداء العاملين والمؤسسة، وبالتالي يتحقق التكامل بين وظيفة تكنولوجيا المعلومات وعمليات المؤسسة.

ثانيا: الإطار النظري لتنمية الموارد البشرية

1. مفهوم تنمية الموارد البشرية:

1.1. الموارد البشرية والقوى العاملة: يُقصد بالموارد البشرية في بلد ما مجموع السكان القادرين على العمل المنتج، ويُقصد بالعمل المنتج كل مجهود جسمي أو ذهني يؤدي أو يساهم في خلق سلعة أو تأدية خدمة معينة، وبالتالي فإن الموارد البشرية تتألف من مجموع السكان مطروحًا منه غير القادرين على العمل المنتجين وعليه فالموارد البشرية حسب هذا المفهوم يتألف من قسمين:[9]

1.1.1. القسم الأول: يتكون من جميع القادرين على العمل المنتج، لكنهم لا يعملون ولا يرغبون في العمل ولا يبحثون عنه، ويُطلق عليهم "الأفراد خارج القوى العاملة".

2.1.1. القسم الثاني: القوى العاملة: يُقصد بها الفئة القادرة على العمل والراغبة فيه، وغالبًا ما تُحدد السن الأدنى والأقصى للعمل لأغراض إحصائية "(فمثلا، تشمل القوى العاملة في بلد ما جميع الأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و 60 سنة)"[10]، وبالتالي فالقوى العاملة تعبر عن جميع الأفراد المتواجدين في سوق العمل، سواء أكانوا يعملون فعلاً أم يبحثون عن عمل.

2.1. تعريف تسيير (ادارة) الموارد البشرية: تعرف " بأنها ذلك الجانب من التسيير الذي يهتم بالناس كأفراد أو مجموعات، وعلاقاتهم داخل التنظيم، وكذلك الطرق التي يستطيع بها الأفراد المساهمة في كفاءة التنظيم، وهي تشمل الوظائف التالية: تحليل التنظيم، تخطيط القوى العاملة، التكوين والتنمية الإدارية، العلاقات الصناعية، مكافأة وتعويض العاملين، وتقديم الخدمات الإجتماعية والصحية، ثم أخيرًا المعلومات والسجلات الخاصة بالعاملين".[11]

وعليه فإن تسيير الموارد البشرية هي عبارة عن مجموعة البرامج والأنشطة المصممة لتعظيم كل من أهداف الموارد البشرية والمؤسسة على حد سواء، للوصول إلى تحقيق مستويات عالية من الأداء.

3.1. تعريف تنمية الموارد البشرية: يُقصد بها "تلك العمليات المتكاملة المخططة موضوعيًا والقائمة على معلومات صحيحة والهادفة إلى إيجاد قوة عمل متناسبة مع متطلبات العمل في مؤسسات المحددة والمتفهمة لظروف وقواعد وأساليب الأداء المطلوبة وإمكاناته."[12]

يُقصد بها كذلك "زيادة عملية المعرفة والمهارات والقدرات للقوى العاملة القادرة على العمل في جميع المجالات، والتي يتم إنتقاؤها وإختيارها في ضوء ما أجري من إختيارات المختلفة بغية رفع مستوى كفاءتهم الإنتاجية لأقصى حد ممكن."[13]

وفي ظل التحديات والضروريات الحالية زادت حاجة المؤسسات إلى تنمية الموارد البشرية وأصبحت الشغل الشاغل لإدارتها، ولعل أهم وأبرز الأسباب التي ساهمت في زيادة الإهتمام كالتالي:[14]

– زيادة تعقد الوظائف من حيث مكوناتها ومهاراتها، وظهور وظائف ذات نوعيات خاصة ومعقدة أو الوظائف المفتوحة.

– تحسين مهارات وقدرات ومعارف الموارد البشرية للحفاظ على مستويات الأداء المخططة، وتوجيه الموارد البشرية الجديدة وتعريفهم بوظائفهم.

– توفير الدافع الذاتي للموارد البشرية لزيادة كفاءتهم وتحسين إنتاجيتهم كمًا ونوعًا.

– تهيئة الفرص للموارد البشرية للارتقاء إلى وظائف ذات مسؤوليات أكبر.

– تهيئة الموارد البشرية لمواجهة المتغيرات المحيطة بالمؤسسة في مجالات متعددة، وجعلها خط الدفاع الأول في حماية وإستقرار المؤسسة.

– تهيئة الموارد البشرية لمواجهة التحديات التي يفرضها المحيط الخارجي على المؤسسة في عدة مجالات، كعولمة اليد العاملة وإنتشار المساحات التنافسية بين السلع والخدمات المنتجة.

2. خصائص تنمية الموارد البشرية: من أهم الخصائص التي تتمتع بها تنمية الموارد البشرية، نوجزها في الآتي:[15]

1.2. تنمية الموارد البشرية عملية إستراتيجية: تتكون إستراتيجية تنمية الموارد البشرية من مجموعة مخططة من برامج التدريب والتنمية المستمرة، تهدف لتطوير وتحسين أداء موظفي المؤسسة وتعليمهم كل جديد بشكل مستمر، بهدف مساعدتهم على تحقيق مكاسب وظيفية ومستقبل وظيفي جيد، وتشكيل بنية تحتية من المهارات البشرية التي تحتاجها **2.2. تنمية الموارد البشرية عملية تعلم مستمرة:** تُعتبر تنمية الموارد البشرية إستراتيجية وعملية منتظمة ومستمرة تعتمد على التعلم، حيث تهدف بذلك إلى بناء معارف، مهارات، سلوكيات واتجاهات لدى الموارد البشرية، بغرض تطوير وتحسين أدائها الحالي والمستقبلي والتكيف مع التغيرات البيئية.

3. أساليب تنمية الموارد البشرية: يُعتبر **التكوين والتعلم** دعامتين أساسيتين لتنمية الموارد البشرية، سعيا منهما لتحسين الأداء الإنساني في العمل بكل جوانبه، وذلك قصد تحقيق أهداف الفرد والمؤسسة ولما لا المجتمع أيضا بكفاءة عالية.

1.3 تكوين الموارد البشرية:

1.1.3. مفهومه: هو إجراء منظم يتزود من خلاله الأفراد بالمعرفة والمهارة المتعلقة بأداء مهمة أو مهام محددة، حيث أن التكوين يمكن النظر إليه بإعتباره أداة لإحداث التغيير في المعرفة والمهارات والإتجاهات والسلوكات الخاصة بالموارد البشرية في العمل، فهو قد يعنى بتغيير أو تدعيم ما يعرفه العاملون وعن كيفية أدائهم للعمل، أو إتجاهاتهم أو أنماط تصرفاتهم مع المشرفين والزملاء والعملاء...الخ.[16]

2.1.3. أهداف وفوائد التكوين: يمكن إبرازها في الآتي:[17]

– رفع مستوى أداء الفرد عن طريق إكسابه المهارات اللازمة لإستخدامها في ميدان العمل، وتطوير الدافعية (التحفيز) للأداء، وتحسين نوعية الخدمات.

– تحقيق أهداف وغايات خاصة بالمتكون نفسه فيما يتعلق بترقية أو زيادة أجره، أو لشغله مناصب أعلى.

– يعتبر التكوين وسيلة فعالة لمواجهة التحديات الداخلية الخارجية للفرد والمؤسسة.

– المساعدة في فعاليات الإتصالات بين الأفراد والإستشارات الداخلية.

– سد الفجوة في القصور بين ما يؤديه الموظف فعليًا وما يجب أن يؤديه.

– تقليص المشاكل وتخفيف الحوادث، وإكساب الأفراد الثقة بالنفس والخبرة.

– التخفيف من الحاجة إلى الإشراف المباشر.

– زيادة الإستقرار ومرونة القدرة على التكيف، ورفع معنويات الأفراد.

– توفير موارد بشرية من داخل المؤسسة قادرة على تحمل مسؤوليات أكبر، والعمل في مواقع وأدوار وظيفية متعددة.

– المساهمة في الإحتفاظ بالكفاءات البشرية لأطول فترة ممكنة.

– إشاعة ثقافة الحوار والتفاهم والمصارحة مما يحسن المناخ الوظيفي ويرفع الأداء التنظيمي.

3.1.3. انواع التكوين: للتكوين أنواع عديدة ويُمكن الإشارة إليها كما يلي:[18]

➢ **التكوين من حيث الزمان:** وينقسم إلى نوعين:

– **تكوين قبل الخدمة:** وهذا يكون قبل دخول الفرد للعمل خاصة في مراكز التكوين.

– **تكوين أثناء الخدمة:** ويكون هذا التكوين بعد أن يلتحق الفرد بالعمل.

➢ **التكوين من حيث المكان:** وينقسم إلى نوعين:
– تكوين داخل المؤسسة. – تكوين خارج المؤسسة.

➢ **التكوين من حيث الهدف:** وينقسم إلى 3 أنواع:
– **التكوين لتجديد المعلومات:** وهذا نتيجة للتغيرات والتطورات التكنولوجية.

– **تكوين المهارات:** ويُقصد به زيادة قدرة التدريب على أداء أعمال معينة، ورفع كفاءته المهنية خاصة أثناء الترقية.

– **التكوين السلوكي:** وهذا بهدف تنمية الاتجاهات الحسنة وتغيير العادات غير الجيدة كسوء المعاملات واستغلال السلطة والتفرقة في المعاملة.

2.3. التعلُّم:

1.2.3. مفهومه: يعرف التعلم بأنه :"درجة استفادة المتدرب من البرنامج التدريبي من خلال زيادة المعارف، المهارات، الخبرات. تعديل الاتجاهات أو المبادئ الخاصة بالعمل بغض النظر عن مدى إمكانية الاستفادة من هذه النواحي في الحياة العملية أو بالتطبيق في الواقع العملي."[19]

كما يعرف التعلم بأنه: " تغيير ثابت نسبيا في السلوك يحدث نتيجة الخبرة."[20]

ففهم التعلم ومقوماته أصبح من الأمور الأساسية في إدارة وتنمية الموارد البشرية، وذلك لأن التعلم هو المغزى الأساسي لعملية التدريب، وهذا التعريف يُظهر أن التعليم يتضمن مصطلحات أساسية (التغير، السلوك، الخبرة، الثبات).

ويمكن تلخيص التعلم في العبارة التالية، التعلم هو "تلك العملية التي تؤدي إلى تغيرات في سلوك الفرد والناتجة عن الخبرة أو التجربة."[21] وحتى تتم عملية التعلم، يجب توفر ما يأتي: – المثير – الإستجابة – التدعيم. – الدافعية.

2.2.3. خصائص التعلم: يجب أن يتوفر التعلم على الخصائص التالية:[22]

– التغير في السلوك الناتج عن التعلم يجب أن يكون مستقرًا وله صفة الدوام نسبيًا. وبطبيعة الحال، يجب استبعاد أي تغير طارئ أو مؤقت نتيجة عوامل وقتية.

– هذا التغيير ينتج من الخبرة أو التجربة. ولذلك لا يُعتبر تعلمًا كافة التغيرات السلوكية الناتجة عن النمو الطبيعي للإنسان من الناحية العقلية والجسمانية، فقدرة الطفل على المشي مصدرها النمو الطبيعي وليس الخبرة والتجربة.

– عملية التعلم تتضمن عملية التغير في السلوك وليس التحسين في السلوك، حيث يمكن أن يتعلم الإنسان جوانب سلبية من السلوك، وذلك وفقًا لبيئته.

ويُعد البعض التدريب شكلاً من أشكال التعليم، وذلك لإنطباق بعض مبادئ التعليم على التدريب التي تعتبر مهمةً في تصميم وإعداد البرنامج التدريبي الرسمي وغير الرسمي، وتشمل على:

– الرغبة في التعلُّم. – الُقدرة على التعلُّم.

– يجب أن يكون التعليم مدعومًا ويكافئ عن السلوك الجديد بطرق تشبع الحاجات الإنسانية، كالدفع، والتمييز، والترقية.

– ينبغي أن تكون مادة التعليم هادفةً وذات معنى بالنسبة إلى ُالمتعلِّم.

3.2.3. أنواع التعلم: إن تصنيف أنواع التعلم ليس بالأمر المتفق عليه. ولعل من أهم التصنيفات ما يلي:

- **التعلم بالإكتشاف**: "هو التعلم الذي يحدث كنتيجة لمعالجة الفرد المعلومات وتركيبها وتحويلها حتى يصل إلى معلومات جديدة حيث تمكن الفرد من تخمين أو تكوين فرض أو أن يجد حقيقة بإستخدام عمليات الإستقراء أو الإستنباط أو بإستخدام المشاهدة والإستكمال أو أية طريقة أخرى." [23]
- **التعلم التعاوني**: هو أسلوب تعلم يتم فيه تقسيم العمال إلى مجموعات صغيرة غير متجانسة (تضم مستويات معرفية مختلفة)، يتراوح عدد أفراد كل مجموعة ما بين 2 – 6 أفراد، ويتعاون العمال المجموعة الواحدة في تحقيق هدف أو أهداف مشتركة. [24]
- **التعلم الذاتي**: هو أحد أساليب إكتساب الفرد للخبرات بطريقة ذاتية دون معاونة أحد أو توجيه من أحد، فهو العملية الاجرائية المقصودة التي يحاول فيها المتعلم ان يكتسب بنفسه القدر الكافي من المعارف والمفاهيم والمهارات والإتجاهات والتقييم عن طريق الممارسات والمهارات التي يحددها البرنامج الذي بين يديه من خلال التطبيقات التكنولوجية.[25]
- **التعلم بالنمذجة**: وهي عملية الإعتماد على النماذج في نقل فكرة أو خبرة إلى فرد أو مجموعة أفراد وهي إحدى فنيات وطرق إكساب الأفراد أنماط السلوك الصحيح وهي أيضا فنية علاجية لتعديل أنماط السلوك الخاطئ وغير المرغوب لدى الأفراد.

3.3. الفرق بين التكوين والتعلم: يمكن توضيح الفرق بين التكوين والتعلم من خلال الجدول الموالي:[26]

الجدول رقم (01): الفرق بين التكوين والتعلم

وجه المقارنة	التكوين	التعلم (التعليم)
مجال التركيز	– يرتبط بوظيفة أو مهام معينة لذلك فإن نطاقه محدد. – يطور أداء الموظف في ظل وظيفته الحالية.	يركز على تعليم المعارف والمهارات والاتجاهات الجديدة التي تؤهل الموظف للقيام بوظائف مختلفة في إطار زمني مستقبلي محدد سلفا.
الإطار الزمني	قصير المدى.	متوسط المدى.
الأهداف	له أهداف محددة يعبر عنها في شكل أهداف سلوكية قابلة للقياس في المدى القصير.	له أهداف محددة يمكن قياسها في المدى المتوسط، اي بعد تسلم الموظف الوظيفة التي يؤهل لها.
النتائج	يمكن قياس نتائجه لاتصاله الوثيق بالوظيفة والأداء الوظيفي.	نتائجه قابلة للقياس، غير أنه لا يمكن قياس نتائجه على رأس العمل إلا بعد تعيين الفرد بالوظيفة.
قطاعات التعلم	يعنى بتحسين أداء الموظف عن طريق تزويده بالمعارف كالمعلومات، وبناء وصقل مهاراته وتعديل سلوكه واتجاهاته.	يركز على تعليم المعارف والمهارات والاتجاهات اللازمة لوظائف مستقبلية، فهو يأخذ الطابع التأهيلي والإعدادي في الغالب.
إمكانية التطبيق	يمكن تطبيقه مباشرة، بل يتطلب فرص مباشرة للتطبيق.	يتم تطبيقه عند تكليف الموظف بالوظيفة الجديدة في وقت ما في المستقبل يمكن التنبؤ به.
درجة المخاطر	يمكن للمؤسسات تقديمه وفي ظل درجة متدنية من المخاطر لارتفاع درجة تحقق نتائجه.	تزيد فيه المخاطرة التي تتحملها المؤسسة مقارنة بالتكوين، نظرا لاحتمال عدم تعيين الموظف بعد التعليم في الوظيفة التي أعدت له.
يعتمد على	الاحتياجات التدريبية المحددة.	متطلبات الوظيفة المستقبلية.
التكلفة	محدودة	أكثر تكلفة من التكوين لطول مداه ولأنه يستعين في غالب الأحيان بمؤسسات خارجية

المصدر: بتصرف إعتمادًا على، حسين يرقي، **إستراتيجية تنمية الموارد البشرية في المؤسسة الاقتصادية حالة مؤسسة سوناطراك**، أطروحة دكتوراه دولة (غير منشورة)، علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007-2008، ص93.

ثالثا: مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تنمية وتطوير الموارد البشرية

تلعب تكنولوجيا المعلومات دورًا بارزًا في تنمية وتطوير الموارد البشرية، ويمكن توضيح ذلك في النقاط التالية:

1. **مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تنمية معارف الموارد البشرية:** تساعد تكنولوجيا المعلومات الموارد البشرية في تنمية مهاراتهم من خلال تحصيل وإثراء المعارف التي تساهم في رفع مستوى أدائهم، وذلك من خلال:[27]

1.1. أنظمة عمل المعرفة: وهي أنظمة تعمل على توليد وإبتكار معرفة جديدة، مثل إبتكار العمال لسلعة جديدة أو طرق عمل جديدة أو تحسين الموجود منها، حيث يجزأ هذا النظام إلى عدة حقول متخصصة وكل حقل يمتلك تشكيلة متخصصة من أنظمة عمل المعرفة لدعم العمال في ذلك الحقل والمحافظة على إستمرار تجديد المعرفة.

2.1. نظم الذكاء الإصطناعي: بكل تطبيقاته يوفر نظام الذكاء الإصطناعي شتى المعارف والخبرات والمعلومات المبرمجة في الحاسوب وبالتالي يتمكن جميع العاملين من الحصول على المعرفة والتعلم وتوليد وإيجاد الحلول التي تجعل من السلوكيات والتصرفات التنظيمية للعاملين داخل المؤسسة أكثر نجاعة وإفادة.

3.1. نظم قاعدة المعرفة: وهي نظم تُخزن مجموعة من المعارف والخبرات المتخصصة في مجال معين، حيث لكل مجال قاعدة مستقلة تمثل الخبرات المتراكمة في ذلك المجال وتساهم وتدعم أداء العمل الفرد في ذلك المجال وتمدده بكافة المعارف التي تسهل عليه تأدية عمله.

4.1. البرمجيات الجماعية وبرمجيات الفريق: وهي برامج تستخدم الشبكة الداخلية والأنترنت والبريد الإلكتروني وأدوات مؤتمرات الويب، وغيرها من أدوات العرض للتواصل بين عدة عاملين لغرض تبادل المعلومات والأفكار، والحصول على النصح والتوجيه والمساعدة مما يثري معلومات العامل، ويجعله يستفيد من خبرات وتجارب زملائه من داخل وخارج المؤسسة.

2. مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تعليم الموارد البشرية: يشكل التعليم أحد الأبعاد الأساسية للتنمية البشرية، وينظر إليه على أنه الإستثمار الأمثل للمستقبل وهذا ما يتم بالتوسع في إستخدام تكنولوجيا المعلومات التي أدت إلى النهوض بمستوى العملية التعليمية بدرجة هائلة، وتلعب تكنولوجيا المعلومات دورًا كبيرًا في عملية التعليم وذلك من خلال ما يلي: [28]

1.2. التعليم الإلكتروني: وهو يعتبر نظام لإدارة التعليم تعمل على تعزيز أداء العاملين من خلال تقنيات التعاون وتوفر لهم نسبة عمل تسهل عليهم تبادل المعلومات وتساعدهم على زيادة إنتاجيتهم وكفاءتهم، وقد زاد من أهمية هذا النوع من التعليم إنتشار الكثير من الظواهر مثل القوانين التجارية والحكومية التي تعمل على تغيير الأسلوب الذي تتبعه المؤسسات لأداء أعمالها بصورة مستمرة ومتواصلة، مما يجعل التعليم الالكتروني على قمة الأولويات التكنولوجية لدى الكثير من المؤسسات.

2.2. التعليم عن بعد: يُعتبر التعليم عن بعد نمطًا إقتصاديًا فاعلاً في زيادة فرص التعليم وتنوعه، ذلك لأنه يستهدف قطاعات واسعة من المجتمع لإكسابهم مهارات ومعارف عديدة ويستثمر الموارد والإمكانيات المتوفرة في الجامعات والمؤسسات بصورة أكثر فاعلية، وتزداد كفاءة هذا النمط من التعليم كلما تطورت تكنولوجيا المعلومات والإتصالات الحديثة وتحسنت فرص الاستفادة من الأقمار الصناعية، ويتيح التعليم عن بعد نشر التعليم على جميع المناطق بغض النظر عن كونها ريفية أو حضرية، ويساهم في إستثارة آليات المجتمع ويقود إلى قفزة نوعية على مستوي المعرفة ونظمها وطرق إكتسابها وإنتاجها ونشرها.

3.2. التعليم الافتراضي: هو ذلك القسم من التعليم الالكتروني الذي يرتكز على الشبكات المفتوحة، أي أن الإتصال فيه مضمون عن طريق شبكة الانترنت.

4.2. التعليم المفتوح: وهو التعليم الذي يمنح المتعلم بعض الحرية من حيث اختيار الأسلوب والمكان والسرعة وأيضا من حيث المواد العلمية.

3. مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تكوين الموارد البشرية: التكوين عملية منظمة ومستمرة، محورها الفرد في مجمله، تهدف إلى إحداث تغييرات محددة سلوكية وفنية وذهنية لمقابلة إحتياجات محددة حالية أو مستقبلية يتطلبها الفرد في العمل الذي يؤديه، والمؤسسة التي يعمل بها، والمجتمع الكبير وهذا لتكييف الموارد البشرية مع التطور التقني والمهني، ولقد أدى التطور التكنولوجي خاصة فيما يخص تكنولوجيا المعلومات إلى ظهور إنعكاسات إيجابية على العملية التكوينية، وتظهر هذه الآثار من خلال:[29]

1.3. التكوين عن بعد: حيث يعرف التكوين عن بعد بأنه طريقة لإكتساب المعرفة من خلال الآخرين، فالتكوين عن بعد ليس له حدود معينة أو وسيلة واحدة، فأي حصة تلفزيونية أو شريط فيديو أو برنامج معلوماتي يمكن إعتباره برنامج تكوين عن بعد.

ويهدف هذا النوع من التكوين إلى تسهيل وتبسيط العملية التكوينية عن طريق إستخدام الشبكة (الأنترنت) التي توفر تنظيمات إفتراضية تعمل على مد الأفراد المشتركين بالمحاضرات والدروس، كما يُمكن تعميم هذه البرامج التكوينية داخل المؤسسة عن طريق الشبكة الداخلية (الأنترانت)، ومن خلال تطبيقات الواقع الإفتراضي يتم تحصيل نتائج أحسن خاصة في بعض الميادين الحساسة كالطب، الطيران، الكيمياء،...الخ.

2.3. التكوين بالمنزل: سمحت تكنولوجيا المعلومات من خلال إستخدام الوسائط المتعددة إمكانية تنمية المهارات بالإعتماد على النفس، فالآن توجد عدة برامج تساعد على التنمية الذاتية وهناك برامج تلفزيونية وقنوات متخصصة في تنمية مهارات الأفراد في كافة المجالات بالتعاون مع محاضرين عالميين، وتماشيا مع تغيرات العصر ونظرا لما تتيحه الوسائط المتعددة من تفاعلها يمكن أن تمثل طفرة في أساليب تقديم المادة العلمية.

3.3. التكوين المستمر: بسبب التطورات الهائلة أصبحت عملية التكوين هواية يستطيع الفرد ممارستها دون إنقطاع، خاصة مع سرعة التحولات والتغيرات في أنماط وطرق العمل، فاليوم ومن خلال شبكة الأنترنت أصبح هناك برامج وأقسام تكوينية مفتوحة 24 ساعة على 24 ساعة خلال أيام الأسبوع، فالعملية التكوينية على الشبكة لا تعترف بالحدود الزمنية ولا المكانية.

4.3. التكوين أثناء العمل: إن هذا النمط من العملية التكوينية سابقًا كان يشترط إنقطاع العامل عن عمله وتوجيهه لمتابعة برنامج التكوين، لكن تكنولوجيا المعلومات حولت العملية التكوينية أثناء العمل نفسه دون إنقطاع عن العمل، إذ تتيح برنامج تكويني بالموازاة مع العمل الحقيقي دون الشعور بالفارق بين ما يقوم الفرد بتنفيذه فعلاً، وبما يقوم المتكون على تنفيذه، حيث التفاعل بين المستخدم

وقاعدة البيانات حقيقية في حالة العمل، وبين المستخدم وقاعدة البيانات هيكلية في حالة التكوين، وهنا تستفيد المؤسسة من إنتاجية العامل أثناء التكوين، وتقلل من التكاليف، وكذا يسهل عليها الحكم على مدى فعالية البرنامج التكويني قبل الإنتهاء منه.

5.3. التكوين وفق المستوى: إذ تتيح تكنولوجيا المعلومات إمكانية تقديم برامج تكوينية بأكثر من مستوى، من الأبسط إلى المتوسط فالمتقدم، تبعًا لطبيعة وقدرات المتلقي وذلك بالإستعانة بمجموعة من إختبارات وتطبيقات الذكاء الإصطناعي والأنظمة الخبيرة في تحديد مستوى الطالب ونقاط القوة والضعف لديه، ثم تقديم المادة التكوينية التي تناسب مستواه مع مراعاة تغيير المستوى مع تقدم الدارس في البرنامج التكويني، وهذا ما يخلص المتكون من الضغوطات النفسية نتيجة عدم ملائمة البرامج التكوينية لنقاط قوته ونقاط ضعفه أو إحتياجاته هذا من جهة، ومن جهة أخرى يساعد على ترشيد السياسة التكوينية ككل.

4. مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تدريب الموارد البشرية: إن دور التدريب في تحسين وتطوير أداء البشرية ورفع مهاراتهم واضح ومفروغ منه، ويعتبر التدريب بإستخدام تكنولوجيا المعلومات من أنجع أساليب التدريب التي تحقق أحسن النتائج في مجال تطوير وتنمية مهارات الموارد البشرية بما يحسن مستوى أدائهم، حيث نجد أن تكنولوجيا المعلومات ساهمت في ظهور أنواع كثيرة للتدريب التي من شأنها أن تسمح للأفراد بالنهوض بمستوى مهاراتهم، ومن بينها:[30]

1.4. التدريب بواسطة الحاسوب (Computer-Based Training): تستخدم هذه الطريقة لتنمية معارف ومهارات المتدربين من خلال تزويد المتدربين مع متطلبات أداءه الوظيفي، كما هذا النوع من التدريب يسهل عملية تقييم المتدرب، وسهولة إدراج تغييرات أو مستجدات على مضمون البرنامج التدريبي.

2.4. التدريب بواسطة الفيديو المتفاعل (Interactive Video Training): هذه الطريقة هي من التقنيات التدريبية التكنولوجية العالية، إذ تتفوق على الطرق الأخرى في التدريب، كونها تؤهل المتدرب بمميزات الصوت والصورة معًا، وتهيئة للإستفادة من الإسترجاع المباشر للأجوبة التي إختارها.

3.4. التدريب من خلال المحاكاة (Simulated Training): ترتكز هذه الطريقة على تدريب الفرد من خلال تنميته، إما في مكان عمله الفعلي أو في مكان له نفس خصائص وظروف مكان عمله الفعلي، وتهدف المحاكاة إلى تطوير أداء المتدرب من خلال قيامه بالنشاطات الوظيفية المطلوبة منه، مستفيدًا من محاكاته لسلوكياته الذاتية ومن المناقشات التي يجريها مع مجموعة حلقة المحاكاة التي يتدرب معها، فأسلوب المحاكاة يعتمد على تمارين تعليمية توضع بمتناول المتدرب لتساعده على القيام بالنشاطات التي تعكس الواقع الحقيقي لوظيفته.

4.4. التدريب عن بعد (Teletraining): وتستخدمه المؤسسات حاليًا بكثرة، حيث يستطيع المدرب أن يقوم بتدريب العديد من العمال وفي أماكن مختلفة بإستخدام التلفزيون ومؤتمرات الفيديو والتقنيات السمعية البصرية (**Audio Visual Techniques**)، وكذلك بالإستفادة من شبكة الإنترنت، والأنترانت التي تسهل عملية التدريب من خلال أجهزة الحاسوب وذلك بإستخدام الأقراص الصلبة (**CD-Roms**) التي تحوي على برامج تدريبية معدة مسبقًا، ومن ثم نقلها إلى الأفراد بحيث يستفيدون منها في وقت الحاجة على أن تبقى سلطة تغيير البرنامج التدريبي بيد الإدارة المركزية بالمؤسسة. [31]

الخاتمة:

تفرض تكنولوجيا المعلومات الحاجة للإستثمار في البشر أكثر منه في التكنولوجيا، ويتجسد ذلك في تحقيق عملية تنمية وتطوير الموارد البشرية في المؤسسة بصفةٍ دائمة ومستمرة، وينتج عن ذلك وجود نمطٍ جديد من الفكر والمُمارسة الإدارية تتبنى معطيات عصر المتغيرات السريعة، ويستوعب تقنياتها، ويطبق آلياتها الفعالة، بحيث أن تأليةَ إجراءات العمل واحدّة من أهم تطبيقات التحوُّل نحو مفهوم المؤسسة الرقمية ومؤسسة التعلم التي لا تتوقف عن التعلم أبدًا، إضافةً إلى تطوُّر مفهوم التكنولوجيا نفسها من ناحية وبناء نظم معلومات متكامِلة من ناحية أخرى كل هذا في ظل ثورة الإنترنت، ومن خلال ما سبق تم التوصل إلى النتائج التالية:

- يعتبر مفهوم تكنولوجيا المعلومات من المفاهيم المعقدة والتي يصعب تحديدها نظرًا لإتساع مجالها والإبداعات المستمرة في هذا المجال.

- أصبحت المعلومة في الآونة الأخيرة أهم مصدر يستمد منه المورد البشري القوة والسلطة، ونتيجة لزيادة حجم المعلومات وسرعة تدفقها في المؤسسة، أصبح المورد البشري أول المطالبين بالتحكم والسيطرة على وظائفها لإستغلالها والإستفادة منها.

- أدت تكنولوجيا المعلومات إلى الرفع من الكفاءات لدى الموارد البشرية، وبالتالي أصبحت هذه الموارد أكثر وعيًا وتعلمًا.

- أدى دخول التكنولوجيا في مجال الأعمال إلى إحياء بعض الوظائف داخل المؤسسات، مثل وظيفة البحث والتطوير ومن هنا أصبحت المؤسسات تبحث عن كفاءات بشرية ذات مهارات فكرية واسعة وذهنية عالية.

- نظرًا للتغييرات التكنولوجية السريعة في مجال تكنولوجيا المعلومات، جعلت الموارد البشرية أكثر حرصًا على تطوير كفاءاتهم، نظرًا لتقادم الكفاءات المكتسبة في وقت قصير.

- وظيفة تسيير الموارد البشرية من الوظائف الركيزة في المؤسسة لذا الإهتمام بها أصبح نتيجة حتمية للإرتقاء بالمؤسسة ككل.

- إرتفاع مردود المورد البشري داخل التنظيم، نتيجة لزيادة الوعي وإنخفاض ضغوطات العمل.

- نظرا للتسهيلات التي منحتها تكنولوجية المعلومات في أداء الوظائف أدت إلى تغيير في تركيبة اليد العاملة داخل المؤسسات.

– تساهم هذه التكنولوجيا في تقليص الجهد والوقت وبالتالي تخفيض عبء العمل، تسهل عملية الحصول على المعلومات يعني سرعة التداول وأداء المهام وتنفيذها.

– تسعى المؤسسة من خلال التدريب والتعلم الإلكتروني تهيئة بيئة تفاعلية غنية بالتطبيقات المعتمدة على تكنولوجيا المعلومات والإتصالات التي تُمكن المتدرب من بلوغ أهداف العملية التكوينية، وذلك في أقصر وقت ممكن، وبأقل جهد مبذول، وبأعلى مستويات الجودة من دون تقيد بحدود المكان والزمان.

الهوامش:

[1] Robert Reix, **Système d'Information et Management des Organisations**, Edition Vuibert, Paris, 1998, P 66.

[2] الداوي الشيخ، **الإبداع كمدخل لتحقيق تنافسية المؤسسة**، مجلة علوم الإقتصاد والتسيير والتجارة، المجلد3، العدد11، 2008، الجزائر، ص17.

[3] فؤاد الشرابي، **نظم المعلومات الإدارية**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 64.

[4] Robert Reix, **Op Cit**, P66.

[5] سعد غالب ياسين، **أساسيات نظم المعلومات الإدارية وتكنولوجيا المعلومات**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص139.

[6] غسان داوود اللامي، **إستخدام تكنولوجيا المعلومات لتحسين الجودة إدارة التكنولوجيا –مفاهيم ومداخل وتقنيات وتطبيقات عملية–**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص22.

[7] أحمد مشهور، **تكنولوجيا المعلومات وأثرها في التنمية الاقتصادية**، جامعة اليرموك، كلية تكنولوجيا المعلومات، الأردن، 2004، ص ص05-06.

[8] محمد يوسف، النمران العطيات، **إدارة التغيرات والتحديات العصرية للمدير (رؤية معاصرة لمدير القرن الحادي والعشرين)–دراسة تطبيقية على الخطوط الجوية العربية السعودية–**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص ص256-261.

[9] نصر الدين عشوي، **الأساليب العلمية لتخطيط القوى العاملة على مستوى المؤسسة**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، العدد 4، جوان 2006، ص157.

[10] مصطفى نجيب شاويش، **إدارة الموارد البشرية – إدارة الأفراد–**، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص32.

[11] صلاح الدين عبد الباقي، **الإتجاهات الحديثة في إدارة الموارد البشرية**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002، ص16.

[12] محمد سمير أحمد، **الإدارة الإستراتيجية وتنمية الموارد البشرية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2009، ص78.

[13] فيصل حسونة، **إدارة الموارد البشرية**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص128.

[14] كامل بربر، **إدارة الموارد البشرية اتجاهات وممارسات**، دار المنهل، بيروت، 2008، ص257.

[15] عمر وصفي عقيلي، **إدارة الموارد البشرية المعاصرة بعد إستراتيجي**، دار وائل للنشر، الأردن، 2005، ص437.

[16] جمال الدين محمد المرسي، **الإدارة الإستراتيجية للموارد البشرية –المدخل لتحقيق ميزة تنافسية لمنظمة القرن الحادي والعشرين–**، الدار الجامعية، القاهرة، 2003، ص332.

[17] راجع: – الخطيب رداح، الخطيب أحمد، **التدريب الفعال**، عالم المكتب الحديث، الأردن، 2006، ص287.

– عبد الغفار حنفي، **السلوك التنظيمي وإدارة الأفراد**، دار الجامعة، بيروت، 1991، ص258

[18] الطاهر مجاهدي، **فعالية التدريب المهني وأثره على الأداء**، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص علم النفس العمل والتنظيم، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة، 2008-2009، ص50.

[19] أمين الضرغامي، **مصر والتحول إلى المنظمات الالكترونية**، مجلة البحوث الادارية، السنة العشرون، العدد الثاني، إبريل 2002، مصر، ص34

[20] عامر خضير الكبيسي، **سيكولوجية التدريب**، مركز الدراسات والبحوث جامعة نايف العربية، الرياض، 2004، ص71.

[21] Philippe Champy, Christiane Etévé, Dictionnaire Encyclopédique de L'éducation et de la Formation, Ed Nathan Université, Paris, 1998, p 184.

[22] صلاح الدين عبد الباقي، **السلوك التنظيمي – مدخل تطبيقي معاصر–**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2003، ص51.

[23] رامي محمد موسى ابو لبدة، **فاعلية النمط الاكتشافي في اكتساب مهارات عمليات العلم لدى طلبة الصف الثامن الاساسي بغزة**، رسالة ماجستير(غير منشورة)، قسم مناهج وطرق تكنولوجيا التعليم كلية التربية، الجامعة الاسلامية، غزة، 2009، ص12.

[24] محمد مصطفى الديب، **علم نفس التعلم التعاوني**، عالم الكتب، القاهرة، 1998، ص54.

[25] حماس العيبي، **التقنيات التربوية الحديثة والتعلم الذاتي**، مجلة الأستاذ، العدد 203، 2012، بغداد ص1202.

[26] حسين يرقي، **إستراتيجية تنمية الموارد البشرية في المؤسسة الاقتصادية حالة مؤسسة سوناطراك**، أطروحة دكتوراه دولة (غير منشورة)، علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007-2008، ص93.

[27] عبد الستار العلي وآخرون، **مدخل إلى إدارة المعرفة**، دار المسيرة، الأردن، 2005، ص ص192-194.

[28] هلال إدريس مجيد، تغريد جليل أيوب، **تكنولوجيا المعلومات وأثرها على التنمية البشرية**، المؤتمر العلمي الثاني بعنوان الجودة الشاملة في ظل إدارة المعرفة وتكنولوجيا المعلومات، نيسان 2006، الأردن، ص13.

[29] مراد رايس، **اثر تكنولوجيا المعلومات على الموارد البشرية في المؤسسة**، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال (غير منشورة)، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، الجزائر، 2005-2006، ص 75.

[30] حسن إبراهيم بلوط، **إدارة الموارد البشرية من منظور إستراتيجي**، دار النهضة العربية، بيروت، 2002، ص ص273-275.

[31] جاري ديسلر، ترجمة محمد سيد عبد المتعال، **إدارة الموارد البشرية**، دار المريخ، الرياض، 2003-2004، ص ص274-275.

أثر تطبيق حوكمة المؤسسات على أدائها المالي

–دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة–

The impact of corporate governance practies on its financial performance

Imperical study on a sample of Algerian Public Companies –Skikda-

محمد الصالح فروم

جامعة سكيكدة

salahferroum@yahoo.fr

Received: 11/11/2017 *Accepted: 30/11/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

هدفت الدراسة إلى اختبار مدى تأثير الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة المتمثلة في مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة، الإفصاح والشفافية، أصحاب المصالح، والتدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر على الأداء المالي للمؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة. ولتحقيق هذا الهدف أجرى الباحث دراسة ميدانية لعينة شملت الفئات التالية: عضو مجلس إدارة، مدير تنفيذي، رئيس مصلحة، ومدقق داخلي لثماني (8) مؤسسات عمومية اقتصادية لولاية سكيكدة، عن طريق تصميم استبيان شمل أسئلة تغطي محاور الدراسة تم توزيعها على فئات العينة. واعتمد الباحث على أدوات الإحصاء الوصفي (المتوسط والانحراف المعياري)، وكذا تحليل الانحدار المتعدد من أجل تحليل النتائج واختبار فرضيات الدراسة.

وخلصت الدراسة إلى نتائج أهمها: عدم وجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 بين مدى التزام المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة بتطبيق قواعد حوكمة المؤسسات وبين أدائها المالي مقاسا بكل من بمعدل العائد على الأصول والعائد على المبيعات كل على حدى، بينما يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 بين مدى التزام المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة بتطبيق قواعد حوكمة المؤسسات وبين أدائها المالي مقاسا بكل من معدل العائد على الاستثمار ومعدل العائد على الأموال الخاصة كل على حدى.

الكلمات المفتاحية: قواعدحوكمة المؤسسات، معدل العائد على الأصول، معدل العائد على المبيعات، معدل العائد على الاستثمار، معدل العائد على الأموال الخاصة.

Abstract:

This study aimed to test the impact of the obligation to apply the rules of corporate governance: the duties and responsibilities of the Board of Directors, disclosure and transparency, stakeholders, and auditing and internal control and risk management on the financial performance of economic public companies in Skikda province. In order to realize this goal, the researcher conducted an empirical study on a sample of companies through a questionnaire directed to members of the Board of Directors, executive mangers, and the internal auditor, in eight companies in Skikda province using questionnaire well designed. In analyzing the data, the researcher used descriptive statistical tools to test the study hypothesis in addition to regression analysis.

The study came out with the following conclusions: there is no impact that is statistically significant at 0.05 between the commitment of economic public companies in Skikda province that apply the rules of corporate governance and its financial performance as measured by the average return on assets and average return on sales each property separately. On the other hand there is a impact that is statistically significant at 0.05 between apply corporate governance rules and companies financial performance as measured by both the average return on investment, and the average return on the right each property separately.

Keywords: corporate governance rules, average re turn on sales, average return on investment, average return on the right.

تمهيد:

شهدت المؤسسات المساهمة نقلة نوعية جديدة في ممارسة أعمالها، خاصة بعد سلسلة الأزمات المالية والاقتصادية المختلفة التي مست الكثير من مؤسسات الدول المتقدمة والنامية، على غرار الانهيارات التي حدثت في عدد من دول جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية سنة 1997، أزمة شركة إنرون للطاقة سنة 2001، أزمة شركة وورلدكوم للاتصالات سنة 2002، انهيار بنك الخليفة بالجزائر سنة 2004 والأزمة المالية العالمية سنة 2008. فبعد صدور القوانين المنظمة لإدارة أعمال المؤسسات المساهمة أجبرت هذه الأخيرة على تغيير طريقتها التقليدية في ممارسة أعمالها وعلى الالتزام بهذه القوانين والتعليمات، من خلال ضرورة تنظيم العلاقات وتحديد أدوار مجلس الإدارة والملاك بدقة مع مراعاة اهتمامات أصحاب المصالح وذلك في جو من الشفافية والإفصاح والمسؤولية الاجتماعية وتبني سياسات رقابية إدارية ومحاسبية صارمة، وضرورة تفعيل عمل كل من المدقق الداخلي والمدقق الخارجي والتكامل بينهما، وتبني أنظمة رقابة داخلية فعالة وإستراتجية واضحة لإدارة المخاطر، بما يقود المؤسسة إلى الاستفادة المثلى من الموارد المتاحة وبالتالي ضمان تحقيق مستويات جيدة لأدائها المالي وتحقيق أهدافها الإستراتجية المتمثلة في ضمان البقاء والاستمرارية.

من هذا المنطلق كان هناك توجه من طرف المؤسسات نحو ممارسات سليمة للحوكمة وخاصة المؤسسات المساهمة، حيث تكمن أهمية حوكمة المؤسسات في الربط بين تطبيق أفضل الممارسات للحوكمة وبين أدائها المالي.

مشكلة الدراسة

في إطار سعي الجزائر إلى الاندماج في الاقتصاد العالمي باشرت بسلسلة من الإصلاحات خاصة بعد الأزمة البترولية لسنة 1986، بدء من استقلالية المؤسسات، قانون النقد والقرض، قانون المنافسة وقانون الخصخصة...إلخ، سعيا منها لتحقيق الإنعاش الاقتصادي. ورغم تلك الإصلاحات لم يكن هناك تحسن ملحوظ على أداء المؤسسات الجزائرية عموما والمؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة خصوصا، فتلك المؤسسات لا تستطيع الصمود أمام المؤسسات الأجنبية داخليا وخارجيا في ظل عدم امتلاكها للمزايا التنافسية للعمل وضعف ممارسات حوكمة المؤسسات.

كل هذا يفرض على الجزائر خلق بيئة مناسبة تسمح لمؤسساتها الاقتصادية بممارسة نشاطاتها بفعالية، ولعل تبني الجزائر لبرنامج تأهيل مؤسساتها وإصدار ميثاق حوكمة المؤسسات سنة 2009، من شأنه أن يحسن من أدائها المالي.

وعليه تحاول إشكالية الدراسة بيان مدى قدرة المؤسسات الجزائرية عموما والمؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة خصوصا على الالتزام بتطبيق قواعد حوكمة المؤسسات، وأثر ذلك على أدائها المالي. وعليه يمكن بلورة التساؤل الرئيسي التالي:

إلى أي مدى يؤثر تطبيق قواعد الحوكمة على الأداء المالي للمؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية بولاية سكيكدة؟.

ولإبراز معالم مشكلة الدراسة تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

– هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 لمدى تطبيق المؤسسات عينة الدراسة لقواعد الحوكمة على معدل العائد على الأصول؟؛

– هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 لمدى تطبيق المؤسسات عينة الدراسة لقواعد الحوكمة على معدل العائد على المبيعات ؟؛

– هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 لمدى تطبيق المؤسسات عينة الدراسة لقواعد الحوكمة على معدل العائد على الاستثمار ؟؛

– هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 لمدى تطبيق المؤسسات عينة الدراسة لقواعد الحوكمة على معدل العائد على الأموال الخاصة ؟.

فرضيات الدراسة

بالاعتماد على إشكالية الدراسة المطروحة سابقا يمكن صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسية: يساهم التطبيق السليم لقواعد حوكمة المؤسسات التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية سنة 2004 والمتمثلة في مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة، الإفصاح والشفافية، أصحاب المصالح، والتدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، في التأثير إيجابا على الأداء المالي للمؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة.

من هذه الفرضية سوف تتفرع فرضيات فرعية كمايلي:

الفرضية الفرعية الأولى: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 لمدى تطبيق المؤسسات عينة الدراسة لقواعد الحوكمة على معدل العائد على الأصول.

الفرضية الفرعية الثانية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 لمدى تطبيق المؤسسات عينة الدراسة لقواعد الحوكمة على معدل العائد على المبيعات.

الفرضية الفرعية الثالثة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 لمدى تطبيق المؤسسات عينة الدراسة لقواعد الحوكمة على معدل العائد على الاستثمار.

الفرضية الفرعية الرابعة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 لمدى تطبيق المؤسسات عينة الدراسة لقواعد الحوكمة على معدل العائد على الأموال الخاصة.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة فيمايلي:

– الحاجة لتطبيق مفهوم حوكمة المؤسسات في البيئة الاقتصادية الجزائرية والاستفادة منها في تطوير الممارسة المحاسبية ومهنة التدقيق، وذلك لكون حوكمة المؤسسات من أهم العمليات والأنظمة الضرورية لأداء أي مؤسسة لوظائفها، وعامل استقرار مالي، وآلية رقابة، وتأكيد لتراهة مجلس الإدارة، وتعزيز لمفهوم الإفصاح والشفافية، واستجابة لرغبات واحتياجات أصحاب المصالح، وضمان تحقيق المؤسسة لأهدافها الإستراتجية لاسيما في ظل التطورات والتحولات الاقتصادية التي تتسم بالسرعة وزيادة احتمالات حدوث المخاطر،

وهذا ما يفرض عليها تحسين أدائها المالي وتدعيم تنافسيتها لمواجهة تحديات المنافسة الحالية والمستقبلية، وذلك من خلال الدور الذي تلعبه مختلف مبادئ وآليات الحوكمة في تحسين الأداء المالي للمؤسسات؛

– تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية القطاعات التي شملتها عينة الدراسة (المحروقات والصناعة والأشغال العمومية والخدمات) والتي تعد من أكثر القطاعات إسهاما في الاقتصاد الجزائري وأكثر توظيفا لليد العاملة، الأمر الذي كان حافزا لهذه الدراسة لاختيار هذه القطاعات؛

– تنبع أهمية الدراسة من إمكانية استفادة المسيرين وصناع القرارات في المؤسسات المبحوثة من نتائج الدراسة وتوصياتها، بما يساهم في تصور سياسات وآليات وبرامج ملائمة لبيئة عمل هذه المؤسسات وكفيلة بتحسين أدائها المالي بشكل أفضل مما عليه حاليا.

أهداف الدراسة

بناء على ما ذكر في مقدمة الدراسة وأهميتها فإنه يمكن تلخيص الأهداف المرجوة منه فيمايلي:

– التعرف على كيفية مساهمة قواعد الحوكمة في تحسين الأداء المالي للمؤسسات؛

– قياس مدى التزام المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة بتطبيق أبعاد الحوكمة؛

– قياس أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الأداء المالي للمؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية بولاية سكيكدة.

الجانب النظري للدراسة

على أعقاب انهيار كبرى الشركات العالمية وخاصة الأمريكية قدمت عدة اقتراحات تنص على ضرورة وجود قواعد ومعايير متفق عليها تتضمن مجموعة من المبادئ التي تعمل على تحسين بيئة العمل داخل المؤسسات، مما يجنبها خطر التعرض لأزمات وانهيارات متكررة ويرفع من مستوى أدائها المالي، وعليه سنوضح في الجانب النظري للدراسة كيفية مساهمة قواعد الحوكمة في تحسين الأداء المالي للمؤسسة.

أولا: مساهمة مجلس الإدارة في تحسين الأداء المالي للمؤسسة

يلعب مجلس الإدارة دور جوهري في المؤسسة كون أن الأداء المالي يتوقف بدرجة كبيرة على القرارات التي يتخذها هذا المجلس، وهذا انطلاقا من الخصائص الأساسية التي يجب توافرها فيه والتي يؤكد عليها نظام حوكمة جيد سواء حجمه ومهامه أو تركيبته، أو لجانه.

1. **حجم ومهام مجلس الإدارة:** إن كفاءة مجلس الإدارة تابعة لحجمه، لكن طرح كبير حول أفضلية المجالس الصغيرة الحجم أم المجالس كبيرة الحجم، حيث يرى بعض الباحثين أن حجم مجلس الإدارة الصغيرة لا يتعدى سبعة (07) أعضاء، في حين أن حجم مجلس الإدارة الكبيرة لا يتعدى 12 عضو، واعتبر أن الحجم الصغير لمجلس الإدارة يسهم في تحسين مستويات عمله مقارنة بالمجلس الكبير الحجم الذي يمكن أن يكون أرضية ملائمة لنمو النزاعات حول المصالح وغير ملائم في نفس الوقت للمشاركة في قرارات المجلس، وهذا في المؤسسات التي يكون غالبية أعضاء مجالس إدارتها من المديرين التنفيذيين [1]. ومعنى ذلك أنه يجب تخفيض عدد أعضاء مجلس

الإدارة، كون أن المجلس الذي يحتوي على عدد كبير من الأعضاء يكون أداؤه غير فعال ولا يوجد تنسيق بين أعضائه مما يعقد عملية اتخاذ القرارات وينعكس سلبا على أداء المؤسسة.

في حين يعتبر باحثون آخرون أن المجلس الذي يحتوي على عدد كبير من الأعضاء يكون أداؤه أفضل، بحيث أنه يتيح لمجلس الإدارة القيام بمهامه ومسؤولياته بفعاليته أكبر، كما يتيح الفرصة لتوفير الخبرات والمهارات اللازمة لتحسين الأداء[2].

علما أنه لا يوجد اتفاق بين الدول وحتى بين المؤسسات في نفس الدول حول عدد أعضاء مجلس الإدارة، فحجم مجلس الإدارة في الولايات المتخذة الأمريكية يتكون في أغلب الشركات من 12عضو، ويتكون من 20 عضو في ألمانيا، وفي الأردن العدد يكون محصور بين 3 و13 عضو، وفي الجزائر يكون محصور بين 3 أعضاء و12 عضو، لكن يعتبر بعض الباحثين أنه من الحكمة الاهتمام بعدد مجلس الإدارة وجعله لا يتجاوز سبعة أو ثمانية أعضاء في أحسن الأحوال من أجل ضمان قيامه بعمله بفاعلية وفعالية، وأن هذه الأخيرة تقل في حالة تجاوز عدد أعضاء المجلس سبعة أو ثمانية أعضاء[3].

2. **تركيبة مجلس الإدارة:** يجب مراعاة التوازن في تشكيلة مجلس الإدارة من خلال تعيين عدد كاف من الأعضاء المستقلين غير التنفيذيين والقادرين على ممارسة الحكم والاجتهاد الشخصي الموضوعي على شؤون المؤسسة، ففي حال سيطرة المديرين التنفيذيين على الأغلبية في مجلس الإدارة، فإن هذا الأخير سيحاول استغلال هذه السيطرة لتعظيم مصالحه الخاصة على حساب مصالح المساهمين وأصحاب المصالح الأخرى [4].

وفي نفس السياق يمكن القول أن وجود مجلس إدارة مستقل يضمن التزام المؤسسة أكثر بحماية حقوق المساهمين، ويعمل بالتالي على زيادة صافي الأرباح وتعظيم قيمة المؤسسة في الأجل الطويل، بالإضافة إلى تأكيد المجلس على المحاسبة والمساءلة بالموازاة مع وضع الخطط الإستراتيجية والتشغيلية، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة قدرة المؤسسة على تحسين الأداء وإنتاج الثروة[5]. ضف إلى ذلك الدور الذي يلعبه أعضاء الإدارة المستقلين في تكوين مجلس إدارة فعال له دور رقابي فعال على باقي أعضاء المجلس التنفيذيين، وذلك من خلال احتواء تركيبته على عضوين مستقلين أو أكثر أو ثلث أعضاء المجلس، على اعتبار أن العدد ذو الأغلبية شرط أساسي لتدعيم السلطات الإشرافية للأعضاء غير التنفيذيين على باقي الأعضاء التنفيذيين[6].

فضلا على أن دمج دور المدير العام بدور رئيس مجلس الإدارة سيجعل المؤسسة تحت إدارة شخص واحد وسيسمح هذا الوضع لذلك الشخص بالسيطرة على المعلومات المتاحة عن أنشطة المؤسسة ويقدمها إلى مستخدميها بالطريقة التي يراها مناسبة ومتفقة مع أهدافه، وهو ما يضعف دور المجلس وفاعليته في الرقابة على المديرين، مما ينعكس سلبا على أداء المؤسسة. فالمؤسسات التي تفصل بين وظيفتي المدير العام ورئيس مجلس الإدارة تتمتع بأداء مالي يفوق الأداء المالي للمؤسسات التي تجمع بين الوظيفتين، وذلك وفقا لمجموعة من المؤشرات هي العائد على الاستثمار، العائد على حق الملكية، وهامش الربح الصافي[7].

كما يجب أيضا مراعاة عنصر النوعية من خلال ضرورة امتلاك أعضاء مجلس الإدارة المهارات والكفاءات التي تؤهلهم للتعامل مع الجوانب المختلفة للنشاط، ومن خلال المهارات والكفاءات التي تؤهلهم للتعامل مع الجوانب المختلفة للنشاط، ومن خلال قدرتهم على

اتخاذ القرارات الرشيدة، وقدرتهم على متابعة ومساءلة إدارة المؤسسة أمام المساهمين [8]. كما أن حوكمة المؤسسات تركز على الأداء التنافسي لأعضاء مجلس الإدارة، وأهمية التزامهم بأعلى مستويات الإدارة المعتمدة على الثقة بحيث يمكنهم من ضمان خلق الثروة والاستدامة الطويلة الأجل للمؤسسة [9].

3. **دور لجان مجلس الإدارة:** أكد تقرير "**Cadbury**" الصادر سنة 1992 تحت عنوان "الجوانب المالية للإجراءات الحاكمة للشركات" على أهمية تعيين لجان مجالس الإدارة كلجنة التدقيق ولجنة التعيينات ولجنة المكافآت وأن تقتصر عضوية اللجان بصفة عامة ولجنة التدقيق خاصة على أعضاء مستقلين من خارج المؤسسة، كما أن أفضل ممارسة لمفهوم الرقابة على أداء المؤسسات ينصب على دور لجنة التدقيق لكونها النقطة المركزية والجوهرية في تطوير التقارير المالية، فهي تعد من أهم أدوات الرقابة على أداء المؤسسات المساهمة، كما تعتبر أحد أهم دعائم تحقيق مفهوم حوكمة المؤسسات، فتفعيل دور هذه اللجنة ينعكس إيجابا على الأداء المالي للمؤسسات [10].

كما تعتبر المكافآت عامل محفز المديرين للعمل لصالح المساهمين، إذ أن امتلاك الإدارة لجزء من رأس مال المؤسسة سيحفزها أكثر نحو اختيار الأنشطة التي تعظم ربحيتها، وبالتالي فمصلحة الإدارة في هذه الحالة تتمثل في العائد الذي ستحصل عليه في شكل توزيعات أرباح، وكذا ما سيترتب على تلك التوزيعات من ردود فعل ايجابية عند المتعاملين في سوق الأوراق المالية التي ستنعكس بدورها على أسعار أسهم المؤسسة [11].

ولكي يتمكن مجلس الإدارة من الرقابة والمتابعة لنشاط الإدارة التنفيذية يجب وضع هيكل تنظيمي يوضح خطوط السلطة والمسؤولية وقنوات الاتصال، مع ضرورة تصميم نظام فعال للرقابة الداخلية يوضح مهام الرقابة المالية والإدارية وإجراءات الضبط الداخلي، وكذا أساليب مراجعة الأداء وتقييم المخاطر بأنواعها المالية والتشغيلية ومخاطر الأعمال والمخاطر الطارئة، إضافة إلى نظم محاسبية ومالية فعالة قادرة على توفير المعلومات المالية المناسبة لإعداد التقارير الداخلية والخارجية، كما تتم عادة الاستعانة بتقارير لجان التدقيق وقسم التدقيق الداخلي وكذا أعمال وتقارير المدقق الخارجي الذي يتوجب على مجلس الإدارة أن يوفر له عنصر الاستقلالية [12].

ثانيا: مساهمة الإفصاح والشفافية في تحسين الأداء المالي للمؤسسة

يعمل الإفصاح والشفافية على خلق الثقة بين المستثمرين المحتملين وإقناعهم بدعم مشروعات المؤسسة وهم على يقين بأن أموالهم سوف يتم استخدامها بحكمة، كما تحمل مجلس الإدارة المسؤولية الكاملة عن تصرفاته [13].

كما أن نظم الإفصاح القوية تساعد على جذب رؤوس الأموال والحفاظ على الثقة في أسواق رأس المال، وعلى النقيض فإن ضعف الإفصاح والممارسات غير الشفافة يمكن أن يساهم في انتشار السلوكيات غير الأخلاقية وفي التأثير على نزاهة السوق وبتكلفة ضخمة ليست بالنسبة للمؤسسة ومساهميها فحسب بل للاقتصاد ككل، ويطلب المساهمون والمستثمرون المحتملون الحصول على معلومات منتظمة بدرجة عالية من المصداقية والقابلية للمقارنة مع المعلومات الأخرى المناظرة وبدرجة التفصيل والوضوح الكافية التي تمكنهم من تقييم مدى كفاءة الإدارة، كما تمكنهم من اتخاذ قرارات رشيدة مستندة إلى المعلومات الكافية، فعدم كفاية هذه الأخيرة وعدم

وضوحها تعوق قدرة الأسواق على العمل، كما أنها قد تسفر عن ارتفاع تكلفة رأس المال وعن سوء تخصيص مواردها المختلفة وهو ما يؤثر سلبا على أدائها المالي [14].

ثالثا: مساهمة دور أصحاب المصالح في تحسين الأداء المالي للمؤسسة:

يعد خلق علاقات مميزة مع أصحاب المصالح موردا مهما ممكن أن ينافس الموارد المالية، فهو مصدر للإبداع والأداء المتميز والسمعة الجيدة، وتعزيز للعلامة التجارية للمؤسسة، إضافة إلى أن نوعية علاقات المؤسسة مع أصحاب المصالح يمكن اعتبارها أحد المؤشرات لقياس قدرتها على بلوغ مواردها المالية والبشرية والمعرفية الضرورية لتحقيق أهدافها، وعلى العكس فإن الفشل في تشكيل مثل هذه العلاقات الإيجابية قد يخلق مخاطرة مالية لقسم كبير من أصحاب المصالح، وخصوصا المساهمين [15].

ويقدم أصحاب المصالح للمؤسسة مصادر ملموسة وغير ملموسة ضرورية لنجاحها في عملها، فهم يتأثرون كما يملكون القدرة للتأثير عليها، كما أن المحافظة على ثقة المستثمرين والزبائن بالمؤسسة أمر مهم للغاية، فالموظفون والمستثمرون مثلا يمكن أن يعانوا من ممارسات المؤسسة غير الأخلاقية، فمثلا عند انهيار شركة إنرون فقد آلاف الموظفين أعمالهم ورواتبهم، والمتقاعدون خسروا رواتبهم التقاعدية، كما خسر المستثمرون ملايين الدولارات، ويمكن أن تمتد الإساءة والضرر لتشمل حتى الموزعين والموردين والزبائن المتعاملين مع المؤسسة، وبالتالي فإن سمعة المؤسسة يمكن أن تتضرر بسبب ضعف الأداء أو بسبب الممارسات غير الأخلاقية [16].

رابعا: مساهمة التدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في تحسين الأداء المالي للمؤسسة

في سبيل تثمين مبادئ حوكمة المؤسسات التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وضعت آليات داخلية وخارجية من شأنها الارتقاء بالأداء المالي للمؤسسة، وعلى اعتبار أن وظيفة التدقيق الداخلي هي الوجه المكمل للعمل المالي والمحاسبي في المؤسسة، وعليه فإن تفعيل دور هذه الوظيفة من شأنه أن يرفع من فعالية وفاعلية الأداء المالي، وهذا ما يتطلب فهم المدقق الداخلي لطبيعة المخاطر والتحكم فيها على ضوء نظم وأساليب رقابية وإدارية تتمثل أساسا في الرقابة الداخلية حوكمة المؤسسات، إضافة إلى تكامل دور المدقق الداخلي مع دور المدقق الخارجي.

فقيام المدقق الداخلي بتقييم نظام الرقابة الداخلية يهدف إلى الحصول على تأكيد من أن النظام يعمل بشكل جيد، ومن ثم فإن عرض تقييمه على الإدارة العليا أو لجنة التدقيق يجعله مشاركا أساسيا في تطوير نظام الرقابة الداخلية وذلك في إطار وظيفته الاستشارية، فضلا على أن قيام المدقق الداخلي بتقييم الإجراءات الرقابية يمنح الإجراءات المزيد من القوة والقدرة على تحقيق الأهداف.

فالرقابة الداخلية تمثل مجموع الضوابط التي تساهم في التحكم في المؤسسة، أحد أهدافها تحسين الأداء المالي للمؤسسة. فنظام الرقابة الداخلية يلعب دورا هاما في أي مؤسسة، وهذا من خلال تمكينها من ضمان حسن استخدام مواردها المتاحة لتحقيق أهدافها المسطرة، الأمر الذي من شأنه أن ينعكس إيجابا على أدائها المالي، كما أن وجود نظام فعال ومتين للرقابة الداخلية ضروري لنجاح المؤسسات، ومن ثم ضمان البقاء والاستمرار في خضم المنافسة الحادة التي تميز بيئة الأعمال [17].

كما أن فعالية عملية إدارة المخاطر لها أثر على قيمة المؤسسة وأدائها المالي فهذه العملية تتطلب التعامل مع المخاطر الحالية والمستقبلية من أجل التقليل من آثارها السلبية، بما يؤدي إلى بث الثقة والطمأنينة لدى المساهمين وأصحاب المصالح [18].

إن التدقيق الداخلي آلية يتم من خلالها تعزيز العمل بمبادئ حوكمة، وذلك في إطار دورها التأكيدي، الاستشاري، وحتى الرقابي، وأن تثمين وتعزيز العمل بهذه الآلية يتم من خلال تكامل دور التدقيق الداخلي مع دور التدقيق الخارجي، وخاصة فيما يتعلق بتخفيض تكلفة التدقيق الخارجي وضمان تقييم فعال لنظام الرقابة الداخلية، وبما ينعكس في الأخير إيجابا على الأداء المالي للمؤسسة [19].

الإطار الميداني للدراسة

تتضمن الدراسة الميدانية إجراءات الدراسة، إضافة إلى اختبار الفرضيات المتعلقة بأثر تطبيق الحوكمة على الأداء المالي لعينة من المؤسسات العمومية الاقتصادية لولاية سكيكدة.

أولا: إجراءات الدراسة

نتناول في هذا العنصر منهج الدراسة، مجتمع الدراسة وعينتها، متغيرات الدراسة والأدوات المستخدمة في قياس هذه المتغيرات.

1. **منهج الدراسة:** قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة في هذه الدراسة واختبار الفرضيات، اعتمدنا على المنهج الوصفي والتحليلي إذ يعتبر من أنسب المناهج البحثية لتقرير الحقائق وفهم مكونات الدراسة بنوع من الدقة والتفصيل من أجل تحديد مختلف أبعادها.

وقد استندت الدراسة إلى أسلوبين: الأول نظري وقمنا فيه بمراجعة عدد من المصادر الأولية والثانوية، من كتب ومقالات وبحوث منشورة في دوريات علمية ورسائل جامعية ودراسات قدمت إلى مؤتمرات وندوات علمية وهذا لتوضيح الخلفية العلمية لمساهمة قواعد حوكمة المؤسسات في تحسين الأداء المالي للمؤسسة. والأسلوب الثاني ميداني حيث تم تصميم استبيان ووزع على فئات عينة الدراسة.

أما بالنسبة لعينة الدراسة فتمثلت في الاستبيانات المسترجعة من الفئات السالفة الذكر، والتي بلغ عددها 43 استبيان.

2. **مجتمع الدراسة والعينة:** يتكون مجتمع الدراسة من المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة (مهما كان نشاطها) التي تتوافر على الفئات التالية: أعضاء مجلس الإدارة داخليين وخارجيين، مدققين خارجيين، مدققين داخليين ومديرين تنفيذيين كانوا أعضاء سابقين في مجلس الإدارة، حيث يقدر عددها ثماني مؤسسات تنشط في قطاعات إستراتجية مختلفة (محروقات، خدمات، صناعة، وأشغال الطرق). حيث اتبعنا أسلوب الحصر الشامل، إذ قمنا بتوزيع الاستبيانات على الفئات السابقة الذكر.

أما عينة الدراسة فهي عبارة عن الاستبيانات المسترجعة من الفئات السابقة الذكر للمؤسسات الثمانية.

3. **المعالجة الإحصائية:** قمنا بعد جمع البيانات من أفراد عينة الدراسة بتحليلها باستخدام حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية (**SPSS**)، حيث تم استخدام عدد من الأساليب الإحصائية المناسبة لطبيعة هذه الدراسة، وهي كالآتي:

- معامل ألفا كرونباخ لحساب درجة ثبات أداة الدراسة؛
- اختبار **Kolmogorov-Smirnov** لاختبار مدى إتباع بيانات الدراسة للتوزيع الطبيعي عند مستوى معنوية 0.05؛
- اختبار **one sampleT-test** عند مستوى معنوية 0.05 لاختبار مدى التزام المؤسسات عينة الدراسة بقواعد الحوكمة؛

– تحليل الانحدار الخطي البسيط والمتعدد لاختبار الفرضية الأساسية والفرضيات الفرعية.

4. **أدوات الدراسة:** بعد الاطلاع الأدبيات والدراسات التي تناولت موضوع الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية وجدنا أن أنسب وسيلة لجمع المعلومات الميدانية لتدعيم الجانب النظري هي الاستبيان. حيث تم إعداد استبيان لجمع المعلومات المتعلقة بمتغير حوكمة المؤسسات موجهة للفئات المحددة في مجتمع وعينة الدراسة. وقد بلغ عدد الاستبيانات الموزعة 62 تم استرجاع 52 منها، وبعد فحصها تم استبعاد 9 منها وذلك لعدم اكتمال الإجابات فيها أو لتكرار الإجابات على نفس الفقرة، ليصل عدد الاستبيانات الصالحة للتحليل إلى 43. كما هو موضح في الجدول رقم (1).

جدول رقم (01): عدد الاستبيانات الموزعة والمستلمة والصالحة للتحليل

عدد الاستبيانات الموزعة	62
عدد الاستبيانات المستلمة	52
عدد الاستبيانات الصالحة للتحليل	43
نسبة الاستبيانات المستلمة إلى الموزعة	% 83.87
نسبة الاستبيانات الصالحة للتحليل إلى المستلمة	% 82.69
نسبة الاستبيانات الصالحة للتحليل إلى الموزعة	% 69.35

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على الاستبيانات الموزعة والمسترجعة

5. **صدق وثبات أداة الدراسة:** من أجل اختبار صدق أداة الدراسة تم عرض الاستبيان على مختصين من أكاديميين ومهنيين لتحكيمه، واختباره على عينة تجريبية من مجتمع الدراسة، وقد قمنا بإجراء التعديلات اللازمة بناء على مقترحاتهم. كما تم اختبار ثبات أداة القياس باستخدام معامل ألفا كرونباخ لكل محور من محاور الدراسة وعلى محاور الدراسة مجتمعة، كما هو مبين في الجدول رقم (02).

جدول رقم (02): معاملات ثبات الاتساق الداخلي لمحاور الاستبيان

محاور الاستبيان	ألفا كرونباخ
بعد مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة	0.671
بعد دور الإفصاح والشفافية	0.761
بعد دور أصحاب المصالح	0.907
بعد التدقيق، الرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر	0.827
التطبيق الكلي لقواعد حوكمة المؤسسات	0.921

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على نتائج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول رقم (02) بأن معامل ألفا كرونباخ لمقياس الالتزام بمتطلبات حوكمة المؤسسات بشكل عام بلغ 0.921 وهي قيمة ثبات عالية وتعني أنه لو تم توزيع الاستبيان مرة أخرى على نفس مجتمع الدراسة فهناك احتمال 0.92 للحصول على نفس النتائج.

هذا وقد تراوحت معاملات ألفا كرونباخ لأبعاد حوكمة المؤسسات المستخدمة في هذه الدراسة بين 0.671 لبعد مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة وبين 0.907 لبعد أصحاب المصالح، كما يظهر الجدول رقم (2) أن قيم معامل الثبات ألفا كرونباخ لكل محور من محاور الدراسة كبيرة جدا وقريبة من الواحد الصحيح، وبالتالي فهذه النتيجة تعني أن الاستبيان يتمتع بثبات ومصداقية عالية جدا ويمكن الاعتماد عليه في التطبيق الميداني للدراسة.

ثانيا: تحليل الانحدار واختبار فرضيات الدراسة

قبل اختبار فرضيات الدراسة سنقوم باختبار مدى إتباع متغيرات الدراسة المستقلة والتابعة للتوزيع الطبيعي.

1. **اختبار التوزيع الطبيعي:** تم استخدام اختبار **Kolmogorov-Smirnov** لاختبار مدى إتباع بيانات الدراسة للتوزيع الطبيعي، حيث تتبع البيانات التوزيع الطبيعي إذا كانت مستويات دلالتها أكبر من مستوى الدلالة المقبول 0.05، والجدول رقم (03) يبين نتائج اختبار**K-S** لفحص سوية بيانات الأداء المالي ومتطلبات حوكمة المؤسسات.

جدول رقم (03): اختبار K-S لفحص بيانات حوكمة المؤسسات والأداء المالي

البيانات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة K-S	مستوى الدلالة
مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة	3.74	0.44	0.671	0.759
دور الإفصاح والشفافية	3.84	0.57	0.733	0.656
دور أصحاب المصالح	3.73	0.74	0.680	0.745
التدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر	3.48	0.53	0.416	0.995
التطبيق الكلي لقواعد الحوكمة	3.70	0.47	0.740	0.643
معدل العائد على الأصول	2.75	1.91	0.906	0.384
معدل العائد على المبيعات	2.13	1.55	1.105	0.174
معدل العائد على الاستثمار	2.88	1.55	1.105	0.174
معدل العائد على الأموال الخاصة	3.00	1.69	0.984	0.287

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على نتائج SPSS

تظهر نتائج الجدول رقم (03) أن جميع مستويات الدلالة لأبعاد الحوكمة ولمؤشرات الأداء المالي للمؤسسات عينة الدراسة أكبر من 0.05 مما يعني أن جميع هذه البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، ويلاحظ من الانحرافات المعيارية لمؤشرات الأداء المالي وجود تباين في مستوى أداء مؤسسات عينة الدراسة، ويمكن إرجاع هذه الاختلافات إلى تفاوت إمكانيات هذه المؤسسات، إضافة إلى اختلاف قطاع نشاطها وكذلك الظروف المحيطة بنشاطها.

2. اختبار فرضيات الدراسة:

1.2 اختبار الفرضية الأولى: تنص الفرضية العدمية الفرعية الأولى: **"لا تلتزم المؤسسات عينة الدراسة بتطبيق قواعد حوكمة المؤسسات".**

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار One Sample T-test، حيث نرفض الفرضية العدمية (الصفرية) إذا كان مستوى الدلالة أقل من مستوى الدلالة النظرية 0.05.

وقد تم تلخيص نتائج اختبار قواعد الحوكمة الأربعة في الجدول رقم (4).

جدول رقم (04): نتائج اختبار قواعد الحوكمة الأربعة

قواعد الحوكمة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة	قيمة t	مستوى الدلالة
مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة	3.74	0.44	موافق	56.36	0.000
الإفصاح والشفافية	3.84	0.57	موافق	44.09	0.000
أصحاب المصالح	3.73	0.74	موافق	33.18	0.000
التدقيق، الرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر	3.48	0.53	موافق	42.78	0.000
التطبيق الكلي لقواعد الحوكمة	**3.70**	**0.47**	موافق	52.15	0.000

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على نتائج SPSS

يتبين من الجدول رقم (04) أن متوسط درجة التزام المؤسسات عينة الدراسة بقواعد حوكمة المؤسسات مجتمعة بلغ 3.70 وهو أكبر من 3 وبانحراف معياري 0.47، وقد أظهر اختبار T-test أن هذا المتوسط ذو دلالة إحصائية باعتبار أن مستوى الدلالة (0.000) أقل من 0.05، مما يعني أن هناك التزاما من قبل المؤسسات عينة الدراسة بتطبيق قواعد حوكمة المؤسسات.كما أن جميع متوسطات أبعاد حوكمة المؤسسات المستخدمة في هذه الدراسة قد تراوحت بين 3.48 لبعد التدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر وبين 3.84 لبعد الإفصاح والشفافية وهي جميعها تزيد عن 3، في حين تراوحت قيم الانحراف المعياري لقواعد حوكمة المؤسسات بين 0.44 و0.74 مما يعني أن هناك انسجاما بين إجابات أفراد عينة الدراسة عن أسئلة الاستبيان، كما أظهرت نتائج اختبار T-testأن مستويات الدلالة لجميع هذه المتوسطات تساوي (0.000) وهي أقل من مستوى الدلالة 0.05، وبالتالي نرفض الفرضية العدمية الفرعية الأولى ونقبل الفرضية البديلة الفرعية الأولى، وبذلك تلتزم المؤسسات عينة الدراسة بتطبيق قواعد حوكمة المؤسسات.

2.2 اختبار الفرضية الثانية: تنص الفرضية العدمية الفرعية الثانية "لا يوجد أثر لتطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على الأصول للمؤسسات عينة الدراسة". ويعطى النموذج التقديري للانحدار الخطي المتعدد للعلاقة بين قواعد حوكمة المؤسسات وبين الأداء المالي مقاسا بمعدل العائد على الأصول للمؤسسات عينة الدراسة حسب نتائج الجدول رقم (05) .

جدول رقم (05): نموذج الانحدار المتعدد للعلاقة بين قواعد الحوكمة ومعدل العائد على الأصول

معالم النموذج	B	t	F	مستوى الدلالة	R	R^2
الثابت	-7.612	-2.648	8.212	0.057	0.59	0.35
مجلس الإدارة	-0.434	-0.567				
الإفصاح والشفافية	-5.381	-3.254				
أصحاب المصالح	+4.395	+2.248				
التدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر	+4.573	+4.228				

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على نتائج SPSS

تبين نتائج الجدول رقم (05) وجود علاقة عكسية بين كل من متغيري مجلس الإدارة والإفصاح والشفافية كل على حدى على التوالي، وبين معدل العائد على الأصول للمؤسسات عينة الدراسة، فزيادة هذين المتغيرين كل على حدى على التوالي بوحدة واحدة، أدى إلى انخفاض معدل العائد على الأصول للمؤسسات عينة الدراسة بقيمتي 0.434 و5.381 وحدة على التوالي، في حين توجد علاقة طردية بين كل من متغيري أصحاب المصالح والتدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر كل على حدى على التوالي، وبين معدل العائد على الأصول للمؤسسات عينة الدراسة، فزيادة هذين المتغيرين كل على حدى على التوالي بوحدة واحدة، أدى إلى زيادة معدل العائد على الأصول للمؤسسات عينة الدراسة بقيمتي 4.395 و4.573 وحدة على التوالي.

وبما أن قيمة $R=0.59$ فهي تفسر وجود علاقة ارتباط خطي متوسطة بين قواعد الحوكمة، وبين معدل العائد على الأصول للمؤسسات عينة الدراسة، كما تشير قيمة $\mathbf{R^2}$ إلى أن 35% من التغير في معدل العائد على الأصول للمؤسسات عينة الدراسة يعزى إلى تغير قواعد الحوكمة الأربعة.

وبما أن مستوى الدلالة لاختبارF-Test تساوي 0.057 أكبر من مستوى الدلالة 0.05، وعليه فالنموذج غير مقبول وغير جيد، وبالتالي نقبل الفرضية العدمية الفرعية الثانية التي تقول أنه لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على الأصول للمؤسسات عينة الدراسة.

3.2 اختبار الفرضية الثالثة: تنص الفرضية العدمية الفرعية الثالثة "لا يوجد أثر لتطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على المبيعات للمؤسسات عينة الدراسة".

يعطى النموذج التقديري للانحدار الخطي المتعدد للعلاقة بين قواعد حوكمة المؤسسات وبين معدل العائد على المبيعات للمؤسسات عينة الدراسة حسب نتائج الجدول التالي:

جدول رقم (06): نموذج الانحدار المتعدد للعلاقة بين قواعد الحوكمة ومعدل العائد على المبيعات

معالم النموذج	B	t	F	مستوى الدلالة	R	R^2
الثابت	- 7.546	- 1.932	2.463	0.242	0.29	0.09
مجلس الإدارة	+ 0.332	+ 0.319				
الإفصاح والشفافية	- 1.520	- 0.676				
أصحاب المصالح	+ 0.610	+ 0.230				
التدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر	+ 3.379	+ 2.299				

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على نتائج SPSS

تبين نتائج الجدول رقم (06) وجود علاقة طردية بين كل من متغيرات مجلس الإدارة، أصحاب المصالح، والتدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر كل على حدى على التوالي، وبين معدل العائد على المبيعات للمؤسسات عينة الدراسة، فزيادة هذه المتغيرات كل على حدى على التوالي بوحدة واحدة، أدى إلى زيادة معدل العائد على المبيعات للمؤسسات عينة الدراسة بقيم 0.332، 0.610، و3.379 وحدة على التوالي، في حين توجد علاقة عكسية بين متغير الإفصاح والشفافية، وبين معدل العائد على المبيعات للمؤسسات عينة الدراسة، فزيادة هذا البعد بوحدة واحدة، أدى إلى انخفاض معدل العائد على المبيعات للمؤسسات عينة الدراسة بقيمة 1.520 وحدة.

وبما أن قيمة $R=0.29$ فهي تفسر وجود علاقة ارتباط خطي ضعيفة بين قواعد الحوكمة، وبين معدل العائد على المبيعات للمؤسسات عينة الدراسة، كما تشير قيمة $\mathbf{R^2}$ إلى أن 9% من التغير في معدل العائد على المبيعات للمؤسسات عينة الدراسة يعزى إلى تغير قواعد الحوكمة الأربعة.

وبما أن مستوى الدلالة لاختبارF-Test تساوي 0.242 أكبر من مستوى الدلالة 0.05، وبالتالي نقبل الفرضية العدمية الفرعية الثالثة التي تقول أنه لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتطبيق قواعد الحوكمة معدل العائد على المبيعات للمؤسسات عينة الدراسة.

4.2 اختبار الفرضية الرابعة: تنص الفرضية العدمية الفرعية الرابعة "لا يوجد أثر لتطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على الاستثمار للمؤسسات عينة الدراسة".

يعطى النموذج التقديري للانحدار الخطي المتعدد للعلاقة بين قواعد حوكمة المؤسسات وبين معدل العائد على الاستثمار للمؤسسات عينة الدراسة حسب نتائج الجدول رقم (7).

جدول رقم (07): نموذج الانحدار المتعدد للعلاقة بين أبعاد الحوكمة ومعدل العائد على الاستثمار

معالم النموذج	B	t	F	مستوى الدلالة	R	R^2
الثابت	-8.007	-15.229	176.50	0.001	0.89	0.79
مجلس الإدارة	-0.550	-3.931				
الإفصاح والشفافية	-4.042	-13.361				
أصحاب المصالح	+6.609	+18.483				
التدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر	+0.961	+4.856				

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على نتائج SPSS

تبين نتائج الجدول رقم (07) وجود علاقة عكسية بين كل من متغيري مجلس الإدارة والإفصاح والشفافية كل على حدى على التوالي، وبين معدل العائد على الاستثمار للمؤسسات عينة الدراسة، فزيادة هذين المتغيرين كل على حدى على التوالي بوحدة واحدة، أدى إلى انخفاض معدل العائد على الاستثمار للمؤسسات عينة الدراسة بقيمتي 0.550 و4.042 وحدة على التوالي، في حين توجد علاقة طردية بين كل من متغيري أصحاب المصالح والتدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر كل على حدى على التوالي، وبين معدل العائد على الاستثمار للمؤسسات عينة الدراسة، فزيادة هذين المتغيرين كل على حدى على التوالي بوحدة واحدة، أدى إلى زيادة معدل العائد على الاستثمار للمؤسسات عينة الدراسة بقيمتي 6.609 و0.961 وحدة على التوالي.

وبما أن قيمة $R=0.89$ فهي تفسر وجود علاقة ارتباط خطي قوية جدا بين قواعد الحوكمة، وبين معدل العائد على الاستثمار للمؤسسات عينة الدراسة، كما تشير قيمة $\mathbf{R^2}$ إلى أن 79% من التغير في معدل العائد على الاستثمار للمؤسسات عينة الدراسة يعزى إلى تغير قواعد الحوكمة الأربعة.

وبما أن مستوى الدلالة لاختبارF-Test تساوي 0.001 أقل من مستوى الدلالة 0.05، وبالتالي نرفض الفرضية العدمية الفرعية ونقبل الفرضية البديلة الرابعة التي تقول أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتطبيق قواعد الحوكمة على العائد على الاستثمار للمؤسسات عينة الدراسة.

5.2 اختبار الفرضية الخامسة: تنص الفرضية العدمية الفرعية الخامسة "لا يوجد أثر لتطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات عينة الدراسة".

يعطى النموذج التقديري للانحدار الخطي المتعدد للعلاقة بين قواعد حوكمة المؤسسات وبين معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات عينة الدراسة حسب نتائج الجدول رقم (08) .

جدول رقم (08): نموذج الانحدار المتعدد للعلاقة بين قواعد الحوكمة ومتوسط العائد الأموال الخاصة

معالم النموذج	B	t	F	مستوى الدلالة	R	R^2
الثابت	-8.002	-4.218	15.38	0.02	0.85	0.72
مجلس الإدارة	-0.604	-1.197				
الإفصاح والشفافية	-5.115	-4.685				
أصحاب المصالح	+7.604	+5.894				
التدقيق والرقابة والمخاطر	+1.167	+1.635				

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على نتائج SPSS

تبين نتائج الجدول رقم (08) وجود علاقة عكسية بين كل من متغيري مجلس الإدارة والإفصاح والشفافية كل على حدى على التوالي، وبين معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات عينة الدراسة، فزيادة هذين المتغيرين كل على حدى على التوالي بوحدة واحدة، أدى إلى انخفاض معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات عينة الدراسة بقيمتي 0.604 و5.115 وحدة على التوالي، في حين توجد علاقة طردية بين كل من متغيري أصحاب المصالح والتدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر كل على حدى على التوالي، وبين معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات عينة الدراسة، فزيادة هذين المتغيرين كل على حدى على التوالي بوحدة واحدة، أدى إلى زيادة معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات عينة الدراسة بقيمتي 7.604 و1.167 وحدة على التوالي.

وبما أن قيمة $R=0.85$ فهي تفسر وجود علاقة ارتباط خطي قوية جدا بين قواعد الحوكمة، وبين معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات عينة الدراسة، كما تشير قيمة $\mathbf{R^2}$ إلى أن 72% من التغير في معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات عينة الدراسة يعزى إلى تغير قواعد الحوكمة الأربعة.

وبما أن مستوى الدلالة لاختبارF-Test تساوي 0.024 أقل من مستوى الدلالة 0.05، وبالتالي نرفض الفرضية العدمية الفرعية ونقبل الفرضية البديلة الخامسة التي تقول أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات عينة الدراسة.

النتائج والاقتراحات

من خلال تحليل واقع ممارسات قواعد الحوكمة في المؤسسات العمومية الاقتصادية لولاية سكيكدة، وأثرها على أدائها المالي تمكنا من استخلاص النتائج التالية:

– يلتزم مجلس الإدارة في المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة بأداء جميع المهام والمسؤوليات الموكلة إليه، إلا أنه في بعض مؤسسات عينة الدراسة فموضوع أجور ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة لا يتم الإفصاح عنه كليا في ظل عدم وجود قوانين إلزامية تنص على ذلك؛

– تتوفر بعض مؤسسات عينة الدراسة على مجلس إدارة مكون غالبيته من أعضاء خارجيين (إطارات في مؤسسات أخرى) وأعضاء داخليين (إطارات في هذه المؤسسات وممثلين عن العمال)، وهذا ما انعكس إيجابا على نتائجها التشغيلية والمالية ومردوديتها الاقتصادية والمالية (المؤسسات التي تنتمي إلى قطاع الخدمات والصناعة وأشغال الطرق) وهذا ما يفسر التأثير الإيجابي الذي يمارسه الأعضاء الخارجيون في اتخاذ القرارات الجوهرية لهذه المؤسسات، في حين بعض مؤسسات عينة الدراسة يتكون مجلس إدارتها من الأعضاء الداخليين من الإطارات فقط (المؤسسات التي تنتمي إلى قطاع المحروقات) كان أداؤها جيد، لكن بالمقارنة بين النوعين من المؤسسات، فالأولى التي تتكون من مجلس إدارة يضم أعضاء خارجيين وأعضاء داخليين أداؤها أفضل من الثانية التي يضم مجلس إدارتها أعضاء داخليين فقط.

– لا تتوفر أغلب مؤسسات عينة الدراسة على لجان مجلس الإدارة الثلاثة لجنة التدقيق، لجنة المكافآت ولجنة التعيينات؛

– لا يوجد فصل بين منصب المدير العام ورئيس مجلس الإدارة في أغلب المؤسسات عينة الدراسة، وإنما يختصر في منصب واحد هو الرئيس المدير العام والذي يعين من طرف جهات عليا في الدولة (وزير قطاع معين مثل الصناعة، المالية...الخ) في إطار عقود النجاعة؛

– تلتزم المؤسسات عينة الدراسة بتطبيق قواعد حوكمة المؤسسات (مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة، الإفصاح والشفافية، دور أصحاب المصالح، والتدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر) بدرجات متفاوتة؛

– ليس هناك أثر معنوي (عند مستوى معنوية أقل أو تساوي 0.05) لمدى تطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على الأصول للمؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة؛

– ليس هناك أثر معنوي (عند مستوى معنوية أقل أو تساوي 0.05) لمدى تطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على المبيعات للمؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة؛

– هناك أثر معنوي (عند مستوى معنوية أقل أو تساوي 0.05) لمدى تطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على الاستثمار للمؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة؛

– هناك أثر معنوي (عند مستوى معنوية أقل أو تساوي 0.05) لمدى تطبيق قواعد الحوكمة على معدل العائد على الأموال الخاصة للمؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة؛

في ضوء النتائج السابقة يمكن أن نقدم الاقتراحات التالية:

– قيام الجهات الرقابية على المؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية بتشجيعها على تطبيق نظام حوكمة المؤسسات، وحثها على إصدار دليل بالمبادئ الأساسية التي تحكم هذا النظام، والسعي لتخصيص قسم خاص بالحوكمة في هذه المؤسسات؛

– ضرورة تفعيل دور مجلس الإدارة أكثر في المؤسسات عينة الدراسة من خلال إنشاء أقسام خاصة بلجان مجلس الإدارة الثلاثة، التدقيق، المكافآت والتعيينات، وتفعيل دورها وإعطائها مزيد من الإفصاح والشفافية خاصة ما يتعلق بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة، وهذا في سبيل وضع الضوابط الكفيلة بتطبيق حوكمة المؤسسات؛

– ضرورة تأسيس لجنة التدقيق في المؤسسات عينة الدراسة تكون غالبية أعضائها خارجيين مستقلين تمنح لها صلاحيات تعيين مدير التدقيق الداخلي بالمؤسسة، والمصادقة على ميثاق التدقيق الداخلي وخطط التدقيق السنوية، إضافة إلى التنسيق بين المدقق الداخلي والمدقق الخارجي؛

– ضرورة عقد اجتماعات وندوات داخل المؤسسات عينة الدراسة أو خارجها بالتنسيق والتعاون مع المؤسسات التعليمية كالجامعة والمعاهد والمدارس العليا، وتحت إشراف مجلس الإدارة وبمشاركة الإدارة العليا وكل المسيرين في المؤسسة، وبحضور الأكاديميين والباحثين الجامعين المختصين في مجال المحاسبة والتدقيق والمالية ، ورجال المال والأعمال وبعض المسؤولين السياسيين، للتعريف بحوكمة المؤسسات وشرح مهامها وأهدافها وأهم مبادئها كما حددتها أهم الهيئات والمنظمات الدولية على غرار منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وذلك كإجراء أساسي من أجل إعطاء أهمية أكبر لنظام حوكمة المؤسسات والاستفادة من هذا النظام نظريا وعلميا في تحسين أداء هذه المؤسسات؛

– تدعيم هياكل التدقيق الداخلي في المؤسسات عينة الدراسة بالوسائل المادية الكافية ووضعها تحت تصرفها الكامل، وتخصيص ميزانية خاصة بنفقات وظيفة التدقيق الداخلي تكون تحت تصرف مسؤول هذه الوظيفة، وتدعيمها بالموارد البشرية ذات الخبرة والكفاءة الكافية واللازمة للقيام بعمليات التدقيق، وذلك لتحقيق الاستقلالية المادية والمالية والبشرية الكاملة لهذه الوظيفة عن الإدارة العليا والإدارات الأخرى؛

– ضرورة زيادة فعالية وظيفة التدقيق الداخلي من خلال وضع خطة إستراتيجية واضحة المعالم لتسيير الموارد البشرية لوظيفة التدقيق الداخلي، تحدد هذه الخطة سياسات التوظيف، الترقية، التكوين، والتحفيز، وكذا من خلال تطوير معارف وقدرات المدققين الداخليين بما يتوافق مع المعايير المهنية الدولية للتدقيق الداخلية، ويكون وفق الأطر الأخلاقية العالية؛

– ضرورة الاستعانة بأطراف خارجية مستقلة لديها الكفاءة اللازمة بغرض تقييم وظيفة التدقيق الداخلي للمؤسسات عينة الدراسة على الأقل مرة كل خمس سنوات، من أجل ضمان فعاليتها ونوعية خدماتها للأطراف المستفيدة منها؛

– يجب على مجالس الإدارة والإدارات العليا في المؤسسات عينة الدراسة الاهتمام بإدارة المخاطر من خلال توفير نظام معلومات فعال يفيد في تقييم المخاطر وإدارتها، إضافة إلى استحداث منصب مدير المخاطر يكون تابع وظيفيا للمدير العام للمؤسسة، وذلك لتمكين المدقق الداخلي من المساهمة في تقييم وتحسين عمليات إدارة مخاطر المؤسسة؛

– إجراء المزيد من الدراسات والبحوث حول حوكمة المؤسسات لتعميق وفهم أهميتها.

الهوامش والمراجع:

1. Jinarat and others, the Impact of good governance on organization performance after the Asian crisis in Thailand, Asia pacific Business Review, 2003, pp21-25.

2. Peter and Others, earnings management and corporate governance: the role of board the audit committee, journal of corporate finance, Vol 9, 2003, p 295.

3.مؤيد محمد الفضل، العلاقة بين حوكمة الشركات وجودة الإفصاح المحاسبي في ضوء الوكالة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، مصر، 2015، ص ص18-19.

4.محمد مطر، عبد الناصر نور، مدى التزام الشركات المساهمة العامة الأردنية بمبادئ الحاكمية المؤسسية، دراسة تحليلية مقارنة بين القطاعين المصرفي والصناعي، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، الأردن، المجلد 3، العدد 01، 2007، ص53.

5. Rebeiz and Salameh, Relationship Between governance structure and financial performance in construction, Journal Management in Engineering, N22, 2006, pp20-26.

6. محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ودور أعضاء مجالس الإدارة والمديرين التنفيذيين، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، ص61.

7. Rechner and Dalton, CEO Duality and organizational performance: A longitudinal analysis, the journal of finance, n60, 2005, pp1461-1493.

8. محمد مطر، عبد الناصر نور، مرجع سابق، ص53.

9. كاروجور جاتاما، بدء حوكمة الشركات في إفريقيا مع التركيز على كينيا، دليل أسس حوكمة الشركات في القرن الحادي والعشرون، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، 2003، ص ص306-307.

10. عوض بن سلامة الرحيلي، لجان المراجعة كأحد دعائم حوكمة الشركات: حالة السعودية، مجلة الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، المجلد 22، العدد01، 2008، ص196.

11. محمد مؤيد الفضل، العلاقة بين الحاكمية المؤسسية وقيمة الشركة: دراسة حالة الأردن، مجلة آفاق اقتصادية، مركز البحوث والتوثيق، الإمارات العربية المتحدة، المجلد 28، العدد 112، 2007، ص28.

12. محمد عطية مطر، أثر النظم المحاسبية والمعايير المهنية في تعزيز فاعلية وكفاءة نظم حوكمة الشركات المساهمة العامة الأردنية، مجلة دراسات العلوم الإدارية، الأردن، المجلد 36، العدد 2، 2009، ص446.

13. محمد عيد بلبع، حوكمة الشركات ودورها في مواجهة الإختلالات الإدارية والمالية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، مصر، 2016، ص282.

14. محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري (دراسة مقارنة)، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2006، ص59.

15. سعد العتري، محاولة جادة لتأطير نظرية أصحاب المصالح في دراسات إدارة الأعمال، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العراق، المجلد 13، العدد 48، 2007، ص3.

16. علي مناد، دور حوكمة الشركات في الأداء المؤسسي (دراسة قياسية: حالة الشركات ذات أسهم الجزائرية)، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2013-2014، ص109.

17.نوال كفوس، مدى التزام الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية بمتطلبات الرقابة الداخلية وأثر ذلك على أدائها المالي، رسالة ماجستير تخصص محاسبة، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2010، ص66.

18. The Institute of internal auditors, IIA position paper: the Role of internal auditing in Enterprise – wide RISK management, USA, 2009, p13.

19. رغدة إبراهيم المدهون، العوامل المؤثرة في العلاقة بين التدقيق الداخلي والخارجي في المصارف وأثرها في تعزيز نظام الرقابة الداخلية وتخفيض تكلفة التدقيق الخارجي، رسالة مكملة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية – غزة- فلسطين، 2014، ص55.

المؤشرات الاقتصادية للعمل السياحي ودورها في التنمية المستدامة في الجزائر

Economic indicators of tourism work and its role in sustainable development in Algeria.

مراد اسماعيل
المركز الجامعي –عين تموشنت–
Mor_sma2011@yahoo.fr

ملاحي رقية
جامعة مستغانم
melahidz@yahoo.fr

Received: 15/11/2017 *Accepted: 13/12/2017* *Published: 31/12/2017*

الملخص:

تعتبر صناعة السياحة في الوقت الحالي عامل مهم للنمو الاقتصادي بالنسبة للدول التي تتصف بحركة سياحية فعالة، ذلك لأن السياحة تساهم في زيادة الدخل القومي وتحسين رصيد ميزان المدفوعات، وأصبحت السياحة ليست ترفيه فقط وإنما صناعة وطنية يتم استغلالها واستثمارها لغرض صالح البلد والمواطنين، وبالتالي القطاع السياحي يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية . وبناء على ما سبق تتمثل إشكالية هذا البحث في: **ما مدى مساهمة القطاع السياحي في تحقيق التنمية الاقتصادية الجزائر ؟** من هذا المنطلق اشتملت منهجية الدراسة على العناصر التالية: ـــ المنهج الوصفي والتحليلي؛ منهج دراسة حالة؛ المنهج الاستنباطي. من خلال إبراز واقع الصناعة السياحية و التنمية المستدامة و آفاق المؤشرات الاقتصادية للسياحة في الجزائر لسنة 2026،ومن تم دراسة حالة السوق السياحي في الفترة المتزامنة من 2010/ 2017.

رمز JEL: 11

الكلمات المفتاحية : السياحة ، العمالة، الصادرات، الناتج المحلي الإجمالي ،التنمية المستدامة.

Abstract:

The tourism industry is currently an important factor for economic growth for countries with an effective tourist traffic. Tourism contributes to increasing national income and improving the balance of payments balance. Tourism is not only entertainment but a national industry exploited and exploited for the benefit of the country and its citizens. Contributes to economic development. Based on the above, the
problem of this research is:

What is the contribution of the tourism sector to economic development Algeria?

From this point of view, the methodology of the study included the following elements: descriptive and analytical approach; case study methodology; By highlighting the reality of tourism industry and sustainable development and the prospects of economic indicators of tourism in Algeria for the year 2026, and the study of the situation of the tourism market in the concurrent period of 2010 / 2017.

(JEL) Classification 11

Keywords: tourism, employment, exports, GDP, sustainable development.

تمهيد:

لقد أصبحت صناعة السياحة في عصر العولمة و بداية الألفية الثالثة من أهم الصناعات التي تهتم بها كل دول العالم ، فأضحت جزء لا يتجزأ من الثقافة والبنيان الفكري و الارتقاء الحسي والوجداني للإنسان ، وأنها أحسن السبل لكي يصل الإنسان في عمله إلى التفوق والإبداع و رفع الإنتاجية و المر دودية.

تلعب السياحة دورا هاما في اقتصاديات الدول وتحتل مكانا مرموقا و اهتماما عاليا من طرف الحكومات التي أخذت في تطوير وتنمية القطاع السياحي الذي يسهم في التنمية الاقتصادية من خلال زيادة الإيرادات من النقد الأجنبي وكذا الإنفاق السياحي الاستثماري يساهم في تنمية عدد من القطاعات التي تغدي قطاع السياحة بما يحتاج إليه من سلع وخدمات.

وهكذا فقد تطورت السياحة سيما في العقدين الأخيرين مع التطور التكنولوجي الهائل وأصبحت السياحة مورد حقيقي ينافس البترول في كثير من الدول من حيث المساهمة في الدخل القومي والقضاء على البطالة وتوفير مناصب الشغل بل أن النشاط السياحي يؤثر في قطاعات أخرى كالزراعة والصناعات الغذائية وقطاع البناء ، ولأهميتها أسست منظمات محلية وإقليمية وعالمية تعنى بالسياحة من كل الجوانب .

ونتيجة للدور الذي تلعبه السياحة في زيادة النمو الاقتصادي اعتنت الدول المتطورة بتنمية النشاط السياحي من خلال تهيئة الجو المناسب لذلك من هياكل أساسية ودراسات علمية متخصصة وأكاديمية ففرنسا وأمريكا وإسبانيا ودول عديدة فضلا على استغلال المقومات السياحية المتوفرة لديها زادت على ذلك مقومات من صنع الإنسان مما جعلها تتبوأ المراتب الأولى في عدد السياح والدخل السياحي .

دول العالم الثالث وإن استغلت هذا القطاع إلى حد ما لكنه غير كافي بل يكاد ينعدم في دول عديدة رغم المقومات الطبيعية التي تزخر بها وهو ما يحتم عليها إعطاء الاهتمام لهذا القطاع و اعتباره بديلا عن المحروقات والعمل عل تطوير وتحسين مستوى الخدمات ذات الصلة بالسياحة وكل ما من شأنه أن يسهم في زيادة الجذب السياحي وجعل السائح في راحة تامة بداية من التفكير في السياحة إلى غاية مغادرة الوطن وجعله ملكا وأمواله هدفا بكل نبل وفناء في الخدمة.

الجزائر واحدة من دول العالم الثالث التي تزخر بمقومات سياحية طبيعية هائلة يفترض أن تجعلها قبلة للسياح من كل أصقاع العالم ، غير أن السياحة فيها تكاد تكون منعدمة ونصيب الجزائر من السياحة الدولية بعيدا عما يفترض أن يكون عليه ، فالسياحة أصبحت صناعة تصديرية بمعنى الكلمة تلعب دور مهم في عملية التنمية الاقتصادية ، لهذا وجب العمل على تطويرها والاعتماد عليها كبديل للبترول من خلال اعتماد القطاع السياحي كقطاع حيوي يسير بطرق علمية وتقنيات حديثة.

و من كل هذا نصوغ الإشكالية التالية :

ما مدى مساهمة القطاع السياحي في تحقيق التنمية الاقتصادية الجزائر ؟.

ولتبسيط هذه الإشكالية قمنا بطرح مجموعة من الفرضيات :

- يساهم القطاع السياحي في تحقيق التنمية الاقتصادية بالجزائر .
- السياحة ليست خيار اقتصادي بل ضرورة لجلب الثروة .

-أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كون القطاع السياحي أصبح بديلا اقتصاديا من شأنه المساهمة في الدخل الوطني وعليه تبرز أهمية مثل هذه الدراسات الأكاديمية في المساعدة على تطوير القطاع السياحي من خلال تراكمها وتكاملها ، كما تبرز أهمية بحثنا في تمكيننا تشريح القطاع السياحي في الجزائر.

- أهداف البحث:

- إظهار تزايد أهمية السياحة في الاقتصاد العالمي.
- تحليل العرض السياحي في الجزائر والمشاكل التي تعاني منها السياحة محاولة معرفة الأسباب الحقيقة لضعف الأداء السياحي الجزائري.
- تسليط الضوء على المشاريع السياحية الجديدة في الجزائر ومقارنتها بالدول المجاورة.

هيكل الدراسة : سنحاول التطرق إلى خمس محاور من خلال هذه الورقة البحثية المتمثلة في :

- المحور الأول : ماهية السياحة ومراحل نشأتها .
- المحور الثاني : إمكانيات القطاع السياحي في الجزائر .
- المحور الثالث : أثار السياحة على الاقتصاد العالمي و الاقتصاد الجزائري .
- المحور الرابع: التنمية السياحية المستدامة في الجزائر لآفاق 2030 ..

أولا: ماهية السياحة ومراحل نشأتها

لم تعد السياحة خيار وجب تفضيله على خيارات أخرى ، بل أصبحت ضرورة وجب الاهتمام بها والعمل على تطويرها بعد الإلمام بكل المفاهيم المتعلقة بها .

1.تعريف السياحة:

عرفها العالم السويسري **هونزيميز** رئيس الجمعية الدولية لخبراء السياحة العالميين بأنها مجموع العلاقات والظواهر التي تترتب على سفر وإقامة مؤقتة لشخص أجنبي في مكان ما بحيث لا يتحول إلى إقامة دائمة ولا ترتبط بنشاط يحقق ربحا للشخص الأجنبي [1] ".وهناك من عرفها على أنها صناعة القرن العشرين ، أو الصناعة المتداخلة والمركبة ،أو الصناعة المتكاملة ، الصناعة بدون مداخن ، غداء الروح أو بترول القرن الواحد والعشرون، وتعد السياحة عاملا مساعدا للاتصال الثقافي والحضاري بين الشعوب وتمثل أيضا رافدا من روافد الطلب على العمل في مختلف القطاعات[2].

2. أنواع السياحة:

هناك عدة أنواع من السياحة تتعدد بحسب معايير التقسيم المعتمد عليها والتي يمكن تلخيصها في ما يلي[3]:

أ- أنواع السياحة على أساس الموقع والحدود هناك نوعان أساسيان هما سياحة دولية (خارجية) وهناك سياحة داخلية (محلية) وهناك نوع آخر يُعرف بالسياحة الإقليمية: كإقليم أميركا اللاتينية وشرق آسيا.

ب- أنواع السياحة على أساس فترة إقامة السائح وخصائص المنطقة السياحية: هناك سياحة دائمة: وهي سياحة تتم على مدار السنة (سياحة ثقافية، دينية) وهناك سياحة موسمية: تقتصر على فترة من السنة كالسياحة الصيفية أو الشتوية.

ج- أنواع السياحة على أساس مناطق الجذب السياحي: توجد ثلاثة أنواع هي:

- **سياحة ثقافية:** وتشمل هذه السياحة زيارة الأماكن التاريخية والمواقع الأثرية والدينية والمتاحف، وهذه السياحة غالباً ما تكون دائمة إذا ما توافرت الظروف المناخية الملائمة لحركة السياح وتنقلاتهم.
- **سياحة طبيعية:** وهي سياحة متعددة الوجوه (مناخية ، نباتية ، طبيعية ،عامة) ومتنوعة الأغراض (ترويحية،علمية، إستشفائية) ولكن يُعد المناخ عنصرها الأساسي ومحركها الفعّال.
- **سياحة اجتماعية:** وهي سياحة متعددة الجوانب، فهي سياحة علاقات اجتماعية وسياحة ترويح وترفيه عن النفس وربما تكون سياحة المدن ضمن هذه السياحة.

د- أنواع السياحة على أساس الهدف: هناك سياحة ترويحية وسياحة ثقافية، وسياحة علاجية، ودينية، ورياضية، وسياحة المؤتمرات، وسياحة رجال الأعمال.

ه- أنواع السياحة على أساس التنظيم: هناك ثلاثة أنواع سياحة عائلية أو فردية وقد تكون جماعية (مجموعات سياحية).

و- أنواع السياحة على أساس أعمار السياح: هناك ثلاثة أنواع أيضاً هي: سياحة الشباب بين (16-30)سنة، وسياحة الناضجين بين (30-60) سنة، وسياحة كبار السن (المسنين) أي سياحة من تجاوز 60 سنة وسياحة هؤلاء تزداد أهميتها كلما ازداد الوعي الصحي وطال عمر الإنسان.

3. دوافع السياحة:

يقصد بدوافع السياحة ، الأسباب الحقيقية التي جعلت شخص يقوم بنشاط سياحي وتكون الدوافع محددة الأنواع فنوع السياحة تابع لدافعها ويمكن إيجاز دوافع السياحة في[4]:

-**الدوافع الدينية** : أي زيارة الأماكن المقدسة في كل دين من الأديان مثل الحج والعمرة وأضرحة الصحابة بالنسبة للمسلمين و زيارة دولة الفاتيكان بالنسبة للمسيح.

–دوافع تاريخية وثقافية وتعليمية : وتكون لمشاهدة بعض الأحداث المهمة في العالم ، المهرجانات ، الحفلات الثقافية ومشاهدة الآثار التاريخية القديمة والمواقع الأثرية مثل زيارة الأهرامات في مصر والبتراء ، الأردن وتمقاد وجميلة بالجزائر أو للإطلاع على حياة المجتمعات ونمط حياتهم الإجتماعية والثقافية أو لغرض المعرفة .

–دوافع الراحة والاستجمام والترفيه : قضاء أوقات الفراغ في الأماكن الهادئة وعلى سواحل الشواطئ والمناطق الجميلة في العالم والهروب من الجو الروتيني وصخب المدن أو الترفيه.

–الدوافع الصحية: غالبا ما يقوم الفرد بالعمل السياحي تحت دافع الاستشفاء أو الإستطباب أو للعلاج في الحمامات المعدنية أو رمال الصحراء وقضاء أوقات للنقاهة والاسترخاء من مرض عولج منه.

–دوافع عرقية: وغالبا ما يكون هذا الدافع عند المغتربين والغرباء عن أوطانهم الذين يرغبون في تجديد الروابط الأسرية وزيارة مكان الولادة والأحباب والأصدقاء في الإقامات الأصلية قبل الهجرة.

–دوافع رياضية: إذا كان السائح يهدف إلى القيام بنشاط رياضي كالمشاركة في دورة رياضية أو مشاهدتها كالألعاب الأولمبية وكأس العالم في كرة القدم التي غالبا ما يستقطب البلد المنظم لها سياح دافعهم رياضي بحت.

–دوافع اقتصادية: القيام بالأعمال التجارية وإبرام الصفقات وكذا انخفاض أسعار الخدمات السياحية في بلد ما تعد من الدوافع الاقتصادية التي تتحكم في تدفق عدد السياح أو تكون سببا للقيام بالنشاط السياحي ، ويمكن تلخيص دوافع السياحة في الرسم البياني التالي :

الشكل رقم 01: يبين أهم دوافع السياحة.

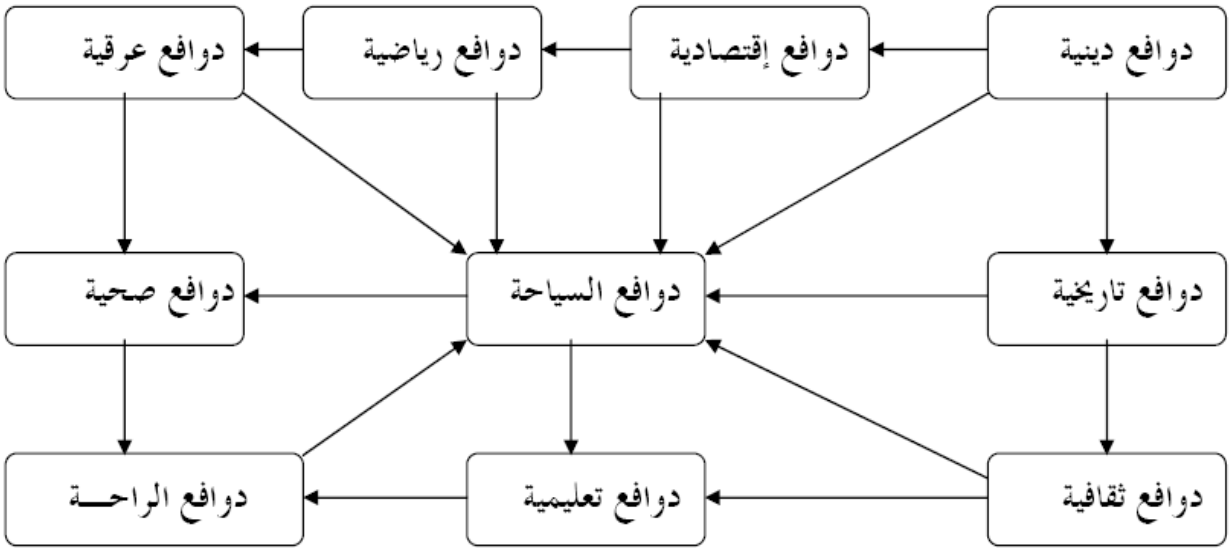

المصدر : أحمد محمود مقابلة ، صناعة السياحة ، ط 1 ، دار كنوز المعرفة ، عمان ، 2007 ،ص36 .

4. أثار النشاط السياحي

تتمثل أثار السياحية في جوانب ايجابية وجوانب سلبية :

1.4–الآثار الإيجابية للسياحة: حاولنا إيجاز الآثار الإيجابية للسياحة في النقاط التالية[5]:

- المساهمة في الإيرادات الوطنية وأحيانا تكون السياحة مورد أساسي في دولة ما وزيادة الدخل القومي.
- تساهم السياحة في توفير مناصب الشغل.
- تساعد على خلق وتوسيع الروابط الاجتماعية من خلال عمليتي الأخذ والعطاء الناتجة عن الاتصال مع الآخرين أثناء القيام بالعملية السياحية سواء كسائح أو كمستقبل للسياح.
- تشجع السياحة على تحديد الهوية والتكامل الوطني.
- تعمل السياحة على إحياء التراث الحضاري وتنشيط التبادل الثقافي.
- تمكن من تسريع عملية التعلم والمساعدة على النمو والتطور بالنسبة للفنون والحرف والمهن المرتبطة بالسياحة(الصناعات التقليدية).
- وأهم من ذلك تساهم السياحة في زيادة العائد من العملة الصعبة خاصة لما يتعلق الأمر بسياح من دول أجنبية خصوصا الغنية منها
- تضمن خلق بنى تحتية وجديدة وتطوير وتحسين البنى التحتية القائمة.
- تساعد على تنويع الاقتصاد وتطوير الموارد والمنتجات المحلية.
- تعتبر سبيلا ناجحا لنشر تنمية شاملة داخل المجتمعات المضيفة.
- توسيع المكتسبات التعليمية والثقافية، وتحسين مشاعر الذات.
- حماية البيئة و تحسينها.
- تُوفر المرافق السياحية الترفيهية و التي يمكن للسكان المحليين استخدامها.
- كسر جميع الحواجز اللغوية و والاجتماعية و الثقافية، و الطبقية، و والعنصرية والسياسية و غيرها.
- تخلق صورة ايجابية عن المجتمعات المضيفة في جميع إنحاء العالم.
- تشجع على خلق ما يسمى المجتمع العالمي.

2.4– الآثار السلبية للسياحة: تتمثل الآثار السلبية للسياحة فيمايلي :[6]

- فقدان الهوية الوطنية نتيجة التداخل بين الشعوب مما يولد صراع الحضارات وانصهار الحضارة الضعيفة في القوية و انحطاط البيئة الثقافية.
- ظهور عادات استهلاكية لدى الدول النامية المستقبلة للسياح لا تتناسب مع إمكانياتها المادية لمواطنيها.
- التوسع السياحي يكون غالبا على حساب الأراضي الفلاحية وهو ما يسهم في تقليل الإنتاج الفلاحي.

- ارتفاع نسبة التضخم.
- يمكن أن تؤدي إلى خلق تنمية اقتصادية غير متوازنة .
- خلق المشاكل الاجتماعية، فهي تهديد لهيكل الأسر .
- انتشار التلوث و المساس بالمحيط الطبيعي و المادي.
- تزيد من انتشار الآفات الاجتماعية كالجريمة، و الدعارة، و القمار و غيرها.
- تزيد من إمكانية التعرض للتغيرات الاقتصادية، و السياسية نتيجة للأزمات التي يمكن أن تواجهها
- يمكن أن تكون سببا في انتشار الأمراض و الأوبئة بين السكان المحليين .

ثانيا: الإمكانيات السياحية بالجزائر

تزخر الجزائر بالعديد من الإمكانات التي تؤهلها لأن تكون من الدول ذات الجدب السياحي في العالم، ومن بين الإمكانات الهامّة التي تحوزها ما يلي:

1. الإمكانيات الطبيعية و الحضارية:

للجزائر مؤهلات كثيرة على الصعيد الجغرافي، فهناك تتابع أربعة أنواع من التضاريس من الشمال إلى الجنوب. فعلى امتداد البحر المتوسط، يمتد ساحل على 1200كم، تحده شواطئ و خلجان صغيرة، تمتد إلى الداخل عن طريق سهول التل و وديانه حيث تتمركز معظم الأراضي الزراعية و أهم المدن الكبرى؛ منها: الجزائر العاصمة، وهران، قسنطينة...،كما توجد سلسلتان جبليتان موجهة من الشرق إلى الغرب: الأطلس التلي المكون من جبال تلمسان، و جبال الونشريس، و التيتري و جبال جرجرة و جبال البابور و جبال البيبان و جبال الدوغ. و تعتبر قمة لالة خديجة (2.308 م) أعلى قمة بهذه السلسلة. الأطلس الصحراوي و جبال الأوراس التي تنتهي أعلى قمة بها في جبل شيلية (2.328 م). و في قلب الأطلس، توجد منطقة الهضاب العليا شبه القاحلة، منطقة الحلفاء و تربية المواشي و التي يفسر شكلها الحوضي وجود الشطوط (البحيرات المالحة) التي يبلغ أدناها 40 م تحت مستوى البحر و هو شط ملغيغ.

كما نجد أيضا الصحراء و هضابها الصخرية و سهولها القاحلة و مناطقها الرملية، و العرق الغربي الكبير و العرق الشرقي الكبير و واحاتها مثل واحة الزيبان و وادي ميزاب. و أخيرا، نجد في أقصى الجنوب؛ الهقار و هو سلسلة من الهضاب المرتفعة تمتد على شكل مدرجات، تتوسطها تضاريس مسننة رائعة و قمة تاهات، 3.003م ، و هي أعلى قمة في البلاد و حيث توجد بعض البحيرات المالحة مثل شط الشرقي و شط الحضنة...بالإضافة إلى هذا السحر الطبيعي، نجد تراثا أثريا ذي قيمة عالية. وكونها مفترقا للعالم المتوسطي و الإسلامي و الأفريقي، ورثت الجزائر عددا من المواقع النوميدية و الرومانية (شرق موريطانيا، في الأوراس و شمال نوميديا) و كذا مواقع و آثار مسيحية و إسلامية.[7]وعلى صعيد آخر، تزخر الجزائر بحمامات معدنية طبيعية أثبتت التجارب العلمية أنها صالحة للعديد من الأمراض، و تم إحصاء 202 منبع للمياه المعدنية سنة 1982، حيث يسمح استغلالها بتوسيع العرض السياحي الجزائري،

و قد شيدت أمام هذه المياه مراكز صحية و مراكز استجمام و ترفيه، و منها مركز العلاج بمياه البحر بسيدي فرج، حمام قرقور، حمام ريغة و غيرها و أغلبية هذه الحمامات ما تزال على حالتها وهي معروضة للاستثمار.

2.الموارد التاريخية، الثقافية والدينية:

تزخر الجزائر بعدة معالم تاريخية وثقافية فعلى مر العصور توالت عليها عدة حضارات مختلفة: منها الحضارة الفينيقية، الحضارة القرطاجية، الحضارة الرومانية تليها الحضارة الوندالية والبيزنطية وفي الأخير الحضارة الإسلامية.كما تزخر الصحراء الجزائرية بمعالم وآثار رائعة تمتاز بنقوشها الصخرية ورسوماتها الجدارية في الطاسيلي والهقار، وبذلك فإن الجزائر موطن المعالم التاريخية والثقافية، التي صنف بعضها تراثا عالميا لاحتوائه على تغيرات حضارية متنوعة وراقية مثل مدينة غرداية العتيقة.كما توجد بالجزائر عدة زوايا تستقطب اهتمام الكثيرين من الذين يودون زيارتها مثل: الزاوية التيجانية والزاوية العيساوية.هذا بالإضافة إلى التراث التقليدي الجزائري، والذي يمتد بجذوره في أعماق التاريخ. إذ يعد بمثابة التعبيرات الصادقة عن أنماط معيشة الجزائريين الذين عملوا على الحفاظ عليه وتداولوه بين الأجيال، فالصناعة التقليدية من بين الفنون الحرفية التي توارثها وتناقلت تقنياتها وطرق صناعتها وأشكالها بين الأجيال، وتختلف وتتنوع هذه الصناعات من منطقة إلى أخرى حسب العادات والتقاليد المختلفة التي ميزت هذه الجهات. وتتمثل الصناعات في صناعة الفخار التي تتواجد خصوصا في الشمال وصناعة السلاسل في الجنوب الغربي وصناعة الحلي الفضية بمنطقة القبائل والأوراس، والجنوب الجزائري وكذلك الحلي الذهبية وصناعة الزرابي، التطريز على القماش وصناعة النحاس (مفخرة قسنطينة، وتلمسان) بالإضافة إلى اللباس التقليدي حيث أن لكل منطقة من الوطن لباسها الخاص.[8]

3-أنواع السياحة في الجزائر:

إنّ موقع الجزائر الجغرافي ومناخها سمح لها أن تمتلك مؤهلات سياحية ضخمة، ممّ خلق أنواع كثيرة من السياحة في بلادنا، ونذكر أهمّها في الآتي[9]:

- ✓ **السياحة الساحلية** من المعروف أن الساحل الجزائري يمتد على طول 1200 كلم، تتخلله شواطئ، وغابات أخاذة، وسلاسل جبلية ذات مناظر ساحرة على طول الشريط الساحلي. وبالرغم من انتشار الهياكل السياحية في المناطق الساحلية، إلا أن فاعليتها لا تزال دون المستوى المطلوب، وذلك لأسباب عديدة أهمها غياب الرؤية الواضحة تجاه السياحة في الجزائر، وغياب المنافسة، وتهميش القطاع الخاص وقلة الإعتمادات المالية المخصصة لهذا القطاع.
- ✓ **السياحة الجبلية:** تحتوي مناطقنا الجبلية على ثروات سياحية هامة مثل المناظر الطبيعية الخلابة والمغارات والكهوف التي أوجدتها الطبيعة منذ العصور الجيولوجية الغابرة والمرتفعات مثل: جبال الأوراس وجرجرة والونشريس والهقار، كما أن هناك ثروات أخرى لها أهميتها للسائح مثل الحيوانات المتنوعة والطيور النادرة والينابيع المائية العذبة والتي تتميز بالبرودة صيفا والفتورة شتاءا، وكل هذه تعتبر بمثابة عوامل جذب للسياح إذ تثير فيهم الفضول والرغبة في إكتشاف المكنونات السياحية التي تتوفر عليها مختلف مناطق الجزائر.

- ✓ **السياحة الصحراوية:** تتوفر الجزائر على صحراء شاسعة بها كل المقومات الضرورية لإقامة سياحة ناجحة. ومن هذه المكونات واحاتها المنتشرة عبر أرجائها، ومبانيها المتميزة بهندستها، والسلاسل الجبلية ذات الطبيعة البركانية في الهقار حيث تتجلى عظمة الطاسيلي الشاهد على الحضارة الراقية والمجسدة في الرسوم المنقوشة على صخور لا زالت تروي للأجيال المتعاقبة حكايات شيقة وأنماط عيش متميزة للإنسان الترقي.وثمة عامل آخر يلعب دورا حيويا في تنشيط الحركة السياحية والتظاهرات الثقافية وهو ما يعرف بسفن الصحراء (الجمال) التي تثير حب الفضول في السائح الغربي لرؤيته و/أو لركوبه.
- ✓ **السياحة الحموية:**قد أنعم الله تعالى على الجزائر بمخزون حموي هام يزيد عدده عن 202 منبع للمياه الحارة والجوفية، و 50 محطة حموية منها 10 فقط ذات طابع وطني ودولي فيما تسيّر الـــ 40 محطة الأخرى بطريقة تقليدية. تتوزع هذه المنابع الحموية على مختلف ولايات الوطن الداخلية والساحلية، يمكن الاعتماد عليها في بناء قاعدة "لسياحة الحمامات المعدنية"، وجذب السياح المحليين والأجانب على حد سواء الذين يبحثون عن العلاج الطبيعي[10].وتتميز هذه المنابع الحموية بمياهها الحارة، وبارتفاع نسبة الأملاح المعدنية فيها، وهي تساعد في معالجة عدد من الأمراض العضوية، وفي معظمها قابلة للاستغلال كمحطات حموية عصرية. وهي تتوزع على مختلف مناطق البلاد، مثل حمام "دباغ" و"الشلالة" بولاية قالمة، حمام "ربي" بولاية سعيدة، حمام "الصالحين" بولاية بسكرة، حمام "بوحنيفية" بولاية معسكر، حمام "قرقور" و"السخنة" بولاية سطيف، حمام "بوحجر" بولاية عين تموشنت، حمام "بوغرارة" بولاية تلمسان، حمام "ريغة" بولاية عين الدفلى[11].

ثالثا: أثار السياحة على الاقتصاد العالمي و الاقتصاد الجزائري .

يقول الخبراء من الصعب حساب تأثير السياحة على الاقتصاد العالمي ويقول المجلس الأعلى للسياحة إن المقاييس التقليدية لا تعطي صورة كاملة لمساهمة السياحة لأن الحسابات المبنية على الإنفاق المباشر فقط تتجاهل تأثير السياحة على القطاعات الأخرى ، مثل المطاعم ومحلات التجزئة ، وفي حالة إضافتهما ،يمكن القول بأن الدخل العالمي من السياحة يصل إلى نحو 3200 مليون دولار سنويا أي نحو % 11 من إجمالي الناتج المحلي لدول العالم.

1 :دور السياحة في الاقتصاد العالمي :

لقد صار النمو السريع الذي يشهده النشاط السياحي على الصعيد العالمي أحد أبرز الظواهر الاقتصادية و الاجتماعية الجديرة بالاهتمام ، فصناعة السياحة أضحت من بين أهم و أنشط القطاعات الاقتصادية الدولية من حيث الحجم و الأهمية ، حيث تم تقدير عدد السياح في العالم ب 980 مليون سائح خلال سنة 2011 م، و هذا بزيادة قدرت ب % 4,4 مقارنة بسنة 2010 م التي بلغ عدد السياح خلالها 939 مليون سائح، هذا إلى جانب ما تتوقعه منظمة السياحة العالمية بخصوص وصول عدد السياح في العام 2012م إلى مليار سائح ، و ذلك بنسبة نمو تقدر بحوالي 3 إلى % 4 مقارنة بالسنة2011 .

كما تشير الإحصائيات العالمية إلى ارتفاع معدل نمو العائدات السياحية بما يفوق معدلات النمو في المكونات الأخرى للاقتصاد العالمي ، مما سيجعل السياحة الدولية أكبر مجالات التجارة الدولية مستقبلا، إذ تعتبر في الحاضر ثاني أكبر قطاع مساهم في

الناتج المحلي العالمي بعد قطاع البنوك- الذي يساهم ب % 11 من إجمالي الناتج المحلي العالمي -و بنسبة قدرها % 9 من إجمالي الناتج المحلي العالمي، متقدمة بذلك على قطاع صناعة السيارات الذي لا تتعدى مساهمته % 8.5 ، في حين أنها تساهم بنسبة % 16 من الاستهلاك العالمي ، و ب % 7 من الاستثمار العالمي ، و بنسبة 9,6 %من إجمالي الإنفاق الحكومي العالمي ،و قد شكلت إيرادات السياحة العالمية حوالي 7 إلى8 % من إجمالي صادرات العالم من السلع و الخدمات، و وفرت حوالي 200 مليون فرصة عمل، أي ما يعادل % 11 من إجمالي القوى العاملة في العالم .كما أن الصادرات السياحية تعتبر ريادية في التجارة الدولية حيث بلغت قيمة الصادرات السياحية 532 بليون دولار عام 1998 ، وذلك حسب التقرير السنوي للمنظمة العالمية للسياحة لسنة 2006

2 آخر المؤشرات العالمية التقديرية للسياحة:

وفقا بيانات المجلس العالمي للسياحة والسفر **WTTC**، فان قطاع السياحة والسفر العالمي سيأخذ في النمو رغم استمرار التحديات الاقتصادية، وتشير التوقعات إلى :-

- ✓ رغم انخفاض توقعات النمو في سنة 2011، إلا أن صناعة السياحة نمت على مدار العام بنسبة 3% .
- ✓ بلغت المساهمة المباشرة للسياحة في الناتج المحلي الإجمالي سنة 2011 تريليونيّ دولار، واستحدثت 98 مليون منصب عمل.
- ✓ إذا أخذنا بعين الاعتبار التأثيرات المباشرة و التحفيزات، نجد أن السياحة ساهمت بمجموع 6.3 تريليون دولار في GDP سنة 2011، 255 مليون وظيفة، 743 مليار في الاستثمار و 1.2 تريليون في الصادرات. ما يعني 9% من GDP العالمي، و 1 من 12 وظيفة، 5% الاستثمارات و 5% الصادرات.
- ✓ بقاء النمو الايجابي لسنة 2012 رغم تراجعه عن سنة 2011، حيث يسجل 2.8%.
- ✓ على المدى الطويل، فيتوقع تسجيل معدل 4.2 %على مدى السنوات العشر القادمة حتى عام 2022.

تشير آخر الإحصاءات إلى أن الإنفاق العالمي على السياحة من حيث الفئة ينقسم على الشكل التالي 76.0 % إنفاق ترفيهي و24.1 % إنفاق على الأعمال. و ينقسم الإنفاق حسب المصدر إلى إنفاق الأجنبي و الذي يمثله السياح الأجانب بالإضافة إلى الإنفاق المحلي، حيث سجل الأول 29.5% و الثاني 70.5%. كما ساهم قطاع السياحة و السفر في الناتج المحلي الإجمالي العالمي كتالي: المساهمة المباشرة 31.1%، المساهمة الفعلية 18.2%، المساهمة غير المباشرة 50.7% حيث تشمل على سلسلة الطلب 33.2%، الاستثمار 9.8% . [12]

جدول رقم 01:مؤشرات السياحة العالمية خلال 2015-2016 و توقعات 2026.

Worldwide	2015 US$bn[1]	2015 % of total	2016 Growth[2]	US$bn[1]	2026 % of total	Growth[3]
Direct contribution to GDP	2,229.8	3.0	3.3	3,469.1	3.4	4.2
Total contribution to GDP	7,170.3	9.8	3.5	10,986.5	10.8	4.0
Direct contribution to employment[4]	107,833	3.6	1.9	135,884	4.0	2.1
Total contribution to employment[4]	283,578	9.5	2.2	370,204	11.0	2.5
Visitor exports	1,308.9	6.1	3.0	2,056.0	6.2	4.3
Domestic spending	3,419.9	4.7	3.3	5,245.5	5.2	4.0
Leisure spending	3,621.9	2.3	3.0	5,645.8	2.6	4.2
Business spending	1,106.9	0.7	3.9	1,658.8	0.8	3.7
Capital investment	774.6	4.3	4.7	1,254.2	4.7	4.5

[1]2015 constant prices & exchange rates; [2]2016 real growth adjusted for inflation (%); [3]2016-2026 annualised real growth adjusted for inflation (%); [4]000 jobs

Activer \

Source :World Travel & Tourism Council (2016) Algeria :Travel & Tourisme Economic Impact 2016 ,**P11** .

3 .دور السياحة في تنمية الاقتصاد في الجزائر :

تلعب السياحة دور مهما في اقتصاديات الدول لهذا سنتعرض من خلال هذا العنصر الى دورها بالمساهمة في الناتج المحلي الاجمالي و التشغيل ،والاستثمار السياحي :

1.3.مساهمة السياحة في الناتج المحلي لإجمالي:

نلاحظ من الشكل رقم 03 أدناه أن مساهمة السياحة في الناتج المحلي الإجمالي الجزائري في سنة 2006 بلغت 3.3 % أي بمقدار 420 مليار دينار جزائري ثم استقرت النسبة نوعا ما في السنوات 2007،2008، لترتفع الى حدود 3.7% سنة 2009 لكن الانخفاض رجع ولو بشكل طفيف سنوات 2010 و 2011 إلى أقل من 3.5%، ثم عادت الى الارتفاع سنة 2013ليصل تقريبا إلى معدل 3.6%، في حين انخفضت بشكل ملفت سنة 2014 لتصل الى أدنى مستوياتها بـــ: 3.2%، ثم ارتفعت في السنتين الأخيرتين 2015و2016 الى 3.6% بمبلغ حوالي 600 مليار دينار جزائري.

الشكل رقم 02: مساهمة السياحة في الناتج المحلي لإجمالي

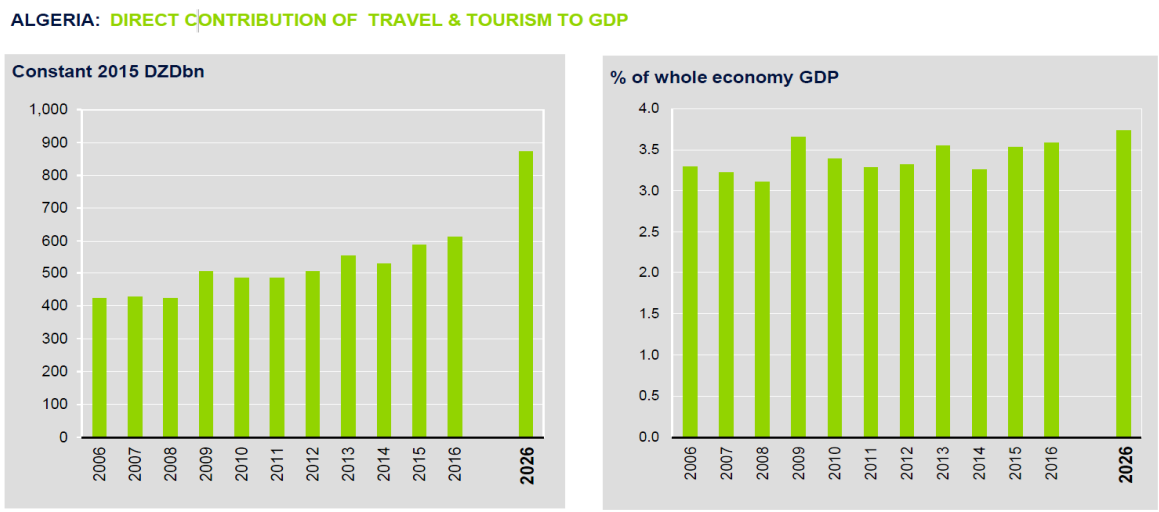

Source :World Travel & Tourism Council (2016) Algeria :Travel & Tourisme Economic Impact 2016 ,**P03** .

يعكس ذلك النشاطات الاقتصادية الناتجة عن الصناعة السياحية مثل حركية الفنادق ووكلاء السفر وشركات الطيران وغيرها من الخدمات الداعمة للتوافد السياحي. ومن المتوقع أن تنمو النسبة بمقدار3.7٪ سنويا أي ما يقارب 873.7 مليار دينار جزائري من الناتج المحلي الإجمالي مساهمة مباشرة في السياحة والأسفار في سنة 2025 .

2.3. مساهمة السياحة في التشغيل:

حسب الشكل رقم 04، خلقت السياحة في الجزائر حوالي 240.000 منصب شغل حتى سنة 2006 أي بنسبة 2.7% من مجموع العمالة، ثم انخفضت خلال سنتي 2007و2008 انخفاضا طفيفا بحوالي 230.000 منصب، ثم ترتفع نسبة العمالة خلال 2009 لتصبح 2.8% أي ما يمثل 270.000 وظيفة، لتنخفض سنة 2010 الى 2.6% ثم ترتفع خلال السنوات2011،2012، 2013 لتصل الى 3% من مجموع العمالة في الجزائر أي ما يقارب320.000 وظيفة ، ثم انخفضت سنة 2014 الى 2.8% لتعود للارتفاع سنة 2015 وتصل الى اعلى مستوياتها سنة 2016 بنسبة 3.1% اي بـــ: 350.000 وظيفة في القطاع.

الشكل رقم 03: مساهمة السياحة في التشغيل

Source :World Travel & Tourism Council (2016) Algeria :Travel & Tourisme Economic Impact 2016 ,P04.

يتوقع أن ينمو هذا المعدل ليصل إلى نسبة 3.4 ٪ في عام 2026 بخلق 475.000 وظيفة مباشرة من إجمالي العمالة. هذه الوظائف تشمل العمل في الفنادق ووكالات السفر وشركات الطيران وغيرها من خدمات نقل الركاب ويتضمن أيضا خدمات الركاب مثل : أنشطة المطاعم والترفيه كدعم مباشر من قبل السياح.

3.3 الاستثمار السياحي:

نلاحظ من الشكل 05 أدناه أن حجم الاستثمارات السياحية في ارتفاع مستمر بداية من 200 مليار دينار سنة 2006 الى 230 مليار دينار سنة 2007، لينخفض سنة 2008 الى 165 مليار دينار ثم يرتفع سنة 2009 الى 175 مليار دج، في حين استمر في الانخفاض سنوات 2010-2011 ليصل الى 140 مليار دج، ثم يعود الى الارتفاع الطفيف من سنة2012 الى 2016 ليبلغ 175 مليار دينار. ويتوقع أن يرتفع مبلغ الاستثمار في المجال السياحي إلى 250 مليار دينار في سنة 2026.

الشكل رقم 04: الاستثمار السياحي في الجزائر

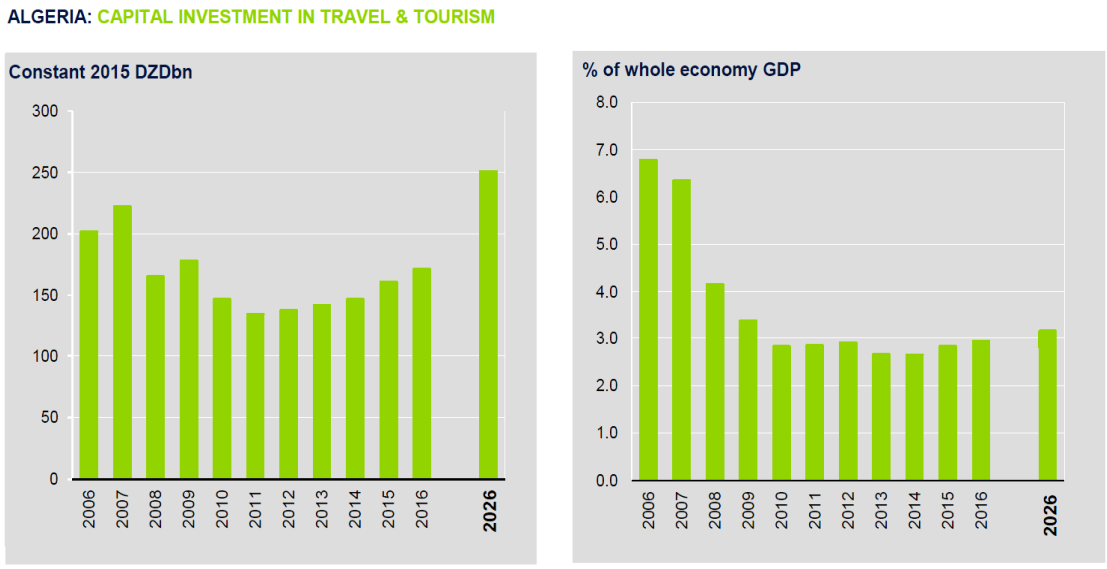

[1] All values are in constant 2015 prices & exchange rates

Source :World Travel & Tourism Council (2016) Alegria :Travel & Tourisme Economic Impact 2016,P05 .

رابعا: التنمية السياحية المستدامة في الجزائر لآفاق 2030 .

بعد فشل السياسات والتدابير العديدة المتبناة من طرف الحكومة للنهوض بقطاع السياحة وترقيته ، عملت الجزائر على إعادة بعث القطاع السياحي ، حيث تم صياغة خطة حول تطوير قطاع السياحة في آفاق 2010 في شكل وثيقة المسماة "بمخطط أعمال التنمية السياحية المستدامة في الجزائر آفاق " 2010 وبعد سنتين من تنفيذه تم إدخال بعض تعديلات من أجل تثبيت المكتسبات و ضبط الآفاق بالنظر للتطورات الجديدة الحاصلة على المستوى الداخلي و الخارجي ليصبح مخطط أعمال لآفاق 2013 ، وتماشيا مع ذلك وبعد عدة تعديلات تم تجسيد المخطط التوجيهي السياحية آفاق 2030 الذي يرتكز أساسا على خمس آليات وهي :[13]

- ✓ التثمين والترويج للوجهة السياحية للجزائر .
- ✓ الرفع من مستوى الجودة والخدمات السياحية .
- ✓ ترقية الأقطاب السياحية وتشجيع الاستثمار .
- ✓ مخطط الشراكة ما بين القطاع العام و الخاص .
- ✓ مخطط التمويل العملي للسياحة .

كما يسعى هذا المخطط لبلوغ وتحقيق الأهداف الكبرى التالية:

- ترقية اقتصاد بديل لقطاع المحروقات .
- تأثير ديناميكي على التوازنات الكبرى و تحفيز للقطاعات .

- دمج الترقية السياحية و البيئية .
- تثمين التراث التاريخي، الثقافي و الديني وتحسين صورة الجزائر في العالم.

كما حدد المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية كيفية تنمية السياحة في الجزائر عبر هيكلة الأقطاب السياحية التي تعتبر نموذج للسوق السياحية الوطنية و الدولية ، حيث يعتبر القطب السياحي على أنه تركيبة في مساحة جغرافية معينة من مؤهلات سياحية) فضاءات و مسالك (و نشاطات سياحية ذات نوعية) هياكل إيواء و ترفيه(، منسجمة ومتكاملة مع مشروع تنمية إقليمية ،واعتمادا على مؤهلاتها و جاذبيتها الإقليمية تم تحديد سبعة (07) أقطاب سياحية ، هذه الأقطاب مجسدة عبر : ثلاثة أقطاب (03) في الشمال وقطبان (02) في الجنوب وكذا قطبان (02) في الجنوب الكبير .وأهم الأهداف والنتائج المرتقبة من خلال تنفيذ هذا المخطط متمثلة في الرفع من الناتج المحلي الإجمالي وتوفير مناصب الشغل، بعث السياحة الداخلية وبناء المقصد السياحي.....أما السيناريوهات المتوقعة بعد تنفيذ المخطط فيمكن إيجازها في الجدول التالي:

جدول رقم 02 :السيناريوهات المتوقعة في آفاق2030

السيناريوهات	عدد السياح (بالمليون)	عدد المشاريع	عدد الأسرة الجديدة	القيمة المالية (مليار دينار)	الإنجاز السنوي
السيناريو الثاني الضروري	6	635	100000	300	600 سرير 50 مشروع
السيناريو الثالث المعتدل	12	1240	200000	600	1200 سرير 100 مشروع
السيناريو الأول المتفائل	18	2500	400000	1200	24000 سرير 200 مشروع

المصدر :

https://mpra.ub.uni-muenchen.de/78731/1/MPRA_paper_78731.pdf. Consulter le 27 /11/2017

1.أهداف المخطط التوجيهي السياحية آفاق 2030:

هنالك عدة أهداف للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية:[14]

- جعل السياحة إحدى محركات النمو الاقتصادي؛
- ترقية اقتصاد بديل يحل محل المحروقات؛
- تنظيم العرض السياحي باتجاه السوق الوطنية؛
- إعطاء الجزائر انتشارا سياحيا دوليا وجعلها وجهة امتياز ومنارة في حوض المتوسط قصد: المساهمة في خلق وظائف جديدة وبصورة أساسية في الاقتصاد العام للبلاد؛
- المساهمة في تحسين التوازنات الكلية :الميزان التجاري للمدفوعات، توازنات الميزانية ؛

- الدفع بواسطة الأثر العكسي على القطاعات الأخرى (الفلاحة، البناء والأشغال العمومية، الصناعة، التقليدية، الخدمات)؛
- النظر إلى السياحة في إطار مقاربة عرضية تشمل مختلف العوامل (النقل، التعمير، البيئة، التنظيم المحلي، التكوين) تأخذ بعين الاعتبار منطق جميع المتعاملين الخواص (الجزائريين وأيضا الأجانب) والعموميين؛
- الانسجام مع إستراتيجية القطاعات الأخرى وإحداث حركة شاملة على مستوى الإقليم الوطني في إطار المخطط التوجيهي السياحية آفاق2030 ؛
- التوفيق بين ترقية السياحة والبيئة: يتعلق الأمر بإدماج مفهوم الديمومة في مجمل حلقة التنمية السياحية(اقتران الاجتماعي بالاقتصادي وبالبيئة)؛
- تثمين التراث التاريخي الثقافي والشعائري: فكون هذه العناصر تمثل عوامل جذب هامة، فان استراتيجيات السياحة المتواصلة(المستدامة)عليها احترام التنوع الثقافي وحماية التراث والمساهمة في التنمية المحلية؛
- التحسين الدائم لصورة الجزائر :يرمي برنامج بناء صورة الجزائر إلى إحداث تغييرات في التصور الذي يحمله المتعاملون الدوليون اتجاه السوق الجزائرية، ضمن أفاق تجعل منها سوقا هامة وليست ثانوية بما في ذلك مجموعة المواد والطاقات المتاحة والتي تستجيب لحاجات المستهلكين الدوليين.

2:الأقطاب السياحية السبع وأهدافها.

لقد تم من خلال هذا المخطط تقسيم الجزائر إلى 07 أقطاب سياحية اعتمادا على معايير تنسيقية مع وضع مشاريع سياحية عبر مختلف هذه الأقطاب، تتمثل هذه الأقطاب فيما يلي:[15]

- القطب السياحي للامتياز شمال الشرق: عنابة، الطارف، سكيكدة، قالمة، سوق أهراس، تبسة؛
- القطب السياحي للامتياز شمال وسط: الجزائر العاصمة، تيبازة، بومرداس، بليدة، عين الدفلى، الشلف، المدية، البويرة، تيزي وزو، بجاية؛
- القطب السياحي للامتياز شمال غرب: مستغانم، وهران، عين تيموشنت، تلمسان، معسكر، سيدي بلعباس، غليزان؛
- القطب السياحي للامتياز جنوب شرق:الواحات، غرداية، بسكرة، الواد، المنيعة...؛
- القطب السياحي للامتياز جنوب غرب:توات القرارة، طرق القصور، أدرار، تيميمون، بشار؛
- القطب السياحي للامتياز للجنوب الكبير(الطاسيلي ناجر): إليزي، جانت.....؛
- القطب السياحي للامتياز للجنوب الكبير: الهقار، تمنراست.

خلاصة:

يتبين لنا من خلال ما تقدم، أن السياحة ظاهرة إنسانية ونشاط اقتصادي- اجتماعي يمثل قوى فاعلة ومؤثرة في حياة المجتمعات، حيث أنها أصبحت تحتل حيزا لا يستهان به في حياة الأفراد والدولة ككل على حد السواء وهي مثل أي نشاط اقتصادي وإنساني آخر لها آثارها ونتائجها الإيجابية والسلبية، لذلك كانت الحاجة ماسة وملحة لتخطيط وتفعيل هذا القطاع من أجل ضمان تحقيق أقصى منفعة ممكنة منه.

والسياحة لها أهمية خاصة تستمد من تأثيرها على بنيان وأداء الاقتصاد الوطني، ويمكن النظر إليها على أنها نشاط ديناميكي ذو تأثير متبادل وفعال يشمل جميع الأنشطة الاقتصادية في الدولة وخارجها، فهي تتأثر وتؤثر على نشاط الإنتاج الاستهلاك، الرحلات، الاتصالات، الموانئ، الفنادق، البنوك، عمليات التجارة الداخلية والخارجية...الخ. بالإضافة إلى أن توزيع المشاريع السياحية على المناطق السياحية المختلفة يعمل على تطويرها وتحسين مستويات المعيشة فيها.

وبالتالي تعتبر السياحة كعامل للتوسع الجهوي خاصة، لأنها تؤدي إلى تطور النشاط الاقتصادي وخلق مناصب شغل جديدة في مناطق فقيرة ومعزولة وإنشاء مشاريع سياحية فيها، إضافة إلى تطوير نشاطات أخرى بهذه المناطق والنهوض بها، وبالتالي تحقيق التوازن الجهوي ودعم الاقتصاد بشكل عام .

في ظل الاوضاع والمشاكل التي يعاني منها قطاع السياحة وفي إطار تتصف بها مقومات النهوض بالصناعة السياحية لما يدره هذا القطاع من فرص مدرة للدخل وحل مشكلة البطالة والارتقاء بواقع الاقتصاد يمكن تأشير عدد من التوصيات التي يمكن من خلالها تقريب خطط التنمية وعملياتها من صـــفة الاستدامة التي ينبغي أن تتصف بها.

- إعادة النظر في نظام التكوين المرتبط بهذا القطاع .
- تدعيم المنظومة القانونية والتشريعية حتى تكفل الحوافز الضرورية والتسهيلات اللازمة .
- إشراك القطاع الخاص وراس المال الأجنبي.
- دعم القطاع العمومي حتى يستطيع مواكبة التغيرات الحاصلة في هذا القطاع غلى المستوى العالمي ومواجهة المنافسة العالمية المفروضة عليه اليوم.
- بث الوعي السياحي لدى المواطنين من خلال الوسائل السمعية البصرية والمقروءة.
- تحسين صورة السياحة الوطنية دوليا من خلال الندوات والملتقيات والمعارض وكافة وسائل الإعلام واستغلال وسيلة الإنترنت لهذا الغرض .
- وضع قطاع السياحة والصناعات التقليدية والحرف كأولوية ماسة من أولويات عمل برنامج الحكومة ورصد المزيد من الاعتمادات.
- المشاركة في المعارض الدولية والإقليمية و الجهوية وإحداث معارض عربية، وطنية ومحلية منتظمة.

الاحالات والهوامش

[1] سعاد صديقي ، دور البنوك في تمويل المشاريع السياحية ،مذكرة لنيل ماجيستر ، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير ،جامعة قسنطينة ،الجزائر، 2006 ، ص14

[2] خالد كواش ، السياحة ، دار التنوير للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ط1،2007 . ص22 .

[3] مروان صحراوي،التسويق السياحي وأثره على الطلب السياحي،مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص علوم التسيير،جامعة أبي بكر بلقايد،تلمسان،2011-2012،ص ص 28-32.

[4] أحمد محمود مقابلة ، صناعة السياحة ، ط 1 ، دار كنوز المعرفة ، عمان ، 2007 ،ص35 .

[5] Carles R.Goeldner & J.R. Brent Ritchie, "Tourism Principles , Pracitices, Philosophies" , Eleventh edtion , Published by wiley & Sons , Inc Hoboken, NewJersey(2009), P 31.

[6] Ibid, P 32.

[7] الديوان الوطني للسياحة، **الجزائر وجهة متوسطية**، على الموقع: تاريخ الزيارة:2017/01/23

http://www.ont-dz.org/site%20-%20arabe/Algerie_destination.html

[8] لويزة قويدر، **السياحة من منظور اقتصادي وسبل ترقيتها بالجزائر**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003، ص149.

[9] صالح فلاحي، **النهوض بالسياحة في الجزائر كأحد شروط اندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي**، الجمعية العلمية لنادي الدراسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، دون ذكر السنة، ص ص06،05.

[10] الديوان الوطني للسياحة،"**الجزائر: حمامات معدنية**"، منشورات الديوان الوطني للسياحة، 2009، ص01.

[11] مقال حول"**الحمامات المعدنية في الجزائر – مواقع تعدى صيتها حدود الوطن**"، يومية المساء، الجزائر، (2012/08/25)، على الموقع:

www.el-massa.com/ar/content/view/10977/39/

[12] WTTC Travel & Tourism Economic Impact 2012, The Authority on World Travel & Tourism, Economic Impact 2012\ WORLD,P06

[13] https://mpra.ub.uni-muenchen.de/78731/1/MPRA_paper_78731.pdf. Consulter le 27 /11/2017

[14] وزارة تهيئة الإقليم ، البيئة والسياحة، المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية ،كتاب1: تشخيص وفحص السياحة الجزائرية، الجزائر، جانفي 2008، ص ص 22-23.

[15] **وزارة تهيئة الإقليم ، البيئة والسياحة** ، المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية (أفاق SDAT(2025، الكتاب3: الأقطاب السياحية السبعة للامتياز(POT)، **الجزائر، جانفي** 2008،ص6.

تأثير واقع إدارة الوقت لدى العاملين بجامعة فلسطين

The impact of the reality of time management in the employees of the University of Palestine

حازم احمد فروانة

جامعة تلمسان

atiaf_1998@hotmail.com

Received: 12/11/2017 *Accepted: 27/11/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

يعد عامل الوقت موردا هاما من الموارد المختلفة المستخدمة في أي منظمة وعلي هذا فإن مشكلة تنظيم الوقت وعامل الوقت لا يختلف في أهميته عن المشكلات الإدارية الأخرى التي تواجه كل فرد في عمله اليومي وبالتالي فإن هذه المشكلة تشبه المشكلات الأخرى في المؤسسات كما أنها يجب أن تخضع للأسس والمبادئ العلمية المطبقة في مجال الإدارة والأعمال فهي تحتاج إلي تشخيص وتحليل وتخطيط وتنظيم ورقابة، فتنظيم عامل الوقت أمر ضروري جداً لتحقيق النجاح في العمل وإن إدراك الفرد للمهارات التنظيمية السليمة في أداء الأعمال هو أحد العناصر الهامة للنجاح في دنيا الأعمال. لذلك يجب أن يكون كل فرد في المنظمة قادراً علي عامل وتنظيم الوقت بكفاءة وفاعلية.

مصطلحات الدراسة: إدارة الوقت، الهرم التنظيمي، تنظيم الوقت، تخطيط الوقت.

Abstract:

The time factor is an important resource of the various resources used in any organization. Therefore, the problem of time management and time factor is not different in importance from the other administrative problems that face each individual in his daily work and therefore this problem is similar to other problems in institutions and it must be subject to the basics And the scientific principles applied in the field of management and business they need to diagnose, analysis, planning, organization and control, regulating the time factor is very necessary to succeed in the work and the individual's perception of sound organizational skills in the performance of business is an important element of success in the business world. Therefore, every individual in the organization must be able to work and organize time efficiently and effectively.

Terminology of study: Time Management, Organizational Pyramid, Time Management, Time Planning.

تمهيد:

يمثل عامل الوقت عنصراً هاماً في حياتنا اليومية ، وهو آية من الآيات الدالة علي حكمة الله وبديع صنعه وقد أقسم الله بـــه في ســـورة العصر التي هي غاية البلاغة والإيجاز والبيان قال تعالي " والعصر .إن الإنسان لفي خسر . إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصـــوا بالحق وتواصوا بالصبر " (سورة العصر ، 1-3) .

ويقول الرسول صلي الله عليه وسلم فيما رواه ابن عباس رضي الله عنهما " نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصـــحة والفـــراغ " رواه البخاري .

ووفقا لذلك يعتبر عامل الوقت من أهم الموارد الاقتصادية النادرة والهامة فالاقتصاديون عادة ما يهتمون بكيفية قيام المجتمعات من خلال تخصيص الموارد المتاحة فيها بالنسبة للاستخدامات المتعددة والمتنوعة من خلال الأجهزة والوحدات الاقتصادية كمنظمات الأعمال الصناعية والتجارية وغيرها. أما علي المستوي الفردي فنجد أن الأفراد لديهم موارد مادية متنوعة، ولكن يختلفون من حيث الكم والنوع كما أن لديهم موارد أخرى مادية تتمثل بالخبرة والقدرة والمهارة، ويمثل عامل الوقت العنصر الحاكم في كيفية استخدامنا لهذه الموارد وهو يعتبر أكثر الموارد قيمة، وعلي هذا لا بد من توافر أسس معينة يجب أن ترتكز عليها الإدارة السليمة في إدارة عامل الوقت بحيث تؤدي عملها بالشكل الصحيح وتعمل علي تقليل هدر وضياع الوقت وتحقيق أكبر كمية إنتاج بأقصر وقت ممكن ، فمن هذا المنطلق فان هذه الدراسة تحاول الوقوف علي تأثير عامل الوقت في الهرم التنظيمي على العاملين بجامعة فلسطين. (الصرن ، 2001م ، ص31).

1-1 مشكلة الدراسة :

يمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي التالي :

ما تأثير واقع إدارة الوقت لدى العاملين بجامعة فلسطين ؟

2-1 فرضيات الدراسة :

1. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى مستوى ضغوط العمل.
2. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى مستوي الرضا الوظيفي.
3. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى التخطيط في الوقت.

4. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير الجنس، العمر، الخبرة، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، مكان السكن.

1-3 أهداف الدراسة :

تسعي هذه الدراسة إلي تحقيق الأهداف التالية:

1) محاولة بيان أهمية عنصر الوقت ، وتوضيح العلاقة بين الوقت وغيره من العناصر.

2) التعرف علي أبعاد واقع إدارة الوقت لدى الموظفين في جامعة فلسطين .

3) إمكانية تحليل مشكلة إهدار وقت العمل ، والعوامل المسببة لهذه الظاهرة ووضع أساليب للسيطرة عليها.

4) التعرف علي مستوي ضغوط العمل لدى الموظفين في جامعة فلسطين .

5) محاولة إيجاد الحلول المناسبة التي تساعد علي معالجة ظاهرة ضياع الوقت ، وكيفية التحكم في توزيع الأعمال.

1-4أهمية الدراسة :

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من خلال الأمور التالية :-

1) يعتبر عامل الوقت عنصرا أساسيا في جميع نشاطات المنظمة سواء أكان ذلك علي المستوي التخطيطي ، أو المستوي الإداري ، أو المستوي التشغيلي .

2) إن الاهتمام بدراسة عامل الوقت وضغوط العمل في القطاع الخاص سوف يثري الفكر الإداري والتراث العلمي في هذا المجال من خلال تحديد العلاقة بين تأثير عامل الوقت في الهرم التنظيمي لدى العاملين بجامعة فلسطين .

3) إن هناك فجوة في الأبحاث والدراسات العربية المتعلقة بعامل الوقت والعاملين في جامعة فلسطين ، لذا فإن هذه الدراسة تحاول سد هذه الفجوة من خلال دراسة هذا الموضوع في (جامعة فلسطين) للاستفادة من النتائج والتوصيات المترتبة عليها .

4) كما تبرز أهمية الدراسة من كونها تفتح الباب لمزيد من الدراسات والأبحاث التي تتناول عامل الوقت في الهرم التنظيمي على العاملين .

1-5 منهج الدراسة :

سيتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي والذي يعبر عن الظاهرة الاجتماعية المراد دراستها كما توجد في الواقع تعبيراً كمياً وكيفيـــاً ، والذي لا يتوقف فقط عند جمع البيانات المتعلقة بالظاهرة من أجل استقصاء مظاهرها وعلاقاتها المختلفة ، وإنما يقوم كذلك على تحليل الظاهرة وتفسيرها وللوصول إلي استنتاجات تسهم في تطوير الواقع وتحسينه.

1-6 مصادر جمع البيانات :

1 مصادر أولية:- وذلك عن طريق جمع البيانات والمعلومات الميدانية بواسطة استبانة البحث التي سيتم توزيعها علي عينة الدراسة

2 مصادر ثانوية:- وذلك بالرجوع إلي الكتب والبحوث العلمية والدوريات والدراسات السابقة بالإضافة إلي التقـــارير والنشـــرات والأنظمة بالمجموعة.

1-7 حدود الدراسة :

تحددت الدراسة في المجالات التالية:

- المجال البشري: اقتصر علي العاملين بجامعة فلسطين.

- المجال المكاني : اقتصر علي جامعة فلسطين منطقة خان يونس التعليمية.

- المجال الزمني : سيتم تطبيق الدراسة علي أفراد عينة الدراسة خلال الفصل الأول للعام الدراسي 2015- 2016م .

- المجال الموضوعي: اقتصر علي عامل الوقت ، وضغوط العمل ، والرضا الوظيفي .

1-8 محددات الدراسة :

اقتصرت الدراسة علي العاملين في جامعة فلسطين منطقة خان يونس التعليمية .

1-9 مصطلحات الدراسة :

- الوقت :

أن الوقت يتجسد في وجود العلاقة المنطقية لارتباط نشاط أو حدث معين بنشاط أو حدث آخر ويعبر عنه بصيغة الحاضر أو المستقبل (الصرن ، 2000 م ، ص29) .

– عامل الوقت :

تتعدد تعريفات عامل الوقت بدءا من تعريف فريدريك تايلر وحتى الوقت الراهن لكنه بصفة عامة يتركز حول انجاز الأعمال بشكل منسق ومنظم وفعال، وتحقيق الأهداف بأفضل الوسائل وبأقل التكاليف . (الصرن ، ص32) .

– الهرم التنظيمي :

يقصد به البناء العام الذي تتكون منه أية مؤسسة ويشمل عناصر التنظيم المادية والبشرية والتجهيزية. (هيجان، 1998م ، ص23) .

1–10 الدراسات السابقة :

1– دراسة كمال بن عبد العزيز الصحفي (2006) :

– عنوان الدراسة: عوامل استثمار الوقت المدرسي ودرجة توافرها بمدارس التعليم العام للبنين التابعة لإدارة التربية والتعليم بمحافظة المهد من وجهة نظر مديري تلك المدارس.

هدفت الدراسة إلى التعرف على عوامل استثمار الوقت المدرسي ودرجة توافرها بمدارس التعليم العام للبنين التابعة لإدارة التربية والتعليم بمحافظة المهد من وجهة نظر مديري تلك المدارس.

أهم النتائج التوصيات:

1– أن تعمل إدارة التعليم وإدارات المدارس بالمهد علي توفير العوامل التي تساعد علي استثمار الوقت المدرسي بالمدارس وتراجع الإجراءات الحالية المتعلقة بها .

2– أن تعقد إدارة التعليم الدورات التي تعني بالوقت المدرسي من حيث سماته وفن إدارته .

3– أن تبحث إدارة التعليم بالمهد أسباب تدنى درجات توفر عدد من العوامل التي تساعد علي استثمار الوقت المدرسي بالمدارس وتراجع الإجراءات الحالية المتعلقة بها .

2– دراسة أسعد صالح بوبكر العقيلي (2009) :

عنوان الدراسة: المعوقات المؤثرة في استخدام الأساليب العلمية في إدارة الوقت .

هدفت الدراسة إلى التعرف على المعوقات المؤثرة في استخدام الأساليب العلمية في إدارة الوقت .

أهم النتائج التوصيات:

1- إلقاء مزيد من الضوء علي معوقات إدارة الوقت .

2- زياد الدراسات حول الجوانب النظرية لإدارة الوقت .

3- توسيع الاهتمام بمفاهيم ، ومعاني الأساليب العلمية والتقنية لإدارة الوقت .

3- دراسة إيهاب عبد الرازق النعاس (2003) :

عنوان الدراسة: أثر إدارة الوقت علي ضغوط العمل في الإدارة العامة .

هدفت الدراسة للتعرف على أثر إدارة الوقت علي ضغوط العمل في الإدارة العامة .

أهم النتائج التوصيات:

1- تدريب الموظفين علي الطرق الحديثة لأداء الوظيفة والرفع من كفاءتهم لتقليل الجهد المبذول في أداء أعمالهم .

2- إلزام الإدارة بتصنيف ووصف الوظائف وتقييم الموظفين .

2-1 الإدارة وتحديد مفهومها :

تنوعت الأفكار وتعددت الآراء والتوجهات التي تناولت تعريف الإدارة وتحديد مفهومها، وقد تضمنت المؤلفات في الإدارة عددا كبيرا من التعريفات ، فلكل من الباحثين الإداريين مفهوم محدد للإدارة وذلك تبعا لنظريته لمكونات الوظيفة الإدارية بل ووفقاً لمفهومه الأساسي للعملية الإدارة ذاتها . (الصرن ، 2001م ، ص42).

2-2 عامل الوقت وتحديد مفهومه :

إن عامل الوقت في حياة الفرد الشخصية وفي المنظمات ، تزداد أهميتها تبعا للمراكز الإدارية ، وهي تتدرج في ذلك بدءا بالمديرين في الإدارة العليا ، وصولا إلي المشرفين في الإدارة الدنيا ، وفي مجال الإدارة (المجال الذي تعني به دراستنا) يعد الوقت من أكثر المصطلحات صعوبة عند محاولة تحديده. (هيجان، 1998م ، ص29)

2-3 عامل الوقت داخل العملية الإدارية :

الإدارة هي تحقيق هدف ، وهذا الهدف يحتاج إلي وقت ، فالوقت مرتبط بكل عناصر الإدارة وكل عمل إداري يحتاج إلي وقت ويحتاج أيضا إلي توقيت مناسب حتى يتحقق الهدف المراد منه .

2-3-1 التخطيط والوقت :

من هنا تتحدد نقطة البداية في تطبيق عامل الوقت بشكل فعال " فالوقت يرافق التخطيط في جميع عملياته ويرتبط بشكل أساسي به ، إذا يربط التخطيط بين أجزاء العملية الإدارية ، وكذلك بين العمليات المتعاقبة التي يشتمل عليها النشاط الإداري " أن إعداد الخطة الإدارية يتطلب من المخطط أن يراعي التسلسل الزمني في مراحل هذه الخطة .

2-3-2 التنظيم والوقت :

يرتبط التنظيم بالإدارة الجيدة للوقت ارتباطا وثيقا ، إذ " دلت الدراسات والتجارب التي قام بها عدد من علماء الإدارة علي أن التنظيم الجيد يقلص الزمن المطلوب للإنتاج إذ تبدو فاعلية التنظيم الجيد بشكل عام من خلال انعكاسه علي مجموعة من السمات التي تظهر في كل واحدة منها أهمية الوقت وتنظيمه ، كالميل إلي التعاون ، والولاء للجماعة ، وتنظيم العمل بين أفراد الجماعة الواحدة، فيعرف الفرد الواحد مهمته بكل دقة وتتوافق أهداف جماعة العمل مع أهداف التنظيم .

2-3-3 التوجية والوقت :

يستغرق التوجية جزءا كبيرا من وقت الإداري بشكل عام ، إذ يجب علي الموجه أن يكون علي علم ودراية بتوقيت التوجيه ، وبنفسية العاملين وبظروف المنظمة ، وإلا كان التوجيه في غير مكانة وخارجا عن الوقت المحدد له ويتمثل ذلك في إرشاد العاملين إلي كيفية تأدية وتنفيذ العمل بجانب الاتصالات بمختلف أشكالها الشفهية والكتابية والتقنية.

2-3-4 الرقابة والوقت :

تلازم الرقابة عملية التخطيط وتعتمد عليها ، إذ لابد للمراقب أن يكون علي علم بالتخطيط الإداري ليتسنى له القيام بمهامه الرقابية وفقا لما هو مخطط ، ومعرفة مدى الخروج عن المعايير المخطط لها ووقت حصول ذلك .

2-3-5 اتخاذ القرارات والوقت :

تحتاج عملية اتخاذ القرارات إلي فترة زمنية معينة ، ولا شك بأن اختلاف نوعية المشكلات ، واختلاف الظروف التي يواجهها الإداري فضلا عن اختلاف طبيعة القرارات في المستويات الإدارية المختلفة فإن ذلك له تأثير علي الوقت المحدد في اتخاذ القرار ، وهذا التأثير يختلف باختلاف النمط القيادي في المنظمات. (الجريسي ، ص49- ص67)

2-4 أبعاد إدارة الوقت (مضيعات الوقت) :

سوف ندرس إدارة الوقت من خلال ما يتصل بدور الشخص :

* أنت وذاتك .

* أنت ومهامك .

* أنت والآخرين .

أن الشخص نفسه يمثل سببا أساسيا من أسباب إضاعة الوقت ، وذلك حين لا يلجأ إلي تفويض السلطة وإلي التخطيط وتحديد الأهداف والأولويات ، وحين يلجأ إلي المماطلة والتسويق وتبني سياسة الباب المفتوح علي إطلاقها (أبو شيخة ، 1991م ،ص182- ص183)

2-4-5 أنت ومهامك (المعوقات التنظيمية) :

أورد شيخة أهم المعوقات التنظيمية (أبو شيخة ، 1991م ، ص132- ص136) علي النحو التالي:

1- سوء الإدارة وعدم كفاية التنظيم

2- تضخم عدد العاملين

3- زيادة عدد الاجتماعات عن الحد المعقول

4- عدم كفاية المعلومات وأنظمة الاتصال

5- الزيارات المفاجئة والاجتماعات غير الناجحة ، والتردد في اتخاذ القرارات ، والخوف من ارتكاب الأخطاء ، والتفويض غير الصحيح ، وسوء ترتيب الأولويات ، و(المقاطعات) أثناء العمل ، والتفاعل الاجتماعي داخل المنظمة .

6- المكالمات الزائدة عن الحد ،وقراءة الصحف والمجلات .

7- البدء في تنفيذ أية مهمة قبل التفكير فيها والتخطيط لها ، والانتقال إلي مهمة جديدة قبل إنجاز المهمة السابقة ، والاهتمام بالمسائل الروتينية قليلة الأهمية .

2-5 أنت والآخرون : المعوقات الاجتماعية (البيئية) :

تلعب البيئة المحلية دورا كبيرا في إدارة الوقت . وبشكل خاص البيئة الاجتماعية ، وتعني بالبيئة الاجتماعية تلك العوامل والمؤثرات الاجتماعية والثقافة التي نشهدها في البيئة المحلية.

ويمكن النظر إلي مؤثرات البيئة الاجتماعية من عدة زوايا وهي:(أبو شيخة ، 1991م ، ص140) .

1- تعود الناس علي عدم تحديد الأهداف

2- تعدد المناسبات الاجتماعية

3- الزيارات المفاجأة أو غير المخططة

4- العواطف والمجاملات الاجتماعية علي حساب الوقت .

2-6 إدارة الوقت في جامعة فلسطين :

الأهداف المرحلية والإستراتيجية لجامعة فلسطين :

1- الإسهام في تحقيق مبدأ ديمقراطية التعليم

2- توفير الفرص التعلم والتدريب المستمرين في أثناء الخدمة وذلك لمواكبة التطورات المتلاحقة في مجلات المعرفة ولتطوير الكفاءات ورفع مستوي الأداء والإنتاج بين العاملين .

3- الإسهام بدور تثقيفي وتدريبي عام وفي هذا المضمار يمكن للمواطن دراسة مقررات معينة مختارة لا تؤدي بالضرورة إلي حصوله علي درجة جامعية .

4- إعداد الطالب من خلال البرامج الدراسية المصممة في ضوء فلسفة الجامعة لكي يتخرج إنسانا مستقلا يمتلك المعارف والمهارات والأدوات الكافية ويتسم بروح المبادرة والريادة والفاعلية والتنظيم والقدرة علي استيعاب الظروف المحيطة به والتفاعل معها.

5- تقديم برامج دراسية مصممة لتلبية الاحتياجات الوطنية العامة علي مستوي الوطن العربي وسوق العمل وخطط الإنماء الشامل علي أسس عملية مدروسة سلفا .

6- الإسهام في الحد من نزوح الطلبة إلي خارج الوطن طلبا للتحصيل العلمي .

7- الإسهام في تكوين شخصية عربية ثقافية تربوية موحدة أو متجانسة .

8- الإسهام في تطوير نوعية التعليم باستثمار الوسائط التقنية الحديثة المتنوعة التي أثبتت جدواها في تعزيز التعليم . (حجي ، 2003م ، ص165- ص167)

2-7 الوقت وإدارة الجودة الشاملة في جامعة فلسطين:

تعد إدارة الجودة الشاملة (Total Quality Managemant) من المفاهيم الإدارية الحديثة والتي ظهرت نتيجة للمنافسة العالمية الشديدة بين مؤسسات الإنتاج اليابانية والأمريكية والأوروبية ، إذ تمكنت اليابان بفضل جودة منتجاتها من اكتساح الأسواق العالمية والفوز برضا المستهلكين حول العالم ، جراء استخدام إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات الاقتصادية والصناعية والتكنولوجية والتجارية ، وترجع فلسفة الجودة إلي العالم الأمريكي ديمنج (Edward) Deeming الذي اعتمد توزيعا لتحسين الجودة من خلال تطبيقات الرقابة الإحصائية ، ونظرا للنجاح الكبير الذي حققه هذا المنهج الإداري بدأ الاهتمام باستخدامه في المؤسسات التربوية بدرجة متزايدة ، ففي الولايات المتحدة تزايدت مؤسسات التعليم العالي التي تتبني إدارة الجودة من (78) مؤسسة عام 1980م إلي (2196) مؤسسة عام 1991م ثم تضاعف العدد عدة مرات في نهاية العام 2000م ، وزاد التنافس بين معظم المؤسسات في تطبيق هذا الأسلوب الإداري

2-8 مفهوم الجودة (Quality) :

إن مصطلح الجودة في الأساس مصطلح اقتصادي ظهر بناءاً علي التنافس الصناعي والتكنولوجي بين الدول الصناعية المتقدمة بهدف مراقبة جودة الإنتاج وكسب ثقة السوق والمشتري ، وبالتالي تتركز الجودة علي التفوق والامتياز لنوعية المنتج في أي مجال وتعرف الجودة ضمن مفهوم إدارة الجودة الشاملة بأنها " مقابلة وتجاوز توقعات المستفيد " وبالتالي يقوم المستفيد بتحديد ماهية الجودة المطلوبة والتي تلبي رغباته وتحقق رضاه ، وهنا يكمن التحدي والصعوبة في إرضاء جميع المستفيدين والذين تختلف أهواؤهم ورغباتهم ولهم شخصيات مختلفة وينتمون لطبقات اجتماعية مختلفة.

أما مفهوم الجودة في التعليم فإنه يتعلق بكافة السمات والخواص التي تتعلق بالمجال التعليمي والتي تظهر مدى التفوق والإنجاز للنتائج المراد تحقيقها ، " وهي ترجمة احتياجات توقعات الطلاب إلي خصائص محددة تكون أساسا لتعميم الخدمة التعليمية وتقديمها للطلاب

بما يوافق تطلعاتهم وبالتالي تسعي الجودة الشاملة إلى إعداد الطلاب بسمات معينة تجعلهم قادرين على معايشة غزارة المعلومات وعمليات التغيير المستمرة، والتقدم التكنولوجي الهائل.العاجز ونشوان، 2005)

3-1 مجتمع الدراسة وعينتها:

يتكون مجتمع الدراسة من جميع العاملين في جامعة فلسطين منطقة خان يونس التعليمية خلال الفصل الدراسي الأول 2015-2016م وكان عددهم (45) موظف وموظفة، وتصنيفهم كالتالي (30) موظف و(15) موظفة، وكانت عينة الدراسة هي نفس مجتمع الدراسة.

3-1-1 أداة الدراسة :

استخدم الدارس في هذه الدراسة استبانه كأداة لجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بتأثير واقع إدارة الوقت لدى العاملين بجامعة فلسطين وذلك وفقاً للخطوات الآتية:

- مراجعة البحوث والدراسات النظرية ذات الصلة بتأثير واقع إدارة الوقت لدى العاملين بجامعة فلسطين.

- الاستعانة ببعض المقاييس والاستبيانات التي تم استخدامها في الدراسات السابقة.

- اعتمد الدارس على مناقشته مع مشرفي الجامعة حول تأثير واقع إدارة الوقت لدى العاملين بجامعة فلسطين.

- تطوير أداة الدراسة بصورتها الأولية، إذ اشتملت على (24) فقرة موزعة على ثلاث مجالات.

3-1-2 صدق الأداة:

لاستخراج صدق الأداة قام الدارس بعرض المقياس في صورتها المبدئية علي مجموعة من المحكمين في مجال الاختصاص لإبداء أرائهم حول محتوي المقياس، وأقر الجميع بأن المقياس صالح لقياس ما وضع من أجل قياسه بعد الأخذ ببعض التعديلات التي طلبت فيه، واستقرت الاستبانة في صورتها النهائية على (24) فقرة موزعة على ثلاث مجالات:

المجال الأول: يتعلق بإدارة الوقت وعدد فقراته 7 فقرات.

المجال الثاني: يتعلق بضغوط العمل وعدد فقراته 8 فقرات.

المجال الثالث: يتعلق بالرضا الوظيفي وعدد فقراته 8 فقرات.

3-1-3 ثبات الأداة :

للتأكد من ثبات الأداة، تم تطبيقها على عينة طبقية عشوائية عددها (45) موظف وموظفة، وذلك بهدف تقدير الثبات للأداة، من خلال استخراج معامل كرونباخ الفا، إذ تم تقدير معامل الثبات لكل مجال من مجالات الدراسة والدرجة الكلية للأداة، وجاءت النتائج كما يظهرها الجدول الأتي:

الجدول رقم (1)معامل الثبات لكل مجال من مجالات الدراسة وللأداة ككل لاستبانة تأثير واقع إدارة الوقت لدى العاملين بجامعة فلسطين

المجال	معامل ثبات كرونباخ الفا
إدارة الوقت	0.75
ضغوط العمل	0.80
الرضا الوظيفي	0.85
الأداة ككل	0.80

يلاحظ من الجدول رقم (1) أعلاه إن قيم معاملات الثبات تراوحت بين (0.75 – 0.85) في حين بلغ معامل الثبات للأداة ككل (0.80) وهى نسبة مقبولة في مثل هذا النوع من الدراسات، وهذا يعنى أن معامل الثبات مرتفع.

3-1-4 جمع البيانات وتحليلها :

وصف العينة:

في هذا البحث تم استخدام العينة الطبقية العشوائية، حيث تم توزيع استبانات البحث على العاملين بجامعة فلسطين لقياس تأثير واقع إدارة الوقت من وجهة نظرهم ورأيهم فيها، وتم أخذ عينة (45) موظف وموظفة، وتم إدخال وتنقية وتحليل البيانات باستخدام برنامج Spss الإحصائي .

1- **توزيع العينة حسب الجنس:**

جدول رقم (2)

الجنس	التكرار	النسبة %
ذكر	15	66.67
أنثى	30	33.33
المجموع	45	100.0

يلاحظ من الجدول رقم (2) أن نسبة 66.67% من أفراد العينة هم من الذكور، وان نسبة 33.33% من أفراد العينة هم من الإناث، فنرى نسبة الذكور تفوق نسبة الإناث في توزيع العينة.

مما يفسر ذلك بأن تأثير واقع إدارة الوقت لدى العاملين بجامعة فلسطين يكون من الجنسين.

2- **توزيع العينة حسب العمر :**

جدول رقم (3)

العمر	التكرار	النسبة %
اقل من 30 سنة	20	44.44
من 30-39 سنة	15	33.33
من 40-50 سنة	4	8.89
من 51-55 سنة	5	11.11
أكثر من 56 سنة	1	2.22
المجموع	45	100.0

يتضح من الجدول رقم (3) أن أعمار العاملين والعاملات الذين أخذت منهم العينة في الأغلب كانت اقل من 30 سنة بنسبة 44.44% ، وكانت نسبة أعمار العاملين والعاملات من 30-39 سنة بنسبة **33.33**% ، بينما كانت نسبة أعمار العاملين والعاملات من 40-50 سنة بنسبة 8.89% ، بينما كانت نسبة أعمار العاملين والعاملات من 51-55 سنة بنسبة 11.11% ، بينما أكثر من 56 سنة كانت نسبتهم 2.22%.

3- توزيع العينة حسب الخبرة :

جدول رقم (4)

الخبرة	التكرار	النسبة%
اقل من سنتين	5	11.11
من 2-5 سنوات	5	11.11
اكثر من 5 سنوات	35	77.78
المجموع	45	100.0

يتضح من الجدول رقم (4) أن نسبة 77.78% من أفراد العينة هم أكثر من 5 سنوات وهى النسبة الأعلى في توزيع العينة، ويليها نسبة 11.11% هم اقل من سنتين من أفراد العينة، وجاءت مناصفة مع خبرات 2-5 سنوات .

4- توزيع العينة حسب المؤهل العلمي :

جدول رقم (5)

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة%
دبلوم	5	11.11
بكالوريوس	15	33.33
ماجستير	20	44.44
دكتوراه	5	11.11
المجموع	45	100.0

يتضح من الجدول رقم (5) أن نسبة 44.44% من أفراد العينة حاصلين على مؤهلات ماجستير في المرتبة الأولى في توزيع العينة، ثم يليها درجة البكالوريوس بنسبة 33.33% من أفراد العينة، ثم يليها نسبة 11.11% من مؤهلات الدبلوم والدكتوراه وجاءت مناصفة من أفراد العينة .

5- توزيع العينة حسب المسمى الوظيفي :

جدول رقم (6)

المسمى الوظيفي	التكرار	النسبة%
مدير	5	11.11
رئيس قسم	10	22.22
رئيس شعبة	5	11.11
اداري	25	55.56
المجموع	45	100.0

يتضح من الجدول رقم (6) أن نسبة 55.56% حاصلين على مسمى اداري في المرتبة الأولى في توزيع العينة، ثم يليها رئيس قسم بنسبة 22.22% من أفراد العينة، ثم يليها نسبة 11.11% من مسميات مدير ورئيس شعبة وجاءت مناصفة في توزيع العينة .

6- توزيع العينة حسب مكان السكن :

جدول رقم (7)

مكان السكن	التكرار	النسبة%
رفح	5	11.11
خان يونس	25	55.56
الوسطى	5	11.11
غزة	10	22.22
المجموع	45	100.0

يتضح من الجدول رقم (7) أن نسبة 55.56% هم من سكان خان يونس في المرتبة الأولى في توزيع العينة، ثم يليها سكان غزة بنسبة 22.22% من أفراد العينة، ثم يليها نسبة 11.11% من سكان رفح والوسطى وجاءت متساوية في توزيع العينة.

3-2 الأساليب المستخدمة الإحصائية :

1. **التكرار Frequencies**: أداة تعطي التوزيع التكراري للمتغيرات النوعية أو الكمية بعد تقسيمها إلى فئات ، وقد تم استخدام هذه الأداة في تحليل جميع المتغيرات المستخدمة.
2. **الوسط الحسابي Mean**: وهي أداة من إحصائيات النزعة المركزية ، وهي عبارة عن مجموع القيم على عددها.
3. **الانحراف المعياري Std. Deviation**: وهي أداة من إحصائيات التشتت ، وهي تقيس انحراف القيم عن الوسط الحسابي.
4. **اختبار (ت) T-test** : هو اختبار لمعرفة الفروق بين مجموعتين فروق لها دلالة أم أنها فروق ناتجة عن الصدفة ، وإذا وجدت فروق يمكن الكشف عنها في صالح أي من المجموعتين.
5. **تحليل التباين في اتجاه واحد One-way ANOVA** : وهي إحصائية توضح دلالة الفروق بين مقياس واقع إدارة الوقت لدى العاملين بجامعة فلسطين.
6. **معامل الارتباط بيرسون Pearson correlate** : ويدرس العلاقة الخطية بين متغيرين كميين.

جدول رقم (8) يبين ترتيب الفقرات حسب استجابة عينة الدراسة للمجال الأول إدارة الوقت

م.	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	رتبة الفقرة
.1	يتوفر الوقت الملائم لانجاز مهام كبيرة أكلف بها	3.16	1.11	6
.2	تفقدني بعض المكالمات الهاتفية الواردة جزءا من التركيز فيما كنت أمارسه في أثناء وصول المكالمة	3.36	1.06	3
.3	تعمل الإدارة الجيدة للوقت علي زيادة الإنتاجية والأداء العام	3.47	1.11	1
.4	يجالس من يزورني في أثناء ساعات العمل دون استياء	3.16	1.21	5
.5	ينشغل في مهام من الممكن أن يعملها الآخرين الذين ليست لديهم مؤهلاتي.	3.42	1.21	2
.6	يستطيع أن يقول "لا" عند الضرورة وأتمسك بها	3.22	1.09	4
.7	يمضي وقتا طويلا في اجتماعات مهمة	3.10	1.13	7
.8	يستطيع أن يسترخي عندما يكون لدى وقت فراغ في المكتب	3.02	1.24	8

يتضح من الجدول رقم (8) أعلاه أن الفقرة التي تنص على " تعمل الإدارة الجيدة للوقت علي زيادة الإنتاجية والأداء العام " جاءت في المرتبة الأولى بوسط حسابي مقداره (3.47) يليها الفقرة التي تنص على" ينشغل في مهام من الممكن أن يعملها الآخرين الذين ليست لديهم مؤهلاتي " جاءت بوسط حسابي مقداره (3.42) ، ثم يليها الفقرة التي تنص على " تفقدني بعض المكالمات الهاتفية الواردة جزءا من التركيز فيما كنت أمارسه في أثناء وصول المكالمة " جاءت بوسط حسابي مقداره (3.36) ، ثم يليها الفقرة التي تنص على " يستطيع أن يقول "لا" عند الضرورة وأتمسك بها " جاءت بوسط حسابي مقداره (3.22) ، ثم يليها الفقرة التي تنص على " يجالس من يزورني في أثناء ساعات العمل دون استياء " جاءت بوسط حسابي مقداره (3.16). وهكذا.

جدول رقم (9) يبين ترتيب الفقرات حسب استجابة عينة الدراسة للمجال الثاني ضغوط العمل

م.	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	رتبة الفقرة
.1	الشعور بالقلق والتوتر النفسي نتيجة ضغوط العمل	2.16	1.11	6
.2	نتيجة ضغط العمل لا استمع بحياتي الشخصية	2.89	1.59	1
.3	الإحساس بالغضب والإحباط لأقل الأسباب نتيجة ضغوط العمل	2.44	1.24	3
.4	الإصابة بالملل وعدم الرغبة في العمل نتيجة ضغوط العمل	2.59	1.23	2
.5	وجود صعوبات في التركيز وأتصرف بلا عقلانية نتيجة ضغوط العمل	2.08	1.05	8
.6	يواجه صعوبة في اتخاذ القرارات البسيطة نتيجة ضغوط العمل	2.22	1.23	5
.7	يعاني من الإرهاق الجسدي نتيجة ضغوط العمل	2.33	1.15	4
.8	تحدث نزاعات مع الآخرين (طلاب – زملاء – مسئولين) نتيجة ضغوط العمل	2.11	1.16	7

يتضح من الجدول رقم (9) أعلاه أن الفقرة التي تنص على " نتيجة ضغط العمل لا استمع بحياتي الشخصية " جاءت في المرتبة الأولى بوسط حسابي مقداره (2.89) يليها الفقرة التي تنص على" الإصابة بالملل وعدم الرغبة في العمل نتيجة ضغوط العمل " جاءت بوسط حسابي مقداره (2.59) ، ثم يليها الفقرة التي تنص على " الإحساس بالغضب والإحباط لأقل الأسباب نتيجة ضغوط العمل " جاءت بوسط حسابي مقداره (2.44) ، ثم يليها الفقرة التي تنص على " يعاني من الإرهاق الجسدي نتيجة ضغوط العمل " جاءت بوسط حسابي مقداره (2.33) ، ثم يليها الفقرة التي تنص على " يواجه صعوبة في اتخاذ القرارات البسيطة نتيجة ضغوط العمل " جاءت بوسط حسابي مقداره (2.22). وهكذا.

جدول رقم (10) يبين ترتيب الفقرات حسب استجابة عينة الدراسة للمجال الثالث الرضا الوظيفي

م.	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	رتبة الفقرة
.1	يعكس الراتب الشهري والحوافز المادية مستوي أدائي	3.79	1.11	1
.2	تكون فرص النمو والترقي في الجامعة محدودة جدا	2.98	1.12	3
.3	الاطمئنان للمستقبل الوظيفي في الجامعة	2.95	1.13	5
.4	يضايقني تعاون زملائي معي في ما يتصل بعملي	2.45	1.26	8
.5	يجد تقدير من الرؤساء بالجهد الذي ابذله	2.91	1.12	6
.6	يكفي دخلي للعيش بالطريقة التي أتمناها	2.97	1.12	4
.7	يستمتع بالقيام بأعمال داخل العمل وأسعى لتحمل المسؤولية	2.82	1.06	7
.8	يقوم حجم العمل أكثر من اللازم	3.04	1.20	2

يتضح من الجدول رقم (10) أعلاه أن الفقرة التي تنص على يعكس الراتب الشهري والحوافز المادية مستوي أدائي " جاءت في المرتبة الأولى بوسط حسابي مقداره (3.79) يليها الفقرة التي تنص على" يقوم حجم العمل أكثر من اللازم " جاءت بوسط حسابي مقداره (3.04) ، ثم يليها الفقرة التي تنص على " تكون فرص النمو والترقي في الجامعة محدودة جدا " جاءت بوسط حسابي مقداره (2.98) ، ثم يليها الفقرة التي تنص على " يكفي دخلي للعيش بالطريقة التي أتمناها " جاءت بوسط حسابي مقداره (2.97) ، ثم يليها الفقرة التي تنص على " الاطمئنان للمستقبل الوظيفي في الجامعة " جاءت بوسط حسابي مقداره (2.95). وهكذا.

1- نتائج الفرضية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى مستوى ضغوط العمل.

قمت بدراسة العلاقة بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين ومستوى ضغوط العمل باستخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)، وذلك لمعرفة دلالة الفروق في متوسطات واقع إدارة الوقت لدى العاملين ومستوى ضغوط العمل.

جدول رقم (1)اختبار تحليل التباين الأحادي

	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	ف	مستوى الدلالة
المجموع الكلي لواقع إدارة الوقت لدى العاملين	بين المجموعات	22	1	22	11.078	0.543
	داخل المجموعات	85.41	43	1.986		

الجدول رقم (1) السابق يوضح نتائج اختبار تحليل التباين الاحادى لدلالة الفروق بين المجموع الكلي لواقع إدارة الوقت لدى العاملين بأنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين ومستوى ضغوط العمل عند مستوى دلالة 0.05

2- **نتائج الفرضية الثانية:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى مستوي الرضا الوظيفي.

قمت بدراسة العلاقة بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين ومستوي الرضا الوظيفي باستخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)، وذلك لمعرفة دلالة الفروق في متوسطات بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين ومستوي الرضا الوظيفي.

جدول رقم (9)اختبار تحليل التباين الأحادي

	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	ف	مستوى الدلالة
المجموع الكلي لواقع إدارة الوقت لدى العاملين	بين المجموعات	24	2	12	5.451	0.487
	داخل المجموعات	92.33	42	2.198		

الجدول رقم (9) السابق يوضح نتائج اختبار تحليل التباين الاحادى لدلالة الفروق بين المجموع الكلي لواقع إدارة الوقت لدى العاملين ومستوي الرضا الوظيفي اى توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين ومستوي الرضا الوظيفي عند مستوى دلالة 0.05 .

3- **نتائج الفرضية الثالثة:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى التخطيط في الوقت.

قمت بدراسة العلاقة بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين والتخطيط في الوقت باستخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)، وذلك لمعرفة دلالة الفروق في متوسطات واقع إدارة الوقت لدى العاملين والتخطيط في الوقت.

جدول رقم (10)اختبار تحليل التباين الاحادى

	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	ف	مستوى الدلالة
المجموع الكلي لواقع إدارة الوقت لدى العاملين	بين المجموعات	24	1	24	11.782	0.347
	داخل المجموعات	87.61	43	2.037		

الجدول رقم (10) السابق يوضح نتائج اختبار (تحليل التباين) لدلالة الفروق بين المجموع الكلي واقع إدارة الوقت لدى العاملين والتخطيط في الوقت اى توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين والتخطيط في الوقت عند مستوى دلالة 0.05 .

4- **نتائج الفرضية الرابعة:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير الجنس، العمر، الخبرة، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، مكان السكن.

تم استخدام T في حالة العينة المستقلة لمعرفة ما إذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية وهو اختبار معلمي يصلح لمقارنة متوسط مجموعتين من البيانات، وكذلك تم استخدام اختبار تحليل التباين الاحادى لمعرفة إذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية وهذا الاختبار المعلمى يصلح لمقارنة 3 متوسطات أو أكثر. ويتفرع من هذه الفرضية كل من التساؤلات التالية :

1- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير الجنس :

تبين أن القيمة الإجمالية (.Sig) المقابلة لاختبار T اكبر من مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ لكل مجال من مجالات الاستبانة وبذلك يمكن استنتاج انه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير الجنس وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

جدول(11)اختبار (ت) والمتوسطات الحسابية والانحرافات لمتغير الجنس

المجال	الجنس	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	مستوى الدلالة
إدارة الوقت	ذكر	30	2.91	.307	.532	.595 غير دالة إحصائيا
	أنثي	15	2.93	.274		
ضغوط العمل	ذكر	30	2.89	.3070	.592	.555

	أنثي	15	2.91	.3309		غير دالة إحصائيا
الرضا الوظيفي	ذكر	30	2.90	.2549	.689	.492 غير دالة إحصائيا
	أنثي	15	2.92	.2433		
جميع المجالات	ذكر	30	2.88	.5234	.957	.340 غير دالة إحصائيا
	أنثي	15	2.93	.4706		

قيمة ت الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 عند درجات حرية 298= 1.65.

2- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير العمر :

تبين القيمة الإجمالية (.Sig) لاختبار تحليل التباين الاحادى اكبر من مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ لكل مجال من مجالات الاستبانة وبذلك يمكن استنتاج انه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير العمر وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

جدول رقم (12)تحليل التباين الأحادي لقياس متوسطات الدرجات متغير العمر

البعد	البيان	مجموع المتوسطات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
إدارة الوقت	بين المجموعات	.102	2	.051	.596	.552 غير دالة إحصائيا
	داخل المجموعات	25.532	27	.086		
	المجموع	25.634	29			
ضغوط العمل	بين المجموعات	.048	2	.024	.235	.791 غير دالة إحصائيا
	داخل المجموعات	30.129	27	.101		
	المجموع	30.176	29			
الرضا الوظيفي	بين المجموعات	.332	2	.166	.662	.517 غير دالة إحصائيا
	داخل المجموعات	74.522	27	.251		
	المجموع	74.854	29			
جميع المجالات	بين المجموعات	.010	2	.005	.079	.924

	داخل المجموعات	18.610	27	.063		غير دالة إحصائيا
	المجموع	18.620	29			

قيمة ف الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 عند درجات حرية(2،297)= 3.03.

3- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير الخبرة :

تبين القيمة الإجمالية (.Sig) لاختبار تحليل التباين الاحادى اكبر من مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ لكل مجال من مجالات الاستبانة وبذلك يمكن استنتاج انه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير الخبرة وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

جدول رقم (13)تحليل التباين الأحادي لقياس متوسطات درجات متغير الخبرة

البعد	البيان	مجموع المتوسطات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
إدارة الوقت	بين المجموعات	.079	2	.039	.458	.633
	داخل المجموعات	25.555	27	.086		
	المجموع	25.634	29			غير دالة إحصائيا
ضغوط العمل	بين المجموعات	.086	2	.043	.425	.654
	داخل المجموعات	30.090	27	.101		
	المجموع	30.176	29			غير دالة إحصائيا
الرضا الوظيفي	بين المجموعات	.767	2	.384	1.538	.216
	داخل المجموعات	74.087	27	.249		
	المجموع	74.854	29			غير دالة إحصائيا
جميع المجالات	بين المجموعات	.066	2	.033	.525	.592
	داخل المجموعات	18.555	27	.062		
	المجموع	18.620	29			غير دالة إحصائيا

قيمة ف الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 عند درجات حرية(2،297)= 3.03.

4- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير المؤهل العلمي:

تبين القيمة الإجمالية (.Sig) لاختبار تحليل التباين الاحادى اكبر من مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ لكل مجال من مجالات الاستبانة وبذلك يمكن استنتاج انه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير المؤهل العلمي وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

جدول رقم (19)تحليل التباين الأحادي لقياس متوسطات درجات متغير المؤهل العلمي

البعد	البيان	مجموع المتوسطات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
إدارة الوقت	بين المجموعات	.532	3	.345	1.456	.0513
	داخل المجموعات	21.871	41	.092		
	المجموع	22.403	44			غير دالة إحصائيا
ضغوط العمل	بين المجموعات	.162	3	.063	.563	.501
	داخل المجموعات	23.892	41	.201		
	المجموع	24.054	44			غير دالة إحصائيا
الرضا الوظيفي	بين المجموعات	.091	3	.016	.091	.712
	داخل المجموعات	82.113	41	.361		
	المجموع	82.204	44			غير دالة إحصائيا
جميع المجالات	بين المجموعات	.139	3	.075	1.424	.306
	داخل المجموعات	14.986	41	.040		
	المجموع	15.125	44			غير دالة إحصائيا

قيمة ف الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 عند درجات حرية(3،296)= 2.64.

5- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير المسمى الوظيفي :

تبين القيمة الإجمالية (.Sig) لاختبار تحليل التباين الاحادى اكبر من مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ لكل مجال من مجالات الاستبانة وبذلك يمكن استنتاج انه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير المسمى الوظيفي وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

جدول رقم (20)تحليل التباين الأحادي لقياس متوسطات درجات المسمى الوظيفي

البعد	البيان	مجموع المتوسطات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
إدارة الوقت	بين المجموعات	.561	3	.119	1.632	.057
	داخل المجموعات	22.82	41	.072		
	المجموع	23.381	44			غير دالة إحصائيا
ضغوط العمل	بين المجموعات	.312	3	.063	.546	.554
	داخل المجموعات	25.813	41	.142		
	المجموع	26.125	44			غير دالة إحصائيا
الرضا الوظيفي	بين المجموعات	.034	3	.117	.082	.975
	داخل المجموعات	64.712	41	.231		
	المجموع	64.746	44			غير دالة إحصائيا
جميع المجالات	بين المجموعات	.198	3	.085	1.478	.207
	داخل المجموعات	15.231	41	.056		
	المجموع	15.429	44			غير دالة إحصائيا

قيمة ف الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 عند درجات حرية(3،296)= 1.89.

6- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير مكان السكن:

تبين القيمة الإجمالية (.Sig) لاختبار تحليل التباين الاحادى اكبر من مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ لكل مجال من مجالات الاستبانة وبذلك يمكن استنتاج انه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعزى إلى متغير مكان السكن وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

جدول رقم (19)تحليل التباين الأحادي لقياس متوسطات درجات متغير مكان السكن

البعد	البيان	مجموع المتوسطات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
إدارة الوقت	بين المجموعات	.641	3	.214	2.531	.057
	داخل المجموعات	24.993	26	.084		
	المجموع	25.634	29			غير دالة إحصائيا
ضغوط العمل	بين المجموعات	.212	3	.071	.697	.554
	داخل المجموعات	29.964	26	.101		
	المجموع	30.176	29			غير دالة إحصائيا
الرضا الوظيفي	بين المجموعات	.054	3	.018	.072	.975
	داخل المجموعات	74.800	26	.253		
	المجموع	74.854	29			غير دالة إحصائيا
جميع المجالات	بين المجموعات	.284	3	.095	1.529	.207
	داخل المجموعات	18.336	26	.062		
	المجموع	18.620	29			غير دالة إحصائيا

قيمة ف الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 عند درجات حرية(3،296)= 2.64.

4-1 النتائـــــج :

1- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين ومستوى ضغوط العمل عند مستوى دلالة 0.05 .

2- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين ومستوي الرضا الوظيفي عند مستوى دلالة 0.05 .

3- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين واقع إدارة الوقت لدى العاملين والتخطيط في الوقت عند مستوى دلالة 0.05 .

4- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعـــزى إلى مـــتغير العمر وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

5- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعـــزى إلى مـــتغير الخبرة وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

6- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العـــاملين تعـــزى إلى مـــتغير المؤهل العلمي وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

7- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعـــزى إلى مـــتغير المسمى الوظيفي وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

8- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة حول واقع إدارة الوقت لدى العاملين تعـــزى إلى مـــتغير مكان السكن وذلك لكل مجال من مجالات الدراسة وللمجالات مجتمعة.

4-2 التوصيات :

في ضوء نتائج الدراسة يمكن الخروج بالتوصيات الآتية :

1- إلقاء مزيد من الضوء على معوقات إدارة الوقت.

2- زيادة الدراسات حول الجوانب النظرية لإدارة الوقت.

3- توسيع الاهتمام بمفاهيم ، ومعاني الأساليب العلمية والتقنية لإدارة الوقت .

4- التركيز على معنى الوقت ، وتأكيد أهميته.

5- التدريب على تغيير العادات والسلوكيات التي تؤدي إلى إهدار الوقت ، وتضييعه .

6- إجراء المزيد من الدراسات المشابهة ، وخاصة على موضوع الوقت وإدارته.

7- إجراء دراسات مقارنة ، لمعرفة الأساليب العلمية لإدارة الوقت المطبقة في الدول المتقدمة ، ومعرفة الفروقات بينها وبين الدول النامية

8- زيادة التنسيق بين الجامعات الفلسطينية وعقد دورات ومؤتمرات تتناول موضوع الوقت وأهميته ومهارة إدارته.

9- تطوير مراكز الأبحاث الإدارية ، ودعمها ، وتشجيعها لإجراء مزيد من الدراسات عن أساليب إدارة الوقت ،وتوظيف التكنولوجيا المتطورة ، في تحديث هذه الأساليب والتقنيات.

المراجع

أولا: الكتب :

1- القران الكريم.

2- مؤيد السالم، التوتر التنظيمي، مفاهيمية وأسبابه وإستراتيجية وإدارته، الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض،79،1990-96.

3- نادر احمد أبو شيخة، إدارة الوقت، عمان، دار مجدلاوى،1991، ص132-183.

4- عبد الرحمن هيجان، ضغوط العمل منهج شامل لدراسة مصادرها ونتائجها وكيفية إدارتها، الرياض، معهد الإدارة العامة، 1998، ص23-31.

5- رعد حسن الصرن، فن وعلم إدارة الوقت، 2001،ص29-32.

6- خالد عبد الرحمن الجريسى، إدارة الوقت من المنظور الاسلامى والادارى،ص49-67.

ثانيا: الدراسات السابقة :

1- احمد إسماعيل حجي، التعلم الجامعي المفتوح عن بعد، 2003، ص165-167.

2- إيهاب عبد الرازق النعاس، أثر إدارة الوقت علي ضغوط العمل في الإدارة العامة، 2003 .

3- اسعد صالح بوبكر العقيلي، المعوقات المؤثرة في استخدام الأساليب العلمية في إدارة الوقت، 2009.

4- كمال بن عبد العزيز الصحفي، عوامل استثمار الوقت المدرسي ودرجة توفرها بمدارس التعليم العام للبنين التابعة لإدارة التربية والتعليم بمحافظة المهد من وجهة نظر مديري تلك المدارس، 2006.

5- فؤاد العاجز، جميل نشوان، الجودة في التعلم العالي، 2005.

والفعالية التنظيمية في الفكر الإداري (دراسة نظرية)

Evolution of the relationship between culture and organizational (effectiveness in administrative thought (theoretical study)

عبد القادر بن برطال
جامعة الاغواط
benbertalaek@gmail.com

بعاج الهاشمي
جامعة الاغواط
Baad03@yohoo.fr

خنيش يوسف
جامعة غرداية
Khenniche.y@gmail.com

Published: 31/12/2017
Accepted: 10/12/2017
Received: 15/11/2017

ملخص:

تعتبر الثقافة التنظيمية، احد الظواهر الإنسانية، التي خضعت للدراسة والبحث والتحليل من طرف الباحثين. و الهدف من تلك الجهود هو التحري عن دلالاتها وحصر أبعادها وبناء أدوات قياسها وتحديد مستواها وطبيعة علاقتها بمتغيرات تنظيمية أخرى. كما حظي موضوع الفاعلية، هو الأخر باهتمام المختصين، وذلك من اجل تطوير مداخل فكرية تساهم في تاطير الطروحات النظرية والعملية وتحدد خصائص هذا المتغير. وفي هذه الدراسة فقد تم اعتماد الثقافة التنظيمية كمدخل لقياس الفاعلية.

الكلمات المفتاحية: الثقافة التنظيمية، الفعالية التنظيمية، الفكر الاداري، مؤشرات الفعالية التنظيمية.

Abstract:

Organizational culture is one of the human phenomena that has been studied, researched and analyzed by researchers. The aim of these efforts is to investigate their implications, limit their dimensions, build their measurement tools, and determine their level and the nature of their relationship with other organizational variables. In addition, the subject of efficiency, the other is concerned with the attention of specialists, in order to develop intellectual entries that contribute to the evaluation of theoretical and practical propositions and determine the characteristics of this variable. In this study, organizational culture was adopted as an input to measure effectiveness.

Keywords: Organizational culture, Organizational effectiveness, Management thinking and theories, Organizational effectiveness indicators.

تمهيد:

تشكل كل من الثقافة والفاعليه في المنظمة ظاهرتين جوهريتين في علم المنظمة، لايمكن بأي حال اهمالها أو تجاهلها وكثرا ما نجدهما يتصدران عنوان الكتب والمجلات ودراسات الباحثين، وقد تم التعبير عن الثقافة بعدد من المؤشرات، تختلف باختلاف توجهات وانتماءات المفكرين كل حسب مدرسته، اما بالنسبة للفاعلية التنظيمية فقد وصفت بمؤشرات شملت الانتاجية، درجة تحقيق الهدف،والرضا الوظيفي، لكننا نتساءل عن العلاقة التي بينهما وطبيعة هذه العلاقة ان وجدت وهل يمكن للثقافة التنظيمية ان تكون مدخل من مداخل قياس الفعالية التنظيمية في المنظمة من هنا يمكن طرح اشكالية بحثنا **ماهي طبيعة العلاقة بين الثقافة التنظيمية والفعالية التنظيمية ؟**

وللاجابة عن هذا التساؤل ،كان لابد من الاجابة عن التسؤولات الفرعية التالية:

- ماهية الثقافة التنظيمية ، وماهي مؤشراتها؟
- ماهية الفعالية التنظيمية، وماهي مؤشراتها وكيف ينظر اليها المفكرين ؟

تمت صياغة فرضية البحث كالتالي، هناك وجود علاقة ايجابية بين الثقافة التنظيمية والفعالية التنظمية .

أهداف البحث : من أجل الأحاطة بأبعاد مشكلة البحث فأننا سنسعى الى بلوغ الأهداف الأتية

1.التواصل مع جهود الباحثين السابقين في مجال متغيري البحث

2.تشخيص واقع ابعاد الثقافة التنظيمية وفاعلية المنظمة والعلاقة بينهما.

3.تحقيق التفاعل بين الدراسات في مجال المنظمة ومجال الموارد البشرية وإظهار أهمية ذلك.

أولا:الفعالية التنظيمية

1.مفهوم الفعالية التنظيمية

إن مفهوم الفعالية التنظيمية يحمل معان كثيرة بالنسبة للباحثين، حيث لكل باحث في هذا المجال مصطلحاته الخاصة بهذا المفهوم، وفيما يلي سنتناول جملة لأهم التعاريف لبعض الكتاب والباحثين:

1.1. **تعاريف الفعالية التنظيمية:**

يعتبر **برنارد** (Barnard) أول من حاول أن يقدم تعريفاً للفعالية التنظيمية، معتمداً على عنصر الهدف، كمؤشر رئيسي للفعالية، حيث اعتبر أن فعالية أي نشاط مقترنة بمدى النجاح في تحقيق الهدف الذي أقيم من أجله هذا النشاط.[1]

أما **اتزواني** (ETZIONI): فيعرفها على أنها "الدرجة التي تحقق بها المؤسسة أهدافها"[2]

ويعرفها كل من **فريمن** (Freema) و **هانان**(Hannan): على أنها درجة التطابق بين الأهداف التنظيمية والنتائج المتحصل عليها"[3]. وهم بذلك يركزون على نقط الوصول لكن أين النقاط الأخرى.

كذلك عرفها كل من **نارايانان** و **ناث** (Narayanan & Nath) بأنها: "عبارة عن إصدار أحكام على التنظيم فيما إذا كان التنظيم يعمل ويحقق أهدافه بطريقة مرضية أم لا، بحيث تشكل هذه الأحكام قاعدة لأغراض اتخاذ قرارات بهدف إحداث التغيير في حالة أن الفعالية التنظيمية غير مرضية".[4]

2.1 مؤشرات الفعالية التنظيمية

إن التطور الكبير في عدد المؤسسات العامة ونوعها وحجمها وتعاظم دورها، واتساع أهدافها يتطلب التأكد من فعاليتها، وهنا تبرز مشكلة رئيسة تواجه الدارسين والممارسين ألا وهي مسألة إيجاد مؤشرات علمية لقياس فعالية المؤسسة. وسنكتفي بما توصل إليه الباحث **كامبل** (Campbell.P) الذي يجمع لنا هذه المؤشرات في ثلاثين مؤشر هي:[5]

- **الفعالية العامة**: تتمثل في مجموعة الآراء والأحكام التي نحصل عليها من الخبراء والمتخصصين والذين على علاقة بالمؤسسة؛
- **الإنتاجية**: وتتمثل في حجم الإنتاج أو الخدمات التي تقدمها المؤسسة وتقاس على المستوى الفردي أو المستوى الجماعي لكل وحدة التنظيمية لنفس المؤسسة أو بين مؤسسات تتشابه في النشاط؛
- مقارنة الإنتاجية أو التكاليف بين الوحدات التنظيمية لنفس المؤسسة أو مؤسسات تشابه في النشاط؛
- **الربحية**: وهي كمية الإيراد من المبيعات بعد حذف التكاليف؛
- **الجودة**: وترتبط بالمنتجات أو الخدمات التي تقدمها المؤسسة للزبائن؛
- **حوادث العمل**: وتقاس بمدى تكرارها والزمن الذي يستغرقه التعطيل وما ينجر عنه من خسائر مادية وبشرية؛
- **معدل النمو في المؤسسة**: ونقف عليه بواسطة حجم العمالة أو الطاقة الإنتاجية القصوى للمؤسسة وحجم المبيعات وعدد الابتكارات؛
- **معدل التغيب**: والذي يشير إلى الغياب عن العمل دون مبرر؛
- **دوران العمل**: ويشير إلى عدد الأفراد الذي تخلوا عن مناصب عملهم بمحض إرادتهم و الذي يؤدي إلى عدم الاستقرار الوظيفي؛
- **الرضا الوظيفي**: ويقاس بارتفاع الروح المعنوية للعامل بحكم المناخ التنظيمي الملائم؛
- **التحفيز والدافعية**: وتتمثل في درجة استعداد الفرد و مساهمته الفعالة على تحقيق الأهداف المسطرة؛
- **الروح المعنوية**: ترتبط بالجماعة "عكس التحفيز يرتبط بالفرد" وتتمثل في مدى تفهم الجماعة لمعايير المؤسسة ومدى شعورهم بالانتماء؛
- **الرقابة**: والتي تسمح بضبط وتوجيه سلوكيات الأفراد نحو تحقيق الأهداف المسطرة؛
- تحقيق التماسك والتقليل من الصراعات من خلال تحقيق التعاون والتنسيق وتصميم شبكة اتصال فعالة؛
- **المرونة والتكيف**: والتي تعني إمكانية استيعاب التغيرات التي تحدث على مستوى البيئة بواسطة إعادة صياغة للأهداف المسطرة بما يتوافق والظروف المستجدة؛

- **درجة الاستقرار** التي تميز المؤسسة وقدرتها على رؤية المستقبل في الحاضر من خلال عملية التخطيط؛
- **الاندماج والتوافق** بين أهداف المؤسسة وأهداف الأفراد العاملين فيها من خلال عملية التخطيط؛
- **تمتع المؤسسة بالشرعية** والقبول من قبل المجتمع من خلال القيم والثقافة السائدة بها وانسجامها مع قيم المجتمع؛
- **التطابق** في الأدوار وقواعد السلوك وتعني مدى الاتفاق حول مجموعة من المسائل مثل تفويض السلطة، توقعات الأداء....الخ؛
- **المهارات العملية للمدراء:** والتي تسمح بتحقيق التفاعل الإيجابي بين مختلف المدخلات؛
- **المهارات العملية** لدى إدارة التنظيم والتي تسمح بالاتصال بباقي المؤسسات الأخرى؛
- **إدارة المعلومات والاتصالات:** والتي ترتبط بانتقال المعلومات بين مختلف الوحدات التنظيمية والخصائص التي يجب أن تتوفر في المعلومة من دقة ووضوح؛
- **الاستعداد** لتحقيق الأهداف الملموسة؛
- **الاستفادة من البيئة:** من خلال الاستماع الدائم وحصولها على كل ماله علاقة بالفعالية التنظيمية؛
- **التقييم الخارجي:** والذي يتمثل في وجهة نظر الأطراف الخارجية والأحكام التقيمية التي تصدرها بحكم المصلحة التي تربطهم مع المؤسسة؛
- **الاستقرار:** ويتمثل في الاستعداد الدائم للمؤسسة لصيانة بنائها الوظيفي وكذلك ضمان عملية الإمداد بكل مستلزماتها خاصة في فترة الأزمات "مخزون أمان لمواجهة الطوارئ"؛
- **مصاريف الإدارة:** والتي تتمثل في النسبة بين مرتبات و مكافآت مختلف عناصر القوى العاملة مقابل ما يقومون به من أعمال؛
- **مدى المشاركة** من قبل أعضاء المؤسسة في عملية اتخاذ القرار وخاصة التي تكون ذات علاقة مباشرة؛
- **برامج التدريب والتطوير:** وتمثل حجم الجهد المبذول بغرض توفير فرص لتنمية الموارد البشرية المتاحة لها؛
- **التركيز على الإنجاز:** وهي الحاجات التي يسعى الفرد إلى تحقيقها والتي تشكل إحدى عناصر التحفيز الأساسية.

تجدر الإشارة إلى أن مفهوم الفعالية ليس أحادى البعد وإنما متعدد الأبعاد، وبخصوص المعايير على الأبعاد فهي مسألة نسبية، تتعلق بثقافة الكتاب والباحثين و يتضح لنا من خلال دارسة **كامبل** (Campbell.P) لهذا الكم من المؤشرات تأكيد الخلاف القائم بين الكتاب والباحثين حول أبعاد التي تأخذها الفعالية التنظيمية فمنهم من يرها اقتصادية ومنهم من يراها اجتماعية وأخر ثقافية...الخ.

ثانيا: الثقافة التنظيمية:

1. مفهوم الثقافة التنظيمية:

يرى (Geert Hofstede) في تعريفه للثقافة التنظيمية بأنها محصلة برمجة فكرية جماعية خاصة بمجموعة معينة، اتجاه بيئة معينة تبحث من خلالها عن التلاؤم أو التكيف معها، حيث تميز هذه الحصيلة مجموعة من البشر عن بقية المجموعات الأخرى[6]. ويعرفها(M.Thévenet) الثقافة التنظيمية بأنها ذلك العنصر من عناصر المؤسسة الذي يجعلها تختلف عن باقي المؤسسات، حيث تعد كمجموعة من المرجعيات (Références) المشتركة داخل المؤسسة والتي تكونت خلال مدة حياتها استجابة لبعض المشاكل. وبهذا تكون الثقافة التنظيمية كمجموعة متناسقة من الاتجاهات والسلوكيات المشتركة بين العمال في حقل العمل[7]. كما يرى (Bro Uttal) أن الثقافة التنظيمية هي نسق القيم المشتركة والمعتقدات المتفاعلة في البيئة التنظيمية واشكال الرقابة الداخلية والمجموعة البشرية

المتواجدة في المنظمة من اجل انتاج المعايير السلوكية [8]. ويعرفها **أوشي** بأنها القيم التي تأخذ بها إدارة المؤسسة والتي تحدد نمط النشاط والإجراء والسلوك السائد فالمفكرون يغرسون ذلك النمط الفكري في الموظفين من خلال تصرفاتهم، كما تتسرب هذه الأفكار إلى الأجيال اللاحقة من العملين[9].

أما(Kennedy&Deal)وفقد عرفا الثقافة التنظيمية بأنها عبارة عن ذلك التناسق والاتحاد بين القيم والأساطير والبطولات والرموز الموجودة داخل المؤسسة والتي تقوم بإنتاجها بنفسها[10].

فيما يخص (Waterman&Peters) فقد عرفا الثقافة التنظيمية بأنها مجموعة المفاهيم والمعاني السائدة والمسيطرة في المؤسسة إضافة إلى مجموع القيم المشتركة بين أعضاء هذه المؤسسة[11].

ويعرفها (Shermerhorn): بأنها نظام من القيم والمعتقدات يشترك بها العاملون بالمنظمة، حيث ينموا هذا النظام ضمن المنظمة الواحدة[12].

من خلال التعريفات السابقة نلاحظ أن الباحثين في هذا المجال انقسموا بين من يعرفها من خلال مكوناتها، وهناك من يضيف إلى هذا المعنى صفة المشاركة والتقاسم بين أفراد المنظمة، وهناك من يؤكد على تأثيرها على السلوك التنظيمي كأحد أهم المحددات التي تحتاجها المنظمة للتنبؤ بالسلوك المستقبلي للأفراد.

2. مكونات الثقافة التنظيمية: تظهر الثقافة التنظيمية وكأنها جبل جليدي iceberg الذي لا يظهر منه إلا الجزء القليل بينما الجزء الأكبر منه لا يظهر للعيان، لذلك فانها تقسم الى:

1.2 المكونات غير المادية للثقافة التنظيمية:

هي الجزء الكبير من الثقافة التنظيمية أو غير المدرك بالحواس، الجزء المغمور تحت الماء من الجبل الجليدي، وهي تتكون من:

–القيم التنظيمية: والقيم عبارة عن تلك المفاهيم الإنسانية عما هو صحيح أو خاطئ، سيئ أوحسن، وما هو مهم وغير مهم[13].

–الإتجاهات: تعبر عن حالة فكرة أو مجموعة من الآراء في ذهن الفرد نحو الأشياء من حوله، فإذا أحب الفرد وظيفته وكانت فكرته عنها إيجابية ويكون لديه اتجاه مساند للوظيفة، الأمر الذي يجعله يرى الجوانب الحسنة فيها ويتغاضى عن صعوباتها ويدافع عنها إذا انتقدها أحد.[14]

–التوقعات التنظيمية: مثال توقعات الرؤساء من المرؤوسين والمرؤوسين من الرؤساء والزملاء الآخرين والمتمثلة في التقدير والاحترام المتبادل وتوفير مناخ تنظيمي وبيئة تنظيمية تساعد وتدعم احتياجات الفرد والعوامل النفسية والاقتصادية.[15]

–المعتقدات التنظيمية: فالمعتقدات عبارة عن أفكار مشتركة حول طبيعة العمل والحياة الاجتماعية، وكيفية انجاز المهام داخل المنظمة وفق علاقة جماعية تفاعلية[16].

–الشعائر والطقوس:تعرف الطقوس على أنها هي التعبير المتكرر للأساطير عن طريق أنشطة منتظمة ومبرمجة يقوم بها الأفراد.

2.2 المكونات المادية للثقافة التنظيمية:

–الطقوس والعادات التنظيمية: يقصد بها تلك الأحداث والأنشطة المتكررة التي يقوم بها أفراد المنظمة والتي ترتبط بأهداف معينة تسعى المؤسسة إلى تحقيقها، كما تعبر هذه الأنشطة المتكررة عن أفكار محددة وتعكس قيم رئيسية في المنظمة[17].

–**الرموز**: تمثل الرموز علاقة خاصة بمعلومات تتعلق بالنظام الثقافي للمؤسسة، وتكون عادة في شكل لون أو صورة أو حركة تستخدم للتعبير عن معاني معينة ترمي إليها والتي تتجاوز الرمز في حد ذاته[18]،

–**القصص والأساطير التنظيمية**:وهي كل ما يروى من قصص وحكايات عن المؤسسة في تاريخها تدور داخل التنظيم يتقبلها جميع الأفراد دون خضوعها إلى الاستفسار بل تدور كما هي[19]،

ثالثا: العلاقة بين الثقافة والفعالية التنظيمية في الفكر الإداري

1. التنظيم العلمي للعمل لــ تايلور (F.Taylor)

طبق **تايلور** الأسلوب العلمي في الإدارة لحل مشكلتين أساسيتين هما مشكلة زيادة الإنتاجية ومشكلة فعالية الإدارة معتبرا أن هاتين المشكلتين هما سبب نجاح أو فشل مؤسسات الأعمال، وأن في حل مشكلة تعظيم فعالية الإدارة الطريق لحل مشكلة زيادة الإنتاجية. ولا يتم ذالك إلا بتطبيق المبادئ الأربعة التالية:[20]

– تنمية علم حقيقي للإدارة من خلال تجميع وتحليل وتصنيف المعلومات المتوفرة في مجال الإدارة لتكون مرجعا للإداريين يسترشدون به عند الحاجة؛

– الاختيار العلمي للأفراد على أساس موضوعية دقيقة تعتمد على المهارة والتخصص؛

– تنمية وتدريب الأفراد على أسس علمية تتفق وطبيعة العمل الموكل إليهم للمحافظة على مستوى عال في الأداء والسلوك؛

– تنظيم الإدارة وتقسيم العمل فيها بطريقة تمكنها من القيام بواجباتها بشكل أكثر فعالية ضمن مبدأ التخصص.

1.1 مفهوم الفعالية التنظيمية حسب تايلور(F.Taylor)

إن ما يمكن استنتاجه من الدراسة التي قام بها ما يلي:[21]

– إن الفعالية التنظيمية تتحقق من خلال التحليل والتخطيط الدقيق باستعمال الأساليب العلمية ولا مجال للتخمين؛

– تتحقق الفعالية التنظيمية من خلال مبادئ تقسيم العمل والتخصص ودراسة الحركة والوقت والاقتصاد في التكاليف والقضاء على الإسراف؛

– ركزت نظرية الإدارة العلمية على متغير العامل باعتباره رجل اقتصاد تحركه الدوافع المادية وهي الأكثر طلبا في ذالك الوقت لان المتجمع في تلك الحقبة لم يصل إلى مرحلة الرخاء الاقتصادي فالفعالية التنظيمية للمؤسسات ارتبطت بالمعايير الاقتصادية ونخص بالذكر (الكفاءة الإنتاجية).

كما يلاحظ أيضا أن مفهوم الفعالية التنظيمية لدى **تايلور** ارتبط بالمستويات التشغيلية من المؤسسة " على مستوى كل الورشات " وتتحقق من خلال:

– الفصل بين المهام التخطيطية والتنفيذية؛

– تقييم النشاط الإداري والإنتاجي يكون على أساس تكلفة المنتج، حيث أن الرفع من الكفاية الإنتاجية يوحي إلى انخفاض التكاليف؛

– الاعتماد عل الأساليب العلمية في التنظيم بناءا على الأبحاث و التجارب عوض الاعتماد على التخمين والصدف؛

– استخدام الأسلوب الوظيفي في النشاط الإداري أي ضرورة منح المدير سلطة وظيفة تصل خارج حدود إدارته.

2.1 ومن نتائج الدراسات المرتبطة بالتنظيم العلمي للعمل والتي ساهمت في رفع الفعالية التنظيمية:

- تقسيم العمل على أساس التفكير والتنفيذ لتحقيق مبدأ التخصص؛
- دراسة الحركة والوقت لتحديد أفضل السبل لانجاز العمل؛
- التركيز على الحوافز لزيادة الإنتاجية واعتماد أسلوب نمطي في التحفيز؛
- الاختيار والتدريب يكون بالطرق العملية ليسمح للعامل للوصل إلى أعلى مستويات الإنتاجية؛
- توفير جميع ظروف العمل من قبل الإدارة لقيام العامل بأداء عمل محدد مع اعتماد الأساليب العلمية عوض الحدس في تحديد طرق إنجاز كل وظيفة كما اعتقد **تايلور**؛
- لكل عمل توجد طريقة وحيدة الأفضل لانجازه.

يمكن التعبير عن الفعالية التنظيمية لدى "بالرشادة الإنتاجية " من خلال القضاء على أوجه التبذير وتطويق الأساليب السيئة للعمل من خلال رفع مستوى الأداء عن طريق تقسيم العمل إلى أجزاء أساسية وتنميط معايير الأداء.

2. التقسيمات الإدارية لـ فايول (H.Fayol)

اهتمت نظرية التقسيمات الإدارية بالعمليات الداخلية في المؤسسة، والمظاهر الأساسية للأداء المادي للعمل، وبالجوانب الفيزيولوجية للعمال، وليس بالجوانب الإنسانية للأداء . وقد ركزت على دراسة مستويات الهيكل التنظيمي، حيث تفترض فعالية وكفاءة المؤسسة هي انعكاس لكفاءة وفعالية المدير. كما أن الهياكل التنظيمية قادرة على اكتشاف الأفراد ذوي الكفاءة العالية، ولذا فقد اهتمت بشكل أساسي بالجوانب المتعلقة بالتنظيم.

1.2 مفهوم الفعالية عند فايول (H.Fayol)

إن مفهوم الفعالية التنظيمية حسب **فايول** ينحصر في تحديد ماهية "الرشادة الإدارية"، إذ اعتبر أن النشاطات الإدارية هي المحور الرئيسي لتحقيق الأهداف الأساسية للمؤسسة لاسيما وأنها تعتمد أسلوب التخطيط والتنبؤ والتنسيق بين الجهود الفردية والجماعية . وقد بذل جهودا واضحة في تحليل النشاط الإداري حيث تناول:[22]

- **النوعية الإدارية والتدريب:** نبه **فايول** بوجود العديد من المتغيرات المتعلقة بالعاملين من الناحية الجسمانية والأخلاقية والمعرفة المتخصصة في ميدان العمل، كما ينبغي توفر المبادئ العلمية في الإدارة في إطار التعامل مع الأفراد بالنسبة لمستويات الإدارة العليا.
- **المبادئ الإدارية:** صاغ المبادئ المرتبطة بالنشاط الإداري إلى أربعة عشر مبدأ هي:

تقسيم العمل، الصلاحيات والمسؤولية، التدريب على النظام، وحدة القيادة، وحدة التوجيه، المصلحة العامة فوق المصلحة الخاصة، مكافأة الإنجاز، المركزية، التسلسل الهرمي، النظام (تركيب وتنسيق الأشخاص والأشياء)، الإنصاف و المساواة، استقرار العمالة، المبادرة، روح التعاون.

يتضح بأن الإطار الفكري الذي جاء به **فايول** يستكمل الجوانب التي جاء بها **تايلور**. فقد أكد على جانب النشاط الإداري خاصة الإدارة العليا، بينما ركز **تايلور** على الأساليب التنفيذية في العملية الإدارية التي يمارسها المرؤوسون في المستويات الدنيا خاصة في الإنتاج.

1.3 النظرية البيروقراطية لــ ويبر (M.Weber)

كان **ويبر** على دراية واسعة بدور الفرد في المجتمع وتأثير المجموعة عليه وأثره في المجموعة، وقد اهتم بالإنتاجية وضرورة تحفيز العاملين إلى زيادتها والتقيد بمواصفات الإنتاج[23]،فوضع أسسا علميا في الإدارة تأخذ بعين الاعتبار مصلحة كافة الأطراف التي لها علاقة بالمؤسسة سوءا كانت داخلية أو خارجية لتحقيق الحد الأدنى من الفعالية الإدارية والمسماة بالبيروقراطية وتعني "حكم المكتب"، كما يحمل مصطلح البيروقراطية مفهومين متناقضين:[24]

الأول يدل على البيروقراطية بمعناها العلمي والذي يقصد به التنظيم القائم على مجموعة من المبادئ التي تسمح بتحقيق أهداف محددة انطلاقا من إمكانات بشرية ومادية محددة للقيام بالإعمال المطلوبة بأكثر فعالية في حالة الإخلاص وهو ما يهمنا.

أما الثاني فيدل على كل الصفات السيئة المرتبطة بالإدارة من روتين وعجز وكثرة اللوائح والإجراءات...إلخ

2.3 مفهوم الفعالية حسب ويبر(M.Weber)

من خلال الدراسة السابقة يمكن أن نستنتج بأن مفهوم الفعالية التنظيمية حسب **ويبر** يعتمد أساسا على" الرشادة في سلوك الأفراد" كأهم متغير من متغيرات الفعالية واعتبر أيضا النمط البيروقراطي نمط مثالي يحقق الفعالية التنظيمية إذا توفرت فيه الخصائص التالية:[25]

- تحديد الاختصاصات الوظيفية في المؤسسة البيروقراطية بصورة رسمية في إطار القواعد واللوائح المعتمدة، واعتماد الصيغ القانونية في إيضاح جوانب التخصص وتقسيم العمل؛
- توزيع الأعمال والأنشطة الإدارية على أفراد المؤسسة بصورة رسمية، وبأسلوب ثابت ومستقر لكل وظيفة؛
- تخويل الصلاحيات لأفراد المؤسسة وفق قواعد واضحة ومحددة يتم من خلالها تحديد نطاق الإشراف لكل مسؤول إداري؛
- الفصل بين الأعمال الرسمية للموظف وبين الأعمال الشخصية الخاصة به التي يقوم بها في إطار علاقاته غير رسمية، ثم الحد من أثر العلاقات الشخصية بين أعضاء المؤسسة وسيادة العلاقات الرسمية؛
- تعيين الأفراد العاملين في المؤسسة وفق الكفاءة والخبرة الفنية وتقيم بواسطة امتحان أو شهادات تثبت كفاءتهم الفنية؛
- تؤدي المؤسسة البيروقراطية إلى تحقيق الأمن الوظيفي لأفرادها من خلال التقاعد، وزيادة الرواتب، والعمل على إجراءات الاقدمية لترقية والتقدم المهني؛
- تعتمد الإدارة البيروقراطية، في انتهاجها الأسلوب الرسمي في التعامل مع الأفراد العاملين فيها، من خلال الوثائق والسجلات والمستندات؛
- اعتبار الإدارة مهنة تحتاج إلى تأهيل وتدريب مستمر؛
- يستند تركيب المؤسسة إلى أساس التدرج الهرمي (هرمية التنظيم) واعتماد التقسيم الإداري على مستويات تنظيمية محددة بشكل دقيق حيث تشرف المستويات الأعلى على المستويات الأدنى منها.

1.4 التنظيم غير الرسمي عند التون مايو(MAYO)

قام **مايو** بدراسة أثر تحسين الإضاءة في المصنع على أداء العاملين ومعنوياتهم وتندرج هذه الدراسة ضمن الأبحاث التي أجراه في مصنع هوثورن لشركة Western Electric في شيكاغو ما بين 1924-1932 ، حيث قسم مجموعة الدراسة إلى فريقين:فريق

تجربة وفريق مراقبة ولاحظ زيادة الإنتاجية وارتفاع المعنويات لدى الفريقين ثم خفض الإضاءة قليلا فلم تتأثر الإنتاجية أو المعنويات لدى الفريقين وبعد تكرار مثل هذه التجارب (كجدولة العمل، وتجربة الأجور، والمقابلات...الخ) خلص **مايو** إلى ما يلي:

- إن العمل هو نشاط جماعي لذالك فإن التحفيز الفردي لا يكفي ولا يجزي في رفع فعالية المؤسسة، إلا إذا كان من خلال مجموعة العمل التي يشعر بها العامل ويحس بالطمأنينة والانتماء ومن هنا تبرز أهمية الجماعة وعلاقات الأفراد في رفع كفاءة وفعالية المؤسسة ؛
- إن تحفيز العامل لا يقتصر على النواحي المادية فقط بل يتعداها إلى النواحي المعنوية التي تعزز فيه شعور بالاهتمام والاحترام من قبل الإدارة والعاملين؛
- إن بيئة العمل ليست فقط بيئة إنتاج فحسب، بل هي بيئة يعيش فيها العامل ويبني فيها علاقات شخصية تتجاوز العلاقات الرسمية ولا تقل عليها أهمية في تحسين فعالية وكفاءة المؤسسة؛
- على الإدارة أن تعترف بوجود ما يسمى بالتنظيم غير الرسمي وتتعامل مع العاملين من خلال الجماعات التي ينتمون إليها وعلى أساس أنهم يعشون حياة اجتماعية داخل المؤسسة وهذا ما أدى إلى ظهور فكرة الحل الاجتماعي بالنسبة إلى العاملين بخلاف فكرة الرجل الاقتصادي التي تبنته المدرسة الكلاسيكية؛
- إن إشعار العامل بأهميته والمجموعة التي ينتمي إليها أمر ضروري لرفع روح معنوياتهم وهذا ما يؤثر ايجابيا على رفع الفعالية التنظيمية؛
- إن ردود فعل العاملين على الإدارة العليا وما يصادفهم من صعوبات ومشاكل في العمل لا تأتي بشكل فردي بل من خلال الجماعة التي ينتمون إليها، ومن هنا برزت أهمية العلاقات الإنسانية داخل المؤسسة في سلوك العاملين واعتبر رواد هذه المدرسة أن الجو الاجتماعي في العمل هو الأساس في التأثير على إنتاجية العاملين وعلى رفع فعالية المؤسسة.

2.4 مفهوم الفعالية التنظيمية حسب التون مايو(E.Mayo)

يعتبر هذا الباحث أن قوة المؤسسة ترتبط بمدى ارتباط أعضاءها، وتحقيق الأهداف المسطرة بفعالية يتوقف على دافعيتهم للعمل، وعليه فإن تحقيق الفعالية التنظيمية لأي إدارة هو العمل على إيجاد السبل الكفيلة بتحقيق الاندماج الجماعي للأفراد باعتماد على القيادة التي تطابق أهداف الفرد مع أهداف الجماعة ثم أهداف المؤسسة، وتهتم بالتحفيز العاملين لتنمية دافعيتهم للعمل وأيضا تهتم بالاتصال والتوجيه، ويتحقق ذالك من خلال عملية التدريب المتنوعة والمستمرة.

إن من أهم اكتشافات دراسات هوثورن هو اكتشاف المجموعة غير الرسمية .كما أكدت الدراسات أكذوبة افتراض النظرية الاقتصادية التي تقول إن الإنسان راشد وعقلاني يسعى لتحقيق المنفعة القصوى للعمل وان مشاعر الإنسان وعواطفه وعاداته وتقاليده لا مكان لها في موقع العمل وان الدافع المادي هو أقوى حافز للعمل، وتفريعا على هذه الدراسات فقد تأكد ان أهم أغراض الإدارة هو تشجيع المجموعات غير الرسمية وفتح قنوات الاتصال وإتاحة الفرصة لها في المشاركة في اتخاذ القرارات وبناء مجموعات عمل تكون أكثر تجاوبا[26].

1.5 سلم الحاجات لـ ماسلو (A.Maslow)

شغل موضوع تحفيز الأفراد وأثره على فعالية المؤسسات الكثير من الباحثين،ومما لا شك فيه أن دراسات ونظرات هؤلاء الكتاب أرست مبادئ هامة وأساليب فنية تركزت على فروض علمية وتأملات فكرية راسخة ولعل من ابرز هؤلاء الكتاب **أبراهام**

ماسلو حيث تعتبر نظريته الأكثر شيوعا وقدرة على تفسير السلوك في سعيه لإشباع حاجاته المختلفة، وتركز هذه النظرية على ضرورة التعامل مع الحاجات والدوافع المختلفة الكامنة في ذات الفرد، حيث أن التعرف الدقيق لهذه الحاجات والدوافع هو الذي يمكن المؤسسة من تحقيق الفعالية. وتقوم نظريته على قاعدتين هما:[27]

– ان الحاجات التي في قاع الهرم هي أكثرها أهمية وضرورة للإنسان؛

– ان الإنسان لن ينتقل من حاجة إلى أخرى حتى يشبع الحاجة التي قبلها إشباعاً كلياً أو على الأقل جزئياً. وفيما يلي الشكل التالي يوضح الحاجات الخمسة التي جاء بها **ابرهام ماسلو**

2.5 تعريف الحاجات عند ماسلو(A.Maslow)

يقسم حاجات الفرد العامل بالمؤسسة الى خمسة حاجات يعرفها كما يلي[28]:

-**الحاجات العضوية أو الفيزولوجية Psychological Needs**: وهي الحاجات التي يتم إشباعها للمحافظة على حياة الإنسان وبقائه مثل الحاجة إلى الطعام والماء والهواء والنوم والجنس (التكاثر).

– **الحاجة إلى الأمن The Need for Security**: بعد الإشباع المرضي للحاجات الفسيولوجية فإنه ينتقل إلى حاجات الأمن والتي تتمثل في محاولة تأمين حياة الفرد وحمايته من المخاطر المختلفة سواء المخاطر البيئية أو ما يتعلق بالعمل[29].

– **الحاجة إلى الانتماء The Need for belonging**: هي حاجة الفرد للانتماء إلى الجماعة (أسرة، وطن، ناد، اتجاه أو فكر معين)، التي يشعر بالفخر لانتمائه إليها ويشعر بالولاء تجاهها ويتوقع منها تحقيق حاجته وإحساسه بأهميته وحمايتها له، ولأن الفرد يعلم أن الانضواء تحت جماعة يعني القوة والشعور بالأمان.

– **الحاجة إلى التقدير والاحترام The Need recognition and respect**: الفرد بحاجة إلى تقدير الناس والمجتمع له، وللحصول على هذا التقدير فهو يسلك في ذلك مسالك كثيرة، فالسلطة والمركز الوظيفي تجلبا الاحترام، وكذلك المال، الشهرة والانتماء إلى أسرة مرموقة.

– **تأكيد الذات (Ego) Recognition for Identity**: المرحلة الخامسة من الحاجات في مدرج **ماسلو**، هي بحث الفرد عن الرضي الذاتي والقناعة بالإنجازات والمكاسب التي حققها، وهذه درجة بعيدة المنال حيث إن الإنسان لا يشبع أبداً.[30]

3.5 الاستنتاجات : ما يمكن استنتاجه من ما سبق أن تتحقق الفعالية التنظيمية يتم من خلال التفاعل الإيجابي بين المؤسسة وبين العاملين فيها وهذا ما أسماه **ماسلو** بالتآزر (Synergie)[31] والتي تقوم على المبادئ التالية[32]:

– **الثقة الجماعية**: تتم على أساس الاختيار العلمي وتصبح عامل مساعد لتحقيق التفاعل التنظيمي؛

– **رغبة الفرد في تطوير مهاراته بالمؤسسة**: والتي تدل على وجود روح إبتكارية خاصة لدى الإنسان؛

– **السعي المتواصل نحو الكامل والأفضل**: من خلال قيام العامل بواجباته بشكل دقيق؛

– **التوجه الإيجابي نحو العمل**: بفرض الاستفادة من طاقات الفرد وتوجيهها نحو الأهداف المسطرة؛

– **العلاقات الديمقراطية**: من خلال بث روح الحوار والتنافس بين الرئيس والمرؤوس؛

– **قوة النشاط المؤسسي**: من خلال ميل العامل لتحمل مزيد من المسؤولية؛

– **المحافظة على ممتلكات المؤسسة**: والتي تعبر عن حب العامل لمكان عمله ومؤشر لفعالية حقيقية؛

– **حب التقدير والثناء:** الذي يجعل من المؤسسة قادرة على تحفيز الأفراد؛

– **احترام الرؤساء:** والذي يعتبر من العادات والقيم المرغوبة التي تجعل من نتيجة التفاعل إيجابية.

1.6 الدافعية لــ رنسيس ليكرت (R.Likert)

حسب **ليكرت** فان نظريته تقوم على مفاهيم أساسية متعددة، إذا اعتمد عليها المديرون في المؤسسات فسيحققون فعالية عالية وبالتالي بقاء أطول في السوق. وفيما يلي هذه المفاهيم الأساسية التي تقوم عليها نظريته، و قبل عرضها سنعرف التنظيم كما تناوله **ليكرت** في نظريته.[33]

يعتبر **ليكرت** أن فعالية أي تنظيم تتوقف نجاحها على الجهود المتناسقة التي يبذلها أعضاؤها، كما يجب أن تتوفر فيه خصائص وعمليات عديدة منها: هيكل تجري فيه عمليات الملاحظة و الرقابة، وضمن هذا الهيكل توجد شبكة للاتصالات عن طريقها يتم تبادل وتدفق المعلومات في كافة أجزاء هذا الهيكل، وهذه المعلومات ضرورية لاتخاذ القرارات بالنسبة للأفراد الذين يملكون السلطة، كما يعتبر التنظيم بأنه نظام مفتوح على البيئة الخارجية يؤثر ويتأثر بها.

1. المفاهيم الأساسية التي تقوم عليها نظرية ليكرت(R.Likert)

نذكرها في التالي:[34]

1.1 **الدافعية:** يركز **ليكرت** في نظريته على عنصر أساسي هو الدافعية الذي أغفلته النظرية الكلاسيكية ويرى ضرورة استخدامه في شتى إجراءات تنفيذ الوظائف التنظيمية المختلفة من إشراف ،اتصال ،تدريب واتخاذ قرارات... الخ، حيث كلها يجب أن تكون مبنية على أساس يؤكد ويدعم الدافع إلى العمل. ويشرح **ليكرت** الدافعية وأهميتها على النحو التالي:

إن تحقيق التعاون المثمر بين كافة العاملين في المؤسسة، وخلق الثقة المتبادلة بين الإدارة وبينهم، وشعورهم بالمسؤولية نحو تحقيق أهدافها لا يمكن أن يتم عن طريق معاملة الفرد كآلة، واستخدام الرقابة والسلطة الصارمة على أساس أنها من مبادئ التنظيم والتنسيق فيه. هذا المفهوم خاطئ حسب نظره.

إن تحقيق الرضا والتعاون والاتجاهات المؤيدة لدى العاملين نحو المؤسسة، يجب أن يكون عن طريق استخدام نظام سليم للحوافز، وذلك لإشباع الرغبات والاحتياجات الحقيقية لدى الأفراد.

2.1 **جماعة العمل:** يشير **ليكرت** إلى أن للجماعة أثراً كبيراً في السلوك الإنساني داخل المؤسسة وبالتالي فإن شعور الفرد بالأهمية والقيمة الشخصية أو عدم الأهمية، ينبع بشكل أساسي من علاقته مع أعضاء الجماعة التي يتعامل معها، فجماعة العمل هي مصدر المشاعر الإيجابية والسلبية للفرد. ويوضح **ليكرت** ذلك فيقول: " يقضي الفرد معظم وقته معها ويتأثر بها، وعن طريقها يشعر بالأهمية، وهو يسلك السلوكا بما يتفق مع أهداف الجماعة، رغبة في الحصول على تأييدها"[35]. وقد وضح **ليكرت** من خلال دراساته عن هذا المجال أنه – على سبيل المثال – كلما كان العمل جماعياً زاد الميل نحو المجموعة والولاء لها زاد اندفاع الفرد نحو:

- قبول أهداف وقرارات الجماعة؛
- محاولة التأثير في قرارات الجماعة حتى تتناسق مع أهدافه الخاصة؛
- تحقيق الاتصال الكامل مع أعضاء الجماعة.

ومبدأ التنظيم الاجتماعي (جماعة العمل) الذي أشرنا إليه آنفا يحتاج إلى إيجاد وظيفة تربط الجماعة التي يرأسها المشرف بالرئيس وبالجماعة الأعلى – من وجهة نظر **ليكرت**– وقد أطلق عليها تسمية وظيفة مسمار الربط[36].

3.1 النسق الاجتماعي: يعتبر **ليكرت** أن التنظيم عبارة عن تكوين إنساني يتوقف نجاحه على الأعمال المتناسقة والمتفاعلة لأعضائه، بمعنى أنه يجب النظر إلى المؤسسة على أنها تنظيم جماعي متناسق شديد التماسك، وذلك من خلال تحقيق التفاعل بين الجماعات، ووجود ثقة بين الرؤساء والمرؤوسين.

4.1 الأهداف التنظيمية وأهداف الأفراد: تحدد درجة التناسق بين أهداف التنظيم وحاجات الأفراد على مقدرة الرئيس أو القائد في أن يحقق جماعة عمل متفاعلة مؤيدة للمؤسسة. فإذا تعارضت أهدافها تعارضاً أساسياً مع حاجات ورغبات أعضائها، فان ذالك سيؤثر سلبا على أداء وفعالية المؤسسة، لأنه من الصعب على الرئيس أن يعاون مرؤوسيه ويخدم في الوقت نفسه أهداف المؤسسة. لذلك لا بد من قيام بدرجة مناسبة من الاتساق بين الأهداف التنظيمية والحاجات والرغبات الفردية لأعضاء المؤسسة. وتنطبق هذه النتيجة على كل أنواع المؤسسات على اختلاف أنواعها.

5.1 مسؤولية ومتطلبات الموقف: يوجد في كل مؤسسة متطلبات أساسية لا يمكن تجاهلها إذا أرادت أن تحقق أهدافها. مثال ذلك أنه يوجد في أغلب الأحوال حدود ثابتة كالاشتراطات المالية التي تنص على ضرورة الاحتفاظ باحتياطات من الأرباح. هذه الحقائق في الواقع هي ما يسمى بمتطلبات الموقف التي تفرض قيوداً على عمليات اتخاذ القرارات، وواجب المشرف على كل جماعة أن يهتم بها في عمل الجماعة. فإذا اختلفت آراء الجماعة حيالها يجب عليه توضيحها لهم، وفي هذه الحالة يجب أن يتخذ قراره بما يتماشى مع هذه المتطلبات، إلا في حالة واحدة فقط هي عندما تكون أضرار التمسك بها أكثر من الفائدة.

2. مؤشرات الفعالية عند ليكرت(R.Likert)

أكد **ليكرت** أنه ليكون التنظيم ممتازاً في أدائه وقادراً على تحقيق أهدافه يجب أن تتوفر فيه سمات معينة، حيث يتوقع لمثل هذا التنظيم أن يحقق مستوى رفيعاً من الإنتاجية وانخفاضاً في التكاليف، ونسب الغياب وترك العمل وهذه السمات هي:[37]

- المؤسسة نظام متكامل، وفعالية أي نشاط مرتبط بفعالة الأنشطة الأخرى؛
- المؤسسة نظام مفتوح وفعاليتها تتأثر بالبيئة المحيطة وما يحدث فيها من تغيرات؛
- جماعات العمل يجب أن تكون فعالة ذات أداء كفؤ؛
- القيادة عامل أساسي في خلق الاتجاهات المؤيدة والمتعاونة لدى الأفراد؛
- توفر جو العمل المناسب، حتى يسير العمل داخل المؤسسة بشكل جيد ومتناسق يساعد على الإنتاجية؛
- الأفراد هم أهم عنصر في المؤسسة، وعليهم يتوقف نجاحها أو فشلها، لذلك يجب أن يتوفر لهم التدريب المناسب والمستمر؛
- التعاون هو محور النجاح في أي نوع من الأعمال، فإذا كان هناك صراع بين الجماعات داخل المؤسسة، فإن ذلك سيؤثر تأثيراً مباشراً في نجاحها وفعاليتها؛
- ضرورة وجود شبكة اتصالات واسعة النطاق تسمح بنقل المعلومات في المؤسسة؛
- المشاركة في اتخاذ القرارات التي تعتبر وسيلة لإشعار الفرد بأهميته ودوره في المؤسسة، الأمر الذي يحقق عنصر التعاون والتفاعل في العمل.

في الأخير يمكن القول بأن نظرية **ليكرت** هي نظرية تقترب من المثالية، لكن يحتاج تطبيقها إلى جهود وإجراءات مكثفة لوضعها موضع التطبيق الفعلي، لكي تستطيع المؤسسات أن تقترب من هذه النظرية في التطبيق تدريجياً لا دفعة واحدة.

نظرية اتخاذ القرارات لـــ هربرت سيمون (H.Simon)

كانت النظرية التقليدية ترى أن اتخاذ القرارات امتياز للرجل الذي يجلس في القمة حسب اعتقاد **سايمون**، لذاك نشر نتـــائج أبحاثه عن التنظيم. فأشار إلى أن فهم السلوك التنظيمي والتنبؤ به يقتضيان دراسة كيف تتخذ القرارات داخل المؤسســـة، ومـــا هـــي المؤثرات التي تحددها، وعلى الإدارة أن تنمي وتنظم عملية اتخاذها للقرارات بطريقة تجعلها في أقصى درجات الفعالية، أخذاً في الاعتبار أن الإدارة تعمل في مجموعات إنسانية، أو مع أفراد يرتبطون جماعياً بالتنظيم، وليس مع أشخاص بذاتهم. وبشكل عام فـــان تكـــوين فعالية التنظيم تتم من خلال التوصل إلى مجموعة من المفاهيم التي يمكن استخدامها في مختلف المواقف الإدارية، وأن تكون هذه المفاهيم ذات طابع واقعي وليس مثالياً، أي يمكن أن نلمسها في الحياة العملية. وسنعرض أهم الملامح الأساسية للفعالية حسب **سايمون** كمـــا تناولها في كتابه **السلوك الإداري** بشكل موجز، وقبل هذا لابد من تعريف التنظيم كما يراه.

2. علاقة اتخاذ القرار بالفعالية التنظيمية

من خلال دراسة نظرية القرار يتبادر لنا أن مؤسس هذه النظرية يركز على الدور الذي يلعبه اتخاذ القـــرار في تحســـين فعاليـــة التنظيم، و أن السلوك التنظيمي ما هو إلا محصلة لعمليات اتخاذ القرارات التي تجري داخل المؤسسة، وبصفة أخرى تحديـــد الســـلوك التنظيمي يتوقف على تحديد كيفية اتخاذ القرارات والعوامل المؤثرة فيها.

و يصل الى أن عملية صنع القرارات هي قلب الإدارة، وأهم مظهر على الإطلاق في تحسين الفعالية التنظيمية، حيث انطلق من فكرة الرجل الاقتصادي أي صفة الرشد، و اعتبر أن الرشد في اتخاذ القرارات مسألة نسبية، يحكمها السلوك الإنساني ومجموعة القيم ، واتجاهات هذا السلوك.[38] ومن هذا لا يمكن افتراض أن متخذ القرار على دراية تامة بمجموعة النتائج التي ستعقب كل حل، كما أن متخذ القرار لا يستطيع دائما الوصول إلى الحلول المثلى للمشاكل المطروحة.

فهو يرى بأن الإنسان يرغب في تحقيق الفعالية التنظيمية برشاده محدودة و تحت قيد المحيط،حيث تتحدد الرشادة بـــ:

- ردود فعل ومواهب كل فرد المكتسبة (التدريب)؛
- القيم والأهداف الشخصية (حوافزه)؛
- المعرفة الشخصية للوضعية والمعلومات المتوفرة.

3. الرشد لدى سايمون (H.Simon)

يواجه متخذ القرار الكثير من العوامل التي لا يستطيع السيطرة عليها أو لا يملك المعرفة بها أو القدرة على التنبؤ بها. لذلك فقـــد اقترح **سيمون** أن يضاف معيار نوعي لمفهوم الرشد، وذلك للتخفيف من تعقيد هذا المفهوم وجعله أكثر بساطة وواقعية، فقسم بذلك مفهوم الرشد في سلوك الأفراد إلى الآتي:

1.3 الرشد الموضوعي: وهو يعكس السلوك الصحيح الذي يسعى إلى تعظيم المنفعة في حالة معينة، ويقـــوم علـــى أســـاس تـــوافر المعلومات الكافية عن البدائل المتاحة للاختيار ونتائج كل منها.

2.3 الرشد الشخصي: وهو يعبر عن السلوك الذي يسعى إلى تعظيم إمكانية الحصول على المنفعة في حالة معينـــة بالاعتمـــاد علـــى المعلومات المتاحة، بعد أخذ القيود والضغوط التي تحد من قدرة الإداري على المفاضلة والاختيار.

وبناءا على ذلك يمكن أن نستنتج الفرق بين الفكر الكلاسيكي الذي لم يولي أهمية لعمليتي البحث عن المعلومات واتخاذ القرار، وبين ما جاء به **سيمون** .

نظرية Z عند ويليام أوشي (W.Ouchi)

لاحظ عالم الإدارة البروفيسور الياباني **ويليام أوشي** أن فعالية المؤسسات اليابانية وخاصة الشركات الصناعية أكبر من مثيلاتها في الولايات المتحدة الأمريكية .فقد ازدادت إنتاجية معظم الشركات في اليابان في أعقاب الحرب العالمية الثانية إلى أربعة أضعاف إنتاجية الشركات الأمريكية. ولاحظ أيضا أن هذه الزيادة لا تعود إلى سياسات الاستثمارية أو النقدية بل إلى كيفية إدارة العنصر البشري في تلك الشركات بحيث يتمكن العاملون من العمل معا بكفاءة وفعالية أكثر. ولزيادة الفعالية في هذه الشركات خاصة اليابانية منها التي تعمل خارج حدود اليابان قام بوضع نظرية Z في الإدارة عام 1981 والتي توصل إليها بعد إجرائه لعدة بحوث ودراسات ميدانية في اليابان والولايات المتحدة الأمريكية من أجل التوصل إلى سر فعالية الإدارة اليابانية.

1. مفهوم الفعالية التنظيمية حسب أوشي(W.Ouchi)

تعتمد نظرية Z في تفسيرها للفعالية التنظيمية وكيفية زيادتها في:الثقة، المصلحة العامة العدالة، الألفة والمودة[39].

1.1 **الثقة:** من غير توفر جو الثقة سنجد علاقة إنسانية تتحول إلى صراع، ولكن بتوفر جو الثقة يصبح كل شيء ممكنا فالعلاقات بين العاملين تصبح على مستوى جيد فقط عندما تتوفر روح الثقة بدوافع وحسن نية الرؤساء والشركة على وجه العموم، وتصبح هذه العلاقة رديئة بدون ذلك.

2.1 **المصلحة العامة:** إن ما يميز الأسلوب الياباني في الإدارة هو نظرة الأفراد للمصلحة العامة قبل الخاصة، فمراعاة ذالك سيعود بالنفع على الجميع في المدى الطويل لذالك نجد تضحيات في سبيل تحقيق الصالح العام .

3.1 **العدالة:**العدالة والمساواة أمر حتمي يفرضه أسلوب الإدارة الياباني على المؤسسة وهما يسودان أواسط العاملين فالعقوبة أو المكافأة مبنيتان على أسس ثابتة لا تتغير مع الأفراد .

4.1 **الألفة والمودة:** الرابطة المشتركة في الحياة اليابانية هي الألفة والمودة بما ينطوي عليه من اهتمام وعدم الأنانية التي تمكن المرء من العيش في آمان، من خلال إقامة علاقات اجتماعية وثيقة وصداقات حميمة.

2 . أسس الفعالية التنظيمية لدى أوشي(W.Ouchi)

من خلال الدروس الأربعة السابقة قام **أوشي** بشرح المبادئ الأساسية التي تقوم عليها فعالية الإدارة في اليابان وهي:[40]

1.2 **الوظيفة مدى الحياة:** إن أهم خاصية تتميز بها المؤسسة اليابانية هي توظف العاملين لديها مدى الحياة وهذا ما ينمي أواصر الثقة والالتزام اتجاه الوظيفة طوال مراحل الحياة الوظيفية.

2.2 **التقويم والترقية:** إن إبطاء عملية التقويم والترقية يعتبر من الأمور الحيوية للتأكيد على الموظفين بأهمية الأداء على المدى البعيد.

3.2 **مسارات الحياة الوظيفية غير المتخصصة:** في الولايات المتحدة الأمريكية يقضي الموظف حياته الوظيفية بين العديد من المؤسسات ولكن ضمن اختصاص محدد، أما في اليابان فتتوزع حياة الموظف الوظيفية على عدة اختصاصات ولكن ضمن مؤسسة واحدة.فاليابانيون لا يتخصصون في أحد الحقول الفنية فحسب، وإنما يتخصصون بالإضافة إلى ذلك في جميع أعمال المؤسسة التي يقضون حياتهم الوظيفية فيها وهذا يؤدي إلى تطوير مهاراتهم وإنماء شعورهم بالالتزام اتجاه مؤسستهم.

4.2 **عملية المراقبة الضمنية:** إن وسائل الرقابة الإدارية في أي شركة يابانية تتصف بقدر كبير من الحذق والمفاهيم الضمنية والأمور الداخلية لدرجة تبدو للشخص الغريب عن هذه المؤسسة وكأنها ليست موجودة، وهي في الحقيقة لا تختلف عن طرق الرقابة الإدارية التي تمارس في المؤسسات الغربية.

5.2 **اتخاذ القرارات:** عندما يراد اتخاذ قرار في مؤسسة يابانية فإن كل الذين يتأثرون بهذا القرار يتم إشراكهم، وعليه فالقرار ليس مسؤولية فردية وإنما يتخذ جماعيا وتتحمل المجموعة التي اتخذته المسؤولية جماعيا في تنفيذه بعد توزيعه إلى عدد من المهام وهذا ما يؤدي إلى المشاركة في حل المشكلات التي تواجه هذا التنفيذ بنفس طريقة المشاركة في اتخاذ القرار.

6.2 **القيم المشتركة:** من أهم خصائص التنظيم الياباني هو الاهتمام القوي بالقيم الجماعية الموحدة وعلى الأخص شعور الفرد الياباني بالمسؤولية.

7.2 **النظرة الشمولية للاهتمام بالأفراد العاملين:** تشجع المؤسسات اليابانية على تكوين علاقات مشتركة وكلية، حيث توفر مجموعة من الوسائل التي تقدم الدعم الاجتماعي الضروري لحفظ التوازن العاطفي والنفسي لدى العاملين وبهذا بدلا من ارتباط الموظفين من خلال علاقة عمل واحدة تكون العلاقة بينهم متداخلة من خلال العديد من الروابط التي تضمهم في علاقة تتصف بالشمول الكلي وهكذا فإن مشاعر الألفة والثقة والتفاهم تنمو وتترعرع.

8.2 **الاهتمام الشمولي بالسيطرة النوعية من خلال حلقاتها:** تعتمد الإدارة اليابانية على "حلقات الجودة"، والحلقة الواحدة منها عبارة عن مجموعة من العاملين (5-10) يعملون طواعية في تحمل مسؤولية معينة،ويلتقون أسبوعيا لمناقشة الحلول الملائمة لمشاكل النوعية في مجالات أعمالهم المختلفة، وتتم هذه اللقاءات بموافقة الإدارة رسميا كما تمارس اللجنة النقابية دورها في تدعيم الأدوار الفعالة والابتكارات داخل الحلقة. ويلخص الشكل التالي أهم ما ورد في هذه النظرية وعلاقتها بالفعالية

حتى تستطيع أي مؤسسة تحقيق الفعالية التنظيمية بمختلف صورها حسب البروفسور **أوشي** فإنه يجب البحث عن الجوانب الثقافية والنفسية الايجابية، وتوظيفها بشكل سليم يسمح بزيادتها وتنميتها، والحد من الجوانب السلبية ومحاربتها .

الخاتمة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع تبن لنا أن التحولات والتغيرات الحاصلة في عالمنا المعاصر، جعلت من الفعالية التنظيمية تتصدر المواضيع المطروحة للبحث والنقاش في الفكر الإداري والإقتصادي ولا يتم ذلك إلا بتطبيق أحدث الإستراتيجيات الإدارية، في إدارة العمليات، ونظم المعلومات والاتصالات، وتنمية كفاءات العاملين، التي أضحى لها أثر كبير في أداء المؤسسات جراء اعتبارها المحرك الأساسي لأي تقدم أو نمو، فتحقيق النجاح ليس رهانا فحسب على تحقيق معدلات نمو أسرع أو تدفق كبير للموارد المالية، وإنما رهانا على قدرة المؤسسات على تنمية الكفاءات الفردية لمواردها البشرية. وقد أكدت الدراسات التي تم الاعتماد عليها على أن مفهوم الفعالية التنظيمية يمكن القيام به من خلال عدة مداخل مختلفة، وتعتبر الثقافة التنظيمية واحدة من أهم المداخل التي يمكن الاستعانة بها في تطبيق وتبني مفهوم الفعالية التنظيمية وذلك من خلال توفير مجموعة من الخصائص الثقافية (التغيير الثقافي)التي تختلف من باحث لآخر، فهناك من يرى أن القيم المشتركة وحدها تعتبر مؤشر مهم لزيادة الفعالية ومنهم من يرى أنه يجب اضافة التحفيز لأنه المحرك الأساسي لدافعية الفرد نحو القيام بأعمال لم يكن قادر على القيام بها من قبل، ومنهم من يرى أن ممارسات الادارة تلعب دورا هاما في ذلك كتوفير بيئة عمل ايجابية وطرق اتصال جيدة وواعية وسريعة، ومنهم من يرى أن الهيكل التنظيمي قد يكون عائقا اذا لم يكن جيدا من خلال درجة الرسمية والمركيزية والتخصص، وما توصلنا اليه من خلال الدراسة النظرية هو أن كل المتغيرات الخاصة بالثقافة التنظيمية والمقدمة من طرف الباحثين تعتبر هامة لتدعيم مفهوم الفعالية التنظيمية وعدم وجودها يتطلب إحداث تغيير ثقافي يساعد على توفير تلك الخصائص المفقودة في الثقافة.

الإحالات والمراجع:

1-Barnard, C, The functions of the executive, Cambridge, Mass: Harvard University Press, 1974. P:55.

[2]- محمد حسن أحمد، **إدارة التخطيط والتنظيم**، دار كنوز المعرفة، عمان، الاردن،2008. ص: 39.

[3]- صلاح الدين عون الله،**مداخل ومشكلات قياس الفعالية التنظيمية**،مجلة الإداترة العامة، الرياض،السعودية، العدد 54 جويلية 1987. ص:9.

[4]-موسى توفيق وآخرون.، **تحليل السلوك التنظيمي** :سيكولوجياً وإدارياً للعاملين والجمهور،المركز العربي لخدمات الجامعية،عمان الأردن،1995. ص:535.

[5]- عبد الوهاب سويسي،**الفعالية التنظيمية :تحديد المحتوى والقياس باستعمال أسلوب لوحة القيادة**، أطروحة مقدمة لنيل دكتورا في العلوم الاقتصادية فرع التسيير، جامعة الجزائر،2003-2004.ص:11.

[6]Hofested.G,Cultures conséquences: International différence in Workreloted values, sage publications. Inc, Beverly Hills, 1980. p 31.

[7]Maurice Thévenet, La culture d'entreprise,6[eme]Ed, Presses univercitaires de france, paris, 2014, p-p 45-50

[8] Bro Uttal,The corporate culture in fortune , October N°17 , 1983 ,PP 60-71

[9] وليام أوشي، **النموذج الياباني في الإدارة – نظرية z**، ترجمة حسن محمد يس، معهد الإدارة العامة، السعودية، ص 65.

[10]Marc. B, **Corporate culture, la culture sans histoire**, Revue française de gestion, N° 47, Paris, 1984, p. 29.

[11]Ibid.

[12]محمود سلمان العميان، مرجع سبق ذكره، ص311.

[13] ديف فرانسيس ومايك وودكوك،**القيم التنظيمية**، ترجمة عبد الرحمن هيجان، مكتبة الملك فهد، السعودية، 1995، ص 18.

[14] سعيد يس عامر وعلي محمد عبد الوهاب،**الفكر المعاصر في التنظيم والإدارة**،ط2، مركز وايد سيرفيس للاستثمارات والتطوير الإداري،مصر، 1998، ص 324.

[15]محمود سلمان العميان، مرجع سابق، ص ص 312-313

[16] محمود سلمان العميان، مرجع سابق، ص 312.

[17] عمر محمود عبد الله، مرجع سابق، ص 64.

[18] السيد علي شتا، مرجع سابق، ص 43.

[19]Schermerhorn et al, opcit , p341.

[20]- صبحي جبر العتيبي، **تطور الفكر والأساليب في الإدارة**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان،الاردن،2005 .ص ص:22-23.

[21]- عبد الوهاب سويسي، **المنظمة –المتغيرات – الابعاد – التصميم**، دار النجاح للكتاب، الجزائر، 2009. ص:23.

[22] - خليل محمد حسن الشماع وخضير كاظم حمود، مرجع سبق ذكره،ص ص:52-53.

[23]- صبحي جبر العتيبي ، مرجع سبق ذكره، ص:33.

[24]- عبد الوهاب سويسي، **المنظمة –المتغيرات – الأبعاد – التصميم**، مرجع سبق ذكره، ص: 27.

[25]- Kennedy.C, **toutes les théories du management**, Maxima, Paris,1999. P:283.

26- عبد الوهاب سويسي، **المنظمة –المتغيرات – الأبعاد – التصميم**، مرجع سبق ذكره ، ص: 36. بتصرف

[27]- صبحي جبر العتيبي، مرجع سبق ذكره، ص:45.

[28]- علي السلمي، **إدارة الموارد البشرية**، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة،مصر، 2000. ص: 299.

[29]- أحمد ماهر، **إدارة الموارد البشرية**، الدار الجامعية ، الإسكندرية ،مصر، 1999. ص:263.

[30]- محمد مرعي مرعي، **التحفيز المعنوي وكيفية تفعيله في القطاع العام الحكومي**، دار حازم، دمشق،الاردن، 2003. ص :12.

[31]- إبراهيم المنيف، **تطور الفكر الإداري المعاصر**، دار الأفاق ،الرياض ،السعودية،2000.ص:101.

[32]- عبد الوهاب سويسي، **المنظمة –المتغيرات – الأبعاد – التصميم**، مرجع سبق ذكره ، ص ص: 40-41.

[33]- علي السلمي ، **نطور الفكر التنظيمي**، وكالة المطبوعات ، الكويت ، 1975 . ص:137 نقلا عن :

Likert, R : New Patterns of Management.N.Y Megraw-Hill. 1961

[34] - نفس المرجع،ص.ص :141-140 .

[35]- نفس المرجع ،ص:138.

[36]-كنعان نواف ،**القيادة الادارية** ، **دار الثقافة للنشر** ،الجامعة الأردنية،الاردن ،2007.ص:150.

[37] - دنيري لطفي، **التنظيم وإدارة السلوك البشري** في نظرية البنائية الوظيفية والنظرية المعدلة،مجلة علوم إنسانية WWW.ULUM.NL السنة الخامسة: العدد 37 تاريخ الاطلاع 21-01-2010 على الساعة 21:00.

38- الصالح جيلح، **أثر القيادة الإدارية على أداء العاملين دراسة حالة: مجمع صيدال**، رسالة ماجستر، جامعة الجزائر 2004-2005، ص:148.

[39] - صبحي جبر العتيبي، مرجع سبق ذكره، ص:98.

[40] - خليل محمد حسن الشماع وخضير كاظم حمود، مرجع سبق ذكره، ص ص:107-108.

الأهمية الاستراتجية للبترول الجزائري

The strategic importance of Algerian oil

العبسي علي
جامعة الوادي
labsiali@gmail.com

شيخي بلال
جامعة بومرداس
chikhibilal@yahoo.fr

Received: 23/11/2017 *Accepted: 20/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

يمثل قطاع البترول أحد القطاعات الإنتاجية الهامة في معظم الاقتصاديات، ولقد رزكزت هذه الورقة البحثية إلى نشأة وتطور البترول في الجزائر وكذا الأهمية الاستراتجية للبترول وقد توصلت الدراسة إلى أن حدوث التغيرات التكنولوجية يمكن أن يؤثر جوهريا على تحسين معدلات أداء وعرض المنتجات والخدمات في القطاعات الإنتاجية .

الكلمات المفتاحية: البترول في الجزائر– الأهمية الاستراتجية للبترول الجزائري

Abstract:

The oil sector is one of the most important productive sectors in most economies. The paper focuses on the development and development of oil in Algeria as well as the strategic importance of petroleum. The study concluded in previous parts that technological changes can significantly affect the performance of products and services in the sectors Productivity

Keywords: Oil in Algeria - The strategic importance of Algerian oil

تمهيد:

تبرز أهمية قطاع المحروقات باعتباره يلعب دورا مهما في اقتصاديات الدول، بل على المستوى العالمي ككل، ونظرا لأهميته و التواصل بين أطرافه نشأت أسواق عالمية يتم من خلالها تصدير هذه الثروة، وعلى مستواها يتم تسعير المحروقات، حيث أن هذه الأخيرة مرت بعدة تطورات هامة بداية من نشأتها وتسعيرها بطرق بسيطة إلى التنوع في هذه الطرق واتباع سياسات ونماذج تسعير مختلفة تهدف للاستقرار، فنجد أن لها أهداف اقتصادية تارة وأهداف سياسية واجتماعية تارة أخرى، في محاولة من كل الأطراف المتدخلة في هذا القطاع التعامل فيه بما يخدم مصالحها، ما جعل هذا القطاع يمر بعدة مراحل ويصطدم بعدة طفرات وأزمات، ويكسب خبرات من حيث طرق التسعير، وغيرها من الإجراءات والمنظمات التي أنشأت في سبيل ذلك.

إن اعتماد الاقتصاد الجزائري على الموارد البترولية كمصدر رئيسي للعملة الصعبة ترتب عنه آثار على الاقتصاد الكلي جعلت من نمو إجمالي الناتج المحلي الحقيقي مرهونا بتقلبات أسعار النفط الدولية، التي كان لها فروقات مقابلة لقيمة الصادرات والإيرادات العمومية ومدى توفر النقد الأجنبي. كما كان لها أيضا تأثيرا مباشرا على إدارة الإنفاق العام، إذ أنه نظر إلى أسعار النفط المواتية في أغلب الأحيان أدت إلى حدوث زيادة دائمة في الدخل، قادت إلى مستويات عالية من الإنفاق العام كان من الصعب خفضها.[1]

في ظل التقلبات الحادة لأسعار النفط في الأسواق الدولية بسبب اختلال عوامل السوق المتمثلة أساسا في محددات الطلب والعرض على النفط، يمكننا القول أن الدول ذات الهيكل الاقتصادي غير متنوع الذي يعتمد على قطاع المحروقات، سوف تنعكس سلبا على الناتج الداخلي الخام، بسبب تذبذب الإرادات العمومية الناجمة عن تقلبات أسعار النفط، في ظل لجوء الحكومة إلى إنشاء صندوق سيادي سنة 2000 بهدف تفادي الآثار السلبية للأزمات السعرية في سوق النفط على النمو والاستقرار الاقتصاديين.[2]

كل هذه العوامل تشير إلى بقاء ارتفاع الأسعار وتقلبات السوق سمة ثابتة في أسواق النفط في المستقبل المنظور، في حين تبقى بعض تقلبات أسعار النفط لا مفرا منها بسبب خصائص وتعقيدات سوق النفط، وبالتالي يجب أن تكون للدول المنتجة والمستهلكة على حد سواء مصلحة قوية في تجنب التقلبات الحادة في الأسعار استنادا إلى التغييرات الهامة في تكييف برامج النفقات الاجتماعية والتنموية مع الواقع الجديد الذي يفرضه سوق النفط.

لقد أثبتت الأزمات البترولية ضعف الاقتصاد الوطني وقابليته للتأثر بالصدمات الخارجية، ويعزى هذا إلى ضيق القاعدة الإنتاجية التي أدت إلى تمركز هيكل الصادرات حول عدد محدود من السلع الأولية والمواد الخام، إذ تشكل الصادرات البترولية 98% من إجمالي الصادرات، وهو مؤشر خطير يحدق بالاقتصاد الوطني.[3] اختلفت الجزائر مع الدول المنتجة للنفط حول كميات الإنتاج والإمداد العالمي للطاقة، لكن تشابهت معها واتفقت معها في بناء اقتصاديا تعتمد على مورد ناضب من خلال استخدام عوائده في تنفيذ خطط تنموية للنهوض بقطاعاتها، فأصبح الاقتصاد الوطني يتوقف على التقلبات السعرية للنفط المرتبطة أصلا بعوامل خارجية، مما يجعله عرضة لمختلف الصدمات.

أولا: البترول في الجزائر

يعود تاريخ اكتشاف البترول في الوطن العربي إلى نهاية القرن التاسع عشر و بداية القرن العشرين حيث حفرت أول بئر بهدف التنقيب عن الزيت الخام سنة 1896 في حقل جمسة في مصر و تحقق أول اكتشاف سنة 1907 في نفس الحقل لكن الاكتشافات الضخمة لم تتحقق إلا سنة 1927 بداية بحقل كركوك في العراق ثم تبعته الاكتشافات الرئيسية في الكويت، السعودية ثم الإمارات العربية المتحدة في المشرق العربي و لم يكتشف البترول بكميات كبيرة في دول شمال أفريقيا إلا في الخمسينات، والجزائر من بين هذه الدول التي عملت على بحث واستكشاف البترول، ففي هذا المبحث سنتعرف على نشأة البترول في الجزائر وكيفية تطوره.

1. نشأة البترول في الجزائر وتطوره [4]

جرى البحث عن البترول في الجزائر سنة 1890 و قد اكتشف لأول مرة بكميات تجارية سنة 1949في الجنوب الغربي من البلاد و بدأ الانتاج سنة 1953، شهدت سنة 1956 أولى الاكتشافات الكبرى في الصحراء الجزائرية إذ تم اكتشاف حقل "حاسي مسعود" الذي بوشر الإنتاج منه سنة 1957، و حقل حاسي الرمل، فأدى ذلك بفرنسا إلى الإهتمام بقطاع المحروقات من حيث حجم الإستثمارات المنجزة وحجم الإنتاج، و إضافته ضمن قائمة السلع الموجهة للتصدير نحو فرنسا. حيث بلغت الإستثمارات في هذا القطاع سنة 1959 بـ 1450 مليون فرنك فرنسي و ارتفعت في سنة 1960 لتصل إلى 1520 مليون فرنك فرنسي. فلقد بلغت نسبة حصة قطاع المحروقات من الناتج الداخلي الخام سنة 1958 بـ 14 % و ارتفعت في سنة 1962 لتصل إلى 48 % و بالتالي احتل قطاع المحروقات نسبة مرتفعة و متزايدة في الصادرات نحو فرنسا بنسبة بلغت 59 % سنة 1962، غير أن هذا القطاع غير مندمج مع باقي القطاعات الأخرى و لم يكن له أي تأثير عليها[5]

1.1 تطور البترول في الجزائر

أ. الانتاج:

تحتل الجزائر المرتبة السادسة بين الدول العربية المنتجة للبترول والمرتبة الثالثة بين الدول الافريقية بعد ليبيا ونيجيريا وينمو انتاج النفط الجزائري ببطء إذ أن كمية الانتاج عام 1968 قد بلغت 42.1 مليون طن بينما لم يتجاوز الانتاج بعد خمس سنوات 51 مليون طن وقد تأثر قطاع النفط بالاوضاع السياسية والعلاقة مع فرنسا والشركات الفرنسية طوال الستينات وجزء من السبعينات.

وإذا كان أساس النمو الانتاجي هو استمرار أعمال التنقيب ووجود أعمال كشف جديدة فإن الواقع يسجل أن أعمال التنقيب قد نشطت قبل الاستقلال ثم تراخت بعد نجاح الثورة واستقلال الجزائر وظلت تتراخى حتى توقفت تماما عام 1965 ثم عادت بعد توقيع الاتفاقية الفرنسية الجزائرية في ذلك العام لتستانف عملها من جديد .

وكما حدث في التنقيب حدث كذلك في مجال الانتاج إذ انه بينما كان الانتاج 43.8 مليون طن عام 1969 و47.3 مليون طن عام 1970 إذ به في عام 1971 وعلى أثر الخلاف مع الشركات وعلى أثر قرارات التأميم ومقاطعة فرنسا للبترول الجزائري يهبط إلى 36.3 مليون طن وهورقم سرعان ما ارتفع نتيجة نجاح الجزائر في تسوية الخلاف مع الاستمرار في التأميم وزاد

الانتاج إلى 50.1 مليون طن عام 1972 وهكذا استمرت الزيادات في الانتاج حيث وصل 55.7 مليون طن في سنة 1994 و 870 ألف برميل يوميا في فيفيري 1998 وهذا بعد اتفاقيات التخفيض التي اجريت في منظمة OPEP [6]

ب. التكرير:

كانت مصفاة حاسي مسعود هي المصفاة الوحيدة في الجزائر قبل الاستقلال وقد بدأت التشغيل عام 1961 بطاقة انتاجية محدودة هي 200 ألف طن وقبيل الاستقلال كان قد بدأ انشاء مصفاة الجزائر وبينما كان مقدرا أن تكون طاقتها 4 ملايين طن إلا أنه قبيل الاستقلال وبعده أخذت الشركات تبدي تحفظاتها فهبطت طاقة المصفاة إلى 1.5 مليون طن وكما حدث في باقي فروع الصناعة النفطية انطلقت في عام 1965 عملية تدخل الدولة في قطاع التكرير والتي أدت تدريجيا وبشراء بعض الحصص وتأميم البعض إلى وضع مصفاة الجزائر كليا تحت إشراف سوناطراك وارتفع إنتاجها إلى 2.7 مليون طن عام 1971 وبنيت بعدها مصفاة ارزو بطاقة 2.5 مليون طن ومصفاة سكيكدة بطاقة 4 مليون طن وقد تقرر توجيهها فيما بعد إلى مجال البتروكيماويات وتعمل جميع المصفاة تحت إشراف شركة سوناطراك.[7]

ثانيا: الأهمية الإستراتجية للبترول الجزائري

تبرز الأهمية الإستراتجية للبترول الجزائري من خلال التطرق إلى المعايير الثلاثة، سواء من الناحية الاقتصادية، الناحية الاجتماعية، السياسية والعسكرية، وفي ما يلي سنبرز أهم هده الإستراتجية من خلال:

1.1 أهمية البترول على الصعيد الاقتصادي

تشكل الطاقة برأي علماء الاقتصاد المحدثين أمثال أدلمان و فرانكل عاملا جديدا[8] من عوامل الإنتاج إلى جانب الأرض , العمل , ر أس المال و التنظيم و تعتبر الطاقة البترولية لحد الآن الأوفر, الأسهل و الأفضل كما أن تبعية المجتمع العصري حيال البترول أصبحت وثيقة واعتبر استهلاكه معيارا للتقدم الاقتصادي.

تحليل أثر تغيرات أسعار البترول على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة: 1990-2014.

لدينا الشكل التالي يوضح تطورات أسعار النفط والناتج الداخلي الخام في الجزائر:

شكل(1): تطورات أسعار النفط و الناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة: 1990-2014.

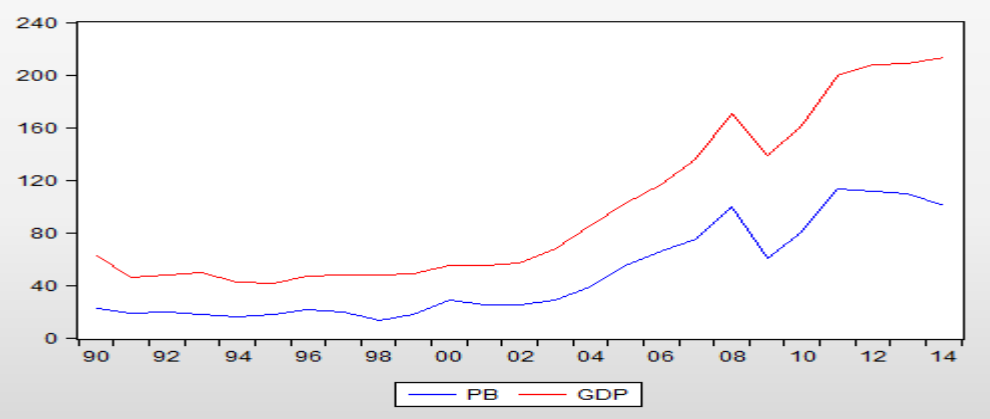

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews 9

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ شدة تأثير تقلبات أسعار البترول على نمو الناتج الداخلي الخام مما يدل على وجود ارتباط قوي بين تقلبات أسعار البترول ونمو الناتج الداخلي الخام، كذلك يتبين من خلال الشكل عدم استقرار في مؤشر النمو الاقتصادي (الناتج الداخلي الخام) يرجع إلى عدم الاستقرار في حصيلة صادرات المحروقات، التي تتأثر بشكل كبير بتقلبات أسعار المحروقات في الأسواق العالمية، وبما أن الجزائر من الصادرات البترولية محددة من طرف منظمة الأوبك، بالتالي فإن أثر الأسعار يظهر بقوة على حصيلة الصادرات، على اعتبار أن الدولة الجزائرية ليس لها الحق على طرح كميات إضافية لتعويض القيمة الناتجة عن انخفاض الأسعار، ومنه على حصيلة المحروقات، بالتالي على القيمة النهائية للناتج الإجمالي.

للإشارة فقد بلغ متوسط مساهمة الصادرات في الناتج الإجمالي 34.18% خلال الفترة: 1990-2014، هذا ما يعني أن 34.18% من الناتج المحلي الإجمالي مصدره الانفاق الأجنبي على السلع والخدمات المحلية، وعليه فإن اضطراب الطلب الأجنبي على المنتجات المحلية (التي تتكون أساسا من المحروقات) تنعكس على مستوى النشاط الاقتصاد الوطني، فينتعش بزيادته وينكمش بتراجعه، والشكل أدناه يوضح ذلك.

شكل(2): نسبة مساهمة صادرات المحروقات في الناتج الداخلي الخام للجزائر خلال الفترة: 1990-2014.

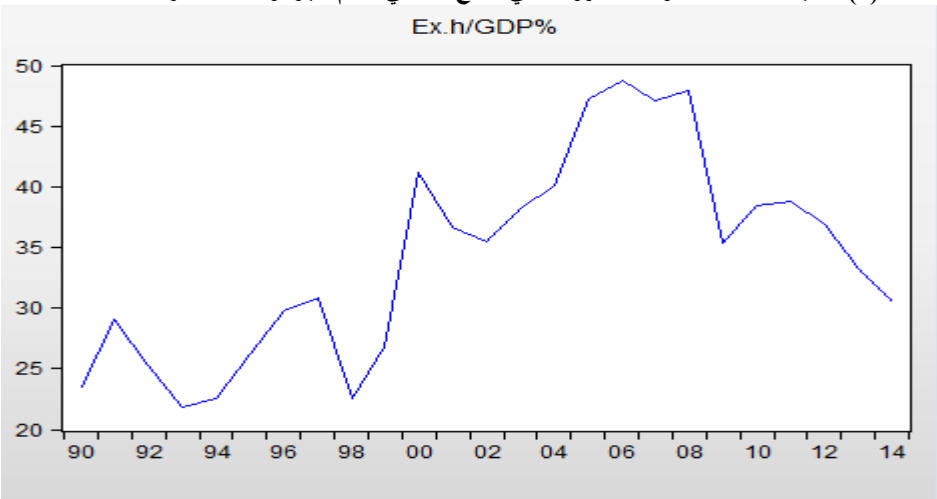

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج Eviews 9

من خلال الشكل أعلاه يتبين أن نسبة مساهمة الصادرات في الناتج المحلي الإجمالي تتراوح ما بين 22.57% و48.81% خلال الفترة: 1990-2014، وعرفت هذه النسبة معدلات مرتفعة خلال الفترة: 2000-2008، وذللك نتيجة ارتفاع حصيلة الصادرات نتيجة ارتفاع أسعار البترول، لتنخفض بعدها خلال الفترة: 2009-2014 بسبب تراجع أسعار النفط بالتالي حصيلة الصادرات.

أ. دور البترول في القطاع الصناعي:

يكرس ثلث البترول المستهلك في العالم لأجل تشغيل الصناعة و يمكن القول أن العملية الصناعية لا تستطيع الاستمرار بشكل منتظم دون البترول فهو مصدر للحرارة , الطاقة المحركة و أغراض أخرى وهو أساس الصناعة البتروكيميائية حيث تقدر عـــدد المنتجات البترولية بأكثر من 80 ألف.

ب. دور البترول في القطاع الزراعي:

دخل القطاع الزراعي في الوقت الحاضر طوره الحديث الذي يمكن أن نطلق عليه اسم "البترو – زراعة " وذ لك لسببين رئيسيين هما:

- البترول كمصدر لتوليد الطاقة المحركة للآلات الزراعية الحديثة
- استعمال المنتجات البتروكيمياوية وأثرها في التقدم الزراعي

في هذا السياق نشير إلى دور المنتجات الكيماوية في حل مشكلة الغذاء العالمية التي يعاني منها حوالي 50% من سكان العالم فقد أكدت الإحصائيات أنه سيرتفع تعداد سكان الأرض سنة 2030 إلى 8.5 مليار نسمة ونحو 90 % من هذه الزيادة ستحدث في الدول النامية كما يعاني العالم أيضا نقصا في البروتين الحيواني بسبب الأمراض التي تصيب الحيوانات و تقدر الخسارة منه حوالي 12 ألف دولار سنويا (20% من قيمة الإنتاج)، وفي دراسة صادرة عن منظمة الأغذية و الزراعة FAO أشارت إلى أن الحل الأقرب لهذه المشكلة هو التوسع في استخدام الأسمدة و المبيدات الحشرية[9].

ج. دور البترول في القطاع التجاري:

يشكل البترول و منتجاته سلعة تجارية دولية لها قيمة مالية ضخمة فالشركات الأجنبية تشتري من الأسواق العالمية أكثرية البترول المستخرج في البلدان النامية و من ثم تبيع منتجاته المصنعة في أكثر من 100 بلد محققة بذلك أرباحا خيالية، ففي سنة 1984 قدرت الأرباح الصافية لمجموع الاحتكارات البترولية الغربية حوالي 27 مليار دولار كان نصيب الاحتكارات الأمريكية منها 20 مليار دولار و خلال السنوات 1974-1983 حولت الشركات البترولية الأمريكية إلى بلدها الأم ما مقداره 110 مليارات دولار كربح صاف نتيجة الاستثمارات البترولية في الخارج كما حولت الشركات البريطانية و الهولندية و الفرنسية إلى بلدانها في الفترة نفسها 30 مليار دولار نتيجة هذه العمليات[10].

إذن يعتبر البترول الدولي صناعة تشمل المليارات من الدولارات تؤثر بأوجه مختلفة في موازين المدفوعات لثلاث [11] فئات من الدول هي الدول المنتجة للبترول و الدول غير المنتجة و المستهلكة و بلاد الشركات البترولية الكبرى وبينها بلاد غير منتجة للبترول لكنها تعمل عبر الدول أو الشركات ذات الجنسيات المتعددة.

2.1 أهمية البترول على الصعيد الاجتماعي

إن بلدان أوروبا الغربية التي دمرتها الحرب العالمية الثانية قد أعيد بناؤها بفضل البترول الذي يتألق دوره في المجال الاجتماعي:

أ. دور البترول في قطاع المواصلات:

أصبح البترول بمثابة الدم للنقل الحديث وتقدرا لكميات المستخدمة منه في قطاع المواصلات بحوالي 35% من مجموع البترول المستهلك في العالم ويعتبر البنزين وقود السيارات ، المازوت وقود الطائرات والبواخر، الكيروزين وقود الطائرات النفاثة وتجدر الإشارة إلى أن صناعة السيارات تبقى الصناعة الأساسية في الدول المتطورة و تحتل المرتبة الأولى في التجارة الدولية.

ب. دور البترول في توليد الطاقة الكهربائية:

يؤمن البترول معظم الطاقة الكهربائية المنتجة في العالم فهو الوقود الأفضل في التكلفة و النظافة.

ج. المنتجات البتر وكيماوية و استخداماتها:

حلت المنتجات البتروكيماوية محل المنتجات الطبيعية بحيث بات من الصعب الاستغناء عنها في حياتنا مثل مواد البلاستيك ، الألياف الصناعية، المنظفات ، المطاط ، الأدوية ، الدهانات، الأسمدة.

3.1 أهمية البترول على الصعيد السياسي والعسكري

أ. أهمية البترول على الصعيد السياسي:

إن علاقة البترول بالسياسة هي علاقة قديمة تعود إلى تا ريخ اكتشافه إلا أنه أصبح محورا في السياسة الدولية بعد أن حل مكان الفحم كمصدر أساسي للطاقة حيث قال كليمنصو أثناء الحرب العالمية الأولى أن " البترول ضروري كالدم " وكتب كوليدج رئيس الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1924 عند افتتاح اللجنة الفدرالية للبترول أن " تفوق الأمم يمكن أن يقرر بواسطة امتلاك البترول ومنتجاته "و يعتقد ساسة الولايات المتحدة أن البترول هو الإنتاج العالمي الذي يجب أن يبنى على أساسه السلام , لذلك بات يشكل عاملا مؤثرا في صنع القرار السياسي في كل من الدول المنتجة والمستهلكة معا.

1-بروز الدور السياسي للبترول:

المعروف أن توزيع الثروة البترولية في العالم هو توزيع غير متساو فهناك بلدان صغيرة ليست لها قوة سياسية أو عسكرية تمتلك احتياطيا كبيرا من البترول في حين أن معظم الدول الصناعية الكبرى باستثناء الولايات المتحدة و الاتحاد السوفياتي السابق محرومة منه ، هذا الواقع جعل من البترول و كيفية الحصول عليه هدفا من أهداف التخطيط السياسي و الاستراتيجي لدول العالم الصناعي و أصبحت المناطق الحيوية كالشرق الأوسط و شمال أفريقيا تحتل مركز الصدارة في العلاقات الدولية منذ منتصف هذا القرن و حتى الآن كما أن سياسة الولايات المتحدة الأمريكية اتجاه الوطن العربي لا يمكن أن تتم بمعزل عن موضوع البترول الذي تعتبره مادة استراتيجية لأمنها القومي و تطبيقا لهذا المبدأ دأبت منذ منتصف هذا القرن على إقامة الأحلاف السياسية وإنشاء القواعد العسكرية لتأمين تدفق البترول و حماية طرق إمداداته[12].

وقد برز الدور السياسي للبترول بشكل فعال من خلال الحروب التي شهدتها منطقة الشرق الأوسط في ظل الصراع العربي – الإسرائيلي فمن أزمة السويس سنة 1956 مرورا بحرب 1967 فحرب أكتوبر 1973 إلى الحرب العراقية – الإيرانية سنة 1980ثم حرب الخليج سنة 1991والعدوان الأخير على العراق سنة 2003 كان البترول في كل هذه الحروب عنوانها الأكبر وهدفها المعلن والخفي حتى أطلق عليها تسمية " حروب البترول" .

2-البترول كسلاح سياسي:

لقد استعمل البترول كسلاح ضغط سياسي في أكثر من مناسبة حيث استعملته الشركات البترولية للضغط على الحكومات التي أممت بترولها أو التي حاولت أن تتمرد على عقود الامتيازات أو بسبب المنافسة كما استخدمته الدول المنتجة للبترول لبلوغ

أهداف سياسية أو لتحسين أوضاعها الاقتصادية واستعملته الهيئات الدولية [13] للضغط على دول رأت أنها حادت عن الإجماع الدولي.

3-أهمية البترول على الصعيد العسكري:

يقول أوكونور في كتابه إمبراطورية البترول الصادر في موسكو سنة 1985 "من يملك البترول سيملك العالم لأنه بفضل المازوت سيسيطر على البحر وبفضل بترين الطائرات سيسيطر على الجو وبفضل بترين السيارات سيسيطر على البربل أكثر من ذلك إنه بفضل الثروات الخيالية التي يمكن أن يجمعها من البترول سيتحكم بقطاعات اقتصادية كاملة. "

- **البترول مصدر الوقود الضروري لآلة الحرب الميكانيكية:** يقدر الطلب العسكري العالمي على البترول ما بين 2.5و4.5 م/ب/ ي أي ما يعادل 5% من الاستهلاك البترولي العالمي و ترتفع هذه النسبة في حالة الحروب ويحتل الوقود النفاث (الكيروسين) مركز الصدارة بين المشتقات البترولية المستعملة إذ تصل حصته إلى أكثر من 3/2 من الاستهلاك البترولي العسكري وبالرغم من التطور الحاصل في الأسلحة النووية فإن الخيار النووي لازال مخيفا.

- **التجهيزات البترولية ذات الأغراض العسكرية:** تعتبر التجهيزات المعدة لنقل الوقود خاصة البترول من أهم وأكبر التجهيزات العسكرية التي يتوجب على القوات المسلحة نقلها و توزيعها في مناطق القتال و تشمل على خزانات ضخمة ، ناقلات كبيرة، سكك حديدية، سيارات حوضية و خطوط أنابيب، يعتبر خط أنابيب حلف الناتو أطول خط استراتيجي عسكري للوقود حيث يمتد مسافة 10000 كيلومتر في غرب أوروبا و نوبها و يخزن حوالي مليوني متر مكعب.

- **البترول واتجاهات نتيجة الحرب:** إن الدولة التي تمتلك الوقود البترولي ما يكفي قواتها لفترة طويلة وتستطيع نقل تلك الإمدادات و تجهيزاتها إلى مناطق القتال هي الدولة الأكثر حظا في النصر إذا توفرت لها بقية العوامل.

- **البترول سببا للحرب أو هدفا لها:** يبقى العامل الاقتصادي السبب الأهم وراء الحروب من بينها محاولة السيطرة على المناطق الغنية بالمواد الأولية التي يأتي البترول في مقدمتها.

خلاصة:

لقد كان قطاع البترول يمثل أحد القطاعات الإنتاجية الهامة في معظم الاقتصاديات وبصفة خاصة النامية منها وأيضا لما وصلت إليه الدراسة في أجزاء سابقة من أن حدوث التغيرات التكنولوجية يمكن أن يؤثر جوهريا على تحسين معدلات أداء وعرض المنتجات والخدمات في القطاعات الإنتاجية فإنه من المفيد السعي لمعرفة التأثيرات المحتملة لحدوث التغيرات التكنولوجية على مختلف جوانب السياسات البترولية. ولقد خلصت الدراسة إلى:

- انهيار أسعار البترول خلال السداسي الثاني من سنة 2014، حيث وصلت الى ما دون 40 دولار للبرميل، لكن بالرغم من ذلك واردات الجزائر لم تنخفض بالعكس ارتفعت قيمتها في سنة 2014، بالتالي كان لزاما على الدولة التدخل عن طريق التخلي عن بعض المشاريع الاستثمارية غير هامة، والضغط على استهلاك العائلات والإرادات العمومية بهدف تخفيض قيمة الواردات.
- تتأثر الواردات الجزائرية بالتغيرات التي تحدث في اقتصاديات الدول المتقدمة، كما نجد ان الواردات الجزائرية تتأثر بأسعار النفط و بمعدلات التضخم في الدول المتقدمة.
- بالتالي فإن، استقرار الاقتصاد الجزائري يتوقف على استقرار أسعار النفط، واستقرار اقتصاديات الدول المتقدمة، فان حدوث اي انخفاض في اسعار البترول، أو أزمات في اقتصاديات الدول المتقدمة سوف يؤثران على الاقتصاد الجزائري.

و في الأخير نقترح جملة من الاقتراحات التي نراها تخدم موضوع الطلب على الواردات في الجزائر، و هي كالآتي:

1- ضرورة ترشيد الاستيراد، وتوجيهه بكيفية تضمن الضغط على الواردات، بالتالي التقليل من فاتورة الاستيراد للحيلولة دون حدوث عجز في الميزان التجاري، نتيجة تناقص ايرادات الدولة من العملة الصعبة جراء انخفاض أسعار البترول في الاسواق العالمية.
2- ضرورة اتباع سياسة احلال الواردات والحد من الواردات غير ضرورية، بهدف تخفيف الاعباء على ميزانية الدولة.
3- ضرورة تنويع الصادرات الجزائرية، وعدم الاعتماد على مصدر تمويلي واحد (صادرات النفط ، أسعاره تتذبذب في الاسواق العالمية)، مما يعرض الاقتصاد الوطني لمخاطر وهزات وأزمات اقتصادية.
4- لا بد من اتباع سياسة تجارية تهدف وتترجم مسار التنمية على المدى البعيد.
5- ضرورة اعطاء أهمية للطرق الرياضية والاساليب الاحصائية والدراسات القياسية في بناء السياسة التجارية الاقتصادية للدولة، من أجل تحليلها والتنبؤ بها.

الاحالات والمراجع:

[1] منى البردعي، اقتصاديات النفط، مطبوعات جامعة القاهرة، القاهرة، سنة 2014، ص.112

[2] منى البرديعي، اقتصاديات النفط، مرجع سابق، ص113.

[3] منى البرديعي، اقتصاديات النفط، مرجع سابق،114-115.

[4] حافظ البرجاس ، الصراع الدولي على البترول العربي، بيسان للنشر، لبنان، الطبعة 1 ، سنة 2000 ، ص160

[5] A. BENACHENHOU, l'expérience Algérienne de planification et de developpement (1962-2005), Algerie, OPU,p5

[6] محمود المراعي، فايزة سعد: مستقبل البترول العربي، روزاليوسف، مصر، ص 114

[7] محمود المراعي، فايزة سعد:نفس المرجع السابق ، ص 114-115.

[8] .حافظ البرجاس :الصراع الدولي على البترول العربي ، مرجع سبق ذكره ، ص74 ،75.

[9] مشدن وهيبة: أثر تغيرات أسعار البترول على الاقتصاد العربي، مرجع سبق ذكره، ص 30.

[10] مشدن وهيبة: مرجع سبق ذكره ، ص 30.

[11] حافظ البرجاس : الصراع الدولي على البترول العربي ، مرجع سبق ذكره ، ص: 82

[12] مشدن وهيبة: أثر تغيرات أسعار البترول على الاقتصاد العربي، المرجع السابق ، ص 21.

[13] قرار الأمم المتحدة رقم 661 ضد العراق الخاص بفرض عقوبات اقتصادية كاملة و قرار النفط مقابل الغذاء.

المحاسبة المبسطة المطبقة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطـــة

Simplified accounting applied to small and medium enterprises

حـــــولي محمـــــد
جامعة عنابة
Moh.compta85@yahoo.fr

دريس خـــــالد
جامعة عنابة
Dri.khal@yahoo.fr

مرزوقي مرزوقي
جامعة الوادي
Merzougui.univ@gmail.com

Published: 31/12/2017 *Accepted: 23/12/2017* *Received: 02/12/2017*

ملخص:

عرفت الجزائر مطلع هذه الألفية تغيرات جدرية في ممارستها المحاسبية، تمثلت أساسا في صدور النظام المحاسبي المالي SCF، سعيا منها لمواكبة التطورات الاقتصادية العالمية والانفتاح نحو الخارج، وكما هو معلوم أن الواقع الاقتصادي يقسم المؤسسات إلى ثلاث مجموعات: صغيرة، متوسطة، أو كبيرة انطلاقا من رقم أعمالها أو رأس مالها أو عدد عمالها. من خلال هذا البحث سنحاول تسليط الضوء عن الجديد الذي قدمه النظام المحاسبي المالي فيما يخص الممارسات المحاسبية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة الجزائرية.

رموز**jel**:M40, M41

الكلمات المفتاحية: النظام المحاسبي المالي، المحاسبة المبسطة، المؤسسات الصغيرة

Abstract:

At the beginning of this millennium, Algeria has undergone major changes in its accounting practice, mainly in the issuance of the financial accounting system (SCF), in order to keep abreast of the global economic developments and outward openness. As is known, economic reality divides institutions into three groups: small, medium, or great according to its turnover, capital or number of workers. Through this research, we will try to shed light on the new accounting system introduced by the financial accounting system concerning the Algerian small enterprises.

(JEL) Classification: M40, M41
Keywords: Financial Accounting System, Simplified Accounting, Small Busines

مقدمة:

لقد عرفت الجزائر مع مطلع هذه إصدار النظام المالي المحاسبي المالي الذي يعوض ويلغي المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975، وذلك تماشيا مع التطورات الاقتصادية الراهنة وتكريسا لانضمام الجزائر لاقتصاد السوق، بحيث يعبر هذا النظام المحاسبي عن مجموع القواعد والممارسات المحاسبية فهو الإطار الذي يشمل القواعد والمبادئ والأسس التي تساعد المؤسسة على تبويب وتسجيل العمليات وإثباتها في الدفاتر والسجلات، واستخراج البيانات والكشوف المحاسبية والإحصائية وتحقيق الرقابة الداخلية عن طريق مجموعة من الوسائل والأدوات المستخدمة في هذا النظام.

وقد تضمن النظام المحاسبي المالي الجديد إطار تصوريا للمحاسبة المالية ومعايير المحاسبة ومدونة للحسابات تسمح بإعداد قوائم مالية على أساس المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، كما يشكل الإطار التصوري دليلا لإعداد المعايير المحاسبية وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية المناسبة في حالة وجود عمليات غير معالجة، بالإضافة إلى ذلك يتضمن الإطار التصوري مفاهيم الأصول والخصوم والأموال الخاصة والأعباء والمنتوجات وطرق تقييمها وإدراجها في الحسابات وكذلك كيفية مسك محاسبة مبسطة (محاسبة الخزينة) بالنسبة إلى المؤسسات الصغيرة ومن هنا نلاحظ أن هذا النظام لم يغفل عن المؤسسات الصغيرة التي لا يمكنها أن تطبق المحاسبة المالية الجديدة نظرا لمحدودية تخصصها وصغر حجم نشاطها، فأعد لها هذا النظام.

من خلال هذه الورقة البحثية نحاول إلقاء الضوء على النظام المحاسبة المبسطة وكيفية سيره من خلال طرح الإشكال التالي: **وفقا للـــ SCF كيف يتم مسك محاسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟**

ونهدف من خلالها إلى إبراز الإجراءات والمراحل التسلسلية للعمليات التي تقوم بها المؤسسات خلال دورتها المالية لتحديد النتيجة ومعرفة وضعيتها المالية والاقتصادية لاتخاذ القرارات.

وتكمن أهمية الدراسة في تبيان دور المحاسبة المبسطة باعتبارها وسيلة رقابة بما تقدمه من معلومات للجهات المختصة، ووسيلة فعالة يتم الاعتماد عليها في إعداد القوائم المالية وتنظيم الحسابات التي تعكس الوضعية المالية، إضافة إلى الإفصاح اللازم في القوائم المالية الذي يجب أن تتصف ببعض الخصائص النوعية سوف يأتي التطرق لها فيما تقدم.وللإجابة على هذه الإشكالية أرتأينا تقسيم الدراسة إلى محورين:

- ✓ **المحور الأول:** نتطرق فيه إلى النظام المحاسبي المالي من خلال التعريف به و الفروض الذي يقوم عليها و ما هي الخصائص النوعية للمعلومات التي يجب أن يتضمنها مخرجاته.
- ✓ **المحور الثاني:** نعالج فيه كيفية مسك النظام المحاسبة المبسطة وكيفية عرض القوائم النهائية

أولا: النظام المحاسبي المالي:

صدر النظام المحاسبي المالي بموجب القانون 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، بحيث يهدف هذا القانون إلى تحديد النظام المحاسبي المالي الذي يدعى في صلب النص" المحاسبة المالية"، وطبقا لهذا القانون فالمحاسبة المالية: " نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية وتصنيفها، وتقييمها وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان ونجاعته، ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية"[1]،ومن الناحية القانونية عُرفت المحاسبة المالية بأنها: "مجموعة من الإجراءات والنصوص التنظيمية التي تنظم الأعمال المالية والمحاسبية للمؤسسات المجبرة على تطبيقها وفقا لأحكام القانون ووفقا للمعايير المالية والمحاسبية والدولية المتفق عليها"[2].

والمتأمل في القانون 07-11 يتبين أنه قد تم الاعتماد في هذا النظام على مرجعيتين أساسيتين هما: المرجعية الفرانكفونية والمرجعية الأنجلوسكسونية، وذلك لأن عملية تصميم النظام أخذت بتبني استراتيجية توحيد محاسبي يأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية من ناحية، مع المحافظة على ما كان جيدا في النظام القديم كمدونة الحسابات ذات المرجعية الفرانكفونية من ناحية أخرى.

- **المرجعية الفرانكفونية (المتمثلة في المخطط المحاسبي العام PCG)**: أخذ النظام المحاسبي المالي بالنموذج المحاسبي الفرنسي باعتماده على مدونة مفصلة للحسابات تمثل معظم حسابات المخطط الفرنسي العام PCG لسنة 1982 نتيجة اقتباس معظم حساباته. وما يفسر التوجه نحو النموذج الفرانكفوني هو توكيل مهمة الإصلاح المحاسبي في الجزائر إلى خبراء فرنسيين تابعين للمجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي من ناحية، واعتماد هذا النموذج في معظم الدول التي كانت خاضعة لهيمنة الاستعمار الفرنسي من ناحية أخرى.

- **المرجعية الأنجلوسكسونية(المتمثلة في هيئة معايير المحاسبة الدولية)**: رغم عدم إشارة المادة 08 من القانون 07-11، والمادة 30 من المرسوم التنفيذي 08-156 الخاص بإجراءات تنفيذ القانون المتعلق بالمعايير المحاسبية صراحة إلى اعتماد معايير المحاسبة الدولية، إلا أنه يمكن ملاحظة تبني النظام المحاسبي المالي للنموذج الأنجلوسكسوني من خلال معظم الطرائق والإجراءات الجديدة للتقييم والتنظيم المحاسبي التي جاء بها.

هناك عدة أهداف تسعى الدولة إلى تحقيقها من خلال تطبيق النظام المحاسبي المالي من هذه الأهداف:

- ✓ سد الثغرات التي كان يعاني منها المخطط المحاسبي الوطني،
- ✓ قابلية المقارنة بين المؤسسات على المستوى المحلي والدولي،
- ✓ ترقية النظام المحاسبي الجزائري ليواكب ويتوافق مع الأنظمة المحاسبية الدولية،
- ✓ جلب المستثمرين الأجانب من خلال تدويل الإجراءات والمعاملات المالية والمحاسبية لوقايتهم من مشاكل اختلاف النظم المحاسبية من حيث الإجراءات أو من حيث إعداد القوائم المالية،
- ✓ تمكين المؤسسات من الاستغلال الجيد للمعلومات المتاحة في بيئتها، خاصة إذا تعلق الأمر بالقيام بعمليات استثمارية أو إدماج مؤسسات أخرى[3]،

- ✓ يسهل مختلف المعاملات المالية والمحاسبية بين المؤسسات الاقتصادية الوطنية والمؤسسات الأجنبية،
- ✓ جعل القوائم المالية والمحاسبية وثائق دولية تتناسب مع مختلف المؤسسات الأجنبية،
- ✓ إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية والأداء المالي وتغيرات الوضعية المالية عن المؤسسة،
- ✓ يسمح بمراقبة الحسابات بكل ضمان للمسيرين والمساهمين والأخرين حول مصداقيتها وشرعيتها وشفافيتها،
- ✓ يساعد في فهم أحسن لاتخاذ القرارات وتسيير المخاطر لكل الفاعلين في السوق،
- ✓ إعطاء صورة صحيحة وكافية، موثوق بها و شفافة تشجع المستثمرين وتسمح لهم بمتابعة أموالهم،
- ✓ استفادة الشركات المتعددة الجنسيات بترابط أحسن مع التقرير الداخلي بفضل عولمة الإجراءات المحاسبية للعديد من الدول.

وسعيا منها لإنجاح الأهداف التي وضع من أجلها النظام المحاسبي المالي تميز هذا الأخير بأربع استحداثات نوجزها في:

– ***الاستحداث الأول***: يمس الاختيار الدولي الذي يقرب ممارستنا المحاسبية بالممارسة العالمية والذي سيسمح للمحاسبة بأن تعمل على ركيزة مرجعية ومبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد المعاصر وإعداد معلومات دقيقة تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسات،

– ***الاستحداث الثاني***: يتعلق بالإعلان بصفة أكثر وضوحا عن المبادئ والقواعد التي توجه التسجيل المحاسبي للمعاملات وتقييمها وإعداد القوائم المالية، الأمر الذي سيسمح بالتقليل من أخطار التلاعب الإداري وغير الإداري بالقواعد، وتسهيل مراجعة الحسابات،

– ***الاستحداث الثالث***: ينص على أن النظام المحاسبي المالي قد أخذ على عاتقه احتياجات المستثمرين الحالية والمستقبلية، الأمر الذي يسمح لهم بالحصول على معلومات مالية منسجمة ومقروءة تخص المؤسسات وتمكن من إجراء المقارنات واتخاذ القرارات،

– ***الاستحداث الرابع***: يتعلق بالكيانات الصغيرة، ويتلخص في إمكانية تطبيقها لنظام معلومات مبني على محاسبة مبسطة. وهو ما أقره القرارالمؤرخ في 26 جويلية 2008 المحدد لسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والأنشطة المطبقة على المؤسسات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مبسطة والذي سوف يكون محور دراستنا فيما تقدم من الدراسة.

ثانيا: المحاسبة المبسطة المطبقة على المؤسسات الصغيرة في الجزائـــر

أولت الجزائر اهتماما بليغا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا للأهمية التي تحققها في التنمية سواء في الجانب الاقتصادي أو الاجتماعي أو غيرها من الجوانب الأخرى، فقامت بسن مجموعة من القوانين والمراسيم التي تحكم نشاطها سواء كان ذلك في الجوانب التجارية أو المحاسبية أو الجبائيةوما تجدر الإشارة إليه قبل الخوض في تفاصيل المحاسبة المبسطة هو أن المؤسسات المعنية بتطبيق هذا النظام هي مؤسسات تندرج تحت إطار المؤسسات المصغرة وذلك حسب تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تم التمييز بينها كما يلي[4]:

- ✓ **المؤسسة المصغرة:** هي المؤسسة التي تشغل من عامل (1) إلى تسعة (9) عمال، وتحقق رقم أعمال أقل من عشرين (20) مليون دج أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة (10) ملايين دج،

- ✓ **المؤسسة الصغيرة:** هي مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي (200) مليون دج، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائة (100) مليون دج،
- ✓ **المؤسسة المتوسطة:** هي مؤسسة تشغل من 50 إلى 250 شخصا، ويكون رقم أعمالها ما بين مائتي (200) مليون ومليارى (2) دج أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة (100) وخمسمائة (500) مليون دج.

2-1: مجال تطبيق نظام المحاسبة المالية المبسطة:

تخضع المؤسسات الصغيرة التي تتوفر فيها بعض شروط رقم الأعمال وعدد العمال وطبيعة النشاط والمحددة من طرف وزارة المالية، لنظام المحاسبة المالية المبسطة والذي يعرف بمحاسبة الخزينة،وما تجدر الإشارة إليه هو أن إلا إذا انتهجت وجهة أخرى من تلقاء نفسها، أي أن تطبيق نظام المحاسبة المالية المبسطة من طرف هذه المؤسسات ليس إجباري وإنما هو خيار تتخذه المؤسسة بإرادتها المطلقة، وترتكز محاسبة الخزينة على إعداد سجل للأموال يعرف بدفتر الخزينة ويتم على مستواه إبراز التدفق الصافي للأموال سواء كانت إيرادات أو خسائر صافية.

ويقوم نظام محاسبة الخزينة على الشروط التالية[5]:

– المسك المنتظم لسجلات الأموال أو دفاتر الخزينة وهما دفتر الإيرادات مع إمكانية تجميع الإيرادات اليومية ذات المبالغ المنخفضة عند الاقتضاء، ودفتر النفقات الذي تسجل فيه العمليات حسب ترتيبها الزمني.

– حفظ وثائق الإثبات الرئيسية والمتمثلة في الفواتير سواء كانت مستلمة من الغير أو صادرة من طرف المؤسسة، أشرطة الصندوق، بيانات البنوك، نسخ الرسائل... مع وجوب تأريخ وتصنيف وترقيم هذه الوثائق.

يمكن تطبيق نظام المحاسبة المالية المبسطة من طرف المؤسسات التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد عمالها خلال سنتين ماليتين مايلي[6]:

– **المؤسسات ذات النشاط التجاري:** تم تحديد رقم أعمالها ب 10 ملايين دج، أما عدد العمال فهو 09 عمال دائمين يعملون ضمن الوقت الكامل.

– **المؤسسات ذات النشاط الإنتاجي والحرفي:** تتوافق المؤسسات الإنتاجية والحرفية مع المؤسسات التجارية من حيث عدد العمال، في حين يختلف رقم الأعمال الخاص بها والمقدر ب 06 ملايين دج.

– **المؤسسات الخدمية ومختلف القطاعات الأخرى:** بدورها تتوافق هذه المؤسسات مع القطاعات السابقة من حيث عدد العمال، غير أن رقم أعمالها مختلف والذي حدد ب03ملايين دج.

و يمكن تلخيص ما سبق في الجدول الأتي:

الجدول رقم(1): المؤسسات الصغيرة التي يمكن لها مسك محاسبة مالية مبسطة

نشاط المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	ملاحظات
النشاط تجاري	9	10 مليون دينار	يتضمن رقم الأعمال
الإنتاجي والحرفي	أجراء يعملون	6 مليون دينار	النشاطات الرئيسة
نشاط الخدمات	ضمن الوقت	3 مليون دينار	والثانوية
نشاطات أخرى	الكامل	3 مليون دينار	

المصدر: من إعداد الباحثين

2-2: إجراءات نظام المحاسبة المالية المبسطة:

تطبيق المؤسسة لنظام محاسبة الخزينة يتطلب منها تقسيمه إلى مرحلتين: المرحلة الأولى تكون خلال السنة وتتمثل في متابعة مختلف العمليات التي قامت بها، في حين المرحلة التانية تكون في نهاية السنة من خلال قيامها في آخر السنة المالية بجملة من التصحيحات، ويمكن تلخيص هذين المرحلتين في الأتي:

2-2-1: متابعة العمليات الجارية خلال السنة المالية

كما أشرنا سابقا فإنه يتعين على المؤسسات الخاضعة للمحاسبة المبسطة خلال السنة المالية وجوبا قيد إيراداتها ونفقاتها بشكل منتظم وموثوق، وترتبط مصداقية هذا القيد بما يلي[7]:

- وجود دعامة محينة بانتظام، حيث يتم تسجيل العمليات ضمن دفتر الخزينة وهو دفتر وحيد أو تسجيلها في دفتر للنفقات ودفتر للإيرادات.

- حفظ سندات إثبات داخلية أو خارجية بالاعتماد على تسجيلات أو دفاتر الخزينة، حيث توافق الخزينة مجموعة أرصدة المؤسسة في الصندوق من جهة (أوراق نقدية، سندات...) وفي البنك أو المؤسسة المماثلة من جهة أخرى.

ويجب عند قيد عمليات الإيرادات والنفقات خلال السنة المالية في دفتر أو دفاتر الخزينة التمييز بين العمليات التالية:

- حسب حساب الخزينة المعني (بنك، صندوق): يفتح دفتر واحد لكل حساب من حسابات الخزينة (أو دفترين عندما يقتضي تنظيم المؤسسة فتح دفتر للإيرادات والنفقات).

- حسب طبيعة العمليات: تكون طبيعة العمليات الواجب التمييز بينها بحسب نشاطات المؤسسة وحاجات مسؤولها للمعلومات الخاصة بالتسيير.

ويجب أن يشمل هذا التمييز على الأقل العمليات التالية:

- السحب الشخصي للأموال أو الدفع الإضافي لرأس المال الذي يقوم به المستغل.

– شراء سلع موجهة لإعادة بيعها على حالتها.

– أعباء أخرى (تكاليف المستخدمين والضرائب والتكاليف الإدارية وتكاليف التسيير وشراء اللوازم والمستهلكات الأخرى).

– إيرادات البيع وأداءات الخدمات.

– الإيرادات الأخرى كالإعانات والهبات...

– تحويل الأموال في حالة وجود حسابين للخزينة على الأقل (كالإيداع أو السحب نقدا من البنوك مثلا).

– شراء التثبيتات.

– الاقتراضات أو التنازلات (عمليات البيع).

2-2-2: تصحيحات آخر السنة المالية:

يجب على كل مؤسسة خاضعة لنظام المحاسبة المالية المبسطة أن تقوم بمجوعة من التصحيحات في آخر السنة مع مراعاة العمليات التالية[8]:

– يجب أن يقوم مسؤول المؤسسة في آخر السنة المالية إذا كانت المبالغ المعنية معتبرة فقط بإجراء جرد خارج المحاسبة لكل عنصر من العناصر الأربعة الآتية:

- ✓ مبلغ الحسابات الدائنة وقروض الاستغلال إذا لم يتم تسديد المبيعات والمشتريات نقدا،
- ✓ مبلغ المخزونات بمختلف أنواعها والأشغال الجارية،
- ✓ مبلغ التثبيتاتالمشتراة أو المباعة خلال السنة المالية،
- ✓ مبلغ الاقتراضات المكتتبة أو المسددة خلال السنة المالية.

– يجب أن تحفظ الكشوف الإجمالية لعمليات الجرد كسند إثبات لمحاسبة المؤسسة، ولا يكون جرد الحسابات الدائنة وديون الاستغلال أو جرد المخزونات ضروريا إلا إذا كانت التغيرات بين المبالغ معتبرة عند بداية السنة المالية وعند نهايتها فيما يخص هذه العناصر.

– يجب أن تمسك المؤسسات التي لها تثبيتات سجلا تقيد فيه هذه التثبيتات ويبين فيه بالنسبة لكل تثبيت تاريخ شرائه ومبلغه والمدة المفترضة لاستعماله وتاريخ بيعه، كما يجب أن يكون لكل تثبيت جدول إهتلاك يحسب على أساس إهتلاك خطي عن كل سنة مالية دون احتساب الحصة الزمنية.

– يجب أن يجري جرد المخزونات حسب طبيعتها كما وقيمة حسب كيفيات تمكن من إثبات ذلك، كما يجب إعداد جدول إهتلاكالاقتراضات يبين فيه بالنسبة لكل سنة مالية مبلغ رأس المال ومبلغ الفوائد المسددة.

ونتيجة لذلك تقوم المؤسسة عند الاقتضاء بإجراء الحسابات الآتية عند إقفال كل سنة مالية:

- ✓ حساب التغير الجاري لقروض وديون الاستغلال عند بداية السنة المالية وعند نهايتها،

- ✓ حساب تغير المخزونات والأشغال الجارية عند بداية السنة المالية وعند نهايتها،
- ✓ حساب التخصيص لاهتلاكات السنة المالية المتعلقة بالتثبيتات الموجودة عند إقفال السنة المالية (التثبيتاتالمشتراة خلال السنة المالية أو خلال السنوات المالية السابقة)،
- ✓ حساب فائض القيمة أو نقص القيمة الناتج عن بيع تثبيتات السنة المالية (سعر البيع منقوصا منه القيمة الصافية المحاسبية في بداية السنة المالية للتثبيت المعني)،
- ✓ حساب التغير الجاري للاقتراضات عند بداية السنة المالية وعند نهايتها وتحديد التكاليف المالية المسددة خلال السنة المالية.

2-3: عرض الكشوف المالية المتعلقة بنظام المحاسبة المالية المبسطة:

تقوم المؤسسات الخاضعة لنظام محاسبة الخزينة عند نهاية السنة المالية بعمليات مراقبة ومراجعة لمختلف المبالغ والأرصدة، كما تقوم بحساب نتيجة السنة المالية ويمكن تلخيص ذلك فيما يلي[9]:

2-3-1: عمليات مراقبة نهاية السنة المالية: تتمثل في التأكد من:

- التوافق بين الرصيد المحاسبي النهائي لحساب الصندوق والمبلغ الحقيقي الموجود فعلا في الصندوق.

- التساوي بين الرصيد النهائي لحساب البنك والرصيد الموجود في الكشف البنكي عند تاريخ إقفال السنة المالية مصححا عند الاقتضاء من عمليات التقريب.

- عدم وجود الرصيد المؤقت على مستوى عمليات تحويل الأموال.

2-3-1: تحديد النتيجة:

تقدم نتيجة السنة المالية في الكشوف المالية في شكل جدول يحدد على النحو الآتي:

+ إيرادات النشاطات (بعد خصم الحصص التي يقدمها المستغل)

- نفقات أعباء النشاط (خارج اقتطاعات المستغل)

+/- تغيرات الديون والقروض الجارية للمستغل (إذا كانت معتبرة)

+/- التغيرات بين مخزون الافتتاح ومخزون القفل (إذا كانت معتبرة)

+/- التصحيحات المتعلقة بالتثبيتات (إذا كانت معتبرة)

+/- التصحيحات المتعلقة بالاقتراضات (إذا كانت معتبرة)

= نتيجة السنة المالية.

تتشكل الكشوف المالية التي يجب أن تعدها المؤسسات الخاضعة لمحاسبة الخزينة من وضعية نهاية السنة المالية وحساب نتائج السنة المالية وكشف تغير الخزينة أو الرصيد الصافي المتعلق بالسنة المالية، ويمكن أن يقدم الكشفان الأخيران في جدول واحد.

وتقدم هذه الكشوف المالية في صفحة مزدوجة وحيدة تضم على الأقل الفصول التالية:

الجدول رقم 02: الوضعية عند نهاية السنة المالية.

الأصول	المبلغ	الخصوم	المبلغ
الصندوق		رأس المال	
البنك (زيادة أو نقصانا)		نتيجة السنة المالية (زيادة أو نقصان)	
مجموع الأصول		**مجموع الخصوم**	

كما يجب أن تظهر الوضعية في نهاية السنة المالية أحد الفصول الآتية أو أكثر عند الاقتضاء إذا كانت توافق مبالغ معتبرة.

الجدول رقم 03: الوضعية عند نهاية السنة المالية.

الأصول	المبلغ	الخصوم	المبلغ
التثبيتات		رأس المال	
المخزونات		نتيجة السنة المالية (زيادة أو نقصانا)	
قروض الاستغلال		المجموع الفرعي	
الصندوق		الاقتراضات	
البنك (زيادة أو نقصانا)		ديون الاستغلال	
مجموع الأصول		مجموع الخصوم	

الجدول رقم 04: حسابات النتائج.

الفصول	المبالغ
إيرادات البيع أو أداءات الخدمة	
إيرادات النشاطات الأخر	
مجموع إيرادات النتائج	
نفقات الشراء	
نفقات النشاطات الأخر	
مجموع نفقات الأعباء	

الرصيد: (الإيرادات–النفقات) للسنة المالية (أ)	
تغير قروض الاستغلال م/م – 1	
تغير ديون الاستغلال م/م – 1	
تغير المخزونات م/م – 1	
تصحيحات تتعلق بالاقتراضات	
تصحيحات تتعلق بالتثبيتات	
نتيجة السنة المالية	

ويمكن أن تظهر فصول أخرى عند الاقتضاء في جدول حسابات النتائج وهي: أعباء المستخدمين، الضرائب والرسوم، الأعباء المحتسبة للاهتلاك، الأعباء المالية.

الجدول رقم 05: تغير الخزينة خلال السنة المالية.

البيان	المبالغ
الخزينة الصافية عند افتتاح السنة المالية	
الخزينة الصافية عند قفل السنة المالية	
الخزينة: الزيادة (+) أو النقصان (–)	
المتأتية من:	
– حصص المساهمة الصافية (+) أو السحب الصافي (–) للمستغل	
– الرصيد (الإيرادات – النفقات) السنة المالية (أ)	
– حركات الخزينة الأخرى خارج النشاطات	
الخزينة: الزيادة (+) أو النقصان (–)	

الخاتمة:

بناءا على ما سبق، اهتم النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات الصغيرة فقام بشرح كل ما يتعلق بهذا النوع من المؤسسات، حيث خصص كما سبق وأن أشرنا القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 بابا كاملا يعالج المحاسبة المبسطة (محاسبة الخزينة) المطبق على الكيانات الصغيرة، والتي احتوى في طياته كيفية معالجة العمليات الجارية، مبادئ التصحيحات في نهاية السنة، تحديد النتيجة، وعرض الكشوفات المالية، وهي كشوف مبسطة تحمل المعلومات الضرورية التي تعبر عن وضعيتها المالية خلال السنة المالية التي تقوم على أساس تحصيل المؤسسة لايراداتها وصرفها لنفقاتها.

الهوامـــــش:

(1)- المادة 03 من القانون 07-11، الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 74، الصادر بتاريخ 25 نوفمبر 2007، ص: 03.

(2)- كتوش عاشور (2009): متطلبات تطبيق النظام الموحد IAS/IFRS في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا (العدد: 06)، جامعة الشلف، ص: 291.

(3)- جودي محمد رمزي (2009): إصلاح النظام المحاسبي الجزائري ليتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، مجلة الأبحاث الاقتصادية والإدارية (العدد: 06)، جامعة بسكرة، ص: 83.

(4)- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 77 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001، ص 06.

(5)- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 والمحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها ومدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19 الصادر بتاريخ 25 مارس 2009، ص 22.

(6) - القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 والمحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بتاريخ ، العدد 19 الصادر بتاريخ 25 مارس 2009، ص 91.

(7)- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 والمحدد لقواعد التقييم والمحاسبة...، مرجع سابق، ص ص 77 – 78.

(8)– المرجع نفسه، ص 78.

(9)– المرجع نفسه، ص ص 78 – 80.

دور الإدارة المـــاليـــة في صنع القـــرارات الماليـــة

قرار التمويل، قرار الاستثمار وتوزيع الأرباح

The role of financial management in financial decision-making

Financing decision, investment decision and dividend distribution

زهواني رضا	وصيف فائزة خير الدين	سمير بوعافية
جامعة الوادي	جامعة الوادي	جامعة برج بوعريريج
mzehouani@yahoo.fr	Khairy.oucif39@gmail.com	Enviro_samir@yahoo.fr

Published: 31/12/2017 *Accepted: 23/12/2017* *Received: 21/11/2017*

المخلص

تتمحور هذه الدراسة في التعرف على طرق اتخاذ القرارات الاستراتيجية في المؤسسات وخاصة القرارات المالية منها المؤثرة بصفة مباشرة على المؤسسات الاقتصادية بإعطائها أهمية بالغة ودور اقتصادي فعال، إذ أن مستوى تطور هذه المؤسسات يعبر عن مستوى تقدم وتطور اقتصاد أي بلد، ومما يعرفه العالم أيضًا التقدم والازدهار في الجانب المالي بما في ذلك المؤسسات المالية والاقتصادية، كما أن نجاح المؤسسات الاقتصادية مرتبط بمدى اتخاذها للقرارات السليمة وذلك من خلال اهتمامها بمختلف مجالات الإدارة، وخلصت دراستنا إلى أنه لابد من الاهتمام بالتشخيص والتحليل المالي لمختلف الوظائف وخصوصا في حالة القيام بالاستثمار ،وهذا من خلال دراستنا لمؤسسة ميناء الجزائر والتأكيد على دور المحلل المالي من خلال دراسته لمحتويات القوائم المالية وتشخيصها لاستنباط القرار الملائم.

الكلمات المفتاحية : التشخيص المالي ، القرارات المالية ، التحليل المالي ، الاستثمار

Abstract:

This study focuses on identifying strategic decision making methods in institutions, especially financial decisions, which directly affect economic institutions by giving them great importance and an effective economic role, The level of development of these institutions reflects the level of progress and development of any country's economy. In the financial aspect, including the financial and economic institutions, and the success of economic institutions is linked to the extent of the adoption of sound decisions through the interest in various areas of management ,Our study concluded that attention should be paid to the diagnosis and financial analysis of the various functions, especially in the case of investment, This is through our study of the Port of Algiers Foundation and the role of the financial analyst in studying the contents of the financial statements and diagnosing them in order to devise the appropriate decision .

Key words: Financial analysis, Financial decisions, Financial analysis, Investment

تمهيد:

إن ضرورة وضع المؤسسة لإستراتيجية مالية تسعى من ورائها إلى امتلاك رؤى بعيدة المدى، تقوم على تطبيق أساليب التشخيص المالي والذي من أدواته التحليل المالي بصفته يوجب عليها دراسة وتحليل وضعيتها المالية دوريا، ويوضح النظرة المستقبلية لها من خلال اكتشاف نقاط الضعف والقوة داخل المؤسسة، لتصل إلى صنع قرارات مالية استراتيجية فعالة وذات خصائص نوعية تميزها عن باقي المؤسسات الأخرى.

ونتيجة ترابط اقتصاديات الدول مع بعضها البعض، من خلال فتح المجال أمام الشراكة بين المؤسسات الوطنية والأجنبية، كان من اللزوم على المؤسسات الوطنية الأخذ بالأساليب الحديثة مثل التشخيص المالي، والذي بدوره يساعد المؤسسة في الوقوف على مواطن الخلل ومعالجتها من أجل مواكبة التحديات الجديدة واتخاذ قرارات سليمة .

حيث نجد موضوع القرارات المالية من بين القرارات التي حظيت باهتمام الكثير من الكتاب والمؤلفين في الفكر المالي والإدارة الاستراتيجية، ونظراً للأهمية التي يكتسيها هذا النوع من القرارات جعلت الفكر الاستراتيجي يأخذ كذلك أهمية كبيرة في مسار نشاط المؤسسة واستراتيجياتها العامة من خلال المفاضلة بين البدائل المتاحة وانتقاء البديل الأنسب من بينها الذي يصلح أن يكون خياراً استراتيجيا يمكن تطبيقه في المؤسسة.

وبناءاً على ما سبق ذكره قمنا بصياغة الإشكالية التالية:

ما هي أهمية التشخيص المالي ودوره في اتخاذ القرارات المالية في المؤسسة ؟

وكوسيلة لمعالجة هذه الإشكالية، وبغرض إزالة الغموض عن مضمون ما أردنا معالجته من خلال الموضوع، كان من الإلزام علينا تبني المحاور الأساسية لموضوعنا وهي كالآتي:

المحور الأول: دراسة الإدارة المالية والقرارات المالية في اختيار التوليفة المثلى بين المصادر المالية الداخلية والخارجية

المحور الثاني : التطرق إلى التشخيص المالي وكيفية التأثير على قيمة المؤسسة.

المحور الثالث : دراسة حالة مؤسسة ميناء الجزائر .

أولاً: الإدارة المالية

1. تعريف الإدارة المالية : تعرف الإدارة المالية بأنها النشاط الإداري الذي يهتم بخلق وحفظ القيمة الاقتصادية للمؤسسة أو ثروتها مما يؤدي إلى التركيز على عملية اتخاذ القرارات المالية في المؤسسة وتأثيرها على القيمة الاقتصادية للمؤسسة [1].وأيضا هي النشاط الخاص

بالحصول على الأموال بالشكل الأمثل وتخصيص هذه الأموال بالطريقة التي تساعد على تعظيم ثروة المساهمين. ويستخلص من خلال التعاريف السابقة بأن الإدارة المالية:

تعتبر من الوظائف الأساسية في المؤسسة والتي تساعد على انجاز الأهداف المحددة، تهدف إلى تعظيم القيمة الاقتصادية للمشروع من خلال اتخاذ قرارين مهمين هما التمويل والاستثمار.

2. أهمية الإدارة المالية: تأتي أهمية الإدارة المالية أو الوظيفة المالية من كون أن القرارات المالية عظيمة التأثير على حياة المؤسسة، وليس هذا فحسب ولكن جميع القرارات الاستراتيجية بالمؤسسة سواء كانت مالية أو غير مالية، يترتب عليها العديد من التكاليف أو الإيرادات المؤثرة المؤسسة، ولذلك وجب على المدير المالي أن يحسن تقدير الأمور وعرض القضايا على مجلس الإدارة، مع إعداد تقارير وافية، تعطي رؤية واضحة مؤيدة بالدراسات والتقارير بمختلف الأمور ذات التأثير المالي، ويتطلب هذا الأمر العديد من العلاقات والمعارف بميادين المعرفة الأخرى بالمؤسسة، كالجوانب الاقتصادية والمحاسبية والإحصائية والكمية، التي تساعد المدير المالي في فهم العلاقات والربط بين المتغيرات واستخراج المؤشرات والنتائج[2].

3. وظائف الإدارة المالية

لقد اتسعت مسؤوليات الإدارة المالية وذلك نظرا لتنوع طبيعة النشاطات في المؤسسة حيث لم تعد تسعى إلى توفير الأموال اللازمة لتلبية احتياجات المؤسسة ونشاطها الاقتصادي وحسب، وإنما اتسعت مهامها ووظائفها لتشمل مجرى الأموال، والتخطيط لها والرقابة عليها، ووضع القرارات المالية.

1.3 وظيفة اتخاذ القرارات: تمثل هذه الوظيفة جوهر العملية الإدارية لأي تخصص وظيفي في المؤسسات حيث إن اتخاذ القرار يعد أساس العملية الإدارية لأي تخصص وظيفي في المنظمة، وتهدف هذه القرارات إلى تحقيق هدف استراتيجي يتمثل في تعظيم ثروة الملاك وتعظيم القيمة السوقية للسهم الواحد بالإضافة إلى تحقيق أقصى العوائد الممكنة للمؤسسة، مع الحفاظ على السيولة وتتمثل هذه القرارات في قرار التمويل، قرار الاستثمار، بالإضافة إلى قرار توزيع الأرباح[3].

2.3 وظيفة التخطيط المالي: إن هذه الوظيفة وجدت اهتمام الإدارة المالية بشكل خاص، وإدارة الشركة بشكل عام بوظيفة التخطيط المالي ويرجع ذلك إلى كون أن المفهوم المعاصر للإدارة المالية قائم على التخطيط المالي السليم لكل جوانب العمل داخل المؤسسة[4] وبشكل عام فإننا نعتمد على التخطيط المالي لتحقيق جملة من الأهداف منها:

– رسم السياسات والقواعد الموجهة لتفكير الأفراد في الشؤون المالية ومن أهمها:سياسات مصادر التمويل– المفاضلة بين سياسة شراء الموجودات أو استئجارها– سياسة الاستثمار الخارجي– وضع الإجراءات المالية المنظمة للعمليات التنفيذية– التنبؤ المالي.

3.3 وظيفة الرقابة المالية: إن وظيفة التخطيط المالي تكون دائما مرتبطة بوظيفة الرقابة المالية التي ينبغي أن تكون فعالة ،حيث تعتبر الرقابة المالية من الوظائف الرئيسية للمدير المالي، ويقصد بالرقابة المالية تقييم القرارات التي اتخذت بشأن التخطيط بعد تحديد نوعية المعايير التي يمكن استخدامها للمقارنة، لذلك فهي تعتبر جزءا مكملا للتخطيط المالي.

4.3 وظيفة التنظيم المالي : تعتمد الإدارة المالية على التنظيم المالي كوظيفة منظمة للعملية المالية، ويقصد بالتنظيم المالي جميع الفعاليات التي تمارسها الإدارة لتحقيق أهدافها المالية، ومن خلال توزيع الوظائف وتجميعها وفق أسس معينة، تضمن تحديد المسؤوليات وتحويل الصلاحيات، ويأتي الانجاز الجيد للعملية المالية وفق تسلسل السلم التنظيمي للإدارة المالية، لهذا وجب أن تكون الصلاحيات والمسؤوليات محددة وواضحة ومتناسبة مع حجم الشركة، ومع طبيعة الأعمال، والمهام والمسؤوليات المنوطة بها[5].

بالإضافة إلى ذلك فان وظيفة التنظيم المالي تشمل مسؤولية إعداد التنبؤات المالية، وتقييم فاعلية استخدام الأموال في المجالات المختلفة، وبصورة عامة فان تنظيم الوظيفة المالية يجب أن يكون على مستوى الإدارة الأولى، وسبب ذلك يعود إلى أهمية وخطورة العمليات المالية في الشركة.

ثانيا: دور الإدارة المالية في صنع القرارات المالية :

تختلف القرارات في المؤسسة باختلاف مجموعة من المعايير، فحسب معيار الزمن نجد قرارات طويلة وقرارات قصيرة وحسب معيار الأهمية نجد قرارات استراتيجية وقرارات تكتيكية، وحسب المعيار الوظيفي نجد عدة قرارات أهمها القرار المالي، فالقرار المالي بدوره قرار إداري يتخذ لمعالجة موقف من المواقف ويحتل موقع هام في مجال الإدارة المالية، ويمكن تعريف القرار المالي الاستراتيجي " بأنه الحسم أو اختيار أحد الحلول من الحلول الممكنة أو البديلة لتحقيق غرض ما أو مواجهة موقف محدد متعلق بالجانب المالي لمشروع المؤسسة، والذي يكون له أثر كبير على سيرورة المؤسسة ومستقبلها" [6]، وعلى هذا الأساس سنقوم بدراسة دور الإدارة المالية في اتخاذ القرارات المالية.

1. القرارات المالية وعملية واتخاذ القرار

1.1 مفهوم القرار : يمكن تحديد معنى القرار بأنه الاختيار بين عدة بدائل مختلفة، حيث نجد أن متخذ القرار دائما في موقف يطلب منه أن يختار بديلا مناسبا من بين عدة بدائل متاحة، فإذا كان المسؤول فردا عندئذ سوف يتأثر القرار بالدوافع الشخصية لمتخذ القرار، أما إذا كان القرار عملية جماعية عندئذ يكون القرار حصيلة تبادل الآراء بين المجموعات ضمن المؤسسة كالإداري والمنظم والعامل[7].

2.1 أنواع القرارات: هناك عدة معايير لتصنيف الاستثمار يمكن أن نعرضها فيما يلي

1.2.1 حسب الغرض: وتقسم إلى قرارات استراتيجية وقرارات تكتيكية وقرارات تشغيلية[8].

– قرارات استراتيجية: هذه القرارات تهتم بوضع الخطط والسياسات المستقبلية للمؤسسة، أي أنها تحدد ما تكون عليه المؤسسة في المستقبل مثل حجمها، مركزها التنافسي، ويتولى اتخاذ هذه القرارات الإدارة العليا في المؤسسة.

– قرارات تكتيكية: هي القرارات التي تتخذ لتنفيذ قرارات الإدارة العليا، ويتخذ هذا القرار لفترة قصيرة عادة ما تكون سنة .

– قرارات تشغيلية:تتخذها الإدارة الدنيا للتعامل مع المشاكل اليومية المتصلة بتنفيذ خطط المؤسسة، وتعديل خطط النشاط لكي تتماشى مع الظروف المستجدة[9].

2.2.1 حسب طبيعة المشكلة: وينقسم هذا النوع من القرارات إلى[10]:

– قرارات مبرمجة: هي قرارات مخططة مسبقا تهدف إلى حل المشاكل المعروفة والروتينية مثل القرارات الخاصة بالمخزون...الخ.

– قرارات غير مبرمجة: هي قرارات غير مخطط لها مسبقا، تتناول مشاكل جديدة مثل قرار دمج المؤسسة مع غيرها...الخ.

3.2.1 حسب ظروف اتخاذ القرار: وتنقسم إلى أربعة قرارات هي[11]:

– حالة التأكد: هو قرار سهل الإعداد له، تحيط به ظروف وعوامل معروفة، حيث في هذه الحالة توجد جميع المعلومات لاتخاذ القرار بحيث أن القرارات المعلومة تعطي نتائج معلومة.

– حالة عدم التأكد: هو قرار يتم اتخاذه في أقصى درجات عدم الدراية والمعرفة، بحيث يتطلب جهدا كبيرا من طرف متخذ القرار حتى يحقق الهدف المطلوب.

– حالة المخاطرة: يتم اتخاذ القرار في ظل أنواع مختلفة من العوامل والظروف الاحتمالية، التي قد تؤثر سلبا أو إيجابا في اتخاذه وتزداد درجة المخاطرة كلما زادت العوامل والظروف الاحتمالية والعكس صحيح.

– حالة المنافسة: تخذ هذا القرار عندما يكون أمام متخذ القرار منافسين مستعدين لاتخاذ قرارات مشابهة ويبحثون عن بدائل وفرص، التي تكون محدودة العدد، تحقق الهدف المطلوب.

3.1 تقنيات اتخاذ القرارات

1.3.1 تعريف تقنيات اتخاذ القرار: تكمل تقنيات اتخاذ القرار في الوسائل الرياضية والإحصائية والقياسية التي تم تطويرها من قبل النظرية الاقتصادية الجزئية والكلية لاستعمالها في صنع قرارات المؤسسة وذلك بهدف تحقيق والحصول على الحلول المثلى لقراراتها، ويتوقف ذلك على توفر منهجية وآلية خطوات اتخاذ القرارات معتمدة من طرف المؤسسة[12].

1. 2.3 مراحل عملية اتخاذ القرار: يمكن القول بأن النشاط الأساسي المؤثر على الأداء هو اتخاذ القرارات وان عملية اتخاذ القرار تتضمن تصورا فكريا ومنطقيا مبني على أسس عملية [13] ، والشكل التالي يبين مراحل عملية اتخاذ القرار

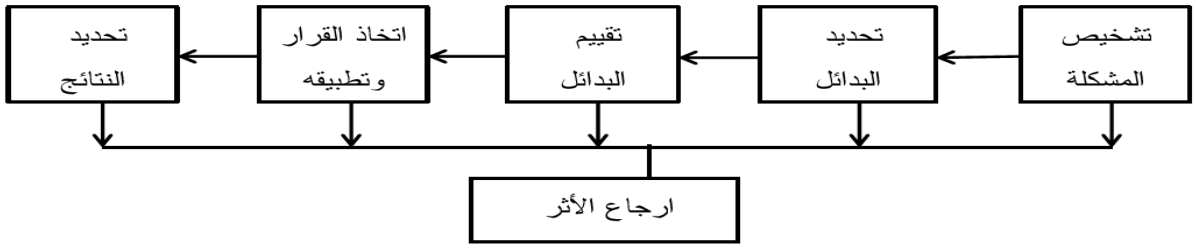

المصدر:جمال الدين لعويسات،الإدارة المالية وعملية اتخاذ القرار،دار هومة،الجزائر، 2005 ص26.

2. دور الإدارة المالية في صنع القرارات المالية

عملية اتخاذ القرارات المالية تشمل كافة الجوانب الإدارية من التخطيط المالي والتنظيم والرقابة، كما أن التخطيط المالي وبعده الإستراتيجي له دور كبير في صنع القرار المالي بحيث يظهر النتائج المترتبة عن اتخاذ القرار المالي في المدى البعيد. كما أن قدرة المؤسسة أو الجهة المسؤولة لاتخاذ وصنع القرارات المالية سليمة وناجحة يتوقف إلى حد بعيد على كفاءتها وقدرتها على تحليل بيئتها المالية واستنباط نقاط القوة والضعف والاستفادة من الفرص وتجنب التهديدات وتجنب التأثير السيئ لعوامل البيئة المالية على القرارات المالية.

3. القرارات المالية الاستراتيجية :

1.3 قرار التمويل : تعتبر القرارات المتعلقة بصياغة الهيكل التمويلي للمؤسسة من أصعب المهام التي تقوم بها الإدارة المالية والتي تتمثل في اختيار هيكل التمويل الأمثل الذي يسمح بتعظيم ثروة الملاّك أو تعظيم القيمة السوقية للسهم،

1.1.3 تعريف التمويل : يعرف التمويل بأنه الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها[14].

التمويل في اللغة يقصد به الإمداد بالمال وفي الاصطلاح هو قيام الشخص بتقديم شيئ ذي قيمة مالية لشخص اخر اما على سبيل التبرع او على سبيل التعاون بين الطرفين من اجل استثمار بقصد الحصول على ارباح تقتسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى المساهمة في رأس المال واتخاذ القرار الاداري والاستثماري، ويعني ايضا تقديم المال الى مستخدمه بصورة تشرك الممول ومستخدم المال في نتيجة توظيف المال [15].

2.1.3 الأهداف الإستراتيجية لقرار التمويل : يتمثل الهدف الاستراتيجي للمؤسسة من اتخاذ قرار التمويل في تعظيم ثروة الملاّك من خلال تعظيم قيمة المنشأة التي تقاس بالقيمة السوقية لأسهمها العادية، لذلك يتعين على المؤسسة تحديد الكيفية التي من خلالها تحصل على الأموال اللاّزمة وبأقل تكلفة ممكنة[16].

3.1.3 القواعد المتحكمة في عملية التمويل يمكن عرض بعض القواعد المتحكمة في عملية الاختيار، والقيود اللازمة لاختيار التوليفة المثلى في عملية التمويل، وفيما يلي عرض لمختلف هذه القواعد[17]:

– قاعدة التوازن المالي الأدنى: وتعني استخدام الموارد المالية الدائمة لتمويل الاستخدامات الثابتة، على سبيل المثال كأن تمول الاستثمارات بديون متوسطة الأجل، أو طويلة الأجل، أو عن طريق التمويل الذاتي، أو الأموال الخاصة كما يتوجب أن تمول استخدامات الاستغلال باستخدام موارد الاستغلال، أي يجب تغطية حقوق العملاء والمخزون عن طريق ديون الموردين وما يماثلها. إن الإخلال بهذه القاعدة عند اتخاذ القرار التمويلي قد يؤدي الى عدة مشاكل أهمها العجز المفاجئ في الخزينة وانخفاض حاد في رأس المال العامل.

– قاعدة الاستدانة العظمى(الاستقلالية المالية): مفاد هذه القاعدة أن مجموع الديون المالية(باستثناء الاعتماد البنكية) يجب ألاَّ تفوق الأموال الخاصة، ويمكن التعبير عن هذه القاعدة باستعمال نسبة الاستقلالية المالية والتي يمكن أن تأخذ عدة أشكال:

الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة /الديون المالية

الالتزام بهذه القاعدة يوجب أن تكون هذه النسبة أكبر من الواحد

تهدف هذه القاعدة الى منح المؤسسة الاستقلالية المالية أي أن أموالها الخاصة تفوق مجموع ديونها وأن تظل مساهمة ملاك الأسهم في المؤسسة في احتياجاتها المالية أكثر من مقرضيها.

– قاعدة القدرة على السداد:ترتكز هذه القاعدة على أن الديون المالية للمؤسسة يجب ألاَّ تفوق ثلاث أضعاف قدرتها على التمويل الذاتي السنوية المتوسطة المقدرة، ويستعمل متخذ القرار المالي النسبة التالية كأداة تساعده على المراقبة.

القدرة على السداد= الديون المالية / القدرة على التمويل الذاتي

تعبر هذه النسبة عن المدة المتوسطة بين المؤسسة ودائنيها والتي تقل عن ثلاث سنوات ولهذا يجب أن تكون النسبة أقل من ثلاثة، فهي تترجم مدى استطاعة المؤسسة على تغطية مجمل ديونها باستعمال قدرتها على التمويل الذاتي ،وذلك مؤشر على زيادة احتمال عدم القدرة على السداد وبالتالي التوقف عن دفع الديون في آجال استحقاقها وبالتالي ارتفاع احتمال الإفلاس، كما قد تؤثر هذه النسبة على سمعة المؤسسة تجاه القروض فهي تمثل بالنسبة إليهم قدرة المؤسسة على السداد.

– قاعدة الحد الأدنى للتمويل الذاتي: تهدف هذه القاعدة إلى تنويع مصادر تمويل المشاريع الاستثمارية بالنسبة للمؤسسة أي أن يكون تمويل مشاريع المؤسسة على الأقل بثلث الأموال الذاتية للمؤسسة، وما تبقى يكون بالاستدانة وهذا حتى يتسنى للمؤسسة الابتعاد عن جملة المخاطر كزيادة مصاريف خدمة الديون مقارنة بمردودية المشروع الاستثماري.

4.1.3 مصادر التمويل الداخلية والخارجية

1.4.1.3 مصادر التمويل الداخلية

1. 1.4.1.3 التمويل الذاتي

1.1. 1.4.1.3 مفهوم التمويل الذاتي

التمويل الذاتي هو مدى قدرة المؤسسة على تلبية احتياجاتها التمويلية بنفسها ، وأيضا يمثل تلك الموارد الجديدة المتكونة بواسطة النشاط الأساسي للمؤسسة والمعتمدة كمصدر تمويل دائم للعمليات المستقبلية،أي تلك النتائج الإجمالية التي سيعاد استثمارها في المستقبل بعد توزيع مكافئات رأس المال لينتج عنها فائض نقدي محقق بواسطة النشاط الأساسي والموجه نحو تمويل النمو في الاحتياجات المالية مستقبلا[18].

1. 1.4.1.3 2 محددات التمويل الذاتي: إن التمويل الذاتي يتوقف على دراسة المكونات الأساسية لهذا التدفق المالي وذلك حسب منظورين مباشر وغير مباشر[19]،

– المنظور المباشر: التمويل الذاتي هو ذالك الرصيد الناتج عن الفرق بين التدفقات المحصلة والتدفقات المسددة أي أنه يستبعد التدفقات الوهمية المتمثلة في مخصصات الاهتلاكات والمؤونات.

– المنظور الغير مباشر: التمويل الذاتي يكون في شكل تدفق نقدي حقيقي محقق من طرف المؤسسة.

ويمكن إعطاء فكرة عن مراحل تكوين التمويل الذاتي كما هو مبين في الشكل (2).

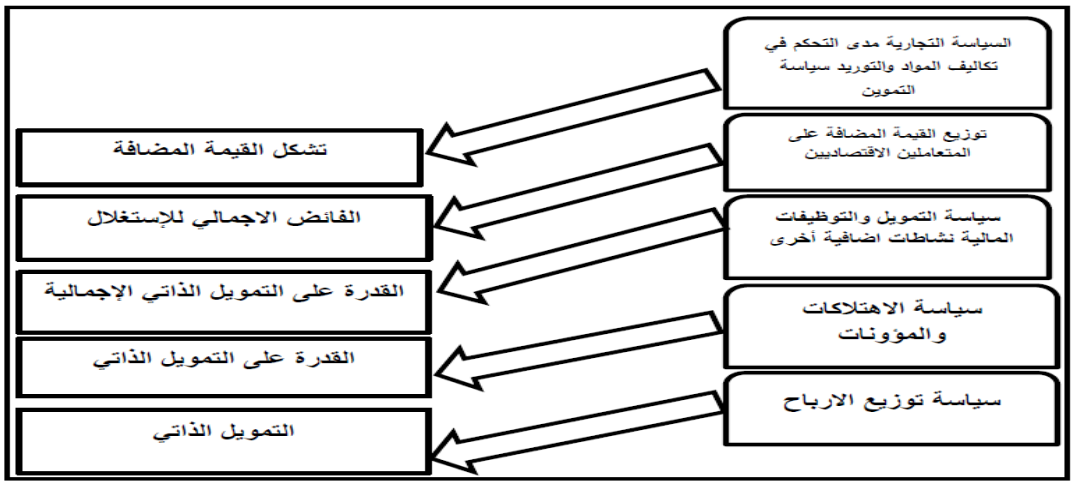

المصدر: الياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي، مرجع سابق،ص.259

3.1 .1.4.1.3 دور للتمويل الذاتي في تلبية احتياجات المؤسسة بقاء المؤسسة واستمرار نشاطها مرهون على تحديدها لأهداف طويلة المدى وتخصيصها للموارد الضرورية،كأهداف الاستراتيجية المالية،الحفاظ على الموارد المالية، تحقيق معدلات نمو تسمح لها بالصمود أمام منافسيها.

التمويل الذاتي = النتيجة الصافية غير الموزعة + إهتلاك السنة الجارية + مؤونات ذات طابع احتياطي + الاسترجاعات

4 .1. 1.4.1.3 إيجابيات وسلبيات التمويل الذاتي إن اعتماد المؤسسة على التمويل الذاتي يجعلها تستفيد من العديد من المزايا كما تنجر عنه بعض سلبيات هي كالتالي:

– إيجابيات التمويل الذاتي:

التمويل الذاتي مصدر لتكوين رأس مال المؤسسة بأقل تكاليف ممكنة؛

يسمح للمؤسسة باختيار نوعية التمويل دون التقيد بشروط معينة؛

يمكن المؤسسة من تجنب تكاليف الوساطة المالية.

– سلبيات التمويل الذاتي: من بين نقائص التمويل الذاتي كونه يمنع المؤسسة من تجميع الإدخارات وكذلك التأثير الاجتماعي بسبب الأرباح المتراكمة الغير الموزعة والتي تؤدي إلى إعادة توزيع الدخل لصالح عوائد الملكية على حساب عوائد العمل.

2 .1.4.1.3 الرفع من رأس المال عن طريق الأرباح غير الموزعة

عند الحديث عن الأرباح غير الموزعة كمصدر من مصادر التمويل الداخلي تأتي هنا مشكلة توزيع هاته الأرباح،لان المساهمين يفضلون في كثير من الأحيان الحصول على عائدات أسهم التي اكتتبوها، ولذالك فإن هناك ضرورة لتوزيع نسبة معينة من الأرباح على المساهمين العاديين لكي لا يفكروا بنقل ملكيتهم الى مؤسسة أخرى وهذا ما يساعد على المحافظة على قيمة الأسهم الاسمية وزيادتها لان التوزيع يشجع المستثمرين الجدد على الاكتتاب في الشركة وإعادة توظيف الجزء المتبقي، ومن مزايا الأرباح المحجوزة ما يلي :

زيادة ربحية رأس المال الخاص وزيادة العائد السهمي؛ زيادة قدرة المؤسسة على الحصول على قروض جديدة؛ تكلفة الأرباح المحتجزة تعد اقل من مصادر التمويل الأخرى؛ الاعتماد على التمويل الذاتي يعطي المؤسسة درجة من الاستقلالية المالية[20].

2.4.1.3 مصادر التمويل الخارجية:

قد لا يكفي التمويل الداخلي في بعض الأحيان لتلبية الاحتياجات المالية للمؤسسة، مما يجعلها تلجأ للبحث عن مصادر خارجية كزيادة رأس مال الأسهم أو الاقتراض أو غيرها من السبل التي تجلب من خلالها مصدرًا تمويلياً جديداً[21].

1مصادر التمويل طويلة الأجل 2. .4.1.3 وتشمل أموال الملكية والأموال المقترضة

– **أموال الملكية:** تتكون أموال الملكية من الأسهم الممتازة والأسهم العادية

- **الأسهم العادية** يعبر هذا النوع من الأسهم عن رأس المال الأصلي الذي تم تأسيس الشركة بموجبه، حيث يحصل حامل السهم العادي على الأرباح في حال تحقيقها[22].
- **الأسهم الممتازة** تتشابه الأسهم الممتازة مع الأسهم العادية في كون كليهما أموال الملكية في شركة المساهمة وكذلك أن الشركة غير ملزمة بدفع عائد محدد على هذا النوعين من الأوراق المالية لأن توزيع الأرباح يتوقف على تحقيق الشركة للأرباح وكذا رغبتها في توزيع هاته الأرباح[23].

– **الأموال المقترضة** تتكون الأموال المقترضة من السندات والقروض طويلة الأجل.

- **السندات** هي عبارة عن قروض طويلة الأجل إلا أن هذا القرض ينقسم الى أجزاء صغيرة متساوية في القيمة يطلق على كل منها اسم (السند) وتعتمد شركات المساهمة السندات كمصدر رئيسي في تمويلها، رغم انه يمكنها الحصول على تلك الأموال عن طريق إصدار الأسهم بنوعيها، بالإضافة الى ذالك تؤدي السندات الى زيادة موارد التمويل المتاحة للشركة واستخدام أموال الغير دون إشراكهم في الإدارة[24].
- **القروض الطويلة الأجل** تضم الديون الطويلة الأجل عدة أنواع من السندات والمتمثلة في سندات الدين غير المضمونة أو العادية بالإضافة إلى سندات الدين المضمونة أو سند الدين نظير الرهن، أو السندات القابلة للتحويل،وسندات الدين المتأخرة المرتبة.

4.1.3. 2. 2 التمويل متوسط الأجل يعرف التمويل المتوسط الأجل بأنه ذلك النوع من التمويل الذي تزيد فترة سداده عن سنة وتقل عن خمسة سنوات، وهو ينقسم إلى قسمين القروض المباشرة و التمويل بالاستئجار[25].

– **القروض المباشرة المتوسطة الأجل:** يتميز هذا النوع من القروض بسداده المنتظم على مدار عدد من السنوات تمثل القروض، ويطلق على أقساط السداد في هذه الحالة مدفوعات الإهلاك، وبالإضافة إلى ذلك عادة ما يكون القرض مضمون بأصل معين أو أي نوع من أنواع الضمانات الأخرى،غير أنه قد تكون هناك بعض الاستثناءات من هذه القواعد في بعض الأحيان،حيث تمثل البنوك المصدر الرئيسي لهذه القروض فقروض البنوك تتراوح مدتها عادة ما بين سنة وخمس سنوات فقط[26].

– **التمويل بالاستئجار** :هو عقد يتفق بموجبه طرفان المؤجر والمستأجر بأن يقوم الأول بتقديم أصل معين للطرف الثاني للانتفاع به لمدة معينة ،على أن يقوم الطرف الثاني بدفع مبالغ محددة بتواريخ محددة للطرف الأول مقابل الانتفاع بالأصل[27].

4.1.3. 2. 3 التمويل قصير الأجل: يتلخص التمويل قصير الأجل في القروض التي لا تتعدى فترة استحقاقها سنة واحدة، وذلك لحاجة المؤسسة لها من لأجل تمويل مثلا احتياجات دورة الاستغلال نظرا لعدم كفاية الأموال الخاصة .

1.3 .2 .4.1.3 أنواع التمويل قصير الأجل:

– **الائتمان التجاري:** يمثل الائتمان التجاري المبيعات والبضائع التي يمكن أن تحصل عليها المؤسسة دون أن تدفع قيمتها نقدا، وغالبا ما يكون للبضائع وليس للآلات أو الأصول الثابتة، ويمنح حسب العوامل الشخصية مثل المركز المالي للبائع ورغبته في التخلص من مخزونه السلعي، أو حسب العوامل الناجمة عن حالة التجارة والمنافسة وغالبا ما يتم منحه في السلع التي تتميز بالطلب الكبير ،يتخذ الائتمان التجاري عدة أشكال منها الحساب الجاري (الحساب المفتوح) ،الكمبيالة أو السند الأذني،هذه الأشكال تمكن المشتري من أن يحصل من البائع على ما يحتاج إليه من البضائع بصفة عاجلة مقابل وعد منه بسداد قيمتها في تاريخ آجل،وتفاوت شروط لائتمان التجاري تفاوتا كبيرا، ومن هذه الشروط نجد الدفع نقدا قبل التسليم، الدفع نقدا بعد التسليم، الدفع نقدا عند التسليم[28].

– **الائتمان المصرفي:** هذا النوع من الائتمان مهم في التمويل القصير الأجل حيث يتمتع بعدة خصائص منها:

اعتباره مصدر لتمويل الأصول الثابتة؛ كونه أكثر مرونة من الائتمان التجاري لأن البنك أو المؤسسة المالية تدفع القرض على شكل نقد بينما الائتمان التجاري يتم الحصول في شكل بضاعة؛أقل تكلفة من الائتمان التجاري في حالات عدم الاستفادة من الخصم النقدي.

2.3 قرار الاستثمار

تعتبر قرارات الاستثمار من أهم قرارات الإدارة المالية وأعقدها بسبب طبيعتها الاستثمارية والغالب أن الإدارة المالية تلجأ لها أملاً في زيادة العائد الاستثماري من أجل تعظيم ثروة الملاك أو تعظيم القيمة السوقية للسهم الواحد.

2.3. 1 تعريف الاستثمار الاستثمار هو استخدام رأس المال لتمويل نشاط معين قصد تحقيق ربح مستقبلي، بحيث يكون الاستثمار مقبولا إذا تطابق مع المعايير المعمول بها أو حقق الأرباح المنتظرة، وعليه فأساس تقييم واختيار الاستثمار يرتكز على[29]:

تكلفة الأموال المستثمرة في المشروع الاستثماري؛ العوائد المنتظرة من هذا المشروع الاستثماري. هنا يمكن اعتبار الاستثمار بأنه رهان تقوم به المؤسسة مقابل نتائج غير مضمونة في المستقبل (سلبية أو ايجابية) ، كأن تقدم على شراء أسهم تدر عليها إيرادات معتبرة سنويا، وتحمل بذلك خطر وقوع خسارة.

2.3. 2 خصائص الاستثمار: يتميز كل مشروع استثماري بعدة خصائص تجعله منفرد على باقي المشاريع ومنها[30]:

– **رأس المال المستثمر:** ويقصد به التكلفة المستعملة في تحقيق المشروع .

– **مدة المشروع:** إن تحديد المدة للمشروع يساعد على التقييم الجيد للأرباح المنتظرة وعادة ما يمكن تحديدها بمدة الاهتلاك.

– **تدفقات الخزينة الناتجة عن المشروع:** تدفقات الخزينة معروفة بأنها العوائد النقدية المتولدة عن الفرق بين التحصيلات المستلمة والنفقات المسددة

التدفق النقدي= التحصيلات النقدية – النفقات النقدية

2.3. 3 أهداف الاستثمار يسعى المستثمر إلى الحفاظ على مكانته وتحسين علاقته مع غيره من الأعوان الاقتصادية وتتمثل أهداف الاستثمار فيما يلي[31]: – تحقيق العائد أو الربح أو الدخل – تكوين الثروة و تنميتها

2.3. 4 أنواع الاستثمار يمكن تصنيف الاستثمارات حسب أداة الاستثمار التي يختارها المستثمر إلى[32]:

– **الاستثمار الحقيقي والاستثمار المالي:** الحقيقي هو الاستثمار في الأصول، أما الاستثمار المالي فيكون في الأوراق المالية كالسندات والأسهم وغيرها.

– **الاستثمار طويل الأجل والاستثمار قصير الأجل:** الطويل الأجل هو الذي يكون في شكل الأسهم والسندات ويسمى أيضا الاستثمار الرأسمالي، أما الاستثمار القصير الأجل فيعني الاستثمار في الأوراق المالية التي تأخذ شكل أذونات الخزينة الودائع المصرفية ويسمى بالاستثمار النقدي.

– **الاستثمار المستقل والاستثمار المحفز:** الاستثمار المستقل هو الأساس في زيادة الدخل والناتج القومي من قبل القطاع الخاص أو القطاع الحكومي أو الاستثمار الأجنبي، أما الاستثمار المحفز فهو الذي يأتي نتيجة لزيادة الدخل.

3.3 قرار توزيع الأرباح

تصاحب قرارات الاستثمار وقرارات التمويل قرارات أخرى هي قرارات توزيع الأرباح ومن المؤكد أن مجموعة من القرارات التي تدخل في عملية التوزيع تكون مهمة للإدارة المالية نظرا للرغبات المتعارضة فيما بين المستثمرين والإدارة، فالمستثمرين يرغبون بزيادة مكاسبهم النقدية من خلال توزيع نسبة أكبر من الأرباح عليهم في حين تفضل الإدارة زيادة الجزء المحتجز لضمان أموال مهمة لأغراض التوسع الاستثماري داخل المؤسسة[33].

3.3. 1 نظرية توزيع الأرباح على المساهمين تؤثر سياسة توزيع الأرباح على القيمة السوقية للسهم، فمن المعلوم أن قيمة السهم تساوي القيمة الحالية للتدفقات النقدية مخصومة بسعر الخصم الذي يمثل كلفة رأس المال والعلاقة التالية توضح ذلك: $P_0 = \frac{D}{K-g}$

حيث: P_0 يمثل قيمة السهم، D هي الأرباح الموزعة، K هو سعر الخصم وg معدل النمو.

يلاحظ من العلاقة السابقة أن المؤسسة يمكن لها الزيادة في قيمة السهم من خلال الرفع من قيمة البسط والذي يمثل قيمة الأرباح الموزعة للسهم الواحد، ولكن الزيادة في قيمة الأرباح الموزعة يعني أن قيمة الأرباح المحتفظ بها ستكون قليلة وبالتالي سيؤدي إلى حرمان المؤسسة من الاستفادة من استثمار هاته الأموال في أغراض التوسع ورفع القدرة الإنتاجية للمؤسسة وبالتالي تقليل معدل النمو في المؤسسة، وعليه فإن القرار الأمثل لتوزيع الأرباح هو ذلك الذي يضع توازنا بين التوزيعات الحالية والتوقعات المستقبلية لتعظيم قيمة السهم في السوق[34].

3.3. 2 بعض العوامل المؤثرة على سياسة توزيع الأرباح:

عند الحديث عن سياسات توزيع الأرباح في التطبيق العملي لدينا عنصرين هامين يمكن أن يؤثران على اتجاه سياسات توزيع الأرباح وهما: فرضية الإشارات والأثر الزبائني.

– **فرضية المحتوى المعلوماتي (نظرية الإشارة):** إذا توقع المستثمر زيادة في معدل التوزيعات بنسبة تساوي نفس الزيادة الفعلية، فإن سعر السهم لن يزداد بشكل مهم عند إعلان هذه الزيادة، لأن المعلومة المتوقعة قد يتم أخذها بعين الاعتبار في تقييم السهم، ولكن في حالة كانت الزيادة في معدل التوزيعات المتوقع من طرف المستثمر أقل من الزيادة الفعلية، فإن هذا الفرق من شأنه أن ينجر عنه زيادة في قيمة السهم، والعكس في حالة الزيادة الفعلية أقل من الزيادة المتوقعة.

فالزيادة في التوزيعات بشكل كبير تسبب زيادة في سعر السهم أي أن المستثمر في الأغلب يفضل التوزيعات على العوائد الرأسمالية، وقد لاحظا (ميلر ومدكلياني) بأن الشركات تكون دوما ليست راغبة بزيادة التوزيعات وبالتالي فالمدراء لا يرفعون التوزيعات إلا إذا توقعوا إيرادات مستقبلية أعلى أو على الأقل مستقرة، وبالتالي فإن وجهة (ميلر ومدكلياني) هي (Signal) بأن توقعات إدارة الشركة للعوائد هي الزيادة، بينما انخفاض التوزيعات هي إشارة عن ضعف العوائد القادمة (المستقبلية)، وبالتالي حسب هذا المفهوم فإن تقييم المستثمرين للتغيرات في توزيعات الأرباح لا تظهر أن المستثمرين يفضلون توزيعات الأرباح على الأرباح المحتجزة بل أن سعر السهم يتغير ليعكس المعلومات المهمة المحتواة في إعلان توزيع الأرباح، ومن خلال هذا المفهوم أطلقت على هذه النظرية (نظرية محتوى المعلومات أو نظرية الإشارة)[35].

– الأثر الزبائني:

باعتبار الأثر الزبائني موجود، فإن هذا سيساعد في فهم سبب تغير سعر السهم بعد الإعلان عن تغير في سياسة التوزيع، ويظهر هذا الأثر من خلال إتباع الشركة سياسة توزيع أرباح معينة من أجل جذب مجموعة من الزبائن تعجبهم هذه السياسة، ومن وجهة نظر حملة الأسهم من حيث رغبتهم في الحصول على توزيعات أو استثمارها.

ثالثا : دراسة التشخيص المالي

1. مفهوم التشخيص

إن كلمة التشخيص إغريقية الأصل حيث استعمل هذا الاسم لأول مرة في ميدان الطب، وقد كان يقصد به الكفاءة في تشخيص أو حالة المرضى، ومع مرور الوقت أصبح يستعمل في ميدان التسيير، فتشخيص المؤسسة يقوم على دراسة عدة تخصصات[36]، لذلك نجد للتشخيص تعاريف متنوعة ومختلفة للكثير من الكتاب نذكر من أهمها:

يعرف Bottinالتشخيص على أنه طريقة خاصة تستعمل من أجل الوصول إلى المعلومات التي تبين الوضعية الحالية والتحضير إلى تحديد الأهداف المستقبلية[37].

ويعرف« LAFLAMME» التشخيص على أنه "تحليل لمجموعة من المعلومات المتحصل عليها بدءا من نظرة متناسقة وشاملة للمؤسسة، تسمح بالتعرف بصفة واضحة على الوضعيات الواجب تحسينها والتي يتوجب المحافظة عليها أو تغييرها"[38].

من خلال ما سبق ذكره فيستخلص أن التشخيص يعتبر حلقة وصل بين المؤسسة والسوق بتشخيصها لمحيطها الداخلي والخارجي ومعرفة الفرص والتهديدات وهذا يكون بمعرفة نقاط القوة والضعف داخلها، وهدف التشخيص في الأصل يكمن في التعرف على نقاط القوة ونقاط الضعف في المؤسسة من أجل محاولة تجنب نقاط الضعف واستغلال نقاط القوة بأكبر قدر ممكن.

2.أهمية التشخيص التشخيص هو عبارة وسيلة تستخدمها المؤسسة لمعرفة وضعيتها، وتسمح لها باتخاذ القرارات، ووضع أهداف مستقبلية تدخل ضمن الإستراتيجية المسطرة في مدة نشاط المؤسسة بحيث يبرز دور التشخيص من الناحية المالية وذلك لكونه يعطي تقييما للحالة المالية لمدة زمنية معينة من نشاط المؤسسة والوقوف على الجوانب السلبية والإيجابية من السياسة المتبعة باستخدام أدوات التحليل التي تتناسب مع طبيعة الأهداف المنتظر تحققها.

3. أنواع التشخيص :تزامن وجوب تطبيق التشخيص له ارتباط إما بوجود مشكلة في المؤسسة أو يتم بصفة عادية (آخر الدورة مثلا) ويكون بصفة شاملة في المؤسسة من حيث وجهتها الإستراتيجية وتحليل مختلف وظائفها، وتوازنها المالي لذلك نجد عدة أنواع للتشخيص داخل المؤسسة.

1.3 التشخيص الوظيفي يتمثل هذا التشخيص في تحليل مختلف الوظائف التي تقوم بها المؤسسة وذلك بهدف إظهار نقاط القوة ونقاط الضعف الموجودة داخل المؤسسة .

2.3 التشخيص الاستراتيجي يبدأ التشخيص الاستراتيجي من تحليل منهجي شامل للمركز التنافسي الحالي للمؤسسة من خلال الفرص والتهديدات الحالية والمتوقعة في بيئة أعمال المؤسسة من جهة (تشخيص خارجي)، ولعناصر القوة والضعف الذاتية الموجودة في داخل المؤسسة من جهة أخرى (تشخيص داخلي)، وتتطلب مرحلة التحليل تجميع كم هائل من البيانات والمعلومات عن خلفية

الأعمال للمساعدة في اتخاذ القرارات السليمة، فالحقائق المتوافرة لدى القائمين على التخطيط ستؤثر بالتأكيد على التوجيهات نحو القرار المتخذ[39]، حيث يعتمد على عدة طرق منها :تحليلSWOT (نقاط القوة، نقاط الضعف، الفرص،التهديدات) ،تحليل مصفوفة المجموعة الاستشارية لبوستن (BCG):

3.3 التشخيص المالي

1.3.3 مفهوم التشخيص المالي(التحليل المالي): يقصد بالتشخيص المالي السلوك والمنهج الذي يتبعه المحلل المالي أثناء قيامه بعملية التحليل للقوائم المالية[40]، كذلك التشخيص المالي عبارة عن أداة من أدوات التحكم في التشخيص العام، حيث يسمح هذا الأخير بإعطاء نظرة عن وضعية المؤسسة ومستقبلها ضمن الشروط المرجوة أي أنه يسمح بالحكم على نشاط المؤسسة من جانب الحالة المالية والمردودية[41]. والملاحظ أن التحليلالماليهوعمليةتفسيرالقوائمالماليةالمنشورةوفهمهالأجلاتخاذقرارات حالية ومستقبليةتساعد المؤسسة على التطور والنمو في النشاط.

2.3.3 أهمية التحليل المالي: تبرز أهمية التحليل المالي في كونه يساعد على تحقيق بعض الأهداف منها:

- دراسة الوضع المالي الحالي للمؤسسة وكذلك تحديد القيمة العادلة لقيمة السهم؛
- تقييم سياسات الاقتراض لدى المؤسسة، وقدرتها على سداد ديونها القصيرة والطوية الأجل؛
- تقييم قدرة إدارة المؤسسة في توظيف الأصول المتاحة لديها.

ومهما كان مركز المحلل المالي فلا بد من تحديد الجهة التي يقدم إليها نتائج تحليله، حيث تختلف طريقة عرض البيانات.

3.3.3 أنواع التحليل المالي

3.3.3. 1 التحليل الرأسي (الساكن): يعتمد على دراسة القوائم المالية المختلفة في تاريخ معين من خلال ربط العلاقات بين عناصرها.

3.3.3. 2 التحليل الأفقي (الديناميكي): يتضمن التحليل الأفقي لعدة سنوات حساب وتحديد طبيعة التغيرات التي تطرأ على عناصر القوائم المالية عبر الزمن تقييم إنجازات ونشاط المؤسسة في ضوء هذا السلوك ومنه انجاز القرارات المناسبة.

3.3.3 أدوات التشخيص المالي: ويمكن الاعتماد على أربعة أشكال تستعمل في دراسة التحليل المالي:

تحليل الهيكل المالي ، تقييم النشاط والنتائج، تقييم المردودية، تحليل التدفقات المالية، التشخيص الشامل

وسنكتفي في بحثنا هذا بدراسة مؤشرات التوازن المالي

3.3.3 .1 مؤشرات التوازن المالي

يتضح لنا أن التوازن المالي له علاقة كبيرة بقدرة المؤسسة على المحافظة على مقدار كافي من السيولة لتأمين تعديل للتدفقات النقدية بصفة دائمة، يتحقق التوازن المالي عندما يسمح التمويل الدائم للمؤسسة من تغطية جميع احتياجات استثماراتها ودورة

استغلالها، وهو يظهر في لحظة معينة بمقارنة رؤوس الأموال الدائمة مع الأصول الثابتة ويسمى برأس المال العامل، أما النوع الثاني من مؤشرات التوازن الذي يجب على المحلل المالي من دراسته ولكنه غير مستقر فهو يعكس التوازن الجاري ويطلق عليه اسم احتياج رأس المال العامل، أما المؤشر الأخير للتوازن المالي هو الخزينة، وهو يعتبر أكثر دقة وأكثر استعمالا وتتم دراسته على المدى القصير. حيث سنقوم في هذا المطلب بدراسة كل مؤشر على حدا وكل حسب الأولوية.

3.3.3 .1.1 رأس المال العامل (رع م FR)

– **تعريف رأس المال العامل:** يمكن تعريف رأس المال العامل على أنه فائض الأموال الدائمة على الأصول الثابتة أي هو أداة من أدوات التحليل المالي المستعملة في تشخيص وتقييم البنية المالية للمؤسسة والحكم على مدى توازنها المالي[42]، ولحساب رأس المال العامل هناك طريقتين هما:

الطريقة1: تكون باستعمال أعلى الميزانية أي ذلك الفائض من الأموال الدائمة بالنسبة للأصول الثابتة كما هو مبين في العلاقة:

رأس المال العامل = الأموال الدائمة – الأصول الثابتة

الطريقة2: يكون الحساب باستعمال أسفل الميزانية أي ذلك الفائض من الأصول المتداولة بالنسبة للديون القصيرة الأجل

رأس المال العامل = الأصول المتداولة – الديون القصيرة الأجل

بحيث تعبر الديون قصيرة الأجل عن ديون دورة الاستغلال.

– **أنواع رأس المال العامل:**وهي كالتالي

- **رأس المال العامل الإجمالي:** يقصد به مجموع الأصول المتداولة التي يتكلف بها النشاط الاستغلالي للمؤسسة ويمكن حسابه بالعلاقة التالية:

رأس المال العامل الإجمالي= مجموع الأصول المتداولة

الهدف من دراسته هو البحث عن قيمة المبالغ التي مولّت بها المؤسسة أصولها المتداولة أي الأصول التي يمكن استرجاعها في فترة قصيرة.

▪ **رأس المال العامل الخاص:** هو المقدار الإضافي من الأموال الخاصة الموجهة أو التي تسمح بتمويل الأصول الثابتة وتحسب بالعلاقة التالية:

رأس العامل الخاص= الأموال الخاصة – الأصول الثابتة

▪ **رأس المال العامل الأجنبي:** هو ذلك الجزء من الأموال الخارجية التي تستعملها المؤسسة في تمويل أصولها ويمكن حسابه بالعلاقة التالية:

رأس المال العامل الأجنبي= رأس المال العامل الإجمالي– رأس المال العامل الخاص

رأس المال العامل الأجنبي= مجموع الديون

والهدف من دراسته تبيان مدى ارتباط المؤسسة مع الغير.

3– العوامل المحددة لرأس المال العامل:

– حالات رأس المال العامل(تفسير الإشارة) :

يمكن تقديم التفسير المالي باستعمال علاقة حساب رأس المال العامل من أسفل الميزانية لأنها أكثر دلالة عن التوازن المالي وعليه تظهر أمامنا ثلاثة حالات:

- الأصول المتداولة > من الديون القصيرة الأجل(FR موجب) في هذه الحالة يكون فائض في السيولة في المدى القصير، ويعبر عن ضمان قدرة المؤسسة على الوفاء بديونها في تاريخ استحقاقها، والشكل التالي يوضح الفائض الناتج من حساب رأس المال العامل.
- الأصول المتداولة = الديون القصيرة الأجل وهذا يعني أن رأس المال العامل معدوم وهو شكل يوضح أن المؤسسة قادرة على الوفاء بالتزاماتها في مواعيد استحقاقها وهذه الحالة صعبة المنال لعدم إمكانية المطابقة بين السيولة والالتزامات لمدة طويلة.
- الأصول المتداولة < الديون القصيرة الأجل: معناه أن المؤسسة تعرف صعوبات مالية في الأجل القصير، لأنها غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها عند مواعيد استحقاقها وبالتالي عليها اتخاذ قرارات تصحيحية لتحقيق الاستقرار المالي.

2.1. 3.3.3 احتياجات رأس المال العامل (BFR)

– مفهوم احتياجات رأس المال العامل: إن المؤسسة خلال دورة نشاطها تطلب بالإضافة إلى القيم الثابتة توفير مجموعة من العناصر وهي المخزونات والمدينون، وتولد هذه العملية مصادر قصيرة الأجل مثل ديون الموردين وديون الاستغلال، هذه المصادر تمول جزء من الأصول المتداولة ويتوجب على المؤسسة خلق مصدر جديد يغطي الجزء المتبقي من الأصول المتداولة، والذي يشكل احتياجات رأس المال العامل[43]. ويتم حساب احتياجات رأس امال العامل بالعلاقة التالية[44]:

احتياجات رأس المال العامل =القيم غير الجاهزة + قيم استغلال – (الديون قصيرة الأجل – السلفات المصرفية)

كذلك يحسب بالعلاقة :

احتياجات رأس المال العامل =(الأصول المتداولة – أصول الخزينة) – (الخصوم المتداولة – خصوم الخزينة)

كما يمكن حساب احتياجات رأس المال العامل من دورة الاستغلال كما يلي[45]:

احتياجات رأس المال العامل = احتياجات الدورة – موارد الدورة

– **حالات احتياجات رأس المال العامل:** تشمل هذه الاحتياجات ثلاثة حالات يمكن أن تظهر في إشارة احتياجات رأس المال العامل هي سالب، موجب، معدوم.

- **سالب** : معناه احتياجات رأس المال العامل **< 0** هذا يعني أن احتياجات الدورة اقل من موارد الدورة وفي هذه الحالة الموارد تغطي الاحتياجات لذا فالمؤسسة ليست بحاجة إلى رأس مال عامل موجب نظريا ولكن تطبيقيا على المؤسسة أن توفر رأس مال عامل موجب لمواجهة الأخطار المحتملة، وهذا قد يشكل اشكالا بالنسبة للمؤسسة.
- **موجب** : معناه احتياج رأس المال العامل **> 0** أي احتياجات الدورة أكبر من موارد الدورة، أي أن موارد الدورة غير كافية لتغطية احتياجات الدورة وعليه فإن الجزء الفائض من الاحتياجات يجب تغطيته بواسطة رأس المال العامل.
- **معدوم** : معناه احتياج رأس المال العامل=**0** هذا يعني أن احتياجات الدورة مساوية لموارد الدورة، في هذه الحالة تغطي دورة الاستغلال فالمؤسسة هنا لا تحتاج إلى تمويل خارج دورة الاستغلال ، وهذا يعني أن لا توجد أي مصادر إضافية للتمويل كون موارد الدورة قامت بتغطية احتياجات الدورة دون زيادة، أي تحقق التوازن.

3.1. 3.3.3 الخزينة

– **مفهوم الخزينة(TR)**: تتشكل الخزينة عندما يستخدم رأس المال العامل الصافي في تمويل العجز في تمويل احتياجات دورة الاستغلال وغيرها، ومنه إذا تمكنت المؤسسة من تغطية هذا الاحتياج تكون الخزينة موجبة وهي حالة الفائض في التمويل، وفي الحالة المعاكسة تكون الخزينة سالبة وهي حالة العجز في التمويل[46].

يتم حساب الخزينة باستخدام طريقتين:

الطريقة 1:

الخزينة = القيم الجاهزة – السلفات المصرفية

الطريقة 2:

الخزينة = رأس المال العامل – احتياجات رأس المال العامل

– حالات الخزينة:

ترتبط وضعية الخزينة برأس المال العامل واحتياجات رأس المال العامل ويمكن تصوّر ثلاثة حالات لوضعية الخزينة:

- **الخزينة>0:** أي رأس المال العامل أكبر من احتياجات رأس المال العامل فالمؤسسة تجمد جزء من أموالها وهذا بطرح مشكل الربحية وعلى هذا يجب على المؤسسة أن تعالج بعض التزاماتها أو تمديد أجال التسديد للزبائن.
- **الخزينة<0:** في هذه الحالة رغم وجود رأس المال العامل إلا أنه أقل من احتياجات رأس المال العامل وعليه فإن الخزينة سالبة أي هناك نقص في السيولة وان المؤسسة عاجزة عن توفير السيولة اللازمة لتغطية الديون المستحقة، إذن هناك عجز هيكلي.
- **الخزينة معدومة:** يصبح في هذه الحالة رأس المال العامل قد قام بتلبية كل احتياجاته، أو بمعنى آخر نجد تطابق بين السيولة المتوفرة واستحقاقية الديون وهي الوضعية المثلى للخزينة وهي صعبة المنال لأنه لا تأتي إلا بالاستخدام الأمثل لموارد المؤسسة.

رابعا : الجانب التطبيقي لمؤسسة ميناء الجزائر "EPAL "

1. تقديم المؤسسة محل الدراسة :

أنشئت مؤسسة ميناء الجزائر بالمرسوم رقم 286 – 82 المؤرخ في 14 أوت 1982

شكلها القانوني: شركة مساهمة ذات أسهم« SPA»

رأس مالها: 4200.000.000 دج

العنوان :02 شارع دانكور "Rue d'Angkor" صندوق بريد 259 الجزائر.

2. دراسة الوضعية المالية لمؤسسة "EPAL " تقديم الميزانيات المالية المختصرة للسنوات المدروسة (2010، 2011، 2012)

– الجدول رقم (1) يمثل جانب الأصول **الوحدة: دج**

الاصـــــــــــــــول	2010	2011	2012
مجموع الأصول غير الجارية	8 224 556 476,58	9 502 242 763,38	9 788 336 293,00
مجموع الأصول الجارية	15 491 450 319,06	14 191 374 304,04	18 073 305 157,46
مخزونات	48 380 796,70	49 081 016,50	43 603 426,91
الحسابات الدائنة الاستخدامات المماثلة	1 137 782 146,66	1 389 712 583,95	998 195 478,96
القيم الجاهزة	14 305 287 375,70	12 752 580 703,59	17 031 506 251,59
مجموع الاصـــــــــــــول	23 716 006 795,64	23 693 617 067,42	27 861 641 450,46

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على الوثائق المحاسبية للمؤسسة

– الجدول رقم (2) يمثل جانب الخصوم

الخصـــــــــــــــــوم	2010	2011	2012
الأموال الخاصة	18 480 248 262,18	18 768 493 103,01	20 009 629 264,46
الخصوم غير الجارية	2 374 488 338,02	2 598 839 810,02	6 144 505 204,37
الأموال الدائمة الدائمة	20 854 736 600,20	21 367 332 913,03	26 154 134 468,83
الخصوم الجارية	2 861 270 195,44	2 326 284 154,39	1 707 506 981,63
مجموع الخصوم	23 716 006 795,64	23 693 617 067,42	27 861 641 450,46

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على الوثائق المحاسبية للمؤسسة

3. التحليل بواسطة مؤشرات التوازن المالي

يتم التحليل للوضعية المالية للمؤسسة في هذه المرحلة باستعمال مجموعة من المؤشرات المالية التوازنية المعروفة، وهي رأس المال العامل، احتياجات رأس المال العامل وكذلك الخزينة.

1.3 التحليل بواسطة رأس المال العامل

رأس المال العامل = الأموال الدائمة – الأصول الثابتة الوحدة: دج

البيـــــــان	2010	2011	2012
الأموال الدائمة (1)	600.20 736 854 20	913.03 332 367 21	468.83 134 154 26
الأصول الثابتة (2)	476.58 556 224 8	763.38 242 502 9	293.00 336 788 9
رأس المال العامل= ((2)–(1	123.62 180 630 12	149.65 090 865 11	175.83 798 365 16

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على الوثائق المحاسبية للمؤسسة

التعليق:

من خلال النتائج المتحصل عليها نلاحظ من الجدول أعلاه أن رأس المال العامل موجب في السنوات الثلاثة (2012/2011/2010) مما يدل على أن الأموال الدائمة مولت الأصول الثابتة محققة التوازن المالي للمؤسسة في السنوات الثلاثة بالرغم من وجود انخفاض في قيمة رأس المال العامل لسنة 2011 مقارنة مع السنتين (2010، 2012) ، مع ذلك فالمؤسسة تمتلك هامش أمان لمواجهة أي طارئ.

2.3 التحليل بواسطة احتياجات رأس المال العامل

احتياجات رأس المال العامل =القيم غير الجاهزة + قيم استغلال – (الديون قصيرة الأجل – السلفات المصرفية)

الوحدة: دج

البيـــان	2 010	2 011	2 012
قيم الاستغلال (مخزونات)....(1)	48 380 796,70	49 081 016.50	43 603 426.91
الحسابات الدائنة الاستخدامات المماثلة..(2)	1 137 782 146,66	1 389 712 583.95	998 195 478.96
الديون قصيرة الأجل..... (3)	2 861 270 195,44	2 326 284 154.39	1 707 506 981.63
سلفات مصرفية..... (4)	0,00	0.00	0.00
احتياجات رأس المال العامل (1)+(2)–((3) –(4))	–1 675 107 252,08	–887 490 553.94	–665 708 075.76

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على الوثائق المحاسبية للمؤسسة

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن احتياجات رأس المال العامل سالب خلال السنوات الثلاثة وهذا يدل على أن المؤسسة اعتمدت على الموارد المالية قصيرة الأجل لتمول بها قسم من أصولها الثابتة أي تغطية احتياجات الدورة بالديون قصيرة الأجل، مما يشكل خطر عدم سداد الديون في تاريخ استحقاقها.

3.3 التحليل بواسطة الخزينة

الخزينة = رأس المال العامل – احتياجات رأس المال العامل الوحدة: دج

البيـــان	2 010	2 011	2 012
رأس المال العامل .....(1)	12 630 180 123,62	11 865 090 149,65	16 365 798 175,83
احتياجات راس المال العامل....(2)	-1 675 107 252,08	-887 490 553,94	-665 708 075,76
الخزينة .....(1)-(2)	14 305 287 375,70	12 752 580 703,59	17 031 506 251,59

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على الوثائق المحاسبية للمؤسسة

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن الخزينة موجبة فيما يخص سنوات الدراسة الثلاثة (2012/2011/2010)، بأن رأس المال العامل للمؤسسة أكبر من احتياجاته وهذا ما يوفر للمؤسسة قدرة على تسديد ديونها في آجال الاستحقاق، والملاحظ أن المؤسسة لا تقوم باستغلال خزينتها بطريقة جيدة وإنما تقوم بتجسيد جزء من السيولة والأحسن أن تقوم بالتوسيع في النشاط بزيادة شراء المواد الأولية.

خلاصة :

باعتبار المؤسسة وحدة أساسية يقوم عليها الاقتصاد فإن تطورها ونموها عامل من عوامل القوة الاقتصادية في تصنيف البلدان، كذلك في ظل وجود المنافسة الحادة كعنصر مؤثر على استمرارية المؤسسة ومكانتها في السوق، ومواجهة هذه المنافسة يكون بزيادة استثماراتها ومسايرة التطورات التكنولوجية وهذا بدراسة البيئة الداخلية والخارجية للمؤسسة وأيضا باتخاذ القرارات المالية الناجعة والعمل على تسييرها باستخدام تقنيات ووسائل فعالة تضمن نمو المؤسسة واستمرارها.

يعتبر التشخيص المالي من المواضيع الهامة في الإدارة المالية بشكل عام وفي موضوع القرارات المالية بشكل خاص، وهو في جوهره دراسة تحليلية وتفصيلية للبيانات المالية، والعلاقة بين هذه البيانات للحصول على تفسيرات لنتائج البيانات المالية ومحاولة التنبؤ بالنتائج المستقبلية للمؤسسة، كما يساعد التشخيص المالي في عملية التخطيط المالي.

النتائج والتوصيات :

- تختلف القرارات في المؤسسة باختلاف طبيعة نشاطها وإستراتيجيتها الاستثمارية، فالقرارات المالية تعتبر أكثر القرارات أهمية وتأثيرا على المؤسسة ،باعتبارها تأخذ في الحسبان تأثيرات البيئة المالية وتغيراتها، حيث تحدد على أساس خطة مالية إستراتيجية في ضوء معطيات ومعلومات ومعايير تساعد على حسن الاختيار، وتتمثل القرارات المالية عادة في قرارات الاستثمار، التمويل ،توزيع الأرباح، ويترتب عن هذه القرارات في مجموعها تأثيرا مشتركا على نمو المؤسسة في المدى البعيد.
- تقع مسؤولية صنع القرارات المالية، على عاتق الإدارة العليا بالاعتماد على تحليلات وخطط الإدارة المالية، والمقترحات التي تخرج بها المتعلقة بالتمويل والاستثمار وتوزيع الأرباح.
- يعتبر التشخيص المالي الأسلوب الأكثر فعالية ونجاعة في إعطاء الإدارة المالية المعلومات اللازمة الخاصة بالوضع المالي للمؤسسة، وهذا من خلال تطبيق أدواته المتمثلة في التحليل المالي وغيره من التقنيات التي تساعد المؤسسة في ترشيد القرارات المالية، وذلك قصد تحسين الكفاءة والأداء داخل المؤسسة وتحقيق الأهداف المسطرة.

وفيما يلي نتعرض إلى مختلف النتائج والتوصيات التي يمكن أن نخرج بها من خلال دراستنا لهذا الموضوع: النتائج التطبيقية

- معظم نشاطات المؤسسة تعتمد على الوسائل الذاتية لتمويل استثماراتها.
- لا تلجأ المؤسسة إلى تمويل خارجي إلا عند الضرورة الحتمية كقيامها باستثمارات كبرى.
- إستراتيجية التمويل والاستثمار لمؤسسة ميناء الجزائر تفتقر إلى التفكير الاستراتيجي الحديث القائم على تحليل البيئة الداخلية والخارجية، فهي تقوم بإعداد ميزانيات تقديرية وتقوم بتنفيذها دون الاعتماد على طرق ومعايير الاختيار.
- إن تمتع المؤسسة بوضعية مالية جيدة، يمكن إرجاعه إلى غياب المنافسة في قطاع تسيير الموانئ واحتكاره من طرف الدولة.

الإحالات والمراجع:

[1] جمال الدين المرسي،أحمد عبد الله اللحلح، الإدارة المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية ،2006 ،ص13.

[2] نظير رياض محمد، الإدارة المالية والعولمة، المكتبة العصرية، مصر المنصورة 2001، ص 19.

[3] حنفي عبد الغفار، أساسيات التمويل والادارة المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية،2001 ،ص 21.

[4] يوسف حسن، التمويل في المؤسسة الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية،2012،ص295.

[5]حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 70.

[6]نابد أمينة، الاستراتيجية المالية وصنع القرارات المالية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص: مالية وبنوك، جامعة الشلف،2010، ص50.

[7] وليد اسماعيل السيفو،عبد الحفيظ قدور بلعربي، سعد خضير عباس الرهيمي، الاقتصاد الاداري، الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن ،2007، ص 49.

[8] وليد اسماعيل السيفو، عبد الحفيظ قدور بلعربي، سعد خضير عباس الرهيمي، مرجع سابق، ص51.

[9]علي فهمي، نظم اتخاذ القرار والأنظمة الذكية، دار الكتب العلمية، القاهرة، 2004، ص94.

[10] علي حسن علي، مؤيد عبد الحسين، نمذجة القرارات الإدارية، دار البازوري، عمان، 1999، ص13.

[11] وليد اسماعيل السيفو، عبد الحفيظ قدور بلعربي، سعد خضير عباس الرهيمي، مرجع سابق، ص51.

[12] وليد اسماعيل السيفو، عبد الحفيظ قدور بلعربي، سعد خضير عباس الرهيمي، مرجع سابق، ص81.

[13] وليد اسماعيل السيفو، عبد الحفيظ قدور بلعربي، سعد خضير عباس الرهيمي، مرجع سابق، ص49.

[14]طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان،الاردن،2010،ص21

[15]عبد الغفارحنفي،مرجع سابق،ص 349.

[16] سفيان خليل المناصير، القرارات المالية، دار جليس الزمان، عمان، 2010، ص 40.

[17]الياس بن الساسي، يوسف قريشي، مرجع سابق ص 315.

[18]إلياس بن ساسي، يوسف قريشي،مرجع سابق، ص 259.

[19] إلياس بن ساسي، يوسف قريشي،مرجع سابق، ص 260.

[20] محمد الفاتح محمود بشير المغربي،تمويل و مؤسسات مالية، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2011،ص183-184.

[21] عبد الغفار حنفي، مرجع سابق، ص 385.

[22] محمد الفاتح محمود بشير المغربي، مرجع سابق، ص 182.

[23] عبد الغفار حنفي، مرجع سابق، ص 487-488.

[24] عبد العزيز النجار، أساسيات الإدارة المالية، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 2007، ص490-491.

[25] عبد العزيز النجار مرجع سابق ص475.

[26] محمد الفاتح محمود بشير المغربي، مرجع سابق، ص 204

[27] محمد الفاتح محمود بشير المغربي، مرجع سابق، ص 206.

[28] عبد العزيز النجار، مرجع سابق، ص474

[29] إلياس بن الساسي، يوسف قريشي، مرجع سابق، 2011، ص335.

[30] الياس بن ساسي، يوسف قريشي، مرجع سابق، ص 337.

[31] دريد كامل آل شبيب، الاستثمار والتحليل الاستثماري، دار اليازوري، الأردن، 2009 ،ص25.

[32] قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار، دار الثقافة، الأردن، 2009، ص36.

[33] محمد قاسم خصاونة، أساسيات الادارة المالية، دار الفكر، عمان،2011، ص107.

34 محمد قاسم خصاونة، مرجع سابق، ص208.

35حمزة محمود الزبيدي، ،مرجع سابق، ص60.

[36] Capet M, Causse G. & Meunier J, Diagnostic, organisation, planification d'entreprise, 2é édition, Economica, Paris, 1994, p425.

[37] Bottin Ch, Diagnostic et changement , Editions d'organisation, 1991, p201.

[38] M. Laflamme, le diagnostic organisationnel et stratégique de développement : une approche globale, GAE TANMRINQ, quebec, 1997, p13.

[39]الياس بن ساسي، يوسف قريشي، مرجع سابق، ص72.

[40] نعيمنمرداوود،مرجع سابق ، ص31.

[41]Béatrice et Francis GRANDGUILLOT, Analyse financière, édition Gualino éditeur, 5 édition,EAJ-paris-2008,p 21.

[42]يوسف حسن يوسف،مرجع سابق، ص85.

[43]يوسف حسن يوسف، مرجع سابق، ص87.

[44]Norbet GUEDJ, Finance d'entreprise :Lesrégle du jeu, Op cit, 2000, p 121.

45ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998، ص293.

[46]الياس بن ساسي، يوسف قريشي،مرجع سابق،ص105.

تطبيق نماذج صفوف الانتظار لتقييم أداء المؤسسة

Apply queuing forms to evaluate the performance of the organization

بن فرحات خليفة
جامعة الجزائر 3
Benferhat171291khelifa@gmail.com

بن عدة محمد أمين
جامعة الجزائر 3
amineforfor@gmail.com

Published: 31/12/2017 *Accepted: 06/12/2017* *Received: 19/11/2017*

ملخص:

من خلال هذه الدراسة تم تطبيق نماذج صفوف الانتظار لتقييم الأداء و تحسن فعالية الخدمات في المركز البريد، حيث أن الهدف الرئيسي من هذه الدراسة هو معرفة أهمية هذه الأساليب و كيفية تطبيقها لمساعدة متخذي القرار بطريقة علمية لاجتياز مشكلة ظاهرة الانتظار.

توصلت دراسة إلى تقديم بديل لتحسين الوضع الحالي الموجود في مركز البريد حيث ساهم هذا البديل في تحسين جميع مؤشرات الأداء ، حيث انخفض وقت الانتظار و كذا عدد الوحدات الموجودة في الصف الانتظار، وعليه فان هذه الدراسة أثبتت مرة أخرى على أهمية استخدام الأساليب الكمية سواء لاتخاذ القرارات أو لتقييم الأداء في المؤسسات الجزائرية.

الكلمات المفتاحية: صفوف الإنتظار، المؤسسة، الأداء

Abstract:

The main objective of this study is to understand the importance of these methods and how to apply them to help decision-makers in a scientific way to overcome the problem of waiting.

The study found an alternative to improve the current situation in the post center, which contributed to the improvement of all performance indicators. The waiting time and the number of units in the waiting class decreased. This study proved again the importance of using quantitative methods for decision making Or to assess performance in Algerian institutions.

Keywords: Waiting lines, institution, performance

تمهيد:

أصبحت كل المؤسسات تسعى إلى تقديم منتجات ذات جودة العالية لأنها وحدها التي تحقق لها الميزة تنافسية في السوق محلية والدولية وتضمن لها البقاء، و إذا كان الاهتمام بجودة السلع مادية وتقديمها بمواصفات التي تلبي احتياجات مستهلك ليس بالأمر السهل، فان الاهتمام بجودة الخدمات أمر أكثر صعوبة و تعقيدا لما تتصف به الخدمات من خصائص وتتمثل في صعوبة مواجهة تدفقات العشوائية و التذبذبات للطلب عليها، حيث يعتبر النظام الذي يقدم فيه الخدمة من بين أحد الجوانب الحساسة التي تأثر على جودة السلع وسمعت المؤسسة. وتعتبر نظرية صفوف الانتظار الطريقة العملية المميزة في تحليل خطوط الانتظار، لأنها تمكن وتساعد المسير من اتخاذ قرارات تحسينية على مستوى جودة الخدمات و بأقل تكلفة.

مما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف يكمن لنماذج صفوف الانتظار أن تقيم أداء المؤسسة ؟

من أجل معالجة الإشكاليـــة السابقة سوف نتطرق في بحثنا هذا إلى عدة جوانب لصفوف الانتظار من حيث التعريف ومجال التطبيق والخصائص كما سلطنا الضوء على نماذج صفوف الانتظار والتحليل الاقتصادي لها وتم ختام هذا البحث بمثال واقعي وهو تطبيق أحد نماذج صفوف الانتظار على عملية السحب و الإيداع في مركز بريد– الدار البيضاء–.

أولا: الجانب النظري لتقييم أداء المؤسسة باستخدام نماذج صفوف الانتظار

قبل التطرق إلى الجانب العملي و تطبيق نماذج صفوف الانتظار لتقييم أداء المؤسسة لابد أولا من إعطاء نظرة شاملة حول نشأة نظرية صفوف الانتظار و مجالات استخداماتها و أهميتها بالنسبة للمؤسسات الإنتاجية و كذا الخدماتية و أهم النماذج المستخدمة لتقييم و لتحسين فعالية الخدمات المقدمة من طرف المؤسسات.

1. مفاهيم عامة حول نظرية صفوف الانتظار

في هذا المحور سوف نتطرق لتاريخ نظرية صفوف انتظاركما سوف نعطى مفهوم و كيفية نشوء صف انتظار.

1.1 نبذة تاريخية لظاهرة صفوف الانتظار :

عرفت نظرية صفوف الانتظار على يد A.K. Erlang عام 1903 بعدما قام بدراسة مسألة الازدحام الموجودة على خط الهاتف حيث بدأ بإيجاد الفترات الزمنية لتأجيل المكالمات نظرا لانشغال الهاتف، وقد تطورت دراسات Erlang من قبل كل من Molins عام 1927 و Thornton D.Fry عام 1928 و بعد الحرب العالمية الثانية تم الاعتماد عليها في شتى المجالات. [1]

2.1 تعريف صفوف الانتظار :

تعرف صفوف الانتظار بأنها عدد الوحدات (الزبائن) المنتظمة في شكل طابور منتظرة خدمة معينة و ذلك خلال فترة زمنية معينة.[2] تختص نظرية صفوف الانتظار بوضع الأساليب الرياضية اللازمة لحل مشاكل المتعلقة بتراكم صفوف الانتظار التي تنتظر دورها طالبة خدمة معينة خلال فترة معينة، على أن يكون وصول هذه الوحدات إلى مكان أداء الخدمة عشوائيا تبعا لتوزيع معين، كما أن الزمن اللازم لأداء الخدمة لكل وحدة يمكن أن تأخذ صفة عشوائية أيضا تبعا لتوزيع معين، بحيث تقوم بحساب متوسط وقت الانتظار

للحصول على الخدمة و كذا متوسط عدد منتظرين طالبين خدمة معينة، لذلك يمكن القول أنها تقدم بطريقة رياضية أسلوبا لتقييم بدائل التصميم المختلفة لمراكز تقديم الخدمة.

نماذج صفوف الانتظار هي عبارة عن نماذج رياضية من ضمن الأساليب الكمية التي تحدد قياس الأداء لحالة صف بما فيها معدل زمن الانتظار و معدل طول خط الانتظار (صف) كما تساعد في اتخاذ القرارات الإدارية من أجل تقديم الخدمة المطلوبة.[3]

3.1 كيفية نشوء صفوف الانتظار :

تنشأ مشكلة صفوف الانتظار إذا كان معدل وصول الزبائن سريعا بدرجة تفوق معدل أداء الخدمة للزبون الواحد، وكذلك في كون معدل أداء الخدمة أسرع من معدل وصول الزبائن حيث يبقى بعض مواقع تأدية الخدمة عاطلة عن العمل، في كلا الحالتين سواء كانت المشكلة تتعلق بانتظار الوحدات (الزبائن) أو مقدمي الخدمة فإن هذه المشكلة تترتب عليها تكاليف لذا تستوجب دراستها من أجل التقليل منها إلى أدنى مستوى ممكن.[4]

2 أهمية نظرية و مجالات تطبيق نماذج صفوف الانتظار

سوف نسعى في هذا المحور إلى إبراز أهمية دراسة حالات صفوف الانتظار و كذا أهم مجالات تطبيقها

1.2 أهمية دراسة حالات صفوف الانتظار :

تعتبر نظرية صفوف الانتظار ذات أهمية بالغة نتيجة للتكاليف الناجمة من الانتظار حيث تظهر أهمية دراسة حالات صفوف الانتظار في : [5]

- عجز قنوات الخدمة في صفوف الانتظار من تلبية طلبات الزبائن بشكل مقبول و هذا ما يؤدي إلى تشكل صف الانتظار، و من هنا لا بد من دراسة حالة لتحديد عدد القنوات الخدمة الملائمة لتلبية الخدمات الزبائن بشكل أحسن.
- انخفاض طلب الخدمة مما يؤدي إلى بقاء الخدمة عاطلة معظم الوقت، و هنا تظهر الحاجة لنظرية صفوف الانتظار و ذلك لمنع هدر في الموارد.

إن تطبيق نظرية صفوف الانتظار تهدف إلى تخفيض تكاليف الطاقة العاطلة و كذا تخفيض تكاليف الانتظار كما تقوم بتحديد متوسط زمن الانتظار و عدد الوحدات في صف الانتظار إضافة إلى ذلك تقوم بتقييم جودة الخدمات المقدمة و مقارنتها مع منافسيها في السوق.[6]

2.2 أهم مجالات تطبيق نماذج صفوف الانتظار :

نظرية صفوف الانتظار لها تطبيقات واسعة في مختلف مجالات فنحن جميعا نواجه هذه المشكلة في الحياة اليومية لذا سوف نذكر بعضا منها وهي كالتالي : [7]

- يستخدم أسلوب صفوف الانتظار بشكل واسع في مجال الخدمات على سبيل المثال المصارف، المطاعم، صالون الحلاقة، مكاتب البريد، .....الخ.
- تستخدم نظرية لصفوف الانتظار في مجال النقل فمن الممكن أن تكون وسائل النقل هي الوحدات الطالبة للخدمة مثل شاحنات أو السفن فهي تنتظر دورها لتحميل أو تفريغ أو طائرات تنتظر هبوط أو الإقلاع، كما يمكن أن تكون وسائل النقل هي مراكز الخدمة مثلا سيارات الأجرة، سيارات الإسعاف .....الخ.

كما أن هنالك أمثلة عديدة لصفوف الانتظار مثل انتظار الآلات العاطلة (وحدات طالبة للخدمة) بغرض تقديم الخدمة لها أي تصليحها من طرف المصلح (مركز الخدمة) و كذلك نجد صفوف الانتظار في المستشفيات حيث ينتظر المرضى تقديم لهم الخدمة الصحية من طرف الأطباء، سيارات الإسعاف، ممرضات .....الخ مع كل هذه المجلات التي تم ذكرها فإننا لم نذكرها جميعا و إنما أشرنا إلى جزء منها فقط و تبقى نظرية صفوف الانتظار ذات الانتشار الواسع و المعتمد في مختلف المجالات.

3. العناصر الرئيسية و خصائص نماذج صفوف الانتظار

1.3 العناصر الرئيسية لظاهرة صفوف الانتظار :

تتكون ظاهرة صف الانتظار من ثلاث عناصر أساسية و هي كالتالي :

1.1.3وصول الوحدات : يكون على شكل فترات زمنية منتظمة أو غير منتظمة إلى نقاط تدعى مراكز (قنوات) الخدمة كمثال على ذلك وصول الشاحنات إلى موقع التحميل، دخول الزبائن إلى مراكز التجارية .....الخ كل هذه الوحدات تدعى وصول الزبائن

2.1.3مراكز (قنوات) الخدمة : هي الموقع التي تقوم بتقديم الخدمة للوحدات الطالبة الخدمة (الزبون)، إذا كان مركز الخدمة غير مشغول فإن زبون الواصل سوف يخدم مباشرة و إذا كان مركز الخدمة مشغول فإن على الزبون الانتظار في الخط إلى أن يتم تقديم له الخدمة و بعد إكمال الخدمة سوف يغادر النظام.

مسألة صفوف الانتظار تتكون عندما يضطر الزبون إلى الانتظار في الصف للحصول على الخدمة.

3.1.3صف الانتظار : يمثل عدد الزبائن المنتظرة للحصول على الخدمة (عدد الوحدات الطالبة للخدمة) بحيث الصف لا يتضمن الزبون الذي يتم تقديم الخدمة له.

الشكل رقم (01) : المخطط للعناصر النظام لصفوف الانتظار[8]

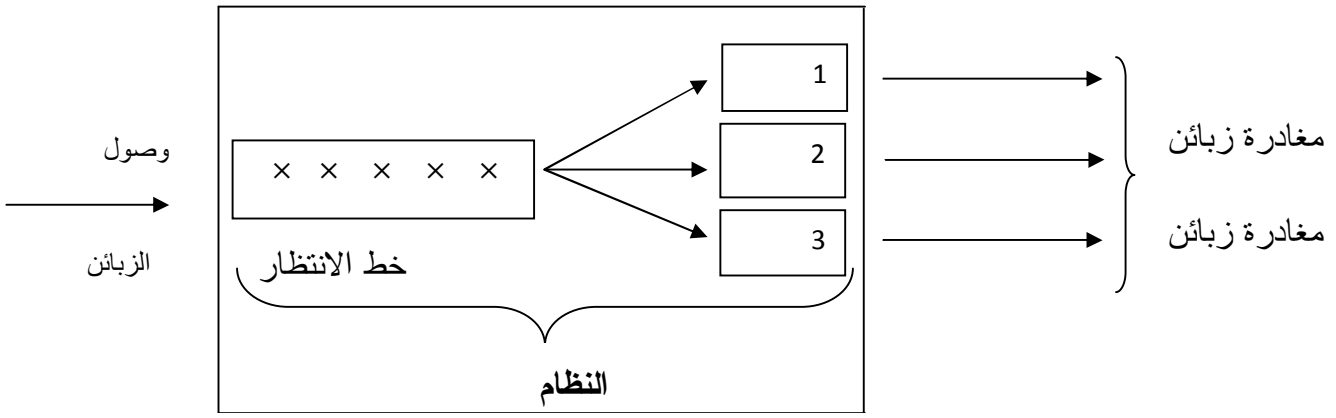

المصدر : حامد سعد نور الشمري و علي خليل الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 457

2.3خصائص نماذج صفوف الانتظار :

من الخصائص الرئيسية لنماذج الانتظـــار هـــــي :

1.2.3 مصدر الواصلين :

يوجد احتمالين لتحديد مصدر الأفراد الواصلين إما مصدر غير محدد أو مصدر محدد [9]

–مصدر غير محدد: في هذا مصدر يتجاوز عدد واصلين طاقة نظام مثل الأسواق الكبيرة، مخازن الأدوية، مسارح .....الخ، في هذه الحالة لا يمكننا أن نحدد عدد الواصلين لأنه عدد كبير و يمكنهم في أي وقت أن يطلبوا الخدمة.

–مصدر مـــــــــــحدد : في هذا المصدر يكون كل مقدم الخدمة مسؤول عن تقديم الخدمة لعدد محدود من الزبائن مثل الممرضة مسؤولة عن تقديم خدمة لعدد محدد من الأسرى.

2.2.3توزيع الوصول :

نقصد به نمط القاعدة وصول الزبائن إلى النظام ممكن أن يكون على شكل فترات زمنية متساوية أو على شكل فترات زمنية غير متساوية أي وصول عشوائي، لذلك يتم استخدام التوزيعات الاحتمالية لوصف معدل الوصول و أكثر هذه التوزيعات استخداما هو توزيع بواسون.

معدل الوصول : هو عبارة عن عدد الوحدات الواردة لطلب الخدمة خلال وحدة الزمن و غالبا ما يتم حساب متوسط عدد الوحدات الواردة خلال وحدة الزمن.

3.2.3 عدد القنوات الخدمة : [10]

تختلف باختلاف نوعية الخدمة المقدمة ، فيمكن لنظام أن يكون ذو قناة خدمة مفردة كما يمكنه أن يكون ذو قنوات متعددة و كذلك يمكن لزبون أن يحصل على الخدمة على مرحلة واحدة أو عدة مراحل.

الشكل رقم (02) : المخطط مراحل أنظمة الانتظار

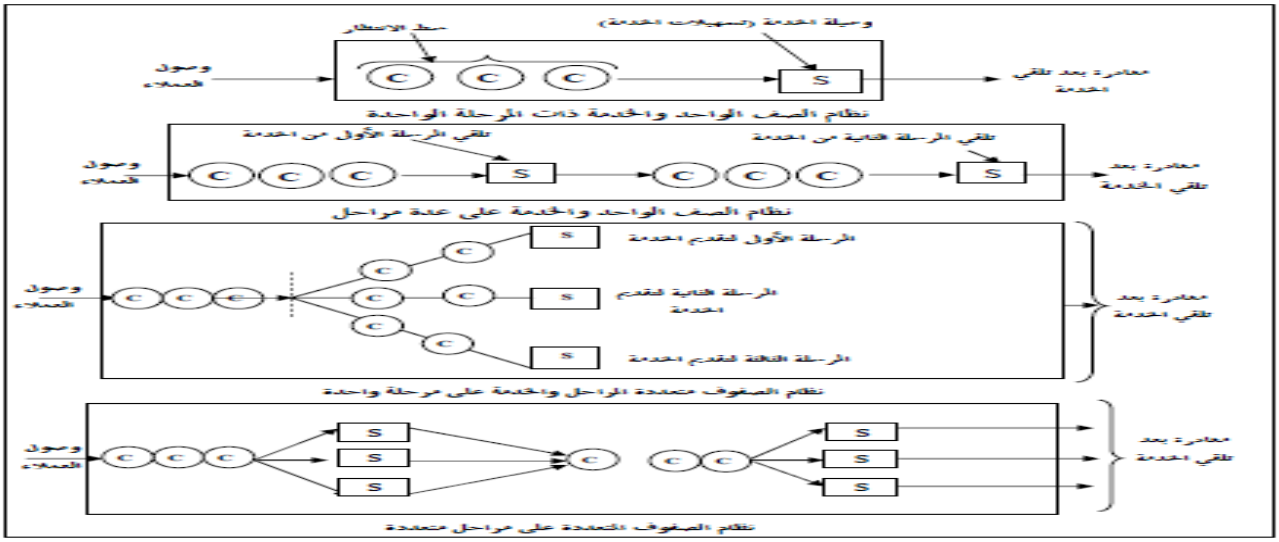

المصدر : جلال إبراهيم العبد : مرجع سبق ذكره، ص 428.

4.2.3توزيع الخـــدمـــة :

نقصد به نمط أو قاعدة مغادرة الزبائن النظام و يمثل وقت الخدمة أي الفترة الزمنية بين خدمتين متتاليتين و التي قد تكون ثابت أو عشوائية، و أغلب نماذج صفوف الانتظار تفرض أن معدل الخدمة يتوزع عشوائيا بموجب التوزيع الأسي.

معدل الخدمة : هو عبارة عن متوسط عدد الوحدات المخدومة خلال وحدة الزمن، إلى أن هنالك عوامل عديدة تؤثر على معدل انجاز مثل الاستعانة بمعدات جديدة أو متطورة.

5.2.3نظام الخدمة : يمكن تصنيف نظام الخدمة إلى مالي :

- ✓ من يأتي أولا يخدم أولا
- ✓ من يأتي أخيرا يخدم أولا
- ✓ القاعدة العشوائية : أي يتم خدمة الوحدات دون الاستناد إلى أية قاعدة
- ✓ القاعدة الأسبقية : أي خدمة الوحدة التي لها الأفضلية حسب معايير معينة [11]

4.أهـــم التوزيعات الاحتمالية المستخدمة في نظرية صفوف الانتظار :

في غالب الأحيان نجد تلك القيم العشوائية تخضع إلى نوعين من التوزيعات الاحتمالية ، فوصول الزبائن كثيرا ما يتبع التوزيع الاحتمالي البواسوني أما أوقات الخدمة فهي تتبع التوزيع الاحتمالي الأسي و لكن هذا لا ينفي أنه هنالك توزيعات احتمالية أخرى يمكن أن تتبعها معدل الوصول و معدل الخدمة.[12]

1.4التوزيع البواسوني :

نقول أن وصول العملاء إلى مراكز الخدمة يتبع التوزيع البواسوني إذا توفرت الشروط التالية :

- إن احتمال تحقق حدث في الفترة Λt يعتمد فقط على طول الفترة.
- عدد الحوادث الواقعة في الفترة معينة مستقل عن عدد الحوادث في الفترات السابقة.
- احتمال تحقق حدثين في نفس الوقت صغير جدا.

الصيغة العامة لقانون بواسون على الشكل التالي : $P_n(t) = \frac{\lambda t^n \ e^{-\lambda t}}{n!}$

بحيث : λ **:** متوسط عدد الوحدات لكل وحدة زمنية

n **:** عدد الوحدات في الفترة المحددة

2.4 التوزيع الأسي : يستخدم التوزيع الأسي في دراسة أوقات الخدمة و هو يعرف بالصيغة التالية : $P_n(t) = \mu \, e^{-\mu t}$

μ **:** متوسط عدد الوحدات التي يمكن أن تقدم لها الخدمة لكل وحدة زمنية.

5. التحليل الاقتصادي :

إن الهدف من تحليل صفوف الانتظار هو تدنيه التكلفة الكلية و التوصل إلي مستوي الخدمة الأمثل، و التكلفة الكلية تنقسم إلى مجموعتين أساسيتين من التكاليف، الأول تتمثل في التكاليف الانتظار عملاء للحصول على خدمة و التكلفة الثانية الخاصة الطاقة أو الخدمة .

- تكاليف الطاقة (الخدمة): هي تلك التكاليف الخاصة بالتشغيل مثل أجور العمال، .....الخ

- تكاليف الانتظار: هي تلك التكاليف الخاصة بالوحدات المنتظرين للخدمة.[13]

إن الهدف الرئيسي من تحليل صفوف الانتظار هو توازن تكلفة تقديم الخدمة و تكلفة انتظار العملاء.

C_{w} : تـــمثـــل تكلفة الانتظار

C_s : تمثل تكلفة الخدمة (تكلفة الطاقة)

L_s : تمثل عدد الوحدات في النظام

K : تمثل عدد القنوات

TC : تمثل إجمالي التكلفة

الشكل رقم (03): العلاقة بين تكلفة الانتظار و عدد القنوات (مستوى الخدمة)

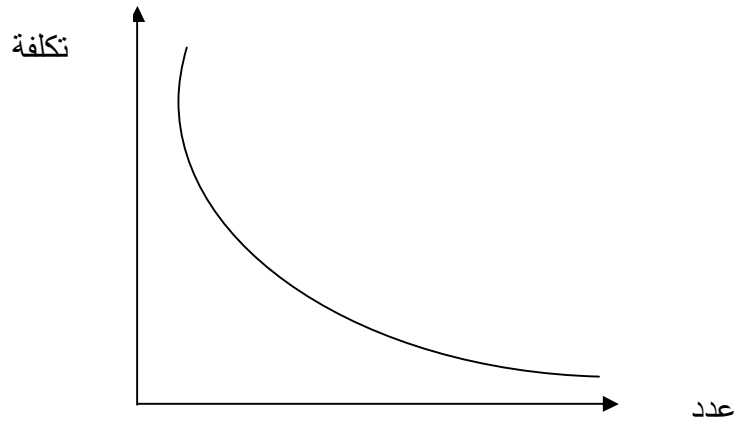

المصدر: سليمان محمد مرجان: مرجع سبق ذكره، ص258.

- نلاحظ من خلال الشكل أن كلما زادت الطاقة أو الخدمة أي ارتفعت عدد القنوات (تحسن مستوى الخدمة) كلما انخفضت عدد الوحدات في صف انتظار(أي انخفض زمن الانتظار) ، و هذا يؤدي إلى انخفاض تكلفة الانتظار .

الشكل رقم (04): العلاقة بين تكلفة الخدمة و عدد القنوات (مستوى الخدمة)

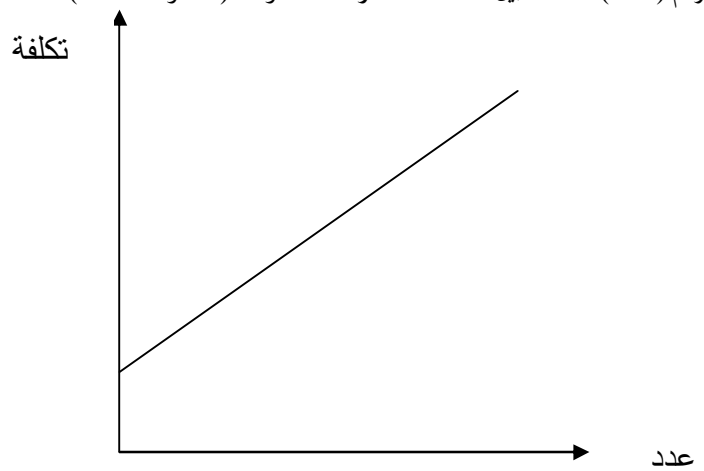

المصدر : سليمان محمد مرجان: مرجع سبق ذكره، ص258.

- نلاحظ من خلال الشكل أن كلما زادت الطاقة أو الخدمة أي ارتفعت عدد القنوات (تحسن مستوى الخدمة) كلما ارتفعت تكلفة الخدمة.

شكل رقم (05): تحديد التكلفة المثلى

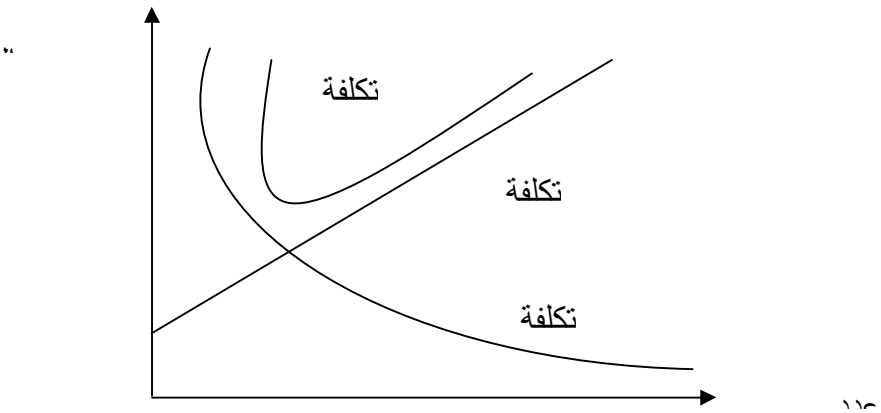

المصدر : سليمان محمد مرجان: مرجع سبق ذكره، ص258.

من خلال هذه المنحنيات نلخص مايلي:

- تكلفة الخدمة تزداد بزيادة الخدمة أو قدرة مركز الخدمة بمعنى زيادة عدد محطات الخدمة أو عدد الأفراد المقدمين للخدمة ، كما تنخفض تكلفة زمن الانتظار كنتيجة لزيادة قدرة الخدمة.
- إن نقطة التقاطع بين منحنى تكلفة الخدمة و منحنى تكلفة الانتظار هي التي تحقق أفضل مستوى للخدمة مع حد أدنى للتكاليف.

6. نماذج صفوف الانتظار :

يوجد العديد من النماذج صفوف الانتظار المستخدمة في مجال إدارة العمليات و سوف نتطرق إلى بعض النماذج و التي تعتبر الأكثر شيوعا في الأوساط العملية.

1.6 نماذج صفوف الانتظار ذات قناة الخدمية الواحدة

تنتج مسألة صفوف الانتظار ذات قناة خدمة واحدة من وقت وصول عشوائي و وقت خدمة عشوائية لمركز (قناة) خدمة واحدة. وقت الوصول عشوائي ممكن أن يوصف رياضيا بتوزيع احتمالي و التوزيعات الأكثر استخداما هو التوزيع بواسون مع العلم أن وقت الخدمة يتبع التوزيع الأسي، و فيما يلي بعض هذه النماذج :[14]

– نموذج مجتمع غير محدود

يعد هذا النموذج من ابط نماذج صفوف الانتظار حيث تصل الوحدات إلى محطة الخدمة بشكل انفرادي (أي بدون تأثيرات خارجية) وتكون في صف واحد و تقدم لها خدمة في مرحلة واحدة، حيث يتم إعطاء شروط التي يتم استعمالها في حالة ما تكون الفرضيات قابلة للتطبيق و هي كالتالي : [15]

- يتم خدمة الزبون وفق لقاعدة من يدخل أولا يخدم أولا، كما يشترط أيضا أن كل زبون يلتحق بالصف عند وصوله لا يغادر قبل تلقيه الخدمة.
- عملية الوصول الزبائن مستقلة عن بعضها، ولكن متوسط معدل الوصول ثابت
- الوصول العشوائي للزبائن يتبع توزيع بواسون وبمعدل (λ) في الوحدة الزمنية، وكذلك الوحدات التي تتلقى تأتي من مجتمع غير محدود.
- وقت الخدمة يتبع التوزيع الأسي (μ) في الوحدة الزمنية
- متوسط معدل الخدمة معروف و محدد
- معدل الوصول أقل من معدل الخدمة ($\mu > \lambda$)
- هنالك قناة واحدة لتقديم الخدمة

قبل التطرق إلى الصيغ الرياضية نقوم بذكر الرموز الخاصة بالنموذج صفوف الانتظار وهي المتمثلة في :

- λ : معدل (متوسط) عدد وصول في زمن معطى
- μ : معدل (متوسط) عدد خدمات في زمن معطى
- n : عدد زبائن في النظام
- P_n : احتمال وجود (n) من الوحدات في النظام
- P_0 : احتمال وجود (0) من الوحدات في النظام
- L_s : معدل وحدات الموجود في النظام
- L_q : معدل وحدات الموجود في خط الانتظار
- W_s : معدل الوقت التي تستغرقه الوحدة في النظام
- W_q : معدل الوقت التي تستغرقه الوحدة في خط الانتظار
- P_w : احتمال انتظار الواصلين للخدمة في صف الانتظار(معامل الاستخدام)

بعد عرض الشروط والفرضيات اللازمة للنموذج، سوف نتطرق آن إلى الصيغ الرياضية الخاصة بقناة الخدمية الواحدة مباشرة دون التطرق إلى برهانها لأن استنتاجها يتطلب أعمالا رياضية مطولة وهي تعتبر معقدة نوعا ما وهي كالتالي : [16]

احتمال وجود (0) من الوحدات في النظام..... $P_0 = 1 - \lambda/\mu$

احتمال وجود (n) من الـــــوحدات في النظام ..... $P_n = (\lambda/\mu)^n P_0$

معدل وحدات الموجود في النظام ..... $L_s = \lambda/(\mu - \lambda)$

معدل وحدات الموجود في خط الانتظار..... $L_q = \lambda^2/(\mu(\mu - \lambda))$

معدل الوقت التي تستغرقه الوحدة في النظام..... $W_s = 1/(\mu - \lambda)$

معدل الوقت التي تستغرقه الوحدة في خط الانتظار..... $W_q = \lambda/(\mu(\mu - \lambda))$

احتمال انتظار الواصلين للخدمة في صف الانتظار(معامل الاستخدام)..... $P_w = \lambda/\mu$

2.6. نماذج صفوف الانتظار ذات قناة الخدمية المتعددة:

نماذج صفوف الانتظار ذات قنوات المتعددة يعني وجود عدة مواقع للخدمة بصورة متوازنة و كل وحدة في صف الانتظار ممكن أن يخدم بواسطة أكثر من موقع خدمة واحدة بحيث أن كل موقع يقدم خدمة نفسها.

يعد هذا النموذج أكثر تعقيدا نوعا ما من سابقيه، بحيث الوحدات تنتظر في الصف واحد و تقدم لها خدمة في أي من محطتي الخدمة وذلك حب إتـــاحة أي من محطتين، ويتم تطبيق هذا النموذج إذا ما تحققت الفرضيات التالية:

- الصف له محطة خدمة مضاعف
- معدل الوصول يتبع التوزيع الاحتمالي البواسوني؛
- معدل الخدمة يتبع التوزيع الاحتمالي الأسي ؛
- معدل الخدمة μ هو نفه لكل محطة ؛
- الصف يتبع نظام من يصل أولا يخدم أولا.

بحيث : λ : معدل (متوسط) الوصول الوحدات في زمن معطى

μ : معدل (متوسط) خدمة للوحدات في زمن معطى

K : تمثل عدد محطات خدمة

و على هذا الأساس تكون الصيغ الرياضية لنموذج صفوف الانتظار ذات قناة خدمية متعددة كتالي :[17]

احتمال وجود (0) من الوحدات في النظام ..... $P_0 = \frac{1}{[\sum_{n=0}^{n=K-1}\frac{1}{n!}\left(\frac{\lambda}{\mu}\right)^n] + \frac{1}{K!}\left(\frac{\lambda}{\mu}\right)^K \frac{K\mu}{K\mu-\lambda}}$

احتمال وجود (n) من الـــــوحدات في النظام هنالك شرطين :

إذا كان $n < k$ فإن $P_n = \frac{1}{n!}\left(\frac{\lambda}{\mu}\right)P_0$

إذا كان $n > K$ فإن $P_n = \frac{1}{K!K^{n-K}}\left(\frac{\lambda}{\mu}\right)P_0$

معدل وحدات الموجود في النظام..... $L_S = \frac{\lambda\mu\ (\lambda/\mu)^K}{(K-1)!(K\mu-\lambda)^2}P_0 + \frac{\lambda}{\mu}$

معدل وحدات الموجود في خط الانتظار..... $L_q = L_S - \frac{\lambda}{\mu}$

معدل الوقت التي تستغرقه الوحدة في النظام..... $W_S = \frac{L}{\lambda}$

معدل الوقت التي تستغرقه الوحدة في خط الانتظار..... $W_q = W_S - \frac{1}{\mu}$

احتمال انتظار الواصلين للخدمة في صف الانتظار(معامل الاستخدام) $P_w = \frac{1}{K!}\left(\frac{\lambda}{\mu}\right)^k \left(\frac{K\mu}{K\mu - \lambda}\right) P_0$

ثانيا:الجانب التطبيقي: تطبيق نماذج صفوف الانتظار لقياس جودة خدمة عملية السحب و الإيداع في مركز البريد – الدار البيضاء–

يعتبر مركز البريد من أكثر الأماكن التي تعاني من الازدحام الشديد طوال أيام الأسبوع حيث ترتبط مشكلة انتظار العملاء ارتباطا مباشرا بما يقدمه العاملين في مراكز الخدمة، و من اجل قياس جودة الخدمات المقدمة تعتبر نماذج صفوف الانتظار من أحسن الأساليب الكمية .

من اجل إسقاط الجانب النظري في الواقع العملي تم الاعتماد على نماذج صفوف الانتظار لقياس و تحسين فعالية خدمات السحب و الإيداع في مركز البريد – الدار البيضاء –

1. نمذجة ظاهرة الانتظار لمركز خدمة السحب و الإيداع

تمكن الباحثون الذين عملوا في هذا مجال من وضع عدد من النماذج الرياضية التي تهدف إلى دراسة سلوك أنظمة صفوف الانتظار، و هي تختلف عن بعضها البعض من خلال التوزيعات الاحتمالية التي تتبعها كل من أوقات الوصول و أوقات الخدمة و كذا عدد الخدمة و نظام الخدمة و أيضا محدودية المجتمع و صف الانتظار، و من اجل تحديد النموذج المناسب يجب أولا تمثيل الظاهرة ثم تحديد مكونات هيكل الانتظار .

1.1.تمثيل ظاهرة الانتظار لمراكز خدمة السحب و الإيداع

يقدم مركز البريد خدمتي السحب و الإيداع من خلال مركزي خدمة، تتمثل مهمة الموظف في تسجيل البيانات الموجودة على الشيك إذا كانت عملية سحب أو وثيقة إيداع إذا كانت عملية إيداع على الحاسوب ثم يقوم بعد المبلغ باستخدام آلة خاصة ثم العد اليدوي ليتأكد من صحة المبلغ و في أخير يقوم بدفع المبلغ المالي الموجود في الشيك إذا كانت عملية سحب أو تحصيل مبلغ مالي من عميل إذا كانت عملية إيداع .

التمثيل البياني :

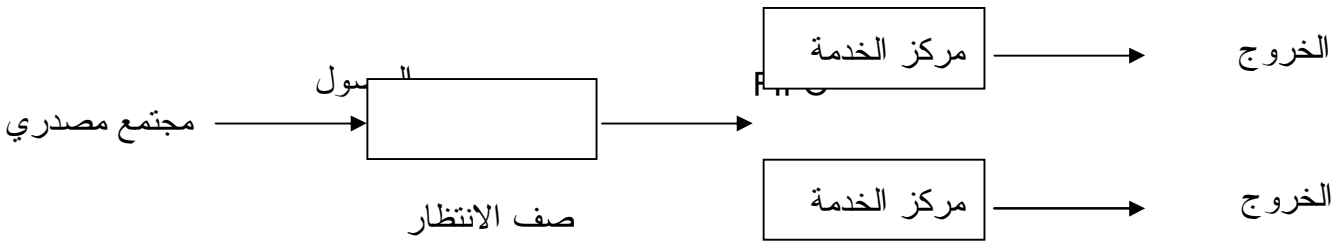

2.1. تحديد مكونات نموذج صفوف الانتظار لمركز الخدمة

1.2.1المجتمع : نقصد به المصدر الذي تتولد عنه وحدات طالبة الخدمة و انطلاقا للقواعد التي تنص عليها القوانين و التي تنص على استقبال كل العملاء الوافدين مهما بلغ عددهم فيعتبر المجتمع غير محدود .

2.2.1.صف الانتظار :يتكون من عملاء طالبة خدمة معينة و يمكن تحديد مواصفات صف الانتظار من خلال :

- طول صف الانتظار : إن صف الانتظار ليس له حد أقصى أي أن وصول أي زبون جديد يكون مسوح له بالاشتراك لذا نعتبر عدد العملاء غير محدود .
- عدد صفوف الانتظار : من حصول العميل على الخدمة فهم يصطافون في صف واحد .

3.2.1نظام الخدمة : هي القاعدة التي يتم بموجبها اختيار الزبائن حيث يتم تقديم الخدمة تبعا لترتيب الوصول أي من يصل أولا يخدم أولا (FIFO) .

4.2.1مراكز الخدمة : أنظمة صفوف الانتظار ممكن أن تحتوي على مركز خدمة واحد أو تحتوي على العديد من مراكز الخدمة و بما انه يوجد مركزي الخدمة سوف نعتمد على نماذج صفوف الانتظار متعددة القنوات .

5.2.1موصفات الواصلين : و تتمثل في :

- درجة التحكم في عدد الواصلين: لا يمكن لمركز البريد التحكم في عدد العملاء الواصلين إلى مركز الخدمة و لا في أوقات وصولهم .
- نمط الوصول: يتم وصول العملاء إلى مركز الخدمة بطريقة عشوائية و يكون كل عميل مستقلا عن الأخر .
- متلقي الخدمة: هي الوحدات التي تحتاج إلى الخدمة و هي تصل إلى مركز الخدمة على فترات زمنية عشوائية

2.الدراسة الإحصائية لهيكل الانتظار لمركز الخدمة

قبل تحديد نوع نماذج صفوف الانتظار المناسب لابد أولا معرفة أيٌ من التوزيعات الاحتمالية التي تتبعها كل من أوقات الوصول وأوقات الخدمة و من ثم يتم قياس مؤشرات فعالية خدمة السحب و الإيداع .

1.2عرض معطيات خاصة بمركز البريد : من اجل تحديد متوسط العملاء الواصلين إلى مركز الخدمة تم تحديد المدة الكلية للمشاهدة بـــــأسبوعين من يوم الأحد إلى يوم الخميس من الساعة 8 الى 12 خلال الفترة الصباحية و من الساعة 13 الى 16 خلال الفترة المسائية و كانت 7 مشاهدات في اليوم (مشاهدة لكل ساعة) ، و قدرت المشاهدة الكلية في الأسبوعين 70 مشاهدة .

2.2. تحديد معدل الوصول : إن وصول العملاء يتم بشكل غير منتظم وفق فترات زمنية غير متساوية و لا يمكن تحديده بصورة مسبقة و احتمالاته تخضع لتوزيعات احتمالية معينة غير محددة، من خلال المعطيات الواردة أعلاه نلاحظ أن العدد الكلي لفترات المشاهدة هي 70 فترة و سوف يتم اختيار عينة مكونة من 50 فترة تم أخذها بطريقة عشوائية من العدد الكلي للفترات .

الجدول أدناه يوضح العينة التي سوف يتم الاعتماد عليها لتحديد نوع التوزيع الاحتمالي الذي يتبعه معدل الوصول و هو موضح كالتالي:

جدول1: يوضح العينة التي سوف يتم الاعتماد عليها لتحديد نوع التوزيع الاحتمالي الذي يتبعه معدل الوصول

عدد الوصول	0	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	Somme
تكرار	0	0	0	0	1	2	1	3	3	2	5	2	4	5	6	5	3	3	2	1	1	1	50

المصدر: من إعداد الطالب

من خلال هذا الجدول نحسب معدل الوصول (متوسط عدد وحدات الطالبة للخدمة) و هو الذي يساوي مجموع الواصلين / 100 و نرمز له بالرمز λ

$$\lambda = \frac{\Sigma N}{50} = \frac{622}{50} = 12.44$$

بما أن المشاهدة كانت كل ساعة فان معدل وصول يصبح كالتالي:

λ = 12.44 / 60 = 0.209 (عميل / د)

من اجل تحديد نوع التوزيع الاحتمالي لوصول العملاء إلى مركز البريد نستعمل اختبار مربع كاي .

$H_0 : X^2_{cal} < X^2_{tab}$ ⟸ وصول العملاء يتبع التوزيع الاحتمالي البواسوني

$H_1 : X^2_{cal} > X^2_{tab}$ ⟸ وصول العملاء لا يتبع التوزيع الاحتمالي البواسوني و إنما توزيع آخر

الجدول (03): مجموع فروق التربيعية لكاي تربيع لأوقات الوصول

Xi	Fi	Y	F(x)	Fe	X^2
0	0	0	4E-06	0,0002	0,0002
1	0	0	0,0002	0,0101	0,0101
2	0	0	0,0011	0,0551	0,0551
3	0	0	0,0040	0,2002	0,2002
4	1	4	0,0109	0,5451	0,3796
5	2	10	0,0238	1,1876	0,5557
6	1	6	0,0431	2,1562	0,6200
7	3	21	0,0671	3,3554	0,0377
8	3	24	0,0914	4,5690	0,5388
9	2	18	0,1106	5,5302	2,2535
10	5	50	0,1205	6,0242	0,1741
11	2	22	0,1193	5,9658	2,6363
12	4	48	0,1083	5,4156	0,3700
13	5	65	0,0908	4,5380	0,0470
14	6	84	0,0706	3,5310	1,7264
15	5	75	0,0513	2,5643	2,3136
16	3	48	0,0349	1,7459	0,9009
17	3	51	0,0224	1,1187	3,1636
18	2	36	0,0135	0,6770	2,5852
19	1	19	0,0078	0,3882	0,9644
20	1	20	0,0042	0,2114	2,9413
21	1	21	0,0022	0,1097	7,2279
Somme	50	622	0,9980	49,8990	29,7017

بالرجوع إلى جدول كاي التربيعي عند درجة الحرية 20 و عند مستوى المعنوية 5% نجد أن قيمة x^2 الجد ولية هي:

$X^2_{0.05} = 31.410$

بما أن قيمة X^2_{cal} المحسوبة اقل من قيمة X^2_{tab} المجدولة فانه سوف يتم قبول الفرضية الأولى و هي H_0 و التي تنص على أن معدل الوصول يتبع التوزيع الاحتمالي البواسوني .

3.2. معدل الخدمة

إن الفترة الزمنية التي يستغرقها طالبي الخدمة ليست متساوية و غير ثابتة و إنما هي عشوائية و يعود ذلك لنوع الخدمة التي يطلبها كل عميل، و تكون احتمالاتها معروفة و خاضعة لإحدى التوزيعات الاحتمالية ومن اجل معرفة أي نوع من التوزيعات الاحتمالية التي تخضع لها، تم اختيار عينة عشوائية مكونة من 100 فترة كما موضحة في الجدول التالي:

- حساب عدد الفئات: $K = 1 + 3.32 \log 50 = 1 + 3.32 \log 50 = 6.64 \simeq 7$
- حساب طول الفئة: $T = \frac{\text{الأدنى الحد} - \text{الحدالأعلى}}{K} = \frac{15.3325 - 0.9866}{6.64} = 2.16$

جدول(04) لحساب متوسط زمن الخدمة

زمن الخدمة		تكرارات	مركز الفئة	تكرارات * مركز الفئة
0,9866	3,147	13	2,0669	26,8692
3,147	5,308	9	4,2274	38,0465
5,308	7,468	7	6,3879	44,7154
7,468	9,629	8	8,5484	68,3876
9,629	11,789	6	10,7090	64,2538
11,789	13,950	4	12,8695	51,4780
13,950	16,110	3	15,0300	45,0901
مجموع		50	//	338,8406
				6,7768

من خلال هذا الجدول نحسب متوسط زمن الخدمة (معدل الخدمة) و نرمز له بالرمز μ و يتم حسابه كمايلي:$\propto$

$$\mu = \frac{1}{6.7768} = 0.128 \quad ، = \frac{\sum F_0 \, t}{50} = \frac{338.8406}{50} = 6.7768$$

بنفس الطريقة يتم تطبيق اختبار كاي تربيعي من اجل تحديد نوع التوزيع الاحتمالي و ذلك انطلاقا من الفرضيات التالية:

H_0 : $X^2_{cal} < X^2_{tab}$ ⟸ وصول مرضى يتبع التوزيع الاحتمالي الأسي .

H_1 : $X^2_{cal} > X^2_{tab}$ ⟸ وصول المرضى لا يتبع التوزيع الاحتمالي الأسي

بعد حساب التكرارات النسبية المتوقعة و كذلك التكرارات المتوقع و ذلك بضرب التكرارات النسبية بالعدد الكلي للمشاهدات و في الأخير نقوم بحساب مجموع الفرق التربيعي للتكرارات نحصل على X^2_{cal} المحسوبة و التي تساوي 9.0867

بالرجوع إلى جدول كاي التربيع عند درجة حرية تساوي 5 و عند مستوى معنوية 5% فإن X^2_{tab} (مجدولة) تساوي 11.070

$$\begin{cases} X^2_{tab} = 11.070 \\ X^2_{cal} = 9.0867 \\ X^2_{tab} > X^2_{cal} \end{cases}$$

بما أن قيمة X^2_{tab} (مجدولة) أكبر من قيمة X^2_{cal} (محسوبة) فإننا نقبل الفرضية الأولى H0 التي تنص على أن معدل الخدمة يتبع التوزيع الإحتمالي الأسي.

من خلال كل هذه الدراسات تم التوصل إلى ما يلي :

- يتبع توزيع الوصول العملاء إلى قاعة مركز البريد التوزيع الاحتمالي البواسوني
- يتبع توزيع أوقات الخدمة التوزيع الاحتمالي الأسي
- عدد قنوات الخدمة 2
- نظام الخدمة هو نظام خدمة عام من يأتي أولا يخدم أولا
- عدد زبائن هو غير محدود
- مجتمع كذلك غير محدود

انطلاقا من كل هذه المعطيات تم تحديد النموذج المناسب الذي سوف يطبق عليه لقياس فعالية الخدمات و هو من النوع :

(M / M / 1) (FIFO / ∞/ ∞)

بعد تحديد النموذج المناسب نقوم بحساب مؤشرات الفعالية للنموذج و ذلك لقياس جودة الخدمات التي تقدمها مركز البريد و

استعانا ببرنامج EXCEL تحصلنا على النتائج التالية :

	A	B	C	D	E	F	G
3							
4	1. Both λ and μ must be RATES, and use the same time unit. For example, given a service time such as 10 minutes per customer, convert it to a service rate such as 6 per hour.						
5							
6	2. The total service rate (rate x servers) must be greater than the arrival rate.						
7							
8	Input Data			Operating Characteristics			
9	Arrival rate (λ)	0,21		Average server utilization (ρ)	0,8750		
10	Service rate (μ)	0,12		Average number of customers in the queue (L_q)	5,7167		
11	Number of servers (s)	2		Average number of customers in the system (L)	7,4667		
12				Average waiting time in the queue (W_q)	27,2222		
13				Average time in the system (W)	35,5556		
14				Probability (% of time) system is empty (P_0)	0,0667		
15							

تفسير ا

- احتمال أن يكون النظام مشغول في وحدة زمنية أو ما يسمى بمعامل الاستخدام هو 87% و هذا المؤشر يدل أن موظف يكون مشغول طوال الوقت مما يدل على كثرة التزاحم الموجود في مركز البريد .
- متوسط عدد وحدات في صف انتظار يساوي 5.71 وحدة أي متوسط عدد العملاء في الانتظار هو 6 عملاء .
- متوسط وقت الوحدة المستغرق في النظام هو 36 دقيقة بينما متوسط وقت الوحدة المستغرق في صف الانتظار هو 28 دقيقة.

استنادا على هذه النتائج المتوصل إليها وجب على مسؤول مركز البريد التفكير في تغيير هذا الوضع و ذلك بإضافة محطات خدمة جديدة .

بهدف تحسين مستوى الخدمات المقدمة للزبائن لابد من تعديل في الهيكل و ذلك بإضافة محطات جديدة موازية تقدم الخدمة لأكثر من وحدتين في نفس الوقت مع الحفاظ على نفس خصائص النموذج السابق.

بعد حساب مؤشرات الأداء للنظام الجديد نقوم بمقارنته بالنتائج المتحصل عليها في النظام الأصلي و توصلنا إلى ما يلي :

جدول2: مقارنة النتائج

النموذج / المؤشرات	مركزي الخدمة	ثلاث مراكز الخدمة
P	0.87	0.58
	5.71	0.46
	7.46	2.21
	27.42	2.22
	35.55	10.55

المصدر: من إعداد الطالب

تفسير النتائج

- احتمال أن يكون النظام مشغول في وحدة زمنية هو 87 % حيث نلاحظ أن عند إضافة قناة ثالث انخفض معامل التشغيل من 87 % إلى 58 % ، و هذا ما يدل على تناقص الازدحام الذي سوف يكون موجود في مركز البريد.
- انخفاض متوسط عدد وحدات في صف انتظار ليبلغ 0.46 وحدة بينما كان 5.71 وحدة.
- انخفاض متوسط وقت الوحدة المستغرق في صف الانتظار ليبلغ 10.55 دقيقة بينما كان متوسط وقت الوحدة المستغرق في النظام هو 35.55 دقيقة.

من خلال النتائج المتحصل عليها نلاحظ أن تقديم مركز البريد الخدمة بثلاث قنوات سوف يساعدها على تخفيض الوقت المستغرق للحصول على الخدمة ، وهكذا يكون قد تم تحسين مستوى الخدمة التي تقدم للعملاء.

و عليه إذا أراد مدير مركز البريد أن يصل إلى مستوى فعالية الخدمة فإنه مجبر على إضافة مركز خدمة جديدة على التوازي لأن مقاييس الأداء الفعلية للخدمة ستتغير بشكل إيجابي.

خلاصة:

لقد دارت الإشكالية الموضوع المعالج حول كيفية استخدام نماذج صفوف الانتظار لتقييم أداء المؤسسة ، و من هذا المنطلق تم تقسيم بحثنا هذا إلى محورين حيث سلطنا الضوء في المحور الأول إلى الجانب النظري و ذلك بإعطاء نظرة شاملة حول نظري صفوف الانتظار أما المحور الثاني فكان من الضروري إسقاط الجانب النظري على الواقع الفعلي أو العملي حيث تم اختيار مركز البريد كمحل للدراسة و ذلك للازدحام الكبير الذي يعاني منه حيث حاولنا تطبيق نموذج صفوف الانتظار لحل هذه المشكلة.

بعد القيام بالدراسة تمكنا من الوصول إلى جملة من النتائج أهمها :

- بفضل استخدام نماذج صفوف الانتظار تم تسجيل انخفاض في وقت الوحدة المستغرق في النظام مقارنة مع وضعها الحالي و ذلك يدل على تحسين مستوى الخدمة على مستوي مركز البريد.
- إن الاعتماد على الخبرة و التجربة في اتخاذ القرارات أو تقييم الأداء أصبحت غير مجدية في أغلب الأحيان، مثلا مركز البريد الذي تمحورت عليه الدراسة فإن عدم استخدام لنظرية صفوف الانتظار في تقييم مستوى جودة الخدمة أدى إلى ظهور ازدحام كبير و على طول الوقت، و يعود السبب لذلك هو لعدم توفر مختصين في مجال الأساليب الكمية على مستوى مراكز البريد من جهة أو لعدم فهم و اقتناع المديرين بالأهمية هذه الأساليب من جهة أخر.

لقد دارت الإشكالية الموضوع المعالج حول كيفية استخدام نماذج صفوف الانتظار لتقييم أداء المؤسسة ، و من هذا المنطلق تم تقسيم بحثنا هذا إلى محورين حيث سلطنا الضوء في المحور الأول إلى الجانب النظري و ذلك بإعطاء نظرة شاملة حول نظري صفوف الانتظار أما المحور الثاني فكان من الضروري إسقاط الجانب النظري على الواقع الفعلي أو العملي حيث تم اختيار مركز البريد كمحل للدراسة و ذلك للازدحام الكبير الذي يعاني منه حيث حاولنا تطبيق نموذج صفوف الانتظار لحل هذه المشكلة.

بعد القيام بالدراسة تمكنا من الوصول إلى جملة من النتائج أهمها :

- بفضل استخدام نماذج صفوف الانتظار تم تسجيل انخفاض في وقت الوحدة المستغرق في النظام مقارنة مع وضعها الحالي و ذلك يدل على تحسين مستوى الخدمة على مستوي مركز البريد.
- إن الاعتماد على الخبرة و التجربة في اتخاذ القرارات أو تقييم الأداء أصبحت غير مجدية في أغلب الأحيان، مثلا مركز البريد الذي تمحورت عليه الدراسة فإن عدم استخدام لنظرية صفوف الانتظار في تقييم مستوى جودة الخدمة أدى إلى ظهور ازدحام كبير و على طول الوقت، و يعود السبب لذلك هو لعدم توفر مختصين في مجال الأساليب الكمية على مستوى مراكز البريد من جهة أو لعدم فهم و اقتناع المديرين بالأهمية هذه الأساليب من جهة أخر.

الاحالات والمراجع:

[1]حامد سعد نور الشمري و علي خليل الزبيدي : **مدخل إلى بحوث العمليات**، دار مجدلاوي للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 2007، الأردن، ص 455.

[2]بوشول السعيد و اخرون : **تحليل طوابير انتظار الخدمات باستخدام نماذج صفوف الانتظار و دورها في اتخاذ قرارات لتحسين الجودة**، ملتقى دولى حول صنع القرار في مؤسسة الاقتصادية، جامعة المسيلة 2009.

[3]توفيق محمد ماضي : **الأساليب الكمية في مجال إدارة** ، دار الجامعة، الإسكندرية، 1999، ص 338.

[4]Frédéric Sur, Les files d'attente recherche opérationnelle, cours de tronc commun Scientifique, école des mines de Nancy, P8.

[5] Sébastien Le Digabel, Introduction aux files d'attente, Ecole polytechnique de Montréal, 2016, P5

[6]سهيلة عبد الله سعيد : **الأساليب الكمية و البحوث العمليات**، مكتبة الحامد، عمان، 2007، 337.

[7]سعدي هند : **استخدام نماذج صفوف الانتظار لتحسين فعالية الخدمات في المراكز الصحية– دراسة ميدانية في المؤسسة العمومية الاستشفائية ب المسيلة–**، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، جامعة مسيلة، 2011-2012، ص50.

[8]حامد سعد نور الشمري و علي خليل الزبيدي : مرجع سبق ذكره، ص 457.

[9]أحمد عبد إسماعيل الصفار و ماجدة عبد اللطيف التميمي : **بحوث العمليات** ، دار المناهج للنشر و التوزيع ، الأردن، 2008 ، ص 496.10-

[10]إبراهيم العبد : **الأساليب الكمية في اتخاذ القرارات الإدارية**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2004، ص 428.

[11]أمحمد توفيق البلقيني و مرفت طلعت المحلاوي : **الأساليب الكمية في الإدارة**، الدار المريخ للنشر،رياض، 2006، ص 751.

[12]نجاح بولودان و السعدي رجال : تطبيق نماذج صفوف الانتظار لقياس جودة الخدمة البنكية، ملتقى دولى حول الأساليب الكمية و دورها في غتخاذ القرارات الادارية، جامعة سكيكدة، ص8

[13]سليمان محمد مرجان: **بحوث العمليات**، دار الكتب الوطنية، بنغازي، 2002، ص258.

[14]أحمد عبد إسماعيل الصفار و ماجدة عبد اللطيف التميمي : مرجع سبق ذكره ، ص 501.

[15]حامد سعد نور الشمري، علي خليل الزبيدي : مرجع سبق ذكره، ص 468-470.

[16]مصطفى مصطفى موسى و يحي عبد العظيم المشد : **نمذجة القرارات و بحوث العمليات**، دار المريخ للنشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية، 2007، ص 579.

[17] Frederick hillier and gerald Liberman, Introduction to operation research, stanforf university, P38.

السياحة الرياضية رافد لتنشيط السياحة الداخلية في الجزائر

Sport tourism tributary to stimulate domestic tourism in Algeria

نجاة بن تركية

جامعة البويرة

nadjetbenterkia@gmail.com

Received: 23/11/2017 *Accepted: 25/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

يعتبر قطاع السياحة أحد القطاعات الهامة في الاقتصاد الوطني، والذي يساهم وبشكل فعال في دفع عجلة النمو، وعليه كان لزاما على الجزائر الاهتمام بهذا القطاع وتطويره، مع التركيز أولا على قطاع السياحة الداخلية، ذلك أن تحقيق التميز في قطاع السياحة يبدأ أولا من قطاع السياحة المحلية، لذا وجب عليها البحث في أهم الطرق والوسائل وتوفير الامكانيات المختلفة للنهوض بهذا القطاع، ومن بين الخيارات المتاحة أمام الجزائر لتنشيط السياحة الداخلية خيار تطوير وبعث السياحة الرياضية.

تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بالسياحة الرياضية بشكل عام، والوقوف على واقع وفرص الجزائر في تطبيق هذا النوع من السياحة، بالإضافة إلى ابراز دورها في تنشيط وتطوير السياحة الداخلية مع الاشارة إلى أسباب وعوامل نجاح هذا النوع من السياحة في الجزائر، واقتراح اجراءات لتفعيل السياحة الرياضية بما يخدم السياحة الداخلية.

الكلمات المفتاحية: السياحة الداخلية، السياحة الرياضية، الجذب السياحي الرياضي، الجزائر.

Abstract:

he tourism sector is one of the important sectors of the national economy, which contributes effectively to advance growth, it was incumbent upon Algeria attention to this sector and its development, with a focus primarily on domestic tourism sector, so that achieving excellence in tourism sector starts first from the tourism sector Local, so I shall look in most important ways and means and provide different possibilities for promoting this sector, among the options available to Algeria to stimulate domestic tourism and sports tourism sent development option .

The aim of this paper is to introduce the sports tourism in General, standing on the reality and opportunities of Algeria in applying this type of tourism, as well as to highlight its role in activating and developing domestic tourism with reference to the causes and factors of success of this type of tourism in Algeria, and propose actions to activate Sports tourism in favour of domestic tourism .

Keywords: domestic tourism, sports tourism, Sport Tourism Attractions, Algeria

تمهيد:

تتصدر السياحة اهتمام معظم الدول، وذلك لما لها من دور كبير في تطوير الاقتصاد والترويج لثقافة الدول من خلال استغلال امكانياتها الطبيعية والثقافية والاجتماعية واستثمارها بما يخدم أهدافها المختلفة، والجزائر كغيرها من البلدان تسعى إلى تنمية وتطوير هذا القطاع الذي يساهم وبشكل فعال على قيام التوازن الاقتصادي بين مختلف مناطق البلد، وذلك من خلال الايرادات السياحية الكبيرة سواء بالعملة الوطنية أو العملة الصعبة، غير أن تطوير السياحة يبدأ أولا على المستوى المحلي من خلال استقطاب السياح المحليين، فالاهتمام بتطوير السياحة يبدأ بتطوير السياحة الداخلية على المستوى المحلي، ومن ثم البحث عن تطويرها على المستوى الخارجي، وهو ما يتطلب البحث عن طرق وآليات جديدة قصد جذب السائح الجزائري وتحفيزه على زيارة الأماكن السياحية في الجزائر، فالسياحة بالمفهوم التقليدي طالما ارتبطت بالاستجمام وزيارة الآثار والمعالم التاريخية والثقافية، غير أنه في الوقت الحاضر ظهر اتجاه جديد للسياحة يربط السياحة بالرياضة والبيئة، وذلك باستغلال عاملين مهمين وهما المحيط البيئي والامكانيات الطبيعية التي تعتبر أهم عامل في السياحة، وعامل رغبة الأفراد في الترفيه وممارسة ومتابعة الأنشطة الرياضية المختلفة، هذا الاتجاه الحديث للسياحة والذي يعرف بالسياحة الرياضية عرف انتشارا كبيرا على المستوى العالمي والذي يهدف بالأساس إلى استغلال الأنشطة الرياضية المختلفة في الترويج السياحي، وذلك عن طريق اقامة البطولات والمسابقات الرياضية وكذا ممارسة مختلف الأنشطة الرياضية في الأماكن الطبيعية والسياحية وذلك بهدف تنشيط حركة السياحة خاصة على المستوى الداخلي.

ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث والذي سنحاول من خلاله الوقوف على دور الأنشطة الرياضية والسياحة الرياضية في تنشيط السياحة الداخلية في الجزائر، وعليه قمنا بطرح السؤال الرئيسي التالي:

– كيف يمكن للسياحة الرياضية أن تساهم في تنشيط السياحة الداخلية بالجزائر؟

وبغية الاجابة على التساؤل ارتئينا تقسيم االبحث على النحو التالي:

- أولا: الاطار النظري للسياحة الداخلية؛
- ثانيا: ماهية السياحة الرياضية؛
- ثالثا: السياحة الرياضية وعلاقتها بالسياحة الداخلية؛
- رابعا: كيفية تفعيل السياحة الرياضية لتنشيط السياحة الداخلية الجزائرية.

أولا: الاطار النظري للسياحة الداخلية.

تعتبر السياحة من أهم مصادر الدخل الوطني لدى العديد من الدول نظرا لقدرتها وفعاليتها في زيادة مواردها، وتضم السياحة أنواعا وأصنافا عديدة تختلف باختلاف معايير التصنيف، لكن التصنيف الغالب يقسم السياحة إلى نوعين رئيسيين هما فئة السياحة الداخلية، وفئة السياحة الخارجية، وسنستعرض من خلال هذا المحور النوع الأول من السياحة (المحلية) من خلال ابراز مفهومها ومميزاتها وأهدافها.

1. مفهوم السياحة الداخلية.

قبل اعطاء مفهوم للسياحة الداخلية نرى أنه يجب التعريف بالسياحة بشكل عام.

1. 1 مفهوم السياحة:

تعرف السياحة بأنها نشاط سفر بهدف الترفيه وتوفير الخدمات المتعلقة بهذا النشاط، كما تشير إلى التجوال من مكان إلى آخر لأغراض متعددة لفترة زمنية تزيد عن 24 ساعة وتقل عن سنة[1].

وتعرف أيضا على أنها تشمل أشكال السفر المرتبطة بالمهنة والعلاج والسياحة المهنية وسياحة النقاهة، وكذلك كل أشكال السفر الحر الذي يهدف إلى الاستجمام والترفيه بالمفهوم العام[2].

أما منظمة السياحة العالمية فعرفتها بأنها نشاط من الأنشطة التي تتعلق بخروج الفرد عن الوسط الذي يقيم فيه ولمدة لا تتجاوز السنة من أجل الترفيه والاستمتاع وغيرهما، على أن لا تكون مرتبطة بممارسة نشاط بهدف الحصول على دخل[3].

2.1 السياحة الداخلية:

تعرف السياحة الداخلية بأنها النشاط السياحي الذي يتم من مواطني الدولة لمدنها المختلفة التي يوجد بها جذب سياحي أو معالم سياحية تستحق الزيارة، أي أن السياحة الداخلية هي صناعة تكون داخل حدود الدولة ولا تخرج عن نطاقها، ولكن هذا المفهوم يختلف عند بعض الدول، ففي أمريكا وكندا تعرف السياحة الداخلية حسب مسافة الرحلة فاذا كانت 100 كلم أو أكثر بعيدا عن مقر الاقامة يعتبر السائح سائحا داخليا، أما بلغاريا وألمانيا فيعرفون السائح الداخلي على أنه المواطن الذي يقضي خمسة أيام بعيدا عن محل إقامته[4].

كما تعني السياحة الداخلية أيضا انتقال المواطن من مكان اقامته المعتاد إلى مكان الزيارة لفترة لا تقل عن 24 ساعة، ولا تتجاوز ستة أشهر لأي غرض من الأغراض فيما عدا التكسب أو الهجرة [5].

3.1 شروط السياحة الداخلية:

هنالك ثلاث شروط أساسية يجب توافرها في السياحة الداخلية نوجزها فيما يلي: [6]

- **شرط المكان:** أن يبعد مسافة لا تقل عن 40 كم من مكان اقامة السائح الداخلي؛

- **الاقامة:** ألا تقل مدة الاقامة عن ليلة واحدة، فإذا لم يتحقق ذلك انتفت صفة السياحة في هذه الحالة، وتؤول إلى زيارة؛
- **الغرض:** أن يكون الغرض هو الترفيه أو الرياضة أو الاستجمام أو لأسباب دينية أو العلاج أو حضور ندوة أو مؤتمر، أما إذا كان الغرض هو العمل لكسب الرزق، فإنه في هذه الحالة تنتفي صفة السياحة الداخلية.

2.عوامل انتشار السياحة الداخلية.

يمكن تحديد العوامل التي ساعدت على تحقيق النمو السريع للسياحة المحلية فيما يلي:[7]

- الرغبة في الاستمتاع واستثمار أوقات الفراغ في أنشطة ترفيهية؛
- تشجيع الحكومات للسياحة الداخلية؛
- تعد السياحة الداخلية اقل تأثيرا من السياحة الخارجية بالظروف السياسية والاقتصادية التي تؤثر على السياحة الدولية؛
- انخفاض تكاليف الرحلات السياحية الداخلية مقارنة بالرحلات السياحية الخارجية، وارتفاع أسعار النقل الجوي في العالم مؤخرا أدى إلى اكتفاء الكثير من الأفراد بإشباع رغباتهم من خلال السياحة الداخلية مستخدمين وسائل نقل داخلية أقل تكلفة؛
- اجراءات الرحلة السياحية الداخلية أقل تعقيدا من اجراءات الرحلة الخارجية وكنتيجة لهده العوامل لاقت السياحة الداخلية اهتماما كبيرا من الحكومات وبالذات التخطيط السياحي على اعتبار أنها تمثل قاعدة واسعة للسياحة الدولية، ومنشط هام للدورة الاقتصادية داخل البلد وبديلا عن السياحة الدولية، بالإضافة إلى أنها تشبع حاجات كامنة في نفس المواطن وترفه عن كاهله.

3. أهمية وفوائد السياحة الداخلية.

1.3 أهمية السياحة الداخلية: تتمثل أهمية السياحة الداخلية في: [8]

- تساعد على استغلال المنشآت السياحية؛
- تساعد الصناعات الخفيفة على تسويق منتجاتها و بضائعها؛
- تؤثر بشكل مباشر على القطاع الزراعي في بلدها؛
- تساعد على زيادة الدخل القومي للسكان .

2.3 فوائد السياحة الداخلية: وتشمل ما يلي: [9]

- زيادة الاستثمارات في المنشآت السياحية على اختلاف أنواعها؛

- الانتعاش الاقتصادي في المناطق الساحلية الناتج عن السياحة فيها سيولد فرص عمل أكبر، ويخفف من الانفاق على معالجة أسباب الفقر والتقليل من حجم البطالة؛
- الاهتمام بالمناطق السياحية الداخلية وتحديثها لمواجهة الحركة السياحية المتزايدة عليها يؤدي إلى تطويرها وتنميتها؛
- رفع مستوى الوعي الثقافي والفكري والسياحي لدى المواطنين أنفسهم؛
- تحقيق الارتباط بين السياحة الداخلية والسباحة الخارجية سيؤدي إلى تطوير وتنمية المناطق الداخلية، وخلق القدرة على استيعاب الحركة السياحية المتزايدة؛
- تنشيط الصناعات المختلفة ذات الارتباط بالسياحة في مختلف القطاعات، بالإضافة إلى الصناعات الحرفية.

4. السياحة الداخلية في الجزائر.

تعتبر الجزائر من البلدان التي تمتلك مقومات طبيعية وتاريخية كبيرة فهي تعتبر من أهم الدول المطلة على حوض البحر الأبيض المتوسط وتتمتع بموقع استراتيجي مهم وجغرافي، ولعل أهم ما يميز الجزائر هو التنوع سواء الثقافي أو الجغرافي، بما تمتلكه من مناطق متنوعة بداية بالشريط الساحلي الممتد على أكثر من 1200 كلم، اضافة إلى منطقة السهول والهضاب العليا، وكذا المناطق الجبلية المتمثلة في كل من سلسلة الأطلس التلي والأطلس الصحراوي، وصولا لمنطقة الصحراء الكبرى التي تعتبر من أجمل الصحاري الموجودة في العالم، كل هذه الامكانيات جعلت القائمين على قطاع السياحة في الجزائر يسعون لجذب أكبر عدد من السياح خاصة السياح المحليين.

ومن بين الاجراءات التي أعدتها الجزائر لتحفيز السياحية الداخلية نذكر الآتي: [10]

- اتخذت شركة الخطوط الجوية الجزائرية من جهتها قرار يقتضي بتخفيض أسعار تذاكر السفر نحو الجنوب بين شهري سبتمبر وأفريل، وهذا لتشجيع المواطنين على السياحة الصحراوية، واكتشاف ما تزخر به هذه المناطق من الوطن؛
- تقوم الدولة الجزائرية بإقامة مهرجانات عديدة في المناطق الصحراوية لجلب السياح داخل الوطن وخارجه للتعريف بمناطقها الصحراوية ومعرفة تراث كل منطقة؛
- دعوة المستثمرين للاستثمار في القطاع السياحي الذي يفتح فرصا ذهبية للصحراء الجزائرية التي تضم مناطق ومعالم سياحية فريدة في العالم، باعتبار تاريخها العريق وتنوع ثقافاتها؛
- حظيت السياحة في المناطق السياحية باهتمام السلطات الجزائرية، حيث حشدت لها امكانات هائلة لترقيتها واعادة احيائها؛
- تخصيص مبلغ 58 مليار دينار لإعادة تهيئة المنشآت السياحية العمومية، حيث خصص مبلغ 12 مليار من المبلغ لإعادة تهيئة 8 مراكز تزخر بالحمامات المعدنية.

ثانيا: ماهية السياحة الرياضية.

السياحة الرياضية هي نوع جديد للسياحة، ينحدر من السياحة والرياضة معا، فمن الناحية الرياضية يعني الانتقال من مكان إلى آخر بغية ممارسة أو مشاهدة نوع معين من الرياضة، أما من الناحية السياحية فهو يعني الترويج والتسويق السياحي للمناطق السياحية عن طريق استغلال مختلف الأنشطة والتظاهرات الرياضية المقامة داخل البلد.

1. مفهوم السياحة الرياضية.

يقصد بالسياحة الرياضية المشاركة في الألعاب الرياضية المختلفة أو ممارسة نوع محدد من الرياضة، وقد يكون المشارك لاعبا أو مشاهدا، ويشمل هذا النوع من السياحة الذين يسافرون لمشاهدة المباريات الرياضية الدولية، والذين يكونون قطاعا مهما من مجموع السياح، كما يدخل في نطاق هذه السياحة ممارسة الرياضة في مثل رحلات الصيد في أماكن محددة وخلال فترات معينة من السنة، أو لممارسة الرياضات البحرية أو للتزحلق على الجليد أو لتسلق المرتفعات أو للاشتراك أو مشاهدة البطولات والمهرجانات الرياضية[11].

كذلك تعني السياحة الرياضية السفر من مكان لآخر داخل الدولة أو خارجها من أجل المشاركة في بعض الدورات والبطولات أو من أجل الاستماع بالأنشطة الرياضية المختلفة والاستمتاع بمشاهدتها، وعن الاستماع بالأنشطة الرياضية المختلفة فنجدها متمثلة في ممارسة رياضة الغوص والانزلاق على الماء، والصيد، ويشترط في ممارستها توافر المقومات الخاصة بها من الشواطئ الساحرة، بالإضافة إلى الملاعب والصالات وحمامات السياحة إذا كان الغرض إقامة الدورات والمسابقات الدولية [12].

كما عرفت بأنها ذلك النوع من السياحة الذي يكون الغرض منه الميل لمشاهدة المباريات الرياضية، المسابقات، أو العروض أو المهرجانات الرياضية، أو المشاركة في حضور البطولات العالمية أو المسابقات الرياضية المتنوعة، كما قد يكون الغرض من السياحة الرياضية إشباع حاجة الفرد لممارسة الرياضة المفضلة لديه مثل، التزحلق على الجليد، الصيد بأنواعه، تسلق الجبال، التخييم في الغابات أو الصحاري...[13]

فالسياحة الرياضية في العصر الحالي من أهم أنواع السياحة لما توفره من إيرادات هامة، إلى جانب التعريف بمختلف أشكال السياحة الأخرى وباقي القطاعات الأخرى في الدول المصدرة لهذا النوع من السياحة، وتعتمد على مجموعة من النشاطات الرياضية على غرار أنشطة سباق السيارات، التزحلق على الثلوج وغيرها من الأنشطة الرياضية [14].

2. أنواع السياحة الرياضية.

تعد السياحة الرياضية من أنواع السياحة الأكثر استقطابا للسائحين، حيث يكثر هواة الرياضة والمشجعين لها عبر مشاركتهم، ومشاهدة الألعاب على أرض الملعب، ولهذا تقسم السياحة الرياضية إلى نوعين: سالبة وموجبة، فالسياحة الرياضية الموجبة تتمثل

بالسفر والإقامة للمشاركة الفعلية في المباريات الرياضية، وتتمثل السياحة الرياضية السالبة بالسفر والاقامة من أجل مشاهدة المباريات والاحتفالات الرياضية [15].

ويمكن تصنيف أنواع الرياضة التي يمكن ممارستها في إطار السياحة الرياضية إلى الفئات التالية:

- الرياضات التقليدية كسباق الهجن وصيد الصقور وسباق الخيول ....؛
- الرياضات المعروفة، حيث قامت اللجان الأولمبية الدولية بتحديد أكثر من 60 نوعا لهذه الرياضات مثل الجولف، كرة القدم ومختلف الرياضات الجماعية والفردية؛
- الرياضات المثيرة والمغامرات والتي تعتمد على البيئة سواء أكانت بحرية، صحراوية أو جبلية حيث يوجد أكثر من 100 نوع، ومن أمثلتها: التزحلق، تسلق الجبال، التخييم، الغطس .....؛
- الرياضة التي تعتمد على المحركات سواء رضية وجوية ومائية، كالرالي، سباق الدراجات.....؛
- الرياضة الذهنية التي تعتمد نتائجها على أعمال الذهن، كالشطرنج.

3. أهمية وآثار السياحة الرياضية.

1.3 أهمية السياحة الرياضية:

تتمثل فوائد وأهمية السياحة الرياضية على مستوى الدولة فيما يلي:[16]

- الاعلام المباشر وغير المباشر قبيل وأثناء وبعد الحدث الرياضي، وكذلك توعية الشعوب رياضيا وسياحيا؛
- التعبئة العامة للفنادق واماكن الاقامة على اختلاف أنواعها؛
- ازدياد الحركة والقدرة الشرائية في البلاد وتشغيل مرافق الدولة من وسائل نقل وترفيه وغيرها.

2.3 آثار السياحة الرياضية على التنمية الاجتماعية:

وتتمثل فيما يلي: [17]

- العمل على رفع مستوى معيشة المجتمعات والشعوب وتحسين نمط حياتهم؛
- العمل على خلق وايجاد تسهيلات ترفيهية وثقافية لخدمات المواطنين إلى جانب الزائرين؛
- المساعدة على تطوير الأماكن والخدمات العامة بدولة المقصد السياحي الرياضي؛
- المساعدة على رفع مستوى الوعي بأهمية السياحة الرياضية لدى فئات واسعة من المجتمع. السياحة الرياضية وتنمية الاقتصاد.

4. السياحة الرياضية وتنمية الاقتصاد.

إن السياحة الرياضية تلعب دورا أساسيا في تنمية الاقتصاد حيث يؤثر رواجها بشكل مباشر على الاقتصاد ورواج الصناعات والأنشطة الناجمة عنها، فالإنفاق على الخدمات والسلع المرتبطة بالحدث الرياضي يؤدي إلى انتقال أموال من جيوب السياح إلى جيوب أصحاب هذه الخدمات، مثل الإقامة بالفنادق والارتياد على المطاعم والمقاهي، وشراء السلع والخدمات من المحال التجارية ولا شك أنه كلما زاد تدفق حجم الحركة السياحية الرياضية خاصة أثناء التظاهرات الرياضية سواء المحلية أو الدولية زاد الإنفاق العام على السلع الاستهلاكية وبالتالي ارتفاع معدلات الادخار، مما ينشط هذه الصناعات والخدمات المتصلة بصناعة السياحة الأمر الذي يؤدي إلى اتساع نطاق العمل في هذه الصناعات والخدمات المرتبطة بهذه الصناعة، ومن المسلم به في نظرية الاقتصاد أن كل استثمار جديد ينشأ عنه دخول جديدة وتحقق السياحة الرياضية أهداف إنسانية هامة، يتجه الشباب إلى الأولمبياد ويقيمون فيها ويتبادلون المعرفة ويرجعون جميعا أصدقاء بدون تفرقة بينهم، وانطلاقا من أهمية السياحة الرياضية اتخذت منظمة السياحة العالمية عام 2004 عاما للسياحة الرياضية حيث أكدت الأخيرة واللجنة الأولمبية الدولية في رسالة مشتركة بينهم أن السياحة والرياضة أداتان قويتان للتنمية المستدامة من (مطارات، وطرق، ومطاعم، ومجمعات رياضية، وفنادق) وهذه المشروعات يستفيد منها السكان المحليون والزوار، والسياحة والرياضية تساهمان في تجميع الناس مما يؤدي إلى تكوين صداقات قوية بين البشر، ناهيك عن النمو الاقتصادي وتوفير فرص العمل ، تساهم أيضا في تنشيط الحركة السياحية الداخلية والخارجية، وبالتالي رفع مستوى الاقتصاد القومي عن طريق إقامة المسابقات الرياضية لجذب أعداد كبـــيرة من السائحين لغرض المشاركة في هذه المناسبات والبطولات الرياضية مثل ما تدعم اقتصاديات الدول الأخرى، كما توفر النقد الأجنبي وتسهم في تطوير القطاعات الإنتاجية والخدمية كالصناعـــــة والنقل[18].

ثالثا: السياحة الرياضية وعلاقتها بالسياحة الداخلية.

سنحاول من خلال هذا المحور ابراز دور السياحة الرياضية كخيار جديد في تطوير وتنشيط السياحة بشكل عام والسياحة الداخلية بشكل خاص، من خلال اظهار دور التظاهرات الرياضية في التعريف بالمناطق السياحية المختلفة وجذب السياح المحليين خاصة من فئة الشباب، مع التعريج على شروط ومتطلبات تطبيق السياحة الرياضية.

1. دور الرياضة في الترويج السياحي والتنشيط الرياضي.

توفر السياحة من الوجهة الرياضية فرصا واسعة لممارسة النشاط الرياضي وخاصة تلك التي تتطلب في اعدادها تزويدها بالمعدات والامكانيات الخاصة سواء كانت تستغل الامكانات الطبيعية أم المصنعة، أما بالنسبة للرياضة من الوجهة السياحية فإنها تشبع رغبات الأفراد وتجعلهم يترددون على الأماكن التي تحقق هذه الرغبات وتطيل من مدة إقامتهم فيها وتجعلهم يتمتعون بها، حيث

أن فلسفة السياحة الرياضية هي وجهان لعملة واحدة، الوجه الأول هو الترويج السياحي في مواسم الركود والوجه الثاني هو التنشيط لرياضة معينة واستغلالها في المواسم الراكدة سياحيا وجذبا لهواة تلك الرياضة، لذا فإن ظهور ذلك الاتجاه الجديد لتسويق السياحة عن طريق الأنشطة الرياضية تحت مسمى السياحة الرياضية لمن الأهمية كأحد أهم الأسباب للجذب السياحي والتسويق والترويج للسياحة الوطنية، ولقد حققت دول كثيرة التميز في تنفيذ ذلك الاتجاه في الترويج السياحي عن طريق استفادة تلك الدول من الرياضة في تحقيق منتج سياحي جديد، واحسنت استغلاله وتقديمه كأحد عوامل الجذب السياحي، لأن الرياضيين والمهتمين بالرياضات المختلفة ينتقلون من مكان لآخر سعيا وراء الاشتراك في مسابقة وطنية أو متابعتها أو متابعة أبطالها يتنافسون بها لإشباع رغباتهم الرياضية، وهو ما يعبر عن السياحة في أبسط تعاريفها [19].

2. عوامل الجذب السياحي الرياضي.

يقصد بعوامل الجدب السياحي الامكانيات التي تساعد في تحقيق الجذب السياحي وتنشيط النشاط السياحي، سواء الطبيعية منها أو المادية أو البشرية وتتمثل في: [20]

- توافر الامكانيات الرياضية والترويج على المستويين المحلي والاقليمي بحيث يمكن مواءمتها مع احتياج أوقات الفراغ؛
- اعداد الحملات الاعلانية بغرض التوعية للمشاركة الشعبية؛
- توفير جميع الامكانات اللازمة للرياضة والترويج وأوقات الفراغ عن طريق اعداد المزيد من المساحات الخضراء والملاعب الرياضية؛
- تشجيع الأنشطة الترويحية المتعلقة بالثقافة المحلية عن طريق استغلال الموارد المتاحة؛
- المحافظة على البيئة الطبيعية وعدم المساس بالإمكانات المتوفرة بها؛
- الظروف الطبيعية كالشواطئ، اعتدال المناخ، أماكن السفاري والصحراء....؛
- وجود الأماكن الأثرية القريبة من المشروع السياحي الرياضي وسهولة الوصول إليها؛
- موقع المشروع وسهولة الوصول إليه؛
- التسهيلات الفندقية الكاملة: الملاعب، الطب الرياضي، المحلات الرياضية؛
- نسبة معقولة من الاقتصاد في الدخل والانفاق؛
- الاستعانة والاستفادة بالخبراء العالميين في مجال السياحة الرياضية؛

3. دور السياحة الرياضية في تنشيط السياحة الداخلية.

أصبحت السياحة الرياضية تمثل عاملا مهما في الجذب السياحي على المستوى الوطني، فقد أصبحت وسيلة مهمة في تطوير السياحة المحلية، فالقيام بمختلف التظاهرات والأنشطة الرياضية المختلفة من شأنه أن يبعث النشاط السياحي بصفة عامة والسياحة الداخلية بصفة خاصة، وذلك من خلال الترويج لهذه السياحة الرياضية والتسويق لها خاصة بوجود أبطال رياضيين من مختلف التخصصات للمشاركة في المناسبات والتظاهرات الرياضية السياحية، الأمر الذي من شأنه أن يدفع بأكبر عدد من السياح المحليين وعشاق الرياضة للانتقال هذه المناطق السياحية لمشاهدة نجوم الرياضة والاستمتاع بالتظاهرات الرياضية، كما من شأنه أيضا أن يدفع بأصحاب رؤوس الأموال وكبار المستثمرين والرعاة الرياضيين نحو التوجه للاستثمار في هذه المناطق السياحية المحلية، وبالتالي تطوير المرافق السياحية في هذه المناطق والعناية بالمنشآت الرياضية السياحية، كما أن تنظيم مختلف الأنشطة السياحية الرياضية من تظاهرات رياضية ومهرجانات في المناطق الطبيعية يمكن من الترويج والاشهار لهذه المناطق السياحية والتعريف بها وبالتالي المساهمة في تنشيط السياحة على مستواها من خلال السماح للشباب بممارسة أنشطتهم الرياضية والاستمتاع بالمناظر الطبيعية في نفس الوقت، والتنقل لمختلف المناطق التي تنظم فيها هذه التظاهرات المختلفة والمكوث فيها طيلة أيام التظاهرة.

رابعا: كيفية تفعيل السياحة الرياضية لتنشيط السياحة الداخلية الجزائرية.

رغم الأهمية الكبيرة التي تحظى بها السياحة الرياضية والانتشار والشهرة الكبيرة لها على المستوى العالمي وحتى العربي غير أن ثقافة السياحة الرياضية مازالت جديدة على المجتمع الجزائري، وسنستعرض من خلال هذا المحور واقع السياحة الرياضية في الجزائر، من خلال استعراض الامكانيات التي تتمتع بها الجزائر في هذا المجال، وكذا مختلف المبادرات التي قامت بها في هذا السياق، مع تقديم بعض المقترحات التي من شأنها أن تساهم في نشر السياحة الرياضية وبالتالي تفعيل وتطوير السياحة الداخلية.

1. امكانيات السياحة الرياضية في الجزائر.

مما لا شك فيه أن الجزائر تمتلك طاقات سياحية متنوعة لكن مع ذلك يبقى السؤال مطروحا حول نوع السياحة الواجب تطويرها وترقيتها، حيث نجد أن السياحة الرياضية ترتبط ارتباطا وثيقا بتنمية وترقية النشاطات الموجهة لفئة الشباب خاصة، فالعديد من هذه النشاطات السياحية يجب تطويرها في اتجاه هذه الفئة بما فيها الفرق الرياضية والسياح الأجانب، حيث يتعلق الأمر بالسياحة الاقليمية، سياحة الصيد البري، الصيد البحري، والغوص والغطس وسياحة المتعة والترفيه، حيث أن اعطاء الاهتمام لهذه السياحة من شأنه أن يشارك في تفتح المواطن واندماجه الاجتماعي.[21]

والبيئة الجزائرية تتمتع بالعديد من الامكانيات والمقومات التي يمكن من خلال الاستغلال الأمثل لها أن تصبح في طليعة الدول السياحية في مجال السياحة الرياضية، ويرجع ذلك إلى مجموعة الامكانيات والمقومات خاصة الطبيعية منها، فهي تحوز على: [22]

1.1 **الشريط الساحلي**: يمتد الشريط الساحلي الجزائري، من "واد كيس" ببلدية "مرسى بن مهيدي" ولاية تلمسان" في الحدود الجزائرية-المغربية غربا، إلى "واد سوانى السبع ببلدية "الصوارخ" ولاية "الطارف" في الحدود الجزائرية-التونسية شرقا، مارا على 420 بلدية ساحلية وهو مكون من حزام أرضي عرضه الأدنى 800 متر، من مجموعة من الجزر، والجزر الصغيرة، الأجراف القارية، وقد أكتشف أن طول الساحل ليس بالـــ 1200 كلم، وهو ذات الرقم الموروث عن الاستعمار الفرنسي، بل تجاوزه ب 422 كلم ، ليصبح طول الشريط الساحلي 1622.48 كلم، على امتداد خطي يقارب 2198.44 كلم، مساحته الأرضية 3929.41 كلم ^{2}، الجزء البحري منه يقدر ب 31927.41 كلم ^{2}؛

2.1 الحظائر الوطنية و المساحات الخضراء: صنفت هذه الحظائر وتحمى بقرارات سامية ، لحماية العينات الممثلة لتنوع المناظر الطبيعية، والغابات، والنباتات، والحيوانات التي تنفرد بها الجزائر، حيث تتواجد 10 حظائر وطنية تحت وصاية وزارة الفلاحة (عن طريق المديرية العامة للغابات)، ووزارة الثقافة، وقد قامت الجزائر ابتداءا منذ سنة 1983 م بتصنيف 10 حظائر وطنية، مساحتها الكلية 56565361 هكتار، أي ما يعادل 23.8 % من المساحة الإجمالية للتراب الوطني، لكل منها طابعه وميزاته الخاصة؛

3.1 الصحراء: عبارة عن هضبة شبه مستوية تتربع على ما يفوق 2 مليون كلم ^{2}، أي ما يعادل أربع أخماس المساحة الكلية للبلاد، تتميز برمالها المتناهية وجبالها الغرانيتية والبركانية، وواحاتها الخلابة المتناثرة عبر مناطقها، وبغابات النخيل وتربة خصبة وكثبان رملية وهضاب صخرية وسهول حجرية ممتدة في ولايات الجنوب على غرار بسكرة، غرداية ، ورقلة، تمنراست، أدرار.... وغيرها، وتعتبر الصحراء الجزائرية من أكبر الصحاري في العالم، وهي غنية جدا بالشواهد الطبيعية والتاريخية التي تمثل الذاكرة المحفوظة للمنطقة، فمناطق الجنوب الجزائري تمتلك إمكانيات سياحية هائلة من خلال شساعة ترابها مما جعل منها مقصدا سياحيا لكافة المجتمعات؛

4.1 الحمامات المعدنية: تعتبر الجزائر من البلدان التي تحتوي على عدد كبير من المنابع الحرارية على المستوى العالمي، فهي تزخر بعشرات الأحواض والحمامات المعدنية الطبيعية يمكن الاعتماد عليها في بناء قاعدة متينة لسياحة حمامات معدنية، حيث تتوفر على ما يفوق الـــ 200 منبع للمياه الحموية الجوفية، ما يفوق 60 % من المنابع المحصاة يشكل مخزونا وافرا يسمح بإقامة ما يسميه أهل الاختصاص عرضا سياحيا حمويا تنافسيا فضلا عن فرص الاستثمار المتوفرة في الشريط الساحلي لإقامة مراكز للمعالجة بمياه البحر، كما تملك الجزائر 8 محطات معدنية ذات طابع وطني، مسيرة من قبل الشركة الجزائرية للحمامات المعدنية وهي متعاقدة مع مختلف صناديق الضمان الاجتماعي المحلية، ذات مرافق استقبال، ومعدات كافية، وإشراف طبي على يد أطباء

مؤهلين وفق الأساليب العلمية لتقديم الرعاية الطبية للأفراد الذين يقصدونها، وما يقارب الـــ 50 محطة حموية ذات طابع محلي تستغل بطريقة تقليدية، حيث أنها مؤجرة من طرف البلديات للخواص عن طريق المزاد العلني من دون الحصول على حق الامتياز القانوني الذي تمنحه وزارة السياحة، بالإضافة إلى مركز للعلاج بمياه البحر، هو عبارة منشأة كبيرة تقع بمدينة سيدي فرج 30 كلم غرب العاصمة يتردد عليها الآلاف من الجزائريين والأجانب على مدار السنة للاستفادة من خدمات فريق طبي متخصص عالي الكفاءة.

2. واقع السياحة الرياضية في الجزائر.

تعتبر الجزائر من البلدان التي تعاني تأخرا كبيرا في مجال السياحة بصفة عامة وهذا ما ينعكس على السياحة الرياضية، غير أنها قامت ببعض المحاولات الخجولة في مجال السياحة الرياضية، ولكن ليس بالواجب والقدرة المؤثرة، ونذكر في هذا الصدد تنظيم الكأس الثالثة للدراجات الهوائية (VTT) للهوقار التي جرت سنة 2007، والتي كانت فرصة للترويج لهذا النوع من السياحة، وبالضبط في منطقة الصحراء، حيث بدأت من تمنراست مرورا بالحظيرة الوطنية للهقار، وصولا إلى ممرات الاسكرم على ارتفاع 2500م، أين اكتشف الزائر ضريح الأب "ذو فوكو"، تنوع المناظر، رق البازلت، وديان بدون نهاية، واحات، رؤوس جبلية بركانية والتي تشكل ثروات وخصوصيات المنطقة، بالإضافة إلى تنظيم تظاهرات أخرى كالماراطون الدولي للكثبان الرملية، والذي كان فرصة لتشجيع الزوار المحليين والأجانب لاكتشاف المناظر الرائعة ذات القيمة الجمالية النادرة، وبالتالي تشجيعهم لإعادة السفر مرة ثانية أو عدة مرات [23].

وتجدر الاشارة إلى أن المبادرات التي قامت وتقوم بها الدولة الجزائرية تبقى قليلة جدا مقارنة بالدول الأخرى، والتي أدركت أهمية السياحة الرياضية في الترويج والتعريف بالسياحة المحلية، ومقارنة بالإمكانيات الكبيرة التي تزخر بها الجزائر سواء الطبيعية أو البشرية، فالجزائر تعتبر بلدا بحجم قارة بالنظر لمقوماتها الطبيعية والجغرافية التي تتنوع بين الساحل والتل والجبال والصحاري، بالإضافة إلى طبيعة المجتمع الجزائري الذي يتكون أغلبه من فئة الشباب، كل هذه عوامل تخدم السياحة الرياضية، زد على ذلك طبيعة الفرد الجزائري المحب للرياضة سواء بالمشاهدة أو الممارسة، وكذا امكانية استقطاب فئة النوادي الرياضية التي يعاني أغلبها من الضائقة المالية، عن طريق تشجيعها على اقامة المعسكرات التدريبية، وتوفير احتياجاتها في إحدى المدن السياحية الداخلية بدلا من التنقل للدول المجاورة كتونس، مما يوفر فائدة متبادلة للدولة والنوادي، فتبني المعسكرات للأندية في الجزائر يساعد هذه الأندية في التقليل في تكاليفها من جهة، ويساهم في تنشيط السياحة الداخلية من جهة أخرى وذلك بالتعريف بهذه المدن، والترويج لمختلف المناطق الساحلية.

3. أسباب بعث السياحة الرياضية في الجزائر.

إن الامكانيات الكبيرة الطبيعية التي تتمتع بها الجزائر تؤهلها لأن تكون قطبا سياحيا بامتياز، غير أن هذه الامكانيات لم يتم استغلالها بشكل كبير، وهو ما يتطلب بذل المزيد من المجهودات سواء من الدولة أو القطاع الخاص للرقي بهذا القطاع، وتعتبر السياحة الرياضية وسيلة فعالة لتطوير قطاع السياحة في الجزائر بشكل عام وقطاع السياحة الداخلية بشكل خاص وذلك للأسباب التالية:

- الامكانيات السياحية والطبيعية التي تتوفر عليها الجزائر؛ حيث تتوفر على:
  - سلسلة من القمم الجبلية مثل جبال جرجرة والتي يمكن استغلالها في الرياضات الجبلية، كتسلق الجبال، الصيد.....؛
  - منطقة الصحراء الكبرى والتي يمكن استغلالها للقيام بمختلف الأنشطة الرياضية السياحية كسباقات الرالي، تسلق الجبال، التزحلق على الرمال....؛
  - الشريط الساحلي والذي يمكن استغلاله في مختلف الرياضات البحرية كالتجذيف، الغطس، السباحة....

- وجود فئة كبيرة من الشباب في المجتمع الجزائري، وهي الفئة التي تستقطبها السياحة الرياضية، وذلك من خلال تنظيم مختلف التظاهرات والمناسبات الرياضية في الطبيعة؛

- وجود تسهيلات تشريعية وجبائية لتشجيع الاستثمار في المجال السياحي في الجزائر؛

4. مقترحات لتنشيط السياحة الرياضية في الجزائر.

نظرا للأهمية الكبيرة للسياحة الرياضية والتي أشرنا إليها سابقا، وكذا للإمكانيات التي تتمتع بها الجزائر في هذا المجال والتي تمكنها من استغلال هذا النوع من السياحة لتنشيط وبعث السياحة الداخلية ، ارتئينا اقتراح الاجراءات لتفعيل السياحة الرياضية في الجزائر على النحو الآتي:

- رفع مستوى الاعلام الرياضي وتوفير الدعم والرعاية المالية لإقامة النشاطات الرياضية في المناطق السياحية؛
- الاهتمام بالتسويق الفعال للسياحة الرياضية في الجزائر من خلال وضع الخطط الترويجية لاجتذاب السياح خاصة من فئة الشباب وتشجيعهم على المشاركة في الأنشطة السياحية الرياضية وبالتالي زيارة هذه المناطق؛
- اجراء مختلف التظاهرات واللقاءات الرياضية بالقرب من المناطق السياحية قصد التعريف بها؛
- العمل على جذب الاستثمارات والدعم المالي من خلال استقطاب رياضيين مشهورين، مما يجذب كبار المستثمرين للاستثمار في هذه المناطق السياحية والرعاية الرياضية لمختلف هذه المهرجانات والتظاهرات؛

- تعميم ثقافة السياحة الرياضية في المجتمع الجزائري مع التركيز على فئة الشباب، باستخدام مواقع التواصل الاجتماعي باعتبارها أقرب قناة اتصال، للترويج للسياحة في مختلف مناطق الوطن من خلال الربط بين الرياضة والسياحة؛
- تشجيع الأبطال الرياضيين الجزائريين وكذا مختلف الأندية الرياضية على القيام بالتربصات على مستوى المناطق السياحية في الجزائر مثل تيكجدة، الشريعة.....، بدلا من التنقل للبلدان الأوروبية والعربية؛
- العمل على تطوير البنى التحتية وانشاء مراكز الترفيه والفنادق ومختلف المرافق السياحية في المناطق السياحية.

خلاصة:

تمتلك الجزائر امكانيات ومقومات طبيعية وسياحية كبيرة جدا تؤهلها لتكون من الدول الرائدة في السياحة بشكل عام والسياحة الرياضية بشكل خاص، هذه الأخيرة تعد من أحدث أنواع السياحة والتي تتمحور حول استغلال الرياضة في الترويج للنشاط السياحي، سواء بالتنقل لمتابعة مختلف الأحداث والأبطال الرياضيين، أو بالتنقل لممارسة مختلف أنواع الرياضات والاستمتاع بالمناظر الطبيعية، وعلى هذا الأساس يمكن استغلالها لتصبح صناعة سياحية تساهم في تطور وتنشيط السياحة بشكل عام والسياحة الداخلية بشكل خاص.

وقد تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى جملة من النتائج نوجزها في الآتي:

– السياحة الرياضية هي ذلك النوع من السياحة الذي يعتمد على استغلال الرياضة في الترويج للنشاط السياحي، ويمكن أن تتخذ شكلين وهما: السفر لمتابعة المباريات ومختلف الأحداث والتظاهرات الرياضية، أو ممارسة الرياضات المختلفة في الطبيعة وتحديدا في الأماكن السياحية المختلفة؛

– يمكن تشجيع وتطوير السياحة الداخلية في الجزائر من خلال التسويق للأنشطة الرياضية والقيام بمختلف التظاهرات الرياضية في الأماكن السياحية؛

– رغم أهمية السياحة الرياضية في تنشيط السياحة خاصة الداخلية منها، إلا أن الجزائر تبقى بعيدة جدا عن التطور الكبير الحاصل في العالم في هذا النوع من السياحة، التي تبقى ظاهرة جديدة ومجهولة لدى فئات المجتمع الجزائري.

وبناءا على النتائج المتوصل إليها ارتئينا تقديم الاقتراحات التالية:

- الاهتمام بترقية السياحة الداخلية في الجزائر وتشجيعها، وحث الأفراد على استكشاف مختلف المناطق السياحية المتنوعة في الجزائر؛
- العمل على نشر ثقافة السياحة الرياضية وسط الفئات الشبانية وممارسة الرياضة في الطبيعة؛
- استغلال الامكانيات والمناطق الطبيعية للجزائر في تطوير السياحة الرياضية عن طريق تنظيم التظاهرات والمهرجانات والمسابقات الرياضية المختلفة؛
- بذل المزيد من المجهودات في ترقية السياحة الرياضية في الجزائر عن طريق الترويج لها وتطوير المرافق لبسياحية الرياضية قصد توفير مختلف التسهيلات للشباب والرياضيين لممارسة هواياتهم المختلفة ومتابعة مختلف المهرجانات والتظاهرات الرياضية.

الاحالات والمراجع:

1 – أحمد محمود مقابلة، **صناعة السياحة**، دار المعرفة، عمان، الأردن، 2007، ص 24.

2– مثنى طه الحوري، اسماعيل محمد علي الدباغ، **مبادئ السفر والسياحة**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2001، ص 47.

3-Jean-Jouis BARMA , **Marketing du tourisme et de l'hotelleri**e, 3 em édition, édition d'organisation , paris, 2004,p 3.

4 – ناقور هاشم بن محمد حسين، **أحكام السياحة وآثارها**، دار ابن الجوزي، السعودية، ص 17.

5– مصطفى عبد القادر، **دور الإعلان في التسويق السياحي**، دراسة مقارنة، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012 ، ص ص 53– 54.

6– حسن أحمد شحاتة، **التلوث البيئي وإعاقة السياحة**، مكتبة الدار العربية للكتاب، مصر، 2006، ص 49

7– سماعيني نسيبة، **دور السياحة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر**، مذكرة ماجستير في ادارة الأعمال تخصص استراتيجية، جامعة وهران، 2014، ص ص 12–137

8– محمود الديماسي وآخرون، **تخطيط البرامج السياحية**، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2002، ص138

9– مرزوق عايد القسيد وآخرون، **مبادئ السياحة**، اثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص 55.

10– عيسى خليفي وفرحات سميرة، **أثر الاستثمار السياحي على السياحة الداخلية في الجزائر**، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الادارية والاقتصادية، المجلد 2 العدد 6، حزيران، 2016، ص 132

11– مصطفى عبد القادر، **مرجع سابق**، 2012، ص 66

12– ماهر عبد العزيز، **صناعة السياحة**، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص 59.

13– عميش سميرة، **دور استراتيجية الترويج في تكييف وتحسين الطلب السياحي الجزائري مع مستوى الخدمات السياحية المتاحة**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015، ص 39.

14– حسن كفافي، **رؤية عصرية للتنمية السياحية**، المؤسسة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1991 ،ص.131

15– مصطفى عبد القادر، **مرجع سابق**، ص ص 66– 67.

16– ابراهيم عبد المقصود، حسن الشافعي، **الموسوعة العلمية للإدارة الرياضية – العلاقات العامة، التنمية الادارية، التسويق، التمويل في المجال الرياضي، السياحة مصدر لتمويل الرياضة**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2004، ص.157

17– لحسن تريش، **العراقيل القانونية والمادية التي تواجه نجاح منظومة الاحتراف في كرة القدم، دراسة ميدانية على أندية كرة القدم للرابطتين المحترفتين الأولى والثانية**، مذكرة ماجستير في علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية، تخصص الادارة والتسيير الرياضي، جامعة المسيلة، 2014، ص 40.

18– محسن ميلاد الترهوني وآخرون، **النقل السياحي ودوره في تنمية السياحة الرياضية**، مجلة العلوم الرياضية والمرتبطة، العدد 21، 2014، ص 94.

19– تقي الدين قادري، **النشاط البدني الرياضي الترويحي ودوره في تطوير السياحة الرياضية بالجزائر**، رسالة ماجستير في نظريات ومنهجية التربية البدنية والرياضية، تخصص النشاط البدني الرياضي الترفيهي والرياضة الجماهيرية، جامعة الجزائر 3، 2011، ص 144.

20– **نفس المرجع**، ص 145– 146.

21– www.wata.cc/forums/showthread، نعمان عبد الغني، أهمية السياحة الرياضية في مصر، تاريخ الاطلاع:2018/02/10

22– مروان صحراوي، **التسويق السياحي وأثره على الطلب السياحي – حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير تخصص تسويق الخدمات، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012، ص ص 107 –110.

23– تقي الدين قادري، **مرجع سابق**، بتصرف.

أهمية الإبداع التكنولوجي كمصدر للميزة التنافسية في المؤسسات الصناعية

The importance of technological innovation as a source of competitive advantage in industrial establishments

الياس غقال
جامعة بسكرة
Ilyes.2002@yahoo.fr

يوسف مدوكي
جامعة بسكرة
medouki.youcef@gmail.com

عادل زقرير
جامعة الوادي
adel0728@gmail.com

Published: 31/12/2017 *Accepted: 23/12/2017* *Received: 11/11/2017*

ملخص:

يعتبر الإبداع التكنولوجي الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها المؤسسات الاقتصادية لمواجهة تحديات العصر، فجميع المؤسسات الصناعية في الوقت الحالي معنية كثيرا بالإبداع التكنولوجي، خاصة مع التطورات المذهلة للاكتشافات العلمية وانتشار المعرفة، وكذلك اشتداد المنافسة في المجال الصناعي، كما لا ننسى التعقيد والتوجهات الحديثة التي تتميز بها المجتمعات، حيث أصبح من الضروري إنتاج سلع حديثة ومتطورة أو طرق جديدة للتصنيع تلبي حاجات ورغبات المستهلكين التي تتطلع إلى الأحسن وكذلك تزيد من إنتاجية المؤسسة، وذلك بالاهتمام بعمليات البحث والتطوير بشكل كبير، وهذا من أجل اكتساب ميزة تنافسية تضمن لها البقاء والاستمرار في مثل هذا المحيط الصعب.

إن المؤسسات الصناعية ككيان اقتصادي واجتماعي- وفي ظل هذه التطورات- وجب عليها من أجل ضمان بقائها واستمراريتها أن ترفع هذا التحدي وتدعم إستراتيجيتها التنافسية بالاهتمام وبتسيير واستغلال مختلف مواردها المادية والبشرية وذلك من أجل التطوير والإبداع في المجال التكنولوجي.

انطلاقا مما سبق وجدنا أنفسنا مهتمين بموضوع الإبداع التكنولوجيقصد الوصول إلى معرفة كيف يساهم هذا الأخير في اكساب المؤسسات الصناعية لمزايا تنافسية، وبالتاليالتعزيز من تنافسيتها في ظل محيطها التنافسي المعقد.

الكلمات المفتاحية:الإبداع، الإبداع التكنولوجي، الميزة التنافسية، التميز بالتكلفة الأقل، تميز المنتج

Abstract:

Technological innovation is the cornerstone on which depend economic institutionsto meetingera challenges. All industrial firms are, currently, concerned with technological innovation.Especially, with the amazing developments of scientific discoveries, the intensification of competition in the industrial field, as well as the complexity recent trends that characterize it.Therefore, it is necessary to produce new and sophisticated products or processes that meet the consumer's needs and desires,and increase the firm's productivity, by taking a keen interest in research and development, In order to gain a competitive advantage that ensures its survival and continuity in such a difficult environment.For that, firms must raise this challenge and support their competitive strategy by managing and exploiting their various resources in order to develop and innovate in the technological field.

Proceeding from the above. Our research papers included the subject of technological innovation in order to reveal how, this lattre, contributes to the acquisition of competitive advantages, and thus, to enhance the competitiveness of industrial firms in their complex competitive environment.

Keywords: Innovation, technological innovation, competitive advantage, excellence at lower cost, product differentiation

تمهيد:

يشهد محيط المؤسسات الاقتصادية بمختلف أحجامها سواء الصغيرة منها أو المتوسطة أو الكبيرة، تغيرات حادة وسريعة في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وخاصة في المجال التكنولوجي، ومن أجل البقاء والتفوق في السوق، ومواكبة التغيرات المتسارعة في المحيط الذي تنشط فيه، يتوجب على المؤسسة الصناعية، الحصول على ميزة أو مزايا تنافسية، وذلك من خلال حصولها على مصادر، وإتباع استراتيجيات تساهم في تحقيق تفوقها المطلوب من أجل تقديم منتجات تلبي حاجات المستهلكين الحالية والمستقبلية بالشكل المناسب، فإشباع حاجات المستهلكينأصبح من الأهداف الأساسية التي تسعى المؤسسات إلى تحقيقها بهدف كسب ولائهم،والتوسع في الحصة السوقية وتقوية المركز التنافسي لها في السوق. هذا وإن الأمر لا ينتهي بمجرد حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ميزة تنافسية، وإنما يتوجب عليها أيضا السعي دوما وبشكل مستمر إلى تنميتها والحفاظ عليها.

أولا– الإبـــــداع التكنولوجـــــي (التعريف– الأصناف–النماذج):

إن طبيعة ومعطيات العصر الحالي تفرض ضرورة الاهتمام بالإبداع التكنولوجي لما له من أهمية ومنافع تعود بها على تنافسية المؤسسات الصناعية، وفيما يلي بعض التعاريف للإبداع التكنولوجي، وبناء عليها نستخلص أهم المميزات التي ترتبط به، كما سنتطرق إلى أصناف ونماذج الإبداع التكنولوجي.

1. **تعريف الإبداع التكنولوجي:**

- يعرف الإبداع التكنولوجي على أنه كل جديد على الإطلاق، أو كل تحسين صغيرا كان أم كبير في المنتجات وأساليب الإنتاج، والذي يحصل نتيجة القيام بمجهودات فردية أو جماعية، والذي يثبت نجاحه من الجانب الفني والتكنولوجي (تحسين الأداء)، وكذلك يثبت نجاحه من الجانب الاقتصادي (تحسين الإنتاجية وتقليل التكاليف).[1]
- ويعرف كذلك بـــ "تلك العملية التي تتعلق بالمستجدات الإيجابية والتي تخص المنتجات بمختلف أنواعها (سلع، تجهيزات، آلات، مواد أولية وغيرها....) وكذلك أساليب الإنتاج".[2]
- وأيضا يعرف على أنه: "إيجاد تطوير جديد أو تطوير على مادة أو عملية إنتاجية أو خدمية للحصول على عائد اقتصادي".[3]

إذا فالإبداع التكنولوجي هو كل ما تم استحداثه من منتجات أو طرق وأساليب الإنتاج، وتكون هذه الأخيرة ذات منفعة لما أنتجت من أجله، وبالإضافة إلى ذلك يتحقق الإبداع، إذا تم قبوله في السوق (البعد التجاري). كما يمكن من خلال هذه التعاريف الخروج بمجموعة من المميزات والخصائص الأساسية المتعلقة بالإبداع التكنولوجي:

- إن الإبداع التكنولوجي مرتبط بالإنتاج وكذلك بالأساليب والطرق التي تتم بها عملية الإنتاج، حيث أن كل إبداع لا يؤدي إلى تطوير منتجات جديدة أو تحسين منتجات موجودة، أو عملية الإنتاج أو طرق استخدام عناصر الإنتاج لا يعد إبداعا تكنولوجيا بالمعنى الصحيح.[4]

- إن الإبداع التكنولوجي يمكن أن يتحقق سواء بمجهود فردي وذلك من خلال المبادرات الشخصية الفعالة، كما يمكن أن يحصل نتيجة جهد وعمل جماعي، وذلك من خلال عمل منظم يشارك فيه كل الأفراد المتخصصين في مجال البحث والتطوير وفي المجال الإنتاجي والتقني كما لا ننسى المجال الإداري.
- إن الإبداع التكنولوجي موجه إلى الاقتصاد في عوامل الإنتاج، ويهدف إلى التحكم والتقليل من تكاليف الإنتاج، ويعمل على رفع وتحسين الأداء للأساليب الإنتاجية وذلك من الناحيتين التقنية والاقتصادية، مما يترتب عليه التحسين في المردودية وكمية المخرجات وتخفيض تكلفة إنتاج الوحدة الواحدة المنتجة.[5] فالإبداع التكنولوجي أساسا تكمن فيه ميزة المنافسة بالأسعار، وهذا ما يضمن تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة.
- الإبداع التكنولوجي هو إحداث تجديد وتغيير إلى الأحسن وإلى الأفضل، ومستوى أو درجة هذا التغيير قد يكون طفيفا وقد يكون جذريا.
- أن الإبداع التكنولوجي بدون انتشاره في الأسواق يكون محدود الفعالية والكفاءة حسب النظرة الشمبيترية، فإن الإبداع التكنولوجي هو عامل أساسي في المنافسة، وبالتالي في ديناميكية السوق الحرة، وحتى تتحقق التنمية الاقتصادية الشاملة لابد لا بد أن يكون له آثار أوسع.[6]
- إن الإبداع التكنولوجي هو حصيلة تطبيق معارف تقنية أو تكنولوجية معترف بها، ومعنى هذا أن كل جديد يقوم على معلومات غير دقيقة ويؤدي إلى نتائج غير فعالة رغم جاذبيتها من حيث الجمال وغير ذلك لا يمكن اعتبارها إبداعا تكنولوجيا.[7]

2. أصناف الإبداع التكنولوجي:

هناك عدة معايير يصنف بها الإبداع التكنولوجي وفي كل معيار يأخذ عدة أنواع.

1.2 حسب طبيعة الإبداع التكنولوجي: ونميز حسب هذا المعيار بين نوعين من الإبداع:[8]

أ) الإبداع التكنولوجي للمنتوج: ويقصد به "إحداث تغيير في مواصفاته أو خصائصه لكي تلبي بعض الرغبات وتشبع بعض الحاجيات بطريقة أحسن".

ب) الإبداع في طرق أو أساليب الإنتاج: وهو إجراء تغيير جديد في طرق الإنتاج بحيث يؤدي هذا التغيير إلى تحسين وتبسيط عملية الإنتاج كما يؤدي إلى تخفيض في تكاليف الإنتاج، إذن فهو يؤدي إلى "تحسين أداء الأسلوب الفني للإنتاج من ناحيتين التقنية والاقتصادية في آن واحد مما ينجر عنه نتائج إيجابية في المردودية (كمية وسرعة وجودة المخرجات)، كذلك انخفاض التكلفة بالنسبة للمنتجات".

2.2 حسب درجة الإبداع التكنولوجي: فحسب هذا المعيار هناك نوعان من الإبداع التكنولوجي:

أ) **الإبداع التكنولوجي الطفيف (الصغير):** وهو إحداث تغييرات أو تحديثات طفيفة على المنتجات أو أساليب الإنتاج، فقد تمس، تغيير شكل المنتوج، أو بعض المواد التي تدخل في تركيبته أو بعض المواد التي تدخل في تركيبته وذلك بشكل جزئي. ويعتبر هذا

النوع من الإبداع كثير الانتشار كون أنه مهم وذو فائدة كبيرة على المؤسسة، وهذا راجع إلى أنه مصدر لربحيتها بالإضافة إلى أنه يعتمد على متطلبات ومجهودات بسيطة وغير مكلفة كثيرا.[9]

ب) **الإبداع التكنولوجي الجذري (الجوهري)**: وهذه الإبداعات تكون جديدة على المؤسسة والسوق والعملاء، وتطرح لأول مرة في السوق، وتكون نتيجة اختراعات أو اكتشافات علمية ضخمة تؤدي إلى تطوير وتغيير جوهري في التكنولوجيا (سواء في المنتجات أو أساليب الإنتاج). كما يحدث هذا النوع من التكنولوجيا انقلابا في الأسواق أو يغير جذريا شروط المنافسة بين المؤسسات، وهذا النوع من الإبداعات يتميز بالندرة.[10]

3.2 حسب الأهداف المراد تحقيقها من طرف المؤسسة المبدعة: ويوجد مايلي:

أ) الإبداع التكنولوجي الذي يهدف إلى تحسين كفاءة المنتجات الحالية، بغرض تجديد دورة حياتها. وهذه الإبداعات هي نتاج جهود التطوير، وهي الأكثر شيوعا.

ب) الإبداع التكنولوجي الذي يهدف إلى ترقية أفكار جديدة من خلال منتجات جديدة خاصة بالمؤسسة، حيث يكون المنتوج منتشر سابقا في قطاع المؤسسة، ولهذا تسعى المؤسسة جاهدة للوصول إليه عن طريـــــق التراخيص أو حيازة المؤسسات أو في إطار التعاون.

ج) الإبداع التكنولوجي الذي يهدف إلى إدخال أفكار جديدة لمنتجات جديدة بالنسبة للمؤسسة والسوق، ويأتي هذا في إطار جهود البحث المتواصل لاحتلال الريادة في الإبداعات والاختراعات.

د) الإبداع التكنولوجي الموجه للاقتصاد في عوامل الإنتاج وحل المشاكل الصناعية وتحسين ظروف العمل.[11]

4.2 حسب نموذج تسيير الإبداع التكنولوجي: ويوجد حسب هذا المعيار مايلي:

أ) **إبداعات مبرمجة**: ولكي تتم هذه الإبداعات يجب على المؤسسة أو الجهة المبدعة أن تخطط وتبرمج وتحدد الميزانية الخاصة به، واتخاذ القرار فيما إذا كان الإبداع سيتم تطويره داخليا أو خارجيا، وتكون هذه الإبداعات منظمة مما يجعل المؤسسة في اتصال دائم مع مراكز البحث والجامعات وهذا من أجل إحداث تغييرات وتطويرات متتالية.

ب) **إبداعات غير مبرمجة**: وتحدث هذه الإبداعات بدون ما هو مبرمج لها أي تكون عفوية وتلقائية، وذلك جراء المبادرة التي تأتي من الأفراد في ساعات الراحات أو خارج النشاط، لكن بالاعتماد على إمكانيات المؤسسة.[12]

5.2 حسب إستراتيجية المؤسسة: ويوجد نوعين:

أ) **إبداعات دفاعية**: ويكون هذا الإبداع بسبب وجود تهديدات المنافسة وتقلبات المحيط الشديدين، حيث تعمل المؤسسة على تطبيقه من أجل مجابهة هذه المخاطر، كما تكون قادرة على التكيف مع التغيرات الغير متوقعة للمنافسة.

ب) **إبداعات هجومية**: والتي تهدف من خلالها المؤسسة إلى أن تكون السباقة في مجال المنافسة واكتساب مكانة مرموقة والريادة في السوق، لكن هذا النوع من الإبداع تكون فيه درجة المخاطرة عالية جدا، ويتطلب يقظة تكنولوجية عالية.

3. نماذج عملية الإبداع: لقد توصل الفكر الإداري من خلال العديد من الكتاب والباحثين في مجال الإبداع إلى أن هناك العديد من النماذج التي تخص عملية الإبداع والمتمثلة في الآتي:[13]

1.3 نموذج الإبداع عن طريق الصدفة: يقوم هذا النموذج على أساس أن هناك أفراد أو منظمة معينة تعمل على الإبداع أو البحث و التطوير في مجال معين. ومن خلالها يتم الخروج بابتكار جديد سواء منتج أو نظرية جديد لم يكن متوقع لها الحدوث ولا هي مخطط لها من قبل، إذن فهذه الإبداعات تخرج إلى الواقع عن طريق الصدفة، والإبداع عن طريق الصدفة نادر الحدوث جدا لكن احتمالات حدوثه مازالت قائمة وذلك في شتى مجالات الحياة. وعلى الرغم من أن هذا النموذج يمتاز بالصدفة إلا أن العلم والمعرفة والكفاءات والمهارات التي يمتلكها الأفراد أو المنظمة المبدعة تلعب دورا هاما في حدوث هذا الإبداع، أي يجب توفر قاعدة معرفة وعلم وتكنولوجيا تهيئ المناخ المناسب لذلك.

2.3 النماذج الخطية في الإبداع: وترتكز على فكرة أساسية مفادها أن الإبداع يحصل جراء التفاعل بين ثلاث عناصر ألا وهي:

- قاعدة العلم والمعرفة (كالجامعات والمعاهد العلمية والصناعة المنظمة).
- التطور التكنولوجي (كالتجديد والتغيير في تكنولوجية صناعة معينة).
- حاجات ورغبات العملاء أو المستهلكين في سوق معينة.

وهناك نوعان من النماذج الخطية للإبداع والتي تتمثل في:

1.2.3 النموذج الموجه من خلال التكنولوجيا (نموذج الدفع التكنولوجي): إن هذا النموذج مبني أساسا على أن الإبداع يأتي بالجديد (سواء في المنتجات أو طرق الإنتاج) حيث أن العلماء يحصلون على اكتشافات ومعرفة علمية، ثم يتم تطبيق هذه الأخيرة من أجل تطوير منتوجات جديدة، ومن ثم يتم دفع هذه الأخيرة إلى العملاء المحتملين في السوق. ومن هذا نستخلص من هذا النموذج أنه ليس هناك دخل أو أثر للسوق في تطوير التكنولوجيا الجديدة بل يستقبل فقط ما تم إبداعه في أقسام البحوث والتطوير، وكما هو موضح في الشكل الموالي فإن هذا النموذج ينطلق من البحث والتطوير وينتهي إلى السوق.

الشكل (1): النموذج الموجه من خلال التكنولوجيا

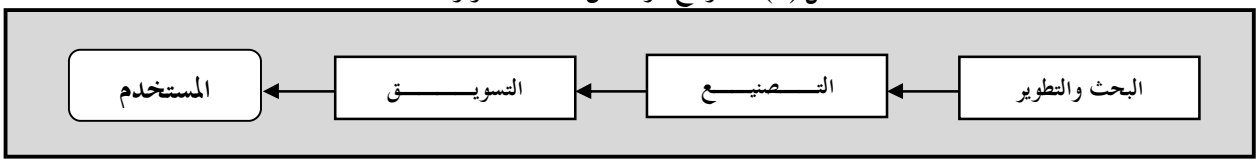

المصدر: مأمون نديم عركوش، سهير نديم عركوش، **تطوير المنتجات الجديدة: مدخل استراتيجي متكامل وعصري**، دار وائل للنشر والتوزيع، 2004، ص:96

2.2.3 النموذج الموجه من خلال السوق (الموجه من خلال حاجات العملاء): ترتكز فكرة هذا النموذج على أساس أن مصدر أفكار الإبداعات تكون من السوق وذلك عن طريق التفاعل المباشر للمؤسسة العملاء ومعرفة حاجاتهم ورغباتهم، وبناء على هذه الأفكار يتم إنتاج وتطوير منتجات جديدة، وبعد ذلك تتم طرحها في السوق. إذن فهذا النموذج هو عكس النموذج السابق، حيث أن السوق هنا يلعب دور المؤثر والحاسم في عملية الإبداع، كما أن هذا النموذج ينطق من السوق (والمتمثل في حاجات ورغبات العملاء) وينتهي إلى السوق، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل (2): النموذج الموجه من خلال السوق

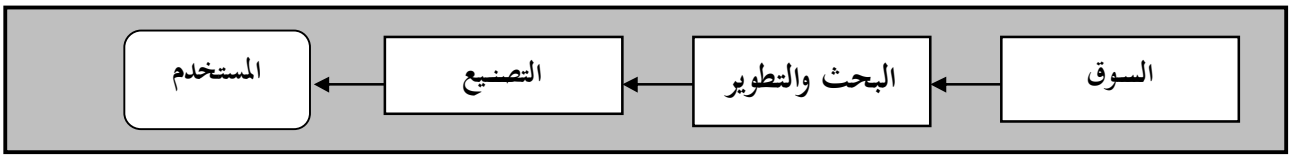

المصدر: مأمون نديم عركوش، سهير نديم عركوش، مرجع سابق، ص: 97

3.3 النموذج التفاعلي في الإبداع: ويتمثل في إدماج كل من النموذجين السابقين (النموذج الموجه من خلال التكنولوجيا والموجه من خلال السوق) في نموذج تفاعلي واحد، ومن خلاله تحدث عملية الإبداع نتيجة تفاعل السوق بكافة عوامله (حاجات ورغبات وأذواق وتوقعات...) مع قاعدة العلم والمعرفة والتكنولوجيا التي توصل إليها العصر وكذلك مع الإمكانيات الموجودة في المؤسسة (أقسام البحث والتطوير، التسويق، التصنيع، والإدارة) من أجل الحصول على إبداع.كما أن عملية التفاعل الشمولية والموضحة في الشكل الموالي، تبين موارد المؤسسة المنظمة، الفريدة وكيفية ربطها مع كل من: السوق وحاجات ورغبات المجتمع، وكذلك مع القاعدة العلمية والمعرفية والتكنولوجيةبذلك الشكل الذي يسمح للمؤسسة بالحصول على عملية إبداع ناجحة، كما نلاحظ أنه لا توجد نقطة بداية أو انطلاق واضحة المعالم من حيث أين تبدأ عملية الإبداع؟ وكيف تتم؟.

الشكل (3): النموذج التفاعلي في الإبداع

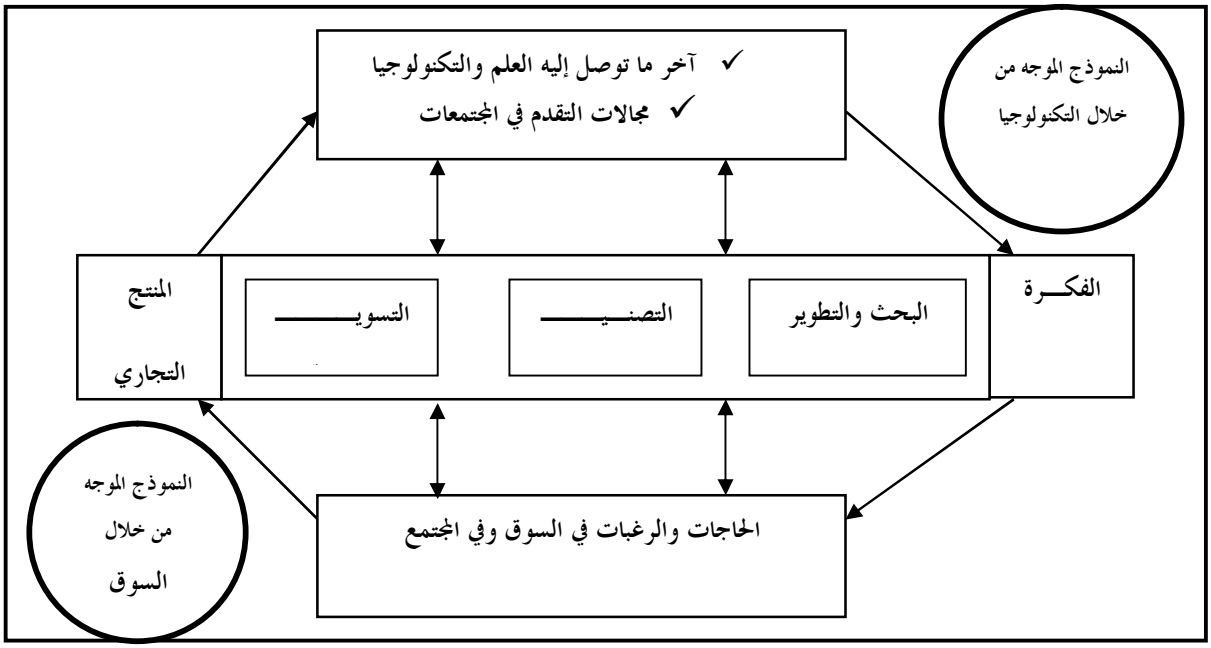

المصدر: مأمون نديم عركوش، سهير نديم عركوش، مرجع سابق، ص: 98

4.3 نموذج الشبكة في الإبداع: تقوم فكرة هذا النموذج على أن المنظمة كيان اجتماعي يخضع لمجموعة من العوامل والمؤثرات في البيئة الداخلية والخارجية لها، ويكون الربط والاتصال بين كل من البيئتين على شكل شبكة من الاتصال والتفاعل بالطريقة أو الشكل

الذي يسمح بحدوث الإبداع في المنظمة. وفي هذا النموذج تكون لدى المؤسسة إستراتيجية الشراكة مع الموردين والمستهلكين، وإستراتيجية تسويقية تعاونية وتنظيمات بحثية مشتركة مع مؤسسات أخرى في شكل شبكة تفاعلية.[14]

ثانيا– الإبداع التكنولوجي وعلاقته بالميزة التنافسية:

تسعى معظم المؤسسات إلى كسب وتحقيق الميزة التنافسية، من أجل تقوية مكانتها في السوق وضمان الاستمرارية والبقاء، ويعتبر الإبداع التكنولوجي من أهم المصادر التي تعمل على تحقيق ذلك.

1. **تعريف التنافسية:** هناك العديد من التعاريف المختلفة إذ أنه لم يتفق المفكرون والباحثين في مجال الإدارة على تقديم تعريف دقيق ومحدد لها. ولقد تم التطرق للنقاش حول مسألة التنافسية خلال الثمانينات من القرن العشرين في الولايات المتحدة الأمريكية وذلك عقب الأزمة الاقتصادية التي مست الاقتصاد الأمريكي، والتي كان سببها تدهور أوضاع المؤسسات الأمريكية أمام منافساتها الأوروبية والآسيوية.[15]

- فيعرف البعض التنافسية على أنها تلك "القدرة التي تمتلكها المؤسسة في وقت معين على مقاومة منافسيها".[16]
- وهناك من يعرفها بأنها "القدرة على إنتاج السلع والخدمات بالنوعية الجيدة والسعر المناسب في الوقت المناسب، وهذا يعني تلبية حاجات المستهلكين بشكل أكثر كفاءة من المؤسسات الأخرى".
- ولكن حسب بورتر المنافس لا يعني دوما المؤسسة التي تقدم نفس المنتج الذي تقدمه مؤسستنا لإشباع حاجات الزبائن، وإنما "هو كل من يساومها ويحاول أن يقطع جانبا من أرباحها" ومن بين هؤلاء بالإضافة إلى المنافسون المباشرون نجد:
  - **الموردون:** الذين يقومون بالمساومة مع المؤسسة بغية رفع أسعار ما يبيعونه لها، وبالتالي يقللون من ما كان يمكن لها أن تحققه من أرباح.
  - **الزبائن:** وقدرتهم على التفاوض لتخفيض أسعار ما يشترونه وزيادة الخدمات التي يحصلون عليها من المؤسسة، وبالتالي فهم يصعبون من مهمة المؤسسة ويقللون من عوائدها.
  - **المنافسون المحتملون:** وهم المستثمرون الذين يقررون دخول نفس المجال لتحقيق نصيب من الأرباح، وبالتالي أخذ جزء من حصة المؤسسة في السوق.
  - **منتجو سلع الإحلال:** وهم مصدر تهديد لسحب الزبائن – والموردين أيضا– من التعامل مع المؤسسة وبالتالي عدم تمكينها من تحقيق أو المحافظة على مبيعاتها أو أرباحها.[17]

وفيما يلي شكل توضيحي لنموذج بورتر لقوة المنافسة:

الشكل (4): نموذج بورتر لقوى المنافسة

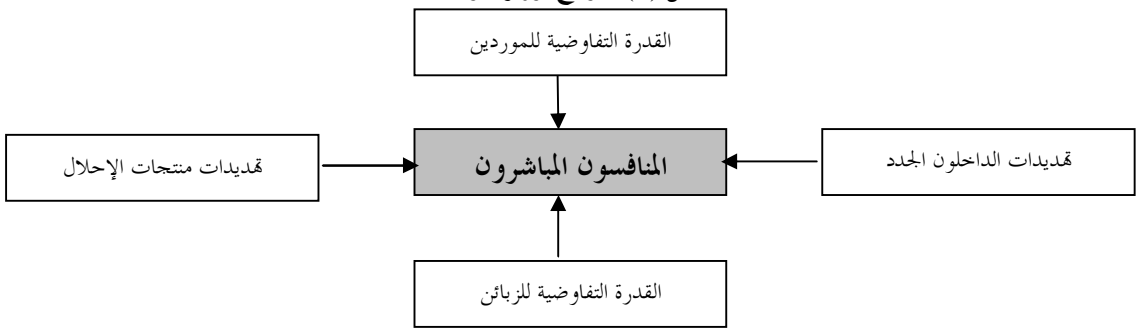

المصدر: الطيب داودي، مراد محبوب، **تعزيز تنافسية المؤسسة من خلال تحقيق النجاح الاستراتيجي**، مقال منشور في مجلة العلوم الإنسانية، العدد: 12، نوفمبر 2007، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص: 41.

2. مفهوم الميزة (الأفضلية) التنافسية:

1.2 تعريف الميزة التنافسية: لم يظهر مفهوم الميزة التنافسية صدفة وإنما هو نتاج التجول في مفهوم الميزة النسبية بسبب التحولات التي عرفها العالم، ولا زال إلى حد الساعة على جميع الأصعدة. ولقد شغل مفهوم الميزة التنافسية اهتمام الباحثين في مجالي الاقتصاد وإدارة الأعمال، ونظرا لاختلاف رؤى الفريقين كانت النتيجة عدم الاتفاق بشأن مفهوم الميزة التنافسية.

- فيعرف *Fahy* الميزة التنافسية على أنها: "أي شيء يميز المنظمة أو منتجاتها بشكل إيجابي عن منافسيها في أنظار زبائنها أو المستخدمين النهائيين لمنتوجها".[18]
- وحسب *Read & Al* فإن الميزة التنافسية هي: "المركز الفريد الذي تطوره المنظمة من خلال الاستخدام الكفء والفعال لمواردها ومهاراتها مقارنة بالمنافسين".[19]
- ومنهم من يعرفها على أنها التحكم الجيد والسيطرة التامة على عامل أو أكثر من عوامل النجاح بشكل يكون أكثر من المنافسين.[20]

إذا من خلال التعاريف السابقة الذكر نجد أن الميزة أو الأفضلية التنافسية ترجع إلى الحكم أو النظرة الصادرة من الزبون ورأيه بالنسبة للمؤسسة أو لمنتوج بتفرده وتفوقه بخاصية أو عدة خصائص ذات قيمة ومنافع تكون أفضل مقارنة بمنافسيها. هذه الخصائص والمزايا تنبع من امتلاك المؤسسة لموارد وقدرات مميزة توظفها بكفاءة وتحولها إلى مزايا تنافسية. وتجدر الإشارة إلى أن هناك تكامل ما بين الموارد المتوفرة من جهة والكفاءة اللازمة من جهة أخرى، حيث لا يمكن إنشاء وتحقيق ميزة تنافسية بالاعتماد على الموارد لوحدها دون وجود كفاءة لاستخدامها وتوظيفها في المجال الأفضل وفي الوقت المناسب، كما انه لا يمكن الاعتماد على الكفاءة وحدها في ظل الافتقار إلى الموارد اللازمة.

2.2 أنواع الميزة التنافسية: يرى *Porter* أن الميزة التنافسية تتمثل في مقدرة المؤسسة على تقديم منتوج (سواء سلعة أو خدمة) يكون ذو تكلفة أقل ومتميز عن نظرائه في السوق.....[21]. إذا ومن هذا التعريف يمكن أن نستنتج نوعين رئيسيين من المزايا التنافسية:

1.1.2 التكلفة الأقل: تلعب التكلفة الأقل دور سلاح تنافسي لمجابهة ومقاومة المنافسين، إذ أن الكثير من المؤسسات المتميز تنافسيا تستهدف أن تكون الرائدة في تخفيض عناصر التكلفة مقارنة بمنافسيها في المجال الصناعي. وتحقق المؤسسة هذه الميزة من خلال تملك التكنولوجيا الأفضل، مصادر أرخص للمواد الأولية، فعالية نظم الإنتاج والصيانة، كفاءة العمليات التسويقية، وهو ما يكون سببا في رفع عوائدها.

1.2.2 تمييز المنتج: التفرد بخصائص في السلعة أو الخدمة المقدمة سواء على مستوى الجودة، الإبداع التكنولوجي، أو خدمات ما بعد البيع، وتحقق المؤسسة هذه الميزة من خلال التميز في نوعية وجودة المواد الأولية، التميز في أساليب البيع وإمكانية الحصول على السلعة في أي مكان وفي أي وقت، والتميز في طريقة صنع السلعة.22

3.2 الإبداع التكنولوجي والتميز بالتكلفة الأقل: يلعب الإبداع التكنولوجي الناجح دورا هاما في تغيير هيكل المنافسة في السوق إذ يسمح بدخول المؤسسات الجديدة في السوق ومواجهة مؤسسات أخرى كبيرة وذلك بمساهمة الإبداع التكنولوجي في تخفيض تكاليف الإنتاج. ولهذا تسعى المؤسسات من أجل تحديث وتطويرمنتجات أو طرق إنتاج تؤدي في النهاية إلى تخفيض التكاليف للوحدة المنتجة. وهناك مجالين يستطيع فيهما الإبداع التكنولوجي المساهمة في تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات ألا وهما:

1.3.2 الإبداع في المنتوج: إذ تقوم المؤسسات بإبداع وتصميم منتوجات جديدة أو إجراء تحسينات على منتجات موجودة من قبل بحيث يسهل عملية تصنيعها، وذلك مثلا بتقليل عدد القطع والأجزاء المكونة للمنتوج أو تغيير شكله بالطريقة التي تؤدي إلى تخفيض الوقت اللازم لتجميع الأجزاء، وبالتالي رفع مستوى إنتاجية العامل وكذلك تخفيـــض تكلفة إنتاج الوحدة الواحدة.23شرط أن يؤدي المنتج الوظيفة التي أنتج من أجلها على أكمل وجه.

2.3.2 الإبداع في طرق الإنتاج: عندما يتم إدخال طرق وتقنيات جديدة في عملية الإنتاج، فيكون تأثيرها الأساسي على كمية وزمن الإنتاج، حيث تزيد هذه التقنيات من عدد الوحدات المنتجة كما تمكن من اختصار الوقت والإسراع في عملية الإنتاج وذلك بمعالجة أكبر كمية من المدخلات ضمن فترة زمنية قصيرة، وهذه الزيادة في الإنتاج غالبا ما تؤدي إلى التخفيض من التكاليف الثابتة للإنتاج (اقتصاديات الحجم) وبالتالي التخفيض من تكلفة الوحدة المنتجة، الأمر الذي يؤدي إلى تحسين مردودية المؤسسة. إذا فالهدف الفعلي والأساسي لعملية الإبداع هو التقليل من التكاليف عن طريق التوجيه الأفضل للعملية الإنتاجية والاستخدام الأمثل لعوامل الإنتاج.[24] وتجدر الإشارة إلى أن المؤسسات الرائدة في المجال تكلفتها (أي التي تتحكم في تكاليفها) تستطيع أن تنافس نظيراتها بقوة وذلك في الحالات التالية:

- إذا قامت المؤسسات العاملة في نفس القطاع بتقديم أسعار مشابهة، فإن الرائدة فيها (بالتكلفة) ستحقق أرباحا أعلى من منافسيها.
- إذا تنافست المؤسسات بالأسعار فنجد أن المؤسسة ذات التكلفة الأقل تكون قادرة على تحمل شدة المنافسة أكثر من نظيراتها.
- إذا ما دخلت منتجات بديلة في السوق فنجد أن المؤسسة التي تتمتع بتكاليف منخفضة تستطيع أن تخفض من أسعارها لحسم المنافسة لصالحها والاحتفاظ بحصة من السوق وضمان البقاء والاستمرار.[25]

4.2 الإبداع التكنولوجي وتمييز المنتج: تسعى بعض المؤسسات إلى تعزيز المركز التنافسي لها من خلال إتباعها إستراتيجية التمييز، وذلك بتخصيص المنتجات التي تقدمها (سلع أو خدمات) بمميزات تجعلها تختلف بطريقة أو بأخرى عن تلك التي يقوم بتقديمها المنافسون، بحيث يتم إدراكها داخل القطاع ومن خلال الزبائن بأنها فريدة من نوعها أو متميزة، كما أنها تلبي حاجات ورغبات المستهلكين بدرجة أعلى وأفضل من باقي المنتجات المنافسة. ويقوم الإبداع التكنولوجي بتمييز المنتجات في حالتين:

أ) **إبداع منتجات جديدة تطرح لأول مرة في السوق:** حيث تكون هذه الخيرة جديدة على المؤسسة والزبائن على حد سواء، وهي ناتجة عن طريق الاكتشافات العلمية والابتكارات الضخمة، وتمتـــاز هذه المنتجات عن غيرها بتصاميم جديدة كما أنها تؤدي وظائف جديدة.[26] وعلاوة على ذلك فإنها تتميز بالأسبقية، أي أن المؤسسة هي السباقة إلى ابتكار وطرح هذا المنتج في السوق قبل منافسيها، وبالتالي إشباع حاجات وتلبية رغبات كانت كامنة لدى مختلف العملاء ومحاولة إرضائهم بقدر المستطاع.

ب) **تطوير منتجات حالية (موجودة):** تقوم المؤسسات المبدعة دائما بتطوير وتحسين منتجاتها بغية إرضاء زبائنها بشكل مستمر، وتكون هذه التحسينات بإجراء تعديلات على مستوى:

- ✓ **الجودة:** إذ تمثل الجودة معيارا لدقة تصميم المنتوج والتوفيق في إنجازه طبقا لمتطلبات احتياجات الزبون، فهي بذلك تثير إغراءات الزبون واهتمامه بالمنتوج ومن ثم شراؤه، وعلى الرغم من ذلك فإن الجودة لا تولد قيمة للزبون إلا بإشباعه لرغباته عند المستوى اللائق.[27]
- ✓ **السهولة والسلامة عند الاستعمال:** فالتجديد والتحسين في المنتجات يفترض أن يضمنان سهولة طرقة استخدام المنتوج والسلامة عند استهلاكه أو استعماله، حيث يجب إنتاج مواد وسلع وفق مواصفات بحيث لا تعرض المستهلكين عند اقتناءه والعمال عند استخدامه إلى الأخطار مهما كانت درجتها.[28]
- ✓ **التغيير في خدمات ما بعد البيع:** وذلك إلى الأحسن لضمان تميز المنتج بهذه الخدمات.

إذا فمن خلال إتباع المؤسسات إستراتيجية تمييز منتجاتها عن طريق الإبداع التكنولوجي سواء بالسبق في تقديم منتجات جديدة أو تحسين منتجات موجودة بشكل مستمر ودائم يؤدي بها إلى كسب ثقة وولاء زبائنها نتيجة زيادة مستوى رضاهم بمنتجاتها المتميزة، وقد يؤدي أيضا إلى تحسين انطباع ونظرة عملاء المنافسين لها، وبالتالي تحسين سمعة وشهرة المؤسسة وتدعيم حصتها السوقية، وهذا ما يضمن لها الصمود أمام منافسيها والتفوق عليهم.

ثالثا– سياسات التحكم في الإبداع التكنولوجي لضمان الميزة التنافسية:

يحتاج الإبداع التكنولوجي إلى أدوات ووسائل خاصة تحيط بها وتدعمها من أجل القيام بها على أكمل وجه أو بصور جد مقبولة، وكذلك يرتبط الإنتاج الفعال للإبداعات التكنولوجية بتوفر شروط وأجواء معينة قد تختلف من مؤسسة إلى أخرى أو من بلد إلى أخر.

1. التحكم في المعلومات: في الوقت الحاضر لم يعد هناك أدنى شك في مدى الأهمية المعطاة للمعلومة من جانب المعنيين بصنع أو اتخاذ القرار في المؤسسات، وذلك لما للمعلومات من أثر مباشر في وجود المؤسسة وأمنها واستقرارها واستمراريتها، هذا لأنه لا يمكن لأي قائد أو مسؤول – في عالمنا المعاصر الذي يعج بالمتغيرات وبالأحداث المتشابكة والسريعة والغير متوقعة – أن تتخذ قرارا سليما أو ناجحا ما لم يكن مثل هذا القرار معتمدا على معرفة شاملة لمحيط المؤسسة، ويتطلب الوصول إلى هذه المعرفة وجود همزة وصل بين متخذ القرار ومحيطه والتي تتمثل في المعلومات، ولتتحكم المؤسسة في المعلومات لابد أن تعمل على مايلي:

- ✓ أن تبطق استراتيجية اليقضة والتي تعتبر من بين الوسائل التي تستخدمها المؤسسة للإطلاع على بيئتها بجلب المعلومات عنها، وخاصة اليقضة التكنولوجية.
- ✓ استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال: والتي تعتمد عليها المؤسسات وخاصة في إدارة أعمالها، وذلك في الحصول على المعلومة، نقلها وحفظها مع توفير الوقت والجهد والمال.
- ✓ تصميم وتطبيق نظام للمعلومات يكون قادر على توفير المعلومات اللازمة لدعم الإبداع التكنولوجي.

2. إدارة وإنتاج المعرفة في المؤسسة: إن الإبداع في المؤسسة وعمليات حدوثه وتطوير منتجات جديدة، يحتاج إلى وجود قاعدة معرفة في المؤسسة تشمل كافة وظائفها وأنشطتها والخبرات المتراكمة لدى أفرادها عبر السنوات، وتبرز أهمية إدارة المعرفة في المؤسسة من حيث قدرتها على توظيف المعرفة والمهارات والخبرات الموجودة في وظائفها مثل التسويق والبحوث والتطوير والهندسة والتصميم والإنتاج وصقل هذه العناصر بشكل يساعد على حدوث الإبداع، وبالتالي قدرتها على تطوير وطرح منتجات جديدة بشكل ناجح، لذلك فإن إدارة قاعدة المعرفة في المؤسسة تلعب دورا استراتيجيا هاما في تحسين قدرتها على تطوير منتجات جديدة وخاصة فيما يتعلق بمراحل عملية التطوير نفسها.[29]

3. الحماية القانونية للإبداعات التكنولوجية: لكي تدعم المؤسسة تحكمها في إبداعاتها التكنولوجية وإنتاجاتها المعرفية، بات من الضروري عليها التحكم فيها وحمايتها من الناحية القانونية، ذلك أن بذل الجهود الكبيرة بتجنيد طاقات وموارد بشرية واستغلال أموال معتبرة للقيام بنشاطات البحث والتطوير للحصول على منتجات وأساليب إنتاج جديدة أو محسنة، كل هذا ويأتي المقلدون بسهولة ويستغلون هذا الابتكار لصالحهم، فاستنساخ وتقليد الإبداع لا يتطلب ذات التكاليف التي يستوجبها إنتاجه لأول مرة. فكان لابد من وجود آلية قانونية تحمي الإبداع التكنولوجي وتحافظ على سرية المعلومات كبراءة الاختراع، العلامات التجارية والصناعية، حماية المعلومات السرية، الرسوم والنماذج الصناعية. وهناك العديد من الاستراتيجيات التي يجب على المؤسسة إتباعها من أجل دعم عملية الإبداع التكنولوجي فإذا أرادت مؤسسة ما أن تزيد من إنتاجها الإبداعي الذي يقوم به أفرادها، فهناك العديد من الإستراتيجيات التي يمكن انتهاجها والعمل بها من أجل تحقيق ذلك. ويتوافر للمؤسسات مدى واسع من الاستراتيجيات والأساليب التي يمكن استخدامها لدعم القدرات الإبداعية للعاملين فيها، ولا يمكن أن نقرر بشكل حاسم أن أحد المناهج أفضل من غيره، فما ينبغي على المدراء إلا أن يقرروا أيا من هذه المناهج يناسب احتياجات وموارد المؤسسة التي ينتمون إليها. وفيما يلي سنتناول أهم خمسة استراتيجيات والتي تتمثل في:

- **الأولى:** أن تقوم باستخدام عمليات اختيار وتقييم عند توظيف أفراد مبدعين، وأن تقوم بتوزيع هؤلاء الأفراد على الوظائف الملائمة لمستوى الإبداع الذي يتمتعون به.
- **الثانية:** أن تقدم إجراءات وأساليب تشجع على توليد الأفكار الجديدة، مثل الأسلوب المعروف باسم العصف الذهني، بالإضافة إلى التدريب على الإبداع.
- **الثالثة:** أن تقوم بتغيير خصائصها مثل الهيكل، ومناخ العمل، والثقافة المهيمنة بطرق تؤدي إلى تيسير عمليات الإبداع.30
- **الرابعة:** أن تقوم المؤسسة بعقد ارتباطات وتبادلات وتكامل مع مؤسسات أخرى لدعم وتنمية الإبداع التكنولوجي.
- **الخامسة:** توفير وتقديم الحوافز بجميع أنواعها لضمان مواصلة عملية الإبداع.

خاتمة:

من خلال ما تطرقنا إليه في هذا البحث، نخلص إلى أن الإبداع التكنولوجي يلعب الدور الحاسم في مقدرة المؤسسات الصناعية على تجاوز التحديات التي يضعها لها المحيط من التغيرات والتحولات الطارئة وعولمة الاقتصاد وفتح الأسواق واشتداد المنافسة، وفي مثل هذه البيئة الجديدة تكون القدرة التنافسية لأي مؤسسة مرهون بقدرتها المستمرة على تحسين وتطوير منتجاتها وأساليب إدارتها وعملها. وعلى الرغم من الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصناعية والدور الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية إلا أنها بحاجة إلى ممارسة نشاط الإبداع لمواكبة التطورات من جهة والتأقلم مع ظروف السوق المتغير على الدوام من جهة أخرى.

كما أن الإبداع التكنولوجي يكسب هذه المؤسسات حلة تنافسية قيمة، فالأفكار المبدعة حديثا والتي استثمرت في مشاريع ناجحة، فيرجع سبب نجاحها إلى الميزة التنافسية التي اكتسبتها من خلال الإبداع. وبالتالي، لكي تمتلك المؤسسات الصناعية القدرة على المنافسة في ظل هذه الظروف الإقليمية والدولية الجديدة على حد سواء، فلابد لها أن تحسن منتجاتها، وتعزز أدائها بمختلف الوسائل، وعليها أن تتحلى بالابتكار في إيجاد السبل والأدوات التي تساعدها عل التعامل مع هذا التغير، وأن تتبين الفرص في المحيط وتستغلها لصالحها، وتخلق الأسواق الجديدة وتطورها، وأن تواكب التكنولوجيات الجديدة ومختلف تطبيقاتها.

الاحالات والمراجع:

[1] أوكيل محمد السعيد، **وظائف ونشاطات المؤسسة الصناعية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 199، ص: 111.

2 أوكيل محمد السعيد، **تسيير واقتصاد الإبداع التكنولوجي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص: 10

3 غالم عبد الله، بوماجن عادل، **آثار العولمة والإبداع التكنولوجي على تنافسية المؤسسات الجزائرية**، مداخلة في الملتقى الوطني حول التطورات التكنولوجية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، كلية علوم التسيير، جامعة جيجل، 14-15 مارس2006.

4 أوكيل محمد السعيد، **تسيير واقتصاد الإبداع التكنولوجي**، مرجع سابق، ص: 113

5 بن نذير نصر الدين، **الإبداع التكنولوجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية**، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص: 11.

6 أوكيل محمد السعيد، **تسيير واقتصاد الإبداع التكنولوجي**، مرجع سابق، ص: 11.

7 محمد سعيد أوكيل، **وظائف ونشاطات المؤسسة الصناعية**، مرجع سابق،ص ص: 111، 112.

8 أوكيل محمد السعيد، **تسيير واقتصاد الإبداع التكنولوجي**، مرجع سابق، ص: 34.

9 بن نذير نصر الدين، **مرجع سابق**، ص: 15.

10 مأمون نديم عركوش، سهير نديم عركوش، **تطوير المنتجات الجديدة: مدخل استراتيجي متكامل وعصري**، دار وائل للنشر والتوزيع، 2004، ص:95.

11 نجاة كورتل، **تسيير الموارد وتطوير سياسة الإبداع التكنولوجي في المؤسسة**، مذكرة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، (2000-2001)، ص: 109.

12 **نفس المرجع السابق.**

13مأمون نديم عركوش، سهير نديم عركوش، **مرجع سابق**، ص:97

14 **نفس المرجع السابق، ص: 98**

[15] مولة عبد الله، **التنافسية والدولة**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الدولي حول: تنافسية المؤسسات الاقتصادية وتحولات المحيط، 29-30 أكتوبر 2002، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص: 2.

16 ALOUANI Aoemeure Akki, **Lesysteme d'information comptable et la compétitivité des entreprises**, séminaire internationale sur la compétitivité des entreprises economique et mutation de l'environnement, université mohamed khaidare biskra, 2002, P : 229.

17 الطيب داودي، مراد محبوب، **تعزيز تنافسية المؤسسة من خلال تحقيق النجاح الاستراتيجي**، مقال منشور في مجلة العلوم الإنسانية، العدد: 12، نوفمبر 2007، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص: 40.

18 بن عيشاوي أحمد، **إدارة المعرفة وتحسين الميزة التنافسية للمنظمات**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الدولي حول: المعرفة الركيزة الجديدة والتحدي التنافسي للمؤسسات والاقتصاديات، جامعة محمد خيضر بسكرة، 12-13 نوفمبر 2005، ص: 296.

19 **نفس المرجع السابق.**

20 J.P D. triem, Strategor, Edition Dounod, Paris, 1997, 3émeed, P : 54.

21عبيدي علي، أحمد الحجازي، **اللوجستيك كبديل للميزة التنافسية**، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000، ص: 23.

22كاريش صادق، **دور أنظمة المعلومات في تنمية القدرة التنافسية للمؤسسة**، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 200، ص: 23.

23قريشي محمد، **الإبداع التكنولوجي كمدخل لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصناعية الوطنية: دراسة حالة ENICAB**، مذكرة ماجستير، غير منشورة، 2005، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ص: 92.

24غالم عبد الله، بوجحان عادل، **آثار العولمة والإبداع التكنولوجي على تنافسية المؤسسات الجزائرية**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني حول: التطورات التكنولوجية والمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، جامعة جيجل، كلية علوم التسيير، 14-15 مارس 2006، ص: 10.

25قريشي محمد، **مرجع سابق**، ص: 92.

26مأمون نديم عركوش، سهير نديم عركوش، **مرجع سابق**، ص: 95.

27جمال خنشور، **أثر القيمة-زبون على مردودية المؤسسة، مجلة العلوم الإنسانية**، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 10، نوفمبر 2006، ص: 381.

28أوكيل محمد السعيد، **إقتصاد وتسيير الإبداع التكنولوجي**، مرجع سابق، ص ص: 39، 40.

29مأمون نديم عركوش، سهير نديم عركوش، **تطوير منتجات جديدة**، مرجع سابق، ص: 178.

30نيجل كينج، نيل أندرسون، **إدارة أنشطة الابتكار والتغيير**، دليل انتقادي، تعريب: محمد حسن حسني، دار المريخ للنشر، الرياض، 2004، ص: 54.

محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية
دراسة تطبيقية خلال الفترة (2009–2014)

Determinants of Dividend Payout Policy in Algerian Banks
An Empirical Study duringthe Period (2009-2014)

زين الدين شروقي
جامعة المدية
zcherrougui@gmail.com

Received: 15/11/2017 *Accepted: 09/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

سياسة توزيع الأرباح هي ذلك القرار الذي تتخذه ادراة البنك لتحديد مبلغ الأرباح الموزعة ومبلغ الأرباح المحتجزة، حيث تهدف هذه الدراسة الى ايجاد بعض محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009–2014)، عينة الدراسة مكونة من خمسة بنوك عمومية وسبعة بنوك خاصة، البيانات المستعملة تم الحصول عليها من القوائم المالية للبنوك، وقصد الاجابة على الاشكالية الرئيسية تم الاعتماد على نموذج السلاسل الزمنية المقطعية وذلك لمعرفة أثر كل من حجم البنك، الربحية، النمو في الاستثمارات، السيولة، المخاطر، الملكية الأجنبية، الأرباح الموزعة في السنة الماضية على سياسة توزيع الأرباح ممثلة بمعدل توزيع الأرباح، وقد توصلت هذه الدراسة الى النتائج التالية:تتأثر سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية بكل من الأرباح الموزعة في السنة الماضية، حجم البنك والملكية الأجنبية،لا يوجد تأثير للربحية، النمو، السيولة والمخاطر على سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية.

رموزjel:C23, G21, G35

الكلمات المفتاحية:البنوك الجزائرية، سياسة توزيع الأرباح، خصائص البنك.

Abstract: Dividend Payout policy is the decision taken by the bank's management to determine the amount of dividends distributed and the amount of retained earnings, this study aims to find some determinants of the profit distribution policy in the Algerian banks during the period 2009-2014, The sample of the study consists of five public banks and seven private banks. The data used were obtained from the banks' financial statements, The panel data model was used to determine the effect of the size of the bank, profitability, growth in investments, liquidity, risk, foreign ownership, dividends distributed last year on the profit distribution policy represented by the rate of payout ratio, The study found the following results: The profit distribution policy in Algerian banks is affected by the dividends distributed in the past year, the size of the bank and the foreign ownership. There is no impact on profitability, growth, liquidity and risk on the policy of distributing profits in Algerian banks.

(JEL) Classification C23, G21, G35

Keywords: Algerian Banks, Dividend Payout Policy, Caracteristic of Bank

تمهيد:

يعتبر موضوع سياسة توزيع الأرباح من بين المواضيع التي نالت اهتمام الباحثين في مجال الإدارة المالية الذي يهتم بدراسة القرارات المالية والاقتصادية في المؤسسات والبنوك، والتي ترتكز على ثلاثة قرارات استراتيجية هي : قرار الاستثمار، قرار التمويل وقرار توزيع الأرباح، حيث سنركز دراستنا هذه على سياسة توزيع الأرباح في البنوك التي تعتبر من القرارات المالية الاستراتيجية الهامة والصعبة التي تهم كل من المستثمرين (المساهمين) والمسيرين، فالبنوك تحقق في الغالب كل سنة أرباح هذه الأرباح إما توزع على المساهمين أو يتم احتجازها فسياسة توزيع الأرباح تعبر عن ذلك القرار المالي الذي يقترحه مجلس الإدارة في البنك على المساهمين حول ذلك الجزء من الأرباح الذي سيتم توزيعه على المستثمرين (المساهمين) والجزء الذي سيتم احتجازه للقيام باستثمارات مستقبلية، وقرار المفاضلة ما بين توزيع الأرباح (احتجازها أو الموازنة بينهما) يعد من أهم القرارات التمويلية في البنوك.ونظرا لأهمية سياسة توزيع الأرباح فقد حاول العديد من الباحثين الإجابة على هذين السؤالين: هل لسياسة توزيع الأرباح تأثير على قيمة البنك؟ وما هي أهم العوامل التي تؤثر على قرار توزيع الأرباح؟ وعلى الرغم من كثرة الدراسات التي حاولت الإجابة على السؤالين السابقين، الا أنه لم تتفق حول ما إذا كان لسياسة توزيع الأرباح تأثير على قيمة المؤسسة أو لا هذا من جهة ومن جهة أخرى تباينت الأراء حول العوامل المؤثرة على سياسة توزيع الأرباح.

تختلف سياسة توزيع الأرباح من سياق لأخر نتيجة لإختلاف القوانين التشريعية والأنظمة الجبائية وكذلك لاختلاف طبيعة المؤسسات أو طبيعة قطاع النشاط، فهذه الدراسات تعد نادرة نسبيا في السياق الجزائري وخاصة في القطاع المصرفي الذي يتميز بكثرة البنوك الخاصة (الأجنبية) مقارنة بالبنوك المحلية والذي يختلف عن غيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى. فعلى ضوء ما سبق تتمحور إشكالية بحثنا هذا حول التساؤل التالي:**ما هي محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية؟**

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية موضوعها المتمثل في سياسة توزيع الأرباح في البنوك اذ تعتبر سياسة توزيع الأرباح من أهم القرارات المالية التي تتخذها الإدارة المالية في البنوك والتي لفتت إهتمام الباحثين منذ أواسط القرن 20، حيث تعتبر الأرباح التي تحققها البنوك نقطة جدل بين إدارة البنك والمساهمين فهذه الأرباح تعتبر مصدر للاستثمار والتمويل الداخلي إذا ما تقرر احتجازها وتمثل مكافأة للمساهمين في حالة ما إذا تقرر توزيعها فأمثليه سياسة توزيع الأرباح تكون حول القيمة التي يتم توزيعها. قلة مثل هذه الدراسات في السياق الجزائري حيث يعتبر موضوع سياسة توزيع الأرباح ذا أهمية كبيرة كونه يتناول محددات سياسة توزيع الأرباح من واقع البنوك الجزائرية بالاعتماد على البيانات والإحصائيات الرسمية الصادرة عن البنوك ذاتها.

تهدف هذه الدراسة الى فهم وقياس وتحليل محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية بحيث تختبر هذه الدراسة ماهية العوامل المؤثرة على قرار توزيع الأرباح في البنوك، كما نسعى من خلال هذا البحث بلوغ جملة من الأهداف لعل أهمها:

- تحليل سياسة توزيع الأرباح المتبعة من طرف البنوك الجزائرية.
- إكتشاف العوامل التي تؤثر على قرار توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية.

أولا: مفاهيم عامة حول سياسة توزيع الأرباح

يهدف قرار توزيع الأرباح إلى الإجابة على السؤال الرئيسي التالي: كيف يمكن للبنك مكافأة مالكيه (المساهمين)؟ حيث يتم ذلك من إعادة استثمار تلك الأموال (الأرباح) في مشاريع استثمارية جديدة أو توزيع الأرباح على المالكين (المساهمين)، كما أن قرار توزيع

الأرباح يحاول كذلك الإجابة على الأسئلة التالية: متى تلجأ إدارة البنك إلى توزيع الأرباح؟ متى تلجأ إدارة البنك إلى إحتجاز الأرباح؟ وكيف يمكن المفاضلة أو اختيار التوليفة المثلى ما بين الأرباح الموزعة والأرباح المحتجزة؟

1.علاقة سياسة توزيع الأرباح بسياستي الاستثمار والتمويل

ترتكز القرارات المالية للمؤسسة على ثلاثة قرارات استراتيجية جزئية تتمثل في قرار التمويل، قرار الاستثمار وقرار توزيع الأرباح[1]،هذه القرارات تعطي صورة واضحة عن مختلف الأنشطة التي تقوم بها البنوك، كما أوضحت أن المسيرين لابد عليهم أن يسعوا إلى تعظيم ثروة الملاك (المساهمين) أو تعظيم القيمة السوقية للسهم، وذلك من خلال:[2]

- الاستثمار في مشاريع يكون فيها معدل المردودية أعلى من تكلفة الموارد المستعملة (سياسة استثمار).
- تخفيض تكاليف الموارد المالية (تكلفة الأموال الخاصة، تكلفة المديونية وهيكل التمويل) (سياسة تمويل).

حيث أن المسيرين وبغرض تعظيم ثروة المساهمين يقومون بانتهاج سياسة تمويلية (التي هي عبارة عن مجموعة من القرارات المالية في البنك والتي تسمح لها بتحقيق أهدافها المالية[3])، والتي تمكنها من تحديد أو صياغة الهيكل التمويلي الأمثل للبنك (الموازنة ما بين الأموال الخاصة والديون) للوصول إلى التركيبة المثلى وذلك بمراعاة تكلفة الحصول على الأموال هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا بد على المسيرين اتباع سياسة استثمارية من خلال توظيف الأموال في شكل قروض وكذا الاستثمار في الأوراق المالية، التي تحقق مردودية أعلى من تكلفة الحصول على الأموال، كل هذا بهدف تعظيم ثروة الملاك (المساهمين).

وتجدر الإشارة إلى أن قرار التمويل والاستثمار يصاحبه نوع ثالث من القرارات ألا وهو قرار توزيع الأرباح، الذي يتضمن جميع أو كافة الأنشطة التي تبين أو تحدد مآل الأرباح المحققة من طرف البنك، معدل توزيع الأرباح، وقت وكيفية توزيع هذه الأرباح، باعتبار أن ملكية الأموال الخاصة في البنك تعود للمساهمين (المالكين)، الذين في مقابل استثمارهم في البنك يتحصلون على ثمار توظيفهم في شكل أرباح موزعة، لذلك فالمستثمرون يتابعون السير الجيد للبنك الذي يمولونه وينتظرون الحصول على عائد كبير مقابل تحملهم لدرجة معينة من المخاطر[4].

2. أثر سياسة توزيع الأرباح على البنك

لسياسة توزيع الأرباح تأثير على البنك:[5]

1.1 من خلال مخطط التمويل

ان توزيع الأرباح يعني استعمال جزء من الأموال المتاحة والذي كان من الممكن استعمالها في إطار أخر كالاستثمار الأمر الذي يؤدي بالبنوك التي ترغب في استمرار نموها وتطورها إلى البحث عن مصادر تمويلية أخرى كرفع رأسمالهاأو الاقتراض، إلا أن هذين المصدرين غير متاحين في أي وقت بالنسبة للبنك كما أن مبلغ التمويل يمكن أن يكون أقل من الاحتياجات المالية للبنك، بالإضافة إلى أن تكلفة الحصول على هذه الموارد المالية يمكن أن تكون عالية.

2.1 من جانب الاتصال

ان توزيع أو عدم توزيع الأرباح يعطي إشارة يتم ترجمتها من طرف المساهمين، ففي حالة توزيع الأرباح يعني ذلك أن البنك له وضعية مالية جيدة ومتفائل بتحقيق أرباح مستقبلية مقبولة....، وإلا كان من الاجدر به إحتجاز تلك الأرباح وعدم توزيعها هذا من جهة، ومن جهة أخرى يمكن أن تفسر عملية توزيع الأرباح كذلك أن البنك ليس في حاجة لتمويل ذاتي بسبب نقص الفرص الاستثمارية

المتاحة، وعلى العكس من ذلك فان عدم توزيع الأرباح (أو توزيع أرباح قليلة)، يمكن ان يبين ذلك أنها بحاجة إلى تمويل ذاتي لكي تستمر في التطور والنمو من جهة، ومن جهة أخرى يمكن أن يبين أن البنك قام بإحتجاز أرباحه نتيجة لصعوبة التحديات المقبلة التي سيواجهها.

ثانيا: المحددات النظرية والتطبيقية لسياسة توزيع الأرباح.

يعتبر قرار توزيع الأرباح أحد القرارات التمويلية الهامة في المؤسسات الاقتصادية والبنوك باعتباره يناقش مأل الأرباح المحققة، فأمثلية سياسة توزيع الأرباح تكون حول القيمة من الأرباح التي يتم توزيعها والقيمة التي يتم احتجازها فقرار توزيع الأرباح مثله مثل أي قرار (التمويل والاستثمار) يتأثر بالعديد من العوامل المحيطة بالمؤسسة الاقتصادية أو البنك، والتي يجب أخذها بعين الاعتبار عند وضع السياسة الملائمة، منها بعض العوامل التي تمثل الخصائص المالية للبنك التي تم تناولها في العديد من الدراسات النظرية والتطبيقية كدراسة (DeAngelo et al , 1992[6] ; Allen et Michaely, 1995[7] ; Fama et French, 2000[8] ; 2001 ; Mancinelli et Ozkan, 2006[9])، حيث اتفقت البعض من هذه الدراسات على تأثير بعض الخصائص وطبيعة علاقتها بسياسة توزيع الأرباح في حين اختلفت بعضها حول تأثير بعض الخصائص على سياسة توزيع الأرباح.

1. الأرباح الموزعة سابقا

تعرف بأنها عبارة عن الأرباح النقدية المدفوعة والموزعة من طرف البنك على المستثمرين (المساهمين) قبل السنة الجارية فتوزيعات الأرباح في السنة الماضية لها تأثير ذو أهمية كبيرة على سياسة توزيع الأرباح الحالية باعتبار أن غالبية البنوك تتبع سياسة توزيع أرباح مستقرة[10]، ولقد تعرضت العديد من الدراسات التطبيقية السابقة الى دراسة العلاقة بين الأرباح الموزعة للسنة الماضية وسياسة توزيع الأرباح الحالية، وقد خلصت كلها الى وجود علاقة طردية معنوية احصائيا، فدراسة(Christopher et El Khoury, 2014[11])التي هدفت الى دراسة العوامل المؤثرة على سياسة توزيع الأرباح في البنوك اللبنانية المدرجة في بورصة بيروت خلال الفترة (2005-2011) فسرت ذلك في كون الأرباح الموزعة في السنة الماضية تعتبر كمؤشر لتوقع الأرباح التي ستوزع في السنوات القادمة. أما دراسة (Hashim, Z et al., 2013[12]) التي حاولت دراسة محددات سياسة توزيع الأرباح في القطاع البنكي الباكستاني بالإعتماد على عينة مكونة من 27 بنك محلي وأجنبي خلال الفترة (2003-2009)، فسرت ذلك في كون الأرباح الموزعة في السنة الماضية تعتبر مؤشر مهم لمعرفة سلوك أو السياسة التي يتبعها البنك في توزيع أرباحه، كما بينت هذه الدراسة أن البنوك تحاول اتباع سياسة توزيع أرباح مستقرة وتحاول المحافظة عليها أو رفع أرباحها الموزعة بدلا من تخفيضها، كما أوضحت هذه الدراسة كذلك ان توزيع الأرباح من طرف البنوك يعطي إشارة للمستثمرين حول الوضعية المالية المستقبلية للبنك، وفي حالة ما اذا بينت توزيعات الأرباح السابقة أن البنوك توزع أرباح عالية فان المستثمرين سوف يتوقعون أن البنك سيتبع نفس السلوك لتوزيع الأرباح في المستقبل، كما أوضحت أن البنوك الباكستانية لا تتبع سياسة غياب توزيعات الأرباح وهي تحاول دائما رفع معدل التوزيع من سنة لأخرى. حاولت دراسة(Eng., S., H et al., 2013[13])البحث في بعض محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك التقليدية والإسلامية الماليزية بالإعتماد على عينة مكونة من 26 بنك (منها 18 بنك إسلامي و8 بنوك تقليدية)، وقد توصلت هي الأخرى الى وجود علاقة طردية بين الأرباح الموزعة في السنة الماضية وسياسة توزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، حيث أن أغلب البنوك الإسلامية تقوم بتوزيع

أرباحها الجارية بناءا على التوزيعات في السنة الماضية، كما قامت دراسة أخرى ل(Turki et Ahmed, 2013[14])بدراسة أثر الأرباح الموزعة في السنة الماضية على سياسة توزيع الأرباح، وذلك باستخدام نماذج السلاسل الزمنية المقطعية على عينة مكونة من 105 مؤسسة غير مالية في السوق المالي السعودي خلال الفترة (2004-2010)، وقد توصلت الى وجود علاقة طردية معنوية إحصائيا حيث تولي هذه المؤسسات عند توزيع الأرباح أهمية كبيرة لمعدل توزيع الأرباح في السنة الماضية[15]. كما توصلت دراسة(Abdella, A., B., et al, 2016[16]) التي هدفت الى البحث في محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك التجارية السعودية بالتطبيق على عينة مكونة من 12 بنكا مدرج في السوق المالي السعودي (التداول) خلال الفترة (2011-2015) الى وجود علاقة طردية معنوية إحصائيا بين الأرباح الموزعة في السنة الماضية وسياسة توزيع الأرباح في البنوك الخاصة السعودية، وقد فسروا ذلك في كون أن البنوك التجارية تفضل سياسة توزيع أرباح مستقرة بإعتبار أن ذلك يطمئن المساهمين حول الوضعية المالية للبنك ويخفض من حالة عدم التأكد لديهم هذا من جهة، ومن جهة أخرى فتغيير سياسة توزيع الأرباح من طرف هذه البنوك ينعكس أثره مباشرة على البنك بإعتبار أن هذا التغير في سياسة توزيع الأرباح يمكن أن يعكس أن هذا البنك يمر بوضعية مالية غير جيدة وبالتالي ينعكس ذلك سلبا على قيمة البنك (نظرية الإشارة).

2. الربحية

تطرقت العديد من الدراسات الى علاقة الربحية بسياسة توزيع الأرباح فحسب النظرية المالية فإن لسياسة توزيع الأرباح تأثير إيجابي على قرار توزيع الأرباح بحيث كلما زادت ربحية المؤسسة كلما قامت بتوزيع أرباح أكثر على المساهمين ; (Jensen, et al, 1992[17] Fama et French, 2000[18])فمن خلال بعض الدراسات التطبيقية التي تناولت أثر الربحية على سياسة توزيع الأرباح نلاحظ تباين أو اختلاف في النتائج المحصل عليها فدراسة كل من (Yong et Mazilina, 2016[19] ; Ibrahim Elsiddig, 2015[20])توصلت إلى عدم وجود علاقة ذات دلالة احصائية بين الربحية وسياسة توزيع الأرباح في البنوك. وبعض الدراسات توصلت الى وجود علاقة طردية معنوية احصائيا كدراسة(Eliasu, N, et al, 2014)التي هدفت إلى البحث في محددات سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات المالية وغير المالية في غانا خلال الفترة (2000-2009)، وقد فسروا ذلك ب أنه كلما زادت معدلات الربحية كلما ارتفعت توزيعات الأرباحفي حين توصلت الى وجود علاقة عكسية بين الربحية وسياسة توزيع الأرباح في المؤسسات غير المالية وعلى حد تفسير الباحثين فان هذه النتيجة متناقضة مع الدراسات النظرية، وقليلة الحدوث في الواقع باعتبار ان النتيجة المتوصل اليها تنص على أن المؤسسات ذات معدلات ربحية قليلة توزع أرباح كبيرة مقارنة بالمؤسسات الأخرى ذات الربحية العالية.توصلت دراسة (Hashim, Z et al., 2013)الى أن المؤسسات التي تكون لديها معدلات ربحية عالية تكون نسبة توزيع الأرباح لديها عالية، كما أوضحت الدراسة كذلك أن كل من الأرباح الموزعة في السنة الماضية والارباح الخاصة بالسنة الجارية تعطي إشارة للمستثمرين حول الوضعية المالية للمؤسسة وإمكانية نموها مستقبلا، حيث تستطيع هذه المؤسسات الاقتراض من السوق المالي بتكلفة أقل، وذلك كون أن هذه البنوك تمتلك سمعة جيدة وتعطي إشارات ايجابية للمستثمرين حول البنك، وتخفض مشكلة عدم تماثل المعلومات بين المسيرين والمساهمين، وتسمح بتوقع أرباح البنك المستقبلية، كذلك دراسة(Yusuf et Nasiru, 2015) توصلت الى وجود علاقة ارتباطية طردية، حيث أن البنوك التي لديها معدلات ربحية عالية واستقرار في تحقيق الأرباح تدفع أرباح عالية للمساهمين. كذلك الأمر بالنسبة لدراسة (Turki et

(Ahmed, 2013، والتي توصلت الى وجود علاقة طردية، حيث تعتبر الربحية عامل معنوي إحصائيا يؤثر على سياسة توزيع الأرباح إما برفع أو تخفيض الأرباح الموزعة، كما توصلت كذلك دراسة (بريش عبد القادر، بدروني عيسى، 2013)[21] بالتطبيق على عينة مكونة من 266 مؤسسة خاصة جزائرية خلال سنة 2008، الى علاقة طردية بين الأرباح التي تحققها المؤسسة وسياسة توزيع الأرباح وتوصل الباحثين الى أن الربحية تعد عاملا أساسيا للتمييز بين المؤسسات الخاصة الجزائرية التي تقوم بتوزيع الأرباح وباقي المؤسسات. في حين توصلت دراسة(HosainZakir, 2016[22]) التي حاولت الكشف عن العوامل المؤثرة على سياسة توزيع الأرباح في البنوك الخاصة المدرجة في السوق المالي في بنغلادش، حيث تم تطبيق نماذج السلاسل الزمنية المقطعية خلال الفترة (2005-2015) على عينة مكونة من 10 بنوك، الى وجود علاقة عكسية بين الربحية وسياسة توزيع الأرباح وقد أرجع الباحث ذلك الى الظروف السياسية والإقتصادية التي يمر بها البلد مما يستوجب على البنوك إحتجاز تلك الأرباح هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن معظم البنوك تفضل إحتجاز الأرباح وعدم توزيعها على المساهمين بهدف استثمار تلك الأموال في مشاريع جديدة ذات قيمة حالية صافية موجبة، أو إستغلال تلك الأموال في عملية النمو من خلال التوسع في إنشاء فروع جديدة في مختلف المناطق. أما دراسة (Christopher et El Khoury, 2014)فقد توصلت الى أن البنوك التي تحقق معدلات ربحية عالية تقوم باحتجازها بهدف النمو مستقبلا.

للإشارة فقد قامت دراسة(Ali Elmi et Muturi, 2016)بدراسة أثر الربحية على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات التجارية والخدماتية المدرجة في السوق المالي في كينيا، ولتحقيق ذلك تم الإعتماد على عينة مشكلة من 10 مؤسسات خلال الفترة الممتدة ما بين (2005-2014)، وقد تم استخدام نوعين من المعلومات معلومات كمية تم تجميعها من القوائم المالية لهذه المؤسسات ومعلومات كيفية تم الحصول عليها عن طريق توزيع إستبيان بغرض معرفة كيف تؤثر الربحية على سياسة توزيع الأرباح وقد توصلت في الأخير إلى النتائج التالية:عند إنخفاض في ربحية المؤسسة فإنها تقوم بتخفيض الأرباح الموزعة على المساهمين، اتفاق أغلبية المسيرين الذين قاموا بالإجابة على الإستبيان على أن الأرباح الموزعة تعطي إشارة حول الربحية المتوقعة من طرف المؤسسة للمستثمرين أو المساهمين وفي حالة ارتفاع في ربحية المشاريع التي قامت بها المؤسسة فإنها تعلم المساهمين بذلك من خلال توزيع أو دفع أرباح عالية.

3. السيولة

تناولت نظرية الوكالة أثر السيولة على سياسة توزيع الأرباح حيث ونتيجة لتضارب المصالح بين المساهمين فان المساهمين يرغمون المسيرون على توزيع الأرباح كي لا يتم استثمار الأموال المتاحة في مشاريع ذات قيمة حالية سالبة(Jensen, 1986[23])،فقد توصلت دراستي(Rozeff, 1982[24], Easterbrook, 1984[25])الى وجود علاقة طردية بين سياسة توزيع الأرباح والسيولة وقد فسرت هتين الدراستين ذلك بكون المؤسسات ذات السيولة العالية تقوم بتوزيع أرباح عالية بهدف تخفيض تكاليف الوكالة، كما تعتبر السيولة لدى المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة والبنوك بصفة خاصة ذات أهمية كبيرة وعامل يفترض تأثير ارتباطه طرديا مع سياسة توزيع الأرباح، حيث أوضحت العديد من الدراسات أن معدل تويع الأرباح يكون عالي في المؤسسات التي تتمتع بسيولة جيدة(Zhang,2001[26])، وكذلك حسب دراسة(Amidu et Abor, 2006[27])التي تناولت محددات سياسة توزيع الأرباح في غانا بإستخدام نماذج السلاسل الزمنية المقطعية على عينة مكونة من 22 مؤسسة خلال الفترة (1998-2003)، فقد توصلت الى وجود علاقة طردية معنوية إحصائيا بين السيولة وسياسة توزيع الأرباح وفسرت ذلك في كون أنه عندما تكون السيولة منخفضة فان ذلك

يعكس نقص في الأموال المتاحة وبالتالي تلجأ المؤسسات عادة الى توزيع أرباح قليلة أو عدم توزيع الأرباح على المساهمين، كما توصلت دراسة(Hashim, Z et al., 2013) الى وجود علاقة عكسية معنوية إحصائيا بين السيولة وسياسة توزيع الأرباح، وقد أرجع الباحثين ذلك الى أنه كلما كان العائد عالي كلما حفز ذلك البنوك على الاستثمار، لأن توزيع الأرباح يقلل من الأموال المتاحة للاستثمار، كما ان البنوك لديها حاجة ماسة للنقد مقارنة بالمؤسسات الأخرى لمواجهة التزاماتها اتجاه المودعين وقيامها بمنح قروض مختلفة للزبائن. كذلك الأمر بالنسبة لدراسة(Devanadhen et Karthik, 2015)التي حاولت أختبار العوامل المؤثرة على قرار توزيع الأرباح في البنوك الهندية خلال الفترة (2007–2014)، وبإستخدام نماذج السلاسل الزمنية المقطعية على عينة مكونة من 19 بنك عمومية و10 بنوك خاصة، فقد توصلت الى وجود علاقة عكسية معنوية إحصائيا ويرجع سبب ذلك الى أهمية السيولة في عمليات البنك. أما دراسة(Yong et Mazilina, 2016)فقد توصلت الى وجود علاقة ارتباطية طردية معنوية إحصائيا بين السيولة وسياسة توزيع الأرباح، وقد دعمت هذه النتيجة نظرية الوكالة في كون أن المؤسسات التي تكون لديها معدلات سيولة عالية تدفع أرباح عالية بهدف تخفيض السيولة المتاحة لدى المسيرين وذلك كي لا يتم استثمارها في مشاريع ذات قيمة حالية سالبة وغير مربحة، نفس النتيجة توصلت اليها دراسة(Ibrahim Elsiddig A, 2015)التي هدف إلى إختبار أثر كل من السيولة، الربحية على سياسة توزيع الأرباح في البنوك الإماراتية (18 بنكا من أصل 24 بنك ينشط في القطاع المصرفي الإماراتي) خلال الفترة (2005–2012)، باعتبار أن سياسة توزيع الأرباح تحد من مشكل الاستثمار ومشكل الوكالة.

4. أثر النمو (الفرص الاستثمارية)

غالبا ما تكون البنوك في عملية نمو مستمر وسريع هذه العملية تستلزم توفر اموال كبيرة وفي الغالب ما تقوم المؤسسات والبنوك في هذه الحالة باحتجاز الأرباح وعدم توزيعها على المساهمين، حيث أوضحت بعض الدراسات (Rozeff, 1982 ; Bajaj et Vijih, 1990[28] ; La porta et al, 2000[29] ; Fama etFrench, 2001 ; Gosh et Sirmans, 2006)، أن المؤسسات التي تكون في عملية نمو مستمر وتكون لها فرص استثمارية كبيرة تقوم بتخفيض في حجم أرباحها الموزعة بغرض الاحتفاظ بتلك الأموال بغرض استثمارها مستقبلها، فقد أوضح(Fama et French, 2001)أن المؤسسات التي لم تقم بتوزيع الأرباح كانت لديها أحسن الفرص الاستثمارية، كما توصلت دراسة(Michaely et Swaminathan, 2002)الى أن المؤسسات التي لديها فرص استثمارية ضعيفة تقوم بتوزيع الأرباح على المساهمين، أما دراسة(Christopher et El Khoury, 2014)افقد توصلت الى وجود علاقة عكسية معنوية إحصائيا بين النمو وسياسة توزيع الأرباح، فعملية النمو تتطلب المزيد من الأموال وبالتالي تقوم البنوك باحتجاز أرباح كبيرة وعدم توزيع الأرباح أو دفع توزيعات قليلة. توصلت دراسة(Abdella, A., B., et al, 2016)الى العديد من النتائج من بينها وجود علاقة طردية غير معنوية إحصائيا بين النمو وسياسة توزيع الأرباح، حيث توافقت دراستهم مع بعض الدراسات السابقة وذلك في كون المؤسسات التي لديها مكانة هامة فإن عملية النمو لا تؤثر على قرار توزيع بإعتبار أن هذه المؤسسات تمتلك الأموال اللازمة لتمويل عملية نموها، كما إختلفت نتائج هذه الدراسة مع بعض الدراسات السابقة لديهم وقد أرجعوا ذلك الى محدودية دراستهم التي تناولت محددات سياسة توزيع الأرباح من واقع البنوك التجارية مقارنة مع الدراسات التي تناولت هذا الموضوع في قطاعات إقتصادية

متنوعة ومختلفة هذا من جهة، ومن جهة أخرى أرجع الباحثون هذا الإختلاف في النتيجة المتوصل إليها الى صغر فترة الدراسة الممتدة ما بين (2011-2015) مقارنة بالدراسات الأخرى.

5. حجم البنك

يقاس حجم البنك عادة بمقدار ما يملكه البنك من موجودات أو بمقدار ما يملكه من حقوق الملكية[30]، فحسب دراسة (Fama et French, 2001)، فان المؤسسات التي تقوم بتوزيع الأرباح حجمها كبير مقارنة بالمؤسسات التي لا تقوم بتوزيع الأرباح، كما أوضح الباحثان أنه خلال الفترة الممتدة ما بين (1993-1998) بلغ اجمالي أصول المؤسسات التي قامت بتوزيع الأرباح 13 مرة أعلى من المؤسسات التي لم تقم بتوزيع الأرباح، كما أوضحت دراسة(Kim et Gu, 200)أهمية حجم المؤسسة في تحديد سياسة توزيع الأرباح المعتمدة، إضافة الى هتين الدراستين فقد قامت العديد من الدراسات بدراسة أثر حجم المؤسسة أو البنك على سياسة توزيع الأرباح نذكر منها : كل من دراستي(Hashim, Z et al., 2013 ; Yusuf etNasiru, 2015) اللذان توصلاإلى عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية لحجم البنك على سياسة توزيع الأرباح.دراسة(Christopher et El Khoury, 2014)التي توصلت الى وجود علاقة طردية بين حجم البنك وسياسة توزيع الأرباح في البنوك، فاحتمال توزيع الأرباح يرتفع مع زيادة حجم البنك حيث تقوم البنوك كبيرة الحجم بتوزيع الأرباح لعدة أسباب:البنوك كبيرة الحجم تواجه تكاليف وكالة عالية نتيجة لفصل الملكية عن التسيير لذلك تقوم بتوزيع الأرباح، ضعف مراقبة التسيير في البنوك ذات الحجم الكبير وبالتالي فان عملية توزيع الأرباح عالية تزيد من الحاجة إلى تمويل خارجي وبالتالي فرض رقابة خارجية من طرف المقرضين على البنك، البنوك كبيرة الحجم تستطيع الحصول على الأموال بتكلفة إصدار أقل من الأموال الخارجية الأخرى.توصلت دراسة(Yong et Mazilina, 2016)كذلك الى وجود علاقة طردية معنوية إحصائيا بين حجم البنك وسياسة توزيع الأرباح، وتوافقت نتائج دراسته مع العديد من الدراسات السابقة لديه، حيث اعتبر أن المؤسسات كبيرة الحجم تفضل أرباح عالية باعتبارها أكثر نضجا ولديها مستويات عالية من التدفقات النقدية، كما أن هذه المؤسسات لديها خصوم عالية باعتبار ان حاملي السندات والمقرضين لديهم ثقة في المؤسسات الكبيرة وهذه المؤسسات تستطيع الولوج الى سوق رأس المال والحصول على مصادر تمويلية بسهولة وبتكلفة أقل مقارنة بالمؤسسات صغيرة الحجم. هدفت دراسة(Mahdzan, N., S., et al, 2016[31])إلى البحث في محددات سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات العمومية المدرجة في السوق المالي الماليزي خلال الفترة (2005-2009)، وقد تم تطبيق نماذج السلاسل الزمنية المقطعية لإختبار أثر كل من (تكاليف الوكالة، الحجم، الربحية، الرفع المالي، النمو) على سياسة توزيع الأرباح في 08 قطاعات إقتصادية مختلفة، وقد توصل الباحثون إلى وجود علاقة عكسية معنوية إحصائيا بين الحجم وسياسة توزيع الأرباحوقد فسروا ذلك في كون أن المساهمين في المؤسسات الكبيرة ليس لديهم القدرة على مراقبة المسيرين بخصوص تسيير السيولة الفائضة عن حاجتهم من جهة، ومن جهة أخرى لهاذ المسيرين رغبة في الاحتفاظ بهذه السيولة بهدف تحقيق مصالحهم الشخصية وبالتالي يعملون على عدم توزيع الأرباح أو توزيع أرباح قليلة على المساهمين. كذلك بالنسبةلدراسة(Ranti, U., O., 2013)التي هدفت الى تحديد العوامل المؤثرة على قرار توزيع الأرباح في المؤسسات المدرجة في السوق المالي النيجيري خلال الفترة (2006-2011)، فقد توصلت الى وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين حجم المؤسسة

وسياسة توزيع الأرباح، وقد فسر ذلك في كون المؤسسات الكبيرة الحجم لديها القدرة على توزيع أرباح عالية على المساهمين مقارنة بالمؤسسات صغيرة الحجم.

6. أثر المخاطر (استقرار الأرباح)

تتسم الأعمال المصرفية بارتفاع حجم المخاطر لديها نظرا لطبيعة تعاملها بالأموال وتوظيف مواردها المالية اما بالإقراض أو بالاستثمار وصعوبة ضمان استرداد تلك الموارد في ظل تعقيدات وتقلبات الأسواق التجارية والمالية والسلعية، حيث تسعى الإدارات التنفيذية في البنوك وكذلك الجهات الرقابية على العمل المصرفي الى فهم طبيعة هذه المخاطر وذلك حتى تحسن ادارتها ومراقبتها بشكل ملائم[32]، فقد توصلت دراسة(Jensen et al, 1992)الى وجود أثر إيجابي لاستقرار الأرباح على سياسة توزيع الأرباح حيث من المتوقع أن المؤسسات لا تقوم بتوزيع الأرباح إلا عندما تتأكد من العوائد التي سوف تحققها في المستقبل، كما توصلت دراسة (Amidu et Abor, 2006)إلى أن المؤسسات التي تكون لديها أرباح مستقرة تكون لديها القابلية أكثر لتوزيع الأرباح على المساهمين، في حيث توصلت دراسة(Eng. S., H., et al, 2013)الى وجود تأثير لمعدل نمو عوائد البنك السنوية على سياسة توزيع الأرباح في البنوك التقليدية، حيث فسرت الدراسة ذلك كون البنوك التقليدية الماليزية لها معدل نمو في العوائد مستقر ومقبول وبالتالي تقوم بتوزيع أرباح عالية، في حين توصل الباحثون الى وجود علاقة طردية غير معنوية إحصائيا بين نمو العوائد وسياسة توزيع الأرباح في البنوك الإسلامية.توصلت دراسة(Titus et Ambrose, 2015)والتي هدفت الى دراسة محددات سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات الكينية خلال الفترة (2004-2015)، وبغرض الإجابة على إشكالية الدراسة تم استخدام طريقة نماذج السلاسل الزمنية المقطعية على عينة مكونة من 60 مؤسسة كينية مدرجة في البورصة تمثل ما نسبته 93.75% من إجمالي المؤسسات المدرجة، وقد حاولت هذه الدراسة إختبار أثر العديد من العوامل على سياسة توزيع الأرباح (الربحية، المخاطر، السيولة، الضرائب، النمو، الملكية المؤسساتية)، ومن بين النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة هي وجود علاقة عكسية غير معنوية إحصائيا بين المخاطر ممثلة بالتغيرات السنوية في إجمالي الأرباح المحققة وسياسة توزيع الأرباح في هذه المؤسسات، حيث فسرا الباحثان ذلك في أن كثرة المخاطر التي تواجه المؤسسة تؤدي بها الى دفع أو توزيع أرباح قليلة على المساهمين، باعتبار أن التقلبات التي تحدث في الأرباح المحققة تحد من إمكانية توزيع الأرباح على المساهمين أو تؤدي بالمؤسسة الى توزيع أرباح قليلة. كما لم تتوصل كل من دراستي (Hashim, Z et al, 2013 ; Titus et Ambrose, 2015)الى عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المخاطر (استقرار الأرباح) وسياسة توزيع الأرباح.

7. هيكل الملكية

قامت دراسة(Mossadek, A et al, 2015)[33] بدراسة العلاقة بين هيكل الملكية وسياسة توزيع الأرباح في 53 مؤسسة في المغرب خلال الفترة (2011-2013)، وقد توصلت الى:وجود علاقة طردية معنوية إحصائيا بين تركز الملكية وسياسة توزيع الأرباح، حيث يقوم المساهمون الذين يسيطرون على الملكية، بالضغط على المسيرين لتخفيض الموارد المتاحة لديهم، كون أن المسيرين يستطيعون استثمار هذه الأموال في مشاريع تكون في مصلحتهم، ولعل أهم إضافة لهذه الدراسة هي تأكيدها على ضرورة تشجيع أو جذب المستثمرين الأجانب كغيرهم من المستثمرين المحليين للإستثمار في أسهم المؤسسات المغربية المدرجة في البورصة، الأمر الذي يتطلب توزيع أرباح عالية على المساهمين ويسمح بتطور وتنمية النشاط الاقتصادي في المغرب، حيث توصلت هذه الدراسة الى وجود علاقة

طردية معنوية إحصائيا بين الملكية الأجنبية وسياسة توزيع الأرباح، وفسرت ذلك في كون المستثمرين الأجانب يرغبون في تخفيض حجم الأموال المستثمرة خارج بلدهم ولذلك يبحثون دائما على تخفيض ذلك من خلال المطالبة بتوزيعات أرباح كبيرة.

قامت دراسة(Norhasniza et Zuraidah, 2012)[34] بدراسة أثر هيكل الملكية على سياسة توزيع الأرباح من خلال تطبيق نموذج بيانات مقطعية على 100 مؤسسة ماليزية خلال سنة 2010، وتوصلت في الأخير الى ان متغير تركز الملكية هو الوحيد المؤثر على سياسة توزيع الأرباح، وقد فسرا الباحثان ذلك بأن هذه النتيجة تتوافق مع نظرية الوكالة، أي توزيع أرباح عالية بهدف تخفيض مشاكل الوكالة بحيث تسمح الأرباح الموزعة للمساهم بمراقبة المؤسسة، و لم تتوصل الى وجود تأثير معنوي احصائيا للملكية الأجنبية على قرار توزيع الأرباح. هدفت دراسة[35](Hamid, U et al, 2012)الى البحث في أثر هيكل الملكية على سياسة توزيع الأرباح في باكستان، ولتحقيق ذلك تم الإعتماد على عينة مكونة من 70 مؤسسة مدرجة في البورصة خلال الفترة (2003-2010)، وتوصلت الى وجود: علاقة عكسية بين الملكية الإدارية وسياسة توزيع الأرباح، علاقة طردية بين الملكية المؤسساتية والأجنبية وسياسة توزيع الأرباح، حيث بزيادتهم ترتفع توزيعات الأرباح من طرف المؤسسة الأمر الذي يؤدي الى تخفيض النقدية المتاحة للمسيرين والحد من إمكانية تخفيض ثروة المساهمين.توصلت دراسة[36](Yi-Chein et Bo-song, 2015)الى وجود علاقة طردية بين الملكية الأجنبية وسياسة توزيع الأرباح، حيث أن المؤسسات التايوانية تقوم برفع توزيعات الأرباح بهدف جذب المستثمرين الأجانب. توصلت دراسة(Hussain, A et al, 2014)التي هدفت الى تحليل أثر هيكل الملكية على سياسة توزيع الأرباح في باكستان، وذلك خلال مدة 8 سنوات خلال فترة (2005-2012) وبتطبيق نماذج السلاسل الزمنية المقطعية (نموذج التأثيرات الثابتة) توصلت الدراسة الى وجود علاقة طردية معنوية إحصائيا بين الملكية الأجنبية وسياسة توزيع الأرباح، وقد أرجع الباحثون ذلك إلى أن المستثمرين الأجانب يفضلون الحصول على توزيعات الأرباح في شكل نقدي عوض رفع رأس المال وذلك كنتيجة لعدم الاستقرار السياسي والإقتصادي في البلد محل الدراسة. توصلت دراسة(Chai, D., H., 2010)التي هدفت اختبار العلاقة بين الملكية الأجنبية وسياسة توزيع الأرباح في كوريا، الى وجود علاقة طردية معنوية إحصائيا بين الملكية الأجنبية وسياسة توزيع الأرباح حيث بإرتفاع نسبة مساهمة المستثمرين الأجانب في رأس مال المؤسسات ترتفع الأرباح الموزعة.

ثانيا: دراسة تحليلية وصفية لمحددات سياسة توزيع الأرباح

1. البيانات والمنهجية

تتكون العينة المدروسة من جميع البنوك التقليدية (غير إسلامية) التي تنشط في القطاع المصرفي الجزائري، والتي يبلغ عددها 18 بنك، حيث تم استبعاد البنوك الإسلامية كون طرق توزيع الأرباح تخضع لمعايير وقواعد تختلف عنها في البنوك التقليدية، والجدول التالي يوضح البنوك المشكلة لعينة الدراسة.

جدول1:البنوك المشكلة لعينة الدراسة.

البنوك العمومية	**القرض الشعبي الجزائري، البنك الوطني الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية، البنك الخارجي الجزائري.**
البنوك الخاصة	**بنك سوسييتي جنرال الجزائر، بنك الخليج الجزائر، بنك المؤسسة العربية المصرفية، بي أن بي باريبا الجزائر، بنك ترست، نتيكسيس بنك، بنك الاسكان والتجارة والتمويل الجزائر.**

المصدر: من اعداد الباحث.

وبناءا على ذلك تم استبعاد البنوك التي لا تخضع للشروط السابقة الذكر، ثلاثة فروع لبنوك أجنبية (سيتي بنكCiti Bank، PLC Algeria bank، H.S.B.C)، وثلاثة بنوك تخضع للقانون التجاري لم تتوفر لنا بياناتها المالية وهي: الصندوق الوطني للاحتياط والتوفير (CNEP)وفرنسا بنك(FRANSA BANK)، بالإضافة الى بنك CréditAgricole-Corporate) (Investissement Bank Algérie، وقد تم الحصول على المعلومات من المركز الوطني للسجل التجاري والتقارير السنوية للبنوك الجزائرية العمومية والخاصة محل الدراسة لمدة 07 سنوات خلال الفترة (2009-2014).

2. نموذج الدراسة

من خلال الدراسة النظرية والتطبيقية لمحددات سياسة توزيع الأرباح توصلنا إلى وجود العديد من العوامل التي تؤثر على قرار توزيع الأرباح، وعليه يمكن تلخيص نموذج الدراسة (المتغير التابع والمتغيرات المستقلة) كما يلي:

$$DIV_{i,t} = C_i + B_1 SIZE_{i,t} + B_2 RISK_{i,t} + B_3 ROA_{i,t} + B_4 GROW_{i,t} + B_5 CR_{i,t} + B_6 CAPET_{i;t} + BDIV_{i-1;t} + \varepsilon_{i,t}$$

حيث:

- i تمثل عدد البنوك في الدراسة (12 بنك).
- t يمثل الفترة الزمنية (2009-2014).
- $DIV_{i,t}$:يمثل مقياس لسياسة توزيع الأرباح ويحسب من خلال قسمة الأرباح الموزعة على النتيجة الصافية.
- $SIZE_{i,t}$:يمثلحجم البنك ممثل باللوغاريتم الطبيعي لإجمالي الأصول.
- $ROA_{i,t}$:معدل العائد على اجمالي الأصول (يحسب من خلال قسمة النتيجة الصافية على اجمالي الأصول).
- $GROW_{i,t}$:نسبة النمو والتي تحسب من خلال حساب التغير السنوي في اجمالي الأصول.
- $CR_{i,t}$:تمثل نسبة السيولة (تحسب من خلال قسمة الأصول السائلة على اجمالي الأصول).
- $RISK_{i,t}$: يمثل المخاطر والذي يحسب من خلال التغير السنوي في الأرباح الصافية للبنوك.
- $CAPET_{i;t}$:تمثل الملكية الأجنبية والذي يحسب من خلال قسمة رأس المال الأجنبي على رأس مال البنك.
- $DIV_{-1i;t}$:تمثل الأرباح الموزعة في السنة الماضية.
- $\varepsilon_{i,t}$: حد الخطأ.

3. تحليل متغيرات الدراسة

قبل البدء بتقدير وتحليل نتائج محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك خلال الفترة (2009-2014)، لا بد من وصف بيانات متغيرات الدراسة وتوضيح معالمها الرئيسية باستخدام التحليل الوصفي الأكثر قبولا وهو المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، أعلى قيمة، أدنى قيمة، والجدول التالي يوضح قيم المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري بالإضافة الى أدنى وأعلى قيمة للمتغير التابع (معدل توزيع الأرباح من طرف البنوك الجزائرية)، والمتغيرات المستقلة (حجم البنك، معدل الرفع المالي، الربحية، النمو، السيولة، المخاطر، الملكية الأجنبية والأرباح الموزعة في السنة الماضية)، حيث تم حساب هذه المتغيرات بالإعتماد على القوائم المالية للبنوك الجزائرية والمتحصل عليها من المركز الوطني للسجل التجاري والقوائم المالية للبنوك ذاتها المنشورة على المواقع الإلكترونية الرسمية لهذه البنوك.

جدول2:تحليل متغيرات الدراسة

متغيرات الدراسة	الرمز	عدد المشاهدات	الحد الأدنى MIN	المتوسط الحسابي MOY	الحد الأعلى MAX	الانحراف المعياري Ecart Type
المتغير التابع: الأرباح الموزعة	DIV_T	72	0	0.30481	1.01478	0.305482
حجم البنك	SIZE	72	10.27727	11.37123	12.421	0.6603905
معدل العائد على اجمالي الأصول	ROA	72	0.001483	0.0202494	0.0733	0.0118165
النمو	GROW	72	0.12658-	0.1642529	0.6805	0.1444027
السيولة	CR	72	0.18348	0.4802276	0.6805	0.1263637
المخاطر	RISK	72	-0.969524	0.4536714	17.27655	2.062094
الملكية الأجنبية	CAPET	72	0	0.5222083	1	0.4648956
الأرباح الموزعة في السنة الماضية	DIV1	72	0	0.3087206	1.41065	0.3317676

المصدر: من اعداد الباحث.

من خلال الجدول رقم 2 تبين النتائج الموضحة في الجدول أعلاه أن نسبة معدل العائد على اجمالي الأصول (ROA)له أقل قيمة للانحراف المعياري ب 0.011، وبالتالي هو المسؤول حول تمركز العينة المدروسة، وعلى العكس من ذلك نلاحظ أن نسبة المخاطر (RISK) هي المسؤولة عن تشتت العينة بأعلى قيمة للانحراف معياري ب 2.06. حقق بنك الاسكان والتجارة والتمويل الجزائر (HOUSING BANK)أدنى نسبة لمعدل العائد على اجمالي الأصول (ROA)خلال فترة الدراسة ب 0.148% لترتفع بعدها الى 2.05% في سنة 2010، وهذا راجع الى انخفاض في حجم القروض الممنوحة في حين بلغ متوسط هذه النسبة 2.06% بالنسبة للبنوك الجزائرية، تجدر الإشارة ان البنوك الخاصة حققت أعلى معدلات العائد على اجمالي الأصول مقارنة بالبنوك العمومية، وهو ما يفسر أن البنوك الخاصة هي أكثر كفاءة في تحقيق الأرباح من خلال قيامها باستثمار أموالها في قروض قصيرة ومتوسطة الاجل ذات عائد كبير ومخاطر متدنية، أما بالنسبة للنمو في حجم الأصول (GROW) فقد بلغ متوسطه للبنوك الجزائرية عينة الدراسة خلال الفترة (2009-2013) 16.14%، في حين سجل البنك الخارجي الجزائري(BEA)أدنى نسبة ب -12.65% سنة 2011، وبنك

بنك الخليج الجزائر(AGB)أعلى نسبة للنمو في سنة 2009 ب 68.05%، حيث بلغ اجمالي أصوله 46.21 مليار دج مقارنة ب 27. مليار دج في سنة 2008، وهذا راجع لارتفاع في حجم القروض الممنوحة للزبائن بحوالي 5.03 مليار دج، تراوحت نسبة المخاطر (التغيرات السنوية في الأرباح) للبنوك الجزائرية ما بين -96.95% في بنك الإسكان والتجارة والتمويل الجزائر HOUSING) (BANKفي سنة 2009، و1727.65% في نفس البنك في سنة 2010، حيث انتقلت أرباح البنك من 28.07 مليون دج في سنة 2009 الى 513.07 مليون دج في سنة 2010، وذلك نتيجة لتطور مجمل أنشطة البنك خصوصا في مجال القرض المستندي، تراوحت نسبة الملكية الأجنبية(CAPET)ما بين 0.00%في البنوك العمومية خلال فترة الدراسة، للإشارة فان البنوك العمومية مملوكة 100% من طرف الدولة ممثلة بالمديرية العامة للخزينة العمومية كاستثناء باعتبار أن عدد المساهمين لا يجب أن يقل عن سبعة في حالة شركات ذات أسهم، في حين كان أعلى حد لهذه النسبة في كل من البنوك الخاصة 100% كون هذه البنوك مملوكة كليا من طرف مستثمرين أجانب، كبنك سوسييتي جنرال الجزائر وبي أن بي باريبا الجزائر.

4. تحليل الارتباط ما بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة

تم استخدام اختبار (بيرسون)Pearson Corrélationلاختبار العلاقة ما بين متغيرات الدراسة التالية: نسبة الأرباح الموزعة، حجم البنك، معدل العائد على اجمالي الأصول، النمو، السيولة، المخاطر، الملكية الأجنبية ونسبة الأرباح الموزعة في السنة الماضية، وذلك بالنسبة لكل البنوك الجزائرية العمومية والخاصة عينة الدراسة خلال الفترة (2009-2014)، والجدول التالي يوضح نتائج تحليل مصفوفة الارتباط ما بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة.

جدول3:مصفوفة الارتباط بين متغيرات الدراسة المستقلة والمتغير التابع

corrélation probabilité	Div_t	size	Roa	Grow	CR	RISK	Capet	Div1
Div_t	1.0000	-	-	-	-	-	-	-
size	0.0832	1.0000	-	-	-	-	-	-
roa	0.0984	-0.6396*	1.0000	-	-	-	-	-
grow	0.0231	-0.3302*	0.3948*	1.0000	-	-	-	-
CR	0.1462	-0.1504	0.2195	0.1593	1.0000	-	-	-
RISK	0.0052	-0.1815	0.0826	0.1729	-0.2021	1.0000	-	-
Capet	0.2180	-0.7869*	0.5676*	0.2978*	0.1549	0.0858	1.0000	-
Div1	0.3653*	0.0102	0.1698	0.0901	0.1849	-0.1256	0.3265*	1.0000

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12.

- (*)معالم معنوية إحصائيا عند درجة معنوية 5%.

من خلال الجدول السابق الموضح للعلاقة الارتباطية ما بين متغيرات الدراسة نلاحظ وجود علاقة ارتباطية عكسية معنوية احصائيا بين حجم البنك ومعدل العائد على اجمالي (حجم البنك يعني امتلاك البنك لشبكة فروع كبيرة وتوفره على عدد معتبر من الموظفين الأمر الذي يكلف البنك تكاليف ثابتة تنعكس بالسلب على ربحيته)، ونتيجة لقوة هذه العلاقة الإرتباطية سوف نقوم بإجراء اختبار الإرتباط الخطي المتعدد للكشف عن وجود مشكلة التعدد الخطي من عدمها، بحيث تظهر مشكلة التعدد الخطي عندما "تكون هناك علاقة خطية بين بعض أو كل المتغيرات التوضيحية وأن الارتباطات بين هذه المتغيرات يعرف بالتعدد الخطي[37]، أو يمكن القول أن هذه المشكلة تحصل عندما "يرتبط اثنان من المتغيرات التوضيحية بعلاقة خطية قوية جدا بحيث يصبح من الصعب فصل أثر كل متغيرا

توضيحي عن المتغير المعتمد"، وللكشف عن وجود هذه المشكلة من عدمها، سوف نقوم باحتساب معامل تضخم التباين (Variance Inflation Factor)، لكل متغير من المتغيرات المستقلة، فاذا كانت قيمته10<vifفان ذلك يدل على أنه هناك مشكلة التعدد الخطي[38]، والجدول التالي يوضح نتائج اختبار معامل تضخم التباين(vif).

جدول4: نتائج اختبار معامل تضخم التباين (Vif).

متغيرات الدراسة	الرمز	vif	1/vif
حجم البنك	SIZE	4.13	0.242327
الملكية الأجنبية	CAPET	3.74	0.267359
معدل العائد على اجمالي الأصول	ROA	1.92	0.521983
الأرباح الموزعة في السنة الماضية	DIV1	1.51	0.661258
النمو	GROW	1.24	0.805020
السيولة	CR	1.15	0.870005
المخاطر	RISK	1.14	0.880090

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12.

من خلال الجدول السابق رقم (4) الذي يوضح نتائج اختبار معامل تضخم التباين(vif)، والتي تشير نتائجه الى عدم تجاوز قيمة معامل تضخم التباين للمتغيرات المستقلة للقيمة (10)، وهو ما يؤكد أن هذه المتغيرات لا ترتبط ببعضها بعلاقة خطية، أي لا توجد مشكلة التعدد الخطي.

رابعا: دراسة تطبيقية لمحددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية

لدراسة وإختبار أثر بعض العوامل على قرار توزيع الأرباح في البنوك سوف نستخدم طريقةنماذج السلاسل الزمنية المقطعية التي تعتبر من الطرق والأساليب الإحصائية التي إكتسبتفيالعقدالحالياهتماماباالغاوخصوصافيالدراساتالاقتصادية، حيث تعرفهذهالبياناتعلىانهابياناتمقطعيةمقاسةفيفتراتزمنيةمعينة،فالفائدةالرئيسيةمناستخدامهذه النماذجهيزيادةالدقةفيالتنبؤمنخلالزيادةعددالمشاهداتعنطريقربطعددالمشاهداتالمقطعية (البنوك)بعددالفتراتالزمنية[39]، وباختصار يمكن تعريف معطيات نماذج السلاسل الزمنية المقطعية بأنها عبارة عن مشاهدات لنفس الأفراد (بنوك، الأجراء ...الخ) لفترات زمنية متتابعة[40].

1. اختيار نموذج الدراسة

لتقدير معلمات النموذج المدروس سنقوم بالاستعانة ببرنامجي stata 12 وeview9، وباستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية(OLS)، باعتبارها من أفضل أساليب التقدير لبيانات سلاسل الزمنية مع البيانات المقطعية(Pooled Data)، من خلال استخدام ثلاث أساليب لتحليل البيانات المالية وهي كالتالي:

- نموذج الانحدار التجميعيPooled Regression Model.
- نموذج التأثيرات الثابتةModel Fixed Effects.
- نموذج التأثيرات العشوائيةRandom Effects Model.

وعليه فإن دراستنا هذه سوف تستخدم نماذج السلاسل الزمنية المقطعية المتوازنة(Balanced Panel Data)، بعدد مشاهدات(NT= 12*6)والذي يقدر ب 72 مشاهدة (سنوية)، لأنها أكثر ملاءمة لدراستنا كونها تأخذ بعين الاعتبار التغيرات التي تحدث عبر الزمن (خلال فترة خمسة سنوات) من جهة ومن جهة أخرى تأخذ بعين الاعتبار الخصائص المختلفة لكل بنك في العينة، والجدول التالي يوضح نتائج التقدير باستخدام نموذج الانحدار التجميعي، نموذج التأثيرات الثابتة ونموذج التأثيرات العشوائية.

جدول5:نتائج تقدير محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2014).

متغيرات الدراسة	نموذج الانحدار التجميعي	نموذج التأثيرات الثابتة	نموذج التأثيرات العشوائية
الحد الثابت C	-2.585765	0.1610951	2.580995-
حجم البنك (SIZE)	0.219407	0.0006864-	0.219076
معدل العائد على اجمالي الأصول (ROA)	4.788821	1.064313-	4.726155
النمو (Grow)	-0.182256	0.1912705-	0.1824223-
السيولة(CR)	0.244433	0.3673281	0.2451849
المخاطر(RISK)	0.016786	0.0157176	0.0167869
الملكية الأجنبية (CAPET)	0.263855	0	0.2648028
الأرباح الموزعة في السنة الماضية(DIV t_{-1})	0.266475	0.1211226	0.2646315
عدد المشاهدات	72	72	72
R-squared	0.270862	0.33	0.7846
F-statistic	3.396411	0.46	23.35
Prob (F-statistic)	0.003804	0.8365	0.0015

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12 وEviews9.

من اجل اختيار النموذج الملائم لدراستنا والمفاضلة ما بين كل من النماذج التالية: نموذج الانحدار التجميعي Pooled (OLS) Regression Model،نموذج التأثيرات الثابتةFixed Effects Model، نموذج التأثيرات العشوائية Random Effects Model،سوف نقوم بإجراء اختبارين هما:

- اختبار مضاعف لاجرونج المقترح (Breush and Pagan lagrangien multiplier test for Random effets)للمفاضلة بين كل من نموذج الانحدار التجميعي ونموذج التأثيرات العشوائية.
- اختبارHAUSMANللمفاضلة ما بين نموذج التأثيرات الثابتة والتأثيرات العشوائية.

1.1اختبار المفاضلة بين نموذج الانحدار التجميعي والتأثيرات العشوائية

(Breush and Pagan lagrangian multiplier test for random effects).

من اجل اختيار المفاضلة بين كل من: نموذج الانحدار التجميعيPooled Regression Model (OLS)ونموذجالتأثيرات العشوائيةRandom Effect Model، سوف نقوم بإجراء اختبار مضاعف لاجرونج المقترح (Breush and Pagan lagrangian multiplier test for Random effects)، حيث سوف نختبر احدى الفرضيتين التاليتين:

- H0:نموذج التأثيرات العشوائية.

- H1:نموذج الانحدار التجميعي.

والجدول التالي يوضح نتائج اختبار المفاضلة بين نموذج الانحدار التجميعي والتأثيرات العشوائية.

جدول6:اختبار المفاضلة بين نموذج الانحدار التجميعي والتأثيرات العشوائية

(Breush and Pagan lagrangian multiplier test for random effects)

Chibar2 (01)	0.51
Prob > Chibar2	0.2380

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنProb > Chibar2 <5%وهي غير معنوية احصائيا، لذلك فان نموذج الانحدار التجميعي هو الملائم للدراسة.

2.1 اختبارHAUSMAN

للمفاضلة بين نموذج التأثيرات الثابتةFixedEffectModelونموذج التأثيرات العشوائيةRandomEffectModel، سوف نقوم بإجراء اختبار(testofHausman)، حيث سوف نختبر احدى الفرضيتين التاليتين:

- H0:نموذج التأثيرات العشوائية.
- H1:نموذج التأثيرات الثابتة.

والجدول التالي يوضح نتائج اختبارHAUSMAN.

جدول7:نتائج اختبار HAUSMAN.

Chibar2 (01)	7.41
Prob > Chi2	0.2846

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن قيمة المعنوية الإحصائيةf< Probهي أعلى من5%، وبالتالي نقبل الفرضيةH0، أي أن نموذج التأثيرات العشوائية هو الملائم للدراسة.

2. اختبار جودة النموذج (صلاحية النموذج)

بهدف التأكد من جودة وصلاحية النموذج سوف نقوم باجراء الاختبارين التاليين:

1.2 اختبار الارتباط الذاتي (test auto corrélation)

يقيس الارتباط الذاتي درجة الارتباط بين القيم لنفس المتغير خلال فترة زمنية محددة وليس بين متغير أو أكثر، ويمكن معرفة هل هناك ارتباط ذاتي بين متغيرات الدراسة المستقلة (محددات سياسة توزيع الأرباح) باستخدام اختبار[41] (Woodbridge, 2002)، للكشف عن وجود أو عدم وجود مشكلة الارتباط الذاتي في نماذج السلاسل الزمنية المقطعية، حيث في حالة وجود معنوية إحصائية لهذا الاختبار يعني ذلك وجود مشكلة الارتباط الخطي، فمن خلال هذا الاختبار سوف نختبر فرضية العدم والفرضية البديلة التاليتين:

- H0:لا توجد مشكلة الارتباط الذاتي من الدرجة الأولى.
- H1:توجد مشكلة الارتباط الذاتي من الدرجة الأولى.

والجدول التالي يوضح نتائج اختبار الارتباط الذاتي.

جدول8:نتائج اختبار الارتباط الذاتي(test auto corrélation).

F (1. 11)	2.381
Prob > F	0.1511

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن قيمة المعنوية الإحصائيةf< Prob**هي** أكبر من 5%، وبالتالي نقبل الفرضية H0 أي أن النموذج المدروس لا يعاني من مشكلة الارتباط الذاتي.

2.2 اختبار عدم تجانس التباين(Heteroskedasticity)

ان مصطلح عدم تجانس التباينHeteroskedasticityمتكون من كلمتين هما(Hetero)أي مختلف وغير **متساوي، وكلمة** (scedastivity)أي التباعد أو الانتشار[42]، حيث تعتبر مجموعة المتغيرات غير متجانسة التباين إذا كان هناك مجموعة فرعية (البنوك) تختلف في متغيراتها عن بقية المجموعات الأخرى، فظاهرة عدم تجانس التباين تؤثر في تقديرات تباين مقدرات النموذج وأن الاختبارات المستخدمة تصبح في هذه الحالة غير واقعية ولا يمكن الاعتماد عليها، وبالاطلاع على الجدول رقم (05) الموضح لخطوات اجراء اختبار عدم تجانس التباين(testing forheteroskedasticity)سوف نختبر احدى الفرضيتين التاليتين:

- H0:تساوي تجانس التباينHomoskedasticity.
- H1:عدم تساوي تجانس التباينHeteroskedasticity.

جدول9:نتائج اختبار عدم تجانس التباين(testing for heteroskedasticity).

LR chi2 (9)	18.04
Prob > chi2	0.0209

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12.

من خلال الجدول السابق الذي يوضح نتائج اختبار عدم تجانس التباين، نلاحظ أن قيمة المعنوية الإحصائية f< Prob**هي**أقل من 5%، وبالتالي نرفض الفرضيةH0(تساوي تجانس التباينHomoskedasticity) ونقبل الفرضيةH1أي النموذج المدروس يعاني من مشكلة عدم تساوي تجانس التباينHeteroskedasticity.

3. النموذج المقدر وتحليل النتائج

من خلال نتائج الاختبارات السابقة نلاحظ أن النموذج المقدر (نموذج الانحدار التجميعي) يعاني من مشكلة عدم تجانس التباين(heteroskedasticity)، وبالتالي سوف نحاول حل هذه المشكلة باستخدام طريقة المربعات الصغرى المعممة، وبالتالي سوف نحاول حل هتين المشكلتين باستخدام طريقة تصحيح الأخطاء في نماذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية PanelCorrected) Standard Errors PCSE، حيث تأخذ هذه الطريقة بعين الاعتبار مشكلة الارتباط الذاتي وعدم تجانس التباين، كما أن هذه الطريقة تعد من أفضل الأساليب لتقدير النماذج في بيانات السلاسل الزمنية المقطعية التي تكون فيها عدد المشاهدات قليل[43] والجدول التالي يوضح نتائج تقدير النموذج.

جدول9: محددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية باستخدام طريقة(PCSE).

Prob	T.Student	coefficient	متغيرات الدراسة
0.033**	-2.14	-2.585766	**C**
0.035**	2.11	0.2194068	**حجم البنك (SIZE)**
0.296	1.05	4.78882	**معدل العائد على اجمالي الأصول (ROA)**
0.520	-0.64	-0.1822563	**النمو(GROW)**
0.187	1.32	0.2444326	**السيولة(CR)**
0.235	1.19	0.0167863	**المخاطر (RISK)**
0.048**	1.98	0.2638553	**الملكية الأجنبية (CAPET)**
0.095***	1.67	0.2664751	**الأرباح الموزعة في السنة الماضية$_{t-1}$ DIV)**
72	**عدد المشاهدات**	F-statistic	**0.0007**

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12.

- (*)، (**) و(***) معالم معنوية إحصائيا عند درجة معنوية 1%، 5% و10% على التوالي.

يتضح من خلال الجدول رقم (09) تقدير النموذج باستخدام طريقة المربعات الصغرى المعممة ما يلي:

- تشير قيمة إحتمالية اختبار "F" إلى وجود معنوية لهذا النموذج.

حجم البنك (SIZE): حجم البنك محدد إيجابي معنوي احصائيا لسياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية حيث تعتبر البنوك الكبيرة الحجم أكثر فعالية وأكثر تحقيقا للأرباح، وتعتمد على التنويع في خدماتها المصرفية المقدمة للزبائن، كما تعتبر أكثر منافسة من البنوك الصغيرة وتتعامل مع عدد كبير من الزبائن مما ينعكس ذلك إيجابا على على ربحيتها وعلى قرار توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية، كذلك تمتاز البنوك ذات الحجم الكبير سواء كانت بنوك عمومية أو خاصة بسمعة جيدة تسمح لها الحصول على موارد مالية كبيرة (من الودائع) مقارنة بالبنوك صغيرة الحجم، حيث بلغ متوسط حجم البنك بالنسبة للبنوك الجزائرية التي قامت بتوزيع الأرباح 11.49 مقارنة ب 11.04 بالنسبة للبنوك التي لم تقم بتوزيع الأرباح وهذا ما يتوافق مع دراسة كل من (Christopher et El Khoury, 2014 ; Yong etMazilin, 2016 ; Ranti, U., O., 2013 ; Fama et French, 2001 ; Kim et Gu, 200).

في حين تختلف النتائج المحصل عليها من دراستنا هذه مع دراسة كل من (Devanadhen et Karthik, 2015 ; Yusuf et Nasiru, 2015 ; Hashim, Z et al, 2013) الذين توصلوا الى عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية لحجم البنك على سياسة توزيع الأرباح، وتختلف كذلك عن دراسة(Mahdzan et al, 2016)التي توصلت إلى وجود علاقة عكسية معنوية إحصائيا وفسر الباحثون ذلك في كون أن المساهمين في المؤسسات الكبيرة ليس لديهم القدرة على مراقبة المسيرين بخصوص تسيير السيولة الفائضة عن حاجتهم من جهة، ومن جهة أخرى لهاذ المسيرين رغبة في الاحتفاظ بهذه السيولة بهدف تحقيق مصالحهم الشخصية وبالتالي يعملون على عدم توزيع الأرباح أو توزيع أرباح قليلة على المساهمين.

– **الملكية الأجنبية**(CAPET): وجود علاقة ارتباطية طردية معنوية احصائيا بين الملكية الأجنبية وسياسة توزيع الأرباح، وهو ما يتوافق مع دراسة(Mossadek, A et al, 2015 ; Yi-chein et Bo-Song, 2015 ; Hussain, A., et al, 2014)، ويمكن تفسير ذلك في كون المستثمر الأجنبي غالبا ما يرغب في توزيعات الأرباح كي يقوم بتخفيض الأصول النقدية لدى المسيرين كي لا يتم توظيفها في استثمارات غير مربحة من جهة، ومن جهة أخرى فتوزيع الأرباح من طرف البنوك الأجنبية يعكس مردودية القطاع المصرفي الجزائري النشاط وهو ما يعتبر حافز لجذب مستثمرين جدد في القطاع المصرفي بصفة خاصة ومختلف القطاعات الاقتصادية الأخرى بصفة عامة.

– **الأرباح الموزعة في السنة الماضية**(DIV t-1): وجود علاقة ارتباطية طردية معنوية احصائيا بين الأرباح الموزعة في السنة الماضية وسياسة توزيع الأرباح، وهو ما يمكن تفسيره في كون أن سياسة توزيع الأرباح الحالية في البنوك الجزائرية ترتبط بتوزيعات الأرباح السابقة، كون غالبية المساهمين يفضلون استقرار سياسة توزيع الأرباح في المدى القصير والمتوسط، كما تعتبر الأرباح الموزعة سابقا مؤشرا لسياسة توزيع الأرباح التي ستتبعها البنوك الجزائرية مستقبلا، وهو ما يتوافق مع دراسة كل من (Christopher et El Khoury, 2014 ; Hashim, (Z et al, 2013 ; Eng, S., H., et al, 2013 ; Turki et Ahed, 2013 ; Abdella, A., B., et al, 2016

خلاصة:

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل وقياس أثر بعض العوامل على قرار توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية العمومية والخاصة وذلك بناءا على مجموعة من الدراسات النظرية والتطبيقية التي حاولت تفسير وتحليل طبيعة العلاقة بين هذه العوامل وسياسة توزيع الأرباح، حيث قدم هذا البحث إثباتات نظرية حول مختلف العوامل المؤثرة على قرار توزيع في المؤسسات الاقتصادية والبنوك من جهة ومن جهة أخرى قدم إثباتات تطبيقية حول خصائص البنوك الجزائرية العمومية والخاصة التي قامت بتوزيع الأرباح خلال الفترة (2009-2014).

من خلال تقدير النموذج الخاص بمحددات سياسة توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية تبين أنه لا يوجد أي تأثير للربحية، السيولة، النمو والمخاطر على قرار توزيع الأرباح في البنوك الجزائرية، وكلما كان حجم البنك كبير كلما إنعكس ذلك بالإيجاب على قرار توزيع الأرباح، والمستثمرون الأجانب غالبا ما يرغبون في توزيعات الأرباح كي يقومون بتخفيض الأصول النقدية المتاحة لدى المسيرين لكي لا يتم توظيفها في استثمارات ومشاريع ذات قيمة حالية صافية سالبة وفي الأخير فإن سياسة توزيع الأرباح الحالية في البنوك الجزائرية ترتبط بتوزيعات الأرباح السابقة، كون غالبية المساهمين يفضلون استقرار سياسة توزيع الأرباح في المدى القصير والمتوسط.

الاحالات والمراجع:

[1] DEGOS , J., G., GRIFFITHS, S., Gestion financière de l'analyse à la stratégie, éditions d'organisation, 2011, P 209.
[2] BARNETO, P., GREGORIO, G., DSCG2 Finance Manuel et Applications, 5e Edition, Dunod, 2015, p 473
[3]THOMAS, P., ingénierie financière, 2e édition, RB édition, 2014. p 23.
[4]BAZET, J., L., FAUCHER, P., Finance d'entreprise manuel et applications, 2e Edition, Nathan, 2009, p 362.
[5]BAZET, J., L.,, FAUCHER, P., Op. Cit, P 363.
[6] DEANGELO, H., DEANGELO, L., SKINNER, D., Dividends and losses, Journal of Finance, Vol.47, 1992.
[7] ALLEN, F., MICHAELY, R., Dividend policy. Handbooks in Operations Research and Management Science: Finance. North-Holland, Amsterdam, 1995.
[8] FAMA, E. F., FRENCH, K., R., Forecasting profitability and earnings, Journal of Business, Vol.73, 2000.
[9] MANCINELLI, L., OZKAN, A., Ownership structure and dividend policy: Evidence from Italian firms, The European Journal of Finance, Vol.12, 2006.
[10]ENG, S., H., et al, The Dividend payout policy a –comparaison on Malaysian Islamic and conventional financial institutions, The 2013 WEI INTERNATIONAL Academic Conference Proceedings, Istanbul, Turkey, P 62.

[11] CHRISTOPHER, M., EL KHOURY, R., Determinants of the dividend policy: an empirical study on the Lebanese listed banks, International journal of economics and finance, Vol.6, No.4, 2014.
[12] HASHIM, Z., SHAHID, R., SAJID, I., UMAIR, A., Determinants of dividend policy: a case of banking sector in Pakistan, Journal of scientific research, Vol.18, No.3, 2013.
[13] ENG, S., H., YAHYA, M., H., HADI, A., R., A., The dividend payout policy – a comparison on Malaysian Islamic and conventional financial institutions, Journal of WEI business and economics, Vol.2, No.2, 2013.
[14]TURKI, A., Le rôle de la politique de dividendes dans le cadre des opérations de fusions-acquisition, Thèse de Doctorat, Université Du Droit et de la Santé, Lille 2, 2013.

[15] TURKI, S., F., A., Al-KHADHIRI, A., Determination of Dividend policy : The Evidence from Saudi Arabia, International Journal of Business and Social Science, Vol 4, No 1, January2013.
[16]ABDELLA, A., B., VINKNESWARAN, S., O., GUNASEELAN, A., A study on the determinants of dividend policies of commercial banks in Saudi arabia, Imperial journal of interdisciplinary research, Vol.2, No.9, 2016.
[17] JENSEN, G., SOLBERG, D., ZORN, T., Simultaneous determination of insider Ownership, debt, and dividend policies, Journal of Financial and Quantitative Analysis, Vol.27, 1992.
[18] FAMA, E. F., FRENCH, K., R., Forecasting profitability and earnings, Journal of Business, Vol.73, 2000.
[19] YONG, T., MAZILINA, M., Determinants of dividend payout ratio: evidence from Malaysian public listed firms, working paper.
[20] IBRAHIM, ELSIDDIG, A., Liquidity, Profitability and the dividends payout policy, World review of business research, Vol.5, No.2, 2015.
[21]بريش عبد القادر، بدروني عيسى، محددات سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات الخاصة الجزائرية، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، العدد 10، جوان 2013.
[22] HOSAIN, Z., Determinants of the dividend payout policy: a study on listed private commercial banks of Dhaka stock exchange limited in Bangladesh, Vol.7, No.5, 2016.
[23] JENSEN, M., C., Agency cost of free cash flow, corporate finance, and takeovers, American Economic Review, Vol.76, 1986.
[24]ROZEFF, M., S., Growth, Beta and Agency Costs As determinants of dividend Payout Ratios, The journal of financial research, Vol.4, No.3, 1982.
[25] EASTERBROOK, F., H., D., R., FISCHEL, The proper role of a target's management in responding to a tender offer, Harvard Law Review, Vol.94, 1981.
[26] ZHANG, G., Private information production, public disclosure, and the cost of capital theory and implications, Contemporary Accounting Research, Vol.18, 2001.
[27] AMIDU, M., ABOR, J., Determinants of dividend payout ratios in Ghana, The 213 Journal of Risk Finance, Vol.7, 2006.
[28] BAJAJ, M., VIJH, A., Dividend clienteles and the information content of dividend changes, Journal of Financial Economics, Vol.26, 1990.
[29] LA PORTA, LOPEZ-DE-SILANES, SHLEIFER, VISHNY, Investor protection and corporate governance, Journal of Financial Economics, Vol.58, 2000.
[30]باسل جبر حسن أبو زعتر، مرجع سابق، ص ص101-102.
[31] MAHDZAN, N., S., ZAINUDIN, R., SHAHRI, N., K., Interindustry dividend policy determinants in the context of an emerging market, Economic research-ekonomskaIstrazivanja, 2016.
[32]طرشي محمد، دور وفعالية الرقابة الاحترازية في تحقيق السلامة المصرفية في ظل تزايد مخاطر العمل المصرفي، تاريخ الاطلاع :2016/11/16 على الســـاعة14.30- http://www.univ-chlef.dz/drupub/sites/default/files/aricle%20torchi.pdf
[33] Mossadak, A., FONTAINE, KHEMAKHEM, H.,, Lien entre la structure de propriété et la politique de dividendes dans un marché emergent: le cas du maroc, Chaire d'information et organisationnelle ESG UOAM, Cahier de recherché, Vol.07, 2015.
[34] Norhasniza M., H., A., Zuraidah, A., The influence of Ownership Structure On the Firms Dividend Policy Based Linter Model, International Review of Business Research Papers, Vol 8, No 6, September 2012.
[35]Ullah, H., Fida, A., Khan, S., The impact of Ownership Structure on Dividend Policy Evidence from Emerging Markets KSE-100 Index Pakistan, International Journal Of Business and Social Science, Vol 3, No 9, May 2012.
[36] Yi-Chein C, Bo-Song L, Dividend payout policy decision : the role of foreign ownership, Investment Management and Financial Innovations, Volume 12, Issue 2, 2015.

[37]مزاحم محمد يحي، محمود حمدون عبد الله، تشخيص التعدد الخطي واستخدام انحدار الحرف في اختيار متغيرات دالة الاستثمار الزراعي في العراق للفترة (1980–2000). مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 3، العدد 8، 2007، ص 172.

[38]نفس المرجع السابق، ص 173.

[39]زكرياء يحي الجمال، تختيار النموذج في نماذج البيانات الطولية الثابتة والعشوائية، المجلة العراقية للعلوم الاحصائية، 21، 2012، ص 267.

[40]MACE, S.,, Les données de panel. Applications en management, Buisinesschool, 2013, p 8.

[41]Drukker, D., M., Testing for serial correlation in linear panel-data models, The stata Journal, Vol.3, No. 2, 2003.

[42]Richard Williams, Heteroskedasticity, Disponible sur : www3.nd.edu 28/12/2016 à 14:00.

[43] BECK, N., KATZ, J., N., What to do (and not to do) with Time-series Cross-section data, American Political Science Review, Vol.89, No.3, 1995.

أثر الخصائص الديموغرافية للمدقق الخارجي على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط

– دراسة تطبيقية على عينة من المدققين الخارجيين في الجزائر–

The impact of the external auditor's demographic characteristics on his contribution to evaluating the company's ability to continue its activity

-Practical study on a sample of external auditors in Algeria-

تريش حسينة

جامعة سطيف1

terrichehasna@yahoo.fr

Received: 17/11/2017 *Accepted: 23/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد أثر الخصائص الديموغرافية للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، وقد اعتمدنا في ذلك على استبيان موجه إلى عينة من المدققين الخارجيين في الجزائر، حيث بلغت عينة الدراسة 103 مدقق خارجي، وقد توصلنا لوجود أثر لكل من المؤهل العلمي والتخصص العلمي وعدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق على مساهمة المدقين الخارجيين عينة الدراسة في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، مع غياب هذا الأثر فيما يخص الشهادات المهنية.

رموزjel: M42

الكلمات المفتاحية: استمرارية الشركة، المدقق الخارجي، الخصائص الديموغرافية.

Abstract:

The objective of this study was to determine the impact of the external auditor's demographic characteristics in Algeria on his contribution to the evaluation of the company's ability to continue its activity. We based on a questionnaire adressed to a sample of external auditors in Algeria. The sample consisted of 103 auditors. We concluded that there is an impact of the scientific qualification and the scientific specialization and the number of years of practical experience in the auditing profession on the contribution of the external auditors in their evaluation of the company's ability to continue its activity. With the absence of this effect with regard to professional certification.

(JEL) Classification: **M42**

Keywords: company continuity, external auditor, demographic characteristics**.**

تمهيد:

تنشط الشركات الاقتصادية في محيط محفوف بالمخاطر الكثيرة والمتنوعة والتي تزيد من احتمالات تعرضها للفشل المالي أو عدم قدرتها على الاستمرار في النشاط، ولذلك فقد لاقت مسؤولية المدقق الخارجي في تقييم قدرة هذه الشركات على الاستمرار في النشاط جدلا واسعا من قبل المنظمات المهنية وأعضاء مهنة المحاسبة والتدقيق، حيث توالت الإصدارات المهنية التي اهتمت بهذا الموضوع منذ عام 1962 من نشرة إجراءات التدقيق رقم 23 إلى غاية إصدار معيار التدقيق الدولي رقم 570 بعنوان المنشأة المستمرة (المعدل في 2009)، والذي حدد مجموعة من الإجراءات التي يتوجب على المدقق القيام بها عندما تثار الشكوك حول قدرة الشركة على الاستمرار في نشاطها.

إن النظر إلى مساعي الجزائر للانفتاح على الاقتصاد العالمي، والإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها في سبيل ذلك، ومنها إصدارها للقانون رقم 10-01 الذي يُعيد تنظيم مهنة التدقيق الخارجي في الجزائر وما تبعه من مراسيم، بالإضافة إلى إصدارها لإثنى عشر معيار للتدقيق الخارجي حتى سنة 2017 ومن ضمنها معيار التدقيق الجزائري رقم 570، فإنه لابد أن تكون مهنة التدقيق الخارجي في الجزائر على مستوى طموحات المجتمع، وبالتالي المساهمة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

إشكالية الدراسة:

حتى يحقق المدقق الهدف من عملية التدقيق، فإنه لابد أن يتخذ سلسلة من الأحكام المهنية. ويعتبر تقييم المدقق لقدرة الشركة على الاستمرار في النشاط من بين المهام المعقدة التي تتطلب بعض الخصائص في شخص المدقق الخارجي التي تكفل الممارسة العالية فيما يخص تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، لذا يمثل مدى مساهمة المدقق الخارجي في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط متغيرا تابعا للعديد من المتغيرات المستقلة، وتتمثل هذه المتغيرات المستقلة في مجموعة من العوامل أو الخصائص التي تتعلق بالمدقق نفسه، ومن أهم هذه العوامل نجد: المؤهل العلمي، التخصص العلمي، الشهادات المهنية، عدد سنوات الخبرة العملية للمدقق الخارجي في مجال مهنة التدقيق .

بناءً على ما تقدّم، يمكننا إبراز إشكالية هذه الدراسة من خلال طرح السؤال الرئيسي التالي:

هل تؤثر الخصائص الديموغرافية للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؟

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيسي الأسئلة التالية:

- ما مدى مساهمة المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؟
- هل يؤثر المؤهل العلمي للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط ؟
- هل يؤثر التخصص العلمي للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؟
- هل تؤثر الشهادات المهنية للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؟
- هل تؤثر عدد سنوات الخبرة العملية للمدقق الخارجي في الجزائر في مجال مهنة التدقيق على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؟

فرضيات الدراسة:

من أجل الإجابة على الإشكالية أعلاه تمت صياغة الفرضية الرئيسية للدراسة كالتالي:

تؤثر الخصائص الديموغرافية للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط .

وتتفرع عن هذه الفرضية الرئيسية الفرضيات التالية:

- يساهم المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؛
- يؤثر المؤهل العلمي للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؛
- يؤثر التخصص العلمي للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؛
- تؤثر الشهادات المهنية للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؛
- تؤثر عدد سنوات الخبرة العملية للمدقق الخارجي في الجزائر في مجال مهنة التدقيق على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى تحديد أثر الخصائص الديموغرافية للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، بهدف دفع المتعاملين والإدارة على حد السواء للاهتمام بهذا الجانب والاستغلال الأمثل لمهنة التدقيق في تسديد خطوات الشركات نحو محاربة كل صور الفساد.

الإطار النظري للدراسة:

تنشط الشركة الاقتصادية في محيط محفوف بالمخاطر الكثيرة والمتنوعة والتي تزيد من احتمالات تعرضها للفشل المالي أو عدم قدرتها على الاستمرار في نشاطها، ولذلك فقد أُعطيت أهمية بالغة لدور المدقق الخارجي في تقييم قدرة الشركات على الاستمرار في النشاط، ولاقت مسؤوليته بهذا الخصوص جدلا واسعا من قبل المنظمات المهنية وأعضاء مهنة المحاسبة والتدقيق.

أولا: تعريف التدقيق الخارجي

قُدِّمت عدة تعاريف للتدقيق الخارجي نقوم بسرد بعضها فيما يلي:

لقد تم تعريف التدقيق الخارجي على أنه " التحقيق في البيانات باعتبارها نتائج لمسار إنتاج المعلومات، حيث يعمل كرقابة على حسابات الشركة وطريقة تحضير هذه الحسابات"[1]؛

وتم تعريفه أيضا بأنه "التدقيق الخارجي ليس عملية فحص البيانات المالية فقط وإنما أيضا وضع اختبارات لمدى صحة السجلات المحاسبية في المؤسسة، حيث يقوم بها مدقق مستقل يُعبِّر برأي موضوعي على مدى عدالة تقديم البيانات المالية"[2]؛

وفي تعريف آخر نجد أن التدقيق الخارجي هو "الفحص الإنتقادي المحايد لدفاتر وسجلات المؤسسة ومستنداتها بواسطة شخص خارجي بموجب عقد يتقاضى عنه أتعاب تبعا لنوعية الفحص المطلوب منه، وذلك بهدف إبداء الرأي الفني المحايد عن صدق وعدالة التقارير المالية للمؤسسة خلال فترة معينة"[3]؛

وهناك من عرّفه بأنه: "فحص انتقادي منظّم لأنظمة الرقابة الداخلية والبيانات المحاسبية المثبتة بالدفاتر والسجلات والقوائم المالية للمنشأة التي يتم مراجعة حساباتها بقصد إبداء رأي فني محايد في مدى صحة أو دقة هذه البيانات ودرجة الاعتماد عليها ومدة دلالة القوائم المالية أو الحسابات الختامية التي أعدتها المنشأة في التعبير عن نتيجة أعمالها من ربح أو خسارة"[4].

ويُلاحظ من هذه التعاريف أن هناك نقاط مشتركة تم الإشارة إليها في كل التعاريف، يمكن ذكرها فيما يلي:

- التدقيق الخارجي عملية منظمة: أي أن عملية التدقيق تعتمد على التخطيط المسبق لما سوف يقوم به المدقق؛

- التدقيق الخارجي عملية هادفة: فهو يعمل على تحقيق عدة أهداف، أبرزها إبداء الرأي فيما يخص صدق القوائم المالية وتقييم نظام الرقابة الداخلية للشركة؛
- التدقيق الخارجي عملية مستقلة: حيث يقوم به شخص أو مكتب مهني مستقل، يتمتع بقدر من الخبرة والكفاية المهنية المطلوبة؛
- التدقيق الخارجي وسيلة اتصال: حيث يعمل المدقق الخارجي عند إتمامه لمهامه على تبليغ النتائج التي توصل إليها إلى الأطراف المعنية.

ثانيا: تعريف التدقيق الخارجي في الجزائر

تمارس مهنة التدقيق الخارجي في الجزائر من قبل محافظ الحسابات والخبير المحاسبي **بصفة إلزامية** على شركات الأموال عند توفر شروط معينة، **وبصفة اختيارية** على شركات الأشخاص بعد موافقة الجمعية العامة، فحسب المادة 66 من قانون رقم 13/10 المتضمن قانون المالية لسنة 2011 والتي نصت على أنّه لا يتعين على المؤسسات ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة والشركات التي يقل رقم أعمالها عن عشرة ملايين دينار (10.000.000) التصديق على حساباتها من قبل محافظ الحسابات. ويتم التطرق فيما يلي إلى مفهوم محافظ الحسابات والخبير المحاسب بالإضافة إلى شركات التدقيق، نظراً لاعتبارهم المخولون لتقديم خدمات التدقيق الخارجي كما جاء في مضمون القانون رقم 10-01.

1. **تعريف محافظ الحسابات**

يُعرَّف محافظ الحسابات حسب المادة 22 من القانون 10-01 المؤرخ في 29 يونيو 2010 كما يلي: "يُعد محافظ الحسابات في مفهوم هذا القانون، كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته، مهمة المصادقة على صحة حسابات الشركات والهيآت وانتظامها ومطابقتها لأحكام التشريع المعمول به[5]".

2. **تعريف الخبير المحاسب**

يُعتبر الخبير المحاسب وفق القانون 10-01 المؤهل الوحيد للقيام بالتدقيق المالي والمحاسبي للشركات والهيآت وتقديم الاستشارات لها في الميدان المالي والاجتماعي والاقتصادي. ويُعرِّفه القانون نفسه (10-01) في مادته (18) على أنه كل شخص يُمارس بصفة عادية، باسمه الخاص وتحت مسؤوليته مهمة تنظيم وفحص وتقويم وتحليل المحاسبة، ومختلف أنواع الحسابات للشركات والهيآت في الحالات التي نص عليها القانون، والتي تُكلِّفه بهذه المهمة بصفة تعاقدية لخبرة الحسابات. ويُؤَهّل كذلك لممارسة وظيفة محافظة الحسابات مع مراعاة أحكام القانون 10-01[6]. وتُعتبَر مهمة الخبير المحاسب حسب المادة (20) من القانون نفسه ظرفية أو مؤقتة.

ثالثا: مفهوم استمرارية الشركة

ورد في معيار التدقيق الدولي رقم (570) أنه يُنظر إلى الشركة على أنها مستمرة في الأعمال إلى المدى المنظور. ويتم إعداد البيانات المالية للأغراض العامة على أساس الشركة المستمرة، ما لم تنوِ الإدارة تصفية الشركة أو إيقاف العمليات أو لم يكن لديها بديل واقعي غير القيام بذلك. وعندما يكون من الملائم استخدام افتراض الشركة المستمرة، يتم تسجيل الأصول والالتزامات على أساس أن الشركة ستكون قادرة على تحقيق أصولها والوفاء بالتزاماتها في سياق الأعمال الطبيعي[7].

والسؤال الذي يُثار دائما هو إلى متى يتم افتراض الاستمرار. هل الاستمرار إلى ما لانهاية؟ ومن الواضح أنه ليس هناك شركات مستمرة إلى ما لانهاية، وأن كثيراً من الشركات تختفي ويأتي محلها شركات أخرى، وهنا يُلاحظ أن فرض الاستمرار ليس فرضا يتعلق بالمستقبل وإنما يتعلق بالحاضر والتفسير المنطقي له هو أنه في أي نقطة معينة من الزمن من المتوقع أن تستمر الشركة في

أعمالها بصورة تسمح لها بالوفاء بالتزاماتها القائمة والاستفادة من أصولها الحاضرة. ويترتب على ذلك أنه كحد أدنى يُفترض أن الشركة ستستمر لفترة أطول من عمر أي أصل تمتلكه وبما يكفي للوفاء بأي التزام من التزاماتها ولتنفيذ العقود والتعهدات القائمة، ففرض الاستمرار يتعلق بالنشاط الذي تم في الماضي والحاضر ولا يتعرض للنشاط المتعلق بالفترات المقبلة[8].

أما بالنسبة لمدقق الحسابات الخارجي، فيتوجب عليه أن يبدي رأيه عما إذا كانت الشركة قادرة على الاستمرار في نشاطها أم لا **لمدة سنة** بعد الانتهاء من إعداد البيانات المالية موضع التدقيق أو لمدة سنة بعد اجتماع الهيأة العامة الذي تم فيه مناقشة البيانات المالية والمصادقة عليها.

رابعا: مؤشرات تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط

حدد المعيار الدولي رقم (570) مجموعة من المؤشرات التي تساعد المدقق في النظر ما إذا كانت هنالك أحداث وما يتعلق بها من مخاطر العمل التي قد تلقي بالكثير من الشك على قدرة الشركة على الاستمرار، ويُمكن تقسيم هذه الأحداث أو المؤشرات إلى ثلاث مجموعات حسب مصدرها على النحو التالي:

1. **المؤشرات المالية:** تتعدد المؤشرات المالية التي تحمل معها خطراً لأن يُصبِح فرض الاستمرار غير ملائم، وفيما يلي أمثلة حول هذه المؤشرات وهي لا تشمل المؤشرات كافةً، كما أنَّ وجود واحد أو أكثر من هذه المؤشرات لا يعني دائماً بأنَّ فرض الاستمراريَّة غير ملائم. ومن أهم هذه المؤشرات ما يلي:

- قرب استحقاق قروض ذات أجل محدود دون وجود إمكانية متوقعة للسداد أو التجديد، أي مشاكل في الاقتراض؛
- ظهور النسب الماليَّة الأساسيَّة بشكل سلبي؛
- خسائر تشغيليَّة متكررة؛
- تأخُّر توزيعات الأرباح أو توقُّفها؛
- عدم القدرة على تسديد استحقاقات الدائنين في موعدها؛
- صعوبة الالتزام بشروط اتفاقيات القروض؛
- إصرار الموردين ودائني البضاعة على التعامُّل نقداً؛
- عدم القدرة على الحصول على التمويل اللازم لتطوير منتج جديد، أو استثمار آخر ضروري.

2. **مؤشرات تشغيليَّة:** من أهمها ما يلي:

- فقدان مديرين مهمين دون إيجاد من يحلُّ محلهم؛
- فقدان سوق رئيسي، أو امتياز، أو مورد رئيسي؛
- صعوبات لها علاقة بالقوى العاملة، أو نقص في المستلزمات الهامة.

3. **مؤشرات أخرى:** من أهمها ما يلي:

- عدم الالتزام بمتطلَّبات رأس المال، أو المتطلَّبات القانونيَّة الأخرى؛
- قضايا قانونية قائمة ضد الشركة يمكن أن تنشأ عنها أحكام لا تستطيع الوفاء بها؛
- تغيير في السياسات، والقوانين الحكوميَّة.

إنَّ أهميَّة هذه المؤشرات بالإمكان التخفيف منها بوساطة عوامل أخرى، وعلى سبيل المثال: فإنَّه يمكن التقليل من أهميَّه مؤشرات عدم قدرة الشركة على تسديد ديونها بوساطة خطة الإدارة في الحفاظ على تدفقات نقدية بوسائل بديلة، مثل: بيع موجودات، أو إعادة جدولة القروض، أو الحصول على رأسمال إضافي. وأيضاً، فإنَّ فقدان مورد رئيس يمكن التقليل من أهميته بالحصول على بديل مناسب لمصادر التجهيز.

خامسا: مهام المدقق الخارجي اتجاه تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط في الجزائر

وفي الجزائر، نجد أن المشرع الجزائري قد تطرق إلى بعض المهام التي يؤديها محافظ الحسابات بصدد تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، وهي على النحو الآتي:

- **مهمة إعلام المساهمين:** ألزم المشرع الجزائري محافظ الحسابات بإحاطة المساهمين ببعض الوقائع التي لها تأثير على مستقبل الشركة سواء تعلق الأمر بالتعاقدات المبرمة بين الشركة وأحد مسيريها، أو فيما يتعلق بالتعديلات التي تطرأ على تقديم الحسابات أو في طرق التقييم، حيث يجب على محافظ الحسابات أن يُطلِع مجلس الإدارة أو مجلس المديرين أو مجلس المراقبة حسب الحالة[9]؛
- **مهمة مراقبة التعديلات التي تطرأ على القوانين الأساسية:** أشار المشرع الجزائري أنه يجب على محافظ الحسابات أثناء تأدية مهامه التأكد من أن التعديلات التي حدثت على القوانين الأساسية للشركة قانونية، حتى وإن لم يكن لهذا التعديل أثر مالي أو محاسبي، حيث نص المشرع الجزائري ضمن القانون رقم 10-01 المتعلق بالمهن الثلاث أنه تقتصر مهمة محافظ الحسابات على مراجعة نظامية التعديلات، وعليه إعداد تقرير بذلك في الحالات الآتية[10]:
  - زيادة رأسمال الشركة (تؤكد ذلك المواد 687، 689، 697، 699، 700 من القانون التجاري)؛
  - تخفيض رأس مال الشركة (المادة 712، 713 من القانون التجاري)؛
  - تحويل الشركة (حسب نص المادة 715 مكرر 1/16 من القانون التجاري)؛
  - اندماج الشركة أو انفصالها (من المواد 749، 762 من القانون التجاري)؛
  - تصفية الشركة (المواد 770، 780، 781 من القانون التجاري).

وهو ما يتوافق مع ما جاء في معيار التدقيق الدولي رقم (570) الخاص بالاستمرارية، والذي جاء ضمنه أن التغيرات التي تطرأ على القوانين والتشريعات في البيئة التي تعمل في ظلها الشركة تُعتبر من المؤشرات التي يجب أخذها في الاعتبار أثناء تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؛

- **مهمة استدعاء الجمعية العامة:** أشار المشرع الجزائري صراحة في المادة رقم 715 مكرر11 من القانون التجاري الجزائري بأن للمدقق الخارجي أن يطلب توضيحات من مجلس الإدارة أو مجلس المديرين عن الوقائع والتصرفات التي تعرقل استمرارية الاستغلال أثناء نشاط الشركة، وفي حالة عدم الرد أو كان الرد ناقصاً يطلب المدقق من الرئيس أو مجلس المديرين استدعاء مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة للمداولة فيما لاحظه من وقائع بحضوره في الجلسة. وفي حالة عدم مراعاة هذه الأحكام، أو إذا لاحظ المدقق أنه رغم اتخاذ هذه القرارات بقيت عملية الاستغلال معرقلة، يقوم المدقق بإعداد تقرير خاص في حالة وجود تهديد محتمل على استمرار الاستغلال، يُقدِّمه لأقرب جمعية عامة مقبلة أو لجمعية عامة غير عادية، وإذا كانت الحالة مستعجلة، فإن للمدقق الحق بأن يقوم بنفسه باستدعائها لتقديم خلاصاته؛

- **مهمة الإنذار:** للمدقق الخارجي الشروع في إجراءات الإنذار عندما يستنتج وجود وقائع أو تصرفات من طبيعتها تهديد مواصلة نشاط الشركة، وذلك حسب ما تنص عليه الفقرة 5 من المادة 23 من القانون 10-01 المتعلق بالمهن الثلاث، التي جاء فيها "يعلم المسيرون والجمعية العامة أو هيأة المداولة المؤهلة بكل نقص قد يكشفه أو اطلع عليه ومن طبيعته أن يُعرقِل استمرار استغلال الشركة أو الهيأة[11]". وجاء في المادة 25 من القانون نفسه أنه "يجب على محافظ الحسابات إعداد تقرير خاص في حالة ملاحظة تهديد محتمل على استمرار الاستغلال".

الإطار التطبيقي للدراسة:

قصد تحقيق أهداف الدراسة والإجابة على اشكاليتها، قمنا بتصميم استبانه، وبعد توزيعها قمنا بتحليل البيانات التي تم الحصول عليها من عينة الدراسة باستخدام برنامج الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS, version19).

أولا: مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات المرخص لهم بمزاولة المهنة في الجزائر، ونظرا لكبر حجم المجتمع وصعوبة حصره اعتمدنا على أسلوب المعاينة، وقد تم اعتماد 103 استبانه كعينة للدراسة. من مجموع الاستبيانات التي تم توزيعها على الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات.

ثانيا: سلم القياس

تم الاعتماد على سلم "ليكرت الثلاثي" لمعرفة مدى الالتزام بالإجراءات المتضمنة في عبارات الاستبيان، أي هل بصفة دائمة أم أحيانًا أم نادراً، ولقد تم إعطاء ترميز لكل إجابة من الإجابات الثلاث كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (1): درجات مقياس سلم "ليكرت الثلاثي"

التصنيف	نادرًا	أحيانًا	دائمًا
الترميز	1	2	3

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادًا على سلم ليكرت الثلاثي.

ولتفسير هذه الأرقام يعطى للمتوسط الحسابي النظري مدلولا، وذلك للاستفادة منه عند تحليل النتائج، ويتم حساب المدى من خلال حساب الفرق بين الحد الأدنى والحد الأعلى للفئات (خيارات الإجابة) كما يلي (3-1=2)، ويتم حساب طول الفئة من خلال تقسيم طول المدى على عدد الفئات كما يلي (3/2=0.66) ثم يتم إضافة طول المدى (0.66) إلى رموز الفئات بالتدرج ابتداءً من أصغر فئة كما يلي:

- 1+0.66=1.66 أي من 1 إلى 1.66 تمثل الإجابة نادراً؛
- 1.67+0.66=2.33 أي من 1.67 إلى 2.33 تمثل الإجابة أحياناً؛
- 2.34+0.66=2.34 أي من 2.34 إلى 3 تمثل الإجابة دائماً.

ثالثا: اختبار صدق وثبات الاستبيان

بهدف التأكد من سلامة قائمة الاستبيان المستخدمة في جمع بيانات الدراسة التطبيقية، ومدى مساهمتها في تحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها ونجاح الأداة المستخدمة في قياس الشيء المراد قياسه، فإنه ينبغي التحقق من صلاحية قائمة الاستبيان وموضوعيتها قبل توزيعها على عينة الدراسة من خلال إجراء اختبارات الصدق والثبات.

1. **اختبار صدق الاستبيان:** قمنا (قبل توزيع الاستبيان) بعرض الاستبيان على عدد من الأساتذة الأكاديميين المتخصصين في مجال التدقيق ومنهجية البحث العلمي والإحصاء في جامعة سطيف1، كما تم عرضه على مدققين خارجيين، وذلك بغرض تحكيم قائمة الاستبيان والتأكد من سلامة بنائها. وفي ضوء الملاحظات التي أبداها المُحكِّمون، قامت الباحثة بإجراء التعديلات التي اتفق عليها المحكمون بحذف وتعديل وإعادة صياغة بعض العبارات حتى تزداد أداة الدراسة وضوحا وملاءمة لقياس ما وُضِعت من أجله، وتمت صياغة الاستبيان بشكله النهائي؛
2. **اختبار ثبات الاستبيان:** يقصد باختبار ثبات الاستبيان أن يعطي نفس النتائج في حالة ما إذا تم توزيعه أكثر من مرة تحت نفس الشروط والظروف. ويأخذ معامل الثبات قيما تتراوح بين الصفر والواحد الصحيح، فإذا لم يوجد ثبات في البيانات المكوِّنة للاستمارة، فإن قيمة المعامل تكون مساوية للصفر وعلى العكس إذا كان هناك ثبات تام في البيانات فإن قيمة المعامل تساوي الواحد الصحيح، بالتالي أي زيادة في قيمة معامل "ألفا كرنباخ" تعني زيادة في مصداقية البيانات، وبالتالي إمكانية تعميم النتائج على مجتمع الدراسة. ومن أجل اختبار ثبات الاستبيان المعد لهذه الدراسة قامت الباحثة باختبار أداة القياس باستخدام اختبار "ألفا كرنباخ" من خلال برنامج (spss)، وقد بلغت قيمة معامل "ألفا كرنباخ" (0.899)، ويمكن اعتبارها نسبة عالية لأنها تزيد عن النسبة المقبولة إحصائيا والبالغة (0.60)، مما يدل على أن الاستبيان مقبول لإجراء الدراسة التطبيقية.

رابعا: تحليل الخصائص الديموغرافية لأفراد عينة الدراسة

تُعتبر الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة ذات دور كبير وهام في تحديد مستوى إدراك أفراد العينة لأسئلة وطبيعة الدراسة المُنفّذَة، حيث تُسهِم في تفسير نتائج الدراسة وتحديد مدى إمكانية الاعتماد على إجابات أفراد هذه العينة، وبالتالي تزيد من فعالية النتائج التي يتم التوصل إليها، ونعرض في هذا الجزء الخصائص الديموغرافية لأفراد عينة الدراسة استناداً إلى إجاباتهم عن الأسئلة الواردة في الاستبانة ضمن القسم المتعلق بالجوانب الشخصية، وذلك على النحو الآتي:

1. توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل الأكاديمي

الجدول الموالي يلخص توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل الأكاديمي:

جدول رقم (2): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل الأكاديمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية
ليسانس	79	%76.7
ماستر	5	%4.9
ماجستير	13	%12.6
دكتوراه	6	%5.8
المجموع	**103**	**100%**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات spss.

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن هناك تنوع في المستوى التعليمي لأفراد العينة، وهو مؤشر هام يدل على أن أفراد العينة من الفئة المؤهلة علميا والقادرة على الإجابة على أسئلة الاستبيان.

2. توزيع أفراد عينة الدراسة حسب التخصص العلمي

نُبيِّن من خلال الجدول التالي التخصصات العلمية التي تنتمي إليها عينة الدراسة، حيث اعتمدنا في ذلك على القرار رقم 51 المؤرخ في 1999/03/24 الصادر عن وزارة المالية، الذي يتضمن الموافقة على الإجازات والشهادات وكذا شروط الخبرة المهنية

التي تُخوِّل الحق في ممارسة مهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، بالإضافة إلى القانون رقم 10-01 المنظم لمهنة محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين والخبراء المحاسبين في الجزائر، والذي تضمن التخصصات المطلوبة لمزاولة هذه المهن، حيث سمح المشرع الجزائري بالحصول على تراخيص لمزاولة مهنة التدقيق لمن كان تخصصه المحاسبة أو الاقتصاد أو المالية أو التسيير بالإضافة إلى تخصصات أخرى.

جدول رقم (3): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب التخصص العلمي

التخصص العلمي	التكرار	النسبة المئوية
مالية	31	%30.1
اقتصاد	10	%9.7
محاسبة وتدقيق	59	%57.3
تسيير	3	%2.9
تخصصات أخرى	00	00%
المجموع	**103**	**100%**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات spss.

من خلال النتائج المبينة في الجدول أعلاه، نلاحظ أن أفراد عينة الدراسة لهم تخصصات تتماشى وطبيعة موضوع دراستنا، حيث أن هذه التخصصات تسمح لنا بالحصول على أفضل الإجابات حول موضوعنا، والنتائج المتوصل إليها تكون تتميز بالواقعية والموضوعية.

3. توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الشهادات المهنية

اعتمدنا في تبويب الشهادات المهنية على أساس التصنيف الذي يمنحه المجلس الوطني للمحاسبة، من خلال الاعتماد على القانون 10-01 المؤرخ في 29 جوان 2010، وهي كما يلي: شهادة محافظ حسابات؛ شهادة خبير محاسب؛ شهادة محاسب معتمد. وقد استبعدنا فئة المحاسبين المعتمدين من مجال العينة، وهذا راجع إلى حدود المهام التي تقوم بها هذه الفئة في الممارسات الميدانية مقارنة مع الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات فيما يخص عملية التدقيق وفحص الحسابات، إذ تقتصر خدماتهم على الجانب المحاسبي مثل إعداد التصريحات الجبائية، لذا اقتصرنا في هذا الجانب على الممارسين المكونين من الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات لأنهم هم المعنيون بهذه الدراسة. والجدول الموالي يُلخص التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة حسب متغير الشهادات المهنية.

جدول رقم (4): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الشهادات المهنية

الشهادات المهنية	العدد	النسبة المئوية
خبير محاسبي	22	%21.4
محافظ حسابات	81	%78.6
المجموع	**103**	**100%**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات spss.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن أفراد عينة الدراسة تركزت بشدة لدى فئة محافظي الحسابات والتي قدرت نسبتها 78.6%، وتليها فئة الخبراء المحاسبين بنسبة 21.4%، وتعتبر هذه النتائج مفيدة لموضوع هذه الدراسة، وذلك لأن محافظي الحسابات هم المخولون للقيام بمهام التدقيق الخارجي القانوني، في حين أن الخبراء المحاسبين لهم الحق في ممارسة التدقيق القانوني والتعاقدي معا وبصفة منفصلة كما أنهم المخولون الوحيدون لتقديم الخدمات الاستشارية بصفة تعاقدية.

4. توزيع أفراد عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق

يتوزع أفراد عينة دراستنا حسب عدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق على النحو المبين في الجدول الموالي.

جدول رقم (5): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق

تصنيف الفئة	عدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق	العدد	النسبة المئوية
الفئة الأولى	أقل من 5 سنوات	13	%12.6
الفئة الثانية	من 5إلى 10سنوات	9	%8.7
الفئة الثالثة	من 11 إلى 15 سنة	22	%21.4
الفئة الرابعة	من 16 إلى20 سنة	19	%18.4
الفئة الخامسة	21 سنة فما فوق	40	%38.8
المجـــــــ

2. اختبار الفرضية الأولى

بهدف اختبار الفرضية الأولى من الدراسة والتي مفادها "**يساهم المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط**"، استخدمت الباحثة اختبار (T-test) لعينة واحدة لتحليل عبارات الاستبيان، بحيث يقوم بمقارنة المتوسط الحسابي المحسوب مع المتوسط الحسابي الفرضي (2) بحيث:

- تكون العبارة دالة بمعنى توجد فروق دالة إذا كان مستوى الدلالة (sig) أصغر من أو يساوي (0.05) وهنا نكون أمام حالتين:
  - إذا كانت قيمة (T) موجبة فهنا تكون نتائج العبارة إيجابية، بمعنى أن أفراد عينة الدراسة يلتزمون دائما بالإجراء المتضمن في العبارة (مستوى الالتزام قوي)، أي أن المتوسط الحسابي المحسوب أكبر من المتوسط الحسابي الفرضي؛
  - إذا كانت قيمة (T) سالبة فهنا تكون نتائج العبارة سلبية بمعنى أن أفراد عينة الدراسة لا يلتزمون إلا نادرا بالإجراء المتضمن في العبارة (مستوى الالتزام ضعيف)، أي أن المتوسط الحسابي المحسوب أقل من المتوسط الحسابي الفرضي.
- تكون العبارة غير دالة أو لا توجد فروق دالة إذا كانت قيمة مستوى الدلالة (sig) أكبر من (0.05)، أي بمعنى أن أفراد عينة الدراسة أحيانا ما يلتزمون بالإجراء المتضمن في العبارة(مستوى الالتزام متوسط).

وقد تمت صياغة فرضية العدم والفرضية البديلة كما يلي:

- فرضية العدم H_0: لا يساهم المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؛
- الفرضية البديلة H_1: يساهم المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

والجدول الموالي يلخص نتائج هذا الاختبار.

جدول رقم (7): نتائج اختبار (T-test) للفرضية الأولى

	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	قيمة t المحسوبة	مستوى الدلالة	القرار
1	هل تعطون أهمية لمعرفة قدرة الشركة على سداد الذمم الدائنة بتاريخ الاستحقاق	2.63	0.560	4	11.438	0.000	فروق دالة
2	هل تدققون في أسباب عدم قدرة الشركة على توزيع أرباح خلال عدة فترات مالية متلاحقة مع استحقاقها	2.12	0.889	16	1.330	0.186	فروق غير دالة
3	هل تحاولون أن تعرفوا إذا كانت الشركة تعاني من صعوبة في الحصول على تمويل للتطور والاستثمار	2.12	0.745	15	1.587	0.116	فروق غير دالة
4	هل تتحققون من قدرة الشركة على الوفاء بشروط اتفاقيات القروض	2.27	0.757	12	3.647	0.000	فروق دالة
5	هل تُعطُون أهمية لمؤشر ارتفاع الخسائر التشغيلية وتكرارها	2.71	0.554	1	12.993	0.000	فروق دالة
6	هل تهتمون بمعرفة أسباب تحول الشركة من التعامل بالأجل إلى التعامل النقدي مع الموردين	2.10	0.748	17	1.318	0.191	فروق غير دالة
7	هل تحاولون أن تعرفوا إذا فقدت الشركة مدراء أساسيين وأكفاء دون إحلال غيرهم	2.04	0.779	18	0.506	0.614	فروق غير دالة
8	هل تحاولون أن تعرفوا إذا فقدت الشركة سوق رئيسي	2.24	0.822	14	2.996	0.003	فروق دالة
9	هل تحاولون أن تعرفوا إذا كانت الشركة تعاني من	2.44	0.737	7	6.020	0.000	فروق دالة

	نقص في المواد الأولية والتجهيزات						
10	هل تستفسرون عن وجود صعوبات مع العمال ونقص في العمالة لدى الشركة محل التدقيق	2.38	0.729	11	5.270	0.000	فروق دالة
11	هل تحاولون أن تعرفوا إذا كانت الشركة التي تدققون حساباتها تلتزم بمتطلبات رأس المال	2.41	0.760	10	5.447	0.000	فروق دالة
12	هل تحاولون أن تعرفوا إذا كانت الشركة تعتمد بشكل كبير على قروض قصيرة الأجل لتمويل موجودات ثابتة	2.43	0.709	9	6.119	0.000	فروق دالة
13	هل تستفسرون عن وجود قضايا قانونية قائمة ضد الشركة يمكن أن تؤثر على سير عملها	2.69	0.672	2	10.411	0.000	فروق دالة
14	هل أنتم على اطلاع حول كل تغيير في التشريعات السياسية والحكومية يخص الشركة، والذي يمكن أن يعرقل سير عملها	2.59	0.692	5	8.683	0.000	فروق دالة
15	هل تدرسون الأحداث اللاحقة لتاريخ إعداد الميزانية، التي تؤثر على مقدرة الشركة على الاستمرار في النشاط	2.50	0.670	6	7.651	0.000	فروق دالة
16	هل تتأكدون من وجود أي ترتيبات قانونية مع الأطراف الأخرى للمحافظة على التمويل وعدم وقوع الشركة في عجز مالي	2.27	0.795	13	3.472	0.001	فروق دالة
17	هل تُدقّقون في أسباب التراجع المستمر في الوضع المالي للشركة	2.59	0.692	5	8.683	0.000	فروق دالة
18	هل تُوسِّعون نطاق الفحص في حال شعرتم بوجود ما يهدد استمرارية الشركة	2.67	0.632	3	10.753	0.000	فروق دالة
19	هل تُقدِّمون النصائح والحلول للمشاكل التي تؤثر على استمرارية الشركة محل التدقيق	2.44	0.763	8	5.813	0.000	فروق دالة
المجموع		2.401	0.396	-	10.269	0.000	فروق دالة

المصدر: من إعداد الباحثة بناءً على نتائج الإجابة على الاستبانة وبرنامجspss.

تُشير الأرقام في الجدول أعلاه إلى أن اتجاه إجابات أفراد عينة الدراسة إيجابي نحو جميع العبارات المتعلقة بمساهمة المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، حيث بلغ المتوسط الحسابي الكلي (2.401) وهو محصور في المجال [2.34- 3]، وهو يشير إلى الإجابة "دائما"، كما بلغت قيمة الانحراف المعياري الكلي (0.39) وهي تُشير إلى التقارب في إجابات أفراد عينة الدراسة. وقد قمنا بترتيب العبارات المقترحة للفرضية الأولى من الدراسة حسب توجه استجابات أغلبية أفراد عينة الدراسة والتي تعكسها لنا المتوسطات الحسابية، لذا سنتناول العبارات حسب ترتيبها كما يلي:

- **العبارة رقم (5): "هل تُعطُون أهمية لمؤشر ارتفاع الخسائر التشغيلية وتكرارها"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة على هذه العبارة (2.71)، وهي محصورة في المجال [2.34-3] والتي تعبر عن الإجابة "دائما"، وتعود هذه النتيجة إلى أن هدف أي شركة هو تحقيق أكبر عائد ممكن من الأرباح، وأن الخسائر المتتالية تؤدي إلى عجز مالي لديها، وإذا استمرت في هذا الوضع فإنه يضعف قدرتها على الاستمرار ويفقدها سمعتها لدى المساهمين، بالإضافة إلى أن القوانين الجزائرية المتعلقة بمهنة التدقيق نصت على ضرورة أخذ المدقق الخسائر المتتالية التي لحقت بالشركة محل التدقيق في الاعتبار أثناء تقييم قدرة الشركة على

الاستمرار في النشاط، وذلك وفقاً للمادة رقم 832 من القانون التجاري الجزائري المتعلقة بالمخالفات الخاصة بحل شركة المساهمة، والتي جاء فيها أنه يعاقب بالسجن من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة مالية من 20.000 دج إلى 100.000دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، رئيس شركة المساهمة أو القائمون بإدارتها إذا أصبح المال الصافي للشركة بسبب الخسائر الثابتة بمستندات الحساب أقل من ربع رأس المال:

– إذا امتنعوا متعمدين عن استدعاء الجمعية العامة في الأربعة أشهر التي تلي المصادقة على الحسابات المثبتة للخسائر لأجل البت عند الاقتضاء في حل الشركة مسبقا؛

– إذا تعمدوا عدم الإيداع بكتابة المحكمة القرار المصادق عليه من الجمعية العامة بعد نشره في النشرة الرسمية الإعلانات القانونية وفضلا عن ذلك في جريدة مختصة بقبول الإعلانات القانونية وتقييده بالسجل التجاري.

- **العبارة رقم (13): "هل تستفسرون عن وجود قضايا قانونية قائمة ضد الشركة يمكن أن تؤثر على سير عملها"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.69)، وهي محصورة في المجال[2.34-3]، وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **دائما** ما يستفسرون عن وجود قضايا قانونية قائمة ضد الشركة يمكن أن تؤثر على سير عملها، ويفسر ذلك بأنهم يدركون بأنَّ الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الشركة قد يسفر خسارة الشركة لها إلى دفع التزامات، أو تعويضات قد لا تستطيع الشركة الوفاء بها، أو قد تؤدي إلى حجز على أصولها، أو التعرُّض للتَّصفية لتسديد الالتزامات. ويصل المدقِّق إلى ذلك من خلال محامي الشركة، أو مستشارها القانوني؛
- **العبارة رقم (18): "هل تُوسِّعون نطاق الفحص في حال شعرتم بوجود ما يهدد استمرارية الشركة"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.67) وهي محصورة في المجال[2.34-3]، وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **دائما** ما يوسعون نطاق الفحص في حال الشك أو ظهور ما يهدد استمرارية الشركة محل التدقيق؛
- **العبارة رقم (1): "هل تعطون أهمية لمعرفة قدرة الشركة على سداد الذمم الدائنة بتاريخ الاستحقاق"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.63) وهي محصورة في المجال[2.34-3]، وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **دائما** ما يعطون أهمية لمعرفة قدرة الشركة على سداد الذمم الدائنة بتاريخ الاستحقاق، ويفسر ذلك بإدراكهم أنَّ عجز السيولة لدى الشركة يدفعها للمزيد من الاقتراض، وبالتالي تحميل الشركة بأعباء الدين الذي يمكن أن يؤثر على سير عملها؛
- **العبارة رقم (17): "هل تُدقِّقون في أسباب التراجع المستمر في الوضع المالي للشركة"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.59) وهي محصورة في المجال [2.34-3]، وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **دائما** ما يدقِّقون في أسباب التراجع المستمر في الوضع المالي للشركة، ويدل ذلك على أنهم يهتمون بالاطِّلاع على القوائم الماليَّة السابقة للشركة، وذلك لما لها من أهمية في تنبيه المدقِّق لاكتشاف مؤشرات أخرى، سواء كانت مالية، أو غير مالية؛
- **العبارة رقم (14): "هل أنتم على اطلاع حول كل تغيير في التشريعات السياسية والحكومية يخص الشركة، والذي يمكن أن يعرقل سير عملها"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.59) وهي محصورة في المجال [2.34-3]، وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم على إطلاع **دائم** حول كل تغيير في التشريعات السياسية والحكومية يخص الشركة، والذي يمكن أن يعرقل سير عملها، ويدل ذلك على أنهم يدركون أن بعض التغييرات في التشريعات

السياسية والحكومية التي تخص الشركة يمكن أن تعرقل سير عملها، ومثال ذلك القوانين التي تختص بإنتاج سلعة ما، أو القوانين الجمركية التي تؤثر على التكلفة والأسعار، والقوانين الخاصة بالقوى العاملة واستيراد مستلزمات الإنتاج؛

- **العبارة رقم (15): "هل تدرسون الأحداث اللاحقة لتاريخ إعداد الميزانية، التي تؤثر على مقدرة الشركة على الاستمرار في النشاط"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.50) وهي محصورة في المجال [2.34-3] والتي تعبر عن الإجابة **"دائما"**، ويرجع ذلك لأهمية الأحداث اللاحقة لتاريخ إعداد الميزانية وما لها من تأثير على استمرارية الشركة محل التدقيق؛
- **العبارة رقم (9): "هل تحاولون أن تعرفوا إذا كانت الشركة تعاني من نقص في المواد الأولية والتجهيزات"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة على هذه العبارة (2.44)، وهي محصورة في المجال [2.34-3]، وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **دائما** ما يحاولون أن يعرفوا إذا كانت الشركة محل التدقيق تعاني من نقص في المواد الأولية والتجهيزات، ويرجع ذلك لإدراكهم بأن نقص المواد الأوليَّة، والمعدات الأساسيَّة اللازمة لتسيير نشاط الشركة، وعدم قدرة الشركة على إصلاحها، أو تعويض المتوقف منها، تشكل مؤشراً مهما لضعف قدرة الشركة محل التدقيق على الاستمرار في النشاط؛
- **العبارة رقم (19): "هل تُقدِّمون النصائح والحلول للمشاكل التي تؤثر على استمرارية الشركة محل التدقيق"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة (2.44)، وهي محصورة في المجال [2.34-3]، وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **دائما** ما يقدمون النصائح والحلول للمشاكل التي تؤثر على استمرارية الشركة محل التدقيق، مما يدل على إدراكهم لأهمية تقديم النصائح للمشاكل التي قد تعرقل استمرارية الشركة محل التدقيق، وعدم الاكتفاء بإدراج التحفظات، والمساهمة مع المسيرين في إيجاد الحلول المناسبة. وقد أضاف القرار المؤرخ في 24 جوان 2013 المحدد لمحتوى معايير تقارير محافظ الحسابات في فقرته المتعلقة بالملاحظات إمكانية إدراج المدقق لملاحظات منفصلة يتم إدراجها بعد التعبير عن الرأي تهدف إلى لفت انتباه مستخدم تقرير المدقق لملاحظات حول الحسابات السنوية؛
- **العبارة رقم (12):"هل تحاولون أن تعرفوا إذا كانت الشركة تعتمد بشكل كبير على قروض قصيرة الأجل لتمويل موجودات ثابتة"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة (2.43)، وهي محصورة في المجال[2.34-3] وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **دائما** ما يحاولون أن يعرفوا إذا كانت الشركة تعتمد بشكل كبير على قروض قصيرة الأجل لتمويل موجودات ثابتة، ويرجع ذلك إلى إدراكهم أن اعتماد الشركة محل التدقيق بشكل كبير على قروض قصيرة الأجل لتمويل موجودات ثابتة من الأمور التي يمكن أن تعرقل سير عملها؛
- **العبارة رقم (11): "هل تحاولون أن تعرفوا إذا كانت الشركة التي تدققون حساباتها تلتزم بمتطلبات رأس المال"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.41) وهي محصورة في المجال [2.34-3] وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **دائما** ما يحاولون أن يعرفوا إذا كانت الشركة محل التدقيق تلتزم بمتطلبات رأس المال، ويرجع ذلك إلى إدراكهم بأن عدم الالتزام بالاشتراطات القانونية الخاصة برأس المال يدل على صعوبات مالية، وهذا يؤدي إلى عدم تمكن الشركة من الاستمرار في أعمالها، حيث ترجع أهمية مؤشر الالتزام بمتطلبات رأس المال إلى أنَّه لابدَّ من تحقيق التوازن بين مصادر التمويل الداخلي والخارجي، وعدم الإخلال بهذا التوازن، الذي قد يؤدي إلى أعباء ماليَّة كبيرة لخدمة الدَّين المتمثِّل

بالفائدة والأقساط إذا اختلَّ التوازن بسبب زيادة حجم القروض، وانخفاض رأس المال المدفوع، وحتى تستمر الشركة يجب أن لا تزيد نسبة القروض إلى حقوق الملكيَّة عن الحد المقبول في الصناعة التي تنتمي إليها الشركة؛

- **العبارة رقم (10): "هل تستفسرون عن وجود صعوبات مع العمال ونقص في العمالة لدى الشركة محل التدقيق"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة على هذه العبارة (2.38)، وهي تنتمي إلى المجال [2.34-3]، وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **دائما** ما يستفسرون عن وجود صعوبات مع العمال ونقص في العمالة لدى الشركة محل التدقيق، ويدل ذلك على إدراكهم بأن نقص العمالة المؤهلة والماهرة فنيًّا وعمليًّا مؤشر مهم لتقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؛
- **العبارة رقم (4): "هل تتحققون من قدرة الشركة على الوفاء بشروط اتفاقيات القروض"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.27) وهي محصورة في المجال [1.67-2.33] وتشير إلى أنَّ متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **أحيانا** ما يتحققون من قدرة الشركة على الوفاء بشروط اتفاقيات القروض -على الرغم من أهمية ذلك- لأن عدم وفاء الشركة محل التدقيق بشروط اتفاقيات القروض يُشير إلى وجود مشكلة في السيولة، كما أنَّ عدم قدرة الشركة على الوفاء بتسديد القروض في تاريخ استحقاقها يُعرِّض الشركة لمشاكل مع المقرضين، وعند عدم استطاعة الشركة الوفاء باتفاقيات القروض والاستمرار في ذلك يؤدي إلى مضاعفة هذه الديون وتراكم الفوائد، وبالتالي تصبح قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط موضع شك لعدم قدرتها على تمويل عملياتها إلى أنَّ يتم إنجاز الإجراءات اللازمة لتبديد الشك أو إثباته؛
- **العبارة رقم (16): "هل تتأكدون من وجود أي ترتيبات قانونية مع الأطراف الأخرى للمحافظة على التمويل وعدم وقوع الشركة في عجز مالي"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.27) وهي محصورة في المجال [1.67-2.33]، وتشير إلى أنَّ متوسط إجابات أفراد عينة الدِراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **أحيانا** ما يتأكدون من وجود أي ترتيبات قانونية مع الأطراف الأخرى للمحافظة على التمويل وعدم وقوع الشركة في عجز مالي؛
- **العبارة رقم (8): "هل تحاولون أن تعرفوا إذا فقدت الشركة سوق رئيسي"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.24) وهي محصورة في المجال [1.67-2.33]، وتشير إلى أنَّ متوسط إجابات أفراد عينة الدِراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **أحيانا** ما يحاولون أن يعرفوا إذا فقدت الشركة سوق رئيسي-على الرغم من أهمية ذلك- لأنَّه عندما تواجه الشركة مشاكل في تسويق إنتاجها محليًّا، وخارجياً، سواء كان بفعل المنافسة، أو ارتفاع الأسعار، أو عدم تناسبها مع مستوى الجودة، أو عدم وجود جهاز تسويق قوي، وعدم القدرة على إيجاد الحلول المناسبة والفعَّالة لهذه المشاكل تكون نتيجتها سلبيَّة على استمراريَّة الشركة؛
- **العبارة رقم (3): "هل تحاولون معرفة إذا كانت الشركة تعاني من صعوبة في الحصول على تمويل للتطور والاستثمار"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.12)، وهي محصورة في المجال [1.67-2.33]، وتشير إلى أنَّ متوسط إجابات أفراد عينة الدِّراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **أحيانا** ما يحاولون معرفة إذا كانت الشركة محل التدقيق تعاني من صعوبة في الحصول على تمويل للتطور والاستثمار -على الرغم من أهمية ذلك- لأن عجز السيولة، وتناقص إمكانيات التمويل الداخلي يؤدي إلى دفع الشركة إلى التمويل الخارجي عن طريق الاقتراض، ومن ثَمَّة تحميل الشركة بأعباء الفوائد التي قد تفوق أرباحها، ويُعدُّ ذلك مؤشراً على عدم قدرتها على الاستمرار،

وبالتالي لا تستطيع الشركة الحصول على تمويل آخر لتطوير منتج جديد أو قائم أو استثمارات ضروريَّة لأسباب المنافسة أو غيرها؛

- **العبارة رقم (2): "هل تدققون في أسباب عدم قدرة الشركة على توزيع أرباح خلال عدة فترات مالية متلاحقة مع استحقاقها"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.12) وهي محصورة في المجال [1.67-2.33]، وتشير إلى أن متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **أحيانا** ما يدققون في أسباب عدم قدرة الشركة على توزيع أرباح خلال عدة فترات مالية متلاحقة مع استحقاقها، ويمكن تفسير ذلك بأنهم يعتبرون أن التأخر في توزيع الأرباح أو عدم توزيعها لا يشكل دائما تهديداً لاستمرارية الشركة، وقد توجد العديد من الأسباب الأخرى لتأخر الشركات في توزيع الأرباح أو عدم توزيعها منها: أن بعض الشركات لا توزع أرباحاً أحياناً لغايات النمو، أو التوسع بأعمالها أو لإعادة استثمارها، أو لغايات تعزيز وتقوية الموقف المالي لها، أو لهدف مواجهة أية خسائر في المستقبل. وأن عدم توزيع أرباح خلال عدة فترات مالية متلاحقة، لا يشير دائما إلى وجود مشكلة في السيولة؛
- **العبارة رقم (6): "هل تهتمون بمعرفة أسباب تحول الشركة من التعامل بالأجل إلى التعامل النقدي مع الموردين"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.10) وهي محصورة في المجال [1.67-2.33]، وتشير إلى أن متوسط إجابات المدققين عينة الدراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **أحيانا** ما يهتمون بمعرفة أسباب تحول الشركة من التعامل بالأجل إلى التعامل النقدي مع الموردين، ويرجع ذلك إلى أنهم يعتبرون أن إصرار موردي الشركة محل التدقيق على التَّعامُل نقداً بدل الآجل لا يُشير دائما إلى ضعف السيولة لدى الشركة؛
- **العبارة رقم (7): "هل تحاولون أن تعرفوا إذا فقدت الشركة مدراء أساسيين وأكفاء دون إحلال غيرهم"**، بلغت قيمة المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة (2.04) وهي محصورة في المجال [1.67-2.33]، وتشير إلى أنَّ متوسط إجابات أفراد عينة الدِّراسة على هذه العبارة كانت بأنهم **أحيانا** ما يهتمون بمعرفة إذا فقدت الشركة مدراء أساسيين وأكفاء دون إحلال غيرهم.

كما تظهر لنا نتائج التحليل الإحصائي باستخدام اختبار (T-test) للفرضية الأولى المتضمنة في الجدول رقم (7) أن قيمة الدلالة المعنوية لكل عبارات الفرضية الأولى بلغت (0.00) وهي أقل من قيمة الدلالة الافتراضية (0.05)، كما بلغت قيمة (T) المحسوبة لكل عبارات هذه الفرضية أيضا (10.269)، وهي بذلك دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة (0.05)، لذلك يتم رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة. وعليه نؤكد صحة الفرضية الأولى كما يلي:

يساهم المدقق الخارجي بشكل قوي في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

3. اختبار الفرضية الثانية

الهدف من اختبار "كاي تربيع" هو تحديد وجود علاقة ارتباط من عدمها بين متغيرين مصنفين، وفي هذه الحالة يتم قياس وجود العلاقة من عدمها بين مساهمة المدقق الخارجي في الجزائر بتقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط استنادا إلى الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة (المؤهل الأكاديمي، التخصص العلمي، الشهادات المهنية، عدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق).

بهدف تحديد وجود علاقة من عدمها بين الفرضية الأولى من الدراسة والتي مفادها: **"يساهم المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط"** والمؤهل العلمي، قمنا بصياغة فرضيتي العدم والفرضية البديلة في تحليل "كاي تربيع" كما يلي:

- **فرضية العدم H_0:** لا يؤثِّر المؤهل العلمي لفئة الدراسة على الفرضية الأولى؛

- **الفرضية البديلة H_1**: يؤثر المؤهل العلمي لفئة الدراسة على الفرضية الأولى.

والجدول الموالي يلخص نتائج اختبار "كاي تربيع".

الجدول رقم (8): نتائج اختبار "كاي تربيع" للفرضية الثانية

البيان	معامل "كاي تربيع"	مستوى الدلالة (SIG)
المؤهل العلمي	113.789	0.001

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على برنامج SPSS.

من الجدول أعلاه، نلاحظ أن قيمة مستوى الدلالة "sig" كانت أقل من قيمة الدلالة الجدولية ($\propto= 0.05$) عند مستوى ثقة (95%)، وعليه نرفض فرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة التي تقول بأن **المؤهل العلمي يؤثر على مساهمة المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.**

4. اختبار الفرضية الثالثة

بهدف تحديد وجود علاقة من عدمها بين الفرضية الأولى من الدراسة والتي مفادها: **"يساهم المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط"** والتخصص العلمي، قمنا بصياغة فرضيتي العدم والفرضية البديلة في تحليل "كاي تربيع" كما يلي:

- **فرضية العدم H_0**: لا يؤثِّر التخصص العلمي لفئة الدراسة على الفرضية الأولى؛
- **الفرضية البديلة H_1**: يؤثر التخصص العلمي لفئة الدراسة على الفرضية الأولى.

والجدول الموالي يلخص نتائج اختبار "كاي تربيع".

الجدول رقم (9): نتائج اختبار "كاي تربيع" للفرضية الثالثة

البيان	معامل "كاي تربيع"	مستوى الدلالة (SIG)
التخصص العلمي	129.881	0.000

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على برنامج SPSS.

من الجدول أعلاه، نلاحظ أن قيمة مستوى الدلالة "sig" كانت أقل من قيمة الدلالة الجدولية ($\propto= 0.05$) عند مستوى ثقة (95%)، وعليه نرفض فرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة التي تقول بأن **التخصص العلمي يؤثر على مساهمة المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.**

5. اختبار الفرضية الرابعة

بهدف تحديد وجود علاقة من عدمها بين الفرضية الأولى من الدراسة والتي مفادها: **"يساهم المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط"** والشهادات المهنية، قمنا بصياغة فرضيتي العدم والفرضية البديلة في تحليل "كاي تربيع" كما يلي:

- **فرضية العدم H_0**: لا تؤثِّر الشهادات المهنية لفئة الدراسة على الفرضية الأولى؛
- **الفرضية البديلة H_1**: تؤثر الشهادات المهنية لفئة الدراسة على الفرضية الأولى.

والجدول الموالي يلخص نتائج اختبار "كاي تربيع".

الجدول رقم (10): نتائج اختبار "كاي تربيع" للفرضية الرابعة

البيان	معامل "كاي تربيع"	مستوى الدلالة (SIG)
الشهادات المهنية	35.528	0.061

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على برنامج SPSS.

من الجدول أعلاه، نلاحظ أن قيمة مستوى الدلالة "sig" قدرت بـــِ0.061 وهي أكبر من مستوى الدلالة الجدولية ($\propto = 0.05$) عند مستوى ثقة (95%)، وعليه نرفض الفرضية البديلة ونقبل فرضية العدم التي تقول بأن **الشهادات المهنية لا تؤثر على مساهمة المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.**

6. اختبار الفرضية الخامسة

بهدف تحديد وجود علاقة من عدمها بين الفرضية الأولى من الدراسة والتي مفادها: **"يساهم المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط"** وعدد سنوات الخبرة العملية في مجال مهنة التدقيق، قمنا بصياغة فرضيتي العدم والفرضية البديلة في تحليل "كاي تربيع" كما يلي:

- **فرضية العدم H_0**: لا تؤثّر عدد سنوات الخبرة العملية في مجال مهنة التدقيق لفئة الدراسة على الفرضية الأولى؛
- **الفرضية البديلة H_1**: تؤثر عدد سنوات الخبرة العملية في مجال مهنة التدقيق لفئة الدراسة على الفرضية الأولى.

والجدول الموالي يلخص نتائج اختبار "كاي تربيع".

الجدول رقم (11): نتائج اختبار "كاي تربيع" للفرضية الخامسة

البيان	معامل "كاي تربيع"	مستوى الدلالة
عدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق	139.835	0.002

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على برنامج SPSS.

من الجدول أعلاه، نلاحظ أن قيمة مستوى الدلالة "sig" كانت أقل من قيمة الدلالة الجدولية ($\propto = 0.05$) عند مستوى ثقة (95%)، وعليه نرفض فرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة التي تقول بأن **عدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق تؤثر على مساهمة المدقق الخارجي في الجزائر في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.**

خلاصة:

إن تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط ذو أهمية بالغة، حيث يعتبر أمر ضروري لتجنب الكثير من المخاطر التي قد تؤدي بالشركة إلى الفشل المالي والتوقف عن النشاط. ويعتبر السهر على مراقبته من المسؤوليات الملقاة على عاتق الإدارة من خلال تقييمها المستمر لقدرة الشركة على الاستمرار في نشاطها إلى المستقبل المنظور، وكذا على عاتق المدقّق من خلال تقييم تقدير الإدارة، والحرص على الوفاء بمهامه بهذا الخصوص التي تحددها له القوانين والنصوص التنظيمية والمعايير المطلوبة. ونظرا لأن تقرير المدقق يعتمد عليه العديد من الأطراف ذات المصلحة، فإنه يجب على المدقق أن يأخذ في اعتباره جملة من المؤشرات التي تقدم له إنذارات مبكرة بخصوص استمرارية الشركة وتمكنه من عملية تقييم هذه الأخيرة.

توصلت الدراسة من خلال اختبار فرضياتها الهادفة لتحديد أثر الخصائص الديموغرافية للمدقق الخارجي في الجزائر على مساهمته في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط إلى ما يلي:

- المدققون الخارجيون عينة الدراسة يساهمون بشكل قوي في مجمله في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط؛
- الشهادات المهنية للمدققين الخارجيين عينة الدراسة هي متغيرات مستقلة ولا تؤثر على مساهمتهم في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.
- كل من المؤهل العلمي والتخصص العلمي وعدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق تؤثر على مساهمة المدقين الخارجيين عينة الدراسة في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

بناءً على النتائج التي تم التوصل إليها، نقترح وجوب تعزيز إدراك المدققين الخارجيين في الجزائر بأهمية استخدام المؤشرات المالية والفنية في تقييم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، وتحفيزهم على الالتحاق بالدورات التدريبية المتخصصة لاستخدام النماذج الإحصائية الكمية المتقدمة أثناء عملية التدقيق.

الاحالات والمراجع:

[1] Olivier HERRBACH, Le comportement au travail des collaborateurs de cabinets d'audit financier: une approche par le contrat psychologique, Thèse de doctorat en Sciences de gestion, Université Des Sciences Sociales, Toulouse I, France, 2000, p22.

[2] Louis BRAIOTTA et al, The Audit Committee Handbook, Fifth Edition, Published by John Wiley & Sons, Inc, Hoboken, New Jersey, 2010, p82.

[3] أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق الحديث، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط2، 2005، ص16.

[4] جيهان عبد المعز الجمّال، المراجعة وحوكمة الشركات، دار الكتاب الجامعي، العين، الإمارات العربية المتحدة، 2014، ص63.

[5] القانون رقم 10-01، المؤرخ في 2010/06/29، المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخة في 2010/07/11، العدد 42، ص7.

[6] المرجع نفسه، ص6.

[7] الاتحاد الدولي للمحاسبين، **دليل إصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والتدقيق والمراجعة وعمليات التأكيد الأخرى والخدمات ذات العلاقة**، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، طبعة أفريل 2010، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، الأردن، ص557.

[8] عباس مهدي الشيرازي، **نظرية المحاسبة**، دار السلاسل، الكويت، 1990، ص262.

[9] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993، جريدة رسمية عدد 27 مؤرخة في 1993/04/27، المعدل والمتمم للأمر 75-59 المؤرخ في 1975/09/26، المتضمن القانون التجاري، ص129.

[10] محمد محمود دائل الهاشمي، **مدى كفاية المؤشرات المالية والفنية المستخدمة من قبل مراجعي الحسابات لتقييم قدرة المؤسسات على الاستمرارية: دراسة مقارنة تطبيقية في اليمن والجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2014/2013، ص203.

[11] القانون رقم 10-01 المتعلق بالمهن الثلاث، مرجع سابق، ص7.

دور حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية

The role of corporate governance in reducing creative accounting practices

مومن فاطمة الزهراء
جامعة الوادي
moumenfaty@gmail.com

عمر عطا الله
جامعة الوادي
Soufi_omar39@yahoo.fr

جرموني أسماء
جامعة أم البواقي
Asma.djarmouni@gmail.com

Received: 21/11/2017 *Accepted: 19/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

حاولنا من خلال هذا البحث التعرف على حوكمة الشركات ومبادئها وأهدافها ومعرفة دور حوكمة الشركات في الحد من أساليب المحاسبة الإبداعية، وتكمن أهمية حوكمة الشركات في الشفافية والدقة والوضوح فيما تصدره المؤسسة من قوائم مالية لزيادة ثقة المستثمرين واعتمادهم عليها في اتخاذ القرارات، ولقد توصلنا من خلال دراستنا إلى أن حوكمة الشركات تلعب دور فعال ومهما في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، ويمكن وضع إستراتيجية من خلال حوكمة الشركات للحد من المحاسبة الابداعية لتفادي وقع المؤسسة في الازمات.

الكلمات الافتتاحية: المحاسبة الإبداعية ، حوكمة الشركات

Abstract:

In this research, we tried to identify corporate governance, its principles and objectives, and the role of corporate governance in reducing creative accounting methods. The importance of corporate governance lies in the transparency, accuracy and clarity of the organization's financial statements to increase investor confidence and decision-making. Said that corporate governance plays an important and important role in reducing creative accounting practices. A strategy can be developed through corporate governance to reduce creative accounting to avoid the institution's impact on crises.

Keywords: Creative Accounting, Corporate Governance

تمهيد:

بعد الانهيارات العديدة التي شهدتها شركات عملاقة في الاونة الاخيرة بسبب نقص الشفافية و الإفصاح المحاسبي ، والتلاعب في القوائم المالية، لإظهار المؤسسة في صورة جيدة وهذا ما يعرف بالمحاسبة الإبداعية مما الزم بضرورة معرفة اساليب المحاسبة الابداعية والدور الذي لعبته في الانهيار المالي للمؤسسات، وإيجاد آليات للحد من هذه الظاهرة، هذا كله أدى إلى الاهتمام بحوكمة الشركات التي تفرض نفسها كآلية من اليات الحد من اساليب التلاعب والغش في القوائم المالية ، حيث أصبحت الأسواق المالية المطبقة لمبادئ حوكمة محط أنظار المستثمرين لأنهم ليسو على استعدد بان يتحملوا نتائج اساليب المحاسبة الابداعية. وبهذا يمكن صياغة إشكالية البحث في السؤال الجوهري التالي:

ما هو دور تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في الحد من اساليب المحاسبة الابداعية؟

وسنحاول معالجة إشكالية البحث من خلال المحاور التالية:

- حوكمة الشركات.
- المحاسبة الابداعية.
- طرق وأساليب الحوكمة للحد من ممارسات المحاسبة الابداعية.

أولا: حوكمة الشركات:

ان تطور الحاجة المتزايدة الى الثقة في المعلومات خاصة بعد الانهيارات لكبرى الشركات ادى بدوره إلى زيادة الاهتمام بحوكمة الشركات التي يمكن من خلالها مساعدة المؤسسات والاقتصاد بشكل عام على جذب الاستثمارات ودعم الاقتصاد وزيادة القدرة على المنافسة.

1. **مفهوم حوكمة الشركات:**

يوجد الكثير من التعريفات لحوكمة الشركات نتيجة لارتباط موضوع الحوكمة بمجالات وأطراف مختلفة، حيث قام الكثير من الكتاب والباحثين بتقديم تعريفات مختلفة لحوكمة الشركات، انطلق كل منها من المجال المنتمي اليه.

فقد عرفت بأنها الادارة الرشيدة وتحسين الاطار القانوني والمؤسسي والتنظيمي للشركات من خلال توفير الارشادات و المقترحات لبورصات الاوراق المالية والمستثمرين والشركات والأطراف الأخرى، وتتضمن حوكمة الشركات مجموعة من العلاقات بين ادارة الشركة ومجلس إداراتها وحملة الأسهم بها ومجموعة أصحاب المصالح الأخرى، كما توفر حوكمة الشركات الهيكل الذي

يمكن من خلاله وضع اهداف الشركة وتقرير الوسائل اللازمة لبلوغ تلك الاهداف التي تكون في مصلحة الشركة ومساهميها حيث تسهل عملية الرقابة الفعالة على الشركة[1].

كما عرفت بأنها نظام شامل يتضمن مقاييس اداء الادارة الجيد ومؤشرات حول وجود اساليب رقابية تمنع اي من الاطراف ذات العلاقة بالمؤسسة داخلية او خارجية من التأثير بصفة سلبية على انشطتها وبالتالي ضمان امثل استخدام للموارد المتاحة بما يخدم مصالح جميع الاطراف بطريقة عادلة تحقق الاثر الايجابي للمؤسسة لصالح ملاكها والمجتمع ككل[2].

وقد عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD سنة 1999 الحوكمة بأنها نظام يتم بواسطته توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها، حيث تحدد هيكل وإطار توزيع الواجبات والمسؤوليات بين المشاركين في الشركة المساهمة مثل مجلس الإدارة، والمديرين، وغيرهم من ذوي المصالح وتضع القواعد والأحكام لاتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة.

وترى الباحثة بان حوكمة الشركات تمثل أحكام العلاقة بين ادارة الشركة وحملة الاسهم وأصحاب المصالح والأطراف المرتبطة بالشركة بالشكل الذي يضمن النزاهة والشفافية .

و لحوكمة الشركات أهمية كبيرة تتمثل في[3]:

- ✓ التأكيد على حماية مسؤوليات الإدارة وتعزيز مساءلتها .
- ✓ حماية أصول المؤسسة وحماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح وتعزيز أثرهم في مراقبة الأداء.
- ✓ تحسين إدارة الشركة وقيمة أسهمها والقيمة الاقتصادية لها.
- ✓ تحقيق العدالة والنزاهة والشفافية في كل تعاملات وعمليات المؤسسة.
- ✓ تحسين الممارسة المحاسبية والمالية والإدارية في المؤسسة.

كما حددت أهمية حوكمة الشركات فيما يلي[4]:

- ✓ تخفيض مخاطر الفساد المالي والإداري التي تواجهها الشركات والدول.
- ✓ رفع مستوى أداء الشركات في دفع عجلة التنمية والتقدم الاقتصادي لدول تلك المؤسسات.
- ✓ جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي للتوجه نحو الاستثمار في المشروعات الوطنية.
- ✓ -تزيد من قدرة الشركة الوطنية على المنافسة على العالم وفتح الأسواق الجديدة.
- ✓ الشفافية والدقة والوضوح فيما تصدره المؤسسة من قوائم مالية لزيادة ثقة المستثمرين واعتمادهم عليها في اتخاذ القرارات.
- ✓ توفير قواعد حوكمة الشركات والإطار التنظيمي الذي يمكن المؤسسة من تحديد أهدافها وكيفية تحقيقها .

2. أهداف حوكمة الشركات:

تسعى حوكمة الشركات إلى تحقيق الاهداف التالية[5]:

- تحقيق الشفافية والعادلة وحماية حقوق المساهمين في المؤسسة.
- ايجاد ضوابط وقواعد وهياكل ادارية تمنح حق مساءلة ادارة المؤسسة امام الجمعية العامة وتتضمن حقوق المساهمين في المؤسسة.
- تنمية الاستثمارات وتدفعها من خلال محاسبة الادارة امام المساهمين.
- فرض الرقابة الجيدة على الوحدات الاقتصادية لتطوير وتحسين قدرتها التنافسية.
- العمل على محاربة التصرفات غير المقبولة سواء كانت من الجانب المادي او الاداري او الاخلاقي.
- الشفافية في اجراءات المحاسبة والمراجعة المالية للحد من الفساد.
- تحسين ادارة المؤسسات ومساعدة هيئاتها في اتخاذ القرارات السليمة وبناء الاستراتيجيات الكفيلة بضمان كفاءة الاداء و المعاملة العادلة لجميع المساهمين.
- زيادة التنمية الاقتصادية من خلال ضمان الدولة تحقيق عائدات اكبر على استثماراتها وإتاحة المزيد م فرص العمل.
- تجنب حدوث اي مشاكل مالية او وقوع ازمات مصرفية وبالتالي المساهمى في تحقيق التنمية والاستقرار الاقتصادي والمالي.
- العمل على ترسيخ ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ المتعارف عليها.

3. مبادئ حوكمة الشركات: هناك خمس مبادئ أساسية لحوكمة الشركات وهي[6]:

1.3 حقوق المساهمين: يتحقق هذا المبدأ من خلال ممارسة الحق في تسجيل ونقل ملكية الأسهم ، حضور الجمعية العامة، التصويت وانتخاب مجلس الإدارة، الحصول على المعلومات بشكل منتظم وفي الوقت المناسب، ممارسة الرقابة، الحصول على العائد من الارباح.

2.3 المساواة بين المساهمين في المعاملة: وتعني المساواة بين جميع المساهمين ضمن كل فئة، من حيث ضمان الحقوق السابقة بتوفير المعلومات اللازمة، معاملتهم بصورة متكافئة، وتعويضهم في حالات التعدي على حقوقهم.

3.3 دور أصحاب المصالح: أي ملاك السندات، البنوك، الدائنون، الموردون، العملاء، العمال. اذ يجب ان يكون لهؤلاء دور فعال في الرقابة على أداء المؤسسة، مع ضمان حقوقهم.

4.3 الإفصاح والشفافية: ويتمثل في دقة وشمولية الافصاح عن المعلومات المرتبطة بالقوائم المالية وكذا أداء المؤسسة، وذلك وفقا لمعايير المحاسبة والمراجعة الدولية، أو القواعد المحاسبية المطبقة، مع ضرورة ضمان توفير قنوات توصيل المعلومات في الوقت المناسب لمستخدميها.

5.3 مسؤوليات مجلس الإدارة: ويتمثل هذا المبدأ في ضرورة تحديد هيكل مجلس الإدارة والمهام المسندة للأعضاء، بما فيها توفير المعلومات اللازمة والموثوق بها، والالتزام بالقوانين وتحقيق مصالح كافة الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة.

ثانيا: المحاسبة الإبداعية:

اصبحت المحاسبة الابداعية سمت من سمات المؤسسات التي تتبع سبلا ملتوية في قياس عملياتها، حيث تعتبر المحاسبة الابداعية وسيلة لتضليل مستخدمي القوائم المالية.

1. تعريف المحاسبة الإبداعية:

حاول العديد من الباحثين والكتاب والمختصين وضع تعريف لمصطلح المحاسبة الإبداعية، ونظرا لاختلاف توجهات هؤلاء الباحثين والكتاب فقد ظهرت العديد من التعريفات، وقد بنيت تلك التعريفات كل حسب وجهة نظر من وضعها، وفيما يلي سوف نقوم بعرض العديد من التعاريف المتعلقة بالمحاسبة الإبداعية فيما يلي[7]:

يقدم (Naser) تعريفه عن المحاسبة الإبداعية من وجهة نظر أكاديمية بأنها هي « عبارة عن تحويل أرقام المحاسبة المالية عما هي عليه فعلاً إلى ما يرغب فيه المعدُّون من خلال استغلال أو الاستفادة من القوانين الموجودة و/ أو تجاهل بعضها و/ أو جميعها".

ويعرف (Amat) المحاسبة الإبداعية بأنها " العملية التي يستخدم من خلالها المحاسبون معرفتهم بالقواعد المحاسبية لمعالجة الأرقام المسجلة في حسابات منشآت الأعمال".

ويقدم (Phillips) مفهومه عن المحاسبة الإبداعية بكونها عبارة عن « وصف شامل وعام لعملية التلاعب بالمبالغ أو العرض المالي لدوافع داخلية ".

ويعطي (Mulford) تعريفه عن المحاسبة الإبداعية بأنها عبارة عن الإجراءات أو الخطوات التي تستخدم للتلاعب بالأرقام المالية باستخدام خيارات وممارسات المبادئ المحاسبية ، أو أي إجراء أو خطوة باتجاه إدارة الأرباح أو تمهيد الدخل.

ومنه نستنتج ان المحاسبة الابداعية هي مجموعة اجراءات وخطوات وأساليب وطرق تستخدم لتحويل القيم المالية الحقيقية الى قيم مالية تضلل مستخدميها دون المساس بالمبادئ المحاسبية .

2. **العوامل التي ساعدت على ظهور المحاسبة الإبداعية:** هناك عوامل ساعدت في ظهور المحاسبة الإبداعية وهي كمايلي[8]:

1.2 حرية الاختيار للمبادئ المحاسبية: تسمح القواعد والسياسات المحاسبية للمؤسسة أحيانا أن تختار من بين مختلف الطرق المحاسبية التي تستخدمها في إعداد قوائمها المالية، حيث تسمح العديد من المعايير المحاسبية بالاختيار من بين البدائل المحاسبية المختلفة وهذا يترتب عليه اختيار المؤسسة الطرق المحاسبية التي تتلائم مع أهدافها ورغباتها والتي تحقق أفضل صورة لأداء الشركة . مثال ذلك أنه في الكثير من البلدان يسمح لمؤسسات أن تختار مابين سياسة إطفاء نفقات البحث والتطوير حال حدوثها أو رسملتها وإطفائها على مدى فترة حياة المشروع .

2.2 حرية التقديرات المحاسبية: تتضمن إعداد بعض العمليات المحاسبية درجة كبيرة من التقدير والحكم الشخصي والتوقع وهذا يتيح للإدارة التلاعب في هذه التقديرات بغرض الوصول إلى الأهداف المحددة مسبقاً، ففي بعض الحالات مثل تقدير العمر الإنتاجي للموجودات بغرض احتساب الاستهلاكات عادة ما تتم هذه التقديرات داخل المؤسسة وهذا يتيح الفرصة للمحاسب المبدع من التلاعب بشكل غير معلن ومن الصعب اكتشافه، ويتم ذلك عن طريق صياغة التقرير أو التحيز في إعداد تلك التقديرات بشكل متفائل أو متحفظ حسب احتياجات الإدارة ورغبتها في التأثير على بنود القوائم المالية من حيث التضخيم أو التقليل من قيمتها .

3.2 توقيت تنفيذ العمليات الحقيقية: يمكن أن يؤدي التحكم في توقيت تنفيذ وحدوث بعض العمليات الحقيقية إلى تحقيق الانطباع المرغوب فيه عن الحسابات والقوائم المالية للمؤسسة فإذا ترك للإدارة الحرية في تنفيذ بعض العمليات في الوقت الذي تراه مناسبًا فقد تؤجل تنفيذ هذه العمليات أو تُعجل من تنفيذها وذلك لتحقيق أهداف ومكاسب معينة.

3. دوافع استخدام المحاسبة الإبداعية: هناك مجموعة من الاسباب دفعت لاستخدام المحاسبة الابداعية وهي[9]:

1.3 التأثير على سمعة الشركة إيجابا في السوق: تستخدم أساليب المحاسبة الإبداعية أحيانًا بهدف تحسين القيمة المالية المتعلقة بأداء الشركات والتي لا تسمح ظروفها التشغيلية أو الاستثمارية من تحقيق هذا التحسن بشكل طبيعي ودون تدخل

من إدارة المؤسسة، وإذا لم يحدث ذلك التدخل من قبل إدارة المؤسسة سوف تتأثر صورتها بسمعة سلبية تجاه السوق

وخصوصا أمام مساهميها ، لذلك فإن أحد دوافع استخدام أساليب المحاسبية الإبداعية يكون هدفه الـــتأثير إيجابيًا على سمعة المنشأة.

2.3 الحصول على التمويل أو المحافظة عليه: غالبًا ما تسعى إدارات المؤسسات إلى الحصول على التمويل اللازم بأشكاله المختلفة عندما تعاني المؤسسات من مشاكل في السيولة اللازمة لاستمرار عمليتها التشغيلية أو الاستثمارية وأحيانًا لسداد التزاماتها، ولكي تحصل على تمويل من المؤسسات المالية فإنها سوف تخضع لشروط مرتفعة يجب توافرها قبل الموافقة على منح هذا التمويل ومن ضمن هذه الشروط الواجب توفرها للموافقة على التمويل هو أن يكون نتيجة النشاط والوضع المالي للمؤسسة خلال الفترة من استلام التمويل لغاية سداده يسمح بسداد أصل التمويل والفوائد المترتبة علية وهذا الشرط لا يمكن للمؤسسة المالية أن تقدره أو تتوقعه إلا من خلال قراءتها وتحليلها للوضع المالي السابق لهذه الشركات طالبة التمويل، وهنا تلجأ منشات الأعمال إلى استخدام أساليب المحاسبة الإبداعية بهدف تحسين قيمتها الأمر الذي سيؤثر على اتخاذ القرار الائتماني لدى المؤسسات المالية.

3.3 لغايات التلاعب الضريبي: تقوم بعض المنشات المالية من خلال أساليب المحاسبة الإبداعية من تخفيض الأرباح و الإيرادات وزيادة في النفقات وذلك من أجل تخفيض الوعاء الضريبي الذي سيتم احتساب قيمة الاقتطاع الضريبي بناءًا على قيمة هذا الوعاء.

4.3 لغاية التصنيف المهني: تتنافس العديد من المنشات المالية التي تعمل في ذات القطاع للحصول علي تصنيف متقدم على منافسيها في عمليات التصنيف المهني الذي تجريه بعض المؤسسات الدولية والمحلية ويستند هذا التقييم على العديد من المعايير من ضمنها تقييم القيمة المالية ووضع الشركة من ناحية القوة المالية وبالتأكيد يستدل على هذا من خلال قراءتهم للقوائم المالية الصادرة عن تلك الشركات ولهذا تلجأ العديد من المؤسسات إلى تحسين قوائمها المالية للحصول على تصنيف متقدم وذلك باستخدام أساليب المحاسبة الإبداعية المختلفة.

5.3 لتقوية فرصة استفادة الإدارة من المعلومات الداخلية: أحيانًا تسمح قوانين بعض المؤسسات من أن يقوم مدراء وموظفين الشركة من تداول سهم شركتهم بحرية كباقي المساهمين ففي هذه الحالة سيقوم هؤلاء المدراء من استخدام أساليب المحاسبة الإبداعية لتأخير خروج المعلومات الحقيقية إلى السوق الأمر الذي يقوي فرصتهم من الاستفادة بالمعرفة الداخلية لأخبار المؤسسة.

6.3 الحصول على مكافأة كبيرة للمديرين: حيث يقوم المديرون بممارسة أساليب المحاسبة الإبداعية وذلك لزيادة الأرباح وخاصة إذا كانت الحوافز والمكافآت الخاصة بهم مرتبطة بتلك الأرباح.

7.3 تجنب التكلفة السياسية: تتمثل تلك التكلفة في الأعباء التي قد تتحملها الوحدات الاقتصادية كبيرة الحجم نتيجة القوانين و الأنظمة والمتطلبات التي تفرضها الدولة مثل قوانين زيادة معدلات الضرائب أو تحميل الوحدات الاقتصادية بأعباء اجتماعية مرتفعة.

8.3 تخفيض احتمال انتهاك عقد الدين: إن اتفاقيات الديون غالبًا ما يضع فيها الدائنون بعض القيود مثل قيود على التوزيعات المدفوعة أو إعادة شراء الأسهم أو إصدار ديون إضافية وإلى غير ذلك من الشروط، وهذه القيود في الغالب يعبر عنها على شكل نسب أو أرقام محاسبية مثل مستويات رأس المال العامل أو معدلات تغطية الفوائد أو صافي حقوق الملكية لهذا أحيانًا تقوم الإدارة في المنشات التي ترتفع فيها نسبة الديون إلى حقوق الملكية أي تزداد فيها نسبة الرفع المالي إلى استخدام الطرق والسياسات المحاسبية التي من شأنها زيادة الأرباح لتجنب ما يسمى في اتفاقيات الديونTechnical defaut بالتقصير الفني.

3. طرق وأساليب الحوكمة للحد من ممارسات المحاسبة الابداعية:

1.3 دور مجلس المعايير المحاسبية الدولية في الحد من ممارسات المحاسبة الابداعية:

يتمثل دور مجلس اصدار معايير المحاسبة الدولية في اجراء تعديلات على معايير المحاسبة الدولية التي يصدرها وتغييرها لتصبح معايير التقارير المالية الدولية، وكان يهدف من وراء هذا التغيير الى[10]:

- التقارب مع معايير المحاسبة الامريكية.
- تلبية رغبة مجلس الوحدة الاقتصادية بالاتحاد الأوربي بإصدار معايير محاسبية جديدة تساعدها على توحيد التطبيق المحاسبي بين دول الاتحاد الاوربي على غرار توحيد العملة الاوربية.
- الاخذ بعين الاعتبار التطورات الكبيرة والتغييرات التي حدثت وخاصة قيام العديد من الدول بإصدار معايير محاسبية محلية تستند بشكل اساسي على المعايير المحاسبية الدولية.
- حدوث بعض التجاوزات والاستغلال السيئ من قبل بعض المحاسبين لتلك المعايير عبر استغلالهم لبعض نقاط الضعف الموجودة بالمعايير والتي كانت احد نتائجها ظهور المحاسبة الابداعية.

ومن هذا المنطلق فقد رأى مجلس معايير المحاسبة الدولية ادراج بعض التغييرات والتعديلات وذلك لتفادي الاستغلال السيئ للمعايير القديمة، وكذلك للقضاء على ممارسات المحاسبة الابداعية التي ظهرت في ظل المعايير المحاسبية الدولية القديمة، ومن اهم تلك التعديلات :[11]

- العمل على الغاء غالبية البدائل (المعالجة القياسية) و(المعالجة البديلة) في معايير المحاسبة الجديدة، والاكتفاء بمعالجة محاسبية واحدة وذلك بهدف توحيد المعالجات وعدم فتح المجال للاختيار بين عدة بدائل بحيث تستغل تلك البدائل في تجميل صورة الدخل او تضخيم الارباح او التغطية على بعض الملاحظات على نشاط المؤسسة.
- اضافة مرفقات لكل معيار محاسبي يوضح كيفية التطبيق العلمي ويعتبر هذا الامر من وجهة نظر الباحثين من اهم التغييرات او التعديلات التي طرأت على معايير المحاسبة الدولية الجديدة، فقد اتضح ان هناك صعوبات متعددة في التطبيق العلمي للكثير

من فقرات معايير المحاسبة، حيث يصعب عل الكثير من المتخصصين توضيح كيفية التطبيق السليم لغموض بعض الفقرات داخل المعيار الامر الذي قد يستغله بعض ضعاف النفوس في القيام بعملية تلاعب او تحريف لبعض بنود التقارير المالية بحجة عدم الوضوح او الفهم السليم للمعيار.

- العمل على الغاء التناقضات والتعارض الموجود بين بعض المعايير بالإضافة الى ازالة أي غموض قد يكتنف تلك المعايير الامر الذي يغلق الباب امام استغلال ذلك التناقض او التعارض.
- ادخال التفسيرات الملحقة بالمعايير الى داخل المعايير نفسها بدلا من فصلها في ملحق خاص بكل معيار.

2.3 تفعيل حوكمة الشركات:

إن التطبيق السليم لحوكمة الشركات والالتزام بمبادئها ومقوماتها، من شانها ان يضمن تحقيق جودة المعلومات المحاسبية، حيث أن النجاح الفعلي لحوكمة الشركات يعتمد بشكل كبير على الممارسات المحاسبية والمالية البعيدة عن الغش والتلاعب بالبيانات المحاسبية، وعلى نوعية المعايير لمحاسبية المعتمدة، ومن الآليات الفعالة في الحد من أساليب المحاسبة الإبداعية مايلي[12]:

1.2.3 **المساءلة والرقابة المحاسبية:** ضرورة قيام المساهمين بمساءلة أعضاء مجلس الإدارة، والذي يتعين توفير البيانات والمعلومات اللازمة، لان المساهمين لديهم المسؤولية والحق باعتبارهم ملاك.

2.2.3 **الالتزام بتطبيق المعايير المحاسبية والتدقيق:** نجاح وفعالية تطبيق الحوكمة يتطلب الالتزام بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية، أو العمل على وضع معايير محاسبية مكيفة، بحيث يكون الإطار العام لها هو المعايير الدولية غير انها تأخذ بعين الاعتبار الواقع الاقتصادي للبلد كما هو الحال بالنسبة للمعايير المحاسبية الجزائرية.

3.2.3 **دور التدقيق الداخلي:** يساعد التدقيق الداخلي في إنجاح الحوكمة وتحقيق أهداف المؤسسة من خلال الرقابة الداخلية، والتي تعمل على تقييم الاداء من الجانب المحاسبي والمالي للمؤسسة، خاصة فيما يتعلق بإدارة المخاطر والرقابة عليها.

4.2.3 **دور التدقيق الخارجي:** للتدقيق الخارجي دور مهم في إنجاح حوكمة الشركات لأنه يقلص او يقضي على التعارض بين المساهمين والإدارة، كما انه يقضي على عدم تماثل المعلومات المحاسبية المحتواة في القوائم المالية، فالمدقق الخارجي يضفي ثقة

ومصداقية على المعلومات المحاسبية من خلال المصادقة على القوائم المالية التي تعدها المؤسسة، بعد مراجعتها والتأكد من صحة البيانات والمعلومات الواردة بها، بحيث يقوم بإعداد تقارير مفصلة ترفق بالقوائم المالية.

4.2.3 **دور لجان التدقيق:** تتمثل مهمة لجان التدقيق في تأكيد صحة البيانات والمعلومات المحاسبية الواردة بالتقارير والقوائم المالية، فهي التي تسهر على تطبيق الحوكمة وتضمن جودة التقارير المالية وتحقيق الثقة في المعلومات المحاسبية.

5.2.3 **تحقيق الإفصاح والشفافية:** إن الإفصاح الأمثل والشفافية يعد من الدعائم الأساسية لنجاح تطبيق الحوكمة وإنتاج معلومات ذات جودة عالية، وبالتالي المساهمة في تحقيق مصالح الاطراف ذات العلاقة بالمؤسسة.

6.2.3 **إدارة الأرباح:** تعمد إدارة بعض المؤسسة الى تطبيق سياسة إدارة الأرباح، وذلك من خلال التلاعب في البيانات المالية والمحاسبية، إما بغرض تشجيع اصحاب رؤوس الاموال على الاستثمار في مثل هذه المؤسسات او من اجل تأكيد التقديرات حددت سابقا او من اجل البحث عن التشجيع والمكافأة، وقد أكدت عديد الدراسات التي تناولت العلاقة بين الحوكمة وبين ممارسة الإدارة لسياسة إدارة الأرباح بان الحوكمة تحد من سلطة الإدارة في إدارة الأرباح، على اعتبار إن الحوكمة تقلص من صلاحيات الادارة وتسمح للأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة من ممارسات صلاحيات اوسع في مجال الرقابة الخاصة، وهذا بما يضمن حماية حقوقهم من جهة والحد من الممارسات الغير شرعية من جهة أخرى، ويلزم المدققين الداخليين على القيام بالمهام المسندة لهم على أكمل وجه، بعيدا عن تأثير الادارة.

7.2.3 **تقييم الأداء العام للمؤسسة:** تهدف الحوكمة إلى الاستخدام الأمثل للموارد المتوفرة للمؤسسة، المالية والبشرية، وحماية أصولها وخلق ميزات تنافسية، بما يضمن تطورها واستمرارها في النشاط وانتعاش أسهمها ضمن الأسواق المالية.

الخلاصة:

من خلال العرض السابق لحوكمة الشركات وما يعتريها من أهمية ومبادئ وأهداف، ومعرفة دورها في الحد من أساليب المحاسبة الإبداعية، توصلنا الى النتائج التالية:

- هناك اختلاف في مفهوم حوكمة الشركات كل ينظر إليها من وجهة نظره، ويوجد اتفاق على أن حوكمة الشركات تزيد من كفاءة المؤسسة وتدعم مقدرتها على مواجهة الازمات.
- أن ممارسات المحاسبة الابداعية تؤثر بصورة سلبية الطرق المحاسبية المستخدمة في تقييم عناصر القوائم المالية وما يترتب عليها من اختلاف في النتائج وعدم دقة المعلومات المحاسبية.
- يعد الافصاح في البيانات المالية مطلبا جوهريا من اجل المزيد من الشفافية في المعلومة المحاسبية وأداة فعالة للتصدي لأساليب التظليل المحاسبية.
- يمكن وضع إستراتيجية من خلال حوكمة الشركات للحد من المحاسبة الابداعية لتفادي وقع المؤسسة في الازمات.
- إن حوكمة الشركات تلعب دور فعال ومهما في الحد من ممارسات المحاسبة الابداعية.

الاحالات والمراجع:

[1] احمد علي خضر، الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات، دار الفكر الجامعي،2012، ص8،9.

[2] الحيزان أسامة فهد، نظام إدارة ومراقبة المنشات (الحوكمة) –حالة هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، المؤتمر الخامس لحوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية، الجزء الأول، 2005، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر،ص11.

[3] الحنفاوي، شوقي هبد العزيز بيومي، حوكمة الشركات وأثرها في علاج أمراض الفكر والتطبيق المحاسبي، المؤتمر العلمي السنوي الخامس، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية،2005،ص14.

[4] سليمان محمد مصطفى، حوكمة الشركات وأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، الإسكندرية، الدار الجامعة، 2008، ص28.

[5] محمد زيتون، جميلة العمري، دور المسؤولية الاجتماعية في تفعيل حوكمة الشركات، ضمن مؤتمر دولي حول حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية، تجربة الأسواق الناشئة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، 2013،ص20.

[6] KOTHARI, S.P. Capital markets research in accounting. Journal of Accounting and Economics. V.31 .2001.

[7] مرازقة صالح، بوهرين فتيحة، الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، الملتقى الدولي، أهمية الإبداع ودوره في الرفع من أداء المنظمات الحديثة، المنعقد بكلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة البليدة، 13/12 ماي 2010 ص 5.

[8] عماد سليم الأغا، دور حوكمة الشركات في الحد من التأثير السلبي للمحاسبة الإبداعية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة الأزهر، غزة، فلسطين، 2010، ص 82-83.

[9] باحيجة عبد الله محمد طالب، تأثير أساليب المحاسبة الإبداعية في جودة المعلومات المحاسبية في ظل المعايير المحاسبية الدولية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة السليمانية، العراق، 2013، ص 25-26.

[10] يحي محمد ابو طالب، المحاسبة الدولية وفقا لأحداث اصدارات معايير المحاسبة المصرية المعدة وفقا للمعايير الدولية للتقارير المالية في إطار نظرية المحاسبة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص205 .

[11] سيد عبد الرحمان عباس بله، دور تطبيق حوكمة الشركات في ممارسة أساليب المحاسبة الإبداعية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، السعودية، العدد 12، 2012، ص62.

[12] عطيوي سميرة، بديسي فهيمة، الحوكمة وقاية من الفساد الإداري والمالي الناتج عن المحاسبة الإبداعية حالة الشركة الأمريكية لتسويق الكهرباء والغاز الطبيعي Enron، مجلة العلوم الإنسانية، بسكرة، العدد 28/27، 2012، ص 30-31.

أثر القيادة التحويلية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة
دراسة حالة بمديرية الصيانة لمؤسسة سوناطراك ببسكرة

The impact of transformational leadership in achieving competitive advantage at Directorate of Maintenance Corporation Sonatrach in Biskra

بزقراري عبلة
جامعة بسكرة
abla_bez@yahoo.fr

مجنح عتيقة
مديرية الصيانة لسوناطراك ببسكرة
medjennahatika@yahoo.fr

Received: 13/11/2017 *Accepted: 19/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

هدفت الدراسة إلى قياس أثر القيادة التحويلية في تحقيق الميزة التنافسية بمديرية الصيانة لمؤسسة سوناطراك ببسكرة، ولتحقيق أهداف الدراسة صممت استمارة ووزعت على عينة عشوائية من المسيرين في المؤسسة البالغة 30 استبيان، وتم استرجاعها كلها كما كانت صالحة للتحليل والدراسة، حيث تم تحليل البيانات واختبار الفرضيات باستخدام برنامج SPSS، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج، حيث هناك تطبيق لنمط القيادة التحويلية بمستوى مرتفع حسب عينة الدراسة حيث بلغ المتوسط الحسابي (4,07) بمستوى موافق، كما أن أغلب أفراد عينة البحث متفقون على توافر أبعاد الميزة التنافسية في المؤسسة بمتوسط حسابي (3,70) بمستوى موافق. وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق المرونة، والإبداع للمؤسسة محل الدراسة، ولكن بينت النتائج بأنه لا يوجد أثر معنوي للقيادة التحويلية في تخفيض التكلفة للمؤسسة، وتحسين الجودة، وسرعة التسليم.

رموزjel:

الكلمات المفتاحية: قيادة إدارية، قيادة تحويلية، ميزة تنافسية.

Abstract:

The study aimed to measure the impact of transformational leadership in achieving competitive advantage at Directorate of Maintenance Corporation Sonatrach in Biskra. To achieve the objectives of the study the researcher was designed and distributed to a Random sample of 30 managers in the organization, and she retrieved all questionnaire. The data were analyzed using SPSS program. The study found many results, that there is high application of transformational leadership according to a view of managers the mean equals (4.07), and so the most of the managers are agree on the availability of competitive advantage in the enterprise and the mean equals (3.70). In addition, the study found that there is significant effect of transformational leadership in achieving flexibility, and creativity of the enterprise under study, but the results showed that there was no significant effect of transformational leadership in the cost reduction, quality improvement, and fast delivery

(JEL) Classification

Keywords: Managerial leadership, transformational leadership, competitive advantage.

تمهيد:

مع كبر حجم المنظمات وتعقد العمليات الإدارية وتعدد العلاقات الداخلية والخارجية وتأثير الظروف السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والتكنولوجية، على هذه المنظمات مواصلة البحث والتطوير ومحاولة التجديد والابتكار وهذه الأمور لا تتحقق إلا في ظل قيادة إدارية واعية ومتفهمة، فالقيادة لها تأثير كبير على إنجاز الأعمال وتحقيق الأهداف وبالتالي تؤثر على تنافسية المؤسسة. إن البيئة التنافسية التي تعمل بها المؤسسة، تتطلب أنواع من القيادات التي تساعدها على النمو والبقاء، فالمؤسسات ذات القيادات الفعالة تميل إلى الابتكار والاستجابة للتغيرات في البيئة وفي الأسواق، وتتعامل مع التحديات بطريقة تحمل قدرا كبيرا من الإبداع، وتواصل الأداء المميز.

إن القيادة هي العنصر الفاصل بين المنظمات الناجحة وغير الناجحة، وغياب القائد الفعال له تأثير جوهري على قدرة المؤسسات على تنفيذ وتواصل مبادرات التغيير الاستراتيجي، وهكذا تعد القيادة عنصرا استراتيجيا في تحسين أداء وفعالية المؤسسات، كما يعد القائد الفعال مصدرا رئيسيا للميزة التنافسية للمؤسسات.

يعتبر نمط القيادة التحويلية من الأنماط القيادية الحديثة، والذي من أهم ما يميزه قدرته العالية على قيادة المؤسسة في مواجهة التحديات والتطورات الحديثة، من خلال التأثير في سلوكيات المرؤوسين وتنمية مهاراتهم وقدراتهم الإبداعية، مما ينعكس على الأداء الكلي للمؤسسة مقارنة بالمنافسين.

بناءا على ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية للدراسة: ما هو أثر القيادة التحويلية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة الجزائرية؟ وبشكل خاص في مديرية الصيانة لمؤسسة سوناطراك ببسكرة؟ والتي تعتبر إحدى أهم المؤسسات العمومية الاقتصادية في الجزائر، وقد قسمنا دراستنا هذه إلى ثلاثة أقسام: بداية نتعرض لمنهجية الدراسة، ثم الإطار النظري والدراسات السابقة، ثم عرض وتحليل بيانات ونتائج الدراسة التطبيقية.

أولا: منهجية الدراسة.

1. **مشكلة الدراسة وعناصرها:** تتمثل مشكلة الدراسة في قياس أثر القيادة التحويلية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة الجزائرية، وبالأخص مديرية الصيانة لمؤسسة سوناطراك ببسكرة، التي تعتبر رائدة في قطاع المحروقات على المستوى الوطني، ومعروفة أيضا على المستوى العالمي.
2. **أهمية الدراسة:** وتكتسب الدراسة أهميتها من خلال:

- يمثل هذا البحث إسهاما علميا يربط بين القيادة التحويلية والميزة التنافسية.
- توضيح دور القيادة التحويلية في تحقيق الميزة التنافسية لمؤسسات القطاع الصناعي.
- توظيف نتائج البحوث المتعلقة بالقيادة التحويلية في المؤسسات الصناعية الجزائرية.
- محاولة تشخيص أي من أبعاد الميزة التنافسية الأكثر تأثرا بالقيادة التحويلية.

3. فرضيات الدراسة: انطلاقا من الإطار النظري، ومراجعة الدراسات السابقة من نتائج وتوصيات، وفي ضوء مشكلة الدراسة، تتمثل الفرضية الرئيسية للدراسة فيما يلي:

H_1– يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة.

سوف نجيب على الفرضية الرئيسية من خلال تقسيمها إلى الفرضيات الفرعية التالية:

H_{11}– يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تخفيض التكلفة للمؤسسة.

H_{12}– يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحسين الجودة للمؤسسة.

H_{13}– يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق المرونة للمؤسسة.

H_{14} – يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في سرعة التسليم للمؤسسة.

H_{15}– يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق الإبداع للمؤسسة.

4. مجتمع وعينة الدراسة: لقد تمثل مجتمع هذه الدراسة من جميع المسيرين في مديرية الصيانة لمؤسسة سوناطراك ببسكرة والبالغين 73 عون تحكم، ومن أجل التعرف على رأيهم بخصوص موضوع دراستنا لجأنا إلى اختيار عينة عشوائية من هذا المجتمع متمثلة في 30 مسير داخل المؤسسة، وبعد تسليمهم الاستبيان تم استرجاعها كلها نظرا لأنها صالحة للتحليل والدراسة.

5. أدوات جمع البيانات: تنوعت مصادر جمع البيانات على النحو التالي:

أ/ مصادر ثانوية: اشتملت على الكتب، والدوريات العلمية والبحوث والتقارير وشبكة الانترنت.

ب/ مصادر أولية: اشتملت على تصميم استمارة صممت كأداة لقياس متغيرات الدراسة من قبل الباحثتين، فيما يتعلق بالمتغير المستقل: القيادة التحويلية وتم الاستعانة بالمقياس المعتمد بالدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع التي جاءت في آخر البحث كهوامش، كما استعنا فيما يتعلق بالمتغير التابع الميزة التنافسية بالدراسات السابقة أيضا المذكورة في آخر البحث، وكان الهدف بناء مقياس ملائم مع إجراء بعض التعديلات من طرف الباحثتين لتتلاءم مع المؤسسة محل الدراسة، وجاءت الاستمارة على النحو التالي:

1.5 البيانات الشخصية: الجنس، العمر، المستوى التعليمي، سنوات الخبرة، في أربع أسئلة.

2.5 المتغير المستقل وهو القيادة التحويلية، وقيس كما يلي:

- **التأثير النموذجي:** قيس من خلال الأسئلة 1-5.
- **الاعتبارات الفردية:** قيس من خلال الأسئلة 6-9.
- **الاستثارة الفكرية:** قيس من خلال الأسئلة 10-12.
- **التحفيز الإلهامي:** قيس من خلال الأسئلة 13-16.

3.5 **المتغير التابع وهو الميزة التنافسية**، وقيس كما يلي:

- **التكلفة:** تم قياسه من خلال الأسئلة 17-19.
- **الجودة:** تم قياسه من خلال الأسئلة 20-24.
- **المرونة:** تم قياسه من خلال الأسئلة 25-28.
- **التسليم:** تم قياسه من خلال الأسئلة 29- 32.

- **الإبداع:** تم قياسه من خلال الأسئلة 33-37.

6. أدوات التحليل الإحصائي: لقد تم استخدام نوعان من الأساليب الإحصائية وهي:

أ/ *أساليب الإحصاء الوصفي*: تم الاعتماد على النسب المؤوية للإجابات، الوسط الحسابي لتحديد مستوى المتغيرات، والانحراف المعياري لمعرفة مدى تشتت القيم حول أوساطها الحسابية.

ب/ *أساليب الإحصاء الاستدلالي*: معامل ارتباط بيرسون لقياس الصدق والاتساق الداخلي، وكذا درجة العلاقة بين المتغيرات واختبار نموذج الدراسة، الانحدار الخطي المتعدد لاختبار الفرضيات.

واعتمدت الباحثتين في استخراج النتائج على حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS.

7. اختبارات الصدق والثبات: تم اختبار الصدق الظاهري للأداة من خلال عرضها على مجموعة من الدكاترة المحكمين في كلية الاقتصاد جامعة بسكرة، وتم الأخذ بملاحظاتهم في تعديل الاستمارة. وقد تم اختبار الصدق البنائي من خلال معامل الارتباط بيرسون حيث تم حذف العبارات التي ليست دالة إحصائيا، واختبر ثبات المقياس باستخدام معامل ألفا كرونباخ، وذلك للتأكد من مدى الاتساق الداخلي للعبارات ويبين الجدول الموالي نتائج ذلك:

جدول 01: معامل ثبات الاتساق الداخلي لعبارات الاستبيان ألفا كرونباخ

البعد	قيمة ألفا كرونباخ
القيادة التحويلية	0,88
التكلفة	0,81
الجودة	0,88
المرونة	0,79
التسليم	0,89
الإبداع	0,83
الاستبيان ككل	**0,93**

المصدر: من إعداد الباحثتين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

ويتبين من الجدول السابق أن ثبات المقياس يساوي (0,93) وهي درجة عالية جدا للموثوقية.

8. المنهج المستخدم وحدود الدراسة: تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، كما أن الحدود المكانية للدراسة تمثلت في مسيري مديرية الصيانة لمؤسسة سوناطراك ببسكرة فقط، والحدود الزمنية أجريت الدراسة في شهر ماي من سنة 2017.

ثانيا: الإطار النظري والدراسات السابقة.

1. مفهوم القيادة التحويلية:

قبل تعريف القيادة التحويلية نحاول تعريف القيادة الإدارية بشكل عام، حيث يرى برنارد تشستر (B. CHESTER) أن القيادة هي السمة التي تميز سلوك القائد، وبواسطتها يوجه الأفراد وأنشطتهم وفق الجهود التنظيمية"[1]، ويعرفها ليكرت بأنها " هي المحافظة على روح المسؤولية بين أفراد الجماعة، وقيادتها لتحقيق أهداف مشتركة[2]، أما فيدلير (FIEDLER) يرى أن القيادة عملية التأثير في الآخرين بهدف أداء عمل مشترك، وتتطلب هذه العملية أن يقوم شخص ما بتوجيه أعضاء الجماعة إلى إنجاز عمل معين"[3].

يعد مصطلحي القيادة التحويلية والقيادة التبادلية من المصطلحات التي ظهرت في مجال القيادة حديثا، إذ ظهر هذان المصطلحان لأول مرة في عام (1978) بواسطة الباحث بيرنز (Burns) في كتابه "القيادة".[4] ويعد هذا المفهوم بديل متطور للقيادة التقليدية، والقائد التحويلي هو القائد الذي يكون قادرا على حث المرؤوسين على العمل من أجل أهداف معينة تمثل القيم والدوافع والطموحات والتوقعات لكل من القادة والمرؤوسين[5].

وتعرف القيادة التحويلية بأنها عملية تغيير طرائق تفكير المرؤوسين جذريا، وبذلك فهم يتوحدون للقيام بانجاز أهداف مشتركة، وعمل أكثر مما هو متوقع منهم[6]. كما تعني القيادة التحويلية "مدى سعي القائد التحويلي إلى الارتقاء بمستوى مرؤوسيه من أجل الانجاز والتطوير الذاتي، والعمل على تنمية وتطوير الجماعات والمؤسسة ككل"، وتعرف أيضا بأنها "تفاعل بين القادة والمرؤوسين المؤدي على رفع التحفيز والارتقاء إلى أعلى المستويات، وتجاوز المصالح الشخصية إلى المصلحة العامة"[7].

2. أبعاد القيادة التحويلية:

قد طور كل من (Bass et Avolio) أنموذجا متعدد العناصر يبين بأن القيادة التحويلية تتضمن أربعة أبعاد هي:

1.2 التأثير النموذجي أو المثالي: بمعنى أن القائد التحويلي هو أنموذج يقتدي به المرؤوسين، فهم يبدون مواصلة وعزم في متابعة الأهداف، ويظهرون مستويات عالية من السلوك الأخلاقي بما يمتلكون من إحساس عالي يرفع أخلاقيات ومعنويات المرؤوسين وقيمهم بشكل مثالي إلى مستويات أعلى وفق ما هو متوقع.

2.2 الاعتبارات الفردية: أي يظهر القائد في سلوكه الاهتمام والرعاية لأتباعه، ويعمل على تحقيق الارتياح والرفاهية الدائمة للمرؤوسين، وأن يكون موجها لأعضاء الفريق، والاعتبارية الفردية ذات دوافع ملهمة للقائد ترتبط بشكل متكرر بالأهداف المستقبلية للمؤسسة والتي ينظر إليها على أنها ذات دلالة وتحدي للأعمال والأهداف الشخصية، ويكون المرؤوسين محفزين وملهمين لتحقيق أهداف المؤسسة[8].

3.2 الاستثارة الفكرية: من خلال إثارة وتغيير إدراك الأفراد للمشكلات التي تواجههم وأسلوب التعامل معها بطرائق جديدة، وتشجيع الإبداع والابتكار وتجنب الانتقاء العام للأخطاء، وتوجيه الاهتمام إلى أسلوب التفكير الاستراتيجي، ومشاركة المرؤوسين في عمليات الفهم والتحليل والتفسير.

4.2 التحفيز الإلهامي: وتعني تحفيز المرؤوسين وإلهامهم من خلال توفير المعنى والتحدي في أعمالهم، وإظهار الحماس والتفاؤل ومشاركة التوقعات وإظهار الالتزام بذلك، ويستطيع القائد الملهم شحذ همم العاملين إلى المزيد من الجهود الإضافية[9].

3. تعريف الميزة التنافسية:

تعود بدايات هذا المفهوم إلى ثمانينيات القرن العشرين حيث بدأت فكرة الميزة التنافسية في الانتشار والتوسع خاصة بعد ظهور كتابات "مايكل بورتر" أستاذ الإدارة الإستراتيجية بجامعة هارفارد بخصوص إستراتيجية التنافس والميزة التنافسية[10]، حيث يشير M.Porter إلى أن الميزة التنافسية " تنشأ بمجرد توصل المؤسسة إلى اكتشاف طرائق جديدة أكثر فعالية من تلك المستعملة من قبل المنافسين، حيث يكون بمقدورها تجسيد هذا الاكتشاف ميدانيا وبمعنى آخر بمجرد إحداث عملية إبداع بمفهوم واسع"[11].

بشكل عام الميزة التنافسية هي "مجال تتمتع فيه المؤسسة بقدرة أعلى من منافسيها في استغلال الفرص الخارجية أو الحد من أثر التهديدات، وهي تنبع من قدرة المؤسسة على استغلال مواردها المادية أو البشرية، فقد تتعلق بالجودة أو التكنولوجيا أو القدرة على خفض التكلفة أو الكفاءة التسويقية أو الابتكار والتطوير أو وفرة الموارد المالية أو تميز الفكر الإداري أو امتلاك موارد بشرية مؤهلة"[12].

4. أبعاد الميزة التنافسية:

اختلف الباحثون في تحديد أبعاد الميزة التنافسية التي يطلق عليها البعض بمصادر تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة لكنها عموما تشمل ما يلي[13]:

1.4 التكلفة: تعد التكلفة المنخفضة البعد التنافسي الأول الذي تسعى الشركات إلى تحقيقه من أجل تسويق منتجاتها بسعر أقل من المنافسين والحصول على أكبر قدر ممكن من الأرباح، فالتكلفة المنخفضة تمكن المنظمة من منافسة الآخرين إما على أساس تقديم منتجاتها بأسعار أقل أو بالأسعار نفسها مع تقديم خدمات إضافية، ولتحقيق التخفيض لابد من الاستثمار في الموارد البشرية والاستفادة من معلومات تقويم الأداء وتطبيق وائل حديثة ومتطورة وغيرها من الأساليب.

2.4 الجودة: وهي تعبر عن درجة ملائمة خصائص تصميم المنتوج أو الخدمة للوظيفة والاستخدام وكذلك تطابق المنتوج أو الخدمة لمواصفات التصميم. يمكن تقسيم الخدمة إلى ثلاث أبعاد هي: جودة التصميم (مدى ملائمة المواصفات الخاصة بالمنتج مع رغبات الزبون)، جودة المطابقة (تعني درجة مطابقة المنتوج بعد الصنع لمواصفات التصميم) وأخيرا جودة الخدمة (وهي المتوافقة مع رغبات الزبائن وحاجاتهم للمنفعة التي سيحصلون عليها من المنتوج أو الخدمة).

3.4 المرونة: وتعرف على أنها "الاستجابة السريعة للتغير في طلب الزبون فضلا عن زيادة رضا الزبون في التسليم الموجه بواسطة تقليص الوقت" كما تعرف أيضا على أنها "القدرة على إجراء التغييرات في الموقع السوقي التي تعتمد على الإبداعات في التصميم والأحجام". تظهر المرونة في شكلين أساسيين: المرونة في المنتجات والمرونة في الحجم.

4.4 التسليم: يعتبر الوقت مصدرا لتحقيق البعد التنافسي لاسيما عند تقديم منتوج أو خدمة جديدة، ويعبر عن الوقت بكل من سرعة التسليم (أي قدرة المنظمة على العمل بشكل أسرع وتسليم المنتوج/الخدمة المطلوبة بما يرضي الزبائن) واعتمادية التسليم (بمعنى مدى التزام المنظمة بموعد التسليم المحدد مما يولد انطباعا جديدا لدى الزبون بالمقارنة مع المنافسين).

5.4 الإبداع: يختلف الباحثين في تقديم تعريف موحد للإبداع لكن في العموم يمكن أن نعرف الإبداع بصورة مبسطة على أنه "استحداث شيء جديد وفكرة أو نظرية أو افتراض علمي جديد أو اختراع جديد أو أسلوب جديد للإدارة"، كما يمكن النظر إليه أيضا على أنه: "العملية أو النشاط الذهني الذي يقوم به الفرد وينتج عنه شيء جديد".

5. تعريف المؤسسة محل الدراسة:

تعمل مؤسسة سوناطراك في مجال المحروقات، وتنقسم إلى عدة أنشطة: نشاط الإنتاج؛ نشاط التوزيع؛ نشاط النقل بالأنابيب. ويضمن نشاط النقل بالأنابيب نقل المحروقات بواسطة شبكة للبترول والغاز على امتداد 16000 كم، وهذه الشبكة تستخدم تجهيزات مهمة ومتطورة، وتعتبر الصيانة إحدى أهم الوظائف التي تضمن استغلال هذه الشبكة بدون أخطار، ومكلف بها حاليا قسم خاص هو قسم الصيانة بالنسبة للعمليات المهمة وقسم الاستغلال للعمليات العادية والبسيطة.

إن إحدى المديريات التابعة لقسم الصيانة هي مديرية الصيانة ببسكرة، وتقع هذه المديرية في المنطقة الصناعية بسكرة، وقد مرت في تطورها بالمراحل التالية:[14]

- حيث بدئ في بنائها في أكتوبر 1977، وكان الاستلام النهائي لها في مارس1980، وكانت آنذاك المديرية الجهوية بسكيكدة مكلفة ببناء هذا المشروع الذي يهدف إلى صيانة الآلات الموجهة للصناعة البترولية.

- وتم إنشاء قسم الصيانة ببسكرة سنة (1982) بهدف صيانة تجهيزات المنشآت التابعة للمديرية الجهوية سكيكدة، وكذا التموين بقطع الغيار.

- وفي سنة 1989 تم إنشاء مديرية الصيانة بالاغواط (NMD)، التي تقوم بتسيير ثلاث قواعد هي: (قاعدة الأغواط، قاعدة حوض الحمراء وقاعدة بسكرة)

- 1990 – 2002: كانت قاعدة الصيانة بسكرة مركزا لتنفيذ عمليات الصيانة.

- في جوان 2002: تم إعطاء مديرية الصيانة بسكرة (BMD)، الرخصة حيث أصبحت مؤسسة مستقلة بانفصالها عن مديرية الصيانة الأغواط، وذلك بالقرار رقم 206/GD، مرجع 589-A المؤرخ في 2002/06/12. وقد تحصلت المديرية على شهادة الجودة (ISO 9001)، ويقدر عدد عمالها بـ 200 عاملا دائما منهم 73 عون تحكم و114 إداريا بالإضافة إلى 13 عون تنفيذ.

إن النشاط الاقتصادي لمديرية الصيانة بسكرة هو صيانة الهياكل التالية: (GK1/GK2/40 حاسي الرمل/سكيكدة، OK1/34 سكيكدة وحوض الحمراء، GO1/GO2/ 34 حاسي الرمل/ واد الصفصاف/ تبسة نحو ايطاليا).

وهذا ما يعطيها وضعية إستراتيجية للقيام بالعمليات المختلفة للصيانة (مراجعات دورية، تدخلات ميدانية، تصليح الأجهزة والآلات التقنية) في مختلف المنشآت وعلى الخطوط التالية: نشاط النقل بالأنابيب، أنشطة المحروقات (إنتاج، توزيع). كما يوجد للمديرية مهام فرعية أخرى نذكر منها:

- تشخيص وصيانة قطع الغيار/تجديد الهياكل الأساسية للآلات/صنع قطع الغيار لاحتياجات نشاط النقل بالأنابيب.
- المساهمة في التجديد المستمر لتجهيزات مختلف هياكل النشاط.
- إعداد ووضع حيزا لتنفيذ نظام وإجراءات الصيانة ومعايير الآلات والتجهيزات المرتبطة بالنشاط.

ثالثا: عرض وتحليل بيانات ونتائج الدراسة التطبيقية.

1. التحليل الوصفي لخصائص عينة البحث:

جدول 02: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المتغيرات الشخصية

المتغير	فئات المتغير	التكرار	النسبة المئوية %
الجنس	ذكر	26	86,7
	أنثى	04	13,3
	المجموع	**30**	**100,0**
العمر	أقل من 29 سنة	0	00,0
	30- 39 سنة	8	26,7
	40-49 سنة	15	50,0
	50 سنة فأكثر	7	23,3
	المجموع	**31**	**100,0**
المستوى التعليمي	بكالوريا فأقل	2	06,7
	ليسانس	13	43,3
	مهندس	12	40,0
	ماجستير فأكثر	3	10,0
	المجموع	**31**	**100,0**
سنوات الخبرة	أقل من 5سنوات	0	00,0
	من 5-10 سنة	2	06,7
	من 11-15 سنة	11	36,7
	من 16-20 سنة	9	30,0
	أكثر من 20 سنة	8	26,7
	المجموع	**30**	**100,0**

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

يظهر من الجدول رقم (02) أن:

غالبية المبحوثين كانوا من **جنس** الذكور، حيث بلغت نسبتهم (86,7%) في حين بلغت نسبة الإناث (13,3 %) من مجموع أفراد عينة البحث، ونرجع ذلك لطبيعة نشاط المؤسسة.

وبالنسبة لمتغير **العمر** فنجد أن الفئة العمرية (من 40-49 سنة) احتلت أعلى نسبة بواقع (50,0%)، ثم الفئة العمرية (30-39 سنة) التي بلغت (26,7%)، ثم الفئة العمرية (50 سنة فأكثر) التي بلغت (23,3%)، و لم يوجد مبحوثين ضمن الفئة (أقل من 29 سنة).

أما فيما يخص متغير **المستوى التعليمي** فقد وجد أن (43,3%) مستواهم ليسانس، و(40 %) مستواهم مهندس، و(10 %) مستواهم ماجستير وأكثر، و(6,7 %) فقط مستواهم بكالوريا فأقل، وهذا يبين المستوى التعليمي العالي لمسيري المؤسسة.

بالنظر إلى **سنوات الخبرة** لدى المبحوثين نجد أن (36,7%) من المبحوثين خبرتهم ضمن المجال (من 11-15 سنة)، أما الأفراد الذين بلغت خبرتهم (من 16-20 سنة) فقد حددت نسبتهم بـــ (30%)، ثم (26,7 %) خبرتهم (أكثر من 20 سنة)، و(06,7%) من المبحوثين خبرتهم (من 5-10 سنوات).

2. التحليل الوصفي لإجابات أفراد العينة على متغيرات الدراسة:

يبين الجدول الموالي مدى توافر بعد القيادة التحويلية حسب عينة الدراسة من خلال المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لهذه الأخيرة:

جدول 03: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لبعد القيادة التحويلية حسب عينة الدراسة

الرقم	العبارة/ السؤال	المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى
	أولا: التأثير المثالي	**4,12**	**0,418**	**B**	**موافق**
1	أمنح أولوية لبناء مجموعة من القيم المشتركة في مكان العمل.	4,20	0,484	4	1
2	أتمتع بقدرة عالية على إقناع العاملين في مكان العمل.	4,17	0,699	5	2
3	أتمتع بقدرة عالية على استشراف المستقبل في العمل.	3,77	0,679	14	3
4	أوفر مناخا يشعر العاملين بالارتياح لعملهم تحت قيادتي.	4,27	0,521	2	4
5	أعمل على تفعيل إمكانات العاملين في مكان العمل وأشجعهم على تحقيق التميز في الأداء.	4,20	0,551	5	5
	ثانيا: التحفيز الإلهامي	**4,10**	**0,462**	C	**موافق**
6	أقوم بتشجيع العاملين معي للعمل بروح الفريق الواحد.	4,23	0,774	3	6

7	أقوم بتجسيد النجاح مما يدفع العاملين لتحقيق المزيد من الانجاز.	4,10	0,481	9	7
8	أهتم بتحفيز العاملين معي لتحقيق أهداف الشركة المشتركة	4,17	0,648	6	8
9	أقوم بتشجيع العاملين معي لتحقيق أكثر مما كانوا يتوقعون تحقيقه.	3,90	0,712	12	9
	ثالثا: الاعتبارية الفردية	**4,24**	**0,419**	**A**	**موافق تماما**
10	أستمع باهتمام لأراء العاملين معي، واحترم قناعاتهم.	4,17	0,648	7	10
11	أحرص باستمرار على توضيح أهداف العمل للعاملين.	4,13	0,571	8	11
12	ألتزم بالشفافية في تعاملاتي مع العاملين معي.	4,43	0,504	1	12
	رابعا: الاستثارة الفكرية	**3,86**	**0,675**	**D**	**موافق**
13	أقوم بترسيخ مفهوم المشاركة بين العاملين بصورة مستمرة، وأشجعهم على المشاركة في اتخاذ القرارات.	3,93	0,640	11	13
14	أزود العاملين بطرق جديدة للتعامل مع المشكلات المعقدة في مجال العمل.	4,00	0,788	10	14
15	أقوم بجعل العاملين يعيدون التفكير في الأفكار التي لم يتم مناقشتها من قبل.	3,80	0,847	13	15
16	أقوم بإثراء أهداف الشركة الجديدة.	3,73	0,944	15	16
	القيادة التحويلية	**4,07**	**0,409**	**موافق**	

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

تم استخدام الترتيب التالي لتفسير مستوى التوافر بناءا على قيم المتوسط الحسابي لها، بعد أن قسم مقياس ليكارت الخماسي إلى خمس فئات هي: (من 1 إلى 1,79) غير موافق تماما، (من 1,80 إلى 2,59) غير موافق، (من 2,60 إلى 3,39) محايد، (من 3,40 إلى 4,19) موافق، (من 4,20 إلى 5) موافق تماما. كما تم سرد تسلسل العبارات حسب ورودها في الاستبيان، أما ترتيبها فجاء تنازليا حسب مستوى متوسطاتها.

يلاحظ من الجدول السابق بأن المتوسط الحسابي للعبارات جميعها ممثلة في بعد القيادة التحويلية كانت بمستوى موافق (4,07)، مما يدل على مستوى مرتفع لتطبيق القيادة التحويلية في المؤسسة حسب عينة الدراسة.

يبين الجدول الموالي مدى توافر أبعاد الميزة التنافسية حسب عينة الدراسة من خلال المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لهذه الأخيرة:

جدول **04**: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأبعاد الميزة التنافسية حسب عينة الدراسة

الرقم	العبارة/ السؤال	المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى
	أولا: التكلفة	**3,58**	**0,882**	**E**	**موافق**
1	تحاول المؤسسة ضبط عملياتها لأجل السيطرة على خفض التكاليف.	3,67	0,959	11	موافق
2	تستعمل المؤسسة إجراءات ذاتية متنوعة بغرض تخفيض تكاليف الصيانة.	3,53	0,937	20	موافق
3	تحاول المؤسسة تخفيض تكاليف أعمالها للحفاظ على زبائنها.	3,57	0,935	17	موافق
	ثانيا: الجودة	**3,70**	**0,674**	**B**	**موافق**
4	تستخدم المؤسسة معايير متقدمة في تبني الجودة.	3,70	0,988	8	موافق
5	طورت المؤسسة عملياتها الخاصة بالجودة من خلال تحسين مهارات العاملين.	3,70	0,837	9	موافق
6	طورت المؤسسة عملياتها الخاصة بالجودة من خلال السعي للحصول على شهادة الجودة.	3,80	0,714	5	موافق
7	تستخدم المؤسسة أدوات مختلفة للحفاظ على مستوى الجودة.	3,67	0,661	12	موافق
8	تقوم المؤسسة بنشر مفاهيم الجودة بين العاملين في مختلف أقسامها.	3,63	0,809	13	موافق
	ثالثا: المرونة	**3,84**	**0,648**	**A**	**موافق**
9	تستجيب المؤسسة للتغيرات الحاصلة في مواصفات قطع الغيار المستعملة في عمليات الصيانة.	3,93	0,740	3	موافق
10	لدى المؤسسة القدرة على الاستجابة للطلب المفاجئ.	3,77	0,774	6	موافق
11	هناك إمكانية لتكوين العاملين حسب التطورات التكنولوجية للآلات.	4,03	0,718	1	موافق
12	تنتقل المؤسسة من صيانة إلى أخرى بسهولة ولديها القدرة والكفاءة في ذلك.	3,63	1,033	14	موافق
	رابعا: التسليم	**3,66**	**0,732**	**D**	**موافق**
13	تسعى المؤسسة إلى تقديم عملياتها المختلفة للصيانة في الوقت الملائم للزبون وذلك لأجل الحفاظ عليه.	3,70	0,877	10	موافق
14	تستخدم المؤسسة تكنولوجيا حديثة في عمليات الصيانة آنيا لكي تحافظ على وعودها تجاه زبائنها.	3,60	0,855	15	موافق

15	تحاول المؤسسة تقليل فترة الانتظار الخاصة بزبائنها.	3,60	0,855	16	موافق
16	عمليات الصيانة الآنية لها دور مهم في تحقيق تنافسية المؤسسة.	3,77	0,774	7	موافق
	خامسا: الإبداع	**3,70**	**0,625**	**C**	**موافق**
17	تتميز عمليات الصيانة بالمؤسسة بالتجديد والإبداع المستمر.	3,50	0,820	21	موافق
18	تعد عمليات الصيانة بالمؤسسة من الأعمال المتميزة من حيث المواصفات والخصائص في سوق الصيانة.	3,90	0,662	4	موافق
19	تهتم المؤسسة بأفكار الزبائن وتأخذ بآرائهم واقتراحاتهم التي من شأنها أن تطور عمليات الصيانة.	3,57	0,858	18	موافق
20	تحرص المؤسسة على الإبداع في العمل، وفق خطط موضوعة مسبقا.	3,57	0,935	19	موافق
21	يعتبر عمال المؤسسة من اليد العاملة المهرة في سوق الصيانة.	3,97	0,718	2	موافق
	الميزة التنافسية	**3,70**	**0,586**	**موافق**	

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

يلاحظ من الجدول السابق بأن أغلب أفراد عينة البحث متفقون على توافر أبعاد الميزة التنافسية في المؤسسة بمتوسط حسابي (3,70)، وبانحراف معياري (0,586)، ولكن هناك تباين في درجة أهمية هذه الأبعاد، حيث يتضح من النتائج أن أفراد عينة البحث يولون اهتماما لبعد المرونة في المقام الأول بمتوسط حسابي (3,84)، وبانحراف معياري (0,648)، ثم بعد الجودة والإبداع بنفس المتوسط الحسابي (3,70)، وبانحراف معياري للجودة (0,674) وللإبداع بلغ (0,625)، ثم بعد التسليم بمتوسط حسابي (3,66)، وبانحراف معياري (0,732)، وأخيرا يأتي بعد التكلفة بمتوسط حسابي (3,58)، وبانحراف معياري (0,882).

3. اختبار الفرضيات: سنقوم فيما يلي باختبار فرضيات الدراسة الرئيسية والفرعية:

1.3 اختبار الفرضية الرئيسية:

تم استخدام تحليل التباين للانحدار للتأكد من صلاحية النموذج لاختبار الفرضية الرئيسة التي تنص على:

H_1 – يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة.

جدول 05: نتائج تحليل التباين للانحدار للتأكد من صلاحية النموذج لاختبار الفرضية الرئيسة

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	مستوى الدلالة sig
الانحدار	3,190	5	0,638	9,155	0,810	0,656	0,000
الخطأ	1,672	24	0,070				
المجموع الكلي	4,862	29					

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

يوضح الجدول السابق أثر القيادة التحويلية على الميزة التنافسية بأبعادها مجتمعة، حيث أظهرت نتائج التحليل الإحصائي وجود أثر ذو دلالة إحصائية أثر القيادة التحويلية على الميزة التنافسية في مديرية الصيانة لمؤسسة سوناطراك ببسكرة، إذ بلغ معامل الارتباط R (0,810)عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$)، وبمعامل تحديد R^2 بلغ (0,656) أي أن القيادة التحويلية تفسر ما نسبته 65,6 % من التغيرات في الميزة التنافسية، وهي نسبة مرتفعة جدا، وتؤكد معنوية هذا الأثر قيمة F المحسوبة (9,155) وقيمة مستوى الدلالة المحسوبة (0,000) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد ($\alpha \leq 0,05$). من خلال النتائج الواردة في الجدول السابق، يتبين ثبات صلاحية النموذج لاختبار الفرضية الرئيسية، وبناءا على ثبات صلاحية النموذج نستطيع اختبار الفرضيات الفرعية المختلفة.

2.3 اختبار الفرضيات الفرعية:

H_{11} – يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تخفيض التكلفة للمؤسسة.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار البسيط للتحقق من وجود أثر للقيادة التحويلية في تخفيض التكلفة للمؤسسة كما هو موضح في الجدول الموالي:

جدول 06: تحليل التباين للانحدار لأثر القيادة التحويلية في تخفيض التكلفة للمؤسسة

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	مستوى الدلالة sig
الانحدار	0,401	1	0,401	2,513	0,287	0,082	0,124
الخطأ	4,462	28	0,159				
المجموع الكلي	4,862	29					

المصدر: من إعداد الباحثتين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

يتضح أن معامل الارتباط بين القيادة التحويلية وتخفيض التكلفة يقدر بـــ (0,287) وهذا يدل على وجود ارتباط موجب وضعيف بين المتغيرين، كما نلاحظ أن معامل التحديد يساوي (0,082) وهذا يعني أن 08,2 % من التغيرات التي تحل على التكلفة تفسرها القيادة التحويلية، ولدينا حسب الجدول قيمة F المحسوبة وهي (2,513)، وبما أن قيمة دلالة الاختبار هي (0,124) وهي أكبر من مستوى الدلالة (0,05)، فإن الفرضية الصفرية مقبولة أي بالمقابل رفض الفرضية البديلة أي: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تخفيض التكلفة للمؤسسة محل الدراسة.

H_{12}– يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحسين الجودة للمؤسسة.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد للتحقق من وجود أثر للقيادة التحويلية في تحسين الجودة للمؤسسة كما هو موضح في الجدول الموالي:

جدول 07: تحليل التباين للانحدار لأثر القيادة التحويلية في تحسين الجودة للمؤسسة

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	مستوى الدلالة sig
الانحدار	0,188	1	0,188	1,127	0,197	0,039	0,297
الخطأ	4,674	28	0,167				
المجموع الكلي	4,862	29					

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

يتضح أن معامل الارتباط بين القيادة التحويلية وتحسين الجودة يقدر بـــ (0,197) وهذا يدل على وجود ارتباط موجب وضعيف بين المتغيرين، كما نلاحظ أن معامل التحديد يساوي (0,039) وهذا يعني أن 03,9 % من التغيرات التي تحل على الجودة تفسرها القيادة التحويلية، ولدينا حسب الجدول قيمة F المحسوبة وهي (1,127)، وبما أن قيمة دلالة الاختبار هي (0,297) وهي أكبر من مستوى الدلالة (0,05)، فإن الفرضية الصفرية مقبولة أي بالمقابل رفض الفرضية البديلة أي: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحسين الجودة للمؤسسة محل الدراسة.

H_{13} – يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق المرونة للمؤسسة.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد للتحقق من وجود أثر للقيادة التحويلية في تحقيق المرونة للمؤسسة كما هو موضح في الجدول الموالي:

جدول 08: تحليل التباين للانحدار لأثر القيادة التحويلية في تحقيق المرونة للمؤسسة

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	مستوى الدلالة sig
الانحدار	1,960	1	1,960	18,913	0,635	0,403	0,000
الخطأ	2,902	28	0,104				
المجموع الكلي	4,862	29					

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

يتضح أن معامل الارتباط بين القيادة التحويلية وتحقيق المرونة يقدر بـــ (0,635) وهذا يدل على وجود ارتباط موجب وجيد بين المتغيرين، كما نلاحظ أن معامل التحديد يساوي (0,403) وهذا يعني أن 40,3 % من التغيرات التي تحل على المرونة تفسرها القيادة التحويلية، ولدينا حسب الجدول قيمة F المحسوبة وهي (18,913)، وبما أن قيمة دلالة الاختبار هي (0,000) وهي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، وعليه ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على الآتي: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق المرونة للمؤسسة محل الدراسة.

H_{14} – يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في سرعة التسليم للمؤسسة.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد للتحقق من وجود أثر للقيادة التحويلية في سرعة التسليم للمؤسسة كما هو موضح في الجدول الموالي:

جدول **09**: تحليل التباين للانحدار لأثر القيادة التحويلية في سرعة التسليم للمؤسسة

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	مستوى الدلالة sig
الانحدار	0,515	1	0,515	3,314	0,325	0,106	0,079
الخطأ	4,348	28	0,155				
المجموع الكلي	4,862	29					

المصدر: من إعداد الباحثتين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

يتضح أن معامل الارتباط بين القيادة التحويلية وسرعة التسليم يقدر بـــ (0,325) وهذا يدل على وجود ارتباط موجب وضعيف بين المتغيرين، كما نلاحظ أن معامل التحديد يساوي (0,106) وهذا يعني أن 10,6 % من التغيرات التي تحل على التسليم تفسرها القيادة التحويلية، ولدينا حسب الجدول قيمة F المحسوبة وهي (3,314)، وبما أن قيمة دلالة الاختبار هي (0,079) وهي أكبر من مستوى الدلالة (0,05)، فإن الفرضية الصفرية مقبولة أي بالمقابل رفض الفرضية البديلة أي: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في سرعة التسليم للمؤسسة محل الدراسة.

H_{15}– يوجد أثرر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق الإبداع للمؤسسة.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد للتحقق من وجود أثر للقيادة التحويلية في تحقيق الإبداع للمؤسسة كما هو موضح في الجدول الموالي:

جدول **10**: تحليل التباين للانحدار لأثر القيادة التحويلية في تحقيق الإبداع للمؤسسة

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	مستوى الدلالة sig
الانحدار	2,117	1	2,117	21,595	0,660	0,435	0,000
الخطأ	2,745	28	0,098				
المجموع الكلي	4,862	29					

المصدر: من إعداد الباحثتين بناءا على نتائج برنامج SPSS.

يتضح أن معامل الارتباط بين القيادة التحويلية وبعد الإبداع يقدر بـــ (0,660) وهذا يدل على وجود ارتباط موجب وقوي بين المتغيرين، كما نلاحظ أن معامل التحديد يساوي (0,435) وهذا يعني أن 43,5 % من التغيرات التي تحل على الإبداع تفسرها القيادة التحويلية، ولدينا حسب الجدول قيمة F المحسوبة وهي (21,595)، وبما أن قيمة دلالة الاختبار هي (0,000) وهي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، فإنه ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على الآتي: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق الإبداع للمؤسسة محل الدراسة.

خلاصة:

تعرضنا من خلال هذه الورقة البحثية إلى أثر القيادة التحويلية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة وبشكل خاص في مديرية الصيانة لمؤسسة سوناطراك بسكرة، وقد قمنا بالاستعانة بأداة الاستبيان لمعرفة واقع هذا الأثر في المؤسسة، حاولنا في دراستنا أيضا تقديم إجابات حول درجة تبني أبعاد الميزة التنافسية في هذه المؤسسة، وقد توصلنا من خلال دراستنا إلى النتائج التالية:

- وجود مستوى مرتفع لتطبيق القيادة التحويلية في المؤسسة حسب عينة الدراسة وذلك بمتوسط حسابي (4,07) وانحراف معياري (0,409).
- أغلب الأفراد عينة البحث متفقون على توافر أبعاد الميزة التنافسية في المؤسسة بمتوسط حسابي (3,70)، وبانحراف معياري (0,586)، ولكن هناك تباين في درجة أهمية هذه الأبعاد، حيث يتضح من النتائج أن أفراد عينة البحث يولون اهتماما لبعد المرونة في المقام الأول بمتوسط حسابي (3,84)، وبانحراف معياري (0,648)، ثم بعد الجودة والإبداع بنفس المتوسط الحسابي (3,70)، وبانحراف معياري للجودة (0,674) وللإبداع بلغ (0,625)، ثم بعد التسليم بمتوسط حسابي (3,66)، وبانحراف معياري (0,732)، وأخيرا يأتي بعد التكلفة بمتوسط حسابي (3,58)، وبانحراف معياري (0,882).
- أظهرت نتائج التحليل الإحصائي وجود علاقة ارتباط معنوي بين القيادة التحويلية والميزة التنافسية مجتمعة بنسبة (81 %) مع تفسير متغير القيادة التحويلية لما نسبته (65,6 %) من التباين الكلي الحاصل في الميزة التنافسية وهي نسبة مرتفعة جدا.

لقد خلصت نتائج اختبار الفرضيات الفرعية إلىما يلي:

- لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تخفيض التكلفة للمؤسسة محل الدراسة.
- لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحسين الجودة للمؤسسة محل الدراسة.
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق المرونة للمؤسسة محل الدراسة.
- لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في سرعة التسليم للمؤسسة محل الدراسة.
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للقيادة التحويلية في تحقيق الإبداع للمؤسسة محل الدراسة.

الاحالات والمراجع:

[1] نجم عبود نجم، **القيادة الإدارية في القرن الواحد والعشرين**، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص.23

[2] حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **الإدارة والمجتمع دراسة في علم اجتماع الإدارة**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004، ص.13

[3] بشير العلاق، **القيادة الإدارية**، دار اليازردي العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص.14.

[4] معتز سلمان عبد الرزاق، بلال جاسم صالح، **القيادة التحويلية ودورها في تعزيز الرضا الوظيفي (دراسة تطبيقية)**، مجلة الدنانير، كلية الادارة والاقتصاد، الجامعة العراقية، العدد الأول، 2011، ص.19

[5] هاشم فوزي دباس العبادي، **علاقة مكونات القيادة التحويلية في إدارة التغيير (دراسة تحليلية لآراء عينة من متخذي القرارات في بعض المصارف العراقية)**، مجلة الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العدد: 67، 2007، ص. 126

[6] أكرم الياسري، **أثر القيادة التحويلية وتقانة المعلومات في أداء العمليات بحث ميداني في الشركة العامة للصناعات النسيجية في بابل**، مجلة جامعة كربلاء العلمية، المجلد السادس، العدد الثالث، 2008، ص.02

[7] طاهر محسن الغالبي، **سلوكيات القيادة التحويلية وأثرها في الإبداع التنظيمي (دراسة تطبيقية في قطاع الاتصالات الأردنية)**، دراسات إدارية، جامعة البصرة، المجلد 03، العدد 06، 2010، ص.157

[8] عفاف حسن هادي الساعاتي، محمود عايد حسن المساري، **أثر سمات القيادة التحويلية في تطبيق ادارة الجودة الشاملة بحث تطبيقي في الشركة العامة لمنتوجات الالبان**، مجلة جامعة بابل للعلوم الصرفة والتطبيقية، العدد 03، المجلد 23، 2015، ص.1315

[9] أكرم الياسري، **اثر القيادة التحويلية وتقانة المعلومات في أداء العمليات بحث ميداني في الشركة العامة للصناعات النسيجية في بابل**، مجلة جامعة كربلاء العلمية، الجلد 06، العدد 03، 2008، ص.02

[10] نبيل مرسي خليل، **الميزة التنافسية في مجال الأعمال**، مركز الإسكندرية للكتاب، 1998، ص. 79.

[11] عثمان بودحوش، **تخفيض التكاليف كمدخل لدعم الميزة التنافسية في المؤسسات الصناعية الجزائرية –حالة شركة إسمنت عين الكبيرة–**، مذكرة ماجستير، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، كلية التسيير والعلوم الاقتصادية، قسم علوم التسيير، 2008/2007، ص 11.

[12] هلالي الوليد، **الأسس العامة لبناء المزايا التنافسية ودورها في خلق القيمة –دراسة حالة: الشركة الجزائرية للهاتف النقال Mobilis–**، مذكرة ماجستير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2009/2008، ص. 24.

[13] تم الاعتماد على: 1) سنان كاظم الموسوي، مؤيد حسن علي، **مبادئ إدارة الجودة الشاملة وأثرها في تحديد الأسبقيات التنافسية (دراسة تطبيقية في معمل سمنت الكوفة الجديد)**، مجلة آداب الكوفة، العدد (1)،2008، جامعة الكوفة، ص–ص. 84–88. و2) أحمد خليل الحسيني، كامل شكير الوطيفي، عبد الخالق دبي الجبوري، **إدارة الجودة الشاملة وأثرها في تحقيق الميزة التنافسية دراسة ميدانية في مصنع الحاقن الطبية في بابل**، مجلة جامعة بابل /العلوم الإنسانية، المجلد 21، العدد 4، 2013، ص–ص. 1322–1323.

[14] رئيس مصلحة الموارد البشرية.

نموذج الأعمال وخلق القيمة في شركات التكنولوجيا المالية

Business model and value creation infinancial technology companies

لمياء عماني
جامعة ورقلة
Lamitta.ame2001@yahoo.fr

وفاء حمدوش
جامعة عنابة

Received: 22/11/2017 *Accepted: 19/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تهدف هذه الدراسة التحليلية إلى إبراز الدور الذي يمكن أن تلعبه التكنولوجيا الرقمية في تعديل نموذج الأعمال لشركات التكنولوجيا المالية، خاصة أن هذه الأخيرة هي شركات ناشئة تعتمد على الابتكارية وتركز على الزبون بدل المنتج. وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن تأثير التكنولوجيا الرقمية على نموذج الأعمال يمر عبر التأثير على سلسلة القيمة والميزة التنافسية التي ترتبط بالابتكار والتطور الدائم. هذه التغيرات من شأنها التعديل في النظرة إلى العائد والقيمة خاصة مع التخفيض المستمر في تكاليف المعاملات المالية وعدم الخضوع لأشكال الضبط التقليدية. وتوصي هذه الدراسة بضرورة إجراء دراسات ميدانية مقارنة بين نموذج عمل البنوك ونظيره لدى شركات التكنولوجيا المالية لرصد التغيرات الحاصلة في هذا المجال.

رموزjel:G2 , O33

الكلمات المفتاحية:تكنولوجيا مالية، نموذج أعمال، خلق قيمة، سلسلة قيمة، ميزة تنافسية، ابتكارية

Abstract:

This analytical study aims to highlight the role that digital technology can play in modifying the business model, for financial technology companies, especially that the latter arestart-up based on innovation and focus on the customer rather than the product. The study found that the impact of digital technology on the business model is through the impact on the value chain and the competitive advantage associated with innovation and constant development. These changes will modifythe perception of return and value, especially with the continuous reduction in transaction costs and failure to submit to traditional forms of regulation. The study recommends the need to conduct comparative field studies between the banks' business modeland their counterparts in the financial technology companies to monitor changes in this field.

(JEL) Classification:G2, O33

Keywords: Financial technology, Business model, Value creation, Value chain, Competitive advantage, Innovation**.**

مقدمة

لقد نقلت مسألة التحول الرقمي المنظمة من أداة للتغيير إلى جزء منه، وأكثر الصناعات تأثرا بالثورة الرقمية هي الصناعة المالية وتحديدا الأنشطة البنكية. لقد وجدت البنوك نفسها في دائرة مغلقة بين قواعد الضبط خاصة في أعقاب الأزمة المالية 2008 وتكاليفها الإضافية، تراجع المردودية، وتغير سلوك الزبائن بسبب إتقانهم للأدوات التكنولوجية وديناميكيتهم وحصولهم على المعلومات بمفردهم. يتطلب الخروج من هذه الدائرة البحث عن منتجات وخدمات جديدة وعن مصادر مختلفة للعائد والقيمة. يعني ذلك أن يفكر رأس المال في الاستثمار حيث يمكنه أن يحقق أرباح أكبر دون أن يضطر لتحمل تكاليف إضافية.

ضمن هذه الرؤية العامة يمكن تفسير الانتشار الواسع لشركات التكنولوجيا المالية في وقت قصير، وحجم الاستثمارات الضخمة، ودخولها ميدانا من المنافسة تميّز فيه المنافس باستثمار الخبرة والمعرفة بشكل جيّد، فالبنوك تتميّز بالعراقة في مهنتها، وبمتانتها وقدرتها على التأقلم مع التغيرات التي تنشأ ضمن بيئة الأعمال وبعملها وفق قواعد الضبط والإشراف، لذلك من الصعب مزاحمتها في مجالها.

إلاّ أن التكنولوجيا قد منحت المنافس، وهو الشركات الابتكارية الناشئة، طابعا ديناميكيا، إنها قائمة على الابتكار الذي يساعدها من ناحية على عدم الخضوع لنفس قواعد الضبط والتنظيم ومن ناحية أخرى على المنافسة في مجال الابتكار المالي واستهداف شرائح أوسع من الزبائن الذين كانوا ضمن منطقة الإقصاء المالي.

لقد أصبح التركيز في هذه المنظمات على الزبون الذي يساهم في تصميم المنتج والخدمة، وبالتالي فإن نموذج الأعمال، وهو نموذج إقتصادي إلكتروني، أصبح يبنى حول سيرورة مختلفة ويستهدف أشكالا أخرى من خلق القيمة.وضمن التغيرات التي حدثت في سلسلة القيمة على صعيد الصناعة نفسها أو عبر العالم، هناك تغيرات انعكست بالضرورة على مصادر العوائد والتدفقات والقيمة، بسبب ما يفعله الطابع الابتكاري للشركات الناشئة التي تعتمد على التكنولوجيا الرقمية وتوظفها في صناعة الخدمات المالية بشكل يؤثر على المحيط التنافسي وعلى الميزة التنافسية.

مشكلة البحث:

في بيئة أعمال طابعها الأساسي هو ديناميكية الابتكار، يمكننا التساؤل حول سلسلة التغيرات التي ستؤثر في النهاية على العائد والقيمة، إن إشكاليتنا في هذه الدراسة محددة فيما يلي:

- إلى أيّ مدى تسهم التكنولوجيا الرقمية في تعديل نموذج الأعمال لشركات التكنولوجيا المالية وفي تحقيق المردودية وخلق القيمة ؟

فرضية البحث:

- يمر التغير في نموذج الأعمال نتيجة استخدام التكنولوجيا الرقمية عبر التغير في سلسلة القيمة .
- التغير في سلسلة القيمة يؤثر على خلق القيمة من خلال التأثير في شكل وحجم العوائد والتكاليف.

أهمية البحث:

هناك رغبة في المساهمة في الدراسات التحليلية التي تهتم بموضوع التكنولوجيا المالية، باعتباره موضوعا آخر من المواضيع التي تجمع بين التحليل المالي والتحليل الاستراتيجي، من خلال تحليل موضوع العائد والقيمة في ظل بيئة الأعمال التنافسية، وخصوصية سلسلة القيمة، الميزة التنافسية، ونموذج الأعمال ضمن صناعة تتظافر فيها التطورات التكنولوجية والمالية جنبا إلى جنب لتعزيز التعاضدية، التي تفضي في الأخير إلى تعظيم القيمة.

هيكلة البحث:

للإحاطة بهذه الإشكالية تم تقسيم الدراسة إلى محورين اثنين: الأول يبحث في صناعة التكنولوجيا المالية، بينما الثاني فيبحث في تأثير التكنولوجيا الرقمية على نموذج الأعمال.

من خلال المحور الأول نريد أن نبيّن ماهية شركات التكنولوجيا المالية بالتركيز على المميزات والمخاطر المحتملة، ثم عرض آفاق تطور هذه الصناعة، ومن ثم التساؤل عن إمكانية إخضاعها للضبط في ظل هذه الديناميكية. أما المحور الثاني فنسعى من خلاله إلى إظهار تأثير التكنولوجيا الرقمية على نموذج الأعمال، من خلال تعريف هذا الأخير وتقديم أهم النماذج المعمول بها في هذه الصناعة، ثم التطرق إلى خصوصية هذه النماذج، وفي الأخير نعرض بعضا من التغيرات التي تشمل سلسلة القيمة، الميزة التنافسية، وتعظيم القيمة.

أولا – صناعة التكنولوجيا المالية

يمكن أن تعرف التكنولوجيا المالية على أنها مجموع المنتجات والخدمات المالية التي تعتمد على التكنولوجيا والرقمية لتحسين النوعية مقارنة بالمنتجات والخدمات التقليدية، حيث يمكنها أن توفر في الزمن والتكلفة والتعقيد، ويمكن بذلك أن تكون في خدمة الدمج المالي.

يتم تطوير تلك المنتجات والخدمات من قبل الشركات الناشئة صغيرة الحجم وحديثة النشأة، التي تسعى إلى إنشاء أسواق جديدةأو الاستحواذ على حصة معتبرة ضمن الأسواق القائمة، من أجل ذلك قد تعتمد على التعاون أو المنافسة مع مقدمي الخدمات التقليديين[1].

تبرم حوالي 44% من شركات التكنولوجيا المالية الناشئة عقود شراكة مع الشركات الكبرى، فيما تسعى 44% منها أيضا إلى إبرام عقود شراكة في المستقبل[2]. ويشير المنتدى الاقتصادي العالمي في *Davos* إلى أن آلاف الشركات الناشئة تدخل صناعة الخدمات المالية سنويا. كما أن 15.5 % من مستخدمي الخدمات الرقمية قد اعتمدوا على منتجين على الأقل من المنتجات التي تعرضها شركات التكنولوجيا المالية سنة 2015، وأن 40 شركة ناشئة في هذا المجال تم تقدير قيمتها بأكثر من مليار دولار[3].

الجدول رقم (1) يبين الترتيب العالمي لأقوى الشركات العالمية من حيث الرسملة السوقية لسنة 2016، حسب دراسة أجراها المكتب الاستشاري *PWC* في مارس 2016. نلاحظ تصدر شركات التكنولوجيا، والمقصود بها تحديدا المنصات الالكترونية، وشركات الصناعة المالية للترتيب. تمثل مجتمعة حوالي الثلث من إجمالي مائة شركة عالمية الأولى من حيث القيمة السوقية، وقد عُدّ هذا مؤشرا على خلق القيمة.

جدول رقم (1): تصنيف 100 شركة الأولى بمعيار الرسملة السوقية لسنة 2016

القطاع	الرسملة السوقية /مليار دولار	عدد المؤسسات/100
التكنولوجيا	2.993	12
الخدمات المالية	2.704	18
السلع الاستهلاكية	2.612	19
الصحة	3.31	17
خدمات شخصية	1.68	11
بترول وغاز	1.31	8
اتصال	1.037	7
قطاعات أخرى مجمعة	1.841	8

المصدر:

Vadcar, C. et **Biacabe**, J. L. (**2017**, Jan). Création de valeur dans un monde numérique : transformer l'action économique, étude éditée par l'institut FreidLand, p 43.

لقد كانت العلاقة بين التكنولوجيا والمالية دائما علاقة تعاضدية طويلة الأجل، كما هو موضح في الشكل رقم (1)، فالتمفصل بين التكنولوجيا والمالية أفضى في النهاية إلى نموذج ابتكاري جديد قلب نماذج الأعمال على مستوى البنوك والمؤسسات المالية من خلال ظهور شركات التكنولوجيا المالية. لقد أسهمت التكنولوجيا والتحرير المالي وتخفيف القيود التنظيمية في توسع العولمة المالية على صعيد كلي من ناحية، واستثمرت التكنولوجيا كثيرا في القطاع المالي وقطاع الأعمال عموما من ناحية أخرى، من خلال إنفاق هذا الأخير على تكنولوجيا الإعلام والاتصال بغية تحسين الأداء المالي على صعيد جزئي.

لا تزال هذه العلاقة قوية، إلّا أنها دخلت مرحلة حاسمة، وذلك عندما خلقت تحولا مختلفا داخل القطاع المالي، فشركات التكنولوجيا قد انتقلت من مرحلة إمداد المؤسسات المالية بالحلول التكنولوجية التي حسّنت تنافسيتها إلى مرحلة منافستها ضمن أطر تنظيمية وقواعد ضبط مختلفة.

شكل رقم (1): التعاضدية طويلة الأجل بين التكنولوجيا والمالية وظهور "*Fin Tech*"

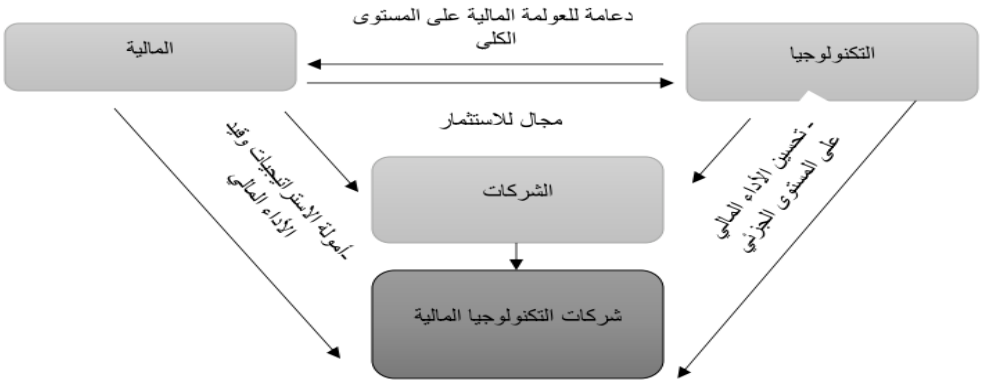

المصدر: من إعداد الباحثين

1. شركات التكنولوجيا المالية: المميزات والمخاطر

التكنولوجيا المالية هي استخدام أي تطور تكنولوجي رقمي وتوظيفه في الخدمات المالية، وبالتالي فهي ابتكارات تكنولوجية – مالية حرّكت المنافسة على مستوى البنوك والأسواق المالية من خلال دخول كيانات جديدة لبيئة الأعمال هاته، وهي شركات ناشئة استفادت في بعض الأحيان من مساعدة البنوك العالمية الكبرى. وفيما يلي نحاول رصد مميّزات هذه الشركات والمخاطر الناتجة عن زيادة حجم معاملاتها، وإمكانية إخضاعها لقواعد الضبط والإشرف.

1-1 مميزات شركات التكنولوجيا المالية: تتميّز شركات التكنولوجيا المالية بأنها:

* تتبنى "نموذج الأعمال*Businessmodel*" من النوعالذي يتميّز بالابتكارية وارتفاع درجة المخاطر (الحساسية تجاه الخطر)، فغالبا هي شركات من النوع*Start-up**؛
* تقدم خدمات تتقاطع بالدرجة الأولى مع الخدمات البنكية، خدمات الدفع، التمويل، الادخار والاستثمار، مقدمة عبر الأنترنت (تطور هذه الخدمات ملخص في الجدول رقم (1))؛
* تبعا لهاتين الميزتين من الصعب إخضاع هذا النوع من الشركات للتنظيم البنكي التقليدي، فالإشراف يحتاج إلى المرونة واليقظة.[4]

الجدول رقم (2) يبيّن المجالات التي تتطور من خلالها خدمات التكنولوجيا المالية: الدفع، التمويل، والاستثمار، كما نجد في الجدول نقاط الضعف في الصناعة البنكية التي تبني من خلالها"*Fin Tech*" مواطن قوتها لتدعم تنافسيتها مع مؤسسات عريقة في الصناعة. ومن بين هذه النقاط التي تحد من توسع الأنشطة البنكية وتسمح بانطلاق "*Fin Tech*" "التنظيم" الذي تخضع له البنوك (الأنشطة البنكية هي من بين الأنشطة الأكثر ضبطا)، وبالتالي فالانفلات من الضبط والتنظيم هو بالأساس ميزة تنافسية لهذه الشركات.

جدول رقم (2): تطور خدمات التكنولوجيا المالية والرقمية في الصناعة المالية

خدمات الدفع	خدمات التمويل	خدمات الاستثمار
تتميز العمليات المقدمة من طرف البنوك بالمعيارية وبارتفاع التكاليف الثابتة، وهي مميزات هيكلية في الصناعة البنكية.	هناك فرص أكبر للابتكار في ظل الصلابة والتنظيم البنكيين ومعدلات الفائدة المنخفضة.	الابتكارات المالية التكنولوجية على صعيد عمليات الأسواق المالية لها آثار ذات دلالة، خاصة ما تعلق منها بأشكال التداول، من صنف التداول ذو الترددات العالية.
يكون مدخل المنافسة بين البنوك وشركات التكنولوجيا المالية عبر هذه النقطة، من خلال تقليل التكلفة، وعرض المزيد من الخدمات المتاحة القائمة على الرقمية والهواتف الذكية، مع تطور التجارة الالكترونية. كما يمكن أن تطرح خدمات الوساطة بين المستهلك والتاجر من خلال طرف ثالثيعرض	يساهم الابتكار في تنويع العرض خارج القطاع البنكي، ويطرح بدائل للمؤسسات المصغرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تناسب احتياجاتها: – منصات التمويل الجماعي*Crowlending* التي تغطي احتياجات التمويل الصغيرة (ملكية وديون).	تتميز أشكال التداول الحديثة بعنصرين يسمحان بإنجاز حجم كبير من المعاملات خلال آجال قصيرة: – الوصول السريع لأوامر السوق إلى منصة التداول وإلى المعلومات؛ – عمل الخوارزميات دون تدخل المورد البشري خلال مرحلة افتتاح الأسواق. هيئات التداول ذو الترددات العالية كيانات غير

خدمات الدفع. ظهور عملة افتراضية مثل "*Bitcoin*" تزعزع احتكار البنوك المركزية لإصدار العملة القانونية.		بنكية برأسمال ضعيف مقارنة مع البنوك وصانعي السوق التقليديين. تستفيد من ضعف الحواجز عند الدخول رغم كل ما يثار حول منفعتها الاقتصادية والاجتماعية.

المصدر:

VilleroyDe Galhau, F. (**2016**). Construire le triangle de compatibilité de la finance numérique : innovations, stabilité, régulation, in la stabilité financière à l'ère numérique, revue de la stabilité financière, Banque de France, 04/2016, pp8.9

- من خلال الجدول أيضا، يمكن إعادة عرض المنتجات الخاصة بشركات التكنولوجيا المالية في باقتين من منتجات الموجة الأولى والموجة الثانية.

➢ **الموجة الأولى من المنتجات والخدمات،** وهي المدفوعات وحلول الإقراض، وتشمل:

✓ أنظمة الدفع الحديثة المعتمدة على الأنترنت وتطبيقات الهواتف الذكية، وحلول الدفع من النوع***Pay Pal*.**

✓ منصات التمويل الجماعي.

✓ شبكات الإقراض المباشر (المستهدفون هم العملاء الذين لا يملكون حسابات بنكية، وبالتالي خرجوا عن الحصة السوقية للبنوك).

اعتمدت منتجات وخدمات الموجة الأولى على الوسائط التالية، شبكات التواصل الاجتماعي، التجارة الالكترونية، ومفاهيم الاقتصاد التشاركي (بما فيها الشمول المالي، المالية المصغرة، المالية التضامنية، رأس المال الاجتماعي..).

- **الموجة الثانية من المنتجات والخدمات،** توجهت التكنولوجيا المالية نحو:

✓ التحويل المالي الدولي، إدارة الثروات، وخدمات التأمين.

✓ استخدام إمكانيات***Block Chain***أي السجل الأرشيفي الشبكي لكل المعاملات بين مستخدميه، والذي يتيح إمكانية تخزين ونقل المعلومات بحجم كبير، بتكنولوجيا عالية، تتميز السلسلة بالشفافية والأمان، تعمل دون وجود هيئة مركزية، لذلك تؤثر كثيرا على صناعة الخدمات المالية.

تتطور كل من منتجات وخدمات الموجة الأولى والثانية بسرعة لأنها تلقى القبول بين العملاء (تكلفة ووقت أقل)، تصل بشكل سريع إلى الأسواق الناشئة (كصناعة التأمين التي تغزو الأسواق الواعدة في آسيا)، ورغم أن الأكثر تعقيدا منها يستغرق وقتا للنضوج، إلّا أن لديها تأثير إيجابي قوي (كتحويل الأموال و*Block Chain*)[5].

إن استخدام البيانات الضخمة له دور أساسي في التحكم في السوق، وفي التحول إلى نقطة مرجعية حتى بالنسبة للمنافس، الذي يضطر لاتخاذ قرارات تهدف إلى التعاون والشراكة أكثر من العدائية من أجل تقاسم تلك المعلومات، الجدول رقم (3) يبين الدور المفترض للبيانات الضخمة في تصنيف القروض، تعزيز العمليات التسويقية، وإدارة الاستثمار والمخاطر المرتبطة.

جدول رقم (3): دور البيانات الضخمة في إدارة العملية الاستثمارية

تصنيف القروض	التسويق	إدارة المخاطر	إدارة الاستثمار
– إمكانية تجميع البيانات حول الزبائن من مصادر متعددة. – القياس الكمي للأبعاد النوعية. – نمذجة تصنيفات القرض بطريقة متكررة.	– اكتساب الزبائن. – تحسين نقاط الالتقاء الالكترونية. – إنشاء ملفات شخصية حول تفضيلات الزبائن تتجاوز المعاملات.	– مكافحة الاحتيال والغش بإتاحة المعلومات. – إزاحة نقاط الالتقاء الضعيفة – الاعتماد على المعطيات البيومترية، التحليل السلوكي.	– تقديم الاستشارات الآلية. – توليفة من نقاط البيانات المتعددة (الوسائط الاجتماعية والبحث عن البيانات) والصور البصرية. – تحديد الفروقات غير العادية.

المصدر:

Morgan, C. (**2017**, Mars). Démystifier la finTech: Enjeux juridiques et règlementaires, McCarthy Tétrault, p14 http://ajbm.qc.ca/wp-content/uploads/2017/03/demystigier-la-fintech.pdf

- ومن خلال ما سبق يمكن تلخيص أهم عوامل نجاح شركات التكنولوجيا المالية في النقاط التالية:

– المشاركة العميقة مع الزبائن: وضع الحاجة والرغبة عند الزبون في صميم الاستراتيجية ونموذج الأعمال عند تصميم وعرض المنتج أو الخدمة.

– التحليل باستخدام التكنولوجيا الحديثة: استخدام البيانات الضخمة لتجميع وتحليل واستثمار المعلومات حول الزبائن.

– المصادر الجماعية للأفكار الابتكارية: إتاحة البرمجيات المطلوبة لتطوير المنتجات.

– قنوات تجميع المعارف/شبكات المعرفة: استقطاب المعرفة من مصادر خارجية متمثلة في الأطراف الفاعلة ضمن بيئة الأعمال ومصادر داخلية كمهارات الموظفين المؤهلين من خلال معرفتهم بالتكنولوجيا المالية وقدرتهم على إحداث تغيير هيكلي، لإحداث تغيير في نموذج الأعمال.

– تعلم ثقافة التكنولوجيا المالية من خلال بيئة الأعمال: ثقافة الابتكار، التصميم القائم على الزبون، استكشاف الفرص الجديدة[6].

2-1 مخاطر شركات التكنولوجيا المالية: يمكن رصد مستويين من المخاطر:

* المستوى الأول: هناك مشاكل التكنولوجيا عموما، اختراق بيانات الأفراد، التحايل الالكتروني، عدم تطور آليات حماية المستهلك الالكتروني بالقدر الكافي.
* المستوى الثاني: هناك مشاكل متعلقة بطبيعة الأنشطة المالية:

- عدم توفر شبكات الأمان كالتأمين على الودائع في صناعة الخدمات المالية للمؤسسات غير البنكية التي لا تخضع للتنظيم؛
- مزاحمة البنوك على العملاء، بما يؤدي إلى تقاسم الإيرادات، في وقت تعاني فيه البنوك أساسا من تراجع الربحية،[7]
- زيادة حدة خطرين ماليين تقليديين هما خطر القرض وخطر السيولة (عدم وجود قواعد احترازية توجيهية على الأقل)؛
- تقليص درجة الأمان والشرعية في المعاملات، كتسهيل تبييض الأموال وتمويل الإرهاب[8].

إن التكنولوجيا بابتكاراتها، تحديدا الابتكارات الرقمية، تُغيّر من المسارات والسلوكيات المالية وتضع البنوك أمام تحديات كبيرة، فهذه الأخيرة تنشط وتتميّز على محوري أداء أساسيين: الثقة، وهو الأداء المؤسّس على الموارد البشرية والتكنولوجيا، وإدارة المخاطر المتعلقة بالطرف المقابل والسوق، وهو الأداء المؤسّس على مدى الوصول إلى المعلومات والتفاعل معها، ولكن الثورة الرقمية تقلب هذين الحقلين للأداء من زاويتين مختلفتين، هما الإنتاجية وممارسة المهنة:

1. من ناحية تبدو قدرة الصناعات التي تتعرض إلى الصدمة التكنولوجية على الصمود ضعيفة (بما فيها الصناعة البنكية أو المالية عموما)، فعوائد الإنتاجية ترتفع بسرعة والتكاليف تنهار، وإذا لم يتم تغيير نموذج الأعمال بشكل سريع فالكيانات الجديدة ستقوم بذلك، مما يضعف تنافسية البنوك.
2. من ناحية أخرى تظهر مخاطر متعلقة بتعويض المورد البشري بآليات التداول الحديثة القائمة على الخوارزميات الأكثر تطورا، **فخلق القيمة**داخل البنوك لطالما اعتمد على القيمة المضافة التي يوفرها المورد البشري، إلّا أن هذه القيمة ستنتقل من موظفي البنوك إلى مصممي ومنفذي الخوارزميات.

2. آفاق تطور شركات التكنولوجيا المالية مع سنة 2018:

إن الثورة الحقيقية ربما لم تحدث بعد، لأن البنوك لا تزال لحد الآن صامدة أمام التحولات الهيكلية التي تمس الصناعة المالية البنكية تحديدا. فبعد أن تراجع الدور التقليدي للبنوك في الوساطة المالية مع صعود الأسواق المالية خلال ثمانينيات القرن الماضي، عاودت البنوك استرجاع بعضا من ذلك الدور من خلال اقتحامها أسواق المال كمستثمر، كوسيط، وكباحث عن التمويل أو القيمة، والتحول من الشكل الواحد للبنوك التجارية أو الاستثمارية القائمة على الإئتمان والاستثمار، إلى البنوك الشاملة أو بنوك السوق التي تتعامل بمبدأ إدارة المحفظة المالية على مستوى الأصول جنبا إلى جنب مع محفظة القروض.

لقد تضررت الصناعة البنكية، كجزء أساسي من الصناعة المالية، بعد الأزمة المالية 2008، ومع بداية التعافي البطيء اصطدمت بواقع جديد تمثل في الالتحام المشار إليه سابقا بين التكنولوجيا الرقمية وعالم المنتجات والخدمات المالية، ولعل التحدي الأكثر جدية سيظهر خلال السنوات القادمة، خاصة مع ظهور هذه الشركات الناشئة الابتكارية التي تستند إلى بيئة أعمال قوية، تتميز بما يلي[9]:

- توفر البنية التحتية للعالم الرقمي، فهو يتطور مستندا إليها ولا حاجة لانتظار أنشطة الدعم والإمداد.
- توفير خدمة الاستخدام دون الملكية، وهي الخدمة التي تجنب المستخدم أيّ التزام طويل المدى أو مخاطرة وتمكنه من الاستفادة من الخدمات وفق اشتراكات شهرية.
- تقنية "الواقع المعزز" أو الواقع الافتراضي والمحاكاة من خلال ألعاب الفيديو والتي وصل الطلب عليها 1 مليار دولار.
- خدمة المساعد الآلي التي سوف تتجاوز تقديم خدمة العملاء عبر الهاتف إلى المرافقة وتقديم النصح والتنبيه كالإشعار بانتهاء صلاحية بطاقات الاشتراك، عدم تجاوز الرصيد في البطاقات الالكترونية وغيرها من الخدمات المقدمة عبر تطبيقات الهواتف الذكية.

ولهذه الأسباب تعرف هذه الصناعة المالية تقدما سريعا، فدراسة حديثة لصندوق النقد الدولي بعنوان ("*Fin Tech*" والخدمات المالية: الاعتبارات المبدئية)، تشير إلى القفزة النوعية المحققة من قبل هذه الشركات في مجال تحويل الأموال دوليا[10]. لقد تضاعف حجم

الاستثمارات العالمية في شركات التكنولوجيا المالية خلال ست سنوات حوالي 8 مرات عبر العالم، منتقلا من 1.8 مليار دولار إلى 16.1 مليار دولار كما هو مبين في الشكل رقم (2).

شكل رقم (2): حجم الاستثمارات العالمية في شركات التكنولوجية المالية عبر العالم حتى سنة 2015(مليار دولار)

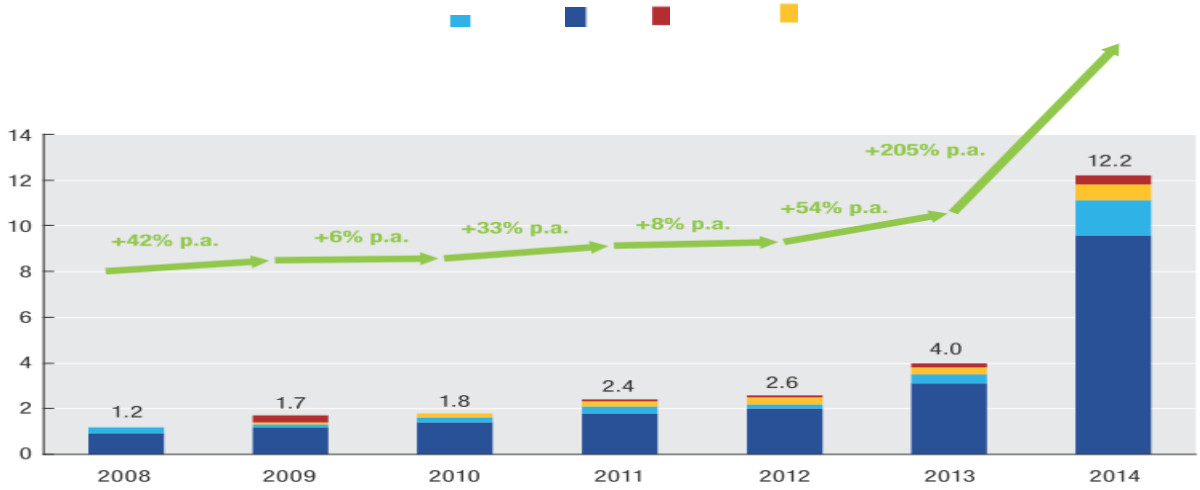

المصدر:

Cutting through the finTech noise: Markers of success, imperatives for banks, Global Banking Practice, **2015**, p 3 https://www.mckinsey.com

3. إمكانية إخضاع شركات التكنولوجيا المالية للضبط:

تجد شركات التكنولوجيا المالية، بحكم طبيعتها القائمة على الأبعاد الافتراضية والحدود المتلاشية من ناحية؛ وبحكم العوامل الكامنة وراء ظهورها المتمثلة في العمل خارج الأطر التنظيمية الصارمة من ناحية أخرى، تجد هذه الشركات نفسها تلقائيا في تضاد مع فكرة الضبط. ولكن العديد منها يعمل وفق ترخيص قانوني، ومن أجل الاستمرارية واكتساب الثقة الضرورية لتقديم الخدمات المالية، لابد عليها أن تكسب المزيد من الشرعية والاعتراف وأن تعمل ضمن بيئة أعمال منسجمة تحقق شروط المنافسة المطلوبة.

في هذا الإطار يمكن تصور سيناريوهات كثيرة، أحدها يمكن أن يكون متفائلا، انطلاقا من الخطوات الأولى المتبعة لحد الآن من ناحية؛ والإقرار بضرورة تكييف الضبط مع خصوصية هذه الشركات من ناحية أخرى، وفي ظل الإجماع حول أن المخاطر المرتبطة بالتكنولوجيا من ناحية الابتكار المالي عبر موجات من التطوير المستمر معقدة وغير واضحة لحد الآن.

سيناريو آخر قد يكون متشائما، ولكنه مطروح وينطلق بدوره من معطيات الواقع، مبني حول طبيعة هذه الشركات الصغيرة الناشئة القائمة على الابتكارية والمنافسة الشديدة ذات الميول القوية نحو النمو السريع؛ وميزتها التنافسية المدعمة بالرقمية والانفلات من حدود الضبط.

- **الخروج عن السيطرة "سيناريو متشائم"**

خلال الأزمة المالية 2008 ومع تفاقم الوضع في بنك *Lehman Brothers* تم التنسيق بين البنوك الاستثمارية، ذات التأثير على النظام المالي، لوضع حد لحالة الذعر المالي التي أصابت الأسواق، ويبدو تكرر هذا الالتفاف حول المخاطر النظامية صعبا في الظروف

الراهنة لأن شركات التكنولوجيا المالية لا تملك تقاليد وأعراف عمل متينة وعريقة كتلك السائدة بين المؤسسات البنكية، بسبب حداثة النشاط، واعتماد الاستدامة فيه على النمو والمنافسة الحادة والابتكارية بالدرجة الأولى[11].

بين سنتي 2014 و2015 كان معدل نمو التكنولوجيا المالية التعاونية 18% مقابل 23% للتكنولوجيا المالية التنافسية[12]، رغم أن الشراكة قد تكون ذات فائدة للطرفين، حيث تملك البنوك البيانات والمعرفة المتعلقة بالمهنة، في حين تملك شركات التكنولوجية المالية المرونة والأفكارالخلّاقة. أما في حال استمرار التنافس فيمكن، إضافة إلى تضرر أحد الطرفين أو كلاهما معا، إضعاف سلاسل الدفع كحلقات أولى من نسيج المعاملات من خلال تعدد أنظمة الدفع، دون خضوع تلك الأنظمة لنفس المستوى من الرقابة[13].

- **الحيّز التنظيمي "سيناريو متفائل"**

يسمى الحيز التنظيمي (كنطاق لتجربة اختبارية) بالمنطقة الآمنة، ففي سنة2015 قامت بعض الدول كبريطانيا، استراليا، أبو ظبي، وسنغافورة باستحداث حيّز تنظيمي سمحت من خلاله لمنتجات التكنولوجيا المالية المستحدثة للشركات المرخص لها بالتداول ولفترة محدودة، عدّت بفترة الاختبار لتقييم النتائج، حيث يسمح بالعمل وفق مبادئ توجيهية في مرحلة الاختبار، على أن تصبح قواعد تنظيمية بمجرد اعتماد تلك المنتجات.

يسمح هذا الإجراء الذي يدخل في نطاق الإشراف والرقابة التنظيمية لشركات التكنولوجيا المالية بتحمل تكلفة تنظيمية أقل في مرحلة الاختبار، كما يسمح للجهات التنظيمية بفهم طبيعة المخاطر من أجل إدارتها بشكل أفضل[14]. فواحد من الأسباب الكامنة وراء حالة عدم الاستقرار المالي هو اعتماد الشركات على خوارزميات حاسوبية معقدة في كثير من وظائفها الأساسية، التي من الصعب الحصول على صورة واضحة حول المخاطر المحيطة بها[15].

إن عودة الضبط والتنظيم بقوة، خاصة على مستوى البنوك، عامل أساسي في ظهور شركات التكنولوجيا المالية، التي بحكم طبيعتها القائمة على الكثير من الأبعاد الافتراضية من الصعب خضوعها للرقابة التقليدية. لذلك يصعب تصور استمرار نمو تلك الشركات في ظل أطر تنظيمية تقليدية، هي لن تتنازل عن ميزة تنافسية تعطيها الريادة في الأسواق التي تتعثّر فيها الخدمات البنكية شديدة الضبط. في هذا الإطار تنشأ الحاجة لأطر تنظيمية غير معيقةللابتكار، فالتكنولوجيا المالية، ورغم أنها قد تزيد من الهشاشة المالية على صعيد دولي، قد دعمت مسار الشمول المالي والاقتصاد التشاركي، كما ساعدت في زيادة الإنتاجية وتقليل التكاليف.

ثانيا – تأثير التكنولوجيا الرقمية على نموذج الأعمال

لقد خلقت التكنولوجيا عموما والأنترنت بشكل خاص تغييرا في سلسلة القيمة عبر العالم، من خلال تخفيض التكاليف الخاصة بالمعلومات وتقليص الحواجز عند الدخول إلى الصناعة المالية. كما أظهرت نوعا من التقارب على ثلاثة مستويات: العروض بحد ذاتها أو مجموعة المنتجات والخدمات المالية والبنكية التقليدية والمبتكرة ؛ التقارب بين القطاعات الفرعية في الصناعة المالية ؛ والتقارب بين المؤسسات المالية والأعوان غير الماليين[16].

ضمن سلسلة القيمة في الاقتصاد الصناعي قيمة الأصول المادية من الأنشطة المتتابعة خطيا تبدأ بالمدخلات وتنتهي بأنشطة التسويق وخدمات ما بعد البيع، مع غياب أنشطة القيمة المرتبطة بالمعلومات والمعرفة، وأنشطة القيمة الافتراضية المرتبطة بالأعمال الالكترونية

من خلال استخدام تكنولوجيا الشبكات[17]، وهذا هو المدخل في تفسير التغيرات التي حدثت ولا تزال تحدث ضمن سلسلة القيمة للصناعة المالية.

يؤدي تخفيف الوساطة المالية ضمن الصناعة المالية إلى تقصير سلسلة القيمة، خاصة أنها منتجات غير مادية وغير ملموسة وتوزيعها يتم بشكل مختلف عن بقية المنتجات في صناعات أخرى، وهو الأمر الذي يؤثر على التكلفة والسعر والمردودية. وربما لا يحدث هذا الأمر بشكل حاد وإنما يتم إحلال المشاركين التقليديين في سلسلة القيمة بغيرهم عبر الوسائط الالكترونية، وهو ما يسمى حسب *Tuomola*(2004) بـــ"إعادة شكل الوساطة- *Réintermédiation*"[18].

1. تعريف نموذج الأعمال

لقد بدأ استخدام مصطلح نموذج الأعمال بشكل عام في التسعينيات، مع تزايد الأعمال التجارية عبر الأنترنت والتجارة الالكترونية تحديدا، لذلك غالبا ما يتم التعبير عنه بنموذج الأعمال الالكتروني**.

- حسب[19] *Demil et al (2004)* يعتبر نموذج الأعمال مفهوما وسيطا لجعل الاستراتيجية أكثر "عملية" أي لتنفيذها أو تفعيلها، إنه مجموع الخيارات المتاحة أمام المؤسسة لتوليد العوائد أو خلق القيمة. وهناك تأكيد على ضرورة فصل نموذج الأعمال عن الاستراتيجية باعتباره مفهوما ديناميكيا تتفاعل معه ظروف السوق، التنظيم، التكنولوجيا، والعلاقات بين المنظمات.
- وقبله عرف *Timmers (1998)* نموذج الأعمال على أنه هيكل التدفقات الناتجة عن المنتجات والخدمات والمعلومات، ووصف لمختلف الأطراف الفاعلة في النموذج ودورها ؛ مع وصف لمختلف المكاسب المحتملة لكل طرف في النموذج ؛ ثم وصف لمصادر الدخل. إنه الطريقة المتبعة من قبل المنظمة لخلق القيمة.
- أما [20] *Mahadevan (2000)* فيعرف نموذج الأعمال كمزيج من ثلاثة تدفقات أساسية لأنشطة الأعمال: تدفق القيمة للشركاء والزبائن وصانعي السوق ؛ تدفق الايرادات أو العوائد، وهو بمثابة مخطط أعمال لضمان توليد العوائد للتدفقات التجارية واللوجستية عبر سلسلة القيمة ؛ تدفق الإمداد (التدفق اللوجستي) يضمن تعظيم القيمة للمستهلك من خلال عدم وجود وساطة، وسائط المعلومات، ما بعد الوساطة أو إعادة شكل الوساطة***. وتتوقف قابلية النشاط للاستمرار على المدى الطويل على متانة تدفق القيمة.

إن نموذج الأعمال هو بناء تصور حول هيكل المؤسسة وتنظيمها واستراتيجيتها ومخطط أعمالها من أجل تحقيق الأهداف ضمن بيئة الأعمال والتموقع في سلسلة القيمة للصناعة المالية، إنه السيرورة التي تفضي إلى خلق القيمة. هناك ستة نماذج أعمال شائعة لشركات التكنولوجيا المالية الناشئة هي: المدفوعات، إدارة الثروة، التمويل الجماعي، الإقراض، عمليات السوق المالي، خدمات التأمين، حيث يتميز كل نموذج بما يلي[21]:

1) نموذج الأعمال القائم على تسوية المدفوعات

تعتبر خدمة الدفع من أكثر الخدمات رواجا، وهي الخدمة الأكثر بساطة في سلسلة الأعمال، كما أن الشركات التي تركز على هذا النوع من الخدمات تستقطب عملائها بشكل أسرع وأقل تكلفة. يشهد هذا المجال أيضا ديناميكية في الابتكار وفي الاعتماد على طرق الدفع الجديدة، كما أنه مجال أقل خضوعا للضبط.

2) نموذج الأعمال القائم على إدارة الثروة

يقصد بها خدمة إدارة الثروة بشكل آلي، أو خدمة المستشار الآلي *Robo advisors*و هي أيضا من الخدمات الرائجة كونها توفر الاستشارة بتكلفة أقل بكثير من الاستشارة العادية أو إدارة الأعمال التقليدية. تعتمد الخدمة على مجموعة من الخوارزميات المصممة لاقتراح عرض من الأصول الاستثمارية بناء على تفضيلات المستثمر، وهو ملائم أكثر عند الاعتماد على الاستراتيجيات الساكنة في إدارة المحافظ.

3) نموذج الأعمال القائم على التمويل الجماعي

يشمل التمويل الجماعي ثلاثة أطراف: المبادر بالمشروع أو المقاول الذي يحتاج إلى التمويل ؛ المساهمون أو الأطراف المهتمة بالتمويل وبمثل تلك المشاريع ؛ الهيئة الوسيطة التي تتيح المعلومات وتسهم في تطوير صيغ تمويلية جديدة (هي الأكثر انتشارا) مثل:

- التمويل الجماعي القائم على المكافآت، الملائم للمؤسسات الصغيرة الابتكارية. حيث يسمح نظام المكافآت بدل الفوائد بتحسين الملاءة.
- التمويل الجماعي القائم على الهبات، لتمويل المشاريع الخيرية بشكل جماعي.
- التمويل الجماعي لحقوق الملكية، الملائم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تجد صعوبة في الحصول على التمويل البنكي بسبب متطلبات كفاية رأس المال.

4) نموذج الأعمال القائم على الإقراض

يعبر هذا النموذج عن توجه كبير لشركات التكنولوجيا المالية، غير أن هذه الشركات لا تقوم بالإقراض بل بتوفير المعلومات للأفراد والشركات الذين يريدون الدخول في عملية إقراض متبادل بأسعار فائدة متدنية ومن خلال إجراءات أقل تعقيدا. ومما سبق يتضح أن هذه الصيغة تشمل الإقراض الاستهلاكي والإقراض التجاري وتسمى "الند للند – *Peer to peer /P2P*" وضمن اقتصاد المعلومات هذا تقوم شركات التكنولوجيا المالية بربط الأطراف ببعضها البعض وتحصيل الرسوم.

5) نموذج الأعمال القائم على عمليات السوق المالي

يتم اقتراح نماذج جديدة تعمل عبر مجموعة من الخدمات والمنتجات المالية كالاستثمار والعملات والتجارة وإدارة المخاطر والبحوث. أكثر المجالات الواعدة هو التداول الالكتروني الذي يشمل التشاور وتبادل المعلومات ومقابلة أوامر البيع والشراء وتقييم المخاطر في الزمن الحقيقي، وكذلك أسواق الصرف والعملات بعد أن هيمنت عليها البنوك التقليدية سابقا. حيث خفضت شركات التكنولوجيا المالية من الحواجز والتكاليف عند دخول الأفراد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر العالم، حيث يباشر هؤلاء عملياتهم بتسعير آني وآمن عبر هواتفهم الذكية.

6) نموذج الأعمال القائم على خدمات التأمين

تسعى شركات التكنولوجيا المالية لضمان علاقات مباشرة بين المؤمن والزبون مع استخدام تحليل البيانات لتقييم المخاطر، وهذا المجال يعتبر الأكثر تعاونا بين شركات التكنولوجيا المالية وشركات التأمين التقليدية، حيث تستفيد هذه الأخيرة من البيانات المجمعة في تحليل المخاطر.

2. خصوصية نموذج الأعمال لشركات التكنولوجيا المالية

لبناء نموذج الأعمال لشركة ناشئة في مجال التكنولوجيا المالية يمكن وضع سؤالين محوريين محل اهتمام وبحث وبناء الاستراتيجية الملائمة حولهما:

- ما الذي يريده الزبون (الحاجة) ؟
- كيف يريده (الرغبة: الجودة والسعر) ؟

وللإجابة على هذين السؤالين بشكل عملي، أي بشكل يتميز بالسرعة والكفاءة، يمكن وضع نموذج يمر بالمراحل التالية[22]:

- اختيار تكنولوجيا رقمية معينة وإدماجها ضمن المنتج أو الخدمة المالية ؛
- قياس القيمة المحصل عليها من قبل الزبون ؛
- تعريف وتحديد أقسام السوق ؛
- ضمان تدفق مستمر للعائد ؛
- تحديد هيكل تكاليف ملائم ؛
- استرداد جزء من القيمة.

من خلال الشكل رقم (3) نلاحظ بعض التغير الحاصل في منظور الشركات نحو نموذج الأعمال، الذي لابد أن يستهدف تحقيق العوائد، والأرباح معبرا عنها بالمردودية، وخلق القيمة. إن هذه الشركات انتقلت من التركيز على التنظيم العمودي الذي يتمحور حول المنتج، إلى التنظيم الأفقي المتمحور حول الزبون. يجب أن يبنى النموذج حول أهمية المعلومة، الابتكار، الاجترافية في الاتصال، والاستفادة من أدوات التكنولوجيا.

شكل رقم (3): نموذج الأعمال و انتشار استخدام التكنولوجيا الرقمية

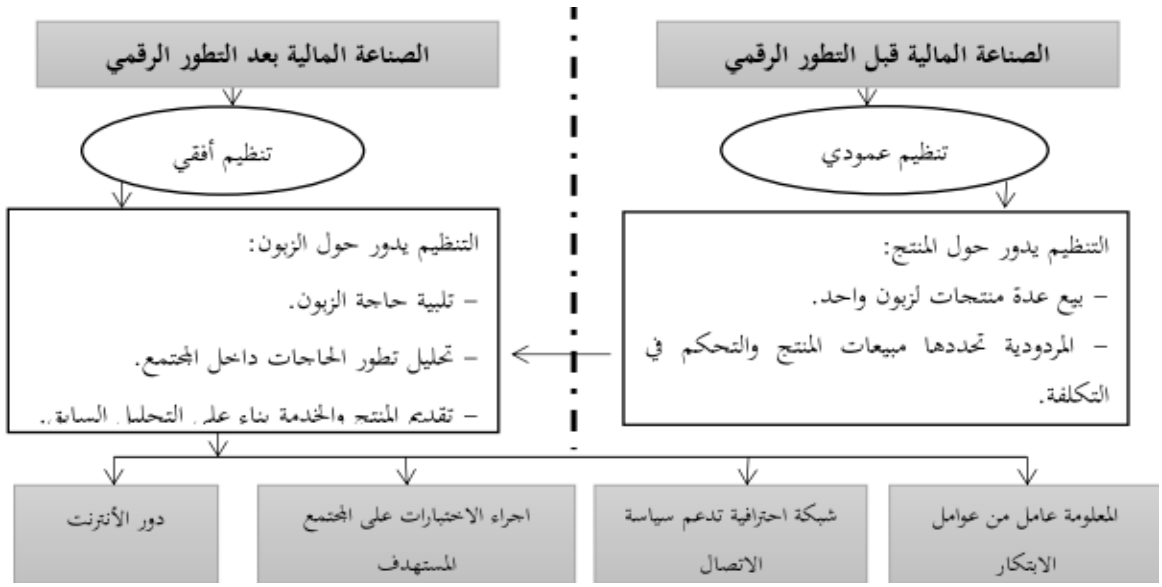

المصدر: من إعداد الباحثين****

يمكن فهم خصوصية النموذج أيضا من خلال تحليل بيئة الأعمال لشركات الكنولوجيا المالية، الشكل رقم (4) يبيّن أهم الأطراف ذات المصلحة والمساهمة في خلق القيمة: الشركات الناشئة، الحكومات، المؤسسات التقليدية، التكنولوجيا، العملاء. إن تحليل بيئة الأعمال ضروري لفهم ديناميكية التنافسية والتعاون في شركات التكنولوجيا المالية الناشئة والابتكارية، باعتبار التنافسية (كما يشير إليه الشكل رقم (5)) واحدة من الأبعاد الديناميكية لنموذج الأعمال. إلى أيّ مدى يمكن الحديث عن نظام تكافلي ضمن بيئة الأعمال هاته (هناك من يعتبر وجود هذا التكافل عاملا من عوامل نمو الصناعة) ؟ أو الحديث عن آثار التنافسية؟

الأطراف ذات المصلحة في صناعة التكنولوجيا المالية هي:

- الحليف الاستراتيجي للصناعة المالية والمتمثل في الصناعة التكنولوجية بحد ذاتها، وتحديدا الالكترونية والرقمية، ودور البرامج والشبكات في توسيع نطاق مستخدمي المنتجات والخدمات المالية. يمكن اعتبار التكنولوجيا رافعة تعدل الاستخدامات، تشجع على التعاون المشترك، وتسمح بالتركيز على الأنشطة الأعلى مردودية[23]: تحليل البيانات الضخمة، الحوسبة السخابية، العملة الافتراضية، الوسائط الاجتماعية، مطوري البرامج والتطبيقات.
- الشركات الابتكارية الناشئة بنماذج أعمالها الستة الرائجة : المدفوعات، إدارة الثروة، التمويل الجماعي، الإقراض، عمليات السوق المالي، خدمات التأمين.
- الحكومات، سلطات الضبط، الأطر التشريعية.
- العملاء الماليون: إنهم ليسوا نوعا معينا من الزبائن كزبائن البنك، بل أنواع مختلفة من الشرائح التي يمكن أن يشملها الدمج المالي.
- المؤسسات المالية التقليدية: البنوك، شركات التأمين، رأس المال المخاطر...

شكل رقم (4): بيئة الأعمال لشركات التكنولوجيا المالية

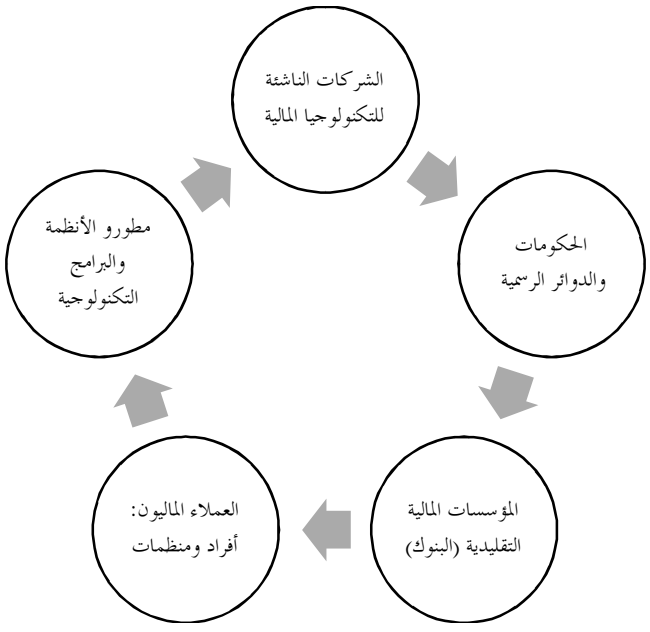

المصدر:

Lee, I. (**2016**). Fintech: Ecosystem and business models. Advanced science and technology letters. Vol 142. P58.

3. التغيرات في نموذج الأعمال لشركات التكنولوجيا المالية

لقد جلب نموذج الأعمال الالكتروني مفاهيم تجارية جديدة وغيّر في شكل سلسلة القيمة، ولكن الأهم من ذلك أنه جاء بمنطق جديد لخلق القيمة. هناك ثلاثة مجالات للتغيير وللتأثير على القيمة من خلال المنصات الالكترونية[24]:

1. **الميزة التنافسية:** ارتبطت الميزة التنافسية بإدارة الأصول أو الموارد النادرة والثمينة المادية وغير المادية، ولكنها في نموذج الأعمال القائم على المنصات الالكترونية ترتبط بمدى جذب مستخدمي تلك المنصات، إنه مجتمع واسع من متداولي المعلومات، وهم غالبا من يعرض الموارد من خلال الأفكار.
2. **تعظيم القيمة:** التثمين او تعظيم القيمة كان يتم من خلال المنتجات والخدمات المقدمة للعميل النهائي، أما حاليا فتعمل المنصات على تعظيم القيمة الإجمالية لبيئة الأعمال الآخذة في التوسع من خلال سيرورات مختلفة وعمليات دائرية، وتكرارية، تستند غالبا إلى تراكم نتائج الخبرة.
3. **سلسلة القيمة:** خلق القيمة كان يحدث عبر أمثلية سلسلة الإنتاج من الأنشطة، أما في ظل المنصات فيحدث من خلال التفاعل بين المنتجين والمستهلكين بعد تجميعهم.

إن التغيير في مفهوم خلق القيمة (من خلال تغيير مصادرها ومراحلها) لا يعزى إلى نموذج الأعمال المبتكر بحد ذاته، لأن نموذج الأعمال لا يزال يرتكز حول القيمة التي يخلقها الزبون النهائي، وإنما يمكن تفسيره من خلال التكنولوجيا الرقمية[25] التي وجدت أفضل استثماراتها في الصناعة المالية.

شكل رقم (4): الأبعاد الديناميكية لنموذج الأعمال

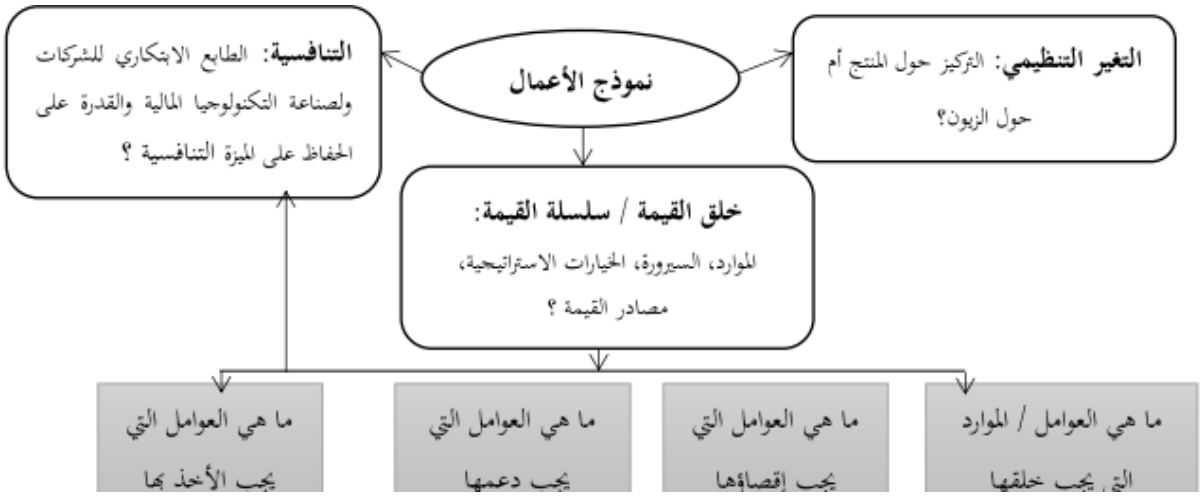

المصدر: من إعداد الباحثين*****

تحدد العوامل المؤثرة على المردودية (التي يجب خلقها، أو إقصاؤها، أو دعمها، أو الأخذ بها) في نموذج الأعمال للشركات التكنولوجية بما فيها "*Fin Tech*"مصادر المردودية ضمن هذا الاقتصاد الشبكي في النقاط التالية[26]:

- تنتج المردودية عن تطور استخدام المنتج: بناء السمعة مع الزبون الافتراضي يكسر الحاجز النفسي في هذه المعاملات الالكترونية.
- تنتج المردودية عن مدى الاهتمام بالنموذج: أهمية المعلومات والوصول السريع وغير المكلف إليها.
- ترتبط المردودية بالبنية التحتية التكنولوجية وبالقدرة على زيادة قيمة العرض عبر الأنترنت.

في الشكل رقم (5) نحاول مناقشة التأثيرات التي من المفترض أن تمارسها التكنولوجيا، ببنيتها التحتية الشبكية والبرامج والتطبيقات وكافة الوسائط المتاحة، على العوائد والتدفقات والقيمة. إن الآثار ذات الأهمية تبدو من خلال دور البنية التحتية التكنولوجية في تجميع وتخزين المعلومات وتحويلها إلى أصل يدار ويثمن ويسهم في خلق قيمة مالية واستراتيجية من خلال الميزة التنافسية وتميّز الخدمة المقدمة.

على الجهة الأخرى اكتساب هذه البنية التحتية لا يكون مجانا، بل يحتاج إلى إنفاق رأسمالي يتم إطفاؤه على المدى الطويل وعند اكتساب مستوى معين من الزبائن، بعد هذا المستوى من المفروض أن تكلفة البنية التحتية تنخفض وكذلك تكلفة اكتساب الزبائن. وعلى صعيد آخر يجب إعادة الإشارة إلى الأثر الايجابي لانخفاض التكاليف الثابتة المتعلقة بالتسيير عبر الشبكة دون حاجة إلى وجود مادي.

مع مرور الوقت يتضح أن الهوامش الإجمالية ترتفع بينما تنخفض تكلفة اكتساب العملاء لأن البنية التحتية تصبح قائمة ومكتسبة، يمكن الاستدلال على هذه الحالية بتجربة شركة *"Pay Pal"* التي استطاعت أن تخفض من تكلفة اكتساب العملاء بـــ 80 %، أمّا عدم الحاجة إلى وجود مادي أو لقاء مادي مع الزبائن فيمكنه تخفيض التكلفة بـــ 40 %. الأمر الذي من شأنه التخفيض في التكلفة النهائية على الزبون، إضافة إلى الاستفادة من عامل الوقت[27].

شكل رقم (5): تأثير التكنولوجيا على المردودية والقيمة

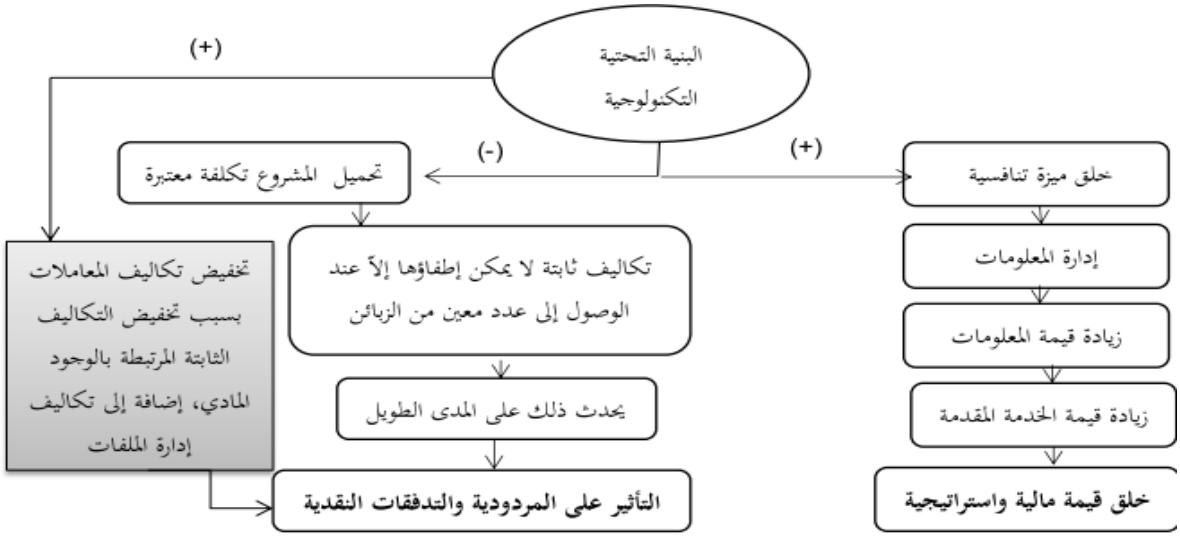

المصدر: من إعداد الباحثين******

وفقا لـــ *Anderson et Anderson (2002)*[28] فإن خلق القيمة حاليا يتم من خلال تسعة أنشطة جديدة من الشكل الجديد للوساطة المالية "*Réintermédiation*" هي: تجميع المعلومات حول الزبائن والعارضينوالمنتجات (البيانات الضخمة *Big Data/ Block Chain*) ، اقتصاديات الحجم والنطاق (تخفيض تكاليف المعاملات المالية إلى أدنى مستوياتها بسبب تخفيض التكاليف الثابتة المتعلقة بالوجود المادي للمؤسسات المالية التقليدية، بالإضافة إلى تخفيض الحواجز عند الدخول)، خدمات التوزيع، ضمان الجودة، عدم الكشف عن الهوية، وتصميم الخدمات حسب الطلب.

كما أن خلق القيمة متعددة الأبعاد: قيمة اقتصادية، قيمة مادية، قيمة معنوية، وقيمة اجتماعية يتطلب التحول من سلاسل القيمة إلى شبكات القيمة، في ظل المجتمعات الشبكية[29]، أو خلق قيمة مشتركة عبر سلسلة القيمة من خلال التكافلية والتعاون.

النتائج والتوصيات:

من خلال العرض السابق ومحاولة قراءة نموذج الأعمال الالكتروني المعمول به في شركات التكنولوجيا المالية، وتغطية هذه الأخيرة لكل المنتجات والخدمات التي كانت حكرا على البنوك وشركات التأمين وصانعي السوق، يمكن القول أن المالية تمر بالفعل بتغيرات هيكلية سريعة، يحتاج الكثير منها إلى الإضاءة عليه، دراسة ونقدا وتحليلا لما يترتب عنه من آثار قوية على المفاهيم الأساسية الشائعة.

من حيث المبدأ يبقى نجاح نموذج الأعمال، كنموذج اقتصادي أو نموذج للعوائد، مرهونا بقدرته على تحقيق العوائد، التوازن، وتحقيق المردودية، وهو المنطق الاقتصادي الذي تعمل به كل المنظمات الربحية. وتبقى قوته مرهونة بقدرته على التكيف مع التغيرات التي تطرأ على بيئة الأعمال. ولذلك فإن الأبعاد الديناميكية لنموذج الأعمال تشمل التنافسية، التغير التنظيمي، والقدرة على خلق القيمة: أي ريادة السوق من خلال خلق ميزة تنافسية والإبقاء عليها من خلال الابتكار والسبق، التركيز على الزبون وعلى سياسة قوية للاتصال، والبحث عن مصادر بديلة للعائد مع التخفيض المستمر للتكاليف.

بناء على ما سبق يمكن أن توصي هذه الدراسة بما يلي:

- الاستمرار في رصد التغيرات الديناميكية التي تحصل في عالم صناعة التكنولوجيا المالية، واستخدام أدوات التحليل الاستراتيجي لفهم التغير في سلسلة القيمة، وهو التغير الذي يفرض تبني نموذج أعمال مناسب لبيئة الأعمال التي تنتقل فيها الروابط والعلاقات بين التنافسية والتكافل.
- العمل على إجراء دراسات ميدانية لتحليل الفروق بين المردودية والقيمة في شركات التكنولوجيا المالية والبنوك، لمعرفة مدى استمرار صمود هذه المؤسسات المالية التقليدية أمام الطابع الابتكاري المخاطر لشركات التكنولوجيا المالية.

الاحالات والمراجع

[1]التكنولوجيا المالية في الشرق الأوسط وشمال افريقيا: توجهات قطاع الخدمات المالية، تقرير صادر عن مركزي ومضة وبيوفرت، **2017**

[2]نفس المرجع السابق.

[3]**Lacassé**, R-M. **Lambert**, B. and **Luza**, J. D. C. (**2016**, Jul). FinTech invasion: significant turbulence in perspective. International journal of innovation and scientific research. Vol 25. Issue 2. pp. 457-465.

[*]هي الشركات الناشئة المبتكرة، تتميز بطاقة كامنة للنمو ودرجة مخاطر عالية وقدرة على الابتكارية، وهي في مرحلة تجريب المنتج، الخدمة، أو النموذج.

[4]**Villeroy De Galhau**, F. (**2016**). Construire le triangle de compatibilité de la finance numérique : innovations, stabilité, régulation, in la stabilité financière à l'ère numérique, revue de la stabilité financière, Banque de France, 04/2016, pp8.9

[5]التكنولوجيا المالية في الشرق الأوسط وشمال افريقيا: توجهات قطاع الخدمات المالية، مرجع سابق، ص 10

[6]**Oshodin**, O. and Al. (**2017**). Is FinTech a disruption on a new eco-system ? An exploratory investigation of bank's response to FinTech in Australia, Australian conference on information systems, Hobart, Australia.

[7] **Narain**, A. (**2016**, Sep). Les deux visages du changement : Les nouvelles technologies financières ouvrent la voie à des changements promoteurs mais aussi semés d'embuches, Finances et développement FMI : L'envol de la technologie intelligente, https://www.imf.org/external/pubs/ft/fandd/fre/fda.htm

[8]**Villeroy De Galhau**, F. (**2016**). Op cit.

[9]ناردين عبد الله، التوجهات التقنية المرتقبة في 2018، تاريخ الاطلاع 2018/01/16 على الساعة 18:51 – www.payfort.com

[10]**Griffoli**, T. M. (**2017**, Sept). Finance de pointe : Les nouvelles technologies vont remodeler le secteur des services financiers, Finance et développement : la coopération mondiale à rude épreuve, www.imf.org/external/pubs/ft/fandd/fre/2017/09/index.htm

[11]**Magnuson**, W. (**2017**). Op cit

[12]التكنولوجيا المالية في الشرق الأوسط وشمال افريقيا: توجهات قطاع الخدمات المالية، مرجع سابق، ص 12

[13]**Lejoux**, C. les Fin Tech, un défi pour la règlementation financière, la tribune, 29/01/2016, consulté le 24/09/2017http://www.latribune.fr

[14]**Narain**, A. (**2016**, Sep). Op cit

[15]للتعرف أكثر على صعوبة فهم المخاطر المرتبطة بالتكنولوجيا والرقمية وصعوبة إدارة المخاطر من الناحية الكمية راجع:

El karoui, N. (**2014**). La gestion des risques est-elle devenue trop complexe ? rapport moral sur l'argent dans le monde, p331…340.

[16]**Sahut**, J-M. et **Lantz**, J-S. (**2011**). Quel business model et performance pour les banques par internet : Management prospective Ed, N°42, pp. 232-246, p 232.

[17]سعد غالب ياسين (2005). إدارة المعرفة وشبكات القيمة، دراسة حالة شركة*Quicken.com*، عمان .

[18]**Bouchina**, P.P. (**2011**). Modèles d'affaires pour créer de valeur dans l'industrie du disque : mémoire MBA. Université du Québec, Canada, p 21.

[**]قد نجد المصطلحات التالية للتعبير عن النموذج الالكتروني والرقمي…. Business model en ligne, BM sur internet, BM sur le web

[19]**Sahut**, J-M. et **Lantz**, J-S. Op cit, p232-234

[20]**Bouchina**, P.P. (**2011**).Op cit, p 7.

[***]Réintermédiation/ Méta-médiation

[21]**Lee**, I. (**2016**). FinTech: Ecosystem and business models. Advanced science and technology letters. Vol 142. PP 57-62.

[22]**Lacassé**, R-M. **Lambert**, B. and **Luza**, J. D. C. (**2016**, Jul).Op cit.

[****] الفكرة مستوحاة من :

DE Vauplane, H. (**2015**). La FinTech ou l'apparition d'un nouveau business model bancaire : alternatives économiques,https://blogs.alternatives-economiques.fr/vauplane/2015/04/22/la-fintech-ou-l-apparition-d-un-nouveau-business-model-bancaire

Hayek, A. (**2009**). Les business models de l'internet pour réussir : thèse professionnelle, master HEC Paris, pp 25, 26

[23]**DEL Ponzo**, A. (**2016**). Option finance, in, la transformation digitale des entreprises, p 7, http://www.indexpresse.fr/wp-content/uploads/2016/09/La-transformation-digitale-des-entreprises.pdf

[24]**Vadcar**, C. et **Biacabe**, J. L. (**2017**, J). Création de valeur dans le monde numérique : transformer l'action économique, étude éditée par l'institut FreidLand, p 36

[25]Ibid, pp 35, 36

[*****]**Sahut**, J-M. et **Lantz**, J-S. (**2011**). Op cit.

[26]**Sahut**, J-M. et **Lantz**, J-S. (**2011**). Op cit, p 239.

[27]Cutting through the finTech noise: Markers of success, imperatives for banks, Global Banking Practice, **2015**, https://www.mckinsey.com

[******]الفكرة الأساسية مستوحاة من**Sahut**, J-M. et **Lantz**, J-S. (**2011**). Op cit

[28]**Bouchina**, P.P. (**2011**).Op cit, p 21

[29]سعد غالب ياسين، مرجع سابق.

الإهتمامات البيئية في إطار المسؤولية الإجتماعية في المؤسسات الإقتصادية

–دراسة حالة شركة Condor للصناعات الإلكترونية والكهرومنزلية–

Environmental interests in the context of social responsibility in economic institutions

–Case Study of Condor for Electronic and Electro –

بن علي آمال
جامعة مستغانم
b.amel33@yahoo.fr

مسعودي زكرياء
جامعة الوادي
Pr.zakaria.messaoudi@gmail.com

Received: 05/11/2017 *Accepted: 13/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بالمسؤولية الإجتماعية إتجاه أصحاب المصلحة وإلتزام المؤسسات الإقتصادية بها وبالخصوص إتجاه البيئة التي تنشط فيها في سبيل المساهمة في التنمية المستدامة، كما تطرقت إلى أهم الأسباب التي تدفع بالمؤسسة الإقتصادية للإهتمام بذلك، حيثوصلت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن شركة Condor من الشركات التي تأخذ بعين الإعتبار البيئة التي تنشط فيها من خلال مجموعة من النشاطات تصب في حماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية،حيث تمكنت الشركة من الحصول على شهادة ISO 14001 الخاصة بنظام إدارة البيئة سنة 2011، إضافة إلى تحسين صورتها بفعل تأثير ذلك بشكل إيجابي على سمعتها لدى المجتمع والدولة.

رموز jel: M14- L16-Q57–L16.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الإجتماعية– المؤسسة الإقتصادية – البيئة – شركة Condor.

Abstract:

This study aims at introducing social responsibility towards the stakeholders and the commitment of the economic institutions, especially the direction of the environment in which they are active in order to contribute to sustainable development. The study also pointed to the most important reasons why the economic institution is concerned. Which takes into account the environment in which it is active through a range of activities aimed at protecting the environment and conserving natural resources.

ISO 14001 for the Environment Management System in 2011, as well as improving its image by positively influencing its reputation in society and the state.

(JEL) Classification:M14- L16 – Q57- L16.

Keywords: Social Responsibility - Economic Corporation - Environment - Condor.

مقدمة

تهدف المؤسسات الإقتصادية على إختلاف طبيعة نشاطها إلى تحسين وتطوير أدائها الاقتصادي تعظيما للأرباح لضمان النمو والاستمرارية، ولبلوغ ذلك لابد عليها من الأخذ بعين الإعتبار الأطراف التي تتعامل معها (أصحاب المصالح) خلال نشاطها أي الإلتزام بالمسؤولية الإجتماعية اتجاه أصحاب المصالح ويتعلق الأمر بكل من حملة أسهم أو شركاء، وموردين وموزعين وزبائن وأيضا العاملين وأسرهم والبيئة المحيطة والمجتمع ككل وذلك بضمان حقوقهم والإهتمام بهم وتعظيم المنفعة لديهم في المؤسسة فكل ذلك سيرجع بالإيجاب على المؤسسة وستتمكن من تحقيق أهدافها في المدى الطويل.

تعد البيئة أحد العناصر المكونة للمسؤولية الإجتماعية والتي لابد على المؤسسات أن تأخذها بعين الإعتبار خلال نشاطها والتي تدخل ضمن المساهمة في التنمية المستدامة سواء بشكلها الطوعي أو عن طريق الالتزام بالتشريعات التي تنص على حماية البيئة وذلك نظرا لتلك الأثار السلبية التي تحدثها هذة المؤسسات خلال نشاطها من تلوث واستنزاف للموارد الطبيعية والتي تهدد صحة وأمن المجتمع الذي تنشط فيه.بالتالي فغن المؤسسات أحد الأطراف ذات العلاقـــة بذلك أي (الحكومات، المؤسسات، والمجتمع) والتي لابد أن تعمل نحو تطوير الجهود والأدوار لجعل هذه المسؤولية أكثر فاعلية.

وعلى ضوء ما سبق جاءت إشكالية الدراسة على النحو التالي:

ماهي أهم النشاطات التي تقوم بها المؤسسات الإقتصادية كإلتزام بالمسؤولية الإجتماعية إتجاه البيئة التي تنشط فيها؟ وماهي الأسباب التي دفعتها لذلك؟

فرضيات البحث :

1. يعد الجانب البيئي أحد العناصر المكونةللمسؤولية الإجتماعية في المؤسسات الإقتصادية.
2. هناك إلتزام بالمسؤولية الإجتماعية إتجاه البيئة التي تنشط فيها في شركة **Condor**.

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى محاولة إبراز التزام المؤسسات الإقتصادية ومراعاتها للجانب البيئي في إطار إلتزامها بالمسؤولية الإجتماعية، إضافة إلى تقديم أهم يمكن أن تقدمه هذه المؤسسات للبيئة التي تنشط فيها، بتطبيق ذلك على شركة **Condor** إلكترونيكس ببرج بوعريريج، محاولين استخلاص النتائج وتقديم توصيات.

منهج البحث :

اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي من أجل تكوين الجانب النظري للدراسة من خلال وصف المفاهيم المتعلقة بموضوع المسؤولية الإجتماعية في المؤسسات الاقتصادية والمسؤولية البيئية على وجه الخصوص، كما تم الإعتماد على المنهج الاستقرائي من خلال تحليل البيانات استنادا على مجموعة من المقابلات الشخصية والوثائق الداخلية لشركة **Condor** والمتعلقة بالإهتمامات البيئية.

هيكل البحث:

ولمعالجة إشكالية الدراسة تم تقسيمها إلى المحاور التالية:

أولا: الإطار النظري للمسؤولية الإجتماعية والبيئية في المؤسسات الإقتصادية.

ثانيا: دوافع إهتمام المؤسسات الإقتصادية ببرامج المسؤولية الإجتماعية إتجاه البيئة.

ثالثا: دراسة حالة شركة Condor للصناعات الإلكترونية والكهرومنزلية.

أولا: الإطار النظري للمسؤولية الإجتماعية والبيئية في المؤسسات الإقتصادية.

1- التعريف بالمسؤولية الاجتماعية للمنظمات:

لقد تعددت تعاريف المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات، بحيث لا يوجد تعريف ثابت واحد ورسمي متفق عليه إلا أنها تميزت كلها بالواقعية والديناميكية عبر الزمن، وفيما يلي عرض لبعض من التعاريف:

1.1- تعريف الغرفة التجارية العالمية:

عرفت الغرفة التجارية العالمية المسؤولية الاجتماعية على أنها "جميع المحولات التي تساهم في تطوع المؤسسات لتحقيق تنمية ذات اعتبارات أخلاقية واجتماعية، وبالتالي فالمسؤولية الاجتماعية تعتمد على المبادرات الحسنة من المؤسسات دون وجود إجراءات ملزمة قانونيا، ولذلك فان المسؤولية الاجتماعية تتحقق ومن خلال الإقناع والتعليم"[1].

2.1- تعريف البنك الدولي:

لقد عرف البنك الدولي المسؤولية الاجتماعية على أنها: إلتزام أصحاب الأعمال التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة، وذلك من خلال العمل مع العاملين وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل لتحسين مستوى المعيشة بطريقة تخدم التجارة والتنمية في آن واحد[2].

3.1-تعريف منظمة المقاييس العالمية ISO للمسؤولية الاجتماعية:

عرفتها على أنها "مسؤولية المنظمة عن الآثار المترتبة لقراراتها وأنشطتها على المجتمع والبيئة عبر الشفافية والسلوك الأخلاقي المتناسق مع التنمية المستدامة ورفاه المجتمع فضلا عن الأخذ بعين الاعتبار توقعات المساهمين (ISO26000)[3].

- وتعرف أيضا بأنها هي تلك المسؤولية التي تهتم بها منظمات الأعمال والتي تؤثر برامجها على مجموعات اقتصادية واجتماعية من أصحاب المصالح (العمال، الزبائن، الدائنون، مستهلكون، البيئة والمجتمع المحلي...)،وقدرتها على تلبية توقعاتهم[4].

بناء على ما تقدم يمكن تعريف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات على أنها: استجابة المؤسسات الإقتصادية لمطالب أصحاب المصالح (العمال، الزبائن، حملة الأسهم، مستهلكون، البيئة والمجتمع ككل) وتوقعاتهم الاقتصادية والقانونية والأخلاقية، والتي سيكون لها تأثير ايجابي في المدي الطويل.

2-أصحاب المصالح في المؤسسات المعنيين بالمسؤولية الإجتماعية:

تمارس منظمات الأعمال مسؤوليتها الاجتماعية اتجاه أصحاب المصالح بتحقيق مجموعة من الأهداف متعلقة بمطالبهم كما يلي[5]:

1-الملاك: تحقيق اكبر ربح، تعظيم قيمة الأسهم، رسم صورة محترمة للمنظمة في بيئتها، حماية أصول المنشأة، زيادة حجم المبيعات.

2-العمال: رواتب وأجور مجزية، فرص التقدم الوظيفي، تدريب وتطوير، عدالة وظيفية، ظروف عمل مناسبة، رعاية صحية، امتيازات وظيفية،...الخ.

3-المستهلكون: تقديم منتجات ذات جودة عالية، أسعار مناسبة، سهولة وتيسير الحصول على السلعة، الإعلان الصادق، منتجات آمنة للاستعمال، إرشادات استخدام للسلعة وكيفية التخلص منها بعد استعمالها.

4-المنافسون: منافسة عادلة ونزيهة، عدم جذب العاملين من منظمة لأخرى بوسائل غير نزيهة، التقيد بالأنظمة والقوانين التي تحافظ على نزاهة المنافسة.

5-الممونون: الصدق في التعامل مع المجهزون لضمان استمرارهم في تزويد المنظمة بالتجهيزات والمواد اللازمة، تسديد الالتزامات المالية.

6-المجتمع: المساهمة في دعم البنى التحتية، توفير فرص عمل، دعم الأنشطة الاجتماعية، توظيف ذوي الحاجات الخاصة، المصداقية في التعامل مع القضايا الاجتماعية، توفير المعلومات الصحيحة والكاملة لأفراد المجتمع، احترام عادات وتقاليد المجتمع.

7-البيئة: الحد من تلوث الهواء والماء والتربة، الاستخدام الأمثل للموارد، زيادة المساحات الخضراء، عدم تقديم المنتجات الضارة.

8-الحكومة: الإلتزام بالتشريعات والقوانين، احترام تكافؤ الفرص، تسديد الالتزامات المالية والضريبية، المساهمة في دعم أنشطة البحث والتطوير، المساهمة في دعم السياسات الحكومية في القضاء على البطالة، المساعدة في إعادة التأهيل والتدريب للعاملين.

9-الجماعات الضاغطة: التعامل الصادق مع الصحافة، واحترام أنشطة جماعات الضغط المختلفة، احترام دور جمعية حماية المستهلك.

3- المسؤولية البيئية أحد أبعاد المسؤولية الإجتماعية:

1.3-مفهوم المسؤولية البيئية:

يمكن توضيح مفهوم المسؤولية البيئية فيما يلي6:

نظرا لتعدد الأنشطة ذات المضمون البيئي والاجتماعي للفرد، والمجتمع على حد سواء استصعب أمر تحديد مفهوم المسؤولية البيئية وذلك بسبب الطبيعة المتغيرة لهذه الأنشطة، إلا أنه هنالك محاولات عديدة لدراسة هذا النوع من السلوك البيئي للتعرف على المجالات التي تتأثر بهذا السلوك، حيث تتمثل هذه المجالات اعتمادا على استقصاء المساهمات التي بذلت في شأن تحديد مجالات وحدود المسؤولية الإجتماعية، ومقارنة تلك المجالات بما هو قائم فعلا للتعرف على أهمية كل مجال من حيث الاستجابة له علميا، لما يعكسه هذا من إدراك لتأثيره على الأداء البيئي، تقسم مجالات المسؤولية البيئية للمؤسسة حسب ايستيو (ESTEO) إلى ما يلي:

-مجال المساهمات العامة.

-مجال الموارد البشرية.

-مجال الموارد الطبيعية والمساهمات البيئية.

-مجال مساهمات المنتوج أو الخدمة.

2.3-عناصر المسؤولية البيئية:

تتكون عناصر المسؤولية البيئية من ثلاث مرتكزات رئيسية وهي كالآتي7:

التعهدات البيئية، إدارة الموارد والطاقة، المراعاة الفعلية لمتطلبات أصحاب المصالح، ويمكن تفصيل هذه العناصر فيما يلي :

1-التعهدات البيئية:

وتكون المؤسسة ذات مسؤولية بيئية إذا حققت ما يلي: تبني رؤية مؤسسية شاملة تهدف إلى دعم حماية البيئية، اتخاذ حماية البيئة والمحافظة عليها كاستراتيجية ذات أولوية، تبني مبادئ التدابير الوقائية، العمل على أساس أن العمليات الإقتصادية تكون محدودة للنظام البيئي، إضافة إلى معرفة إذا ما كانت منتجاتها وخدماتها لها قيمة بيئية أو اجتماعية ومراعاة هذه الخاصية عند اتخاذ قراراتها، والعمل على جعل قراراتها متكاملة ومتناسقة مع الإجراءات الحكومية، وتشجيع الثقافة المؤسسية التي تسمح بتدعيم القيم البيئية.

2-إدارة المـــوارد والطاقـــة:

وفي هذا الإطار يمكن ذكر النقاط التالية: استغلال الموارد الطبيعية بكفاءة، إنتاج واستعمال الموارد المتجددة بكفاءة، اعتمـــاد وتطبيق أنظمة الإنتاج الصحيحة، إعداد تقييم للأداء من أجل تحقيق إستمرارية النمو ودمج التكاليف والفوائد البيئية الإجمالية.

3-المراعاة الفعلية لأصحاب المصالح:

تكون المؤسسة مسؤولة بيئيا على أساس هذه النقطة إذا قامـــت بالإلتـــزام بمبـــادئ أولويـــة الإفصاح والإعلام للسلطات والمنظمات المحليـــة، قبول محاسبة المنظمـــات وغيرها من أصحاب المصالح على مسؤوليتها البيئيـــة الماضية الحاضرة والمستقبلية، إضافة إلى الإلتـــزام بشـــفافية الإفصاح عـــن تأثيرهمـــا البيئيـــة الحقيقيـــة،

-تقديم التقارير الدوريـــة لأصحاب المصـــالح حـــول تأثيراتهـــا البيئيـــة الحقيقيـــة، ويعتـــبر تبـــني المســـؤولية البيئيـــة في المؤسسة الصناعية ضرورة في عصـــرنا هـــذا رغـــم عـــدم وجوبـــه قانونيـــا، حيـــث صـــار المنـــتج البيئـــي مطلـــوبا عالميـــا ومـــن المتطلبـــات الأساسية، لهذا نجد أن المؤسسة الصناعية تدمج هذه المسؤولية في الظاهر طوعيا لكن الأصل فيها طابع الإجبار.

5- المواصفة العالمية البيئية ISO14000 :

سنتعرف على هذه المواصفة من خلال ما يأتي8:

على إثر النجاح الذي عرفته المنظمة الدولية للتقييس **International Standards Organisation** في مجال إدارة الجودة، عمدت إلى إصدار مواصفة خاصة بمجال إدارة البيئة في المؤسسة لتكون قادرة على:

- وضع مدخل عام لإدارة البيئة مماثل للمواصفة إدارة الجودة ISO9000 .
- تعزيز قدرة المؤسسة على ترسيخ التحسين في ألداء البيئي.
- تسهيل التجارة الدولية عن طريق تخفيض و إزالة الحواجز التجارية .

ويمكن تعريف المواصفة ISO14000على أنها "مواصفات موثقة تستدعي من المنظمة المساهمة في الحفاظ على استخدام المواد الأولية و إنتاج و معالجة و تصريف الفضلات الخطيرة . "و تهدف هذه المواصفات إلى:

- مساعدة المؤسسات على وضع الأهداف و السياسات الخاصة بها في مجال البيئة.
- إلتزام المؤسسات بالإعلان عن سياستها البيئية.

- تشجيع المؤسسات في سعيها للحصول على شهادة المطابقة من الجهات المختصة بشأن السلامة البيئية .وكونت سنة 1991(ISO ITC.207)و تتكون من :
- لجنة أنظمة الإدارة البيئية .
- لجنة التدقيق البيئي و عالقات التحقيق البيئي.
- لجنة الملصقات البيئية.
- لجنة تقييم الأداء البيئي.
- لجنة تقييم دورة حياة المنتوج.
- لجنة المصطلحات و التعاريف

وفي عام 1994 أصدرت سلسلة المواصفات البيئيةISO 14000 بشكلها النهائي، والتي تم مراجعتها في الإصدار الثاني 2004.

ثانيا:دوافع إهتمام المؤسسات الإقتصادية ببرامج المسؤولية الإجتماعية إتجاه البيئة:

1- أهم برامج المسؤولية الإجتماعية للمنظمات اتجاه البيئة:

إن المسؤولية الاجتماعية للمنظمات اتجاه البيئة، والتي يطلق عليها عادة "المسؤولية البيئية للمنظمات "يقصد بها تلك المساهمات الطوعية والإجبارية الملقاة عاتقها اتجاه البيئة وتحقيق استدامتها، فمن أهم المساهمات التي تقوم بها منظمات الأعمال تجاه البيئة نجد[9]:

-العمل على تفادي والتقليل من مسببات تلوث الهواء والأرض والمياه وإحداث الضوضاء.

-تقديم منتجات ذات تصميم أخضر بطريقة تؤدي إلى تقليل المخلفات عند تشغيلها.

-تسيير النفايات والعمل بنظام الرسكلة للتقليل من أثارها السلبية على البيئة.

-الاستخدام العقلاني للمواد الخام ومنع الاستخدام التعسفي لها.

-الاستغلال الرشيد لمصادر الطاقة.

-المساهمة في البحث عن الطاقات البديلة النظيفة واكتشافها.

-المبادرة في تمويل المشاريع المتعلقة بالبيئية كإنشاء الحدائق والمحميات الطبيعية وحماية التنوع البيولوجي والغابات.

3-أهم الأسباب التي تدفع المؤسسات الإقتصادية للإهتمام بالبيئة التي تنشط فيها:

يمكننا رصد أهم هذه الدوافع فيما يلي[10]:

- **الإلتزام بالتشريعات** :يسود العالم اليوم تزايد ملحوظ في سياسة حماية البيئة وإستراتيجيتها والتشريعات واللوائح التنظيمية لتنفيذها، وفي نفس الوقت هنا كأكثر على تحقيق الالتزام بالتشريعات واللوائح وبطرق مبتكرة في أحيان كثيرة تختلف في من طلقاتها عن الأسلوب التقليدي لتحقيق الالتزام عن طريق السيطرة، مثل أسلوب الاتفاقيات الطوعية بين أجهزة تحقيق الالتزام والمنشآت الصناعية، والتدقيق في تحديد المسؤولية المدنية أو الجنائية في أحداث التلف البيئي، وتقييم حجم التعويضات المطلوبة لإصلاح التلف، أو ابتكار أساليب جديدة قائمة على آليات السوق لتحقيق الالتزام أو تقديم حوافز اقتصادية لتنشيط جهود الالتزام ومن ثم فلابد من الاعتماد على نماذج مبتكرة لتحقيق الالتزام تقوم على جهد مشترك والتزام طوعي في جو من الصراحة والمكاشفة واقتناع كل الأطراف بأهمية أهداف هذا التعاون لتحقيق الالتزام بالتشريعات السائدة.

وفي ما يلي الإطار القانوني لحماية البيئة في الجزائر[11]:

لقد تضمنت المواثيق الجزائرية على حماية البيئة كما نص ذلك ميثاقي 1976 و 1986 و يعتبر المرسوم التنفيذي رقم 83-03 المؤرخ في 5 فبراير 1983 بداية ظهور الاهتمام البيئي عقب ظهور بوادر للتدهور البيئي ،وكان هدف هذا المرسوم تنفيذ سياسة وطنية لحماية البيئة ترمي إلى:

- حماية الموارد الطبيعية واستخلاف هيكلة وإضفاء القيمة عليها.
- تحسين إطار المعيشة ونوعيتها.
- اتقاء كل أشكال التلوث ومكافحة أضراره.

بعد هذا دخلت البيئة في السياسات العامة للبلد ،وتوالت القوانين الهادفة إلى حماية البيئة من مختلف الجوانب.

- **تزايد الوعي بأهمية الحفاظ على البيئة** :تزايد الوعي بأهمية الحفاظ على البيئة وتزايد الضغط الشعبي على الأجهزة الحكومية والمنشآت الصناعية لوقف التلوث وإصلاح التلف البيئي مما فرض على المنشآت الصناعية اهتمام امتزايدا بالاستجابة لهذا الضغط وتحسين صورة المنشأة وإظهارها بمظهر التنظيم الوطني الحريص على مصلحة الوطن، خصوصا وأن الضغط يأخذ الآن أشكالا جديدة مثل إشهار الأداء البيئي للمنشأة في وسائل الإعلام أو متابعته أوحتى مقاطعة منتجاتها.
- **المنافسة** :عزوف المستهلكين عن منتجات المنشأة ذات الأداء البيئي المتدهور يؤدي إلى إضعاف وضعها التنافسي، هذا الضعف التنافسي ناجم أيضا عن ارتفاع تكلفة إنتاجها نظرا لما يصاح بسوء الأداء البيئي من هدر في الموارد والطاقة وتدهور

في نوعية المنتجات، أما على المستوى الدولي فان عولمة النشاط الإنتاجي والاقتصادي في عالم اليوم والاتفاقيات الدولية الت يتحكم الأداء البيئي للدولة ومنشآتها قد تنتهي باستبعاد إنتاج المنشأة الملوثة من السوق العالمية نتيجة لتشريعات ولوائح تنظيمية تصدر في أقطار بعيدة جدا عن دولة المنشأة، لا تملك هذه الأخيرة أن تتدخل في شأنها، باعتبارها مسائل خاصة بالسيادة الوطنية، وهناك اليوم قائمة يتزايد طولها للمواد المحظور استخدامها في العالم لأسباب بيئية أو صحية، وقد يبدو لأول وهلة أنه ليس لهذه الإجراءات تأثير على السوق المحلية، إلا أن مسألة المنافسة في السوق الدولية مسألة تستحق أن تعالج بمزيد من التفصيل والاهتمام.

- **الاعتبارات المالية:**

-الخسائر الناجمة عن الحوادث ذات الآثار البيئية خارج حدود المنشأة.

-تحديد التصريفات ومخلفات الإنتاج وفرض الضرائب أو الرسوم عليها.

-مواقف البنوك وشركات التأمين من المنشأة وما قد يؤدي إليه من ارتفاع تكلفة الاستثمارات أو رسوم التأمين.

- عدم تحقيق الوفر في الخامات والسلع الوسيطة والطاقة الناجم عن استخدام أساليب إنتاج لاينتج عنها تلوث.

- **متطلبات سوق التصدير** :ممثلو الدول النامية لم يشاركو بشكل جدي في صياغة المواصفات ومقاييس جودة البيئة إلا أنه في النهاية لابد من الالتزام بها لدعم قدرة هذه الدول على التصدير.

ويتوقف تطبيق هذه المواصفات على المستوى التكنولوجي ومستوى التنمية الاقتصادية في الدولة ومؤسساتها المنتجة ويتوقع أن تطبيق نظم الإدارة البيئية سيزيد من القدرة التنافسية في السوق العالمية.

ثالثا: دراسة حالة شركة Condor:

تعد شركة **Condor**إحدى الشركات الجزائرية الرائدة في الصناعات الإلكترونية والكهرومنزلية بمنتجات عالية الجودة والتي شهدت تطورا منذ بداية نشاطها، حيث أنها تولي إهتمامات كبيرة للبيئة التي تنشط بها في إطار المساهمة في التنمية المستدامة، وهذا ما سنتعرض له فيما يلي[12]:

1-التعريف بالشركة:

شركة كوندور**Condor**أو باسمها التجاري عنتر للتجارة" **Anter Trade**، شركة إقتصادية خاصة كبيرة الحجم تختص بإنتاج وتسويق الأجهزة الإلكترونية و الكهرومنزلية، تنتمي إلى مجموعة بن حمادي**Groupe Ben Hamadi**شكلها القانوني أصبح في جوان **2002** هو" **SPA** "مؤسسة خاصة ذات الأسهم حيث تنشط وفقا لأحكام القانون التجاري، حيث تحصلت على السجل التجاري في أفريل2002، وبدأ نشاطها الفعلي في فيفري 2003 ، يتواجد مقرها الرئيسي بالمنطقة الصناعية ببرج بوعريريج، تتربع على

مساحة إجمالية تقدر ب:80104م^2 وهي بملكية كاملة للمؤسسة، يبلغ عدد عمالها أكثر من 4000 عامل موزعين على الوحدات والمصالح حسب التخصص.

شركة**Condor**هي إحدى المؤسسات المكونة لمجموعة بن حمادي التي تحتوي على عدة وحدات هي: مؤسسة**Argilor**وهي وحدة لإنتاج الأجر-مؤسسة**Gerbior**وهي وحدة لإنتاج القمح الصلب ومشتقاته- مؤسسة**Polyben**وهي وحدة لإنتاج الأكياس البلاستيكية- مؤسسة**Gemac**وهي وحدة لإنتاج البلاط ومواد البناء.

حيث مرت شركة**Condor**بمراحل حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن، حيث شهدت المرحلة الأولى الشراء للبيع، أما المرحلة الثانية شراء المنتج مفككا جزئيا حيث تقوم الشركة بشراء المنتجات مفككة جزئيا، لتقوم بعد ذلك بتركيبها، أما المرحلة الرابعة الإنتاج حيث أنه في هذه المرحلة وبعد الاستفادة من المراحل السابقة، أصبحت شركة**Condor**تتحكم في تقنيات تركيب الأجهزة، وبعد تحديد المكونات التي يمكن شراؤها محليا، أو إنتاجها ذاتيا، لم يبق لها سوى أن تسجله بعلامة تجارية خاصة بها، وذلك عن طريق شراء التراخيص.

2-أهم البرامج التي تقوم بها الشركة كمسؤولية إجتماعية اتجاه البيئة:

يعد موضوع حماية البيئة أحد أهم إهتمامات شركة **Condor**من خلال مجموعة من الأنشطة التي تقوم بها خلال قيامها بنشاطها ما مكنها من الحصول على شهادة **14001**: **ISO**والخاصة بنظام إدارة البيئة في سنة**2011**، وذلك نظرا للمجهودات المبذولة المتعلقة بحماية البيئة أهمها[13]:

- تقوم شركة **Condor**بحملات توعية للحفاظ على البيئة وإحترام القوانين البيئية.
- جمع النفايات والفضلات الصناعية ومواد التغليف والكارتون وغيرها والتخلص منها في أماكنها المخصصة للتقليل من التلوث.والجدول الموالي يعرض نظام تسيير النفايات في مركب الثلاجات للشركة:

الجدول رقم (1): معالجة النفايات في إطار الاهتمام بالبيئة في مركب الثلاجات بشركة Condor.

إدارة النفايات / النفايات الناتجة	الرسكلة	معالجة مياه الصرف الصحي	الحرق
البلاستيك	X		
النفايات المعدنية	X		
الخشب	X		
الورق المقوى Carton	x		
مياه الصرف الصحي		X	
مساحيق الطلاء الخاص بالثلاجات		X	
الطين			X

المصدر: وثائق داخلية متعلقة بتسيير النفايات، مركب الثلاجات، شركة**Condor**.

- تعمل الشركة نظام تسيير النفايات بإستخدام بعض المخلفات في عمليات تصنيع البوليستران.
- إحترام القوانين المتعلقة بالبيئة والحفاظ على المحيط الخارجي الذي تعمل فيه الشركة.
- مساهمتها في البحث عن الطاقات البديلة النظيفة بفتحها لوحدة إنتاج الألواح الشمسية وتركيبها في العديد من الولايات، إضافة لتنظيمها لملتقيات للتحسيس بموضوع الطاقات البديلة والمساهمة في الحفاظ على البيئة.
- إنتاجها لمنتجات صديقة للبيئة تحمل الرمز البيئي مثل المكيفات والثلاجات التي تشتغل بالغازات غير ملوثة إضافة لإستهلاكها الإقتصادي للطاقة.

3-حصول شركة Condor على شهادة (ISO :14001):

نظرا للمجهودات المبذولة المتعلقة بحماية البيئة خلال القيام بنشاطها بجمع النفايات والفضلات الصناعية ومواد التغليف والكارتون وغيرها، تمكنت شركة **Condor**من الحصولعلى شهادة **ISO :14001**والخاصة بنظام إدارة البيئة في سنة**2011**.

حيث إن نظام إدارة البيئة لابد أن يسمح للشركة من وضع وتنفيذ سياسة وأهداف تأخذ بعين الإعتبار المتطلبات القانونية والمعلومات المتعلقة بالجوانب البيئية الهامة حسبما أوصت به مواصفة **ISO : 14001**، والهدف العام هو تحقيق التوازن بين حماية البيئة والتقليل من التلوث مع الإحتياجات الإجتماعية والإقتصادية، حيث أن هذا الإصدار عزز التوافق مع أحكام **ISO :9001**.

الخلاصة:

في الأخير يمكن القول بأن البيئة هي أحد العاناصر الأساسية المكونة للمسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الإقتصادية من خلال سلسلة من الأنشطة التي تصب في حماية البيئة التي تنشط فيها وذلك بهدف تحقيق أهداف خاصة وتحقيق المنفهة العامة من خلال المساهمة في التنمية المستدامة ، كما خلصت نتائج هذه الدراسة إلى أن شركة **Condor**تعي جيدامسؤلياتها إتجاه البيئة التي تنشط فيها مدركة دمج الإعتبارات البيئية ضمن نشاطاتها من خلال العديد من الأنشطة التي تساهم في الحفاظ على سلامة البيئة والثروات الطبيعية مساهمة بذلك في التنمية المستدامة، كما أن الشركة في إطار طموحاتها لتصبح شركة دولية يفرض عليها أن تكون من الشركات المسؤولة اتجاه البيئة التي تنشط فيهاوأن تكون حاصلة على الشهادة **ISO** الخاصة بنظام إدارة البيئة، كما تمكنت الشركة من خلال ذلك من تحسين صوتها لدى الدولة والمجتمع فيما يتعلق بحماية البيئة واستنزاف الموارد الطبيعية.

وعلى ضوء النتائج المتوصل إليها إرتاينا تقديم مجموعة من التوصيات:

- تعزيز دور كل من الحكومة، الإعلام، المعاهد والجامعات وغيرها بتنظيم الملتقيات وغيرها من الحملات التحسيسية بالأهمية الإستراتيجية للمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات اتجاه أصحاب المصالح بما فيها البيئة خاصة الجزائرية منها وتأثيرها الإيجابي على الاداء في المدى الطويل .
- تحفيز المؤسسات الإقتصادية على تكثيف المجهودات في مجال البيئة من أجل الحصول على شهادة **ISO** الخاصة بنظام إدارة البيئة.
- توعية المؤسسات الإقتصادية بضرورة وأهمية المشاركة في مسئولياتهم اتجاه الحفاظ على البيئة ونشر الوعي البيئي بأهمية سلامة بيئته والحفاظ عليها من الاستنزاف الغير مرشد لمواردها الطبيعية والتي تدخل في إطار المساهمة في التنمية المستدامة.
- ضرورة مساهمة المؤسسات الإقتصادية في البحث عن البدائل للطاقة واستخدام الطاقات النظيفة وانتاج منتجات صديقة للبيئة.

الاحالات والمراجع:

[1] عبد الرزاق مولاي لخضر، حسين شنيني، أثر تبني المسؤولية الاجتماعية على الأداء المالي للشركات، مجمع مداخلات الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الطبعة الثانية: نمو المؤسسات والاقتصاديات بين تحقيق الأداء المالي وتحديات الأداء البيئي، جامعة ورقلة، 22 و23 نوفمبر 2011، ص229.

[2] عايد عبد الله العصيمي، المسؤولية الاجتماعية للشركات نحو التنمية المستدامة، دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن، 2015، ص10، 11.

[3]محمد زرقون، جميلة العمري، دور المسؤولية الاجتماعية في تفعيل حوكمة الشركات، بحث مقدم في المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول: حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية: تجربة الأسواق الناشئة، جامعة اليرموك، الأردن، أيام 17-18 أفريل 2013، ص 88.

[4]Jean-Christophe LEPISSIER,**MANAGER**, une responsabilité social, Edition Liaisons, Paris, 2001, P :79.

[5] عبد الوهاب سويسي، الإدارة بالمسؤولية الاجتماعية كمدخل لحماية المستهلك: الوجه الخفي للتسويق، مجلة المدرسة الوطنية للادارة، العدد37، الجزائر، 2009، ص 44،45.

[6] ساسي سفيان، منية غريب، المؤسسة الإقتصادية، المؤسسة الإقتصادية الجزائرية والمسؤولية البيئية (بين التشريع والتطبيق)، دراسة ميدانية تحليلية، بحث منشور على الموقع /.../iefpedia.com/المؤسسة-الاقتصادية-الجزائرية-والمسؤولية-البيئ، تاريخ الإطلاع: 2018/02/03 على الساعة 19:00، ص 352، 353.

[7] دحدوح نجيب، مساهمة تدابير إدارة المخاطر في تفعيل المسؤولية البيئية في المؤسسة الإقتصادية-دراسة حالة مؤسسة لافارج حمام الضلعة لصناعة الإسمنت، بحث مقدم في المؤتمر الدولي الثالث عشر حول: دور المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة-الواقع والرهانات- يومي 15/14 نوفمبر 2016، جامعة الشلف، ص06.

[8] خالد أعراب، الأبعاد التسويقية للمسؤولية البيئية وغنعكاساتها على تنافسية المؤسسة الصناعية –دراسة حالة مؤسسة غسمنت متيجة بمفتاح-، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2015/2014، 117 ، 118.

[9]بن خديجة منصف، راشي طارق، دور المسؤولية الاجتماعية في تدعيم تنافسية المؤسسة الإقتصادية، المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول :حاكمية الشركات والمسؤولية الإجتماعية: تجربة الأسواق الناشئة، جامعة اليرموك، الأردن، أيام17-18 أفريل2013، ص 141.

[10] ساسي سفيان، منية غريب، مرجع سبق ذكره.

[11]الجريدة الرسمية، العدد 06 ، 1983، ص380.

الوثائق الداخلية للشركة.[12]

[13] قسم إدارةالجودةالشاملة**TQM**، شركة **Condor**.

أثر تطبيق معايير التدقيق الدولية في تحسين جودة التدقيق الخارجي

The impact of international auditing standards on improving the external audit quality

صنهاجي هيبة
جامعة تلمسان
barbysen@gmail.com

عوادي عبد القادر
جامعة سوسة – تونس
abdelkader.aouadi39@gmail.com

عمامرة محمد العيد
جامعة تلمسان
Rayenedjinane@gmail.com

Received: 03/11/2017 *Accepted: 09/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان أثر تطبيق معايير التدقيق الدولية في تحسين جودة التدقيق الخارجي ، باعتبار أن المعايير الدولية للتدقيق تحتوي على مجموعة من الارشادات والتوجيهات التي تساعد المدقق في أداء مهمته ، وخلصنا إلى أن المعايير الدولية للتدقيق تساهم في الرفع من مستوى أداء عمل المدققين ، وتعمل على تقليل التفاوت المهني بينهم ،كما دعت الدراسة إلى ضرورة التزام المدققين الخارجيين بالمعايير الجزائرية للتدقيق من أجل رفع مستوى أداء مهنتهم على نحو أفضل .

الكلمات المفتاحية: معايير الدولية للتدقيق ، التدقيق الخارجي ، جودة التدقيق الخارجي

Abstract:

The study aims to show the impact of international auditing standards on improving the externel audit quality , considering that international auditing standards are a set of guideliness ; helps auditer to perform his mission , in concluding we can say that the international auditing standards avail to reduction Professional disparities among them also , the study called for the auditors to abide by Algerian auditing standards in order to improve the performance of their mission for the best .

Keywords: International auditing standards , Externel audit , Audit quality

تمهيد:

إن مهمة مراجعة الحسابات ميدان واسع عرف تطورات كبيرة و متواصلة ، صاحب هذا التطور كبر حجم المؤسسات الاقتصادية فانتقلت من كونها مؤسسات صغيرة إلى مؤسسات ضخمة ذات أنشطة معقدة يصعب فيها يوم بعد يوم التسيير ونظرا لكثرة العمليات المنجزة والمعلومات المتدفقة والأخطاء والانحرافات بل والتلاعب بالحسابات أحيانا ، فرض هذا الوضع على القائمين بمهنة المراجعة من مهنيين ومنظمات وضع مقاييس للمهنة تكون في شكل توجيهات وإرشادات يلتزم بها المراجعين من أجل ضمان أعلى مستويات الجودة في الأداء ، وكون الجزائر قد تبنت نظام محاسبي مالي يتماشى والمعايير المحاسبية الدولية كان لابد وأن يواكب هذا الإصلاح المحاسبي إصلاح في مجال التدقيق ، لهذا شرع مجلس المحاسبة إبتداءٌ من سنة 2016 في اعتماد معايير خاصة بالتدقيق مستمدة من المعايير الدولية للتدقيق ، عرفت باسم المعايير الجزائرية للتدقيق.

مشكلة البحث

تبحث هذه المداخلة عن الإجابة عن السؤال المحوري التالي:

كيف تساهم المعايير الدولية للتدقيق في تحسين جودة التدقيق الخارجي ؟.

للإجابة على هذا السؤال ستتناول هذه الورقة البحثية في ثلاثة محاور:

- أولا: المعايير الدولية للتدقيق.
- ثانيا: مهنة التدقيق الخارجي.
- ثالثا: التدقيق الخارجي وإشكالية الجودة.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق الغايات التالية:

- التطرق إلى مفهوم المعايير الدولية للتدقيق والهيئات القائمة على إصدارها.
- معرفة الاختلاف بين المعايير الدولية للتدقيق ، والمعايير الجزائرية للتدقيق.
- معرفة كيف تؤثر المعايير الدولية للتدقيق على أداء المدققين الخارجيين.

أولا: معايير الدولية للتدقيق

1.مفهوم المعايير الدولية للتدقيق

سعت المنظمات المهنية القائمة على مهنة التدقيق في بعض الدول المتقدمة إلى التقليل من مدى التفاوت الذي كان موجود آنذاك من مراجع لأخر ، وزيادة موضوعية الإحكام الشخصية التي يتحدها المراجع في تقريره حيث أصدرت مجموعة من المعايير المتعارف عليها كي تكون قاعدة يعتمد عليها ممارسي هذه المهنة عند قيامهم بأداء أعمالهم ، وقد تعددت التعاريف الخاصة بمعايير التدقيق الدولية وذلك باختلاف الرواد والهيئات الصادرة عنها ، ويمكن إيجاز أهم هذه التعاريف فيما يلي:

1.1تعريف المعايير الدولية للتدقيق

للقد تعددت التعاريف الخاصة بمعايير التدقيق الدولية وذلك باختلاف الرواد والهيئات الصادرة عنها ، ويمكن إيجاز أهم هذه التعاريف فيما يلي :[1] "المعايير هي مجموعة القوانين والأنظمة والإجراءات الموضوعة من قبل الدولة أو الجمعيات المهنية أو هيئة معينة لغرض قياس نوعية العمل المنجز من طرف المدقق، بحيث تقوم بضبط مهنة المدقق المستقل مما توفر نوعا من الثقة من قبل الجمهور، وبالتالي الثقة بالبيانات المالية ، وهذه المعايير تعتبر مستويات الحد الأدنى للقيام بها من قبل المحاسبين القانونيين لأجل الوفاء بالتزاماتهم ".

أما الاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين (IFAC) فقد عرفها على أنها: [2]" مصطلح عام يطلق على المعايير التي ستطبق مراجعة البيانات المالية، والمعايير التي ستطبق فيما يتعلق بالخدمات ذات العلاقة والتقارير على مصداقية البيانات ".

أما المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) فقد عرف المعايير على أنها :[3] " تعبير على الصفات الشخصية المهنية التي يجب أن تتوفر في المدقق وكذلك عن الخطوات الرئيسية لعملية المراجعة اللازمة للحصول على القدر الكافي من الأدلة والبراهين التي تمكنه من إبداء الرأي في عدالة القوائم المالية بالإضافة إلى بيان محتويات إبداء الرأي ".

الشكل 1: النقاط الأساسية التي تعتمد عليها معايير التدقيق الدولية

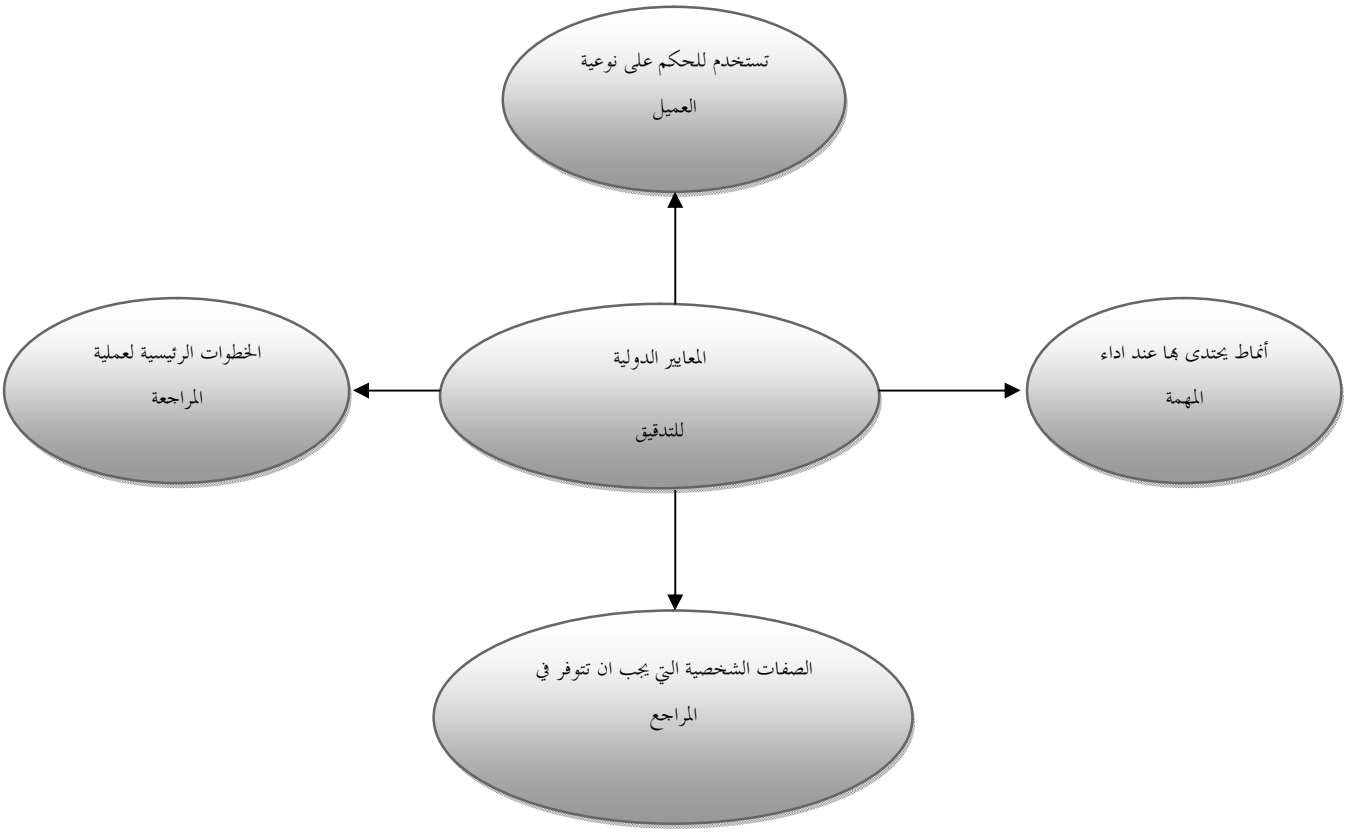

المصدر : من إعداد الباحث

2.1.أهداف المعايير الدولية للتدقيق

إن الغاية الرئيسية من إصدار معايير دولية للدقيق هي إيجاد مستويات وتوجيهات مهنية للتدقيق المالي،وما يتصل بها من مهام موجهة للتطبيق دوليا ، ويمكن إيجاز هذه الأهداف في النقاط التالية :

- الرفع من مستوى المهنيين؛
- إرشاد القائم بالمهمة؛
- توضيح إجراءات القيام بالمراجعة.

3.1.أهمية المعايير الدولية للتدقيق.

تحظى المعايير الدولية للتدقيق بأهمية بالغة يمكن إيجازها في النقاط التالية:[4]

- تعتبر بمثابة المكمل للمعايير الوطنية؛

– تشجع التعاون بين مكاتب التدقيق المحلية والدولية؛

– إن التغيرات مثل العولمة ، تحرير التجارة الدولية ، وتكنولوجيا المعلومات ستفرض الحاجة لتوحيد معايير التدقيق ، وستكون معايير التدقيق الدولية هي أساس التوحيد؛

– إن معايير التدقيق الدولية أكثر تجانسا بين الدول بالمقارنة بغيرها من المعايير الوطنية لدول كثيرة؛

– إن انتشار الشركات متعددة الجنسيات يوجب الاعتماد على معايير التدقيق الدولية في تدقيق حساباتها.

2.الهيئات المصدرة للمعايير الدولية للتدقيق.

1.2.الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC):وهو منظمة عالمية مكرسة لخدمة المصلحة العامة، تأسس في 1977/10/07 في ميونيخ بألمانيا من خلال 63 منظمة مهنية تمثل 49 دولة مختلفة، مقرها بنيويورك يضم أكثر من 175 عضو شركاء في أكثر من 130 دولة ، يمثلون ما يقرب من 3 مليون محاسب في الممارسة والتعليم والخدمات الحكومية والصناعة والتجارة.[5]

2.2.مجلس معايير التدقيق والضمان الدولي (IAASB): وهو هيئة مستقلة يخدم المصلحة العامة عن طريق وضع معايير عالية الجودة للتدقيق تأسس في مارس 1978، وهو هيئة معتمدة من قبل الاتحاد الدولي للمحاسبين، كما كان يعرف سابقا على أنه لجنة ممارسات التدقيق الدولية (IAPC).[6]

3.2.المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA): وهو منظمة مهنية للمحاسبين القانونيين الممارسين للمهنة أنشء سنة 1887 وكان دوره الأساسي في تنظيم عمل شركات المحاسبة، ولقد صادقت ولاية نيويورك على أول قانون سنة 1896 لتحديد المؤهلات المطلوبة للمحاسب القانوني المعتمد.[7]

3.بين المعايير الدولية للتدقيق والمعايير الجزائرية للتدقيق

1.3.مفهوم المعايير الجزائرية للتدقيق

نظرا لكثرة الاختلافات في المبادئ والقواعد والمعايير المعتمدة في مهنة التدقيق والتي كانت تؤدي الى تقارير مختلفة ، وأحيانا متعارضة ، دفع الجزائر إلى التفكير مند سنة 2011 في إصدار معايير محلية خاصة بمهنة التدقيق ، وبعد دراسة تمت لمدة خمسة سنوات لمدى استجابة البيئة الجزائرية لمعايير التدقيق الدولية، قام المجلس الوطني للمحاسبة عن طريق لجنة التقييس والممارسات المهنية في بداية سنة 2016 بإصدار 12 المعيار سميت بالمعايير الجزائرية للتدقيق من أصل 36 معاير دولي ووضعتهم حيز التنفيذ، هذه المعايير قابلة للتعديل والإضافة والتجديد طبقا لظروف التطور الاقتصادي ومقتضيات التطبيق الجزائري للمعايير الدولية، وهي بمثابة مرجع يسترشد به المهنيين من اجل أداء مهمتهم والخروج بتقرير ذات جودة عالية يفيد كل من المساهمين والمستثمرين في اتخاذ قراراتهم.

2.3.عرض المعايير الجزائرية للتدقيق.

لقد تم إصدار معايير التدقيق الجزائرية إلى غاية كتابتنا لهذه السطور في ثلاثة مقررات وزارية سوف نعرضها كالتالي:

1.2.3.المقرر رقم 002 المؤرخ في 04 فيفري 2016 المتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق جاء بأربعة معايير هي:

- المعيار رقم 210: الاتفاق حول أحكام مهمة التدقيق؛
- المعيار رقم 505: التأكيدات الخارجية؛
- المعيار رقم560: أحداث تقع بعض إقفال الحسابات والأحداث اللاحقة؛
- المعيار رقم 580: التصريحات الخارجية.

2.2.3..المقرر رقم 150 المؤرخ في 11 أكتوبر 2016 المتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق جاء بأربعة معايير هي:

- المعيار رقم 300: تخطيط تدقيق الكشوف المالية؛
- المعيار رقم 500: العناصر الملحقة؛
- المعيار رقم 510 : مهام التدقيق الأولية والأرصدة الافتتاحية؛
- المعيار رقم 700: تأسيس الرأي وتقرير تدقيق الكشوف المالية.

3.3.3.المقرر رقم 23 المؤرخ في 15 مارس 2017 المتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق، جاء بأربعة معايير هي:

المعيار رقم 520 : الإجراءات التحليلية؛

المعيار رقم 570: استمرارية الاستغلال؛

المعيار رقم 610 : استعمال أعمال المدققين الداخليين؛

المعيار رقم 620 : استعمال أعمال خبير معين من طرف المدقق.

3.3.الفرق بين المعايير الدولية للتدقيق والمعايير الجزائرية للتدقيق

أولا يجب الإشارة إلى النقطة الرئيسية التي تشترك فيها المعايير الدولية للتدقيق مع المعايير الجزائرية للتدقيق، كون هذه الأخيرة لا تختلف عن المعايير الدولية للتدقيق لا شكلا ولا مضمونا، فقد قامت الجزائر بتبني المعايير الدولية للتدقيق كما هي وترجمتها للغة الرسمية للبلاد دون إضافة أي تعديلات عليها، أما نقاط الاختلاف فالمعايير الجزائرية للتدقيق تكتسي الطابع المحلي يتم إصدارها

من طرف المجلس الوطني للمحاسبة وبالضبط من طرف لجنة التقييس والممارسات المهنية، وضعت في شكل غير متسلسل لأنها جاءت حسب الحاجة إلى تطبيقها في الواقع المهني، وكذا حسب درجة استيعاب المعيار من طرف المدققين، فالجزائر لم تتبنى كل المعايير نظرا لوجود البعض منها لا يستجيب لمتطلبات البيئة المحلية، أما المعايير الدولية للتدقيق فهي تكتسي الطابع الدولي، جاءت لتوحيد الممارسات المهنية للتدقيق بين الدول وتقليل التفاوت بينهما، يتم إصدارها من طرف الاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين وبالضبط من طرف مجلس معايير التدقيق والضمان الدولي وهي موضوعة في شكل مجموعة مرتبة متسلسلة ومتناسقة.

ثانيا: التدقيق الخارجي

1.مفهوم التدقيق الخارجي

1.1.التعريف الأول يعرف التدقيق الخارجي على أنه: [8]"عملية منظمة يقوم بها شخص مستقل بغرض إبداء رأي مهني في مجموعة القوائم المالية التي تخص وحدة اقتصادية معينة مع توصيل النتائج للمستخدمين ذوي الاهتمام."

2.1.التعريف الثاني التدقيق الخارجي هو: [9]"عملية فحص للقوائم المالية، يشمل هذا الفحص على بحث وتقييم تحليلي للسجلات والإجراءات ونواحي الرقابة المحاسبية للشركة، مع تحليل انتقادي للأدلة المستخدمة في تلخيص العمليات المختلفة والتقرير عنها في القوائم المالية وينتهي الفحص الذي يقوم به المدقق بتقرير مكتوب، يوضع تحت تصرف الجهات التي تعتمد القوائم المالية التي يعطي المدقق رأيه الغني فيها."

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف التدقيق الخارجي على أنه عملية منظمة يقوم بها شخص مستقل من خلال فحصه للقوائم المالية والمستندات والدفاتر المحاسبية من أجل إبداء رأي فني محايد حول صحة حسابات المؤسسة، ومدى مطابقتها للتنظيمات والتشريعات المعمول بها.

2.خصائص التدقيق الخارجي

يتصف التدقيق الخارجي بمجموعة من الخصائص تميزه عن بقية الأنواع الأخرى للتدقيق نوجزها فيما يلي:

1.2.التدقيق الخارجي عملية هادفة: يهدف التدقيق الخارجي بصفة عامة إلى إبداء الرأي في القوائم المالية التي يتم تقديمها للأطراف الخارجية ذات المصلحة مع الشركة، هذه الأطراف تتميز بخاصية محدودية السلطة فيما يخص حصولهم على احتياجاتهم من المعلومات، وهو ما يجعلهم يعتمدون بصورة شبه كاملة على القوائم المالية التي تقدمها الإدارة في تقييم أدائها . وهذا ما يؤدي في كثير من الأحيان إلى تعارض في المصالح وبالتالي سعي الإدارة لتقديم معلومات مضللة من خلال قوائمها المالية، ونظرا لذالك فإن مستخدمي هذه القوائم

من الأطراف الخارجية يحتاجون للمدقق الخارجي بوصفه خبيرا ومؤهلا مهنيا ومحايدا لإبداء رأيه في مدى صدق القوائم المالية المقدمة لهم.

2.2.التدقيق الخارجي عملية منظمة: يتم ممارسة التدقيق الخارجي وفق إطار منظم من الخطوات المنطقية المترابطة والمنظمة ،حيث يبدأ المدقق الخارجي عملية التدقيق بجمع البيانات اللازمة المتعلقة بالشركة لاستكشاف البيئة التي سيجري فيها الفحص، ثم يقوم بعملية تقييم نظام الرقابة الداخلية لدى العميل لتحديد نقاط القوة والضعف فيه.

وعلى ضوء هذا التقييم يقوم المدقق بوضع برنامج للتدقيق الخارجي ، ويستكمله بعمليات الفحص الميداني مع تجميع وتقييم الأدلة التي تؤكد رأيه ،وينهي عمله بإعداد تقرير يشمل على رأيه في القوائم المالية المعروضة عليه.

2.3.التدقيق الخارجي يمارسه مدقق مستقل: وتعتبر الحاجة لاستقلال المدقق الخارجي وليدة مسؤوليته اتجاه مستخدمي القوائم المالية لأنهم لا يملكون الوسائل الملائمة والكافية التي تمكنهم من التحقيق من صدق هذه القوائم المالية ،لذالك فهم يعتمدون على ما يقوم به المدقق المستقل عن العميل ،حيث لا تكون له مصالح مباشرة معه،وعليه القيام بعمله دون الخضوع لضغوط الغير ، ويمكن القول أنه إذا لم يكن المدقق مستقلا فهذا يجعل القوائم المالية محل شك من وجهة نظر مستخدميها وبالتالي لا يمكن الاعتماد على رأيه .

2.4.التدقيق الخارجي عملية اتصال متكاملة: بالنظر لعملية التدقيق الخارجي نجد أنها تستوفي بصفة عامة على مقومات الاتصال ،حيث أن الرسالة تتمثل في الرأي المهني الذي يبديه المدقق الخارجي في تقريره ، ويحمل في طياته معلومة جديدة حول صدق وسلامة القوائم المالية ، ويتمثل المستقبل في الأطراف المستعملة للمعلومات المالية .

ثالثا : التدقيق الخارجي واشكالية الجودة

1.مفهوم جودة التدقيق الخارجي :

لقد اختلفت المفاهيم الخاصة بجودة التدقيق الخارجي باختلاف التجارب التي مرت بها المهمة على الصعيد الدولي ، واختلاف المدارس التي يستند إليها المهنيون، ومن الباحثين الذين أعطوا تعريف لجودة تدقيق الحسابات من بينهم –ليندة اليزابيت دانجيلو – ، من جامعة فلانسيا ، حيث عرفت الجودة:[10]" احتمالية شرط قيام المحاسب القانوني باكتشاف الأخطار والثغرات في النظام المحاسبي للعميل، والإفصاح عنها في التقارير الذي يصدره. "

وتعرف كذلك على أنه:[11]" نهج متكامل بقيادة المدقق وذلك لتحقيق مستويات عالية من الجودة في الأداء من خلال اكتشاف المخالفات والأخطاء الجوهرية الموجودة بالقوائم المالية والإفصاح عنها في التقارير، بحيث تتم الاستفادة من قبل الأطراف ذات الصلة وذلك مع الالتزام القانوني للمدقق."

الشكل 2 : النقاط الأساسية التي تتمحور حولها جودة التدقيق الخارجي

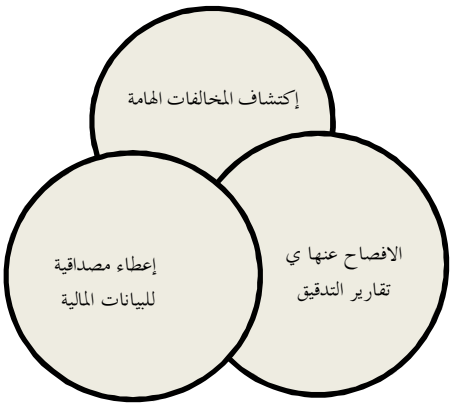

المصدر: من إعداد الباحث

2.آليات قياس جودة التدقيق

1.2.حسب معيار التدقيق الدولي ISA 220[12]

تعد معايير التدقيق الدولية ISA من أبرز المعايير التي تعرضت إلى مهمة التدقيق، حيث عالج المعيار ISA 220 موضوع رقابة الجودة الخاصة ب:

- إجراءات التدقيق بشكل عام؛
- أعمال التدقيق في حالة تفويض المهام.

تنص المادة الرابعة من المعيار ISA 220 أنه على القائم بالتدقيق تنفيذ إجراءات رقابة الجودة المعمول بها للتأكد بأن كافة مراحل المهمة قد تمت حسب المعايير الدولية.

2.2.جودة التدقيق وفقا للمجلس الوطني للمحاسبة CNC

من بين اللجان التي يتشكل منها المجلس الوطني للمحاسبة لجنة مراقبة النوعية وتتولى المهام الآتية:

- تحضير منهجية المهمة في مجال نوعية الخدمات؛
- العمل على توفير النوعية الخاصة بالتدقيق المحاسبي؛
- اقتراح معايير تتضمن طرق تنظيم المكاتب وتسييرها؛
- إيجاد التدابير لمراقبة نوعية خدمات مكاتب التدقيق؛
- تحديد لجنة لمراقبة المهنيين من أجل ضمان النوعية؛
- العمل على تنظيم ملتقيات حول موضوع نوعية المهمة وأخلاقيات المدققين وعلاقتهم بالزبائن؛
- تقديم الاقتراحات ومشاريع النصوص التنظيمية الخاصة بالنوعية.

3.2.جودة التدقيق وفق المعيار الدولي لمراقبة الجودة ISQC1

يتناول هذا المعيار مسؤوليات المكتب بشأن نظامه لرقابة الجودة لعملية مراجعة وفحص القوائم المالية، والتأكيدات الأخرى وارتباطات الخدمات ذات العلاقة ، ويطبق هذا المعيار على جميع مكاتب المحاسبين القانونيين ويهدف هذا المعيار على وجه الخصوص الى:

- أن تخضع جميع مكاتب التدقيق (الخاصة والشركات أو المكاتب الجماعية) للمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية المطبقة.
- أن تكون التقارير المقدمة من طرف هذه المكاتب مناسبة.

4.2.جودة التدقيق حسب المعيار ايزو 9000

يعد المعيار ايزو 9000من أهم معايير الجودة في جميع المجالات ، ويرتكز نظم ادارة الجودة على ثمانية مبادئ أساسية، وهذه المبادئ قام بوضعها مجموعة من خبراء من كل الدول التابعة للجنة الفنية (ISO/TC 176) المكلفة بتحديد مواصفات نظم الجودة، وتبني هذه المبادئ مجتمعة يؤدي حتما إلى تحسين اداء المنظمة .

وعند الاطلاع على المبادئ الثمانية استخلصنا ان المبدأ الذي له علاقة مباشرة بموضوعنا هو المبدأ الرابع "منهجية العمليات " ويتضمن المبدأ على انه تحقق النتيجة المرجوة بكفاءة اكبر عندما يتم التحكم في الموارد والأنشطة ذات العلاقة أي مجموعة من الأعمال تتطلب تخصيص موارد مثل الأفراد والموارد المادية.

3.أهمية جودة التدقيق

تكمن أهمية جودة التدقيق في كون المستخدمين الخارجيين للقوائم المالية يتوقعون من مخرجات عملية التدقيق والمتمثلة في تقرير مدقق الحسابات أعلى مستويات الجودة لانهم يعتمدون في عملية اتخاذ قراراتهم ورسم سياساتهم على تلك القوائم ، وبالتالي فان جودة التدقيق مصلحة مشتركة لجميع الأطراف المستفيدة من عملية التدقيق .

وتتبع أهمية جودة التدقيق من خلال المجالات التالية: [13]

1.3.تعزيز إمكانية اكتشاف المخالفات والأخطاء الموجودة في القوائم المالية

نال هذا العنصر اهتماما كبيرا من المنظمات المهنية والعديد من الباحثين في فترة الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي، خصوصا بعد فشل العديد من الشركات الكبرى وذلك على اعتبار أن المدققين ذوي الجودة العالية يقومون باكتشاف الأخطاء والمخالفات الموجودة في القوائم المالية بشكل أفضل من المدققين منخفضي الجودة وهذا ما أكدته لجنة (Treadwauy) التي أشارت إلى أن تحسين جودة التدقيق يزيد من اكتشاف الأخطاء ويحد من تحريف القوائم المالية، وبالتالي يزيد من كسب ثقة المستعملين لهذه القوائم.

2.3.تخفيض صراعات الوكالة :

من منظور نظرية الوكالة هناك تعارض في المصالح قائم بين الإدارة والأطراف ذات المصلحة ناتج عن عدم تماثل المعلومات وسيطرة الإدارة على المعلومات المالية للمؤسسة، وحسب معظم الباحثين ترتبط جودة التدقيق الخارجي بمستوى منخفض من عدم تماثل المعلومات ومستوى منخفض من عدم التأكيد حيث أن وجود التدقيق ذو جودة عالية يؤدي إلى تخفيض حدة الصراعات من خلال زيادة الثقة في التقارير المالية ، فالعلاقة بين جودة التدقيق ونظرية الوكالة علاقة طردية.

3.3.المساهمة في تضييق فجوة التوقعات في التدقيق ن

يقصد بفجوة التوقعات:"الفرق بين ما يتوقعه مستخدمو القوائم المالية من المدقق، وبين ما يحصلون عليه بالفعل."، وتطبيق هذه الفجوة يجب تحسين أداء مهنة التدقيق من خلال دعم استقلال المدقق وعدم ممارسة إدارة المؤسسة لأي ضغوط عليه لزيادة الثقة في تقاريره.

4.3.المساهمة في تدعيم حوكمة الشركات

نعني بالحوكمة مجموعة من المسؤوليات والممارسات التي تيبعها مجلس الغدارة والإدارة التنفيذية ، بهدف تقديم توجه استراتيجي وضمان تحقيق الأهداف المسطرة والتحقق من إدارة المخاطر بشكل ملائم واستغلال موارد المؤسسة على نحو مسؤول، وفي هذا الإطار يؤكد الباحثين أن التدقيق المحاسبي يعتبر من الآليات الفعالة المستخدمة لتحسين مفهوم المؤسسات، حيث تهدف عملية التدقيق غلى ضمان ان القوائم المالية المنشورة تعرض بعدالة المركز المالي ونتائج أعمال المؤسسة خلال فترة معينة، والمساهمة في تخفيض حالة عدم تماثل المعلومات بين الأطراف ذات المصلحة.

5.3.زيادة الثقة في تقرير التدقيق ومصداقية القوائم المالية

يعتبر الاهتمام بجودة التدقيق ذو أهمية كبيرة في تدعيم الثقة بتقارير التدقيق، وذلك للدور المهم الذي تلعبه هذه التقارير في إضفاء المصداقية على القوائم المالية التي تستخدم في اتخاذ القرارات من جانب العديد من الأطراف المهتمة بعملي.

التدقيق، وقد أشارت إحدى الدراسات إلى ان تحسين جودة التدقيق تدعم الثقة في مصداقية القوائم المالية، وبالتالي زيادة ثقة المستخدمين للقوائم عند اتخاذ القرارات.

4.دور معايير التدقيق الدولية في تحسين جودة التدقيق الخارجي

تعتبر معايير التدقيق الدولية بمثابة توجيهات وإرشادات يستعين بها المدقق في القيام بمهمة التدقيق وتحتوي هذه المعايير على سياسات تهدف إلى تحسين أداء المدققين وبالتالي جودة التدقيق، أي أن هناك علاقة متبادلة بين جودة التدقيق والالتزام بمعايير التدقيق

الدولية، حيث يؤدي الالتزام بها إلى أداء عملية التدقيق بجودة عالية، كما أن أداء عملية التدقيق المحاسبي بمستوى جودة ملائم يؤكد تمسك المدققين بالمعايير، وكون الجزائر قد تبنت بعض من المعايير الدولية للتدقيق لمسايرة التطورات العالمية ومحاولة التقليل من التفاوت بين ما هو دولي وما هو محلي، فعلى المدققين الالتزام بها لأن هذا من شانه ان يدفع بمهمة التدقيق الخارجي نحو جودة أحسن.

الخلاصة

خلاصة لما تم بحثه في هذه المداخلة ، يمكننا القول أن ظهور المعايير الدولية للتدقيق تعد دليلا على مواكبة التطورات العلمية في ميدان المحاسبة والتدقيق، واعتبار أن المعايير الدولية للتدقيق بمثابة نظم وإجراءات تساهم في الرفع من مستوى عمل المدقيقين والتقليل من حجم التفاوت المهني ، وأن المعايير الجزائرية للتدقيق مستمدة من المعايير الدولية للتدقيق والتي تم إصدارها في سنة 2016، وتنحصر هذه الاخيرة في مهمة محافظة الحسابات والتي بدورها تساهم في اضفاء الشرعية على البيانات المالية.

النتائج المتوصل إليها

بعد دراستنا لأثر تطبيق المعايير الدولية للتدقيق في تحسين جودة التدقيق الخارجي، خلص الباحث غلى النتائج الثالية:

- حظى المعايير الدولية للتدقيق بقبول عام من طرف المهنيين حول أنحاء العالم كونها صادرة من الاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين.
- المعايير الجزائرية للتدقيق مستمدة من المعايير الدولية للتدقيق حيث قامت الهيئة القائمة على مهنة التدقيق بدراسة المعايير الدولية وتكييفها حسب البيئة الاقتصادية للجزائر بغية الخروج بمعايير محلية تتوافق والمعايير الدولية وتلاءم الظرف الاقتصادي الراهن .
- المعايير الجزائرية للتدقيق صادرة من المجلس الوطني للمحاسبة وهي اثنا عشرة معيار لحد الساعة .
- من بين أهم الأهداف المرجوة من تطبيق المعايير الجزائرية للتدقيق هي توحيد طريقة العمل بين ممارسين المهنة .
- النقاط الأساسية التي تتمحور حولها جودة التدقيق تتمثل في اكتشاف المخالفات الهامة ، والإفصاح عنها في تقرير التدقيق وإعطاء مصداقية للقوائم المالية .

– تتمثل أهمية جودة التدقيق في كون المستخدمين الخارجيين للقوائم المالية يتوقعون من مخرجات عملية التدقيق والمتمثلة في تقرير مدقق الحسابات أعلى مستويات الجودة لانهم يعتمدون في عملية اتخاذ قراراتهم ورسم سياساتهم على تلك

– تساهم المعايير الدولية في تحسن جودة التدقيق وكون الجزائر قد تبنت بعض من المعايير الدولية للتدقيق لمسايرة التطورات العالمية ومحاولة التقليل من التفاوت بين ما هو دولي وما هو محلي ، فعلى محافظي الحسابات الالتزام بها فهذا من شانه ان يدفع بمهمة محافظ الحسابات نحو جودة أحسن .

الاحالات والمراجع:

[1] د .هادي التميمي ،مدخل غلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان/الأردن ، الطبعة الثالثة 2006 ،ص30.

[2] الاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين ، اصدارات المعايير الدولية للتدقيق ورقابة الجودة ، 1994 ، ص04 .

[3] د . القاضي حسن ، د. دحدوح حسين ، أساسيات التدقيق في ظل المعايير الأمريكية ، والدولية ، مؤسسة الوراق ظ، عمان ، 1999، ص 25 .

[4] محمد سمير الصبان ، عبد الوهاب نصر علي ، المراجعة بين التنظير والتطبيق ، الدار الجامعية ، بيروت ، 1990 ، ص 169 – ص 170 .

[5] انظر للرابط ، www.ifac.org/about-ifac du 05/02/2018 à 19.3 .

[6] أنظر للرابط www.iaasb.org/about-iaasb du 10/02/2018 à16.04.

[7] جودي ايمان ، أثر الاختلاف بين المعايير المحاسبية الدولية والمعايير الأمركية وأفاق التقارب بينهما ،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة ، جامعة سطيف 1 ، السنة الجامعية 2013/2012 ، ص 20.

[8] رحب السيد ، عبد الفتاح محمد الصحن وأخرون ، اصول المراجعة ، الدار الجامعية الأسكندرية ، مصر ، 2000 ، ص 63 .

[9] محمد سمير الصبان ، عبد الوهاب نصر علي ، المراجعة الخارجية ، الدار الجامعية ، الأسكندرية ، ، مصر ، 2002 ، ص 10 .

[10] جمانة حنظل التميمي ، العوامل المؤثرة في جودة العملية التدقيقية ،مجلة نصف سنوية تصدر من كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة البصرة ، 2013 ، ص 6.

[11] خير اني العبيد ، مدى مساهمة عوامل جودة الأداء المهني لمحافظي الحسابات في ضبط مخاطر المراجعة ، رسالة ماجستير في المحاسبة ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ،15 .

[12] IFAC , Guide sur le contrôle qualité pour les cabinets de petites et moyenne taille ; derniere edition , 2010 , P30- P37.

[13] المؤتمر الدولي الثالث حول الاتجاهات الحديثة في المحاسبة – مقاربات علمية وعملية ، تفعيل دور التدقيق الإلكتروني كآلية لتحسين جودة عملية التدقيق في المؤسسة الاقتصادية ، جامعة العربي بن مهيدي ، أم البواقي ، 24 -25 أكتوبر 2017 ، ص594 – ص595 .

صناديق الزكاة نموذج للتنمية المستدامة

دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية بسكرة– الفترة: (2003–2013)

Zakat Funds: A model for Sustainable Development

Case Study of Zakat Funds for the Province of Biskra - Period: (2003-2013)

بن الزاوي إشراق

جامعة ورقلة

ichrakbenzoui@gmail.com

Received: 07/11/2017 *Accepted: 11/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تعتبر الزكاة مورد اقتصادي هام يجب العمل به في تنظيم الموارد المالية وطرق إنفاقها، وتتميز الزكاة بأنها أحد الإيرادات العامة للدولة ومن خصائصها اتساع ونمو حصيلتها وتنوع وعائها، وتعتبر الدولة هي المسؤولة عن الزكاة جباية وصرفا، فقد كان في السابق هذا الأمر متروكا للمواطنين أنفسهم بسبب التوزيع الفردي للزكاة، وهو ما دفع إلى إنشاء صناديق للزكاة، ومع إنشاء هذه الصناديق في الدول الإسلامية التي أصبحت أداة فعالة في عملية التنمية من خلال الدور الكبير الذي تؤديه في إعادة توزيع الثروة والدخل ومحاربة الاكتناز وتشجيع الاستثمار والتخفيف من مشاكل البطالة وذلك من خلال دعم استثمار أموال الزكاة في مختلف أنواع المشاريع التي تساهم في التنمية، حيث أن منح صندوق الزكاة للأموال من أجل الاستثمار له دور كبير في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة، فقد اكتسبت التنمية المستدامة أهمية كبيرة على الصعيد العالمي، خصوصاً مع انعقاد قمة البيئة والتنمية في البرازيل عام 1992، والتي نتج عنها جدول أعمال القرن الحادي والعشرين، والذي يشكل خطة عالمية لتحقيق التنمية المستدامة وتأسيس لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

ولإبراز الدور الذي تؤديه صناديق الزكاة في تحقيق مختلف أبعاد التنمية المستدامة تمت دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية بسكرة وذلك بالوقوف على أهم المشاريع التي تم تمويلها من طرف الصندوق عن طريق القرض الحسن والتي لها أثرها الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

إن حصيلة الزكاة والمشاريع الممولة من طرف صندوق الزكاة لولاية بسكرة تعتمد على البعد الاجتماعي كهدف أساسي في التنمية، يليه البعد البيئي والتكنولوجي، ولم يتم اعتماد البعد الاقتصادي كهدف أساسي في التنمية المستدامة، وعليه لابد من قيام صندوق الزكاة بالموازنة بين أهدافه لأن كل بعد يرتبط بالأبعاد الأخرى.

الكلمات المفتاحية: الزكاة، صندوق الزكاة، القرض الحسن، التمويل، التنمية المستدامة.

Abstract:

Zakat is an important economic resource that must be used in the organization of financial resources and ways of spending it. It is characterized as one of the public revenues of the state, and some of its characteristics are the breadth and growth of its revenues and the diversity of its receptacle. The state is responsible for the collection and the disbursement of Zakat. In the past, this process was up to the citizens themselves because of the individual distribution of Zakat, which led to the establishment of zakat funds. Having founded this in the Islamic countries, which has become an effective tool in the development process through the major role played in the redistribution of wealth and income, fighting the compactness and encouraging investment, and alleviating the problems of unemployment, the Zakat fund Investment has had a significant role in achieving the dimensions of sustainable development. Sustainable development has gained great importance globally, especially with the convening of the Environment and Development Summit in Brazil in 1992 that had resulted in the Agenda of the 21st century, which constitutes a global plan for sustainable development and the establishment of the United Nations Commission on Sustainable Development.

In order to highlight the role played by the Zakat Funds in achieving the various dimensions of sustainable development, the Zakat Fund has been studied in the Province of Biskra by standing upon the projects that was financed by the Fund through benevolent loan, which has an economic, social and environmental impact.

The Zakat Fund and the projects it finances for the State of Biskra depend on the social dimension as a main objective in development, followed by the environmental and technological dimension. The economic dimension is not adopted as a primary goal in sustainable development. Therefore, the Zakat Fund must balance its objectives because all dimensions are interrelated.

Keywords: Zakat, Zakat Fund, benevolent loan, Finance, Sustainable Development.

تمهيد:

الزكاة ركن من أركان الإسلام الخمسة، وفرض من فروضه، وهي أولى الوسائل التي شرعت لعلاج التفاوت بين الناس في الأرزاق وتحصيل المكاسب، وتحقيق التكامل الاجتماعي في الإسلام لأن الله سبحانه وتعالى فضل بعضنا على بعض في الرزق، وأوجب على الغني أن يعطي الفقير حقًا واجبًا مفروضًا، لا تطوعًا،ولا تزال الزكاة مؤهلة لتأدية دور كبير في الوقت الحاضر، من أجل خلق جو من التكافل والعدل الاجتماعي ومن هذا المنطلق أنشأت العديد من الدول الإسلامية مؤسسة تنظم تسيير هذا الركن الإسلامي، من خلال التحكم في مداخيله ونفقاته وبرامجه، فمعظم الدول الإسلامية استمرت في جمع الزكاة وتوزيعها وسعت إلى تطبيق هذه الفريضة، وإن اختلفت مستويات التطبيق العملي، ولعل التجارب الحالية المتنوعة في جمع الزكاة وتوزيعها امتداد لجهود المسلمين في تطبيق هذه الفريضة المالية العظيمة والتي ينتج عن تطبيقها الكثير من الخبرات الإدارية والتنوع في الهياكل التنظيمية، وإن صناديق الزكاة من شأنها أن تكون أداة للتخفيف من البطالة عبر دعم المشروعات الصغيرة التي تخلق مناصب شغل وهو ما حدث فعلا في بعض الدول الإسلامية حيث أصبحت فيها صناديق الزكاة إحدى دعائم التنمية المستدامة. ويعتبر الاقتصاد الاسلامي نموذجا حقيقيا تستطيع الأنظمة من خلاله تحقيق التنمية في المجال الاقتصادي والاجتماعي، لأن الاقتصاد الاسلامي يجمع ما بين التمويل الربحي والتمويل الغير الربحي، ومن بين أشكال التمويل الغير ربحي نجد الزكاة التي يمكن أن تساهم بشكل كبير اقتصاديا واجتماعيا في التنمية، ولأنها تمتاز بالاستدامة فيمكن لها أن تحقق ما يسمى بالتنمية المستدامة.

اشكالية الدراسة:

من خلال ما تقدم يتضح مدى مساهمة مداخيل الزكاة في ارساء أسس التنمية المستدامة على المستوى الوطني وعليه يمكن طرح إشكال هذه الدراسة في التساؤل الجوهري التالي:

ما هو دور صندوق الزكاة الجزائري في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة؟

وعليه وبهدف الإحاطة بهذا الموضوع ومحاولة الالمام ببعض جوانبه تم تقسيم الموضوع إلى مايلي:

- **أولا: تأثير أموال الزكاة على التنمية المستدامة**
- **ثانيا: دور صندوق الزكاة الجزائري في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة**

أولا: تأثير أموال الزكاة على التنمية المستدامة

تؤدي الزكاة إلى زيادة تماسك المجتمع وتكافل أفراده، والقضاء على المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية إذا أحسن استغلال أموال الزكاة وصرفها لمستحقيها. حيث تعرف الزكاة على أنها:هي حصة مقدرة من المال فرضها الله عز وجل للمستحقين الذين سماهم في كتابه الكريم، أو هي مقدار مخصوص في مال مخصوص لطائفة مخصوصة، ويطلق لفظ الزكاة على الحصة المخرجة من المال المزكى، والزكاة الشرعية قد تسمى في لغة القران والسنة صدقة[1]كما قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾[2]. **و**الزكاة واجبة بكتاب الله، و رسوله الكريم، و إجماع الأمة.

إن مشروع إنشاء صندوق الزكاة يعتبر تجربة رائدة في مجال جمع الأموال وصرفها، بطريقة رشيدة وفي إطار أحكام الشريعة وهو أحد مؤسسات الاقتصاد الإسلامي الذي يبرز خصوصيته المنهجية في الحركية الاقتصادية، حيث تستقطب جزءا هاما من الموارد المالية بشكل دائم ومتجدد الأمر الذي يبين أهميته الكبرى في المجتمعات الاسلامية. حيث تم تأسيس مؤسسات وصناديق الزكاة لعدة دوافع[3]وتتمثل محاربة الفقر من خلال الزكاة واخراجها من الفوضى التي تشهدها خاصة وايصالها الى من هم في امس الحاجة إليها، استعمال اموال الزكاة كأداة لمحاربة الفقر والبطالة والتخفيف من حدة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة.

إن مصطلح التنمية المستدامة من أكثر المصطلحات شيوعا فقد تعددت الاتجاهات المناقشة لهذا المنهج التنموي وتعددت التعاريف الخاصة بها داخل المجتمعات لاختلاف الاستخدامات وتعدد الزوايا المنظور منها للتنمية.و من التعاريف الواردة للتنمية المستدامة من منظور إسلامي نذكر :التنمية المستدامة هي عملية متعددة الأبعاد تقومعلى التوازن بين أبعاد التنمية الاقتصادية و التنمية الاجتماعية من جهة، والبعد البيئي من جهة أخرى ،و تهدف إلىالاستغلال الأمثل للموارد و الأنشطة البشرية القائمة عليها من منظور إسلامي، يؤكد أن الإنسان مستخلف في الأرضله حق الانتفاع بمواردها دون ملكيتها، و يلتزم في تنميتها بأحكام القران و السنة النبوية الشريفة ،على أن يراعى فيعملية التنمية الاستجابة لحاجات الحاضر دون إهدار حق الأجيال القادمة ،وصولا إلى الارتقاء بالجوانب الكمية والنوعية للبشر.[4] مما سبق يمكن القول أن الزكاة لا يقتصر دورها على فريضة دينية تطهر النفس البشرية بل يمتد إلى أبعد من ذلك فهي تقوم على مبدأ التكافل الاجتماعي كما أنها تمثل عنصر رئيسيا في الاقتصاد والمساهمة في سيرورة التنمية المستدامة ، حيث يظهر تأثير الزكاة على التنمية المستدامة في عدة مستويات تتمثل فيما يلي:

1. تأثير أموال الزكاة على التنمية المستدامة اجتماعيا

تؤثر أموال الزكاة على التنمية المستدامة اجتماعيا من خلال العديد من الادوار يتمثل أهمها فيما يلي:

- التقليص من حدة التفاوت والصراع الطبقي.[5]
- تشجيع البحث العلمي ورفع المستوى المعيشي.[6]

- رفع المستوى الصحي للفرد في المجتمع.[7]

2. **تأثير أموال الزكاة على البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة**

ويمكن أن نلخص دور الزكاة في الاقتصاد من خلال النقاط التالية:

- **تحقيق الاستقرار النقدي**:تعتبر الزكاة أداة مالية مساعدة ومكملة لأدوات السياسة النقدية في حالة تحقيق الاستقرار النقدي، ذلك لأن التأثير في نسبة 10 % إلى 14 % من الدخل القومي، وقد تستخدم إما بطريقة مباشرة وذلك بتوزيعها على مستحقيها أو عن طريق إعادة استثمارها في المشاريع التي تضمن لهم دخل دائم ومتجدد كما يمكن استخدام هذه الأموال في إحداث التغيرات المطلوبة في السياسة النقدية لمعالجة الاوضاع الاقتصادية المتدهورة.
- **أثر الزكاة على إعادة توزيع الدخل والاستهلاك**:تؤدي الزكاة دور هام في إعادة توزيع الدخل والاستهلاك وفي نفس الوقت المتغيران (الدخل والاستهلاك) من المؤشرات الاقتصادية للتنمية المستدامة، فإعادة توزيع الدخل والثروة يعد مؤشر الأداء الاقتصادي للبنية الاقتصادية، ويعتبر الاستهلاك مؤشر لأنماط الانتاج والاستهلاك.

3. **تأثير الزكاة على الاستثمار وتقليل الاكتناز:** يعتبر الاستثمار والاكتناز مؤشر لأنماط الأداء الاقتصادي وهو من المؤشرات الاقتصادية للتنمية المستدامة، كما أن للزكاة دور في التأثير على كل منهما حيث **أن** الالتزام بإخراج الزكاة يحد من الاكتنا زويدفع نحوالاستثمار ويحفز له لتفادي تأكل أصل المال بمقدار الزكاة.[8]

4. **تأثير الزكاة على الاستخدام والانتاج**

للزكاة دور بارز في التأثير على التوظيف والاستخدام سواء على مستوى العاملين والموظفين والخبراء بهذه المؤسسة (العاملين عليها) أو على مستوى الأنشطة الاستثمارية والحركية الاستهلاكية التي تحدثها فتؤدي إلى التأثير الإيجابي في مجالات التوظيف والعمالة،[9]وعملية الانتاج تكون عبر القناة التي تتم من خلالها التأثير على الإنتاج القومي تحدث نوعاً من الاطمئنان لدى المتعاملين (الدائن والمدين)ويدعم الائتمان والاستقرارالاقتصادي ويعمل على تشجيع المهارات على الدخول في الاستثمارات الحلال والبذل في المصالح العامة[10]، وكلاهما يعتبر مؤشر لأنماط الانتاج والاستهلاك وهي من المؤشرات الاقتصادية للتنمية المستدامة.

وهكذا نصل إلى أن الزكاة تشريع الإسلام وركنه نظام مالي غير مسبوق وأداه من أدوات السياسة النقدية التي تعمل على تحقيق الاستقرار الاقتصادي والعدالة افي توزيع الدخل والثروة بما يعود على المجتمع كله بالمصلحة العامة.

5. تأثير أموال الزكاة على التنمية المستدامة بيئيا

إن أموال الزكاة يمكن أن تكون داعمة لمسيرة التنمية المستدامة في جانبها البيئي من خلال النقاط التالية:

- إنشاء المساحات الخضراء في البلد وهذا من أجل:زيادة التشجير، الحد من التصحر وتلطيف الجو؛
- انجاز السدود وذلك بهدف استغلال مياه الأمطار؛
- تقديم المساعدات المالية للمتضررين من التقلبات المناخية وهذا في جانب الفلاحة؛
- منح قروض حسنة من أموال الزكاة للأفراد الذين يرغبون في إحياء الأراضي وتربية النحل وغيرها؛
- إعطاء أموال الزكاة للأفراد القادرين على الإنتاج مع تقديم الأراضي الفلاحية من طرف الدولة؛

6. تمويل جزء من المشاريع التي تعمل على المحافظة على التنمية المستدامة من أجل دعمها.

ثانيا: دور صندوق الزكاة الجزائري في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة

يعتبر صندوق الزكاة مؤسسة حكومي انشأت بدوافع عامة وخاصة، ومرَ انشاء هذه المؤسسة في الجزائر بعدة مراحل فكانت بداية التفكير في انشاءه سنة 2002، ليطبق في السنة الموالية على ولايتين فقط وليعمم على الولايات الأخرى في سنة 2004.

1. مفهوم صندوق الزكاة الجزائري هو هيئة شبه حكومية ومؤسسة دينية اجتماعية، تم انشاؤه في الجزائر سنة 2003، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 82/91 المؤرخ في 07 رمضان 1411هـ الموافق لـ 23 مارس 1991م[11] وهو يعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية التي تضمن له التغطية القانونية بناءا على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، وهو يقوم بتحصيل وجباية الزكاة عبر فورعه المتواجدة عبر ولايات الوطن، ثم يقوم بتوزيعها على مصارفها الشرعية عبر نفس الفروع[12]، وأول تطبيق له كان في ولايتي عنابة وسيدي بلعباس، وذلك بفتح حسابين بريدين في الولايتين تابعين لمؤسسة المسجد بغرض تلقي أموال الزكاة والتبرعات من المزكين والمصدقين في شكل حوالات بريدية،كما أن زكاتهم لا تقبل إلا نقدا ولا تدفع بقوة القانون، وفي سنة 2004 تم تعميم هذه العملية لتشمل كافة ولايات الوطن وذلك بفتح حسابات بريدية على مستوى كل ولاية ويتكون صندوق الزكاة من ثلاث مستويات تنظيمية: اللجان القاعدية والولائية والوطنية[13].

2. الهيكل التنظيمي لصندوق الزكاة

الهيكل التنظيمي هو عبارة عن الخريطة الرسمية التي توضح حدود عمل صندوق الزكاة الجزائري، هذا الأخير يتكون من اللجان التالية:[14]

2.1.**اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة:** وتعرف أيضا بالهيئة المركزية للزكاة وتكون على المستوى الوطني، وتتشكل هذه اللجنة من الهيئات التالية: المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، لجان المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، المكتب الوطني لصندوق الزكاة.

2.2.**اللجنة الولائية لصندوق الزكاة:** تكون على مستوى كل ولاية من ولايات القطر الوطني، تتشكل هذه اللجنة من الهيئات التالية: **المكتب التنفيذي،هيئة المداولات،لجان هيئة المداولات الولائية.**

2.3.**اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة:** وتكون على مستوى كل دائرة، وتتشكل هذه اللجنة من الهيئات التالية: **المكتب التنفيذي، هيئة المداولات.**

3. عملية تحصيل الزكاة:

بغية زيادة الحصيلة الزكوية عمد مسيرو الصندوق على اتباع بعض الأساليب التي تمتاز بالسهولة والبساطة في عملية الجباية، والتي تتمثل في:[15]

3.1.**الحوالة البريدية:** يمكن الحصول عليها لدى كل مكاتب البريد عبر كامل التراب الوطني، وتوضع عليها ما يلي: اسم المزكي أو عبارة (مزكي، محسن...)، المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف، رقم حساب صندوق الزكاة للولاية ؛

3.2.**الصك:** ويطلق عليها اسم حوالة الزكاة، حيث يدون عليها رقم حساب صندوق الزكاة الخاص بالولاية التي يقطن فيها المزكي، وبيانات تتعلق بالمزكي،المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف؛

3.3.**الصناديق المسجدية:** حيث ستوضع في كل مسجد صناديق لجمع الزكاة تسهيلا على المواطن الذي يتعذر عليه دفعها في الحسابات البريدية، ويتسلم من إمام المسجد قسيمة تدل على أنه دفع زكاته إلى الصناديق ويمكنه أن يساعد الهيئة في الرقابة بأن يرسل نسخة منها إما إلى اللجنة القاعدية أو الولائية أو الوطنية.

3.4.**تحويلات الجالية الجزائرية الزكاة في المهجر:**يمكن ذلك على أساس تحويل مبلغ الزكاة إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة، وذلك عن طريق حوالة دولية أو غيرها يوضع عليها: الاسم، الرقم الوطني للصندوق رقم (10-4780)، مبلغ الزكاة بالحروف والأرقام.[16]

4. النسب المختلفة لصرف الزكاة في الجزائر

تصرف الزكاة في الجزائر حسب النسب التالية:

4.1.**إذا لم تتجاوز الحصيلة الولائية 5 مليون دج: 87.5** % توزع على الفقراء والمساكين،12.5 % تخصص لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق.

4.2.**إذا تجاوزت الحصيلة الولائية 5 مليون دج:** 50 % توزع على الفقراء والمساكين (مبالغ ثابتة)، 37.5 % توزع في شكل قروض حسنة على القادرين على العمل،12.5 % تخصص لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق.

توزيع النسب المخصصة لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق (12.5%): 4.5 % لتغطية تكاليف نشاطات اللجنة الولائية،6 % لتغطية تكاليف نشاطات اللجان القاعدية،2 % تصب في الحساب الوطني لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق على المستوى الوطني.

5. دور صندوق الزكاة لولاية بسكرة في تحقيق التنمية المستدامة

سنقوم بتوضيح نمو وتطور حصيلة الزكاة والمستفيدين منها على مستوى ولاية بسكرة، كما سنعرض مختلف المشاريع الممولة من طرف صندوق الزكاة كأحد أهم أوجه صرف أموال الزكاة.

5.1. حصيلة لزكاتي الفطر والمال على مستوى ولاية بسكرة للفترة 2004-2013:

الجدول رقم (01):عدد المستفيدين من زكاة المال والفطر لولاية بسكرة للفترة 2004-2013

الوحدة: الدينار الجزائري

السنة الميلادية	حصيلة زكاة عيد الفطر	حصيلة زكاة المال	المجموع
2004	1.944.478.00	2.366.344.00	4.310.822.00
2005	4.928.265.00	7.000.000.00	11.928.265.00
2006	6.104.448.00	9.118.861.00	15.223.309.00
2007	6.204.638.00	10.000.000.00	16.204.463.00
2008	6.210.239.00	10.010.000.00	16.220.239.00
2009	6.609.083.00	14.088.081.78	20.697.164.78
2010	9.306.848.00	16.206.951.35	25.513.799.35
2011	6.637.615.00	10.108.531.88	16.746.146.88
2012	11.001.945.00	6.455.214.44	17.457.159.44
2013	14.097.491.00	3.480.488.29	17.577.979.29
المجموع	**73.045.050.00**	78.824.472.74	-

المصدر: وثائق مقدمة منطرف صندوق الزكاة لولاية بسكرة

نلاحظ من خلال الجدول أن هناك زيادة مستمرة في حصيلة صندوق الزكاة منذ بداية نشاط الصندوق الى غاية سنة 2010 بالنسبة لحصيلة زكاة المال وزكاة الفطر، ثم بدأت خذه الحصيلة بالتراجع من سنة 2011 الى غاية سنة 2013 وفيما يلي تحليل تطور حصيلة الزكاة:

الشكل رقم (01): تطور الحصيلة زكاة الفطر والمال على مستوى ولاية بسكرة في الفترة 2004-2013

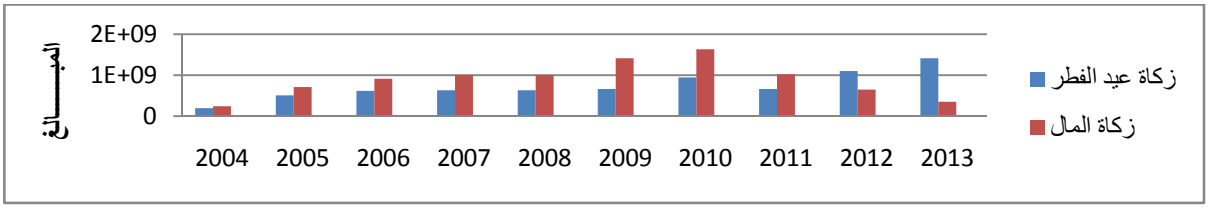

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال الشكل نلاحظ أن حصيلة زكاة المال أكبر من حصيلة زكاة الفطر في الثماني السنوات الأولى وحصيلة زكاة عيد الفطر فاقت حصيلة زكاة المال في السنتين الأخيرتين 2012 و2013، وكانت أكبر حصيلة سجلت خلال الفترة 2004-2013 هي حصيلة زكاة المال سنة 2010 بـــ 16.206.951.35 دج ويعود الارتفاع المستمر إلى الدور الفعال الذي تؤديه اللجان بمختلف مستوياتها وكذا المساجد في التوعية بضرورة دفع أموال الزكاة إلى الصندوق، وكذلك راجع إلى فعالية أساليب الجمع المستخدمة من طرف الصندوق والدور الملحوظ الذي قامت به الحملات الإعلامية والتي ساهمت بنشر الوعي والثقافة المتعلقة بآلية الزكاة داخل أفراد المجتمع لكن رغم ذلك تبقى الحصيلة الفعلية أقل بكثير من الحصيلة المتوقعة لذا وجب العمل أكثر على زرع الثقة في الصندوق تدريجيا من سنة إلى أخرى. بينما أكبر حصيلة سجلتها زكاة الفطر في سنة 2013 بمبلغ 14.097.491.00 دج.

5.2. عدد المستفيدين من زكاة المال والفطر لولاية بسكرة للفترة 2004-2013:

الجدول رقم (02):عدد المستفيدين من زكاة المال والفطر لولاية بسكرة للفترة 2004-2013

السنة الميلادية	عدد المستفيدين من زكاة الفطر	عدد المستفيدين من زكاة المال	المجموع
2004	1728	447	2175
2005	3505	700	4205
2006	3732	2000	5732
2007	3336	1000	4336
2008	4059	1670	5729
2009	3888	1761	5649

2010	4769	2025	6794
2011	3181	1471	4652
2012	4003	1239	5242
2013	4514	2000	5614
المجموع	36715	14313	-

المصدر: وثائق مقدمة من طرف صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال الأرقام المبينة في الجدول نلاحظ أن هناك تذبذب في عدد المستفيدين من حصيلة زكاة المال وزكاة الفطر ، أما زكاة الفطر فشهدت زيادة ونقصان سنة بعد أخرى ، وقد يرجع هذا الانخفاض إلى قلة ثقة المزكين في صندوق الزكاة، وفي سنة 2013 زاد عدد المستفيدين من حصيلة الزكاة إلى 4514 مستفيد من زكاة الفطر و2000 مستفيد من زكاة المال، بالرغم من أن حصيلة الأموال انخفضت وهذا راجع إلى أن في 2013 جاءت تعليمة من الوزارة للجنة الولائية بصرف مبلغ كان في الاحتياط ليزداد بذلك عدد المستفيدين.

الشكل رقم (02): يمثل عدد المستفيدين من زكاة المال والفطر لولاية بسكرة للفترة 2004-2013

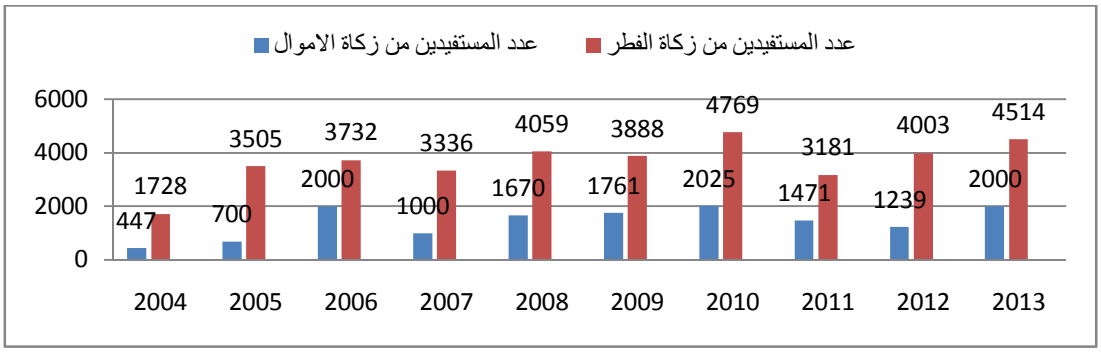

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال الشكل نلاحظ أن عدد المستفيدين من حصيلة زكاة الفطر أكثر من عدد المستفيدين من زكاة المال في جميع السنوات من سنة 2004 إلى سنة 2013، وأن أكبر عدد للمستفيدين سجل في سنة 2010، فكان عدد المستفيدين من زكاة الفطر وصل إلى 4769 مستفيد، وبلغ عدد المستفيدين من زكاة المال 2025 مستفيد وأقل عدد للمستفيدين من حصيلة الزكاة سجل في سنة 2004 بـــ 1728 مستفيد من زكاة الفطر و447 مستفيد من زكاة المال.

5.3. تمويلات الصندوق عن طريق القرض الحسن:

يعتمد صندوق الزكاة لولاية بسكرة التمويل عن طريق القرض الحسن فقط، أي ما يعادل 37.5 % من مجموع حصيلة الزكاة لفائدة الفقراء وخريجي الجامعات لإقامه مشاريعهم، وهناك مجموعة من الخطوات التي على أساسها يمنح هذا القرض لصالح أنواع من التمويلات التي لها دور في الاقتصاد والمجتمع والبيئة والتكنولوجيا.

- **التمويلات ذات البعد الاقتصادي**:وفيما يلي جدول يبين عدد المشاريع الممولة حسب البعد الاقتصادي من سنة 2006 إلى غاية 2013:

الجدول رقم (03):المشاريع الممولة حسب البعد الاقتصادي

السنوات / المشاريع	2007-2006	2009-2008	2010	2011	2012	2013	المجموع
صناعة الحلي التقليدية	1	-	-	-	1	-	2
نجارة	3	2	-	-	-	-	5
محل لطحن الحبوب	-	1	-	-	-	-	1
انتاج أنسجة تقليدية	-	1	-	-	-	-	1
تربية المواشي	-	-	-	1	1	2	4
المجموع	4	4	-	1	2	2	13

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال الجدول نلاحظ أن المشاريع الممولة عن طريق القرض الحسن من طرف صندوق الزكاة لولاية بسكرة في البعد الاقتصادي 13 مشروع من الفترة 2006-2013:

في الفترة 2006-2007 مولت أربع مشاريع، تمثلت في نوعين من المشاريع: مشروع صناعة الحلي التقليدية وثلاث مشاريع للنجارة. وفي الفترة 2008-2009 مول صندوق الزكاة أربعة مشاريع: مشروعين للنجارة ومحل لطحن الحبوب، ومشروع انتاج أنسجة تقليدية. وفي سنة 2010 لم يكن هناك تمويل للمشاريع في الجانب الاقتصادي. وفي سنة 2011 مولت مشروع واحد لتربية المواشي.وفي سنة 2012 مولت مشروعين تمثلا في: صناعة الحلي التقليدية وتربية المواشي. وفي سنة 2013 مول صندوق الزكاة مشروعين لتربية المواشي.

- **التمويلات ذات البعد الاجتماعي:** ويتميز هذا النوع من التمويل بضمان استمرارية الحرف، وتوفير مناصب شغل، تكاليف تمويلها معتدلة، وتدفقات نقدية مستمرة.

وفيما يلي جدول يبين عدد المشاريع الممولة حسب هذا البعد من سنة 2006 إلى غاية 2013:

الجدول رقم (04): المشاريع الممولة حسب البعد الاجتماعي

السنوات / المشاريع	2007-2006	2009-2008	2010	2011	2012	2013	المجموع
خياطة وطرز	8	9	10	13	5	9	54
اسكافي (خياطة الأحذية)	2	-	-	-	-	-	2
حدادة وترصيص الصحي	4	8	-	1	-	1	14
اطعام سريع	-	2	-	1	1	-	4
مكتب المحاماة	-	3	1	-	2	-	6
عيادة توليد	-	-	-	-	1	-	1
مكتب دراسات معمارية	2	1	-	-	-	1	4
حلاقة	2	1	1	2	-	-	6
صناعة الحلويات	1	1	-	-	-	-	2
التجبيس	2	-	-	-	-	-	2
طلاء السيارات	2	-	-	1	-	-	3
تصليح العجلات والدراجات	2	1	-	-	-	1	4
عيادة بيطرية	1	-	-	-	-	-	1
صناعة المفاتيح	1	-	-	2	-	-	3
جزار	1	-	-	-	-	-	1
تصليح أجهزة الراديو والتلفزة	-	1	-	-	-	1	2

دهان	-	1	-	-	-	-	1
تنجيد السيارات	-	1	-	1	-	-	2
هاتف عمومي	-	1	-	-	-	-	1
كاتب عمومي	-	1	-	-	-	-	1
تركيب البلاط والخزف	-	-	1	-	-	-	1
حمام	-	-	1	-	-	-	1
شراء آلات تصليح المحركات	-	-	-	1	1	-	2
محل بيع أواني منزلية	-	-	-	1	-	-	1
ورشة كهروميكانيك	-	1	-	-	-	1	2
ميكانيك السيارات	-	1	1	-	-	-	2
ورشة تصليح كهربائية	-	1	-	2	-	-	3
صيانة الات التبريد والتكييف	-	1	1	-	-	1	3
المجموع	28	35	16	25	10	15	129

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال الجدول نلاحظ أن المشاريع الممولة عن طريق القرض الحسن من طرف صندوق الزكاة لولاية بسكرة في البعد الاجتماعي 129 مشروع من الفترة 2006-2013:

في الفترة 2006-2007 وتم تمويل 28: كان مشروع الخياطة والطرز هو المشروع الأكثر استفادة من القرض الحسن بـــ 8 مشاريع، تليها حدادة وترصيص صحي وعددها 4 أربعة مشاريع، بالإضافة إلى المشاريع الأخرى وكانت عددها 2 أو مشروع واحد فقط.

وفي الفترة 2008-2009 تم تمويل 35: كانت الخياطة والطرز، الحدادة وترصيص صحي أكثر المشاريع الممولة وكان عدده 9 و8 على التوالي، تليها مكتب المحاماة بثلاث مشاريع واطعام سريع بمشروعين، وتم تمويل مشروع واحد من كل نوع فيها.

وفي سنة 2010 وتم تمويل 16: كان عدد المشاريع الأكثر تمويل مشروع الخياطة وكان عددها 10 مشاريع، وباقي المشاريع تم تمويل مشروع واحد من كل نوع.

وفي سنة 2011 وتم تمويل 25: في هذه السنة كذلك كان عدد المشاريع الأكثر هي: الخياطة والطرز وكان عددها 13 مشروع، ومشروع الحلاقة وصناعة المفاتيح وورشة تصليح كهربائية بمشروعين لكل نوع، والباقي مولت مشروع واحد لكل نوع.

وفي سنة 2012 وتم تمويل 10: في هذه السنة انخفض عدد مشاريع الخياطة إلى 5 مشاريع ومكتب محاماة بمشروعي، أما اطعام سريع وعيادة توليد وشراء آلات تصليح المحركات فمول مشروع واحد من كل نوع. وفي سنة 2013 وتم تمويل 15: ارتفع عدد المشاريع الممولة للخياطة إلى 9 مشاريع، وتم تمويل مشروع واحد لكل نوع.

- **التمويلات ذات البعد التكنولوجي:** ويتميز تمويل المشاريع الخدمية بأنها تستجيب لحاجات السوق، وتكاليف تمويلها بسيطة، تدفقاتها النقدية معتبرة.

وفيما يلي جدول يبين عدد المشاريع الممولة حسب هذا البعد من سنة 2006 إلى غاية 2013:

الجدول رقم (05):المشاريع الممولة حسب البعد التكنولوجي

السنوات / المشاريع	2007-2006	2009-2008	2010	2011	2012	2013	المجموع
مكاتب الاعلام الآلي وقاعات الانترنت	7	-	1	4	-	-	12
انجازات الافتات الاشهارية	-	1	1	1	-	-	3
الطباعة المرئية	-	2	-	-	-	-	2
المجموع	7	3	2	5	-	-	17

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال الجدول نلاحظ أن المشاريع الممولة عن طريق القرض الحسن من طرف صندوق الزكاة لولاية بسكرة في البعد التكنولوجي 17 مشروع من الفترة 2006-2013:

في الفترة 2006-2007: تم تمويل نوع واحد فقط تمثل في مكاتب الاعلام الآلي وقاعات الانترنت وكان عدد المشاريع 7. وفي الفترة 2008-2009: تم تمويل مشروعين في الطباعة المرئية، ومشروع واحد من انجازات الافتات الاشهارية. وفي سنة 2010: تم تمويل مشروع مكاتب الإعلام الآلي وقاعات الانترنت، ومشروع انجاز الفتات الاشهارية. وفي سنة 2011: مولت 4 مشاريع

مكاتب الاعلام الآلي وقاعات الانترنت، ومشروع واحد لإنجازات الافتات الاشهارية. وفي سنة 2012 و2013: لم يتم تمويل أي نوع من المشاريع ذات البعد التكنولوجي.

- **التمويلات ذات البعد البيئي:** ويتميز هذا النوع من التمويل بتوظيف يد عاملة، وجود مردودية، وتدفقات نقدية معتبرة. وفيما يلي جدول يبين عدد المشاريع الممولة حسب هذا البعد من سنة 2006 إلى غاية 2013:

الجدول رقم (06): المشاريع الممولة حسب البعد البيئي

السنوات / المشاريع	2007-2006	2009-2008	2010	2011	2012	2013	المجموع
تربية النحل	-	1	1	1	-	-	3
مكتب الطبوغرافيا	-	-	-	1	-	-	1
غرس الأشجار والزروع بالطرق العادية	-	3	-	-	-	1	4
زرع الأشجار والزروع بالطرق الحديثة	-	5	-	7	1	4	17
المجموع	-	9	1	9	1	5	25

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال الجدول نلاحظ أن المشاريع الممولة عن طريق القرض الحسن من طرف صندوق الزكاة لولاية بسكرة في البعد البيئي 25 مشروع من الفترة 2006-2013:

في الفترة 2006-2007: لم يتم تمويل أي نوع من المشاريع ذات البعد البيئي. وفي الفترة 2008-2009 وتم تمويل9 مشاريع: 5 مشاريع في زرع الأشجار والزروع بالطرق الحديثة، ثلاث مشاريع غرس الأشجار والزروع بالطرق العادية، ومشروع واحد في تربية النحل. وفي سنة 2010: تم تمويل مشروع واحد تمثل في تربية النحل.

وفي سنة 2011 تم تمويل 9 مشاريع: 7 مشاريع في زرع الأشجار والزروع بالطرق الحديثة، ومشروع في تربية النحل ومشروع في مكتب الطبوغرافيا. وفي سنة 2012 تم تمويل مشروع واحد تمثل في: زرع الأشجار والزروع بالطرق الحديثة. وفي سنة 2013: تم تمويل 5 مشاريع: 4 مشاريع في زرع الأشجار والزروع بالطرق الحديثة، ومشروع واحد في غرس الأشجار والزروع بالطرق العادية.

يعود التذبذب في نوع وعدد المشاريع الممولة من طرف صندوق الزكاة لولاية بسكرة إلى رغبة المستفيدين في نوع المشاريع المراد الاستثمار فيها، وكانت أغلب القروض الحسنة الممنوحة موجهة إلى النشاط الحرفي، وعند قبول الملفات يؤخذ بعين الاعتبار نوع

النشاط ويفضل نشاط على آخر وذلك لم فيه مصلحة للمجتمع وللمستفيد، وقد تعطى امتيازات لأصحاب الشركات المزكية سواء كانت هذه الامتيازات مادية أو معنوية، كزيادة تقديم القروض لتمويل مشاريعها لتزداد بذلك حصيلة الزكاة.

وفي الجدول الموالي ستكون فيه احصائيات لعدد المستفادين من القرض الحسن لصندوق الزكاة لولاية بسكرة منذ بداية منح القروض إلى غاية سنة 2013:

الجدول رقم (07): يمثل عدد المستفيدين من القرض الحسن

السنوات	المستفيدين من القرض الحسن	إناث	ذكور	قيمة القرض الممنوح
2007-2006	39	14	25	150.000.00 دج
2009-2008	51	11	40	150.000.00 دج
2010	19	10	09	200.000.00 دج
2011	40	17	23	300.000.00دج
2012	13	07	06	300.000.00 دج
2013	22	12	10	300.000.00دج
المجموع	184	71	113	1.400.000,00 دج

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال الجدول نلاحظ أن صندوق الزكاة اعتمد القرض الحسن في سنة 2006 بينما كانت أموال الزكاة من قبل توجه فقط للفقراء والمساكين، وأن عدد المستفيدين من القرض الحسن ازداد ليصبح في سنة 2009 العدد 51 مستفيد، ليتراجع عدد المستفيدين في سنة 2010 إلى 19 مستفيد فقط على مستوى الولاية، ليعاود عدد المستفيدين في الارتفاع والانخفاض سنة بعد أخرى ليصل سنة 3013 إلى 22 مستفيد من القرض الحسن من صندوق الزكاة، أما قيمة القرض فهي في زيادة خلال جميع السنوات.

ويعود هذا التذبذب في الارتفاع والانخفاض إلى كمية حصيلة الزكاة وإلى عدد الأفراد الراغبين في الاستفادة من هذا القرض.

الشكل رقم (02): عدد المستفيدين من القرض الحسن خلال الفترة 2006-2013

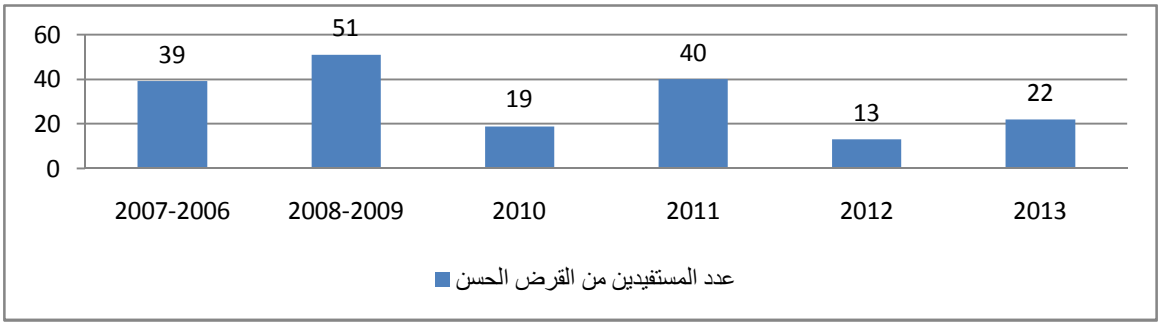

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال القراءة لمعطيات الجدول السابق والملاحظة للشكل نلاحظ أن أكبر عدد المستفيدين من القرض الحسن سجل في فترة 2008-2009 وكان عدد المستفيدين 51 مستفيد، وسجل 40 مستفيد في سنة 2011 و39 مستفيد في الفترة الأولى (2006-2007) وسجل 22 مستفيد في سنة 2013، و19 مستفيد في سنة 2010، وقد سجلت أقل عدد للمستفيدين في سنة 2012 وكان عددهم 13 مستفيد.

والشكل الموالي يوضح قيمة القرض الممنوح كل سنة من طرف صندوق الزكاة لولاية بسكرة:

الشكل رقم (03): يمثل قيمة القروض الممنوحة خلال الفترة 2006-2013

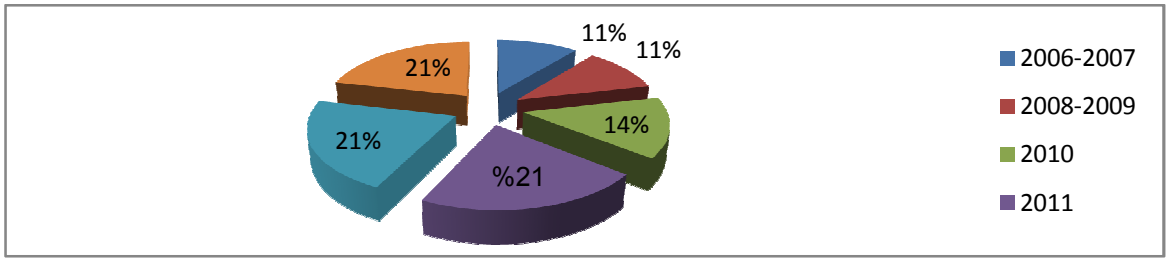

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال معطيات الجدول السابق والشكل نلاحظ أن قيمة المبالغ الممنوحة من طرف صندوق الزكاة تتراوح ما بين: 150.000.00 و300.000.00 دج، فهناك زيادة مستمرة لقيمة المبالغ الممنوحة، فقد سجل مبلغ الاستفادة من القرض الحسن في الفترة 2006-2007 مبلغ 150.000.00 دج وهو نفس المبلغ الممنوح في الفترة 2008-2009 بنسبة 11%، وفي 2010 كانت قيمة القرض الممنوح 200.000.00 دج أي ما يعادل 14% من اجمالي المبلغ الممنوح، ليرتفع المبلغ إلى 300.000.00 دج في سنة 2011 ويستقر المبلغ الممنوع خلال السنوات اللاحقة إلى غاية سنة 2013 بنسبة 21 %.

6. دور صندوق الزكاة لولاية بسكرة في تحقيق التنمية المستدامة:

يعمل صندوق الزكاة لولاية بسكرة على مساعدة الفقراء والمساكين وتمويل المشاريع المختلفة لتحقيق تنمية لأفراد الجيل الحالي والجيل القادم. والجدول التالي يمثل عدد المشاريع الممولة حسب الأبعاد من سنة 2006 إلى غاية 2013:

الجدول رقم(08): يمثل المشاريع الممولة حسب أبعاد التنمية المستدامة

السنوات / المشاريع	2007-2006	2009-2008	2010	2011	2012	2013	المجموع
البعد الاقتصادي	4	4	-	1	2	2	13
البعد الاجتماعي	28	35	16	25	10	15	129
البعد التكنولوجي	7	3	2	5	-	-	17
البعد البيئي	-	9	1	9	1	5	25
المجموع	39	51	19	40	13	22	184

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد المشاريع الممولة من طرف صندوق الزكاة في الفترة 2006-2013 هي 184 مشروع في مختلف الأبعاد. ففي الفترة 2006-2007 تم تمويل 39 مشروع: تمثلت في 4 مشاريع اقتصادية و28 مشروع اجتماعي، و7 مشاريع تكنولوجية، ولم يتم تمويل أي مشروع بيئي في هذه الفترة. وفي الفترة 2008-2009 تم تمويل 51 مشروع: تمثلت في 4 مشاريع اقتصادية و35 مشروع اجتماعي، و3 مشاريع تكنولوجية و9 مشاريع بيئية. وفي سنة 2010 تم تمويل 19 مشروع: تمثلت في 16 مشروع اجتماعي، ومشروعين في المجال التكنولوجية مشروع واحد بيئي.

وفي سنة 2011 تم تمويل 40 مشروع: تمثل في مشروع اقتصادي واحد، و25 مشروع اجتماعي، و5 مشاريع تكنولوجية، و9 مشاريع في المجال البيئي. وفي سنة 2012 تم تمويل 13 مشروع: تمثلت في 2 مشاريع اقتصادية و10 مشاريع اجتماعية، ومشروع بيئي واحد، ولم يتم تمويل أي مشروع تكنولوجي.

وفي سنة 2013 تم تمويل 22 مشروع: تمثلت في مشروعين اقتصاديين و15 مشروع اجتماعي، و5 مشاريع بيئية، و لم يتم تمويل أي مشروع تكنولوجي.

والشكل التالي يوضح عدد المشاريع الممولة في كل بعد من سنة 2006 إلى سنة 2013:

الشكل رقم (04): يمثل المشاريع الممولة حسب الأبعاد

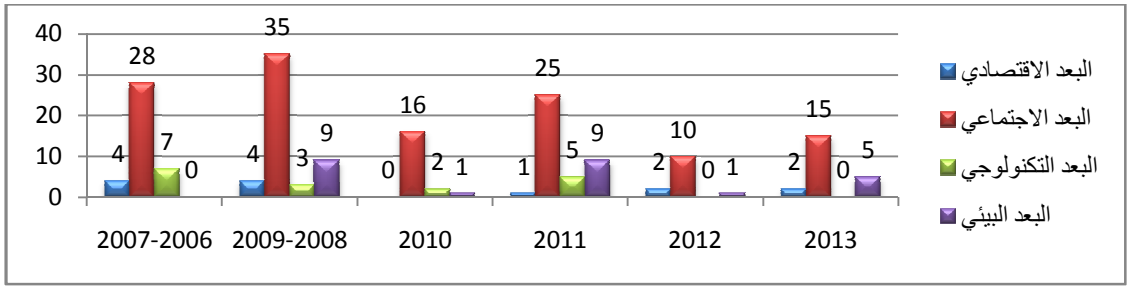

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من صندوق الزكاة لولاية بسكرة

من خلال المنحى نلاحظ أن عدد المشاريع الاجتماعية هي المشاريع الأكثر تمويلا خلال جميع السنوات، وقد وصلت في الفترة 2008-2009 إلى 35 مشروع، تليها المشاريع البيئية وقد وصلت خلال نفس الفترة وفي سنة 2011 إلى 9 مشاريع، ثم المشاريع التكنولوجية والتي وصلت خلال الفترة 2006-2007 إلى 7 مشاريع، أما المشاريع الاقتصادية فهي قليلة ومنعدمة في أغلب السنوات، وهذا راجع لعدم اعتماد البعد الاقتصادي كهدف أساسي في التنمية المستدامة من طرف صندوق الزكاة.

7. معوقات صندوق الزكاة:

هناك عدة تحديات ومشاكل تعيق سير صندوق الزكاة ومن بينها:

- التأخر في سداد قيمة القرض الممنوح من طرف صندوق الزكاة أو عدم استرداده أحيانا؛
- إن التهاون أو التهرب من تسديد قيمة القرض يحرم فئة من تمويل مشروعاتها؛
- العبء الضريبي: إن عدم مراعات أحوال المستفيدين بفرض الضرائب قبل أن يتحصلوا على أرباح يضطرهم إلى توقف عن نشاطهم؛
- وجود نسب قليلة من حصيلة الزكاة لضعف الاهتمام بمشروع صندوق الزكاة من قبل الأفراد؛
- غياب الثقة في الصندوق من طرف بعض الأفراد وتفضيل إعطاء الزكاة بأنفسهم لمحتاجين يعرفونهم أو أقربائهم؛
- عدم وجود دعم من قبل الدولة لصندوق الزكاة بأي شكل من الأشكال؛
- صندوق الزكاة هو تحت وصاية مديرية الشؤون الدينية وهناك أمل في استقلاله عن المديرية إلا أن هذا لم يتحقق بعد؛

- لجوء الأفراد إلى الطواعية والارادة في اخراج الزكاة لا على سبيل الزامية اخراجه لعدم وجود قانون يلزم بذلك؛
- عدم استغلال التعليم وتخصيص وقت لتقديم نظرة عن الزكاة وأهميتها؛
- قلة الأئمة الناشطين وذي الأساليب المقنعةوقلة الكفاءة الادارية لدى القائمين على تسيير صندوق الزكاة، وقلة الخبرة الاقتصادية والمحاسبية؛
- انعدام المحل والمقر: في أغلب الأحيان نجد أن المستفيد من القرض الحسن لا يملك عقار لمزاولة نشاطه فيه، فيضطر إلى إيجار محل للعمل فيه، وعليه تسديد مبلغ الايجار بالإضافة إلى تسديد أقساط مبلغ القرض، وبالمقابل فإن عوائد الاستثمار تكون قليلة في بداية المشروع، مما يؤدي بالمستفيد إلى عدم إرجاع القرض. إلا أن صندوق الزكاة لولاية بسكرة قد أجرى تعديل للشروط في سنة 2010 بوضع شرط: عقد الملكية أو إيجار المحل لمدة 5 سنوات.

خلاصة:

مما سبق نتسنتج أن الزكاة هي التطبيق العملي الذي يتجسد من خلاله مفهوم التنمية المستدامة لأنها تجعل الغني والفقير على درجة واحدة بتحويلها جزء من ثروة الاول للثاني لتشكل مصدر دخل دائم ومتجدد لمستحقيه ، حيث يساهم صندوق الزكاة في الجزائر على تحقيق التنمية المستدامة بمختلف ابعادها ، فبالنسبة للبعد الاجتماعي فهو يوزع الحصيلة على الفقراء والمساكين ويقضي على الآفات الاجتماعية مثل البطالة، وبالنسبة للبعد الاقتصادي فهو يقوم بتمويل المشاريع الاقتصادية وزيادة الانتاج واعادة توزيع الدخل، أما بالنسبة للبعد البيئي فالزكاة تساهم فيه بطريقة خفية فبتأثير على الجانب الاقتصادي والاجتماعي فهي تؤثر على البيئة وهناك ايضا بعض المشاريع الممولة من طرف الصندوق التي تخدم الجانب البيئي.

رغم النتائج المحققة من قبل صندوق الزكاة تتميز بالارتفاع المستمر حصيلة الزكاة بالجزائر إلا أنها تظل بعيدة عن التوقعات التي كان من المنتظر تحقيقها، كما لا يزال صندوق الزكاة يعتمد على الأساليب البسيطة في عمليتي الجمع والصرف، كما أن هناك العديد من صيغ الاستثمار الا ان صندوق الزكاة الجزائري يستخدم فقط صيغة القرض الحسن في تثمير اموال الزكاة. كما أن فقدان الثقة في صندوق الزكاة الجزائري أثر في حصيلة زكاة الصندوق. وبالتالي للوصول الى التطلعات يستوجب اعادة النظر في آليات التنفيذ سواء من حيث اختيار المشاريع أو من حيث متابعتها واستخدام الأساليب العملية في تحقيق نتائج أفضل.

الاحالات والمراجع:

1- فؤاد السيد المليجي، هبيت محمد عبد القادر، **محاسبة الزكاة**، الدار الجامعية، مصر، 2011، ص13،14.

2- سورة التوبة ، الآية 103.

3- كمال رزيق، خالد براهمي، **تجربة الجزائر في التمويل الزكوي دراسة تحليلية لصندوق الزكاة لولاية تبسة (2004-2012)**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الاسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب بالبليدة الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013 ،ص 04.

4- وهاب نعمون، ساسية عناني، **دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة صندوق الزكاة الجزائري-** ، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في في الاقتصاد الاسلامي، جامعة قالمة، يومي 03-04 ديسمبر 2012، ص05.

5- مراد حمادي، أحلام فرج الله، **دراسة الدور التمويلي لمؤسسات الوقف والزكاة للمشاريع المصغرة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الاسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية جامعة سعد دحلب بالبليدة الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013، ص09.

6- وهاب نعمون، ساسية عناني، مرجع سابق، ص214.

7- مراد حمادي، أحلام فرج الله، مرجع سابق، ص10.

8- قسمية لحشم،فاطمة قبة،**تقييممشاريعديوانالزكاةالسوداني في ظلمقاربةتحقيقالتنمية**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الاسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر جامعة سعد دحلب بالبليدة الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013، ص 04،05.

9- عيسى سيد أحمد حاج، إيمان ايراين، **تجربة صندوق الزكاة الجزائري في تثمير أموال الزكاة**، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية،جامعة صفاقس تونس، أيام 27 – 28 – 29 جوان 2013، ص04،05.

10- قسمية لحشم،فاطمة قبة، مرجع سابق، ص04،05.

11- خير الدين معطى الله، سفيان عمراني، **مساهمة الزكاة في ارساء دعائم التنمية المستدامة بالجزائر –دراسة تحليلية لتجربة ولاية قالمة للفترة (2003-2012)**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الاسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب بالبليدة الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013، ص 09.

12- حمزة شعيب، عمر غاليب، **تقييم آلية توزيع أموال الزكاة بين مكافحة ظاهرة الفقر وتمويل المشاريع الاستثمارية –حالة صندوق الزكاة الجزائري-**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الاسلامي غير الربحي (الوقف والزكاة) في تحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب بالبليدة الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013، ص15.

13- الزين منصوري، سفيان نقماري، **صندوق الزكاة الجزائري ودوره في التنمية الاقتصادية –دراسة حالة ولاية البليدة-**،المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الاسلامي غير الربحي (الوقف والزكاة) في تحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب بالبليدة الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013، ص03.

14- سمير عماري، دلندة بلحسين، **متطلبات تفعيل الدور الريادي لصندوق الزكاة الجزائري في مجال الحد من الفقر والبطالة "حالة صندوق الزكاة لولاية المسيلة 2004-2012"**، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، جامعة صفاقس – تونس، أيام 27 – 28 – 29 جوان 2013، ص03،04.

15- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، صندوق الزكاة على الموقع:

تاريخ الزيارة :16_06_2017

http://www.marw.dz/index.php/2010-01-05-09-08-10/ 15:51

16- وزارة الشؤون الدينية والاوقاف الجزائرية، صندوق الزكاة على الموقع:

تاريخ الزيارة: 16/ 05/ 2017 22:22 http://www.marw.dz/index.php/2010-01-05-09-09-42

إقتصاد السكن في الجزائر بين الواقع والطموح

The economy of housing in Algeria between reality and ambition

سلمى مميش
جامعة الجزائر 3
Selma_memi@hotmail.fr

Received: 30/11/2017 *Accepted: 20/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:
تهدف الدراسة إلى إبراز واقع السياسة السكنية في الجزائر ومختلف آليات تمويل قطاع السكن في ظل المخططات التنموية، وعرض الإجراءات المتخذة والبرامج المتوقع إنجازها في القطاع ضمن مخطط العمل للفترة (2015-2019)، إضافة إلى إقتراح مجموعة من البدائل الممكنة لتنويع مصادر تمويل السكن في الجزائر.
وقد توصلنا من خلال تحليل الموضوع إلى أن قطاع السكن حظي بالأولوية القصوى في ظل مخططاتدعموتوطيد النمو الاقتصادي، حيث تم اعتباره كقطاع استراتيجي مقارنة ببرامج الإصلاحات التنموية السابقة. كما أن الدولة في ظل هذه المخططات تخلت عن دورها التقليدي في تمويل السكن من خلال فتح المجال أمام البنوك لتقديم قروض عقارية، والسعي لتنويع المعروض من السكنات بخلق صيغ جديدة تخدم كافة فئات المجتمع، وبالرغم من ايجابيات البرامج المطبقة إلا ان سوء التخطيط والاستشراف جعلها تتعثر وتتوقف تقريبا في كل عملية إنجاز نتيجة ضعف التمويل، أما بالنسبة لمساهمة البنوك فقد بقيت ضعيفة وبنسبة تكاد تكون معدومة. وفي إطار برنامج (2015-2019) فإن السلطات تطمح إلى تحسين المستوى المعيشي للمواطن وضمان الشفافية في التخصيص وتوزيع السكنات مع زيادة الدعم لبعض الصيغ السكنية.
ومن أجل التنويع في مصادر تمويل السكن تم إقتراح ثلاثة بدائل فعالة، تمثلت أولها في توريق القروض الرهنية في السوق الثانوية كآلية لإعادة تمويل البنوك ، إضافة إلى إقتراح آلية الصكوك الإسلامية في تمويل الإستثمارات السكنية، والإقتراح الثالث تمثل في إمكانية تمويل السكن الإجتماعي الإيجاري من خلال المستحقات الشهرية المدفوعة من طرف المستفيدين.

رموزjel:R280, R580, E60

الكلمات المفتاحية:السياسة السكنية، تمويل السكن، قطاع السكن

Abstract:
The study aims at highlighting the reality of housing policy in Algeria and the various mechanisms of financing the housing sector in light of the development plans and presenting the measures taken and the expected programs in the sector within the work plan for the period 2015-2019, in addition to proposing a range of possible alternatives to diversify housing finance sources in Algeria.
Through the analysis of the subject, we found that the housing sector has been given the highest priority under the schemes of support and consolidation of economic growth, which was considered as a strategic sector compared to previous development reform programs. Moreover, the state has abandoned its traditional role in housing finance by opening up the banks to offer real estate loans and seeking to diversify the supply of housing by creating new formulas that serve all segments of society. Despite the positives of the programs implemented, poor planning and foresight make them stumble and stop. In almost every achievement as a result of poor funding. As for the contribution of the banks, they remained weak and almost nonexistent. Within the framework of the 2015-2019 program, the authorities aspire to improve the standard of living of the citizen and to ensure transparency in the allocation and distribution of housing, while increasing support for some housing forms. In order to diversify the sources of housing finance, three effective alternatives were proposed. The first was securitization of mortgage loans in the secondary market as a mechanism for bank refinancing, in addition to the proposal of the Islamic sukuk mechanism to finance housing investments. The third proposal is the possibility of financing social housing through receivables Monthly payments paid by beneficiaries.
(JEL) Classification:R280,R580, E60
Keywords:housing policy, housing finance, housing sector

تمهيد:

تعتبر إشكالية السكن من بين المواضيع التي ركزت عليها الدراسات الحديثة، نظرا للدور الإستراتيجي الذي يلعبه السكن كخدمة إجتماعية وكسلعة إقتصادية، لذلك فإن قطاع السكن يصنف من بين القطاعات الأساسية التي تليها السلطات التشريعية إهتماما واسعا عند وضع مختلف برامجها التنموية، والجزائر بدورهاعملت منذ السنوات الأولى من الإستقلال على تبني مجموعة من البرامج التنموية تهدف من خلالها إلى إصلاح الأوضاع الإقتصادية، بدءا من برامج تدعوا إلى الإشتراكية والقضاء على مخلفات الإستعمار، مرورا ببرامج إقتصاد السوق والتحرر الإقتصادي، إلى غاية تبني مخططات تدعوا إلى تحقيق النمو الإقتصادي المتكامل القائم على التنويع في مصادر الثروة، وفي كل مخطط إصلاحي تبنته الجزائر كان ملف السكن حاضرا ولكن بدرجات متفاوتة مقارنة بباقي القطاعات الإستراتجية، ويرتبط هذا التفاوتبالظروف الإقتصادية السائدة ومدى توفر إمكانيات البناء اللازمة، إضافة إلى مصادر التمويل المخصصة لإنجاز هذه السكنات.

ومن هنا تأتي إشكالية البحث التي يمكن بلورتها في السؤال الرئيسي الآتي:

"ما هو واقع قطاع السكن في الجزائر وما مدى فعالية استراتيجيات تمويله؟"

أولا: السياسة السكنية ومصادر تمويلها في ظل التحول من الإشتراكية إلى إقتصاد السوق

سيتم في هذا المحور توضيح أهم السياسات السكنية التي إنتهجتها السلطات الجزائرية بعد الإستقلال وخلال البرامج التنموية.

1.السياسة السكنية ومصادر تمويلها بعد الإستقلال: تميزت فترة ما بعد الإستقلالبخروج الإستعمار الفرنسي من الجزائر تاركا وراءه حوالي 42000 مسكن غير مكتمل البناء (منها 38000 في المدن)، وفي تلك الفترة ظهرت مشكلة النزوح الريفي الجماعي نحو المدن الرئيسية، نتيجة تدمير عدد كبير من القرى من قبل المستعمرين خلال حرب التحرير مما أدى إلى اكتظاظ سكاني كبير في المدن، وظهر ذلك جليا في ازديادالطلبات على السكن.[1] وقد كان السكان يعيشون في ظروف مزرية فـ 10٪ فقط منهم يعيشون في منازل لائقة،[2] و25٪ من المنازل عبارة عن أكواخ وبناءات هشة، والثلث فقط من منازل الحظيرة السكنية تتوفر فيها وسائل الراحة الأساسية، وأكثر من 80٪ من المنازل لديها ثلاثة غرف أو أقل، وهو ما يفسر اكتظاظ حجم الأسرة الجزائرية،[3] كما تميزت أغلب السكنات بالتقادم فـ 21٪ من الحضيرة السكنية كان عمرها 15 سنة، و40٪ منها عمرها يتراوح بين 15 و40 سنة، و2.5٪ منها عمرها أكثر من 100 سنة.[4]لذلك فقدكان مشكل السكن من أعقد المشاكل الاجتماعية التي واجهتها الجزائر، نظرا لما تميزت به المرحلة الأولى من إنعدام البنية التحتية وأوضاع إجتماعية، إقتصادية وسياسية جد مضطربة،[5] لذلك فقد أخذت الدولة الجزائرية بعد الإستقلال على عاتقها مسؤولية إنجاز السكنات، فإتجهت في البداية إلى إتمام البرامج السكنية التي تركتها السلطات الفرنسية قيد الإنجاز.[6]

أما بالنسبة لتمويل السكن بعد الإستقلال فقد وقّعت الحكومة الجزائرية إتفاقية مع الحكومة الفرنسية لتمكين هذه الأخيرة من تمويل إنجاز البرامج السكنية الإجتماعية من خلال الخزينة العمومية الفرنسية، مقابل معدل فائدة 1٪ سنويا خلال فترة 40 سنة. ولكن بعد خلق الخزينة العمومية الجزائرية سنة 1965 أصبح قطاع السكن يعتمدبشكل أساسي على موارد الدولة.[7]

2. السياسة السكنية ومصادر تمويلها في ظل المخطط الثلاثي (1967-1969): يعتبر هذا المخطط أول برنامج تنمويااقتصادي عرفته الجزائر المستقلة، وهو مخطط قصير الآجالركز في مضمونه على التصنيع على إعتبار أن الإنتاج الصناعي محرك للتنمية، وبلغ حجم الاستثمارات المبرمجة فيه9.06 مليار دج،[8]وقد إحتلفيه قطاع السكن المراتب الأخيرة بمبلغ 249 دج أي بنسبة 2.72٪ من إجماليأموال البرنامج، وهو ما يوضح أن السكن لم تعطى له أهمية كبيرة مقارنة بقطاع الصناعة الذي أخذ نصف المبلغ،[9] وقد كلفت وزارة البناء والأشغال العمومية في تلك الفترة بتنفيذ الأشغال التكميلية في برامج السكن.[10]وتم إعطاء الأولوية إلىإنهاء إنجاز السكنات قيد الإنجاز من نوع الكراء المتوسط أو هياكل السكنات، والتي قدرت بـ 38000 سكن.[11]كما تضمن المخطط برامج سكنية حضرية أخذت مبلغ 160 مليون دج بهدف إنجاز 34099 وحدة سكنية، أما البرامج الريفية فحضيت بغلاف مالي قدره 125 مليون دج لإنجاز 22195 وحدة.[12]وفي ما يخص تمويل السكن فقد إنطلق نشاط الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط خلال هذه الفترة، وتمثلت مهامه في ما يلي:[13]

- توزيع المبالغ المدفوعة مسبقا من طرف الخزينة العمومية في إطار المخطط تمويل السكنات الإجتماعية؛
- جمع المدخرات من المواطنين وذلك بإعطائهم إمتيازات تسمح بالحصول على سكن بعد مدة زمنية معينة من الإدخار في الصندوق، ثم يقوم هذا الأخير بإستعمال هذه الموارد في شراء سندات التجهيز وسندات الخزينة العمومية.

3. السياسة السكنية ومصادر تمويلها في ظل المخططات الرباعية لسنوات السبعينات: في ما يخص المخطط الرباعي الأول (1970 – 1973)فهو يعتبر كبداية جديدة لقطاع السكن نظرا للإهتمام الذي حظي به، حيث اعترفت الحكومة بضعف الإنجاز السكني من طرفها ورغم الجهود المبذولة فإنها لا تستطيع استيعاب الطلب المتزايد على السكن، وخلال السنوات الأربعة حاولت الدولة توفير الشروط الضرورية للإستجابة للحاجيات الأولية وكذلك محاولة جعل هذا القطاع أكثر فعالية في الإقتصاد الوطني،[14] حيث تم وضعه في المرتبة السادسة بمبلغ 1.52 مليار دينار وبنسبة 5.5٪ من إجمالي الاستثمارات، وعلى الرغم من أن الرقم يوحي بضآلة الإستثمار في هذا القطاع الحساس، ولكن يعتبر مرتفع نسبيا مقارنة بالمخطط السابق فقد زاد بـ 1271 مليون دج. أما بالنسبة للمخطط الرباعي الثاني (1974 – 1977) فقد حظيالقطاع بنسبة 7.5٪ من إجمالي الإستثمارات وبغلاف مالي يقدر بـ 8.3 مليار دينار من مبالغ المخطط المقدرة بـ110 مليار دج، أي زيادة بحوالي 6780 مليون دج عن المخطط الأول، وهو ما يبين أن السلطات الجزائرية أعطت اهتمام أكبر لقطاع السكن مقارنة بالمخططين الثلاثي والرباعي الأول، وذلك نظرا للزيادة السكانية وزيادة الطلب على السكنات.[15]خصوصا في ظل تفاقم أزمة البيوت القصديرية في المدن الكبرى خلال فترة السبعينات، نتيجة سياسة التصنيع التي زادت من قطبية المراكز الحضرية،[16]ومن أجل ذلكإتجهتالسلطات إلى إنشاء مجموعات سكنية جماعية موزعة على مختلف المدن قصد تقريبها من المراكز الصناعية الكبرى، وبغية توفير السكن اللائق للعمال والإطارات في هذه المناطق، وإنشاء أحياء مجهزة بكل الشبكات التحتية والتجهيزات الضرورية لحياة جماعية.[17]

وفي ما يخص المساهمات التمويلية للسكنات ففي سنة 1973 حددت كما يلي:[18]

- مساهمة الخزينة العمومية في تمويل السكن بنسبة75٪من قيمة التمويلات الإجمالية، تسدد على فترة 40 سنة بفائدة سنوية 1٪؛
- مساهمة الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط(CNEP) بنسبة 25٪، تسترد على فترة 20 سنة وبمعدل فائدة 4.75٪.

وقد بدأت أول عملية منح السكنات للمدخرين في CNEPسنة 1975بشرط أن يكون للمستفيدين دفتر للادخار لا تقل مدته عن سنتين، وأن تكون قيمة الفوائد المتحصل عليها لا تقل عن 500دج، وبتاريخ 1979/12/23 صدرت التعليمة الوزارية المشتركة رقم 01، والتي أحدثت تعديلات هامة على هذه صيغة السكن الإجتماعي لتصبح عملية تمويل المشاريع السكنية الحضرية ملقاة على عاتق الخزينة وحدها بنسبة 100٪ في شكل مساهمة مؤقتة بنسبة فائدة تقدر بـ 1٪ تسدد على40 سنة، أربعة سنوات منها مؤجلة التسديد.[19]

4. **السياسة السكنية في ظل المخططات الخماسية لسنوات الثمانينات:** في ما يخص المخطط الخماسي الأول (1980-1984) بلغ إجمالي مبالغ الإستثمارحوالي 204.2 مليار دج، حيث خصص لقطاع السكن 25.2 مليار دج أي ما نسبته12.35٪ من إجمالي الإستثمارات،[20]وهو ما يعبر عن المكانة القوية التي وضعتللقطاع مقارنة بالمخططات السابقة. وقد ركز المخطط على ثلاثة محاور أساسية تمثلت فيتنظيم المدن القديمة وتوسيعها، تطوير الحياة السكنية في الريف وتحديث المراكز الحضرية في الولايات، الدوائر والبلديات وبعث مدن جديدة في مناطق الهضاب العليا والصحراء.[21]أما في إطار المخطط الخماسي الثاني (1985-1989) فقد حظي قطاع السكن بالأولوية في توزيع البرامج الاستثمارية الاجتماعية، حيث خصص له 40.6مليار دج من إجمالي الإستثمارات المقدرة بـ 291.6 مليار دج أي بما نسبته19.91٪،[22]ويعود الإهتمام الكبير بهذا القطاع إلى برامجه السكنية القديمة والتي لم يتم إتمام إنجازها بعد، فحوالي 50٪ من البرامج السابقة مازالت قيد الإنجاز خصوصا في مجال السكن الحضري، كما ركز هذا المخطط على جانبين رئيسيين هماتجديد الأحياء القديمة وخلق أنماط سكنية حديثة مع تحقيق تكامل في المرافق السكنية، وإشغال مساحات أقل لتفادي تبديد الأراضي القابلة للإستغلال في مجال الفلاحة.[23]

وقد عرفت الجزائر إبتداءا من سنة 1986 نمط سكني جديد يسمى بـ "السكن الترقويpromotionnellelogement،" وذلك إثر صدور القانون رقم 86-07 المؤرخ في 04 مارس 1986، وهو يعتبر سكن جماعي أو نصف جماعي مخصص للبيع والإيجار،وقد كفلت مجموعة من المؤسسات العمومية والخاصة بإنجازه، كمؤسسة ترقية السكنات العائلية (EPLF)، دواوين الترقية والتسيير العقاري (OPGI) وبعض البلديات والخواص.كما أسندت مهمة تمويل هذه السكنات في البداية إلى الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط بنسبة 100٪، بدون مشاركة المؤسسات المكلفة بالإنجاز وبدون تقديم أية ضمانات حقيقية، فقد إتفق مع هذه المؤسسات على أن لا تقدم له أي هامش كما هو معمول به في العمليات التجارية، ولكن حدد لها وبطريقة محضة نسبة ثابتة بـ 2٪ من مجمل القروض التي تلقتها من الصندوق، وهذه الطريقة التي كانت تكافؤ بها مؤسسات الإنجاز زادت من الأمر تعقيدا نظرا لزيادة إستهلاك القروض، وذلك

بتمديد مدة الإنجاز بدون تحمل أية مسؤولية من طرف مؤسسات الإنجاز، ومما زاد الأمر تعقيدا هو أن بيع السكنات المنجزة من مسؤولية الممول أي الصندوق وليس من مسؤولية المؤسسة المكلفة بالإنجاز، حيث أن إسترداد المبالغ المقترضة تتم عن طريق المبيعات فقط، إضافة إلى أن المستفيدين من عمليات البيع يجب أن تتوفر فيهم بعض الشروط مثل أن يكونوا مدخرين لدى الصندوق لمدة لا تقل عن ثلاثة سنوات.وبذلك يمكن القول أن المخاطر المالية المتعلقة بالترقية العقارية كان يتحملها الصندوق لوحده، مما ترتب عن ذلك الضعف الشديد في الإنجاز وغير المكيف لمتطلبات السوق، إضافة إلى الإرتفاع غير المبرر لسعر بيع السكنات وعدم ملائمته لدخل المواطن، إلى جانب تمديد مدة الإنجازمن 6 إلى 9 سنوات دون رقابة، علما أن مجمل هذه الإنجازات الترقوية كانت تقوم بها المؤسسات العمومية لا غير، وأن مشاركة القطاع الخاص كانت شبه منعدمة. فحصة البلديات مثلا في الترقية العمرانية قد بلغت ما يقارب 15٪ خلال الفترة 1986-1997، كما تبين بعد ذلك أن مختلف التمويلات المقدمة إلى مؤسسات الترقية العمرانية من طرف الصندوق قد بلغت 74.42٪ وتم إستهلاكها بالكامل، غير أن السكنات المنجزة والتي سلمت إلى المدخرين لم تتجاوز 25٪، وعليه فإن المبلغ الإجمالي المقدم هو 145 مليار دينار خلال الفترة 1986-1997 من أجل تمويل 176000 سكن، لذلك فالمبلغ المستهلك من القروض هو 108 مليار دينار مقابل 44000 سكن فقط، وهذا يعني أن تكلفة السكن الواحد تقدر بـ 2454545دج، بينما التكلفة التي كانت متوقعة مبدئيا لا تتجاوز 900000 دج. وعليه يمكن القول بأن النظام الذي كان موجها إلى الترقية العمرانية أثبت فشله لأنه نظام ريعي ومكلف وزاد من أزمة السكن تعقيدا.[24]أما في ما يخص السكنات الإجتماعيةفإلى غاية تاريخ تطبيق الإصلاحات بقيت ممولة من طرف الدولة ومقررة ضمن ميزانيتها في شكل أموال ضائعة وغير مستردة وصلت إلى حوالي 7مليارات سنويا.[25]وفي ما يلي سيتم تقييم تطور إستهلاك القروض مقارنة بتوزيع السكنات الإجتماعية خلال فترة الثمانينات:

الجدول 1: تقييم إستهلاك القروض مقارنة بتوزيع السكنات الإجتماعية خلال الفترة (1980-1989)

السنوات	السكنات الإجتماعية المسلمة	استهلاك القروض (مليار دج)
1980-1981	77258	8.954
1982	67916	6.455
1983	81069	6.932
1984	68606	8.662
1985	59555	8.9
1986	83627	9.058
1987	63360	7.8
1988	62847	6.876
1989	4915	5.965

المصدر: من إعداد الباحثة بالإستناد على المعلومات الواردة في:

GhellebSalima, ***Le financement du logemen social realite et perspectives***, Mémoire de fin d'étude, Ecole nationale d'administration, 1996-1997, P: 11.

الجدول 1 يوضح وجود فجوة كبيرة بين إستهلاك القروض وبين السكنات الإجتماعية الموزعة، ويعود السبب في ذلك إلى تأخر عملية إتمام إنجاز السكنات بالرغم من وجود التمويل الكافي وهو ما يعرقل تسليمها في وقتها.

5. السياسة السكنية ومصادر تمويلها خلال فترة التسعينات: ظهرت خلال هذه الفترة مجموعة من الإصلاحات التي تدعو إلى إنسحاب الدولة وتخليها بشكل رسمي عن أدورها الكلاسيكية في الإشراف، الإنتاج وتمويلالسكن والإكتفاء بدورها كمنظم فقط.وهذا التعديل إستوجب إستحداث آليات وهيئات مؤسساتية لملء الفراغ، وذلك من خلال إستحداث صيغة التمويل البنكي ومراجعة مساعدات السكن،[26] إضافة إلى تبني صيغ سكنية جديدة منها "السكن الإجتماعي الإيجاري Le logement public locatif"وفقالمرسوم التنفيذي 93-84 المؤرخ في 28 مارس 1993 والذي كان يعرف سابقا بالسكن الحضري، حيث يتم إنجاز هذا النوع من السكنات من طرف وكالات الترقية والتسيير العقاري OPGI،إضافة إلى ظهور "السكن التطوري Le logementévolutif"وفقالمرسوم التنفيذي رقم 94– 308 الصادر في 4 أكتوبر 1994.[27]

وقد سمحت السلطات لجميع البنوك العمومية أن تقدم قروضا للمواطنين من أجل اقتناء سكن عائلي، غير أن هذه القروض كانت موجهة فقط إلى مؤسسات البناء، في حين أن القروض بالنسبة للخواص كانت منعدمة، والمؤسسة الوحيدة التي كانت تقدم قروضا للخواص من أجل شراء أو بناء سكنات هي الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط.[28] وفي ما يلي يمكن توضيح تطور مساهمة القروض العقارية ومجموع تمويل السكن في الناتج المحلي الخام والإئتمان الداخلي.

الجدول 2: مساهمة تمويل السكن والقروض العقارية في الناتج المحلي الخاموالائتمان الداخلي

السنوات	القروض العقارية (٪ من PIB)	مجموع تمويل السكن (٪ من PIB)	القروض العقارية (٪ من الإئتمان الداخلي)	مجموع تمويل السكن (٪ من الإئتمان الداخلي)
1990	0.4	2	1	3
1991	0.13	1	0	2
1992	0.14	2	0	3
1993	0.19	2	0	3
1994	0.17	2	0	4
1995	0.19	3	0	6
1996	0.14	3	0	8
1997	0.12	2	0	5
1998	0.12	2	0	5

المصدر: عبد القادر بلطاس،***إستراتجية تمويل السكن في الجزائر***(الجزائر: ليجيند، ط2، 2007)، ص: 388.

الجدول2 يوضح أن إجمالي القروض العقارية الممنوحة من الجهاز المصرفي كانت لا تتجاوز نسبة 0.12٪ من الناتج المحلي خلال سنوات التسعينات، وبنسبة تكاد تكود معدومة في ما يخص الائتمان الداخلي خلال كل السنوات، وهذا ما يبين ضآلة مساهمة البنوك في تمويل قطاع السكن، وإقتصاره على قروض ممنوحة للخواص من أجل شراء أو بناء سكنات، كما يظهر أن مساهمة مجموع تمويل السكن في الناتج المحلي لم يتجاوز نسبة 3٪ سنويا، وهو ما يترجم أن قلة مصادر تمويل هذا القطاع ساهمت في تشكيل عجز واضح في إنجازاته.

وقد بلغت إجمالي القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط خلال الفترة 1990-1995 حوالي 11 مليار دج موزعة على 32686 قرض بمعدل 328397 دج للقرض الواحد، أي بمعدل سنوي للقروض الممنوحة 2 مليار دج، ولكن نشاط الصندوق كان محدودا جدا فيما يخص تمويل السكنات الخاصة ومنها البناءات الذاتية، بينما كان نشاطه الأساسي متمركزا على

الخصوص في تمويل وتوزيع السكنات الإجتماعية التطورية والتي بلغت 77.48 مليار دج سنة 1995، وذلك بإستخدام الودائع التي تم جمعها من المواطنين بعد أخذ الضمانات الكافية من الخزينة العمومية، وفي هذه الفترة بدأ يظهر العجز الكبير في مجال تمويل السكن، ففي نهاية 1996 تم توفير فقط ما قيمته 22 مليار دج بينما أعتبر الباقي كعجز لابد من تغطيته (عجز بـ 44 مليار دج)، وبعد إتخاذ إجراءات إضافية إستعجالية تم توفير مبلغا إضافيا قدر بـ 22.16 مليار دج، الأمر الذي أدى إلى إتخاذ إجراءات أخرى تمثلت في تحويل عددا معينا من السكنات الإجتماعية، التي قدر عددها بـ 15000 وحدة إلى سكنات تطورية لسد هذا العجز،[29] وفي سنة 1997 تم تحويل الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط إلى بنك للإسكانCNEP-Banque،باعتباره يتدخل بصفة مطلقة ومباشرة في تمويل جميع الأنماط السكنية في الجزائر، وهذا تماشيا مع الإصلاح الحذر الذي باشرته السلطات العمومية منذ بداية 1995، وضمن هذا التصور تكون المساهمات البنكية في مستوى 40٪ من الحجم المالي اللازم للإنجازات، تبقى 60٪ الأخرى تقسم كالتالي: 20٪ كحصة من مؤسسة الترقية، 20٪ حصة المشتري و20٪ تتأتى عن طريق حاصل بيع السكنات في طور إنجازها.[30]

ثانيا: السياسة السكنيةومصادر تمويلها في ظل مخططات دعم وتوطيد النمو للفترة(2000-2014)

سيتم التركيز في هذا المحور على مكانة قطاع السكن في مخططات الألفينات مع توضيح على أهم البرامج والإنجازات السكنية.

1.مكانة قطاع السكن في المخططات التنموية للفترة (2000-2014):لقد شهدت الجزائر منذ بداية سنوات الألفينات تجربة تنموية جديدة اتضحت معالمها من خلال شروع الحكومة في تنفيذ سياسة اقتصادية جديدة تختلف عن تلك التي طبقتها سابقا، حيث تسمى بسياسة الإنعاش الاقتصادي ذات التوجه الكينزي، وتهدف أساسا إلى رفع معدل النمو الاقتصادي عن طريق زيادة حجم الإنفاق الحكومي الاستثماري، وقد تم تجسيدها من خلال تنفيذ ثلاثة برامج تنموية،[31] تتمثل في ما يلي:

1.1 مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004):خصص لهذا البرنامج 504.3 مليار دج، حيث وجه بالدرجة الأولى لتنمية قطاع الزراعة، النقل، السكن والهياكل القاعدية والمحلية،[32]كما ركز على العمليات والمشاريع الخاصة بدعم المؤسسات والنشاطات الإنتاجية الفلاحية، إضافة إلى تقوية الخدمات العمومية في المجالات الكبرى.[33] وقد خصصهذا البرنامج لقطاع السكن مبلغ 35.6 مليار دج أي نسبة 7.05٪ من إجمالي الأغلفة المالية القطاعية.[34]لذلك فكباقيالمخططات السابقة عرف هذا المخطط إهتماما واسعا بقطاع السكن وذلك من خلال خلق صيغة جديدة للسكن تسمى"البيع عن طريق الإيجارLe logement en location vente" (AADL)،[35]وقد جاء هذا المخطط مع بداية فترة تولي عبد العزيز بوتفليقة منصب رئيس الجمهورية، والذي ركز بدوره على ضرورة وضع إطار تشريعي وتنظيمي لتنويع المعروض من السكنات، تطوير القروض العقارية الموجهة للحصول على سكنات، المحافظة على دعم الدولة وتتبع إنجازات برامج السكن الإجتماعي الإيجاري المقدم للطبقات الاجتماعية الضعيفة، والسعي لتحسين الجودة المعمارية والتقنية للبناء.[36]

2.1 المخطط التكميلي لدعم النمو الاقتصادي(2004-2009):خصص لهذا البرنامج4202.7 مليار دجوكل القطاعات كانت معنية فيه.[37]خاصة قطاع السكن الذي خصصله 555 مليار دج أي بما يمثل 29.08٪ منبرنامج تحسين ظروف معيشة السكان قصد

إنشاء مليون وحدة سكنية،[38]لذلك فقد لقي قطاع السكن أكبر دعم مالي منذ الإستقلال ليفوق البرامج السابقة بنسب كبيرة.كما سعىهذا المخطط إلى تقييم مستوياتالعجز في السكن في كل بلدية، دائرة وولاية على أساس عدد السكان في الوحدة السكنية، وذلك بهدف تغطية العجز في مدة لا تتجاوز 5 سنوات،[39]إضافة إلى تركيزهعلى خدمة طبقة الدخل المتوسط بإعتبار أنها تشكل أكبر نسبة من إجمالي السكان الجزائريين، وقد جاء هذا المخطط كمتنفس بالنسبة الجزائريين خصوصا بعد تفاقم أزمة السكن، حيث أصبحت شركات عربية وأجنبية تشرف على تنفيذ المشاريع السكنية، كما قدمت السلطات كل التسهيلات التمويلية اللازمة مع منح المواطنين مبالغ مالية عن طريق الصندوق الوطني للإسكان لمساعدتهم على شراء السكن.[40]

3.1 مخطط توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014):خصصت السلطات لهذا البرنامج 21803 مليار دج،[41] وفي قطاع السكن تم تخصيص 3700 مليار دج أي بما يمثل 37.36٪ منبرنامج تحسين ظروف معيشة السكان ونسبة16.97٪ من إجمالي مبالغ المخطط، قصد إنشاء 2 مليون سكنوتسليم 1.2 مليون وحدة سكنية، لذلك فقد أعطي قطاع السكن أكبر غلاف مالي منذ الإستقلال وذلك بعد قطاع الأشغال العمومية والنقل الذي أخذ 5900 مليار دج.[42]

وما يمكن إستنتاجهمما سبق أن برامج الإنتعاش الإقتصادي أعطت إهتمام كبيرلقطاع السكن وإعتبرته قطاع إستراتيجي يقضي إلى تحقيق خدمة إجتماعية لكافة فئات المجتمع، ويبعد الإقتصاد عن الضغوطات الاجتماعية، وهذا الأمر إيجابي مقارنة ببرامج الإصلاحات التنموية السابقة التي أعطت الأولوية فقط لقطاعي الصناعة والفلاحة وأهملت قطاع السكن على أساس أنه قطاع غير منتج.

2.البرامج والإنجازات السكنية خلال الفترة (2000-2014):خلال هذه الفترةتم وضع برنامج سكن موسع يسمح بتصحيح الأخطاء والتأخرات الملاحظة في مجال السكن خلال الفترات السابقة، فحسب إحصائيات وزارة السكن تم توزيع حوالي 2100000وحدة سكنية خلال الفترة 1999-2011. ولقد كانت السلطاتتسعى من خلال هذه البرامج السكنية إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- التركيز على الطبقات الاجتماعية الضعيفة من خلال التمويل الكامل للحكومة أو من خلال عقود الإيجار منخفضة سعر الإيجار؛[43]
- مشاركة البنوك في التمويل العقاري مع الإبقاء على مساعدات الدولة؛
- تنويع عروض السكن من خلال خلق أنماط سكنية جديدة؛
- تحسين النوعية المعمارية والتقنية لمحيط البناءات المنجزة.[44]

وقد تمثلت الصيغ السكنيةالتي تم إستحداثها في هذه الفترة في ما يلي:

1.2السكن الإجتماعي الإيجاري(Le logement public locatif(LSL):تم خلق هذه الصيغة وفق القانون رقم 334-04الصادر في 2004/10/24، ولقد كان الهدف منها هو معالجة مشكل السكن الهش وغير الملائم، حيث بقي هذا النوع من البرامج ممول كليا من طرف ميزانية الدولة لكونه موجها فقط للموطنين ذوي الدخل الضعيف (ممن يقل راتبهم الشهري عن24000

شهريا)،[45] وخلال البرنامج الخماسي لدعم النمو كان هدف الدولة إنشاء 120000 وحدة سكنية إجتماعية بالإيجار،[46] أما في ظل المخطط الخماسي الثاني كان الهدف إنشاء 925345وحدة منها، وقد تم استلام 991.777سكن إلى غاية نهاية سبتمبر 2014 منها 322.011سكن عمومي ايجاري، حيث تكفلت المؤسسات الجزائرية الخاصة بإنجاز 53٪ من البرنامج مقابل 47٪ كلفت بها مؤسسات أجنبية في حين لا تتعدى حصة المؤسسات العمومية 300 مسكن.[47]

2.2 سكن البيع بالإيجار Le logement en location vente (AADL):هيصيغة سكنية تسمح بالحصول على مسكن بعد إقرار شرائه بملكية تامة بعد انقضاء مدة الإيجار المحددة في إطار عقد مكتوب، وهي موجهة إلى الأصناف ذوي الدخل المتوسط، ويتشكل هذاالنمط من سكنات ذو ثلاثة غرف بمساحة 70م^2، وسكنات ذو أربعة غرف بمساحة 85 م^2 مع نسبة زيادة بـ3٪،ويستفيد هذا البرنامج من مجانية القطعة الأرضية والتكفل بالقروض المقدمة من طرف الدولة، كما يستفيد المقبلون على الشراء من قرض صغير بدون فائدة في حدود 75٪ من المبلغ الموافق عليه من طرف الخزينة، وهي صيغة موجهة للأشخاص الذين يفوق دخلهم24000 دج ويساوي 6 مرات الدخل الوطني الأدنى المضمون.[48]وقد تم تسطير ثلاثة برامج أساسية في سكنات البيع بالإيجار، تتمثل في ما يلي:

1.2.2 برنامج 2001: يقدر عدد السكنات لهذا البرنامج بـ 20000 سكن، حيث طبق في 8 ولايات من التراب الوطني (عنابة، قسنطينة، الجزائر، البليدة، تيبازة ووهران)، وقد تم احتجاز عدة مواقع في كل منها مثلا تحصلت الجزائر على 11 موقع، عنابة على 6 مواقع ، قسنطينة 5 مواقع، كما يأخذ هذا البرنامج في الحسبان احتياج المواطنين للتجهيزات المرافقة للسكن، وقد أشرف على إنجاز هذه السكنات عدة شركات جزائرية كشركة كوسيدار، ومن جنسيات مختلفة كشركات الإنجاز الصينية CSCEL، شركات الإنجاز المصرية ARABContractors، ومن كوبا CASA Forma.

2.2.2 برنامج 2002: كان يسعى هذا البرنامج إلى إنجاز 35000 سكن على مستوى 24 ولاية، وذلك ابتداءا من 25 سبتمبر 2002، وكان هدفه الأساسي رفع التحدي المتمثل في احترام مهل الإنجاز المحددة بـ 18 شهرقصد بناء سقف لكل عائلة جزائرية في مرحلة قياسية، وقد قامت وزارة السكن بإبرام عقد مع الصندوق الوطني لتوفير والاحتياط في 12سبتمبر 2002 من أجل تمويل عملية إنجاز 65000 سكن موجه لصيغة البيع عن طرق الإيجار، كما تم وضع شروط لكيفية الحيازة على هذه السكنات تطبق على كلا البرنامجين(2001-2002)،وتم الإتفاق على دفع معدل فائدة على ما قيمته 75٪ من مبلغ السكن المدفوعة على مدار 20 سنة، ويقدر هذا المعدل بـ 1٪ للسكنات من نوع ثلاثة غرف و2٪ للسكنات من نوع أربعة غرف، وقد باشرت المؤسسات في الإنجاز منذ جوان 2004 لشريحة قدرت بـ 10107 سكن من أصل 65000 سكن، على أساس أن توزيعهم سيكون بعد 24 شهر من تاريخ الانجاز، وقد شملت المواقع 17 ولاية.[49]

3.2.2 برنامج 2013: عزمت وزارة السكن في هذا البرنامج على إنشاء 230000 سكن من نوع البيع بالإيجار عبر التراب الوطني، حيث يتضمن هذا البرنامج 150000 وحدة سكنية من هذهالصيغة، مضاف إليها حصة 80000 سكن ترقوي مدعم تم

تحويله إلى سكنات عدل،[50] حيث توجه هذه السكنات لأصحاب الدخل المتوسط الذين لا يتجاوز دخلهم 6 مرات الدخل الوطني الادنى المضمون (108000 دج) والذين لا يمكنهم الاستفادة من سكن اجتماعي أو سكن عمومي ترقوي.[51]

3.2 السكن التساهمي الإجتماعيlogement social participatif (LPP)قبل 2010: حسب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في2000/11/15يعتبر السكن التساهمي الإجتماعي أحد برامج السكن الموجه للفئات ذات الدخل المتوسطالذين يقل أو يساوي دخلهم5 مرات الأجر الوطني الأدنى المضمون 800000 دج، ولا يمكن الحصول عليه إلا إذا كان المستفيد أو زوجه لا يملكون سكن أو يقطنون في سكنات غير لائقة، و لم يستفيدوا من مساكن في إطار الأملاك العمومية أو إعانة موجهة للبناء، كما يرتكز على تركيبة مالية مشتركة بين المستفيد وإعانة الدولة، فالمساهمة الفردية تكون حسب التكلفة الحقيقة للسكن الذي لا يجب أن يتعدى فيها سعر التكلفة الحد القانوني200مليوندج،[52] أما بالنسبة للدعم الحكومي فقد حُدِدَحسب التعليمة الوزارية لـ 2000/11/15والمتعلقة بتعديل المرسوم رقم 94 – 308 المؤرخ في 1994/10/14 والمتضمن كيفية تدخل الصندوق الوطني للسكن في دعم العائلات،[53]كما يلي:

الجدول 3: حجم الإعانة من قبل الصندوق الوطني للإسكان وفقا للتعليمة الوزارية 2000

الفئة	الدخل	حجم الإعانة
1	الدخل≤ 2.5مرة الحد الأدنى للأجور	400000 دج
2	2.5 مرة الحد الأدنى للأجور≤الدخل< 4مرة الحد الأدنى للأجور	350000دج
3	4مرة الحد الأدنى للأجور≤الدخل< 5 مرة الحد الأدنى للأجور	300000 دج

المصدر:الجريدة الرسمية، العدد 16، مارس 2001، ص: 11.

يبين الجدول 3 أنالإعانة المقدمة من قبل الصندوق الوطني للإسكان تختلف حسبدخل المواطن، فكلما كان الدخل أكبر كلما كان حجم الإعانة أقل، وهذا دليل على زيادة دعم السلطات للمواطن من أجل الحصول على ملكية السكن.

4.2 السكن الترقوي المدعمLe LogementPromotionnelAidé (LPA): استحدثت هذه الصيغة سنة2010 من طرف السلطات العمومية لتعويض السكن الاجتماعي التساهمي، يشرف على بنائه مرقي عقاري وفقا للمواصفات الفنية والشروط المالية المحددة سلفا من طرف الدولة، ويوجه لمقدمي الطلبات من ذوي الدخل المتوسط بشرط أن لا يتجاوز دخلهم6 أضعاف الحد الأدنى للأجر الوطني (18000 دج).وتتم الاستفادة من هذا النوع من السكنات عن طريق تركيب مالي يتكون من المساهمة الشخصية لصاحب الطلب، إضافة إلى قرض بنكي بنسبة فائدة مدعمة تتراوح بين 1 و3٪، ومساعدة مباشرة من الصندوق الوطني للإسكان تصب مباشرة لفائدة المرقي،كما يخضع هذا النوع من السكنات لنفس شروط السكن الاجتماعي التساهمي مضاف إليهمنع بيع هذه السكنات خلال الخمس سنوات الأولى، وتحتسب المدة ابتداءا من تاريخ امضاء عقد الملكية، كما تحسب مستويات الإعانة التي تمنحها الدولة كما يلي:

- 700.000 دج عندما يتجاوز الدخل ضعف الحد الأدنى للأجور، ويكون أقل من أو يساوي 4 مرات الحد الأدنى للأجر الوطني؛

- 400.000 دج عندما يتجاوز الدخل أربعة 4 مرات الحد الأدنى للأجور وأقل من أو يساوي 6 مرات الحد الأدنى للأجر الوطني.[54]

5.2 السكن الريفيLe Logement Rural: يُعد برنامج السكن الريفي أحد البرامج الطموحة التي تبنتها الجزائر بعد عودة الاستقرار الأمني، رغبة منها في تثبيت ما تبقى من السكان الذين أُجبروا خلال العشرية السوداء على ترك قُراهم والتزوح نحو المدن. وقد بلغت حصة السكن الريفي فيالمخطط الخماسي حوالي900000وحدةأي ما يعادل 40٪ من اجمالي البرنامج،[55]كما حظى هذا النوع من السكنات بدعم مباشر من طرف الصندوق الوطني للسكن وتم تصنيفه في نفس سلم السكن الإجتماعي التساهمي،[56]حيث يتم فيه تقديم إعانة تقدر ما بين400000 دج إلى 500000دج حسب الدخل لبناء مسكن جديد، و250000 دج لتهيئة أو توسيع مسكن موجود.[57] وتُوَجه هذه الإعانة إلى الأشخاص الطبيعيين المزاولين لنشاط أو المقيمين في وسط ريفي،بشرط إثبات دخل أسري لا يفوق 6 مرات الحد الأدنى للأجور، وعدم الاستفادة من قبل من التنازل عن سكن مملوك للدولة أو من دعم الدولة الموجه للسكن ما عدا من صنف غرفة واحدة، أو عدم الاستفادة من قبل من سكن مملوك للدولة في صيغة الإيجار إلا في حالة التزام مسبق بإرجاعه، كما تُدفَع 60٪من الاعانات عند تقديم ترخيص البناء، و40٪بعد معاينة إنهاء الأشغال الكبرى للسكن.[58]وفي ما يلي الجدول المتعلق بالسكنات المنجزة خلال الفترة (2000-2012) حسب التعداد العام للسكن والإسكان الأخير.

الجدول 4: السكنات المنجزة خلال الفترة (2000-2012)(وحدة سكنية)

السنوات	السكن العمومي الايجاري	السكن الاجتماعي التساهمي	سكن البيع بالإيجار	السكن الترقوي	السكن الريفي
2000	60484	23535	0	9561	34493
2001	48941	17099	0	5989	29933
2002	54310	19048	0	8634	22283
2003	37208	15090	0	8705	13068
2004	24668	17285	5885	9292	24045
2005	25 834	84 184	0	3 837	332 839
2006	43 527	57 538	2 696	5 558	137 017
2007	44 079	32 288	8 941	5 588	78 852
2008	57 657	43 736	837	7 956	79 595
2009	55 550	23 607	0	10 808	70 853
2010	61 316	10 737	2 080	8 159	52 878
2011	74 317	24 962	2 749	11 040	130 012
2012	175 044	48 464	1 895	12 439	213 740
المجموع	**762935**	**417573**	**25083**	**107566**	**1219608**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاستناد على المعلومات الواردة في:

Office National des Statistiques, **Répartition des logementsinscritset des livraisons par wilaya** (Vu le: 10/09/2017): **http://www.ons.dz**

الجدول 4 يوضح ارتفاع في حصة السكنات العمومية الإيجاريةمقارنة بباقي الأنماط السكنية إلى غاية 2005، وهذا تماشيا مع سياسة الدولة في الدعم المستمر للطبقات ذات الدخل الضعيف، ولكن إبتداءا من تطبيق المخطط الخماسي الثاني أصبح السكن الريفي يفوق في عدده السكنات العمومية الإيجارية وذلك نظرا للإهتمام الذي حظي به، إضافة إلى ارتفاع نسبي في عدد السكنات التساهمية المنجزة وبالتحديد في سنة 2002 من 17099إلى 19048 مسكن ووصوله سنة 2012 إلى 48464وحدة سكنية، ويرجع ذلك إلى رفع قيمة الإعانة المالية من 500000 إلى 700000 كحد أقصى، خصوصا بعد زيادة الاهتمام بنوعية وطريقة البناء حيث تحسنت الأوضاع وزاد الطلب على السكنات الموجهة للطبقات ذات الدخل المتوسط، كما سجلت السكنات الترقوية أقل نسبة نظرا لارتفاع أسعارها، كونها موجهة لطبقات أكثر رفاهية في المجتمع، كما أنها لا تستفيد من أي شكل من أشكال الدعم المالي للسكن، وفيما يتعلق بسكنات البيع بالإيجار لم يتم تسجيل أي سكنات جاهزة خلال سنتي 2001 و2002على اعتبار أن تاريخ أول تسليم حدد في مارس 2003، حيث بدأت عملية التسليم عن طريق دفعات وكانت كلها متعلقة بتسليم سكنات برنامج 2001، أما برنامج 2002 فقد عرف مشاكل عديدة متعلقة بالإنجاز والتسيير، وتأخرت عملية إنجازه وتسليمه بالرغم من أن الهدف الرئيسي في البداية هو عدم تجاوز مدة 24 شهر لتسليم السكنات، ولكن الواقع كان عكس ذلك حيث تجاوزت مدة الإنجاز والتسليم لبرنامجي 2001-2002 مدة 14 سنة.

ومما سبق يمكن القول أن مخططات الإنتعاش الاقتصادي إستطاعات تنويع المعروض من السكنات لكن ليس بالمقدور الكافي لتغطية طلبات كافة فئات المجتمع، وفي ما يلي يمكن توضيح تتطور عدد السكان مقارنة بعدد السكنات الموزعة خلال الفترة (2007-2015).

الشكل 1: تطور السكنات الموزعة خلال الفترة (2007-2015)

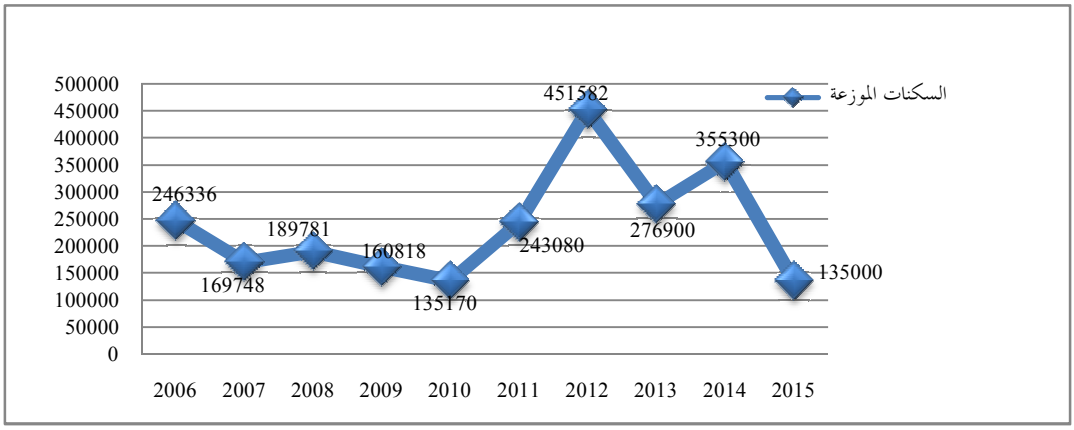

المصدر: من إعداد الباحثةبالإستناد المعلومات الواردة في:

AiouazAsma, ***Les créditsimmobiliers aux particuliers***, Mémoire de fin d'études, Ecolesupérieur de banque, Mars 2017, P: 10.

يظهر من خلال الشكل 1 أن عدد السكنات الموزعة عرف إرتفاع متواصل، حيث إرتفع من 179930 وحدة سنة 2007 إلى 135000 وحدة سنة 2014، ويمكن ربط ذلك بزيادة المعروض من الصيغ السكنية. ولكن سنة 2015 شهدت إنخفاض وصل إلى 135000 وحدة سكنية. حيث تقدر نسبة التغير خلال الفترة بـ -24.97٪ (إنخفاضا).

الشكل 2: تطور عددالسكان خلال الفترة (2007-2015)

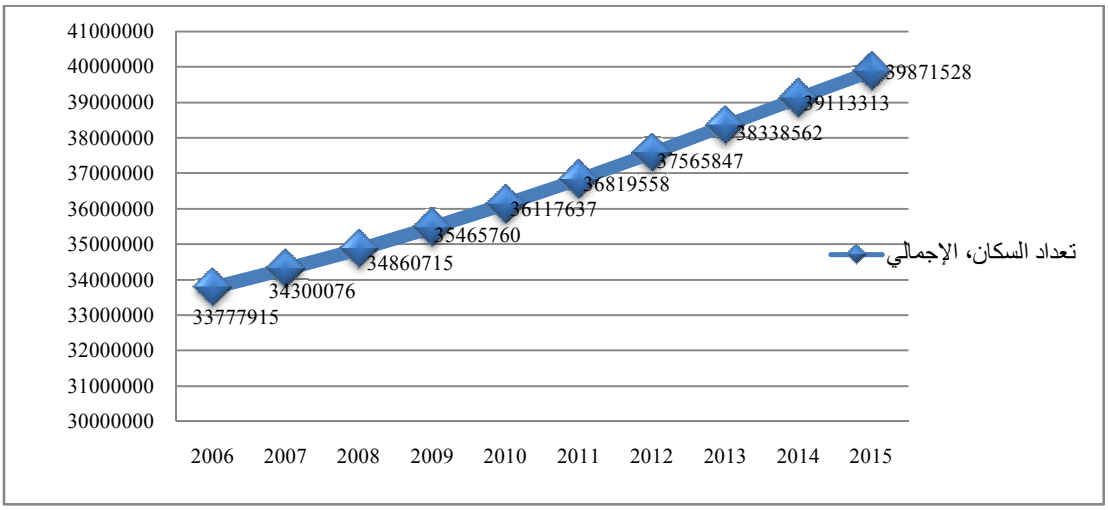

المصدر: من إعداد الباحثة بالاستناد على المعلومات الواردة في:

Office National des Statistiques, ***Population*** (Vu le: 06/02/2018): **http://www.ons.dz**

يظهر من خلال الشكل 2 أن عدد السكان عرف إرتفاع كبير، حيث إنتقل من 34.09 مليون نسمة سنة 2007إلى39.5مليون نسمة سنة 2015، وتقدر نسبة الزيادة خلال الفترة بـــ 15.86٪. وهو ما يبين العجز الواضح بين الطلب على السكن والعرض عليه.

وفي مجال تمويل السكن بعد 1999أصبح القرض الشعبي الجزائري مسؤولا عن تمويل السكن بصفة مباشـــرةكمرحلة أولى في انتظـــار خلق مؤسسة متخصصة في هذا المجال، وتم إختيار هذا البنك لتولي مهمة تمويل السكن نظرا لقوته وخبرته في تسيير النقد والقرض،[59] من خلال تقديمقروض للترقية العقارية كقروض متوسطة الأجل لتمويل متعهدي البناء، وقروض موجهة للعائلات كقـــروض طويلـــة الأجل موجهة لتمويل جانب الطلـــب، المتمثل في العائلات أي المالكين المستقبلين، وتتخصص بالتحديد في تمويل المساكن الجديـــدة التي تـــم إنهاء الأشغال بها، أو في إطار عمليات البناء الذاتي.[60]كماتم توسيع دائرة القروض العقارية الممنوحة من البنوك بعـــد ذلـــك ليشمل بنك التنمية المحلية الذيقام بتوسيع حصته السوقية من خلال طـــرح قـــروض لتمويل شراء المساكن الجديدة، إنجاز مســـاكن فردية، توسيع وتهيئة المساكن متخذا بنك القرض الشعبي الجزائري كنموذج.[61] كما مست هذه الإصـــلاحات مجموعة أخـــرى مـــن البنوك منها البنك الوطني الجزائري، البنك الخارجي الجزائري وبنك الفلاحة والتنمية الريفية. وفي ما يلي يمكن توضيح تطور القروض الرهنية التي يمنحها الجهاز المصرفي.

الشكل 3: تطور القروض الرهنية خلال الفترة (2006-2015)

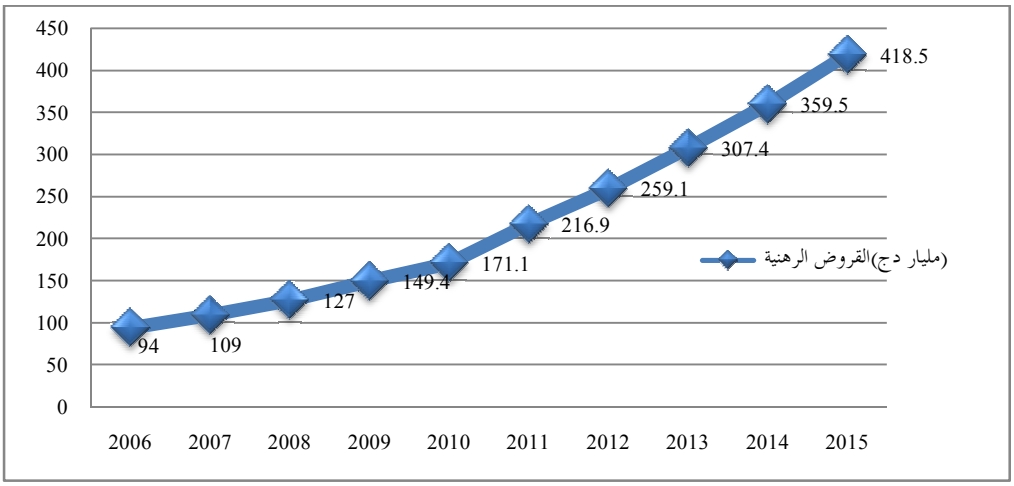

المصدر: من إعداد الباحثة بالاستناد على المعلومات الواردة في:

FondsMonétaire International (Vu le: 20/02/2018): **http://www.fmi.com**
les rapports de la Banqued'Algérie(Vu le: 20/02/2018): **http://www.bank_world.com**

يوضح الشكل 3 تطور القروض الرهنية الممنوحة من طرف البنوك، حيث إنتقلت من 94 مليار دج سنة 2006 إلى 418.5 مليار دج سنة 2015، وهو ما يدل على زيادة مساهمة البنوك في مجال تمويل السكن.

وقد بقي الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط على رأس قائمة مصادر تمويل السكن، حيث منح في 2013 حوالي 122 مليار دج في شكل قروض، ومنذ 2010 أصبح يمنح قروض بأسعار فائدة مدعمة، حيث تم منح حوالي 35000 قرض مدعم منذ 2010، وهي قروض موجهة بالدرجة الأولى إلى برنامج السكن التساهمي المدعم LPA، التي لا يتجاوز سعرها 2.8 مليون دج، وأيضا السكنات الجماعية التي يتم شرائها من عند مرقين عقاريين عموميين أو خصوصيين، حيث لا يجب أن يتجاوز سعرها 12 مليون دج، إضافة إلى تمويل البناء الذاتي الريفي.وفي2008 تم إطلاق برنامج موجه للشباب الذين يقل سنهم عن 35 سنة، حيث تم منح حوالي 541 قرض بمبلغ 3.2 ميار دج في هذا الاطار، وقيمة القرض يمكن أن تغطي سعر شراء المسكن بالكامل كما تسترد هذه القيمة على 40 سنة.[62]

وبالرغم من مساهمة البنوك في قطاع السكن لكن لم تكن كافية لدفع الدولة للإنسحاب عن تمويل القطاع، وفي ما يلي تطور نفقات الدولة في مجال السكن للفترة (2006-2014).

الشكل 4: نفقات الدولة في مجال السكن خلال الفترة(2006-2014)

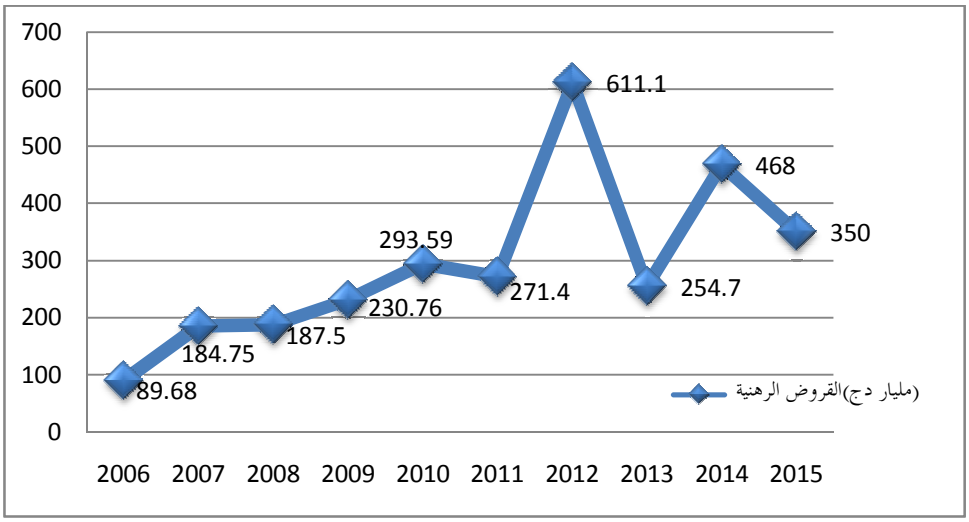

المصدر: من إعداد الباحثة بالاستناد على المعلومات الواردة في:

les rapports de la Banqued'Algérie(Vu le: 18/02/2018): **http://www.bank_world.com**

يوضح الشكل 4 تذبذب وتيرة تطور نفقات الدولة في مجال السكن، فالفترة (2006-2012)شهدت تزايد ملحوظ، خصوصا في ظل ارتفاع حصة السكنات العمومية الإيجارية، ثم إنخفضت مجددا سنة 2013لتصل إلى 254.7مليار وترتفع مرة أخرى لتصل سنة

ثالثا: ثالثا: أفاق السياسة السكنية خلال الفترة (2015-2019)

يعيش الإقتصاد الجزائري في الفترة الحالية حالة من التوتر خصوصا في ظل تداعيات إنهيار أسعار البترول باعتبار أنمصير الجزائر مرتبط بأسعار قطاع المحروقات، وهذا دليل على فشل كل الحكومات الجزائرية المتعاقبة في خلق إقتصاد بديل، لذلك فتحذيرات الخبراء متواصلة حول إمكانية إنهيار الإقتصاد الجزائري في فترات مقبلة إذا إستمرت الحكومة في عدم التطبيق الفعال للحلول الكفيلة بالنهوض، وإمكانية العودة إلى الإستدانة الخارجية مجدداً، ومن اجل ذلك تبنت السلطات برنامجا للتنمية سمي بـ "النموذج الإقتصادي الجديدle nouveau modèleéconomique" والذي يحمل أبعاد إستشرافية، وذلك بهدف تطوير الإيرادات الجبائية بشكل يسمح بتغطية نفقات التشغيل، تخفيض العجز الموازنة العامة وتوفير المصادر التمويلية الأساسية في السوق المالي المحلي. إضافة إلى تنويع الإقتصاد الجزائري خارج قطاع المحروقات من خلال تدعيم الصناعة، الفلاحة والسياسة وخلق بنية تحتية اقتصادية وإجتماعية متينة من ناحية السكن، الموارد المائية، الكهرباء والغاز المترلي، المواصلات والتعليم، ضافة إلى تقليص البطالة.[63]

1.البرامج والإنجازات المتوقعة في مجال السكن خلال الفترة (2015-2019): عملت السلطات من خلال البرامج السكنية التي تبنتها في إطار التوجه نحو إقتصاد السوق إلى تنويع المعروض من السكنات قصد القضاء على أزمة السكن، ولأجل ذلك تم تجنيد كل الوسائل لتنويع الصيغ السكنية قصد تلبية جميع طلبات المرشحين المؤهلين وكبح أزمة السكن في نهاية 2019، إضافة إلى القضاء على كامل الأحياء القصديرية، وذلك من خلال السعيلخلق 1.6مليون وحدة سكنية موزعة كما يلي:

الشكل 5: توزيع المبرمج للسكنات خلال الفترة (2015-2019)(وحدة سكنية)

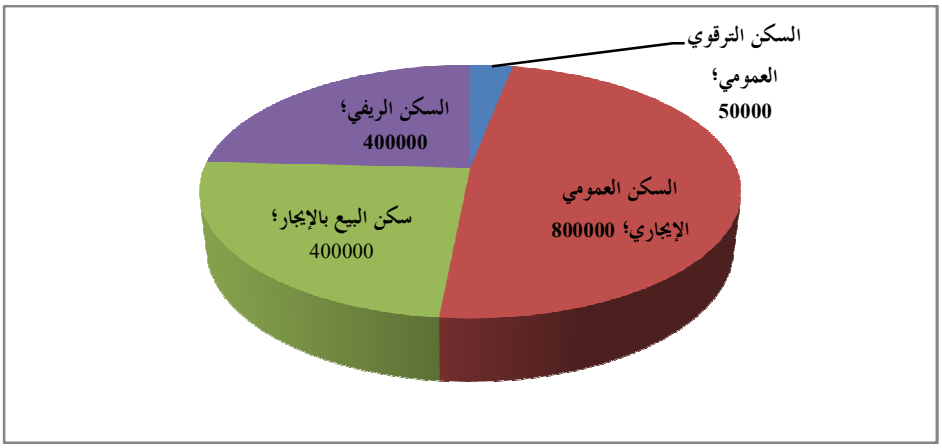

المصدر: من إعداد الباحثة بالاستناد على المعلومات الواردة في:

Ministére de l'Habitat et de l'Urbanisme de la ville, ***Politiquegouvernementaledans le domaine de l'habitat,*** (Alger: Septembre 2015),P P: 3-8.

الشكل 5 يوضح أن السكن العمومي الإيجاري LPL أخذ أكبر حصة بإنجاز 800000سكنمول بالكامل من الميزانية، وموجه للأسر ذات الدخل المنخفض أي لا يتعدى دخلهم24000 دج شهريا، وفي المرتبة الثانية كل من سكن البيع بالإيجار AADL والسكن الريفي بـــ400000 وحدة سكنية، أما السكنات الترقوية العمومي LPPفقد أخذت أقل حصة بـــ 50000 وحدة، بإعتبار أنها صيغة موجهة للأسر التي دخلها بين 6 و12 أضعاف الحد الأدنى للأجور، وهذا النوع من السكنات يسعى إلى تنويع العرض في سياق ترشيد الإنفاق العام وتوجيه دعم الدولة لمن يستحقونه، وفي الواقع المبدأ الأساسي لتنويع السكن هو ترك السكنات الاجتماعيةالإيجارية للفئة الضعيفة في المجتمع، وتوجيه دعم الدولة إلى الفئة المتوسطة من أجل تمكينهم للوصول إلى امتلاك مسكن.

أما بالنسبة للمساعدات الماليةالمقدمة للقطاع فهي تتمثل في مبلغ مالي قدره 1000000 دج مخصص للملكية المنازل أو لإعادة التأهيل أو التمديد، وتخفيض القيمة السوقية من 80 إلى 95٪ للمساكن المدعمة، وتخفيض القيمة السوقية من 60 إلى 95٪ لسكنات LPP حسب الموقع الجغرافي، مدى التقدم في الإنجاز، الفوائد والإعفاء الضريبي، أما المساعدة المالية التي تمنحها الدولة في المناطق الريفية للسكن لمتوسط الدخل فتتمثل في 1000000دج، وفي ولايات الجنوب 700000 دج،إضافة إلى تبسيط إجراءات منح المعونة للسكن الريفي وتمكينهم من وضع دفعتين فقط بدلا من ثلاثة في البداية، وتبسيط إجراءات الحصول على رخصة البناء، واستبدال كلمة الملكية بشهادة حيازة في "المناطق غير المساحية les zones non cadastrées"،والغرض من هذه الإجراءات تقليل الضغط على المدينة وتخفيض النزوح الريفي، لذلك فقد أعلن وزير السكن يوم 2015/02/03 عن صيغة جديدة تمثلت في صيغة البناء الذاتي التي تعطي للمواطنين الفرصة للحصول على مسكن في مقر اقامتهم بعد حصولهم على المساعدة المالية، حيث يستفيد من هذه الصيغة سكان الريف والجنوب.وتأتي هذه التسهيلات إلى جانب مشاركة المواطن في تمويل السكن أو التمويل المصرفي، مما يقلل من حصة الدولة في هذا التمويل، مما يمكنها من تحقيق وفورات كبيرةلا سيما في السياق الحالي لضبط نفقات الميزانية، فإلى جانب ذلك تهدف

هذه الأخيرة إلى تعزيز سوق العقارات في تمويل السكن وتطوير الائتمان العقاري، وفك الارتباط التدريجي للدولة من دورها كمطور عقاري.

2.الإجراءات المتخذة في قطاع السكن خلال الفترة (2015-2019)

من بين الإجراءات التي شددت وزارة السكن على اتخاذها خلال الفترة (2015-2019)ما يلي:

1.2 الشفافية في التخصيص والوصول إلى السكن:وذلك بإنشاء ملف وطني للسكن يتيح رقابة صارمة وموثوق بها قصد إرساء مبدأ العدالة الاجتماعية في توزيع المساكن، وفق المرسوم 08-142 المؤرخ 2008/05/11، حيث يتم إنشاء شبكة حاسوبية معلوماتية تشرف عليها وزارة السكنتضم كافة أشغال السكن في مختلف ولايات الوطن، وتشمل جميع القرارات المتعلقة بتخصيص السكن، كما يحدد الملف جميع الطلبات وطنيا،والكشف عن مقدمي الطلبات غير المؤهلين لأنهم في حوزتهم بالفعل مساكن أو مساعدات حكومية أو أراضي ليتم بناؤها واستبعادهم مباشرة من قوائم المستفيدين.

2.2تحسين المستوى المعيشي للمواطن:تعتبر راحة المواطن من بين الأولويات التي دعت إليها وزارة السكن خلال هذا البرنامج، والتي يمكن ربطها بـ"معدل إشغال السكنTauxd'occupation de logement" (TOL)، فمن أجل رصد التحسن وصلت الحضيرة السكنية في نهاية 2014 إلى 8325186 مسكن، ومن المتوقع أن تصل في نهاية 2019 إلى 9900000 مسكن، أي زيادة بنسبة 18.92٪، وبالتوازي مع هذا التطور في المساكن إرتفع مؤشر TOL من 4.89فرد في كل مسكن في نهاية 2009إلى4.55في نهاية 2014 أي تراجع بـ 0.34نقطة، ومن المتوقع أن يصل في نهاية2019إلى 4.14شخص لكل مسكن، أي تسجيل انخفاض قدره 0.41 نقطة مئوية، وبالتالي ستتحسن ظروف السكنحسب توقعات المديرية العامة للإحصاء.

3.2القضاء على السكن الهش: تهدف وزارة السكن في هذا البرنامج إلى القضاء على المساكن المحفوفة بالمخاطر، حيث وصل العدد الإجمالي للسكنات الهشة إلى 561000 وحدة، موزعة على 12555 موقعا منها379000 مسكن يجب القضاء عليه تماما خلال الفترة 2015-2019 وتعويضه بمساكن إجتماعية للإيجار تمولها الدولة بالكامل، و182000 وحدة تتطلب عمليات إعادة التأهيل، بمساعدات مالية للدولة قد تصل إلى 700000 دج لكل وحدة، وفي نهاية 2015 بلغ عدد المساعدات المسجلة 95000 مساعدة.

4.2نوعية البناء: يسعى البرنامج إلى تحسين نوعية السكن من أجل تحسين راحة السكان، وذلك من خلال زيادة جودة المواد وتقنيات البناء، كفاءة الطاقة، الصرف الصحي، الكهرباء، الغاز ومياه الشرب، وتزويد السكنات بوسائل الراحة، مع إلغاء سكناتF1وF2، مما يسمح بإقامة أكثر اتساعا، إضافة إلى البحث عن الجماليات المعمارية والحضرية للمبنى، اخذا بعين الاعتبار الميزات الجغرافية، المناخية، الثقافية والاجتماعية. وفي هذا الصدد صدر مرسوم تنفيذي الذي يحدد أنظمة التخطيط الحضري في فيفري 2014.[64]

رابعا: البدائل الممكنة لتنويع مصادر تمويل السكن في الجزائر

ما يعاب على السياسة السكنية المتبعة في الجزائر هو عدم الإنسجام والتناقض في القررات، ووجود نوع من الارتجالية في الإستراتجيات المتبعة الأمر الذي أدى إلى تفاقم مشكل السكن حتى أصبحت الشغل الشاغل للمسؤول والمواطن،[65] وبالرغم من تعزيز دور البنوك العقارية بعد 1999 لإشراكهم في تمويل السكن إلا أن الخزينة العمومية بقيت مهيمنة على تمويل القطاع من خلال الصندوق الوطني للسكن (CNL)،وفي إطار التمويل البنكي بقي الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط يحتل المرتبة الأولى في القروض الممنوحة للخواص من أجل شراء أو بناء سكنات، ومن أجل تنويع مصادر تمويل السكن يمكن إقتراح مجموعة من البدائل.

1.التوريق كألية لإعادة تمويل القروض الرهنية: يعتبرالتوريق كأحد الإبتكارات المالية،[66] وهو يمثل عملية تحويل محفظة القروض العقارية إلى أوراق مالية وقابلة للتداول ومدعمة بأصول في السوق المالي.[67] كما أنه ميكانيزم يسمح بتحويل الخطر المالي المتعلق بعون إقتصادي مانح للقروض (بنك أو مؤسسة مالية) إلى المستثمرين في السوق المالي.[68]وتكمن أهميته فيخلق مصادر تمويل متنوعة لتمويل القروض الرهنية، إضافة إلى توفير السيولة وتسيير خطر القرض وخطر معدلات الفائدة.[69] وتتم عملية التوريق كما يلي:

الشكل 06: مراحل عملية التوريق في السوق الثانوية

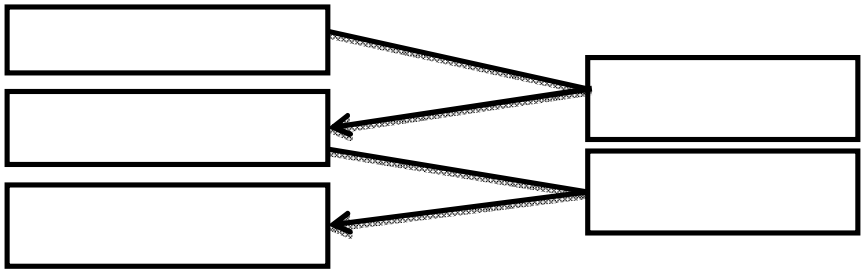

Source: AbdelkaderBeltas, ***La Tetrisation*** (Alger: Legende, 2007), P:20.

الشكل 06 يوضح أن عملية التوريق تبدأ بإعطاء البنك قرض سكني للمقترض ومقابل ذلك يطلب منه الضمانات الكافية التي تتمثل أساسا في رهن عقاري من الدرجة الأولى للأصل الممول. ثم في المرحلة الثانية تأتي عملية التنازل عن الذمملصالح المؤسسة المتخصصة في إعادة التمويل، وفي المرحلة الأخيرة يتم إصدار الأوراق المالية الممثلة للذمم الرهنية، والتي يكتتب فيها المستثمرون المتعاملون على مستوى السوق الثانوي، وفي هذه الحالة تصبح شركة خدمة الدين مسؤولة عن تحويل الدفعات بشكل دوري إلى شركة التوريق.

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية الدولة الرائدة في مجال التوريق في السوق الثانوية منذ1970، حيث يتم توجيه السوق والإشراف عليه من طرف مجموعة من البنوك الرهنية المتخصصة في منح القروض السكنية، حيث تقوم هذه البنوك ببيع محفظة القروض السكنية إلى مجموعة من المؤسسات المتخصصة في السو. م. أ(Freddie Mac, Ginnie Mae, Fannie Mae)التي تقوم بتحويلها إلى سندات رهنية يتم تداولها على مستوى السوق الثانوية، وبالتالي لا تحتاج إلى رأس مال كبير من أجل الاستثمار في القروض السكنية، كما أن البنوك المانحة لهذا النوع من القروض لا تخضع للقواعد الاحترازية.[70]

أما في الجزائر فقد تأسست شركة إعادة التمويل الرهني(SRH)في 27 نوفمبر1997، كمؤسسة مالية ذات طابع إقتصادي عمومي معتمدة من طرف بنك الجزائر وبرأسمال إجتماعي3.29 مليار دج، تهدف أساسا إلى إعادة تمويل القروض العقارية الممنوحة من قبل الوسطاء الماليين المعتمدين المتمثلين في: الخزينة العمومية كأكبر مساهم بـ 254 سهم بـ 1270 مليون دج، ويليها البنوك العمومية (BNA، BEA، CPA، CNEP، BADR)، والشركات (CAAR، SAA، CAAT). كما أن إنشاء شركة إعادة التمويل الرهني يرمي إلى تنمية الخبرة فيما يخص هيكلة إصدار السندات المالية وتوحيد شروط تسجيل القروض العقارية وإصدار سندات مسندة لرهون ذات نوعية رفيعة ونسب متشابهة.[71]ومن أجل تطوير هذا النشاط يجب التركيز في المدى البعيد على الأهداف الآتية:

- زيادة مساهمة البنوك في رأسمال شركة إعادة التمويل، وزيادة إنظمام باقي البنوك الخاصة؛
- تشجيع المنافسة بين المؤسسات المالية من أجل منح القروض السكنية، بشرط وجود ضمانات كافية لتسديد القروض؛
- تجنب البنوك التعامل بالقروض عالية المخاطرة في السوق الثانوية ما يعرضها إلى فقدان الثقة من طرف المستثمر؛
- إصدار سندات مدعمة برهونات عقارية قليلة المخاطرة؛
- تمديد الإستحقاقات المتعلقة باسترداد الفوائد والمبالغ الأصلية للقروض الممنوحة.

2.الصكوك الإسلامية كبديل عن التمويل التقليدي للسكن: أصبحت أدوات التمويل الإسلامي في الوقت الحالي أكثر قدرة وجاهزية للتعامل بكفاءة مع تحديات السوق وتعقيداته المتسارعة، وكما هو معلوم أصبح القطاع العقاري في حاجة إلى زيادة قنوات التمويل الإسلامي، خصوصا في ظل رفض الكثير من طالبي السكنات التعامل مع البنوك التقليدية في إطار الوازع الديني، الأمر الذي أدى إلى زيادة درجة المنافسة بين الجهات التمويلية، حيث أصبحت البنوك الإسلامية تركز تشجيع الإستثمار والإدخار بدلا من الفوائد، لتلعب دور المستثمر والمستشار الإقتصادي لعملائها من الشركات والأفراد.

الصكوك الإسلامية تمثل حقوق ملكية في موجودات عينية، وقد تكون الموجودات في مشروع محدد أو نشاط استثماري معين وفقا لأحكام الشريعة، ومن أبرز صيغها صكوك لإجارة، صكوك السلم، صكوك الاستصناع، صكوك المرابحة وصكوك المشاركة.

والجزائر بحكم حاجتها الماسة إلى زيادة مصادر تمويل السكن لذلك يمكنها اللجوء إلى هذه الآلية من خلال قيام وزارة السكن والعمران بدراسة مشروع سكني محدد وإحصاء حجم الطلبات على السكن، وتقدير كافة التكاليف المتوقعة فيه، وتقوم الوزارة عبر هيئة متخصصة بإصدار صكوك قيمتها الإجمالية مساوية للتكلفة المتوقعة للبناء، وتعرض على حاملي الصكوك الممولين للبناء اقتسام عائد الإيجار، بنسبة تحددها هي في ضوء الدراسة الاقتصادية للمشروع، على أن يخصص جزء من العائد الذي تملكه وزارة السكن والعمران لإطفاء الصكوك أي شرائها من حاملها شيئا فشيئا، حتى تعود بعد فترة من الزمن الملكية الكاملة للبناء إلى وزارة السكن، مع ملاحظة أن إطفاء هذه السندات مرتبط بمدة من الزمن محددة، وقد تكون الحكومة ضامنة أيضا لإطفاء هذه السندات عند حلول أجلها، إذا عجزت وزارة السكن عن القيام بذلك، على أن يكون ما تدفعه الحكومة دينا بدون فائدة في ذمة الوزارة.[72]

3. الدفعات الشهرية من الإيجار كآلية لإعادة تمويل السكن الإجتماعي الإيجاري: السكن الإجتماعي الإيجاري يمثل السكن الذي تتكفل به الخزينة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وهو مخصص للأسر التي لا تسمح لها مداخيلها بالحصول على ملكية سكنية وهو غير قابل للتنازل، كما يتم إنجاز هذا النوع من السكنات من طرف وكالات الترقية والتسيير العقاري OPGIويمول من طرف الصندوق الوطني للسكن CNL،[73]مقابل أسعار زهيدة يدفعها المستفيد من السكن.ويعود السبب الرئيسي في تعطل البرامج المتتالية للسكنات الإجتماعية والتأخر في إنجازها إلى قلة التمويل المخصص لها، لذلك من الممكن تطبيق ما يلي:

- رفع سعر الإيجار الشهري مع مراعاة دخل المستفيدين بحكم أنهم يمثلون الفئة الإجتماعية المحرومة في المجتمع؛
- إجبار المستفيدين على دفع الإيجار الشهري، وفي حال التأخر عن تسديد خمسة أقساط متتالية يتم متابعتهم قضائيا؛
- لا يمكن للمستفيد بيع السكن أو التنازل عنه إلى غاية إتمام دفع جميع الأقساط ليتحول بذلك إلى ملكيته الخاصة؛
- تكليف هيئة خاصة من الصندوق الوطني للسكن بمهمة جمع الدفعات الشهرية من الإيجار ومتابعة المستفيدين خلال فترة إستفادتهم من السكن، وإكتفاء وكالات الترقية والتسيير العقاري بمهمة إنجاز السكنات فقط.

الخاتمة

من خلال ما سبق يمكن القول أن السياسة السكنية عرفت مجموعة من المراحل، بدءا من فترة ما بعد الإستقلال حيث إقتصرت على إتمام إنجاز البرامج التي تركها الإستعمار، مرورا بفترة برامج التخطيط الإشتراكي التي ركزت في مضمونها على القطاعات الإنتاجية المباشرة من صناعة وفلاحة، أما قطاع السكن فلم يكن في محور إهتمامات السلطات، وتم إعتباره ملف ثانوي لأنه غير فعال في تحريك عجلة التنمية، لذلك فقد كان يخصص له نسب بسيطة لا تتجاوز 10٪ من إجمالي الأغلفة المالية المخصصة للإستثمارات القطاعية، وكان تمويل السكنات يتم عن طريق الخزينة العمومية، دون الكشف عن أي دعم أو مساعدات مالية في هذا المجال،وإقتصار دور الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط على تمويل الترقية العمومية والمساهمة في تمويل إجمالي السكنات بنسبة لا تتجاوز 25٪.

ومع بداية توجه الجزائر نحو اللامركزية في التخطيط والخروج من النظام الاشتراكي نحو اقتصاد السوق، تم خلق الصندوق الوطني للسكن الذي أسندت له مهمة تقديم المساعدات اللازمة من أجل الحصول على السكن التطوري، أما السكن الإجتماعي الإيجاري فقد كان ينجز من طرف OPGIويمول من طرف خزينة الدولة، وفي هذه الفترة زاد نشاط الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط في تمويل السكن وتحول إلى بنك. أما في فترة الألفينات فقد شهدت الجزائرتجربة تنموية جديدة بتطبيق ثلاثة مخططات لدعم وتوطيد النمو الاقتصادي تم فيها التركيز على السكن كقطاع إستراتيجي قصد التخفيف من أزمة السكن، وذلك بتبني ثلاثة إستراتجيات أساسية، أولها تنويع الصيغ السكنية ومصادر تمويلها بإشراك البنوك، ثانيها القضاء على الأحياء القصديرية وثالثها تحسين نوعية البناء، ومن اجل ذلك تم تخصيص لقطاع السكن أعلى غلاف مالي بعد قطاع الأشغال العمومية والنقل، حيث تم فيها خلق صيغة سكن البيع بالايجار وظهور السكن الترقوي المدعم بدلا من السكن الاجتماعي التساهمي، وبالرغم من الايجابيات التي جاءت بها هذه البرامج إلا ان سوء التخطيط والاستشراف جعلها تتعثر وتتوقف تقريبا في كل عملية إنجاز أو تمويل لتتحول بذلك مدة الانجاز من سنة و8 شهر إلى 8 أعوام، وفي إطار برنامج (2015-2019) فان السلطات تطمح في تحسين المستوى المعيشي للمواطن وضمان الشفافية في التخصيص والوصول إلى السكن مع زيادة المساعدات السكنية لبعض الصيغ السكنية.

ومن أجل التنويع في مصادر تمويل السكن تم إقتراح ثلاثة بدائل فعالة، تمثلت أولها في توريق القروض الرهنية في السوق الثانوية كآلية لإعادة تمويل البنوك وتوفير السيولة وتقليص مخاطر القرض وسعر الفائدة، إضافة إلى إقتراح آلية الصكوك الإسلامية في تمويل الإستثمارات السكنية، من خلال تقديم أصول سريعة التحول إلى سيولة وبتكلفة قليلة وكفاءة عالية، والإقتراح الثالث يتمثل في إمكانية تمويل السكن الإجتماعي الإيجاري من خلال المستحقات الشهرية المدفوعة من طرف المستفيدين وذلك بعد إخال بعض التعديلات على شروط منح السكن الإجتماعي وطريقة الإشراف على عملية تمويله وإنجازه.

الاحالات والمراجع:

[1]:وزارة الإتصال، **قطاع السكن والعمران**، مجلة المشاريع الكبرى في الجزائر، العدد 01 (الجزائر، 2011)، ص ص: 10-11.

[2]: Nations Unies, **le logement convenable en tant qu'élément du droit à un niveau de vie suffisant ainsi que sur le droit à la nondiscrimination à cet égard**(Alger: 26 décembre 2011), p: 7.

[3]: HeraouAbdelkarim, **Evolution des politiques de l'habitat en Algerie le L.S.P comme solution a la crise chronique du logement, Cas d'étude: la ville de chelghhoum laid,**memoire Magister, non publiée, Université Ferhat Abbas Sétif, 2011-2012, p: 26.

[4]:Toumi Riad, **La Question du Logement en Algerie:Les maximes existent toujours dans Le monde; il suffit de les appliquer,** revue des sciences humaines, n°32 (Skikda, Décembre 2009), p:3.

[5]: Rachid Hamidou, **Le logement un défit**(Alger: Office des Publications universitaires, 1988), P: 84.

[6]: حاوشينإبتسام، **السياسة السكنية في الجزائر مقارنة بحالتي المغرب وتونس**، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، 2011-2012، ص: 69.

[7]:GhellebSalima, **Le financement du logemen social realite et perspectives**, Mémoire de fin d'étude, Ecole nationale d'administration, P: 11.

[8]:دراوسي مسعود، **السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي: حالة الجزائر خلال الفترة 1990-2004**، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة- الجزائر 3، 2005-2006، صص: 341-342

[9]:Gérard Destanne de Bernis,**Le plan quadrienneal de l'Algerie (1970-1973),** Revue Tiers-Monde, N° 47,(Alger, **Juillet 1971), p 197.**

[10]:وزارة الإتصال، **قطاع السكن والعمران**، مجلة المشاريع الكبرى في الجزائر، العدد 01 (الجزائر، 2011)، ص ص: 11-12.

[11]:Rachid Hamidou, **OP Cit,** P 3.

[12]: حاوشينإبتسام، **مرجع سبق ذكره**، ص: 72.

[13]: عبد القادر بلطاس، **إستراتجية تمويل السكن في الجزائر، مرجع سبق ذكره**، ص، ص: 104، 109.

[14]: محمد بلقاسم حسن بهلول، **سياسة التخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1999)، ص: 229.

[15]:Gérard Destanne deBernis,**OP Cit,** p: 197.

[16]:جغار عايدة، **الحراك السكني كديناميكية حضرية بقسنطينة**، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة قسنطينة، 2015-2016، ص: 94.

[17]:محمد الهادي لعروق، **التوسع الحضري و إنتاج المدينة في الجزائر: حالة مناطق السكن الحضري الجديد**، حوليات جامعة منتوري قسنطينة (قسنطينة، 1999)، ص: 14.

[18]:المرسوم التنفيذي رقم 84/93 المؤرخ في 1993/03/23.

[19]:CNEP-Banque, **Analyse comparée des systèmes de financement du logement au Maghrebet en France** (Alger: 2003), P: 3.

[20]:La Banque Mondiale, **Le Plan de developpement Quinquennal et les perspectives a moyen terme (1980-1984),** (Alger: 25 juin 1982), P: 52

[21]: محمد بلقاسم حسن بهلول، **مرجع سبق ذكره**، ص: 60.

[22]:La Banque Mondiale, **OP Cit,** P: 52.

[23]: Brahmi. A, **L'économie Algérienne hier à demain défit enjeux,** (Algerie:Dehleb, 1991), P: 195.

[24]: عبد القادر بلطاس، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 113-116.

[25]:CNEP-Banque, **OP Cit**, P: 3.

[26]: وزارة الإتصال، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 85-86.

[27]:Ministére de l'Habitat et de l'Urbanisme, **Recueil de textes legislatives** (Alger: Octobre 1999), P: 7.

[28]:عبد القادر بلطاس، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 67-69

[29]: **نفس المرجع السابق**، ص ص: 67-108.

[30]: محمد جعفر هني، أحمد مدانيا، **التصكيك الإسلامي كآلية لتمويل قطاع السكن في الجزائر**، مجلة بحوث الشرعية، دون عدد، دون سنة نشر، ص: 110.

[31]: نبيل بوفليح، محمد طرشي، دور سياسة الإنعاش الاقتصادي في دعم نمو القطاع الفلاحي في الجزائر،في المؤتمر الدولي التاسع: **في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية**، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 23-24 نوفمبر 2014، ص: 3.

[32]:AbdelhakLamiri, **La décennie de la derniére chance : Emergence ou déchéance de l'économie Algérienne?** (Alger : Chihab, 2013),P.78.

[33]: نبيل بوفليح، محمد طرشي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 4.

[34]:AssiaHadjar, **L'entreprise et la relance économique,**Memoire Magister, Université d'Oran, 2011, publiée dans: Memoire Online (Vu: le 07/09/2017): **www.memoireonline.com**

[35]:حاوشين ابتسام، **مرجع سبق ذكره**، ص: 151.

[36]:Ministére de l'Habitat et de l'Urbanisme, **Recueil de textes legislatives,Op.Cit.,** P: 151.

[37]:AbdelhakLamiri, **Op.Cit.,** P: 78.

[38]:رئاسة الحكومة، **البرنامج التكميلي لدعم النمو الإقتصادي (2005-2009)** (بتاريخ: 2017/09/08): **www.cg.gov.dz/psre**

[39]:Najetaroua, **Politique de l'habitat en Algérie : Livraison d'un million de logements d'ici 2009** (Vu le : 21/08/2017) : **viesdevilles.net/file_download/35/0102.pdf**

[40]:حاوشين ابتسام، **مرجع سبق ذكره**، ص: 115.

[41]:AbdelhakLamiri, **Op.Cit.,** P P: 78-79.

[42]:نبيل بوفليح، محمد طرشي، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 6-7.

[43]: Ministére de l'Habitat et de l'Urbanisme, **Habitat et Urbanisme 50 ans de realisations**(Alger: Juillet 2012), P: 151.

[44]: وزارة الاتصال، **مرجع سبق ذكره**، ص: 62.

[45]: **نفس المرجع السابق**، ص: 64.

[46]:Najetaroua, **Politique de l'habitat en Algérie : Livraison d'un million de logements d'ici 2009** (Vu le :21/08/2017) : **viesdevilles.net/file_download/35/0102.pdf**

[47]: موقع الإذاعة الجزائرية، **2014 سنة رفع التحدي للقضاء على أزمة السكن في الجزائر** (تاريخ الاطلاع: 2017/09/08):**http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article**

[48]: وزارة السكن والعمران، **السكن الموجه للبيع بالإيجار** (تاريخ الاطلاع: 2017/09/08): **http://www.mhuv.gov.dz**

[49]:بن يحي محمد، **واقع السكن في الجزائر وإستراتجية تمويله**، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2011-2012، ص: 97.

[50]: موقع لكرية، **سكنات عدل في الجزائر أو السكن بالبيع بالإيجار AADL**(تاريخ الإطلاع: 2017/09/08):**https://www.lkeria.com**

[51]: El mouwatin, **Logements: l'Algérie mise sur la diversification de ses partenaires étrangers** (Vu le : 23/08/2017):**http://www.elmouwatin.dz**

[52]:مدونة العمران، **السكن الاجتماع التساهمي** (تاريخ الاطلاع: 2017/0/09):**https://digiurbs.blogspot.com**

[53]: حاوشينابتسام، **مرجع سبق ذكره**، ص: 100.

[54]:Ministére de l'Habitat et de l'Urbanisme, **Le LogementPromotionnelAidé LPAOu le Logement Social Participatif LSP** (Vu le: 12/11/2017): **http://www.ministére de l'Habitat et de l'Urbanisme.dz**

[55]:موقع الإذاعة الجزائرية، **مرجع سبق ذكره** (تاريخ الاطلاع: 2017/09/08).

[56]: وزارة الاتصال، **مرجع سبق ذكره**، ص: 68.

[57]:حاوشين ابتسام، **مرجع سبق ذكره**، ص: 110.

[58]: Caisse Nationale du Logement**, Habitat Rural**(Vu le : 10/09/2017):**www.cnl.gov.dz/fr/aides**

[59]:El mouwatin, **Le CPA prendra en charge le financement du logement** (Vu le: 05/12/2017):**http://www.elmouwatin.dz**

[60]:إبتسام طوبال، **مرجع سبق ذكره**،ص ص: 100-101

[61]:الجريدة الرسمية، العدد 19، مؤرخة في: 1985/05/01.

[62]: Made in Algeria, **Les banquesalgériennescommencent à prendre le relaisdans le financement du logement**(Vu le 30/12/2017):**http://www.made-in-algeria.com**

[63]:Ministère des Finances, **Le nouveau modèle de croissance** (Alger: Juillet 2016), P P: 2-3.

[64]:Ministére de l'Habitat et de l'Urbanisme de la ville, **Politique gouvernementale dans le domaine de l'habitat,** (Alger: Septembre 2015),P P: 4-8.

[65]: عبد القادر بلطاس،**مرجع سبق ذكره**، ص ص: 102-103.

[66]:MichéleGeresoli, Michéle Guillaud, **Titrisation, Gestion financiére de la banque** (Paris: ESKA,sans Date de parution) P: 33.

[67]:Jean-Michel Beacco, Benoit Hubaud, **Titrisation maillon clé du financement de l'économie** (Paris : RB édition, 2013), P: 15.

[68]:Abdelkader Beltas, La Tetrisation (Alger : Legende, 2007), P: 3.

[69]:إبتسام طوبال، **تقييم مساهمة البنوك التجارية في تمويل السكن، دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط-بنك**، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة، 2004-2005، ص: 150.

[70]:**نفس المرجع السابق**، ص 147

[71]: شركة اعادة التمويل الرهني، **تمويل السكن** (بتاريخ: 2018/01/30):**http://srh-dz.org**

[72]: محمد جعفر هني، أحمد مدانيا، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 123-124.

[73] بن يحي محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 74.

الاقتصاد الناعم كضرورة حتمية لنجاعة الإبداع في المؤسسة الاقتصادية

The soft economy is an imperative necessity for the creativity of an economic institution

احمد بن خليفة
جامعة الوادي
Benkhalifa_ahmed@ymail.com

حليمة لخذاري
جامعة الوادي
Zinouch15@gmail.com

Received: 09/11/2017 *Accepted: 29/11/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

يعتبر الإبداع هدف النشاطات المتميزة لأغلب المنظمات التي تعمل على نشر المعرفة، فهذه المنظمات تعمل على تبني أساليب متميزة لتحريك وتحفيز قدرات مواردها البشرية الإبداعية.وفي ظل الاقتصاد المبني على المعرفة والتوجه نحو العولمة وتسارع وتيرة الإبداعات التكنولوجية أصبحت منظمات الأعمال تواجه ضغوطا متزايدة نحو إحداث التغيير والتطوير في وقت أصبحت فيه المعرفة المورد الاقتصادي الرئيسي.

واستنادا إلى ما تقدم، جاء هذا البحث ليتناول علاقة اقتصاد المعرفة بالإبداع حيث يعتبر هذا الأخير بمثابة الوعاء الحاضن له.

الكلمات المفتاحية: اقتصاد المعرفة، الابداع، راس المال البشري

Abstract:

Creativity is the goal of the exceptional activities of most knowledge-sharing organizations, who strive to adopt unique ways to mobilize and stimulate their creative human resources. And development at a time when knowledge has become the main economic resource.

On the basis of the above, this research deals with the relationship between the knowledge economy and creativity, where creativity is considered to be the incubator.

Keywords: Knowledge economy ، creativity، Human capital

تمهيد:

يعتبر الإبداع هدف النشاطات المتميزة لأغلب المنظمات التي تعمل على نشر المعرفة، فهذه المنظمات تعمل على تبني أساليب متميزة لتحريك وتحفيز قدرات مواردها البشرية الإبداعية . ولأن قيمة المنظمات الحديثة كما يؤكد أغلب الباحثين تكمن في الموجودات غير المادية أي الموارد البشرية الأمر الذي يحتم الاهتمام باقتصاد المعرفة المكتنزة في عقول هذه الموارد وصولا إلى الابتكار والإبداع الذي تنشده المنظمات المعرفية.

تعتمد المعرفة كما هو اقتصادها بالدرجة الأولى على العقول المبدعة والطاقات البشرية الخلاقة التي تنتج المعارف المبتكرة وتطورها وانتشر مفهوم اقتصاد المعرفة انتشارا سريعا، ومع دخول العالم الألفية الثالثة وتكاثف الضغوط على الدول ومنظمات الأعمال فيها تزايد اهتمام الاقتصاديين وأصحاب الأعمال بدراسة كيفية تحقيق الانتقال بالمجتمعات والاقتصاديات من الأشكال التقليدية إلى مجتمعات المعرفة ويعتبر تحدي الإبداع اليوم أحد الانشغالات الأساسية والدائمة للمؤسسة وذلك من خلال أهمية الميزانية المخصصة للأبحاث وتطوير منتوجات جديدة.

وانطلاقا من ذلك كله أصبحت المؤسسات في حاجة ماسة إلى معرفة الطرق الكفيلة التي تسمح لها بالاستعمال الأمثل والعقلاني لرأسمالها المعرفي حتى تستطيع مواكبة المؤسسات المتطورة في العالم وهذا من خلال تحويل المعلومة إلى معرفة، وبالتالي تحقيق الوثبة الانتقالية من منطق الإنتاجية إلى منطق الإبداع.

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تتناول موضوعا حيويا هو اقتصاد المعرفة، فبالرغم من اهتمام مجتمعات ومنظمات أعمال الدول المتقدمة المتزايد في المعرفة وتطبيقاتها في عالم يتجه نحو العولمة وانفتاح الأسواق والأعمال والتجارة الإلكترونية إلا أن هذا الموضوع لا يزال في مراحله الأولى و لم ينضج البحث فيه أو في تطبيقاته في المجتمعات العربية بعد.

ومع دخول العالم الألفية الثالثة أضيفت ضغوط جديدة على منظمات الأعمال الحديثة وفرص تحقيقها الميزة اللازمة لمواجهة المنافسة من المنظمات الأخرى، تمثلت في الحاجة المستمرة إلى حفز الإبداع وخلق الأفكار وتبادل أفضل الممارسات الإدارية، مما أدى لزيادة الاهتمام بموضوع اقتصاد المعرفة وإلى توجه اهتمام الباحثين في الاقتصاد وإدارة الأعمال وتكنولوجيا المعلومات لدراسة سبل نقل المعرفة واستخدامها وتداولها.

وفي ظل الاقتصاد المبني على المعرفة والتوجه نحو العولمة وتسارع وتيرة الإبداعات التكنولوجية، أصبحت منظمات الأعمال تواجه ضغوطا متزايدة نحو إحداث التغيير والتطوير في وقت أصبحت فيه المعرفة المورد الاقتصادي الرئيسي.

و بناءا على ما سبق يمكن صياغة إشكالية الدراسة في التساؤلات التالية:

ما هي علاقة الاقتصاد المعرفي بالإبداع؟ أو ما هي طبيعة العلاقة بين اقتصاد المعرفة وتنمية القدرة على الإبداع في المنظمة؟

ولمعالجة الإشكالية المطروحة قسمنا بحثنا هذا إلى المحاور التالية:

- ماهية الإبداع؟

- اقتصاد المعرفة؟
- رأس المال البشري وأهميته قي اقتصاد المعرفة؟
- علاقة اقتصاد المعرفة بالإبداع ؟
- إشكالية التناقض الموجود بين مجتمع المعرفة واقتصاد المعرفة؟
- مقومات الاقتصاد المعرفي لتفعيل الإبداع قي منظمات الأعمال ؟

أولا: ماهية الابداع

1. تعريف الابداع:هناك اختلاف في مصطلح الإبداع، مما يصعب من الوصول إلى اتفاق حول هذا المصطلح فالبعض يرى أنه شيء جديد والبعض الآخر يقدم الإبداع كأي شيء مختلف بالنسبة للمنظمة التي أدخل عليها، وهناك أيضا من تصور الإبداع كتبني مبكر لفكرة جديدة . [1]

كما يمكن صياغة عدة تعريفات للإبداع، وجميعها تتفق على أن في الإبداع جديد وتجديد يهدف لتحسين شيء ما فمن التعريفات التي يمكن طرحها:

- **تعريف Petre Drucker**: "بأنه تغيير في ناتج الموارد، وبتعبير أخر هو تغيير في القيمة والرضا الناتجين عن الموارد المستخدمة من قبل المستهلك. وفي هذا المجال يرى Drucker أن في منظمة القرن العشرين كان العنصر الأكثر أهمية وتثمين هو وسائل الإنتاج، أما خلال القرن الواحد و العشرين فإن العنصر الأكثر أهمية وتثمين في المنظمات سواء كانت تجارية أو غير تجارية فهو عمال المعرفة المتواجدين فيها". [2]
- يرى **Schumpeter** أن الإبداع هو بالضرورة "الإدخال الأول لمنتوج ما أو لعمل جديد وذلك بالنسبة لكل العمليات المتواجدة من قبل".
- كما يعرف ايضا على انه" الإتيان بجديد يتسق وينتظم في الأطر الحضارية القائمة فيغنيها ويطورها" . [3]
- كذلك الإبداع هو" عملية ديناميكية هدفها[4] الخلق، والتطوير، وتبادل أفكار جديدة حول المنتجات والخدمات المسوقة بهدف تحقيق نجاح المنظمة ونمو اقتصاد الدولة". [5]
- ويعرف الإبداع بأنه" التوصل إلى حل خلاق لمشكلة ما أو طرح فكرة جديدة". [6]
- يعرف الإبداع بأنه القدرة على جمع و إشراك المعلومات بطرق تؤدي غالى أفكار جديدة. [7]

ويمكن تعريف الإبداع بصورة دقيقة من خلال الاعتماد على تعريف الباحث **Evan** الإبداع هو "تطبيق فكرة طورت داخل المنظمة، أو تمت استعارتها من خارج المنظمة سواء كانت تتعلق بالمنتج، الوسيلة، النظام، العملية ، السياسة ، البرنامج أو الخدمة ، وهذه الفكرة جديدة بالنسبة للمنظمة حينما طبقتها". [8]

ومن خلال كل التعاريف السابقة يمكن الاستدلال على أن الإبداع هو "تقديم الجديد إما على مستوى الأفكار أو على مستوى المنتجات بغرض تحسين الأداء والتنافسية وحتى طرق التسيير ذاتها لتلبية حاجيات آنية و مستقبلية".

ولقد أصبح الإبداع نشاط من بين الأنشطة العامة التي تقوم بها المنظمة، فتشجيع الإبداع والتدريب عليه ليس أمرا اختياريا بل ضروريا وهو السبيل الوحيد للوصول إلى الجودة وتحقيق الميزة التنافسية.

ويعتمد الإبداع في تعريفه على أربعة نواحي هي[9]:

- ✓ **الشخصية:** من خلال المبادرة التي يبديها الفرد في قدرته على التخلص من السياق العادي للتفكير وإتباع نمط جديد من التفكير.
- ✓ **الإنتاجية** : ويتمثل في ظهور إنتاج جديد نابع عن التفاعل بين الفرد وما يمر به من خبرات ويحقق رضا مجموعة كبيرة في فترة معينة من الزمن.
- ✓ **العملية** : حيث تمتد عملية الإبداع عبر الزمان وتتميز بالقابلية للتحقيق.
- ✓ **المناخ:** والتي يقصد به الظروف التي تيسر الإبداع وتشجع عليه أو تحول دون إطلاق طاقات الأفراد الإبداعية سواء كانت ظروف عامة ترتبط بالمجتمع أو ظروف خاصة ترتبط بالمناخ التنظيمي في المنظمة.

2- أهمية الابداع:

أصبح الإبداع في المؤسسة من ضروريات العصر حيث أن التحولات الاقتصادية التي يعرفها العالم وخاصة في ميدان تطور المعرفة والتكنولوجيا يجعل الإبداع من أهم انشغالات المؤسسة العصرية.

إن ديناميكية الاقتصاد الجديد تعمل على أن الكل يتحرك بسرعة محيرة ومضطربة لذا لا يسمح لأي مؤسسة أن تظل ثابتة في المحيط التنافسي الجديد بل يجب عليها أن تكون دائما مفتوحة للأفكار وطرق العمل الجديدة كما تكون أيضا مفتوحة للوسائل والتجهيزات المستحدثة وتكون قادرة على إدماجها واستغلالها في نشاطها الكلي.

وفي ظل الاقتصاد الجديد يجب أن يكون رد فعل المؤسسة سريع وتكون مرنة ومبدعة بصفة مستمرة لكي تضمن وضعية جيدة في السوق، كما يجب أيضا على المؤسسة أن تكون قادرة على تعبئة المعرفة وأن تملك سرعة كبيرة في التدريب التنظيمي.

ومن خلال كل ما سبق يمكن استنتاج العناصر المكونة للإبداع[10]:

- ✓ **موضوع الإبداع:** وهذا الموضوع ممكن أن يكون منتوج، خدمة، نشاط، هيكل، برنامج، سياسة أو مبادرة .
- ✓ **أفكار جديدة:** الإبداع يعني خلق أفكار جديدة، ونقصد بالأفكار الجديدة تحسين ما كان موجود، اختراع شيء أساسي جديد وتطبيق أفكار كانت موجودة على نطاق جديد.

- ✓ **التطبيق:** إن الأفكار الإبتكارية والإختراعية لا تكون في حد ذاتها إبداع، فالفكرة الجديدة –الاختراع – يجب أن تكون قابلة للتطبيق على النشاط التنظيمي، وبالتالي يتمثل الإبداع في تطبيق الأفكار الجديدة .
- ✓ **تغيير ذو معنى:** التغيير الذي يتم إدخاله يجب أن يكون ذو معنى أي أن التغيير الذي يحدث تحسنا هاما، وهكذا يمكن أن يتعلق الأمر بتقدم اجتماعي، تكنولوجي اقتصادي.

وكنتيجة يمكن القول أن قدرة الإبداع لمؤسسة ما راسخة في قدرتها على تحويل أصولها المعارفية المنظمة بصفة أو بأخرى والمجزأة إلى ذكاء إستراتيجي جماعي في المستقبل.

3– أشكال الإبداع وتصنيفاته:

لقد قسم الإبداع إلى أصناف عديدة حسب نوعية النشاط وحسب نوعية المنظمات وأهم هذه التصنيفات، تصنيف تايلور وهو مبين في الشكل التالي:

الشكل رقم (01): اشكال الابداع حسب تصنيف تايلور

المصدر: سليم بطرس جلدة، زيد منير عبوي، إدارة الإبداع والابتكار، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص:52 .

بالإضافة إلى التصنيف السابق فإن أنواع الإبداع في تزايد مستمر، انطلاقا من تقنيات الإنتاج إلى المنتوجات الجديدة، إلى طرائق التنظيم ومختلف العناصر التي تؤثر في سير المؤسسات. وعليه فقد حدد Joseph Schumpeter خمسة أشكال للإبداع هي: [11]

- إنتاج منتوج جديد
- إدماج طريقة إنتاج جديدة

- استخدام مصدر جديد للمواد الأولية
- تحقيق تنظيم جديد (مثل حالة احتكار)
- فتح مدخل جديد (سوق جديدة)

يمكن تصنيف الإبداع كما يلي : [12]

- **الإبداع الأساسي**: عبارة عن فكرة إبداعية جديدة تؤدي إلى الثورة في التفكير، ويقوم هذا الإبداع على الأبحاث والعلم والمعرفة.
- **الإبداع التطبيقي**: وهو الذي يؤدي إلى التطبيق الفعلي والعملي للإبداع الأساسي، وعادة ما يكون مرتكزا على الصناعة كأجهزة الكمبيوتر.
- **الإبداع الاشتقاقي**: إنتاج منتج جديد أو تقديم خدمة يتم اشتقاقها من الإبداع التطبيقي، فهو تعديلات صغيرة على المنتج أو الخدمة.
- **إبداع التغيير**: يؤدي إلى إحداث تغييرات طفيفة على المنتجات والخدمات الناتجة عن الإبداع الاشتقاقي .
- **الإبداع البنائي**: يتمثل في إيجاد مستخدم جديد لنفس التكنولوجيا القائمة ويتميز بكونه يخلق الكثير مز فرص العمل الجديد ويفتح أسواقا جديدة
- **الإبداع الارتقائي**: (التطويري) إحداث تغيرات طفيفة نسبيا في المنتج أو الخدمة الموجودة.
- **الإبداع الجذري**: يقوم على أسس هندسية وعملية جديدة، ومن ثم فهو يقوم على نماذج جديدة ويتطلب عناصر جديدة وتقنيات مختلفة إضافة إلى أنظمة جديدة، كما أن الإبداع في المؤسسة يأخذ كلا من الشكلين المترابطين التاليين:

- **إبداع إداري** : يتعلق بطرائق الإدارة وفيه يعمل المدير والأفراد على وضع سياسات واستراتيجيات لتسيير أعمال المنظمة بشكل أمثل .
- **إبداع تقني** : يتعلق بالجوانب الفنية والتشغيلية والتسويقية كالتركيز على منتجات جديدة والتميز في تقديمها.

4- دوافع الإبداع:

تنفق العديد من المؤسسات أموالا طائلة على أنشطة الإبداع لمواجهة المخاطر، وعلى العموم يمكن إجمال مبرراتها في العناصر التالية: [13]

- **المنافسة الشديدة في الأسواق**: حيث أصبح لا يمر يوم دون أن تكون هناك تغيرات لذلك أصبح لزاما على المؤسسات اللجوء إلى الإبداع من أجل المحافظة على الحصة السوقية.
- **الثورة العلمية** : اختصرت الثورة العلمية الفترة الفاصلة بين التوصل إلى النتائج والاكتشافات وتجسيدها في شكل منتجات، وقد شجع هذا الأمر على تطوير الأبحاث من خلال التعاقد بين مراكز البحوث والجامعات ومخابرها.
- **اقتصاديات الحجم** : انخفاض التكاليف يؤدي إلى البيع بأسعار تنافسية وهذا ما من شأنه زيادة الأرباح.
- **تكنولوجيا المعلومات**: إن التطور الكبير في تكنولوجيا المعلومات انعكس إيجابا على أنشطة الإبداع والتطوير.

- **المساعدات الحكومية**: ساهمت هذه المساعدات المالية والفنية في دعم عمليات الإبداع التكنولوجي.

5- مستويات الإبداع :

انطلاقا من كون الإبداع نشاط إنساني يمكن أن يحدث في جميع مجالات الحياة، فهذا يقودنا إلى التمييز بين ثلاثة مستويات للإبداع في المؤسسة.

5-1 الإبداع على مستوى الفرد:

إن الإبداع موجود لدى البشر بدرجات متفاوتة وأساليب متنوعة وما على الإنسان إلا أن يفهم ويوظف ما لديه من معارف وإمكانيات إبداعية، إلا أنه قد يصطدم بمحيط عمل لا يشجع على ذلك التوظيف.

إن الإبداع ظاهرة إنسانية هامة وايجابية، ويكون للفرد القدرة على الإبداع وذلك من خلال خصائص فطرية مكتسبة والتي يمكن تنميتها، ويساعد في ذلك ذكاء الفرد وموهبته. ومن بين خصائص الفرد المبدع [14]:

- مقدام على المخاطرة وتحمل المسئولية بأسلوب علمي و يقض،
- القدرة على التعبير على الأفكار،
- القدرة على التعامل مع المواقف الغامضة لأنها تثير في نفسه البحث عن الحلول،
- البحث عن الحقيقة مهما كان مصدرها ليستثمرها في مجالات الإبداع،
- الاعتماد على التفكير العلمي في التحليل والتقييم وإصدار الأحكام،
- لديه أهداف واضحة يريد الوصول إليها.

5-2 الإبداع على مستوى الجماعة :

أظهرت الدراسات أن الإبداع على مستوى الجماعة يفوق بكثير مجموع الإبداعات الفردية وذلك بسبب التفاعل الذي ينتج بين مختلف الأفكار، حيث يتأثر إبداع الجماعة بمجموعة من العوامل والتي يمكن تلخيصها في النقاط التالية[15]:

- **الرؤية**: حيث أن الإبداع لدى الجماعة يزداد حيثما يتشارك أفرادها في مجموعة من القيم والأفكار التي تتعلق بأهداف الجماعة.
- **توفير دعم الإبداع**: ويتم ذلك من خلال توفير المساندة والدعم لعملية التغيير.
- **تنوع الجماعة** : يزداد إبداع الجماعة بوجود جماعة من شخصيات مختلفة .
- **انسجام الجماعة**: فالجماعة المنسجمة أكثر ميلا إلى الإبداع عن غيرها.

5-3 الإبداع على مستوى المؤسسة :

ويتضمن تقديم منتوج جديد بشكل سلعة أو خدمة، أو التجديد في عملية الإنتاج ، توزيع هذه السلعة أو الخدمة. وعليه فإن الإبداع على مستوى المؤسسة يعني تميزها في مستوى أدائها وعملها ولكن حتى تصل المؤسسات إلى الإبداع لابد من وجود إبداع فردي وجماعي.

ثانيا: اقتصاد المعرفة (Knowledge Economy): يقوم على فهم جديد أكثر عمقا للمعرفة ورأس المال البشري ودورهما في تطور الاقتصاد وتقدم المجتمع، في تكوين بينة الاقتصاد المعاصر الذي حل محل الاقتصاد الصناعي، وما يتطلب من إمكانيات لا حدود لها أمام النهضة الحضارية القادمة.

1- تعريف اقتصاد المعرفة:

تمثل المعرفة عماد الاقتصاد المعاصر خاصة في ظل العولمة، فاقتصاد المعرفة هو الاقتصاد الذي تحقق فيه المعرفة الجزء الأكثر من القيمة المضافة مما يؤكد على أن رأس المال الفكري أو المعرفي هو أكثر أهمية من رأس المال المادي، فالمعرفة عنصر الإنتاج الرئيس والقوة الدافعة الأساسية لتكوين الثروة.

ويمتاز اقتصاد المعرفة عن الاقتصاديات الأخرى بكونه اقتصاد وفرة أكثر منه اقتصاد ندرة، إذ أن أغلب الموارد تنفذ بالاستهلاك فيما تزداد المعرفة بالممارسة والاستخدام وتنتشر بالمشاركة.

إن اقتصاد المعرفة مفهوم جديد ظهر عقب الثورة الصناعية وثورة الاتصالات ويعتمد اعتمادا أساسي على تكنولوجيا المعلومات. علما أنه يوجد العديد من تعريفات لاقتصاد المعرفة ومن أهمها:

- الاقتصاد الذي يدور حول الحصول على المعرفة والمشاركة فيها واستخدامها وتوظيفها وابتكارها بهدف تحسين نوعية الحياة بمجالاتها كافة من خلال الإفادة من خدمة معلوماتية ثرية وتطبيقات تكنولوجية متطورة واستخدام العقل البشري كرأس للمال وتوظيف البحث العلمي لإحداث مجموعة من التغييرات الإستراتيجية في طبيعة المحيط الاقتصادي وتنظيمه ليصبح أكثر استجابة وانسجاما مع تحديات العولمة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وعالمية المعرفة، والتنمية المستدامة بمفهومها الشمولي التكاملي .

هناك من يرى انه من الضروري التمييز بين اقتصاد المعرفة والاقتصاد المبني على المعرفة، فاقتصاد المعرفة وكما يرى "سوانستروم" هو فرع من العلوم الأساسية يهدف إلى تحقيق رفاهية المجتمع عن طريق دراسة نظم إنتاج وتصميم المعرفة ثم إجراء التدخلات الضرورية لتطوير هذه النظم عن طريق البحث العلمي وتطوير الأدوات العملية والتقنية وتطبيقها مباشرة على العالم الواقعي[16].

- كما يعرف اقتصاد المعرفة بأنه "ذلك الاقتصاد الذي يقوم على المعرفة من الألف إلى الياء، أي المعرفة هي العنصر الوحيد في العملية الإنتاجية وهي المنتج الوحيد وهي التي تحدد فرص التسويق ومجالاته ..الخ ".[17]

- جاء في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي 2003 أن الاقتصاد المعرفي هو "نشر المعرفة وإنتاجها وتوظيفها بكفاية في جميع مجالات النشاط المجتمعي: الاقتصاد والمجتمع المدني والسياسة والحياة الخاصة وصولا لإقامة التنمية الإنسانية، ويتطلب ذلك بناء القدرات البشرية الممكنة والتوزيع الناجح للقدرات البشرية". [18]

- تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(OECD) اقتصاد المعرفة بأنه "الاقتصاد الذي تعد فيه المعرفة المحدد الرئيسي للإنتاجية والتنمية الاقتصادية من خلال التركيز على دور جديد للمعلومات وللتقنية والتعلم في تحقيق أداء اقتصادي متميز"، وبالتالي فإن أبرز ما تتميز به المعرفة في هذا الإطار أنها لا تنقص بكثرة الاستخدام، بل تزداد وتتجذر نتيجة ذلك، وأنها غير حسية، وبالتالي غير ملموسة ولكن يمكن التحكم بها. [19]

- إن اقتصاد المعرفة يمثل مرحلة النضج والتطور لاقتصاد المعلومات وبالتالي فهو يركز على قيمة القدرات الفكرية للفرد وينظر إلى الإنسان بوصفه رأس مال فكري منتجا للمعرفة.

وفي إطار هذا الاقتصاد تشكل المعرفة مصدرا رئيسا للثروة وبشكل أهم بكثير من الأشكال التقليدية للثروة (كالأرض والعمل ورأس المال) وبالتالي يصبح معناها كمصطلح الاستخدام الجيد للمعلومات في الاقتصاد فكلما تراكمت المعرفة تراكمت الثروة

وبناء على ما تقدم يمكننا القول أن اقتصاد المعرفة يعتمد اعتمادا أساسيا على نشر المعلومات واستثمارها، فنجاح المؤسسات والشركات يعتمد كثيرا على فعاليتها في جمع المعرفة واستعمالها واستخدامها لرفع الإنتاجية وإنتاج سلع جديدة.

وهنا تكمن واحدة من المفارقات الكبيرة في اقتصاد المعرفة فأنت باعتبارك حائزا للمعرفة يمكنك أن تبيعها أو تتاجر فيها أو تهبها مجانا ومع ذلك تظل موجودة عندك، وفي اليوم التالي يمكنك أن تبيعها أو تتاجر فيها أو تهبها من جديد، ولكي تواصل هذه العملية يجب عليك أن تجددها وتعوضها وتوسعها باستمرار وأن تخلق مزيدا من المعرفة، وذلك لأن المعرفة اليوم قابلة للتلف أيضا، فمع ثورة خلق المعرفة التي تشهدها كل المهن اليوم أصبح للمعرفة عمر افتراضي محدود ويمكن أن تتقادم بسرعة، إن المعرفة تتغير دائما.[20]

2- سمات وخصائص الاقتصاد المعرفي :

مر الاقتصاد المعرفي خلال مرحلته الطويلة بمحطات تحول رئيسية ، انتقل خلالها من الاقتصاد الزراعي الذي كانت فيه الأرض عامل الإنتاج الرئيسي وقاعدة الثروة وانتقل بعد ذلك إلى اقتصاد المعرفة الذي أصبحت فيه المعرفة عامل الإنتاج الرئيسي وقاعدة الثروة والقوة بصورة ميزته بخصائص وسمات تختلف جذريا عن سابقيه .

إن الاقتصاد المعتمد على المعرفة اقتصاد متجدد يزداد تألقا كل يوم جديد ناهيك عن أنه بسببها أحدث انقلابا في الأساليب والإدارة والتسويق وذلك أن المعرفة تتطلب أن يكون اتخاذ القرار أسرع وأذكى لأن الظروف أصبحت أشد تعقيدا، وعلى الرغم من كل الدراسات والتحاليل والأبحاث التي تدور حول اقتصاد المعرفة إلا أن تأثير المعرفة في صنع الثروة لم يعط حقه لا في الماضي ولا في الحاضر. [21]

ونظرا لخصوصية اقتصاد المعرفة وما يتضمنه من معطيات مميزة في إنه يمتاز ببعض الخصائص من جملتها: [22]

- أنه يعتبر المعرفة هي المحرك لعملية الإنتاج وفي نفس الوقت يعتبر أن المعرفة سلعة يمكن بيعها في الأسواق.

- تحولت المعرفة إلى مورد اقتصادي متجدد يفوق في أهميته الأرض أو الموارد الاقتصادية الطبيعية والآلة، حتى أن عملية المفاضلة بين القيمة المضافة الناتجة عن العمل بتقنية كثيفة تفوق بعشرات وربما بمئات المرات القيمة المضافة الناتجة عن العمل في الزراعة أو الصناعة التقليدية [23]، لأن أصوله الإنتاجية لا مادية وهي بذلك تتجدد بتجدد القوى العقلية والمعارف والمهارات الجديدة وبالتالي غدت المعرفة المعلل الحاسم والأعمق تأثيرا في تكوين القاعدة الاقتصادية الجديدة لإيجاد الثروة والقوة .[24]

- الاستثمار في الموارد البشرية باعتبارها رأس المال الفكري والمعرفي .

- يتصف اقتصاد المعرفة بأسواق بلا حدود نتيجة حدوث تحول نوعي في سوق العمل أساسه الميل المتزايد للطلب على المهارات التقنية الاختصاصية والقدرات العلمية والإبداعية التي تحقق دخولا عالية .

- قضى اقتصاد المعرفة على الندرة التي سادت الاقتصاد التقليدي وقام علم الاقتصاد على أساسها بتحوله الى اقتصاد الوفرة وذلك باعتماده على أصول إنتاجية (معرفية) لاتستهلك بالاستخدام ولا تخضع للمبادلة كما في الاقتصاد التقليدي وإنما تزداد أهمية وقيمة كلما تزايد استخدامها وتنوع من يستخدمها.

- الاعتماد على القوى العاملة المؤهلة والمتخصصة.

– انتقال النشاط الاقتصادي من إنتاج وصناعة السلع إلى إنتاج وصناعة الخدمات المعرفية .

- يتميز اقتصاد المعرفة بمستويات عالية من الاستثمارات في التعليم والتدريب ، والبحث العلمي والبرمجيات ونظم المعلومات ، والتقنية الرقمية الحديثة.

– يقوم اقتصاد المعرفة على الاستخدام الواسع والمكثف للتقنية الحديثة وأنظمة المعلومات الرقمية عبر الشبكات السريعة والانترنت والأقمار الصناعية والبرمجيات وما ينجم عن ذلك من تبادل المعلومات والمعرفة، والتفاعل بين المستخدمين عبر الشبكات ويسمح بتطبيقات جديدة تعزز النمو الاقتصادي .

- تزداد عوائد اقتصاد المعرفة الجيد لأن الإنتاجية لا تتناقص كما تزايد استخدامه عبر الشبكات الأسرية وغيره ، وإنما العكس تتضاعف كلما تزايد مستخدميها، حيث يمكن إرسال السلع المعرفية أو المنتج الرقمي إلى زبائن كثر. وكلما اتسع مستخدمي المعرفة زادت الإنتاجية بسرعة وبتكلفة حدية تصل إلى الصفر .

– يتميز اقتصاد المعرفة بأنه اقتصاد رقمي من حيث ارتباطه بالتقنية الرقمية أيما كانت من توسيع ونقل وخزن ومعالجة المعلومات، وسرعة توزيعها وتسويقها واستهلاكها، بغض النظر عن من أنتجها ومن يتفاعل معها دون قيود لغوية وثقافات محلية، مما يجعل اقتصاديات دول العالم في حالة تشارك متبادل من جهة، وتعمل سواء على المستوى الكلي أو الجزئي بأحدث المعرفة والمعلومات، والإحصاءات والأساليب من جهة أخرى .

- تحول المعلومة إلى سلعة يمكن الاتجار بها اذ أصبح لها قيمة تبادلية وقيمة استعماليه.

- تفعيل عمليات البحث والتطوير كمحرك للتغيير والتنمية، وارتفاع الدخل لصناع المعرفة كلما ارتفعت وتنوعت مؤهلاتهم وخبراتهم وكفايتهم.

- الاستخدام الكثيف للمعرفة العلمية والمعرفة العملية المتطورة عالية التقنية وتوظيفها في أداء النشاط الاقتصادي لتحقيق أعلى نتائج متوقعة.

- يتميز اقتصاد المعرفة بأنه اقتصاد افتراضي من حيث أن تقنية المعلومات والاتصالات والإعلام سمحت بتجاوز الأبعاد البيئية المكانية الزمانية، والبنى التنظيمية الرسمية ايضا التفاعل السريع بين المنتجين والمستهلكين، مما يؤدي إلى تنامي العمليات الافتراضية سواء في عقد الصفقات، تبادل النقود الاسمية، قيم الشركات الافتراضية أو قيم الدولة الافتراضية، وظهور أسواق مالية عابرة للحدود غير خاضعة للرقابة وخارجة عن تحكم كل دول العالم . [25]وهذا يعني أن قيم الصدق تتلاشى فيه الحدود بين العالم الواقع والعالم الحقيقي،

وبناءا عليه فإن المعرفة التي تعتبر كسلعة لا يمكن لها أن تنضب أو تنتهي أو تتلاشى بسبب استخدامها بل أنه كلما زاد استخدامها ازداد ثرى وعمق وغنى هذه السلعة الهامة والثمينة.

3- الركائز الأساسية لاقتصاد المعرفة: يستند اقتصاد المعرفة في أساسه على أربعة ركائز هي:

- **الابتكار:** وهو نظام فعال من الروابط التجارية مع المؤسسات الأكاديمية وغيرها من المنظمات التي تستطيع مواكبة ثورة المعرفة المتنامية واستيعابها وتكييفها مع الاحتياجات المحلية.

- **التعليم:** وهو من الاحتياجات الأساسية للإنتاجية والتنافسية الاقتصادية، حيث يتعين على الحكومات أن توفر اليد الماهرة

والإبداعية أو رأس المال البشري القادر على إدماج التكنولوجيا الحديثة في العمل وتنامي الحاجة إلى دمج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فضلا عن المهارات الإبداعية في المناهج وبرامج التعلم مدى الحياة .

- **البنية التحتية المبنية على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:** وهي التي تسهل نشر وتجهيز المعلومات والمعارف وتكييفها مع الاحتياجات المحلية، لدعم النشاط الاقتصادي وتحفيز المشاريع على إنتاج قيم مضافة عالية .

- **الحاكمية الرشيدة** : والتي تقوم على أسس اقتصادية قوية تستطيع توفير كل الأطر القانونية والسياسية التي تهدف إلى زيادة الإنتاجية والنمو، وتشمل السياسات التي تهدف إلى جعل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أكثر إتاحة ويسر وتخفيض التعريفات الجمركية على منتجات التكنولوجيا وزيادة القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[26]

4- مستلزمات الاقتصاد المعرفي : إن لاقتصاد المعرفة مستلزمات أساسية، أبرزها:

4-1 إعادة هيكلة الإنفاق العام: وترشيده وإجراء زيادة حاسمة في الإنفاق المخصص لتعزيز المعرفة، ابتداء من المدرسة الابتدائية وصولا إلى التعليم الجامعي، مع توجيه اهتمام مركز للبحث العلمي وتجدر الإشارة هنا إلى أن إنفاق الولايات المتحدة في ميدان البحث العلمي والابتكارات يزيد على إنفاق الدول المتقدمة الأخرى مجتمعة وهذا ما يجعل الاقتصاد الأمريكي الأكثر تطورا وديناميكية في العالم (بلغ إنفاق الدول الغربية في هذا المجال 360 مليار دولار عام 2000، كانت حصة الولايات المتحدة منها 180 مليارا).

4-2 العمل على خلق وتطوير رأس المال البشري: يجب ان يكون بنوعية عالية، وعلى الدولة خلق المناخ المناسب للمعرفة. فالمعرفة اليوم أصبحت أهم عنصر من عناصر الإنتاج.

4-3 إدراك المستثمرين والشركات أهمية اقتصاد المعرفة: والملاحظ أن الشركات العالمية الكبرى تساهم في تمويل جزء من تعليم العاملين لديها ورفع مستوى تدريبهم وكفاءتهم وتخصص جزءا مهما من استثماراتها للبحث العلمي والابتكار... الخ.

وحسب المجلس الوطني للعلوم في الولايات المتحدة الأمريكية فإن القيمة المضافة للصناعات ذات الاستخدام الكثيف للمعرفة والتكنولوجيا على مستوى العالم قد بلغت في سنة 2010 نحو 18.2تريليون دولار أمريكي أي ما يعادل 30% من الناتج المحلي الإجمالي مقارنة ب 27% سنة 1995 . وتتصدر الولايات المتحدة الأمريكية دول العالم في هذه القائمة بنسبة 40 % من ناتجها المحلي الإجمالي، وفي دول الاتحاد الأوروبي 32% ناتجها المحلي الإجمالي، واليابان 30 %، بينما سجلت كل من الصين والهند والبرازيل وروسيا نسبا تصل إلى نحو 20 % لكل منهما.

5- متطلبات بناء اقتصاد معرفي:

يتطلب بناء اقتصاد معرفي حديث عدد من الإجراءات والإصلاحات التي لا بد منها ومن هذه المتطلبات نجد[27]:

-إعادة هيكلة الإنفاق العام وترشيده .

-زيادة الإنفاق المخصص لتكنولوجيا المعلومات وتعزيز دورها في الحياة العامة ، ابتدءا من المدرسة الابتدائية وصولا إلى التعليم الجامعي .

- العمل على إعداد وتطوير رأس المال البشري بنوعية عالية .

- إدراك المستثمرين والشركات لأهمية اقتصاد المعرفة.

ثالثا: رأس المال البشري وأهميته في اقتصاد المعرفة

بعدما كان ينظر للمنظمة كمجموعة من الأصول الثابتة، أصبح ينظر إليها كمجموعة من الأفكار ويعتبر العاملون فيها " رأسمال بشري وفكري" يستثمرون الوقت والطاقة والذكاء في عملهم لتحقيق الأهداف. [28] وقد شاع استخدام هذا المفهوم في التسعينات وأصبح ينظر إليه باعتباره ممثلا حقيقيا لقدرة المنظمة على المنافسة وتحقيق النجاح بعد أن كانت المصادر الطبيعية تمثل الثروة الحقيقية للشركات قبل هذا التاريخ .

وقد اعتبر druker المعرفة ليس فقط كمورد من موارد المنظمة بل أهمها على الإطلاق فالمعرفة هي رأسمال فكري تمثلها نخبة من العاملين الذين لديهم قدرات معرفية وتنظيمية لإنتاج الأفكار الجديدة وتطوير الأفكار القديمة ويتعلمون ويتداولون أفضل السلوكيات للعمل على إحداث التغيير والتحويل المطلوب في ممارسات منظماتهم من أجل تعظيم قدرتها التنافسية[29].

ومن الأسس العامة التي يقوم عليها اقتصاد المعرفة بناء قوة العمل والموارد البشرية وتدريبها والوصول بها إلى مستويات عالية من المهارة، على اعتبار أن جودة الموارد البشرية تشكل العامل الرئيسي الذي يقف خلف الإبداعات والاختراعات والنواتج الفكرية والتكنولوجية عموما، فنجد أن طبيعة الوظيفة والعمل قد تغيرا عما كان عليه الحال في عصر الصناعة فبعد أن كانت الحالة تتطلب انتقال طالب الخدمة إلى مؤدي الخدمة، أصبح بالإمكان الحصول على الخدمات من خلال عالم أساسه اتصل ولا تنتقل وبذلك تغير المفهوم التقليدي للعمل والوظيفة. [30]

وأكد solow أن النمو الاقتصادي لا يعتمد فقط على حجم القوى العاملة، بل على نوعية هذه القوى التي يعبر عنها بالكفاءة الإنتاجية للعاملين بحيث أصبح التعليم والتدريب هما الخيار المناسب لتحقيق التنمية .[31]

وعليه فإن عامل المعرفة هو رأسمال للمنظمة لأنه عامل الإنتاج الأول فيها الذي يستخدم عوامل الإنتاج الأخرى لتحقيق أهداف المنظمة.

وتشير Paries إلى وجود فجوة فيما بين المعرفة والعمل بمعنى وجود تباين بين علم المرء وأدائه الفعلي، وأيضا بين معرفة المدير بما ينبغي عمله وما هو مطلوب عمله [32]. فالمعرفة هي عملية معقدة ومرتبطة بالعقل الإنساني ولا يمكن أن تضمن بمفردها استخدام الفرد أو المؤسسة لها استخداما صحيحا لحل المشكلات أو تحسين الإنتاج أو تعزيز الميزة التنافسية للمؤسسة، ويبقى تكسير الفجوة بين المعرفة والعمل تحديا إداريا مهما في اقتصاد المعرفة فالمعرفة هي ملك للعاملين ولكن المسؤولية تقع أولا وأخيرا على عاتق قيادة المؤسسة في إيجاد ثقافة تشجع الإبداع والمشاركة في المعرفة.

جدول(01): ترتيب الدول العربية وفق مؤشر الاقتصاد المعرفي

المرتبة	الدولة	الترتيب العام	قيمة المؤشر	الترتيب 2000	مراتب التغير منذ 2000
1	الإمارات	42	6, 94	48	6
2	البحرين	43	6, 9	41	-2
3	عمان	47	6, 14	65	18
4	السعودية	50	5, 96	76	26
5	قطر	54	5, 84	49	-5
6	الكويت	64	5, 33	46	-18
7	الأردن	75	4, 95	57	-18
8	تونس	80	4, 56	89	9
9	لبنان	81	4 , 56	68	-13
10	الجزائر	96	3, 79	110	14
11	مصر	97	3, 78	88	-9
12	المغرب	102	3, 61	92	-10
13	سورية	112	2, 77	111	-1
14	اليمن	122	1, 92	128	6
15	موريتانيا	134	1, 65	123	-11
16	السودان	138	1, 48	139	1
17	جيبوتي	139	1, 34	136	-3

المصدر: تقرير البنك الدولي حول 146 دولة لعام 2012

وصف التقرير العربي الخامس للتنمية الثقافية والذي أعدته مؤسسة الفكر العربي وضع اقتصاد الثقافة العربية بالصادم بعد تسجيل نسب ومؤشرات هزيلة في مجال التنمية الثقافية وعزا التقرير ضعف التنمية في مجال الثقافة في الوطن العربي إلى عدة أسباب منها الاعتماد على نقل التكنولوجيا الغربية وغياب مراكز الأبحاث.[33]

كما تشير الإحصاءات الواردة في التقرير إلى ضعف عام إلا أنها كشفت عن تقدم الأبحاث حيث سجل التقرير تقدم الجزائر بأربعة عشرة مرتبة منذ سنة 2000 بخصوص الترتيب العالمي للاقتصاد المعرفي. وطالب التقرير بوضع خطط عاجلة وعلى المدى البعيد وكذا إشراك القطاع الخاص في هذا المجال، كما أكد التقرير على أن دعم الصناعات الثقافية والمعرفية يتطلب منظومة كاملة من الإصلاحات وحشد الموارد والإمكانات وبناء رؤية مستقبلية على المستويين العاجل والبعيد .

ومن خلال قيم ومؤشرات دليل المعرفة و اقتصاديات المعرفة للدول المغاربية خلال السنوات 1995 و 2006 و 2012 ، نلاحظ وجود اختلافات ملموسة في سياق التغيرات الحاصلة في هذه البلدان، حيث نلاحظ أن المغرب وتونس والجزائر تطورت على صعيد اقتصاديات المعرفة نتيجة التوجهات الجديدة للمجتمعات المعاصرة نحو المجتمع الرقمي بمختلف مجالاته، ويؤكد التقرير أن المغرب والجزائر في حاجة إلى المزيد من الجهد لبلوغ مستويات مقبولة تجعلها قادرة على التنافس ضمن بلدان إفريقيا.

رابعا: علاقة اقتصاد المعرفة بالابداع

تعتبر المعرفة من حيث إدارتها وتبادلها ووضعها موضع التطبيق جوهر العملية الإبداعية ، فبدون المعرفة ومكوناتها لا يمكن الارتقاء بالعمل الإبداعي ولا يمكن جعله نمطا تفكيريا وأسلوب عمل ، ومهما تطورت العملية الإبداعية وتوسعت فلا يمكن أن يكتب لها الديمومة إلا إذا قامت على أساس معرفي واضح وبالتالي فإن المعرفة هي أساس وجوهر التفكير الإبداعي. [34]

وتكمن العلاقة بين اقتصاد المعرفة والإبداع في أن القدرات المعرفية للمؤسسات تحولت إلى عمليات أتاحت للمنظمات إبداع منتجات جديدة بسرعة كبيرة، أو تعديل وتطوير المنتجات الحالية بسرعة أيضا، إلى جانب سرعتها في تقديمها إلى السوق قبل منافسيها، ورغم أن الإبداع ينشأ في اغلب الأحوال من وميض العبقرية ، إلا أن هناك مصادر أخرى للإبداعات تعبر عن الفرص الإبداعية الناتجة عن البحث الواعي والهادف ، وتعرض المنظمة إلى مواقف تتطلب منها الإبداع.[35]

وعليه يمكن أن نوضع العلاقة بين اقتصاد المعرفة والإبداع على أنه عملية تحويل المعرفة الجديدة إلى منتجات أو خدمات جديدة، وبما يجعله مصدرا لخلق القيمة وزيادة الإنتاجية ، ومصدرا لتحويل المخزون المعرفي للمنظمة إلى سلع وخدمات تلبي حاجة المستفيد .

ويتضح مما سبق أن المنظمات التي تهتم بالمعرفة وإدارتها ستكون ذات تعدد في المهارات والثقافة وتسعى إلى التميز من خلال التعلم والإبداع ، سيؤثر العاملين ذوي الخبرات والقدرات المعرفية على أداء هذه المنظمات.

ولتأكيد العلاقة الترابطية بين اقتصاد المعرفة والإبداع على مستوى منظمات الأعمال أشارت مجموعة من الدراسات إلى أنه في ظل الاقتصاد المعرفي سيكون المفتاح الرئيسي للميزة التنافسية وتحقيق العوائد العالية في الصناعة، هو كيف تستطيع هذه المنظمات الإبداع. وأشارت الدراسة إلى وجود أربعة إستراتيجيات لإدارة المعرفة تساهم في تعزيز الإبداع في هذه المنظمات، أولها إستراتيجية الرفع التي تؤكد على نشر المعرفة بين مجالات المنظمات لتحسين عمليات الإبداع، والإستراتيجية التخصصية التي تؤكد على تحويل إبداع المعارف الجديدة من الأقسام لتعزيز الإبداع مستقبلا، وإستراتيجية الفحص التي تؤكد على إبداع المعارف وتطبيقها على مستوى المنتجات والعمليات، وأخيرا إستراتيجية الفحص التي تؤكد على إبداع المعارف وتطبيقها على مستوى المنتجات والعمليات، وأخيرا إستراتيجية التوسع التي تؤكد إبداع المنتجات من خلال المعرفة.[36]

خامسا: إشكالية التناقض الموجود بين مجتمع المعرفة واقتصاد المعرفة

إن اقتصاد المعرفة يشكل القلب النابض الاقتصادي في مجتمع المعرفة، وهو كغيره من الاقتصاديات الرأسمالية ينطوي على تناقض ذلك أن اقتصاد المعرفة تستثير قوى النمو والرفاهية ولكنها تسعى في الوقت ذاته إلى جني أكبر قدر من الربح والمصلحة الذاتية، وذلك ما يمزق نظام المجتمع ويشتته ويعمل على اتساع الفجوة بين الفقراء والأغنياء.[37]

إن هذه الإشكالية أو التناقض إنما يتضح بصورة واضحة خاصة في مجتمعات العالم الثالث التي تطمح بالتقدم نحو مجتمع المعرفة ذلك أن اقتصاديات المعرفة بحكم تعريفها تقوم على المعرفة الكثيفة بعكس اقتصاديات الصناعة التقليدية التي تقوم على عمالة كثيفة،كما أن الاقتصاديات كثيفة المعرفة تجتذب من العاملين في المعرفة شريحة صغيرة تمتلك المعارف والمهارات والقدرات العالية. وهذه الشريحة هي التي ترتفع دخولها وتستفيد من اقتصاديات المعرفة. إن غالبية من ينتمون إلى هذه الشريحة هم من المهنيين الذين يرفعون أسعار ما يقدمونه من خدمات في الاقتصاد المعرفي الأمر الذي يحقق لهم فائضا وعوائد اقتصادية كبيرة. وفي مقابل ذلك يتم إقصاء الشرائح الأخرى الأقل معرفة ومهارة وينشأ داخل المجتمع ما يمكن تسميته بالفجوة الرقمية، وهي في جوهرها فجوة اجتماعية بين شريحة صغيرة نسبيا تملك المقومات المعرفية والمهارية والثقافية لمتطلبات اقتصاد المعرفة والشرائح الاجتماعية الأخرى التي لا تملك ذلك وفيما تزداد الشريحة الأولى ثراء تزداد الشرائح الأخرى فقرا وبؤسا.[38]

ويمكن رفع التناقض الذي تنطوي عليه هذه الإشكالية في مدى قدرة البلدان الساعية إلى اللحاق بمجتمع المعرفة على إتباع سياسات تنموية تحقق التوازن بين حاجة المجتمع إلى النمو في اتجاه مجتمع المعرفة من جهة، وحاجة المجتمع إلى توظيف جميع أفراده والقضاء على الفقر والبطالة وتحقيق العدالة من جهة اخرى.

كما تستدعي التنمية المستدامة رفع التناقض بين اقتصاد المعرفة ومجتمع المعرفة، فاقتصاد المعرفة هو اقتصاد رأسمالي يخدم المصلحة الخاصة ويقوم على حافز الربح أما مجتمع المعرفة فإنه عملية اجتماعية شاملة تستهدف المصلحة العامة. وهنا تأتي عملية توجيه النظم والمؤسسات الاجتماعية بما فيها نظم التعليم كي تعمل لخدمة الهدفين معا المصلحة الخاصة والمصلحة العامة في سياسات متكاملة.

سادسا: مقومات الاقتصاد المعرفي لتفعيل الإبداع في منظمات الأعمال

يعتبر اقتصاد المعرفة من النظم الاقتصادية التي تمثل فيها المعرفة عنصر الإنتاج الأساسي والقوة الرئيسية الدافعة لتكوين الثروة، ويمتلك هذا الاقتصاد جملة من المقومات التي تعمل على تفعيل نشاط الإبداع في المنظمات.

1- البحث و التطوير:

لقد وضعت العولمة الاقتصادية منظمات الأعمال أمام تحديات تنافسية لا يمكن مواجهتها إلا بعمل إبداعي وتجديد مستمر والملاحظ أن حدة هذه المنافسة تزداد يوما بعد يوم، وهو ما يعني ضرورة استعداد هذه المنظمات للتنافس في هذا الفضاء الجديد قبل زوالها، وهذا لن يتم إلا من خلال نشاط البحث والتطوير، هذا الأخير الذي يهدف إلى إضافة معرفة أو تقنية جديدة في مجال الإنتاج والعمليات والإدارة، ويميز عادة بين نوعين من البحث بحث أساسي وبحث تطبيقي، أما التطوير فهو استخدام لنتائج البحث الأساسي منه والتطبيقي من اجل إدخال تحسينات سواء في المنتجات أو في العمليات الإنتاجية والإدارية ، حيث أن مخرجات البحث والتطوير هي مدخلات عملية الإبداع التكنولوجي، هذه الأخيرة التي ترمي إلى دعم القدرة التنافسية للمنظمات في ظل الاقتصاد المعاصر المبني

على المعرفة والتنافسية، وبالتالي أصبح نشاط البحث والتطوير القطب الاستراتيجي الرئيسي في مخطط التنمية سواء على المستوى الكلي أو الجزئي [39].

2- **إدارة المعرفة :**

تلعب إدارة المعرفة دورا كبيرا وأهمية واضحة في التأثير على أداء وفاعلية أنشطة المنظمات خاصة في ظل اقتصاد جديد يعرف باقتصاد المعرف، وإدارة هذا المورد – المعرفة – هو عبارة عن تجميع و تحديد المعارف بكفاءة، وإدارة قاعدة المعلومات وتطبيقها بفاعلية في المنظمة بما يضمن لها تحقيق التميز والتفوق على المنافسين حيث أن رأس مال المنظمة أضحى اليوم هو المورد المعرفي الذي تلتقطه من بيئتها الداخلية والخارجية والتي تقوم بعملية تحويلها عن طريق عملية الإبداع التكنولوجي إذ تعتبر المعرفة بأشكالها (الضمنية و الصريحة) هي العنصر الأساسي لهذه العملية[40].

3- **تكنولوجيا المعلومات والاتصال:**

في ظل الاقتصاد الجديد المبنى على المعرفة تعتبر تكنولوجيا المعلومات والاتصال بكل إبعادها ومدراتها من المقومات الإستراتيجية التي تعمل على نقل ونشر المعرفة وتوليدها في منظمات الأعمال نظرا لما تقدمه من مزايا في جمع ومعالجة وإيصال المعلومات والبيانات والمعارف إلى الأفراد داخل المنظمة وخارجها عن طريق الشبكات المعلوماتية وما تحويه من وسائل مطورة ومتجددة، وهذا في وقت قياسي وبكلفة أقل وفي أي مكان وزمان ، الأمر الذي يساهم في تطبيق عملية الإبداع التكنولوجي بمرونة وبسرعة في المنظمة [41].

خلاصة:

اقتصاد المعرفة نظام اقتصادي يمثل فيه العلم واستثمار المعرفة عنصر الإنتاج الأساسي والقوة الدافعة الرئيسية لتكوين الثروة، ويختلف عن الاقتصاديات الأخرى بأنه اقتصاد وفرة أكثر من كونه اقتصاد ندرة، اذ ان معظم الموارد الاقتصادية قد تنضب نتيجة الاستهلاك ، ولكن المعرفة والإبداع تزداد بالممارسة وتنتشر بالمشاركة، وعلى عكس عناصر الإنتاج لا يمكن نقل ملكية المعرفة من طرف إلى أخر.

إن المعرفة أضحت تشكل موجودا أساسيا وموردا هاما من الموارد الاقتصادية له خصوصيته، بل أصبحت المورد الاستراتيجي الجديد في الحياة الاقتصادية، وتبرز معالم الأهمية القصوى لهذا الموجود من حقيقتين رئيستين:

– أن التراكم المعرفي الإنساني والمهارات والإمكانات التي نتجت عن هذا التراكم قد أسفرت عن تحسين مستويات المعيشة وتحقيق الرفاهية للعديد من الدول التي نجحت في تقرير تلك المعارف والمهارات بغرض زيادة مستويات إنتاجها .

– ارتباط التطور الهائل والسريع في تقنيات المعلومات ونظم الاتصالات، وانتشارها بتكاليف معقولة على نطاق واسع غير محدود.

توجد علاقة هامة ما بين الإبداع واقتصاد المعرفة، فالمعرفة قوة أساسية محركة للاقتصاد، ولدت الحاجة إلى الإبداع لترجمة المعرفة إلى (سلع، خدمات، عمليات) جديدة أو مطورة، تحقق للمنظمة ميزة تنافسية .كما أن الإبداع يمر أساسا بالتوفيق الجيد للمعارف المتواجدة في المؤسسة أو خلق معارف وتطوير كفاءات جديدة، فهو يرتكز على التشابك الصحيح بين المعارف الضمنية والمعارف المتعارف عليها، حيث أن الإبداع الناجح لا يأتي من المعرفة المستوردة القادمة من خارج المؤسسة. كما أن القدرات المعرفية مكنت المنظمات من إبداع منتجات جديدة بسرعة وكلفة منخفضة، فضلا عن الارتقاء بمستويات الجودة للمنتوج الجديد إلى جانب العلاقة الوثيقة بين اقتصاد المعرفة والإبداع وأثرها في صياغة استراتيجيات المنافسة بما يعزز إبداعية المنظمة ونجاحها التنافسي.

وباعتبار أن الإبداع هو عملية تحويل المعرفة الجديدة إلى منتجات جديدة وبما يجعله مصدرا لخلق القيمة وتحقيق الميزة التنافسية، يمكن القول بأن اقتصاد المعرفة هي المصدر الرئيسي لخلق وتحقيق الإبداع في المنظمة.

إن التحول نحو اقتصاد المعرفة ومجتمعات المعرفة لا يعني فقط استيراد التكنولوجيا والعمل على نشر استخدامها في المجتمع دون العمل على تطوير سلوكيات العاملين والإداريين فمشاركة القوى العاملة المؤهلة باعتبارها رأس مال فكري هام للمنظمة يجب أن تعمل على الاحتفاظ به وتدريبه وتحفيزه لتحقيق حاجته للشعور بالإنجاز.

وفي الأخير يمكن إيراد بعض التوصيات الهامة والتي يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

– التركيز على العنصر البشري في إقامة مجتمع المعرفة والعمل على تطوير مهاراته باستمرار، لأن الإنسان هو أساس التنمية وغايتها وهو المحرك الرئيسي للمعرفة، وهو القادر على الابتكار والتجديد والإبداع.

– العمل على إنتاج منظومة متكاملة للمعلومات تربط الجهات المعنية بالصناعة المعلوماتية في القطاعين العام والخاص والتنسيق بينها ضمن شبكة وطنية تسمح بتدفق المعلومات ووصولها إلى المستفيدين.

– العناية بصناعة المعلومات كخطوة أولى لفرض وجودها على الساحة المحلية، وتشجيع الاستثمار في قطاع المعلومات .

– العمل على تطوير البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات ومواكبتها لآخر المستجدات الحادثة في عالم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

– يتطلب بناء اقتصاد معرفي بدرجة أساسية بناء نظام وطني تنافسي للتعليم والتأهيل والتدريب والبحث والتطوير.

الاحالات والمراجع

[1] J. I . Kim ، 1985 ، " Diffusion of innovation in public Organizations " & Rogers،E .M Innovation the public Sector ، Beverley Hills ، Sage Publications ، p 85- 108.

[2]Drucker Peter ، «Lavenir du management » ، ED Village mondial،Paris،1999،P 133

[3] حبايب، علي، " **مدى ملائمة نظام التقييم المتبع في فرص التفكير** "، مجلة حوار، منشورات مركز الدراسات والتطبيقات التربوية، العدد الاول، رام الله، 1999، ص 14.

[5] Innovation et management des connaissances،ED Organization،Paris ; 2001 ; p 33،Amidon DM

[6] نجم عبود نجم، **إدارة الابتكار**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2003، ص : 17

[7] سليم بطرس جلدة، زيد منير عبوي، **إدارة الإبداع والابتكار**، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص : 20.

[8] حسين حريم، **السلوك التنظيمي : سلوك الأفراد والجماعات في منظمات الأعمال**، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص:345 .

[9] Soo،Christem،Timothy Devinney ; David Midglers ; Anne Deerin، Knowledge management : Philosophy ،Processes and Pitfalles،California management Revie ،Vol . 44،No . 4،2002،PP 129 – 150

[10] مكيد علي، ولد شرشالي سمية، دور البحث والتطوير في تفعيل القدرة البداعية: مؤسسة صيدال فرع أنتيبيوتيكال-المدية- ، مجلة "الأبحاث االقتصادية" لجامعة البليدة 2 – العدد 13 (ديسمبر 2015)، ص284.

[11] Dunod ، Paris ، 2002 ، «Fabrique Le Futur Limaginaire au Service de Linnovation » ، TOM Peters, P 5.

[12] كنجو عبود كنجو، **الإبداع المصرفي في ظل الاقتصاد المعرفي**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية ، عدد مارس 2013.

[13] بورنان إبراهيم، بورنان مصطفى، نشاطات الإبداع في منظمات الأعمال مع إشارة لمنظمات الأعمال اليابانية، مجلة دراسات، العدد 12، جوان 2009، ص 79 – 80.

[14] محمد الصيرفي، **القيادة الإدارية والإبداعية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006 ، ص 263- 264.

[15] بروش زين الدين، بلمهدي عبد الوهاب، **إدارة الابتكار في المنظمة من منظور إدارة الموارد البشرية**، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات،8 - 9 مارس 2015، جامعة ورقلة، ص 259.

[16] خضري محمد، **متطلبات التحول نحو الاقتصاد المعرفي**، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي الرابع لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية - جامعة الزيتونة الأردنية، 26- 28 نيسان 2004.

[17] الخضروي محسن أحمد، **اقتصاد المعرفة**، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2001، ص 6.

[18] تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003.

[19] حمد اللحيدان، **الاقتصاد الريعي والاقتصاد المعرفي**، جريدة الرياض الالكترونية، 3 فبراير 2012.

[20] توفيق عبد الرحمن، **الإدارة بالمعرفة، تغيير ما لم يمكن تغييره**، على الخط 11/6 / 2007 موجود على الانترنت

www. Ksu .edu . sa / sites / Colleges / arabic % 20 Colleges / AdministrativeSciences/ Doclib16/

[21] حمد اللحيدان، **الاقتصاد الريعي والاقتصاد المعرفي**، جريدة الرياض الالكترونية، 3 فبراير 2012.

[22] سلمان رشيد سلمان، **البعد الاستراتيجي للمعرفة**، مركز الخليج للأبحاث، دبي، الإمارات العربية المتحدة،2004 ، ص 62-87.

[23] كريم حلاوة، **أين العرب من مجتمع المعرفة**، المتصفح يوم2 /12 / 2017 على الموقع التالي www. Usinfo _ stse .gov

[24] نجم عبود نجم، **إدارة المعرفة المفاهيم والاستراتيجيات العمليات**، الوراق للنشر والتوزيع، القاهرة ،2008 ، ص: 192.

[25] سعيد الصيفي، **الإقليمية والتحديات العالمية الجديدة، مجلة مستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، السنة 2009، العدد 29، ص 120.

[26] المخروق، ماهر حسن، **دور اقتصاد المعرفة في تعزيز القدرات التنافسية للمرأة العربية**، ورشة العمل القومية تنمية المهارات المهنية والقدرات التنافسية للمرأة العربية، منظمة العمل العربية، دمشق، الجمهورية العربية السورية،2009 ، ص 23.

[27] الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية، **آفاق وتحديات الاقتصاد المعرفي تجربة دولة الكويت**، الدوحة، أكتوبر 2012.

[28] PF Drucker" The future that has already happened ، " (Harvard Business Review), October -September ، 1997; P 20 – 24 .

[29] Drucker ، " The New Productivity Challenge" ، (Harvard Business Review) ، NOV - Des ، 1991 P 69 –76; 69 .

[30] نداء محمد النجار، **دور إدارة الموارد البشرية في صناعة المعلومات في ظل اقتصاد المعرفة**، دراسة حالة الجامعة الإسلامية، غزة، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية التجارة قسم إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية غزة،2012، ص 54.

[31] حميض، حنين محمد جمال حافظ، **التنمية الوطنية والاستراتيجيات التي تسهل عملية الانتقال إلى الاقتصاد المعرفي في فلسطين** ، ورقة عمل لمؤتمر اقتصاديات المعرفة جامعة النجـــاح الوطنية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، نابلس فلسطين 2007، ص 8.

[32] *and avai lable at http : www . singlescafe . net / behavior . html. net / behavior . html the Gap Between Knowledge R.، Paris(2004) Action ;*

[33] ياسر المختوم، تقرير مؤسسة الفكر العربي : **اقتصاد المعرفة المغرب يتراجع 10 مراتب في 12 سنة**، جريدة التجديد، العدد 3037، 06 ديسمبر 2012.

[34] نازم محمود محمد لمكاوي، **نظم المعلومات والمعرفة وأثرهما في الإبداع**، رسالة دكتوراه في إدارة الأعمال، قسم إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق،2007، ص 67.

[35] حسين عجلان حسين، **استراتيجيات الإدارة المعرفية في منظمات الأعمال** ، إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن ،2008 ، ص: 379.

[36] نفس المرجع السابق، ص 50.

[37] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير المعرفة العربي لعام 2010 / 2011**، دار الغرير للطباعة والنشر، دبي، الإمارات العربية المتحدة، ص 17.

[38] نفس المرجع السابق أعلاه، ص 18-16.

[39] زويد الزهرة، **أثر البحث والتطوير على الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية –** دراسة حالة مجمع صيدال، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عنابة،2006 ، ص 15- 16 .

[40] نجمة عباس، **دور إدارة المعرفة وانعكاساتها على الإبداع في منظمات الأعمال المعاصرة**، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 23، جامعة باتنة،2010 ، ص 77-78.

[41] حسين عجلان حسين، مرجع سابق، ص 57-59.

التجربة الجزائرية في مجال الطاقات المتجددة كبديل للبترول

Algerian experience in the field of renewable energies as an alternative to petroleum

خضير عقبة
جامعة الوادي
Khedirokba87@gmail.com

عادل سلماني
جامعة غرداية
Adelselmani7@yahoo.fr

Received: 11/11/2017 *Accepted: 15/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح إمكانيات الجزائر في مصادر الحالية للطاقة ، وكذلك توضيح أهمية الاستثمار في الطاقات المتجددة كبديل للبترول ،حيث توصلت الدراسة إلى أن إمكانيات الجزائر البترولية محدودة والاحتياطات المتوفرة حاليا والاستهلاك الذي يقتضيه التطور الاقتصادي والاجتماعي؛ ينبغي تعويض جزء مهم من الطاقات التقليدية بطاقة متجددة و صديقة للبيئة،بالإضافة إلى دعم التكنولوجيا والبحث العلمي خاصة في مجال البحث العلمي عن البدائل الطاقوية وتطوير الطاقات المتجددة، وتفعيل القوانين والتشريعات لتشجيع استعمال الطاقة المتجددة والنظيفة، وترشيد استعمال الطاقة البترولية .

الكلمات المفتاحية: الطاقة المتجددة ، الطاقة البترولية ، الطاقات المتجددة.

Abstract: This study aims at clarifying the potential of Algeria in current sources of energy, as well as clarifying the importance of investment in renewable energies as an alternative to petroleum. The study concluded that Algeria's oil potential is limited and the current reserves and consumption required by economic and social development; In addition to the support of technology and scientific research, especially in the field of scientific research on energy alternatives and the development of renewable energies, and the activation of laws and legislation to promote the use of renewable energy and clean, and rational use of Petroleum energy**.**

Keywords: Renewable energy, petroleum energy, alternative energy.

تمهيد:

إن الطاقة تعد أحد المحركات الأساسية للاقتصاد العالمي ،وهي العنصر الأهم الذي يعتمد عليه أي تطور ، إلا أنه ونتيجة للتقدم التقني والعلمي المتزايد تزايد الطلب على المصادر المختلفة للطاقة ، وانعكس ذلك على مواردها وبذلك أصبح الكل يعي جيدا أن مصادر الطاقة الأحفورية المعتمدة حاليا بشكل واسع ستصل إلى قمة إنتاجها ، بغض النظر عن التطورات البيئية والاقتصادية الحديثة التي طرأت في مجال الطاقة وهذا راجع للضغوطات والتحديات الهائلة التي يطرحها تغير المناخ في العالم من جهة وانخفاض أسعار مصادر الطاقة الأحفورية من جهة أخرى ، وعندما نكون مجبرين على تغيير النظام الطاقوي الحالي ، والملاحظ أنه بعد ذلك أصبح العالم يتجه بخطى ثابتة نحو نظام يعتمد بشكل متنام على المصادر الطاقية المتجددة ،وذلك لتأمين موارد المصادر الحالية للطاقة .

لذلك عرف الاستثمار في هذا المجال تطورا مستمرا خلال السنوات الأخيرة، اقتناعا بأن الطاقات المتجددة ستستأثر بحصة إنتاجية جدة مهمة في المنظومة الطاقية المستقبلية.في حين أن العالم العربي بصفة عامة والجزائر منه تتوفر على رصيد مهم من المصادر الطاقوية المتجددة من إشعاع شمسي وطاقة الرياح وغيرها ، إلا أن الاستثمار في ذلك لا يزال في بداياته وذلك لإرساء اقتصاد يتماشى مع متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة .

انطلاقا مما سبق نحاول من خلال هذه الورقة البحثية الإجابة على الإشكالية التالية : ما هو واقع وآفاق التجربة الجزائرية في مجال الطاقات المتجددة كبديل للبترول ؟

وللإجابة على هذه الإشكالية سنتطرق للمحاور التالية :

* المحور الأول: مدخل للطاقات المتجددة المفهوم والأنواع

* المحور الثاني: التجربة الجزائرية في مجال الطاقات المتجددة

أولا: مدخل للطاقات المتجددة المفهوم والأنواع

1. ماهية الطاقة المتجددة :

تأتي موارد الطاقة المتجددة كبديل للطاقة الأحفورية فهي مصادر طاقة نظيفة وغير ملوثة وتعتبر أقدم مصادر الطاقة التي استخدمها الإنسان وتتميز بالتجديد التلقائي وبصفة الديمومة وتتضمن مصادر عديدة : الرياح ، الشمس ، الحرارة الأرضية ،غاز الهدروجين والمصدر البيولوجي وغيرها وهناك ثلاث دوافع رئيسية تحفز الدول إلى الاتجاه نحو الطاقة المتجددة وهي :[1]

- أمن الطاقة حيث تشير أغلبية التوقعات إلى أن تضاءل احتياطات البترول والغاز وازدياد الاستهلاك العالمي الحالي للطاقة سوف يؤدي إلى النهاية إلى زوال هذا المصدر الحيوي للطاقة وبالتالي لابد من التفكير في إيجاد مصادر أخرى بديلة .
- والحافز الثاني الذي يدفع السوق نحو الطاقة المتجددة يتعلق بالقلق من تغير المناخ ،فبإمكان الطاقة المتجددة أن تساهم في تأمين احتياجاتنا للطاقة وتقلص في نفس الوقت من انبعاث الغازات المسببة للاحتباس الحراري وقد ذكرت عدة مصادر للأنباء أن أكثر من 2000 عالم يتفقون في الرأي على أن كمية الغازات المسببة للاحتباس الحراري كثاني أكسيد الكربون تتزايد في الغلاف الجوي الرقيق المحيط بالكرة الأرضية وأن هذه الزيادة في كمية الغازات تزيد من ارتفاع درجة الحرارة في العالم .
- والحافز الثالث للسوق هو كلفة الطاقة المتجددة التي ما فتئت تتقلص من عدة عقود ومن المنتظر أن تستمر تكلفة أنواع معينة من الطاقة المتجددة في الانخفاض ،ويمكن إرجاع سبب تقلص تكاليف الطاقة المتجددة إلى تحسن تكنولوجيات إنتاج الطاقة المتجددة وسوف يستمر هذا التقلص أثناء نضوج هذه الصناعة.

2 – مفهوم الطاقة :

تم التطرق إلى إعطاء مفهوم للطاقة المتجددة من قبل مختلف الهيئات الدولية والحكومية الناشطة في مجال محافظة على بيئة الطاقات المتجددة :

- تعريف وكالة الطاقة العالمية IEA:

" تتشكل الطاقة المتجددة من مصادر الطاقة الناتجة عن مسارات الطبيعة التلقائية كأشعة الشمس والرياح والتي تتجدد في الطبيعة بوتيرة أعلى من وتيرة استهلاكها "[2]

- تعريف الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ IPCC :

" الطاقة المتجددة هي كل طاقة يكون مصدرها شمسي جيوفيزيائي أو بيولوجي والتي تتجدد في الطبيعة بوتيرة معادلة أو أكبر من نسب استعمالها ،وتتولد من التيارات المتتالية والمتواصلة في الطبيعة كطاقة الكتلة الحيوية والطاقة الشمسية وطاقة باطن الأرض ،حركة المياه ، طاقة المد والجزر في المحيطات وطاقة الرياح وتوجد العديد من الآليات التي تسمح بتحويل هذه المصادر إلى طاقات أولية كالحرارة والطاقة الكهربائية وإلى طاقة حركية باستخدام تكنولوجيات متعددة تسمح بتوفير هدمات الطاقة من وقود الكهرباء "

- تعريف برنامج الأمم المتحدة لحماية البيئة UNEP:

" الطاقة المتجددة عبارة عن طاقة لا يكون مصدرها مخزون ثابت ومحدود في الطبيعة ، تتجدد بصفة دورية أسرع من وتيرة استهلاكها ، وتظهر في الأشكال الخمسة التالية : الكتلة الحيوية ، أشعة الشمس ، الرياح ،الطاقة الكهرومائية ، وطاقة باطن الأرض "[3]

من خلال ما سبق الطاقة المتجددة نعني بها تلك المولدة من مصدر طبيعي غير تقليدي ،مستمر لا ينضب ويحتاج فقط إلى تحويله من طاقة طبيعية إلى أخرى يسهل استخدامها بواسطة تقنيات العصر ،وتعمل على حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة .

3- أنواع الطاقات المتجددة :

- الطاقة الشمسية : تعتبر الشمس المصدر الرئيسي للطاقة في الكرة الأرضية ، وأغلب المصادر الأخرى للطاقة مصدرها الشمس ، كما تعمل الطاقة الشمسية على إحداث التوازن البيئي. [4] ومعظم الأبحاث الطاقوية الحالية تقوم على محاولة استغلال طاقة الشمس في إنتاج طاقة كهربائية وفي التدفئة وتكييف الهواء .
- طاقة الرياح : وهي الطاقة المستمدة من حركة الهواء والرياح وتستخدم هذه الطاقة في طاقة ميكانيكية تستخدم مباشرة أو يتم تحويلها إلى طاقة كهربائية من خلال مولدات ،ويرتبط مفهوم هذه الطاقة باستعمال توليد الكهرباء بواسطة طواحين هوائية .
- طاقة الحرارة الجوفية : هي طاقات دفينة في أعماق الأرض وموجودة بشكل مخزون من المياه الساخنة أو البخار والصخور الحارة ، لكن الحرارة المستغلة حاليا هي المياه الساخنة أو البخار الحار بينما حقول الصخور الحارة مازالت قيد البحث والتطوير ذلك أن نسبة استغلالها لازالت ضئيلة. [5]
- الطاقة المائية : هي الطاقة المستمدة من حركة المياه والتي يمكن الاستفادة منها لأغراض مفيدة أهمها توليد الطاقة الكهربائية .
- طاقة الهيدروجين : يعتبر الهيدروجين مصدرا ثانويا للطاقة أو يطلق عليه حامل للطاقة مثله مثل الكهرباء فهو يحتاج إلى مصدر أخر للطاقة لإنتاجه ولكنه يخزن طاقة هذا المصدر وينقلها للمستخدم أينما كان [6]

ثانيا : التجربة الجزائرية في مجال الطاقات المتجددة :

سنتناول من خلال هذا المحور الثاني السياسات الوطنية لتطوير الطاقات المتجددة وواقعها.

1- السياسات الوطنية لتطوير الطاقات المتجددة في الجزائر :

وضعت السياسات الوطنية لتطوير الطاقات المتجددة ضمن إطار قانوني ونصوص تنظيمية، حيث تمثلت النصوص الرئيسية في: قانون التحكم في الطاقة، قانون ترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة إلى جانب قانون الكهرباء والتوزيع العمومي للغاز.

وترتكز هذه السياسات على مجموعة من الهيئات والمؤسسات الاقتصادية، بحيث تهتم كل واحدة منها، في حدود اختصاصها، بتطوير الطاقات المتجددة. هناك ثلاث هيئات تابعة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي تنشط منذ1988 [7]:

-مركز تطوير الطاقات المتجددة CDER:

- وحدة تطوير التجهيزات الشمسية UDES:

- وحدة تطوير تكنولوجيا السيليسيوم UDTS:

أما بداخل قطاع الطاقة فيتم التكفل بالنشاط المتعلق بترقية الطاقات المتجددة من طرف وزارة الطاقة والمناجم، وكالة ترقية وعقلنة استعمال الطاقة UPRUE،من جهة أخرى يتدخل مركز البحث وتطوير الكهرباء والغاز CREDEG في انجاز وصيانة التجهيزات

الشمسية التي تم انجازها في إطار البرنامج الوطني للإنارة الريفية. أما في قطاع الفلاحة، فتجدر الإشارة الى وجود المحافظة السامية لتنمية السهوب HCDS، التي تقوم بانجاز برامج هامة في ميدان ضخ المياه والتزويد بالكهرباء عن طريق الطاقة الشمسية لفائدة المناطق السهبية. أما على مستوى المتعاملين الاقتصاديين، فهناك عدة شركات تنشط في ميدان الطاقات المتجددة.

وبغرض وضع إطار تثمن فيه كل جهود البحث وإعداد أداة فعالة تسمح بوضع سياسة وطنية حول الطاقات المتجددة؛ قامت وزارة الطاقة والمناجم بإنشاء شركة مشتركة بين كل من سونطراك، سونلغاز ومجموعة سيم، يتعلق الأمر ب NEAL "نيو اينارجي ألجيريا" المؤسسة سنة 2002، وتتمثل مهمتها في تطوير الطاقات المتجددة في الجزائر على المستوى الصناعي. وتتلخص مهام NEAL في:

- تطوير الموارد الطاقوية المتجددة
- انجاز المشاريع المرتبطة بالطاقات المتجددة

ومن أهم المشاريع :

- مشروع 150 ميغاواط تهجين شمسي في حاسي الرمل
- مشروع انجاز حظيرة هوائية بطاقة 10 ميغاواط في منطقة تندوف
- استعمال الطاقة الشمسية في الإنارة الريفية في تمنراست والجنوب الغربي(مشروع إيصال الكهرباء إلى 1500 منزل ريفي)

أما عن نتائج إدخال الطاقات المتجددة فهي:

- استغلال أكبر للقدرات المتوفرة
- مساهمة أفضل في تخفيض انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون
- تخفيض حصة الطاقات الحفرية في الحصيلة الطاقوية الوطنية
- تطوير الصناعة الوطنية
- توفير مناصب العمل.

2- الملامح الكبرى للبرنامج الوطني لتطوير الطاقات المتجددة:[8]

حدد وزير الطاقة والمناجم الأولويات التي تعتزم الدولة التركيز عليها في برنامجها الاستثماري الخاص بالقطاع، بما يضمن الاستفادة من موارد جديدة خارج المحروقات تستجيب للاحتياجات الوطنية على المدى المتوسط والطويل، حيث أشار في هذا الصدد إلى البرنامج الوطني لتطوير الطاقات المتجددة الذي سيشرع في تطبيقه بداية من الثلاثي الأول من السنة الجارية. وأوضح أن استغلال الطاقات المتجددة سيضمن توليد الكهرباء بنسبة 40 بالمائة إلى غاية سنة، 2030 وأشار إلى أن الاستثمارات

في هذا المجال تفوق 2400 مليار دج، أي بما يعادل 30 مليار دولار خلال السنوات الخمس القادمة، وهي الفترة التي سنشهد فيها تغطية وطنية بالكهرباء بنسبة 99 بالمائة والغاز بأكثر من 53 بالمائة.

وإذ أكد الأهمية التي يمثلها هذا البرنامج من منطلق أنه يخص جميع القطاعات الاقتصادية الأخرى كالبحث والتعليم والموارد المائية وغيرها التي تتطلب المزيد من الطاقة، فقد أبرز المزايا التي ستنعكس إيجابا على التنمية الاجتماعية، لاسيما وأن الجزائر تعد من أكبر الدول التي تمتلك الطاقة الشمسية، مضيفا أن المصنع الخاص بإنتاج مادة السيليسيوم التي تدخل في إنتاج الصفائح الشمسية سيكون جاهزا في القريب غير أن إنجاح البرنامج يتطلب تجنيد وسائل تقنية وبشرية وصناعية بالشراكة المحلية مثل المركز الوطني لتطوير الطاقات المتجددة والأجنبية في إطار "ديزارتيك" أو "ترانسغرين" أو المخطط الشمسي المتوسطي.

ويأتي ذلك في الوقت الذي تبدي فيه الكثير من الدول اهتمامها بهذا المجال بعد أن عرف سعر البرميل في السنوات الأخيرة ارتفاعا خلافا لما كان عليه في السابق، قناعة منها بضرورة التفكير من هنا فصاعدا في طاقات بديلة عن تلك التي ستنضب في آجال قريبة.

كما لا يقتصر الاهتمام على الطاقة الشمسية بل يشمل أيضا الطاقة الهوائية، التي قال الوزير بشأنها أن "أدرار" تبقى المرشحة الأولى للانطلاق في أول مشروع من هذا النوع، قبل أن تتعمم العملية على مستوى السواحل والمرتفعات، مضيفا أن كل ذلك يتم في إطار الدعم الذي تقدمه الدولة في إطار صندوق الطاقات المتجددة.

3- واقع الطاقات المتجددة في الجزائر

سنتعرض لواقع الطاقات المتجددة في الجزائر على النحو التالي:

3-1- واقع الطاقة الشمسية في الجزائر

الحقل الشمسي (Gisement solaire) الاستثنائي والذي يغطي مساحة 2381745 كيلومتر مربع وأزيد من 3000 ساعة شمسية سنويا[9]. وهو الأهم في حوض البحر المتوسط كله بحجم 169440 تيتراواط/ساعة سنويا. ويصل المعدل السنوي للطاقة الشمسية المستقبلة إلى 1700 كيلو واط/س للمتر المربع الواحد سنويا بالمناطق الساحلية وفي مناطق الهضاب العليا، بينما 2650 في الصحراء[10].

لقد بدأت الجهود الأولى لاستغلال الطاقة الشمسية في الجزائر مع إنشاء أول محافظة الطاقات الجديدة في الثمانينيات و اعتماد مخطط الجنوب سنة 1988 مع تجهيز المدن الكبرى بتجهيزات لتطوير الطاقة الشمسية ورغم الترسانة القانونية المعتمدة ما بين 1999 و 2001 فلا يزال نصيب الطاقة الشمسية محدودا بالجزائر وغير مستخدمة بالشكل المطلوب.

دشنت الجزائر في 14 يوليو 2011 المحطة الأولى من نوعها للطاقة الهجينة للطاقة الشمسية والغاز. وتبلغ الطاقة الإنتاجية لمحطة "حاسي الرمل" للطاقة الكهربائية بمنطقة "تيغلمت" 150 ميغاوات منها 30 ميغاوات من الطاقة الشمسية .

وخلال حفل تدشين المحطة الذي أشرف عليه وزير الطاقة والمناجم يوسف يوسفي ونظيره الإسباني ميغال سيباستيان، قال المسؤول الإسباني إن إنهاء المشروع الذي تبلغ كلفته 350 مليون أورو يُعد "مثالا بليغا للتعاون وتجربة رائدة للمنطقة المتوسطية ككل ."

وأضاف أن المحطة التي شيدتها الشركة الجزائرية للطاقة الجديدة (NEAL) وشركة أبينير الإسبانية هي "نموذج حي لتوليد الطاقة في المناطق القروية والجبلية بعيدا عن الشبكات الكهربائية التقليدية ."

وأكد الوزير الإسباني رغبة بلاده في أن تصبح "شريكا استراتيجيا للجزائر" في مجال الطاقة المتجددة . واختير موقع المحطة على بعد 25 كلم شمال حاسي الرمل بفضل قرب الموقع من المرافق الغازية وحجم أشعة الشمس التي تتمتع بها المنطقة والتي تقدر بـــ 3000 ساعة في السنة .

وساهمت مجموعة من البنوك الحكومية الجزائرية بـــ 80 في المائة من تمويل المشروع. وسيشرف على تشغيل محطة الطاقة فريق يضم 70شخص من بينهم 65 جزائريا وخمسة إسبانيين، إلى جانب إنتاج الطاقة، سيساهم المشروع في الحفاظ على البيئة حيث سيخفض بشكل كبير انبعاثات ثاني أوكسيد الكربون ويوفر أزيد من 7 مليون متر مكعب من الغاز سنويا .

وفي هذا السياق، ينبغي الإشارة إلى أضخم مشروع للطاقة الشمسية المتجددة؛ ألا وهو مشروع "ديزارتيك" Dezertec، وهو مشروع ضخم يهدف إلى ربط العديد من مراكز الطاقة الشمسية الحرارية الكبيرة centrales solaires thermique، ومن الممكن أيضا أن يضم تثبيتا للطاقات المتجددة كمزرعة الرياح، كما أن شبكة توزيع الكهرباء التي تغذي إفريقيا، أوروبا الشرقية وكذلك الشرق الأوسط.

مشروع Dezertec ليس محصورا في إنتاج الطاقة بل يساهم أيضا في توفير مناصب الشغل، إلى جانب مساهمته في تكوين وجمع الخبرات والكفاءات وتدريب اليد العاملة المحلية التي تقبل بالعمل في الشروط الصحراوية الصعبة، ولقد بدأت الأشغال الكبرى فعلا، رغم التحديات الكبرى؛ إذ تتنافس أكثر من 12 دولة، خاصة ألمانيا، على وضع علمها وبسرعة في إنتاج التيار الكهروشمسي الأول في إفريقيا الشمالية الذي يحوي الجزائر، وذلك لتزويد أوروبا بـ15% من احتياجاتها الطاقوية؛ ويرقب خلال ذلك إنشاء أكثر من 12 مركزا شمسيا بحجم إنتاج يقدر بـ5 ميغاواط لكل مركز في إفريقيا الشمالية والشرق الأوسط[11].

وتجدر الإشارة إلى أن الجزائر تعني اهتماما أيضا بالطاقة الشمسية الضوئية؛ إذ يعد مشروع "المحطة الضوئية الموصولة بالشبكة التي تم تنصيب مولدها فوق سطح المبنى الإداري لمركز CDER مشروعا نموذجيا للاستعراض التكنولوجي ولدراسة مدى قابلية التطبيق

التجهيزات واختبارها. وهو الأول من نوعه وطنيا، أي أول محطة ضوئية تتيح ضخ جزء من الطاقة التي تنتجها في شبكة توزيع الكهرباء ذات الضغط المنخفض[12].

3-2- واقع طاقة الرياح في الجزائر

يتغير المورد الريحي في الجزائر من مكان لآخر نتيجة الطبوغرافية وتنوع المناخ،حيث تنقسم الجزائر إلى منطقتين جغرافيتين:

الشمال الذي يحده البحر المتوسط و يتميز بساحل يمتد على 1200 كلم وبتضاريس جبلية تمثلها سلسلتي الأطلس التي و الصحراوي وبين هاتي السلسلتين توجد الهضاب العليا والسهول ذات المناخ القاري ومعتدل السرعة في الشمال غير مرتفع جدا؛

ومنطقة الجنوب التي تتميز بسرعة رياح اكبر منها في الشمال خاصة في الجنوب الغربي بسرعة 4 م/ثا وتتجاوز 6 م/ثا في منطقة "ادرار" وعليه يمكن القول أن سرعة الرياح في الجزائر تتراوح ما بين 2 إلى م/ثا وهي طاقة ملائمة لضخ المياه خصوصا في السهول المرتفعة[13].

لقد أتاح وضع خارطة لسرعة الرياح والقدرات من الطاقة من الطاقة المولدة من الرياح المتوفرة في الجزائر تحديد ثماني مناطق شديدة الرياح، قابلة لاحتضان تجهيزات توليد الطاقة من الرياح، وهي: منطقتان على الشريط الساحلي، ثلاث مناطق في الهضاب العليا وثلاث مواقع أخرى في الصحراء. وقد قدرت القدرة التقنية للطاقة المولدة من الرياح لهذه المناطق بحوالي 172 تيتراواط/ساعة سنويا، منها 37 تيتراواط/ساعة سنويا قابلة للاستغلال من الزاوية الاقتصادية؛ وهو ما يعادل 75% من الاحتياجات الوطنية لسنة 2007[14].

ومن خلال المستجدات، فقد تقرر تشييد أول مزرعة رياح بالجزائر، بطاقة تقدر بـ10 ميغاواط بأدرار؛ ولقد وكلت مؤقتا للمجمع CEGELEC المشترك بين فرنسا والجزائر، إذ اقترح أفضل عرض في المناقصة المفتوحة بخصوص المشروع.[15]

3-3- واقع الطاقات المتجددة الأخرى في الجزائر:[16]

هناك طاقات متجددة أخرى في طور الاستغلال في الجزائر، ولكنها لا تنتج بالفعالية التي تنتج بها الطاقة الشمسية وطاقة الرياح؛ وفي هذا المجال سنتحدث عن: الطاقة المائية، طاقة الحرارة الجوفية وطاقة الكتلة الجوفية.

فبالنسبة للطاقة المائية، فحصة قدرات الري حظيرة الإنتاج الكهربائي هي 5% أي حوالي 286 جيغاواط، وترجع هذه الاستطاعة للعدد غير الكافي لمواقع الري والى عدم استغلال مواقع الري الموجودة. وفي هذا الإطار فقد تم تأهيل المحطة الكهرومائية بزيامة لولاية جيجل بقدرة 100 ميغاواط.

أما فيما يخص طاقة الحرارة الجوفية، ففي الجزائر يمثل الكلس الجوراسي في الشمال الجزائري احتياطيا هاما لحرارة الارض الجوفية، ويؤدي إلى وجود أكثر من 200 منبع مياه معدنية حارة واقعة أساسا في مناطق شمال شرق وشمال غرب البلاد، وتوجد هذه الينابيع في درجة حرارة غالبا ما تزيد عن 40°مئوية، والمنبع الحار الأكثر حرارة هو منبع المسخوطين 96° مئوية؛ وهذه الينابيع الطبيعية التي هي على العموم تسربات لخزانات موجودة في باطن الارض تدفق لوحدها أكثر من 2م^3 من الماء الحار، وهي جزء صغير فقط مما تحويه الخزانات.

كما يشكل التكون القاري الكبيس خزانا كبيرا من حرارة الارض الجوفية، ويمتد على آلاف الكيلومترات المربعة ويسمى هذا الخزان "طبقة ألبية"، حيث تصل حرارة مياه هذه الطبقة إلى 57°مئوية، ولو تم جمع التدفق الناتج من استغلال الطبقة الالبية والتدفق الكلي لينابيع المياه المعدنية الحارة فهذا يمثل على مستوى الاستطاعة أكثر من 700 ميغاواط.

وبالحديث أخيرا عن طاقة الكتلة الحيوية في الجزائر، فالجزائر في هذا المجال تنقسم إلى منطقتين:

- المنطقة الصحراوية الجرداء والتي تغطي 90% من المساحة الإجمالية للبلاد؛

- منطقة الغابات الاستوائية التي تغطي مساحة قدرها 2,5 مليون هكتار، أي حوالي 10% من مساحة البلاد؛ وتغطي الغابات فيها حوالي 1,8 مليون هكتار، في حين تمثل التشكيلات الغابية المتدرجة في الجبال 1,9 مليون هكتار.

ويعتبر كل من الصنوبر البحري والكاليتوس نباتين مهمين في الاستعمال الطاقوي لكنهما لا يمثلان إلا 5% من الغابات الجزائرية.

وتجدر الإشارة إلى أن استغلال النفايات والمخلفات العضوية خاصة الفضلات الحيوانية من أجل إنتاج الغاز الطبيعي يمكن أن تعتبر كحل اقتصادي من شأنه أن يؤدي إلى تنمية مستدامة خصوصا في المناطق الريفية، وتتمثل هذه المخلفات في:

- النفايات المترلية؛
- أوحال محطات تطهير المياه القذرة الحضرية أو الصناعية؛
- النفايات العضوية الصناعية؛
- نفايات الفلاحة وتربية المواشي (الجلود، فضلات الحيوانات...الخ).

خاتـــمة :

العالم مستمر في بناء مشاريع أكبر في مجال الطاقة البديلة والمتجددة وإن كان الذي يحدث على الأرض أقل من المأمول ،ولكن وتيرة نمو مشاريع الطاقات المتجددة خلال السنوات القليلة الماضية ازدادت وهذا قد يدفع العالم لمزيد من المشاريع .

وفما يتعلق بحالة الجزائر، يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

– أمام إمكانيات الجزائر البترولية المحدودة والاحتياطات المتوفرة حاليا والاستهلاك الذي يقتضيه التطور الاقتصادي والاجتماعي؛ ينبغي تعويض جزء مهم من الطاقات التقليدية بطاقة متجددة و صديقة للبيئة. بتبني إستراتيجية خضراء مرتكزة على معايير مستدامة يلتزم بها الجميع، الحكومة والمؤسسات والشركات والأفراد وهو ما سيحقق مكاسب طويلة الأجل للاقتصاد الجزائري (تقليل معدلات البطالة وزيادة الفعالية الاقتصادية) والبيئة على حد سواء.

– تدعيم إمكانيات الجزائر من مصادر الطاقة المتجددة وجعلها أكثر ربحية.

– على الدولة أن تتدخل ببعض المساعدة لتطوير سوق الطاقات المتجددة، بالنظر لمؤهلات الجزائر في هذا المجال، مقارنة بالدول المغاربية، والتي سبقتنا بأشواط مهمة.

– إعطاء الأهمية الحيوية للموارد البشرية، من خلال تكوينها .

– أهمية دعم التكنولوجيا والبحث العلمي خاصة في مجال البحث عن البدائل الطاقوية وتطوير الطاقات المتجددة.

– تفعيل القوانين والتشريعات لتشجيع استعمال الطاقة المتجددة والنظيفة، وترشيد استعمال الطاقة الأحفورية

الإحالات والمراجع:

1- برينيس عبد القادر ، أمال قلبازة ، الطاقة المتجددة كبديل للطاقة الأحفورية في ظل تحديات حماية البيئة في الجزائر ، ورقة بحثية مقدمة لفعاليات الملتقى الوطني حول "فعاليات الاستثمار في الطاقات المتجددة في ظل التوجه الحديث للمسؤولية البيئية " ،جامعة سكيكدة ،2013، ص 2

2 – موقع وكالة الطاقة الدولية ، WWW.IEA.ORG، تاريخ الاطلاع 2016/03/31

3 – موقع برنامج الأمم المتحدة لحماية البيئة WWW.UNEP.ORG تاريخ الاطلاع : 2016/03/31

4 – الزين يونس ، العمري أصيلة ،واقع وآفاق الاستثمار في الطاقة المتجددة كبديل للثروة البترولية وكمدخل فعال لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر – دراسة حالة شركة سونطراك – ورقة بحثية مقدمة لفعاليات الملتقى الوطني حول "فعاليات الاستثمار في الطاقات المتجددة في ظل التوجه الحديث للمسؤولية البيئية " ،جامعة سكيكدة ،2013، ص 3

5 – نفس المرجع ، ص 3

6 – نفس المرجع ، ص 3

7 - دليل الطاقات المتجددة طبعة2007، إصدار وزارة الطاقة والمناجم؛ ص32.

8 – تفاصيل البرنامج الوطني لتطوير الطاقات المتجددة.

http://echo.hmsalgeria.net/article473.htmأخر تصفح 2011/06/29.

9- Bulletin des énergies renouvelables, semestriel n°18, 2010, ministère du l'enseignement supérieur et la recherche scientifique, direction générale de la recherche scientifique et du développement technologique, publication du centre de développement des énergies renouvelables.

10– مجلة نور"NOOR"، العددين 9 و10، الصادرة عن مجموعة سونلغاز، مارس 2010؛ ص82.

11 –international L'Actuel, le magazine de l'économie et du partenariat international ; N°124, février2011, p32-34.

12– مجلة "NOOR"، مجلة تصدر كل ثلاثة أشهر لمجموعة سونلغاز، العددين 9 و10، مارس 2010؛ ص84.

13 – علقمة مليكة ،كتاف شافية،الإستراتيجية البديلة لاستغلال الثروة البترولية في إطار قواعد التنمية المستدامة،، مداخلة في إطار الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، والذي نظمته كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة فرحات عباس، سطيف،08/07 أفريل 2008، ص831 .

14 – مجلة نور"NOOR"، العددين 9 و10، الصادرة عن مجموعة سونلغاز، مارس 2010؛ ص ص83-84.

15 – عدمان مريزق ، دور برامج الطاقات المتجددة في معالجة ظاهرة البطالة قراءة للواقع الجزائري ، المدرسة العليا للتجارة ، الجزائر ،ص 9-13

16 – نفس المرجع ، ص 13.

عولمة المعرفة الفرص و التحديات

Globalization of knowledge opportunities and challenges

السبتي وسيلة
جامعة بسكرة
Sebti.wassila@yahoo.fr

السبتي لطيفة
جامعة بسكرة
seblati@yahoo.fr

Received: 25/11/2017 *Accepted: 12/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

تعد إدارة المعرفة احد التطورات الفكرية الحديثة حيث يشهد العالم حركة متسارعة في مجال المعرفة و المعلومات و التكنولوجيا، و في ظل هذا التراكم المعرفي و زيادة الانفتاح الاقتصادي و تعاظم دور الشركات المتعددة الجنسيات و تسارع حركية العولمة الاقتصادية فان المعرفة بمفردها ليست ذات نفع و لابد من فعل للإدارة التي حولها يؤدي إلى تحقيق التنافس حيث أدرك أن تحقيق الميزة التنافسية و إدامتها يعتمد على إدارة المعرفة، و نظرا لضرورة هذا الموضوع و أهميته ارتأينا دراسته في ظل ظروف العولمة الاقتصادية و تحدياتها و الفرص التي تتيحها للبلدان النامية من خلال النقاط التالية:

الكلمات المفتاحية:

المعرفة– العولمة الاقتصادية– إدارة المعرفة–عصر المعرفة– ثورة المعلومات–أبعاد العولمة الاقتصادية–متطلبات إدارة المعرفة.

Résumé:

La gestion des connaissances est l'un des développements intellectuelles modernes où le monde aujourd'hui est témoin un mouvement accéléré dans le domaine de la connaissance, de l'information et de la technologie, et au sein de cette accumulation de connaissances et d'une plus grande ouverture économique et le rôle croissant des entreprises multinationales et la mobilité accélérée de la mondialisation économique, la connaissance seule n'est pas bénéfique donc il faut faire une action gestionnaire efficace conduit à une concurrence où s'est rendu compte que la réalisation et la maintenance de l'avantage concurrentiel dépend de la gestion des connaissances.

Mots-clés:

Connaissance - la mondialisation économique - gestion des connaissances – l'époque de la connaissance - la révolution des informations- les dimensions de la mondialisation économique - Exigences de gestion des connaissances .

تـــمهيد:

إن التقدم في التكنولوجيا و لاسيما في نظم المعلومات أدى إلى إحداث تغير لا يستهان به في طرق التواصل بين الناس والتفاعل بينهم فقد أدت التدفقات الدولية في المعرفة و المعلومات بصورة متزايدة إلى ربط الأفراد و المنظمات بعضها البعض في شتى أنحاء العالم.

أولا: العولمة الاقتصادية:

منذ ظهور العولمة وهي تثير الكثير من التساؤلات وتفرز العديد من الآراء و وجهات النظر حول ماهيتها، حقيقتها وأهدافها.

1.مـــفهوم العولمة:

مهما اختلفت وتعددت مفاهيم العولمة فان هناك أربعة تعريفات (أطروحات) شائعة لدى الباحثين نعرضها كمايلي:(1)

1.1 التعريف الأول: أطروحة إعادة التوزيع:

يتبنى هذا المفهوم أنصار الاشتراكية، الذين يركزون جهودهم على أهمية عدالة التوزيع في سياق العولمة، و العولمة بالنسبة لهم ليست مجرد مجموعة من الظواهر الاقتصادية و لكنها أيضا بل و في المقام الأول مجموعة ظواهر سياسية إيديولوجية تقدم كمبرر لاتجاهات بازغة في مجال الحكم المعاصر.

2.1 التعريف الثاني: الأطروحة الرأسمالية المقارنة

.بمعنى أن الرأسمالية ليست واحدة في كل مكان، و أن الأنظمة الرأسمالية المتعددة ليست من الضروري أن تقترب من بعضها البعض لدرجة تختلط فيها سماتها.

3.1 التعريف الثالث: أطروحة التحديث

أي تعرف العولمة بأنها كالحداثة ظاهرة العصر و سمته، وأن الوقوف في وجهها أو محاولة تجنبها أو العزلة عنها إنما هو خروج عن العصر و تخلف وراءه و يقع في قلب هذه الأطروحة هيمنة القيم الأمريكية، سواء بصورة صريحة أو ضمنية.

4.1 التعريف الرابع: أطروحة الثورة التكنولوجية

الفكرة الجوهرية هنا تكمن في تعريف العولمة بكونها ثورة علمية، تكنولوجية و اجتماعية، و النموذج البازغ الآن في ظل العولمة هو نموذج مجتمع الأعمال و الشركات، و هذه الأطروحة تركز على فكرة الثورة التكنولوجية و الاجتماعية و الاتصالية و التي تتضمن تحرير الأسواق و إزالة القيود المحيطة بها و خصخصة الأصول و نزع بعض وظائف الدولة (في مجال الرعاية الاجتماعية أساسا) و نشر التكنولوجيا و المعرفة، و التوزيع العابر لحدود الإنتاج المصنع و الاستثمار الأجنبي المباشر. و يعرفها كذلك البعض بأنها ظاهرة تتداخل فيها أمور الاقتصاد و السياسة و الثقافة و الاجتماع و السلوك و يكون الانتماء فيها للعالم كله عبر الحدود السياسية للدول و تحدث فيها تحولات على مختلف الصور تؤثر في حياة الإنسان أينما كان و تسهم في صنع هذه التحولات المنظمات الاقتصادية الدولية والشركات المتعددة الجنسيات.(2)

كما عرفت كذلك بأنها: " التوسع المتزايد في تدويل الإنتاج من قبل الشركات المتعددة الجنسيات بالتوازي مع الثورة المستمرة في الاتصالات و المعلومات و التي حدت بالبعض إلى التصور بان العالم قد تحول بالفعل إلى قرية كونية صغيرة."(3)

و من خلال جملة هذه التعاريف يمكن القول بأن **العولمة** هي استحداث نظام عالمي جديد يكون آحادي القطب و يدور في فلكه العالم و يسيطر عليه اقتصاديا اجتماعيا، ثقافيا و عسكريا.

و بعد هذا العرض البسيط لمفهوم العولمة نصل إلى سؤال هام هو: "عولمة ماذا؟ "

يمكن الإجابة على هذا السؤال من خلال المخطط النموذجي التالي:

شكل رقم (01): عولمة ماذا؟

المصدر: حاكمي بوحفص–مرجع سابق–

وللعولمة عدة مظاهر و تجليات في الجوانب المختلفة و لعل أهمها **العولمة الاقتصادية**.

1– مفهوم العولمة الاقتصادية:

تنطلق العولمة الاقتصادية من النظرية القائلة أن التكامل الاقتصادي على الصعيد العالمي يؤدي إلى تحسين الأداء الاقتصادي الوطني، حيث يعمل على انفتاح الأسواق و إزالة القيود المتواجدة أمام حرية التجارة، و تشجيع استثمار الأموال عبر الحدود بالإضافة إلى زيادة كفاءة استخدام الموارد و استغلال الأفضلية النسبية و تحسين معدلات النمو الاقتصادي.(4)

عرف صندوق النقد الدولي العولمة في تقريره آفاق الاقتصاد العالمي بأنها: " تزايد الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين دول العالم بوسائل منها زيادة حجم و تنوع معاملات السلع و الخدمات عبر الحدود و التدفقات الرأسمالية الدولية و كذلك من خلال سرعة و مدى انتشار التكنولوجيا .(5)

و تعرف العولمة بأنها:< عملية توسيع و تعميق المعاملات الاقتصادية عبر الحدود بين الأفراد و المؤسسات و الحكومات المتوطنة في دول متخلفة بطريقة تسهل من سرعة انتقال اث باقي أرجاء الكون بدرجات متفاوتة>(6)

و من خلال هذا التعريف يتضح لنا أن للعولمة الاقتصادية مظاهر تحددها و تميز معالمها.

2- مظاهر العولمة الاقتصادية:

من أهم المعالم المميزة للعولمة الاقتصادية مايلي:(7)

- الاتجاه العالمي لمزيد من التكتل و التكامل، تنامي دور المؤسسات المالية الدولية. -تدويل المشاكل الاقتصادية مثل مشكلة التنمية المستدامة، الفقر....الخ، وأخيرا فان العولمة الاقتصادية على مفهوم السوق أي سوق بلا حدود من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال و البضائع.

3- خصائص العولمة الاقتصادية: تتجلى أهم هذه الخصائص فيمايلي:

1.3 تزايد التجارة العالمية:

تكمن الخاصية الرئيسية للعولمة الاقتصادية أساسا في الزيادة السريعة للتجارة الدولية منذ الحرب العالمية الثانية إذ نلاحظ التزايد السريع لقيمة تبادل البضائع أكثر من قيمة الإنتاج و المداخيل، حيث أن زيادة الصادرات و الواردات أصبحت عاملا رئيسيا للانفتاح الاقتصادي، حيث تضاعفت صادرات السلع من عام 1948 الى عام 1997 بنسبة 6%سنويا و الإنتاج العالمي الإجمالي تضاعف سنويا بنسبة 7,3% أو بعبارة أخرى يمكننا القول أن التجارة قد تضاعفت 17 مرة و الإنتاج العالمي الإجمالي قد تضاعف 6 مرات. أما في السلع الصناعية فقد تضاعفت التجارة العالمية 30 مرة كما تضاعف الناتج العالمي 8 مرات فقط.(8)

2.3 ازدياد الاستثمار الأجنبي المباشر و الاستثمار المالي.

نشاهد و بشكل مواز للحركة التصاعدية في حجم التجارة العالمية، حركة تدفق رؤوس الأموال الواردة من عبر الحدود سواء الاستثمار الأجنبي المباشر أو الاستثمار المالي، حيث كان للعولمة المالية من خلال التدفقات المالية دور كبير في وصل و ربط الاقتصاديات الوطنية بالاقتصاد العالمي.

3.3 التقدم في مجال الاتصالات و التكنولوجيا و المعلومات

يعيش العالم اليوم عصر التحول الكبير في عالم الاقتصاد و التجارة و بات واضحا تأثير التقدم التكنولوجي و خاصة في مجال المعلومات حيث تغير الكثير من المفاهيم و النظريات الاقتصادية و هياكل المؤسسات الاقتصادية و التي أعادت النظر في خططها المستقبلية بناء على واقع عصر المعلومات.(9)

3. 4 الاندماج المالي:

أصبحت مسيرة العولمة في أسواق النقود و الرساميل بعد عقد السبعينات أسرع مما كانت عليه ، كما تزايدت المعاملات المالية العابرة للحدود و طلاقة العملة الصعبة خلال نفس الفترة الزمنية. إضافة إلى أن العولمة المالية قد فرضت سيطرتها بواسطة: اندماج أسواق الأوراق المالية، التامين على الصعيد العالمي، طلاقة العملة الصعبة، فعاليات المصارف العابرة للحدود، التمويل العالمي، تحرير تجارة الخدمات المصرفية، تحرير تجارة الخدمات المصرفية، وضع المقاييس العالمية الموحدة للمصارف، العمليات المصرفية الالكترونية.

5.3 تعاظم دور الشركات العابرة للحدود:

أخذت الشركات متعددة الجنسيات منذ بداية التسعينات في النمو بقوة، ففي 1990 كان هناك إجمالي 95 ألف شركة مع 150 ألف فرع منتشرة عبر العالم، و في عام 1997 غطى العالم 450 ألف فرع ينتمي إلى 53 ألف شركة متعددة الجنسيات ويحسب حجم تصديرها بثلث إجمالي صادرات العالم، ومثلت قيمة إنتاجها 7 % من الناتج المحلي الإجمالي العالمي.

6.3 الانفتاح الاقتصادي:

تفترض الحرية الاقتصادية تنظيم المجتمع حسب آلية السوق في جميع الميادين: العمل، الإنتاج و المبادلات، و يصبح المجتمع عبارة تجمع أفراد أحرار يجري التفاوض بينهم على قدم المساواة في الأسواق لإشباع حاجاتهم (10)الانفتاح الاقتصادي يعني تحرير الطاقات الإنتاجية من كل المعوقات و تحرير القطاع الخاص من كافة القيود وفتح الباب للاستثمارات الأجنبية و الالتحاق بأحدث تكنولوجيا ممكنة في العالم (11).

و الجدير بالذكر أن سياسة الانفتاح الاقتصادي تقلل نفوذ الحكومات و الدول في الاقتصاد و انخفاض الحواجز الجمركية و تحديد القوانين أمام تجارة الخدمات و الاستثمار الأجنبي.

ثانيا: إدارة المعرفة" إطار مفاهيمي

1- نشأة مفهوم إدارة المعرفة:

تعود بداية ظهور إدارة المعرفة " دون مارشاند" Don Marchand في بداية الثمانيات من القرن الماضي باعتبارها المرحلة النهائية من الفرضيات المتعلقة بنظم تطور المعلومات و يرجع البعض إدارة المعرفة إلى عام 1985 عندما قامت شركة Hewlet pakard الأمريكية بتطبيقها. ولكن في هذه الفترة لم يقتنع الكثيرون بإدارة المعرفة و تأثيرها على الأعمال، حتى وول ستريت" اكبر سوق مال في العالم" تجاهل إدارة المعرفة في بادئ الأمر، وان كان قد اهتم بها بعد ذلك، كما شهدت الثمانينات أيضا تطوير لنظم إدارة المعرفة التي تعتمد على العمل المؤدي في نظم الذكاء الصناعي و الخبرة مقدمة لنا مفاهيم مثل اكتساب أو استحواذ المعرفة، وهندسة المعرفة و النظم القائمة على المعرفة.

ولتقديم أساس تكنولوجي لإدارة المعرفة، فقد بدأت مجموعة من الشركات في الولايات المتحدة مبادرة لإدارة في عام 1989 كما بدأت المقالات تتحدث في عدد من المجلات و الدوريات عن إدارة المعرفة.

وبمجيء عام 1990، بدا عدد من الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية وأروبا واليابان في تأسيس برامج إدارة المعرفة(12).

وفي منتصف التسعينات ازدهرت مبادرات إدارة المعرفة بفضل الانترنت حيث بدأت شبكة إدارة المعرفة في أوربا التي أنشئت في عام 1989 في نشر نتائج عن استفتاء حول أداة المعرفة بين الشركات الأوربية على شبكة الانترنت في عام 1994 كما تزايدت الندوات والمؤتمرات التت عقدت عن إدارة المعرفة.

2- مفهوم إدارة المعرفة:

عرف العديد من الباحثين إدارة المعرفة كل وفق تخصصه و سنعرض أهمها فيما يلي:

1.2 التعريف الأول: عملية إدارية لها مدخلات و مخرجات تعمل في إطار بيئة خارجية معينة تؤثر عليها و على تفاعلاتها، وتنقسم إلى خطوات متعددة متتالية و متشابكة (مثل خلق و جمع و تخزين و توزيع المعرفة و استخدامها)، و الهدف منها هو مشاركة المعرفة في أكفأ صورة للحصول على اكبر قيمة للمنظمة (13).

2.2 التعريف الثاني:

هي ناتج التفاعل بين الفرد و المنظمة من ناحية و التكامل بين المعرفة الصريحة و المعرفة الضمنية من ناحية أخرى.

3.2 التعريف الثالث:

العمليات التي تساعد المنظمات على توليد المعلومات و اختيارها و تنظيمها و استخدامها و نشرها و تحويل المعلومات المهمة والخبرات التي تعتبر ضرورية للأنشطة الإدارية المختلفة كاتخاذ القرارات و حل المشكلات و التخطيط الاستراتيجي.

4.2 التعريف الرابع:

العملية المنظمة للبحث و الاختيار و التنظيم و عرض المعلومات بطريقة تحسن فهم العاملين و الاستخدام الأمثل لموجودات منظمات الأعمال.

مما سبق يمكن التمييز بين نوعين من المعرفة هما:

1.4.2 المعرفة الضمنية:

تتعلق المعرفة الضمنية بالمهارات التي هي في حقيقة الأمر توجد في داخل عقل و قلب كل فرد و التي من غير السهولة نقلها أو تحويلها للآخرين و قد تكون تلك المعرفة فنية أو عبارة عن أحاسيس و مشاعر داخلية و لها بعدان: البعد الأول: التقني الذي يشمل المهارات الشخصية الغير رسمية أو البراعة التي تعود إلى الخبرة و المهارات، البعد الثاني يسمى البعد المعرفي و يتكون من المعتقدات و الأمثلة و القيم و النماذج العقلية التي تغرس بشدة فينا و التي غالبا نسلم بها، بينما من الصعب النطق بها و هذا البعد من المعرفة الضمنية يشكل الطريقة التي بها نعي و ندرك العالم.

2.4.2 المعرفة الظاهرية:

تتعلق المعلومات الظاهرية بالمعلومات الموجودة و المخزنة في أرشيف المنظمة و منها: الكتب، المستندات، معايير العمليات والتشغيل وفي الغالب يمكن للأفراد داخل المنظمة الوصول إليها و استخدامها و يمكن تقاسمها مع جميع الموظفين من خلال الندوات واللقاءات.

إن المعرفة هي نتاج لعناصر متعددة، و التي من أهمها:

➢ **البيانات:**

هي مجموعة من الحقائق الموضوعية الغير مترابطة، يتم إبرازها و تقديمها دون أحكام أولية مسبقة وتصبح البيانات معلومات عندما يتم تصنيفها، تنقيحها، تحليلها و وضعها في إطار واضح ومفهوم للمتلقي.

➢ **المعلومات:**

المعلومات هي في حقيقة الأمر عبارة عن بيانات تمنح صفة المصداقية ويتم تقديمها لغرض محدد، ويمكن تقديم المعلومات في أشكال متعددة و منها الشكل الكتابي، صورة أو محادثة مع طرف آخر.

➢ **القدرات:**

المعرفة بجانب المعلومات تحتاج لقدرة على صنع معلومات من البيانات التي يتم الحصول عليها لتحويلها إلى معلومات يمكن استخدامها و الاستفادة منها، إذا لم يتوافر لدى الأفراد القدرات والكفاءات الأساسية للتعامل مع المعلومات عندئذ نستطيع القول أن احد المحاور الأساسية للمعرفة مفقودة.

➢ **الاتجاهات:**

في حقيقة الأمر الاتجاهات تدفع الأفراد للرغبة في التفكير و التحليل و التصرف، لذا يشكل عنصر الاتجاهات عنصرا أساسيا لإدارة المعرفة و ذلك من خلال حفز فضول الأفراد، و إيجاد الرغبة و تحفيزهم للإبداع و هذا بالتأكيد ينقص العديد من المنظمات.

1- أهمية إدارة المعرفة:

تمثل إدارة المعرفة أهمية كبيرة، سواء بالنسبة للمنظمة أو الأفراد العاملين فيها، و قد ازدادت هذه الأهمية في السنوات الأخيرة بسبب المنافسة الشديدة في الأسواق و زيادة معدلات الابتكار و التجديد و الانخفاض في إعداد المواطنين و الضغوط التنافسية. إن تطبيق إدارة المعرفة يترتب عليه مايلي:

❖ **تحسين جودة المنتج أو الخدمة:** تؤدي إدارة المعرفة إلى الاستفادة من المعرفة المتاحة داخل المنظمة و خارجها بأفضل طريقة، من اجل تحسين العملية الإدارية والإنتاجية، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى تحسين جودة المنتج أو الخدمة بحيث تكون سهلة الفهم و مريحة و سريعة و آمنة(14).

❖ **التقليل من التكلفة الإنتاجية و الإدارية:** تساعد إدارة المعرفة على التقليل من التكلفة و زيادة الأرباح التي هي هدف أساسي لأية منظمة من المنظمات (15).

❖ **تشجيع الابتكار:** يساعد تبادل المعلومات و الأفكار على تشجيع الابتكار و التجديد المستمر من اجل التحسين و التطوير، و يتطلب ذلك أن تكون لدى الأفراد و المديرين الشجاعة الكافية و المرونة في التعامل مع الأمور و لا يعني ذلك أن يكون هذا الابتكار عن طـــريق الإجبار أو الضغط و لكن من خلال التدريب و التعلم و إعطاء القدوة و المثل من قبل المديرين والقيادات (16).

❖ **إيجاد ثقافة تنظيمية تشجع التعلم:** يؤدي تطبيق المعرفة إلى التعلم المستمر على المستوى التنظيمي من خلال نقل المعرفة داخل المنظمة و إضافتها للمعرفة التنظيمية الموجودة بطرق تكاملية تنمو من خلالها معرفة المنظمة و بالتالي رأسمالها الفكري (17).

❖ **تمكين المنظمة من النمو و التطوير الدائم:** تكون المنظمة على استعداد دائم للنمو و التطوير، و ذلك عن طريق الاستعانة بالمعرفة الفردية و الجماعية و التنظيمية لكل الموارد البشرية للمنظمة، في ظل هيكل تنظيمي مرن و تكنولوجيا معلومات مناسبة، و إدارة فعالة للمعرفة، و ما تؤدي إليه من تمكين للعاملين ثم تحسن عام في أداء المنظمة و ارتفاع في مستوى الرضاء بين العاملين فيها و المتعاملين معها. ففي دراسة أجريت على مؤسسات أوربية تبين أن حوالي 50% من الشركات التي عانت من نكسات كانت قد فقدت من قبل قدر من العاملين فيها وان 13% منها عانت من خسارة في الدخل نتيجة فقدانها لأحد المسؤولين المتخصصين و على معرفة عالية (18).

❖ **تشجيع العاملين على المشاركة في المعرفة و إدارتها:** يتم ذلك من خلال انخراط العاملين في فرق عمل و جماعات الممارسة المختلفة التي تؤدي إلى التعارف بين الإدارات المختلفة وبالتالي تكون هناك ثقافة تنظيمية أساسها المشاركة في المعرفة و العمل الجماعي والتعلم المستمر (19)

3- عمليات إدارة المعرفة:(إدارة نظم المعرفة)

تتكون عمليات إدارة المعرفة من العناصر التالية: توليد المعرفة، نشر المعرفة، المشاركة بالمعرفة و من ثم استخدامها.

شكل رقم (02): إدارة نظم المعرفة.

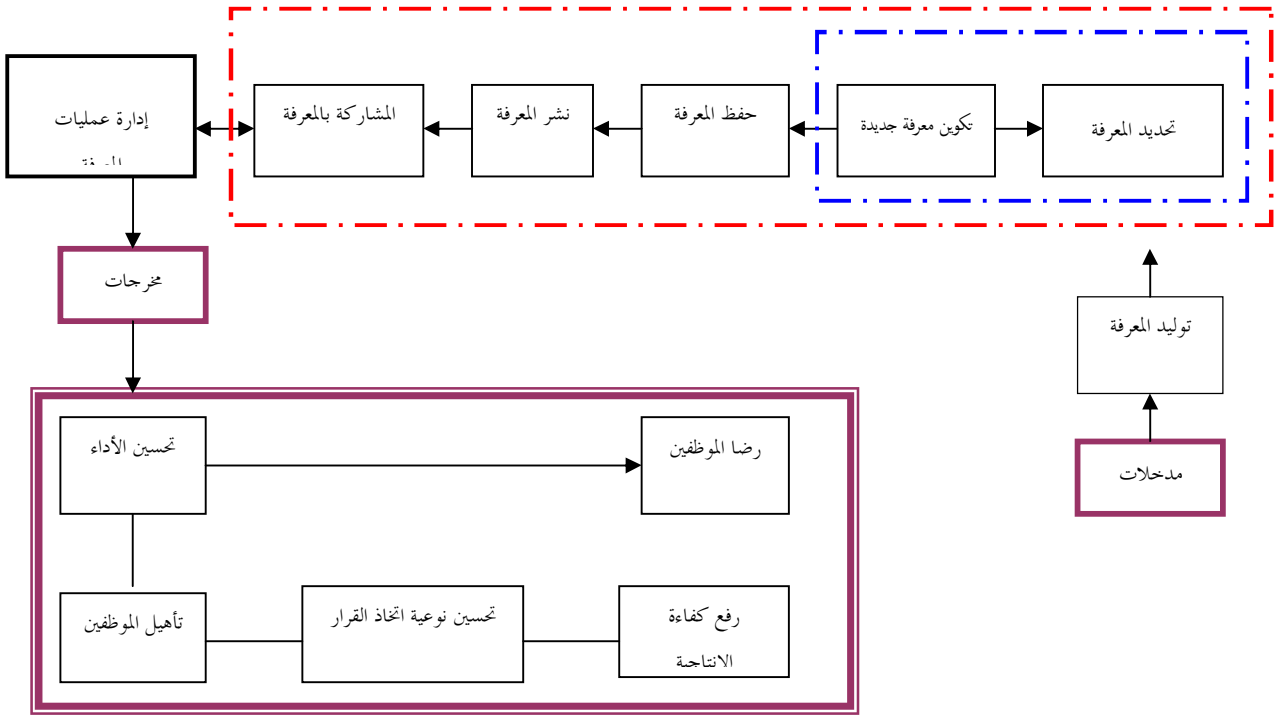

المصدر: مطيران عبد الله مطـــيران، ادارة ، الفكري)، ملتقى ادارة المخاطر، الأردن، ص 9.

➢ **تكوين المعرفة** : و يتم تكوين المعرفة عن طريق المحاضرات،الدروس التدريس،التعلم إنشاء العمل .

➢ **النشر المعرفة** : يمكن نشر المعرفة عن طريق المحاضرات،الدروس المقابلات،الاجتماعات، المكالمات الشبكات، البوابة الالكترونية الكتيبات والمقابلات و المسابقات، الندوات التدريب أثناء العمل، تشكيل فرق عمل.

➢ **المشاركة بالمعرفة:** لابد من التبادل و المشاركة أفضل الأفكار مما يتبع الاستفادة اكبر من الموارد الذهنية المناحة و الإمكانية للارتكاب و التطور في الإبداع و يمكن أن يتم عن طريق المقابلات، الاجتماعات، الزيارات، تكنولوجيا المعلومات، قواعد البيانات.

➢ **استخدام المعرفة** : للمعرفة استخدامات كثيرة و متنوعة في جميع المجالات سواء كانت هذه المجالات إدارية أو فنية و لابد من الاستفادة منها سواء على مستوى الخاص كالشركات و المؤسسات أو العام كالقطاع الحكومي و من استخداماتها على سبيل المثال تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصالات المتطورة و التقنيات الحديثة التي تسمى في عصرنا هذا عالم الرقمية (Digital)

متطلبات تطبيق إدارة المعرفة

يتطلب تطبيق إدارة المعرفة تهيئة البيئة المنظمة للوصول إلى أقصى استفادة ممكنة من المعرفة بحيث تكون البيئة مشجعة على الإدارة الفعالة للمعرفة و هناك عدة متطلبات تساعد المؤسسات على النجاح تطبيق إدارة المعرفة منها:

- دعم إدارة العليا للمشروع تطبيق إدارة المعرفة و التزامها المستمرة
- تشجيع الموظفين على المشاركة في التدريب و التعليم سواء قي داخل المؤسسة أو خارجها.
- توفير بنية تحتية لنظم المعلومات و للمعرفة من الأجهزة و المواد البشرية .
- الحث على دوام استمرارية التعليم و كسب الخبرات
- توفير قنوات متعددة لسهولة انتقال المعرفة
- جعل خطوط الاتصال مفتوحة بشكل دائم لإمكانية الحصول بسهولة على المعلومات
- خلق معرفة جديدة و نشرها و المشاركة بها
- توفير مخازن المعرفة الالكترونية
- دعم الثقافة لخلق الثقافة التي تساند الابتكار .
- إنشاء المسؤول الرئيسي للمعرفة (Cheif Knowledge Officer cko).
- تعزيز ودعم عمليات المعرفة (خلق، نشر و مشاركة بالمعرفة).
- تفويض الموظفين .
- قيود المنظمة (يجب عدم وجود قيود على الموظفين حتى لا تقودهم إلى الإحباط).
- تحديث البيانات و المعلومات بشكل مستمر .
- تخصيص ميزانية كافية لتمويل و دعم المشاريع إدارة المعرفة إذ كل هذه العوامل هي ذات أهمية قصوى للمنظمة و إن تفاوتت هذه الأهمية من عنصر لآخر .

لقد ساهمت المعرفة وتطور التكنولوجيا والتقنيات الحديثة في ظهور ملامح الاقتصاد الجديد المعتمد على المعلومات والمعرفة، ولقد سهلت العولمة سرعة انتشار و تدفق المعرفة بين دول العالم في تضييق فجوة المعرفة بين البلدان النامية والمتقدمة.

ثالثا: عولمة المعرفة و البلدان النامية

بعد التعرض للعولمة الاقتصادية كظاهرة و التعرف على ملامح الاقتصاد الجديد المرتبط بالمعرفة و كيفية إدارتها بقي أن نعرف ما هي الفرص و التحديات التي تتيحها عولمة المعرفة للبلدان النامية.

1- الفرص المتاحة للبلدان النامية في ظل عولمة المعرفة

في عصر المعرفة، وهو العصر الآخذ اليوم في التكون و الذي يطلق عليه أحيانا عصر المعلومات و أحيانا أخرى عصر ما بعد الصناعة، أصبحت المعرفة أهم مصادر الثروة على الإطلاق، و من الفرص التي تتيحها العولمة للبلدان النامية أنها تسمح لها بنقل الثقافات و الأفكار و التكنولوجيا و أفضل الممارسات العالمية في مختلف المجالات بالإضافة إلى أن المعرفة أصبحت في ظل العولمة و تحول العالم إلى قرية كونية صغيرة حاجة فردية و دولية ماسة و أهم أدوات تحرير الذات من كل القيود، و الدول التي لا تدرك أن المعرفة هي اليوم العامل الأكثر أهمية للانتقال من التخلف إلى التطور و من الفقر إلى الغنى، ستجد نفسها حتما على هامش مسيرة التقدم، هذا في الوقت الذي يشهد فيه العالم تحولا متسارعا نحو اقتصاد المعرفة الذي يعتمد أساسا على تكنولوجيا المعلومات حيث تزداد نسبة القيمة المضافة المعرفية بشكل كبير.

2- التحديات:

إن العولمة الاقتصادية ترافقها تحديات صعبة بالنسبة للإدارة الاقتصادية للبلدان النامية، فاقتناء المعرفة يخلق فجوات ثقافية واجتماعية بين أفراد المجتمع الواحد و بين الدول المتخلفة بسبب ارتفاع تكلفة الحصول عليها و احتياجها لسنوات طويلة من التعليم الرسمي والتدريب العملي والخبرة التخصصية. في ظل العولمة لا يمكن للدول النامية أن تكون في منأى عن التغيرات المفاجأة في الاقتصاد العالمي ففي حالة أي صدمة عالمية أو إقليمية يمكن أن تنتقل بسرعة من اقتصاد لآخر.

إن التحدي الأهم و الذي يجب تحويله إلى رهان يمكن كسبه للدول النامية هو تقليص الفجوة الثقافية و العلمية والتكنولوجية كما يتمثل التحدي في كيفية التوفيق بين الأصالة و المعاصرة و كيفية مواجهة الأنماط الثقافية للدول المتقدمة و في مقدمتها أمريكا ونقل تكنولوجيا المعلومات العالية و الجدية بحيث تضيق الفجوة المتسعة في المعرفة و التكنولوجيا بين الدول النامية والمتقدمة.

الخاتمة:

من خلال هذه الورقة البحثية تبين لنا ما يلي:

- إن المعرفة لم تعد قوة في عصر السرعة و الانترنيت و الكمبيوتر و إنما تطبيق المعرفة و كيفية إدارتها هو القوة.
- تشهد الفترة الحالية نشاط العولمة من خلال تبادل المعارف و التكنولوجيا و المعلومات.
- العولمة ليست ظاهرة نافعة تماما أو ضارة إطلاقا و الجانب السلبي لها مرتبط بالإجبار و الإكراه و ليس بالتبادل الطوعي أو الاستثمار أو نشر المعرفة، و من الواضح أن العولمة عن طريق نشر المعرفة التكنولوجية المقيدة اقتصاديا قد لعبت دورا كبيرا في النجاح الاقتصادي لكثير من الدول النامية.
- عولمة المعرفة توفر الكثير من الفرص الظاهرية للبلدان النامية المرتبطة بتحسين الحصول على التكنولوجيا العالية و يرافقها الكثير من التحديات.

الاحالات والمراجع

1- السيد ياسين، العالمية و العولمة، الطبعة الثانية، القاهرة، نهضة مصر للطباعة و النشر و التوزيع، 2001.

2- محمد صفوت قابل، الدول النامية و العولمة، الإسكندرية، الدار الجامعية،2004.

3- أسامة المجذوب، العولمة و الإقليمية، مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية، الطبعة الثانية، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية.

4-Frankel,J-Globalization Of The Economy, 2000.

5- احمد بوراس، العولمة و الأسواق المالية في الدول النامية، مجلة العلوم الإنسانية، قسنطينة، العدد 17، جوان 2002.

6- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، اتجاهات حديثة في التنمية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.

7- حاكمي بوحفص، العولمة: الاندماج السريع و المنافع المحدودة – حالة الدول النامية – مجلة علوم إنسانية، العدد 20، ابريل 2005، مقال من الانترنيت، تاريخ الزيارة 20 جويلية 2008.

http://www.uLum.nL/a43.htm

8-World Trade Organization, Globalization and Trade,1998.

9- الأخضر ايدروج، ذكاء الإعلام في عصر المعلوماتية، الرياض، مكتبة الملك فهد الوطنية، تونس، مؤسسة التميمي للبحث العلمي و المعلومات 1999.

10- ضياء مجيد الموسوي، العولمة و اقتصاد السوق الحرة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003.

11- محمد علي سلامة، الانفتاح الاقتصادي و آثاره الاجتماعية على الأسرة، الإسكندرية، دار الوفاء، 2002.

12- صلاح الدين الكبيسي، إدارة المعرفة، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2005.

13- علي السلمي، الإدارة بالمعرفة، القاهرة، دار قباء، 1998.

14-15- هادية فخر الدين خالد، إدارة المعرفة التنظيمية، المداخل النظرية و متطلبات التطبيق في المنظمات العامة في مصر، رسالة دكتوراه في الإدارة العامة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، 2006.

17- هدى حمودة، نحو آفاق الإصلاح و التطوير الإداري لأداء الأعمال الكترونيا عبر شبكة الانترنيت، شؤون الشرق الأوسط (جامعة عين شمس، مركز بحوث الشرق الأوسط) العدد الخامس عشر، 2005.

18- احمد عبد الونيس، مدحت أيوب، اقتصاد المعرفة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، مركز دراسات و بحوث الدول النامية، 2006 .

20- مطيران عبد الله مطيران، ادارة نظم الـــمعرفة (الراس المال الفكري)، ملتقى ادارة المخاطر، الأردن.

21- عادل حشيش، العلاقات الاقتصادية الدولية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة 2000،.

إستراتيجية إقامة حكومة إلكترونية في الجزائر : من الفكرة إلى التطبيق

The strategy of establishing an e-government in Algeria: from idea to application

زواري فرحات سليمان
المركز الجامعي لميلة
slimanezouari@gmail.com

دراعـــو عزالديـــن
المركز الجامعي لميلة
azedin.draou@centre-univ-mila.dz

Received: 02/11/2017 *Accepted: 10/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

الحكومة الإلكترونية هي نسخة افتراضية عن الحكومة الحقيقية مع فارق أن الأولى تعيش في الشبكات وأنظمة المعلوماتية والتكنولوجيا وتحاكي وظائف الثانية التي تتواجد بشكل مادي في أجهزة الدولة، كما أنها تتميز بزيادة سرعة التعاملات، تقليص النفقات، كفاءة إدارة علاقات المواطنين، ارتفاع درجة رضا المواطنين، تقليل الإجراءات البيروقراطية. في هذا الإطار، تسعى الجزائر إلى إقامة حكومة إلكترونية تهدف من خلالها إلى دعم المسار التنموي في جميع المجالات : الاجتماعية، الإدارية و الاقتصادية منها، و في سبيل تحقيق ذلك شرعت دولة الجزائر في إعداد برنامج ألفي لتجسيد مشروع كل من الإدارة و الحكومة الإلكترونية على أرض الواقع، مع الأخذ بعين الاعتبار مختلف العوائق الممكن مواجهتها خاصة ما يتعلق منها بالشق الاجتماعي.

الكلمات المفتاحية : الجزائر، الحكومة الإلكترونية، الإدارة الإلكترونية، ، التكنولوجيا، المعرفة، المجتمع الرقمي، المؤسسات، الإدارات العمومية.

Résumé:

Le gouvernement électronique est une version virtuelle du gouvernement réel. Elle se base sur le système des réseaux et systèmes d'informations et technologie, et qui reflet le rol réel du gouvernement par ses différents services et corps administratifs. Le e-gouvernement se caractérise par la rapidité des services, la diminution des coûts, la compétence de gérer les relations avec les citoyens, le niveau de satisfaction du public. Dans ce cadre, l'Etat Algérien s'éfforce pour implanter un gouvernement électronique qui vise à aider le parcours de développement dans tous les secteurs : social, administratif et économique surtout. Pour y arriver, l'Algérie a préparé un programme de milier d'actions pour réaliser le projet de l'administration et le gouvernement électroniques sur terre, en considération des défis et surtout ce qui est relié au côté social.

Les mots clés : Algérie, e-gouvernement, administration électronique, technologie, savoir, société, entreprises, administrations publiques

1. التقديم :

لقد أبرزت التكنولوجيا عدد من المفاهيم التي غيرت الكثير في حياتنا اليومية و التي من أبرزها: الإنترنت، التجارة الإلكترونية، الأعمال الإلكترونية، التعلم و التعليم الإلكتروني، الصحة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية موضوع مداخلتنا وغيرها من المفاهيم. فبروز مفهوم الإنترنت و تقنياتها ساعد على إنشاء التغيير مما أدى إلى تبني العديد من المشاريع و الأنظمة الإدارية التي تساهم في تحقيق التميز، أين أصبحت التجارة الإلكترونية أحد أهم وسائل التنمية الاقتصادية و التي تساهم في تعجيل الدورة الاقتصادية بما تقدمه من خدمات في عصرنا هذا. إلا أن الحكومة الإلكترونية لا تعني قيام الحكومة بجميع الأعمال الموكلة إليها عن طريق الانترنت، فهذا مفهوم خاطئ، لأنه لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تدير حكومة ما موارد بلدها و تحول عملها بالكامل إلى عمل عن طريق الإنترنت. فمفهوم مشروع الحكومة الإلكترونية أدى إلى تحويل العديد من مفاهيم الإدارة الحكومية و كل وظائفها مما ساهم في تطوير مردودية الجهاز الحكومي، فتبني أسلوب عمل جديد مثل هذا داخل أجهزة الدولة و الحكومة يسهل و يسرع أداء الأعمال و الإجراءات الحكومية بفاعلية مما يدفع إلى خلق نوع من الشفافية ويساهم ولو جزئيا في القضاء على البيروقراطية، أين يمكن أن نعتبر الخدمات الحكومية الإلكترونية نوع من أنواع الخدمات التكنولوجية التي تساهم بشكل كبير في الوصول إلى المجتمع الرقمي، دون أن ننسى أمرين مهمين ألا و هما الوقت و المال اللذين توفرهما الحكومة من جراء إدخال هذه التكنولوجيا.

1.1. الإشكالية :

كيف يمكن لدولة كالجزائر الانتقال من الحكومة التقليدية إلى مفهوم الحكومة الالكترونية في ظل العوائق الإدارية، الاجتماعية و الاقتصادية الراهنة ؟

2.1. الأسئلة الفرعية :

- ما هي الاستراتيجيات التي يجب أن تتبعها الجزائر في سبيل إقامة حكومة إلكترونية ؟
- كيف يمكنها الانتقال من الإستراتيجية إلى تطبيق الحكومة الالكترونية ؟
- ما هي العوائق الاجتماعية، القانونية و الاقتصادية التي ستواجهها في سبيل تطبيق الحكومة الالكترونية ؟

3.1. الفرضيات :

- الحكومة الإلكترونية لم تنشأ من باب الترف المعلوماتي و إنما برزت كأحد الردود الإستراتيجية من الحكومة التقليدية للدفاع عن وجودها،
- تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر سيساعد في بناية جسور التنمية المحلية و المستدامة.

4.1. أهمية الدراسة :

ترجع الأهمية العلمية للدراسة نتيجة للتطورات التكنولوجية الهائلة في عصر المعلومات والاتصالات. حيث تبدو الحاجة ماسة إلى مواكبة ومجارية التوجهات الحالية تحت مظلة العولمة والاقتصاد الرقمي إلى تنفيذ الأعمال بشكل إلكتروني، وما الحكومة الإلكترونية إلا أحد تلك التوجهات التي تسعى إلى استثمار و [illegible] ها في تقديم مختلف الخدمات ، حيث تبذل الدول جهوداً

مضنية للسير في ذلك الركب إيماناً بأهمية اللحاق بالدول المتقدمة التي قطعت شوطاً كبيراً في هذا المجال ، وتأتي الأهمية العلمية للمداخلة من أهمية الخدمات العامة في المجتمع.

1.5. أهداف الدراسة :

– التعرف أكثر على مفهوم الحكومة الإلكترونية عن طريق عرض و تقديم مختلف التعاريف و المفاهيم المتداولة حولها،

– دراسة في مدى استيعاب الوسط الإداري الجزائري لمفهوم الحكومة الالكترونية و إمكانية تطبيقها بمختلف التكنولوجيات التي تتوفر عليها،

– تقديم دراسة و لو مبسطة عن درجة نجاح برنامج الحكومة الإلكترونية في الجزائر لسنة 2013.

مخطط الدراسة :

1. التقديم.

2. الحكومة الالكترونية: مفاهيم، مبادئ و أهداف.

3. الاستراتيجيات الممكنة لتطبيق الحكومة الالكترونية في الجزائر.

4. عوائق تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر.

5. الخلاصة و التوصيات.

2. الحكومة الإلكترونية: مفاهيم، مبادئ و أهداف :

1.2. مفهوم الحكومة الإلكترونية :

هي الانتقال من تقديم الخدمات العامة و المعاملات من شكلها الروتيني إلى شكلها الإلكتروني عبر الانترنت. و عليه يجب أن يكون هناك انتشار واسع للانترنت.حيث عرفتها الأمم المتحدة في عام 2002 بأنها : " استخدام الانترنت و الشبكة العالمية العريضة لإرسال معلومات و خدمات الحكومة للمواطنين". كما عرفتها منظمة التعاون و التنمية في المجال الاقتصادي (OECD) عام 2003 بأنها استخدام تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و خصوصا الإنترنت للوصول إلى حكومات أفضل.

شكل رقم 01: تصور لتطور مفهوم الحكومة إلى مفهومها الحالي

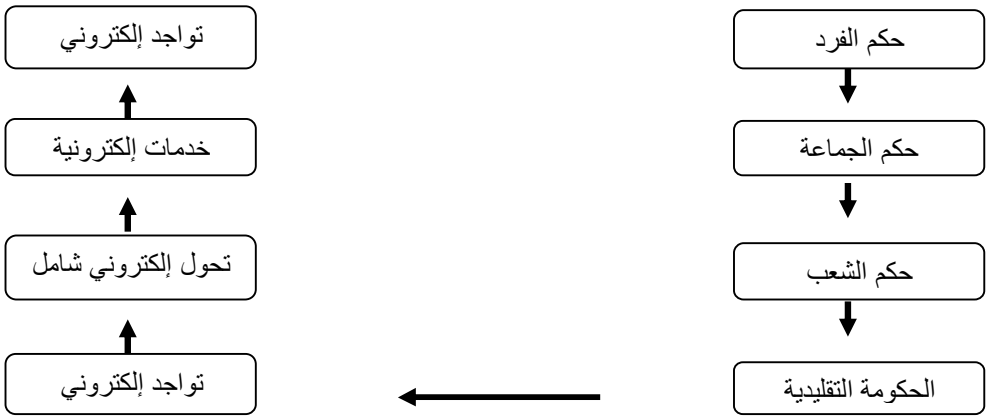

1.1.2 مقارنة بين النظام التقليدي و الإلكتروني :

عامل المقارنة	الحكومة التقليدية	الحكومة الإلكترونية
– **مستوى الاستجابة**	بطيء	سريع
– **الهيكل التنظيمي**	بيروقراطي و ضخم	شبكي و صغير نسبيا
– **اتخاذ القرارات**	بطيء و يستند إلى الخبرة الشخصية	سريع و يعتمد على أنظمة آلية
– **ساعات العمل**	لا تتعدى 8 ساعات يوميا	24 ساعة خلال كل أيام السنة
– **نسبة الأخطاء**	عالي	منخفض
– **كيفية التواصل**	شخصي	إنترنت، جوال...
– **تدفق المعلومات**	صعب	انسيابي
– **كلفة الخدمة**	مرتفعة	منخفضة
– **الخصوصية**	متوفرة	بحاجة إلى تشريعات
– **طريقة الدفع**	تقليدية	الكتروني
– **الإمضاء أو التوقيع**	يدوي	الكتروني
– **خصوصية محيط النشاط**	الكبير يأكل السريع	السريع يأكل البطيء

من الفوائد المنتظرة من تطبيق الحكومة الالكترونية رفع مستوى الكفاءة والفعالية للعمليات والإجراءات داخل القطاع الحكومي من خلال تسهيل وتسريع تقديم الخدمات حيث سيتمكن الجمهور من إتمام جميع إجراءاتهم مع الدوائر الحكومية عبر الإنترنت وتطوير جودة الخدمات وتقليل نسبة الأخطاء ، وزيادة سرعة الاستجابة ، وتقديم الخدمات والمعلومات في موعدها المحدد عبر الإنترنت وتبسيط الإجراءات وتسهيلها مما سيؤدي إلى خفض النفقات وزيادة الطلب على الوظائف والخدمات التي يتطلبها النظام الجديد ، مما سيساعد على استقطاب المزيد من المهارات والخبرات إلى الجهات ، إضافة إلى جذب الشركات العاملة في مجال التكنولوجيا المتطورة.

2.2. أهداف الحكومة الإلكترونية :

تدعم الحكومة الإلكترونية عمليات الحكومة التقليدية من حيث تقديم الخدمات لجمهور المستفيدين ومشاركتهم في صنع القرار وصولاً إلى تحقيق شفافية أكثر في عملية الحكم، كما تهدف إلى تخفيف الأعباء المالية في الإدارات العامة لجهة كلفة إجراء الخدمات مع المحافظة على مستويات عالية لجودة الخدمات، وبما أن الحكومة الإلكترونية سوف تستهدف مجموعات مختلفة من المستفيدين كان من الممكن أن نقدم الأهداف الإلكترو-حكومية حسب المجالات التالية:

1.2.2. المجال الحكومي-الشعبي G2C :

في مجال علاقة الحكومة بمواطنيها، سوف تقع معظم أهداف الحكومة الإلكترونية في خانة رفاهية المواطن ومشاركته في الحكم، ففي الهدف الإستراتيجي الأول تستطيع الحكومة توصيل الخدمة إلى المواطن بدلاً من أن يصل هو إليها وذلك باستخدام تكنولوجيا الإنترنت والاتصالات، بينما تساعد أنظمة الحكومة الإلكترونية في مجال التصويت الإلكتروني والانتخابات الإلكترونية على توسيع دائرة المشاركة الشعبية في العملية الديمقراطية.

2.2.2. المجال الحكومي-المؤسساتي G2B :

فالحكومة الإلكترونية تهدف في هذا المجال إلى تنشيط الدورة الاقتصادية عبر تسهيل معاملات المؤسسات التجارية سواءً كانت مؤسسات محلية، إقليمية أو عالمية.

3.2.2. المجال الحكومي-الحكومي G2G :

على المستوى الحكومي الداخلي، سوف يكون في صميم أهداف الحكومة الإلكترونية الهدف الرامي إلى ردم الفجوة البيانية والإجرائية بين مختلف الوزارات والإدارات العامة، بالإضافة إلى رفع مستويات الكفاءة والفعالية والأداء في الإجراءات والأنظمة الحكومية الداخلية من قبيل مكننة جميع الإدارات العامة.

4.2.2. المجال الحكومي-الخارجي G2E :

من أهم أهداف الحكومة الإلكترونية في هذا المجال هو زيادة جاذبية الدولة، و عملية دمج الحكومة بطريقة انسيابية وذات جدوى اقتصادية مع محيطها الخارجي، ومن الممكن أن نعدد بعض الأهداف التفصيلية مثل تشجيع السياحة عبر تقديم خدمات ومعلومات سياحية عن البلد للمؤسسات السياحية الخارجية أو للمواطنين الأجانب، كما يعتبر تشجيع الاستثمار الخارجي أحد الأهداف التفصيلية في هذا المجال.

3.2. مبادئ و اتجاهات تطبيق الحكومة الإلكترونية:

إن المبدأ الأساسي لعمل الحكومة الإلكترونية هو استخدام التكنولوجيا الحديثة في مختلف المعاملات الاجتماعية، الإدارية و الاقتصادية منها، فهي تستهدف أساسا المجتمع الواقعي بكل مكوناته في مجال : البنوك، الصحة، الصناعة، الإعلام، التجارة ، التعليم و خاصة المواطن.

شكل رقم 02: اتجاهات تطبيق الحكومة

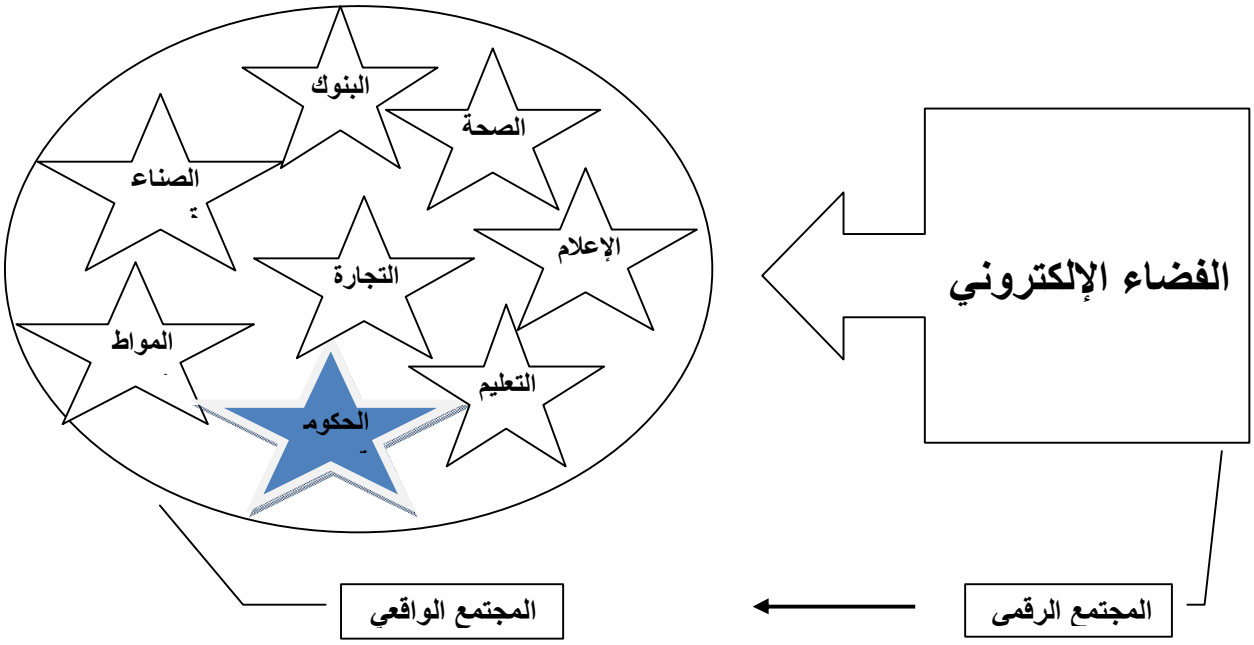

4.2. أقسام الحكومة الإلكترونية :

شكل رقم 03 : أقسام الحكومة الإلكترونية

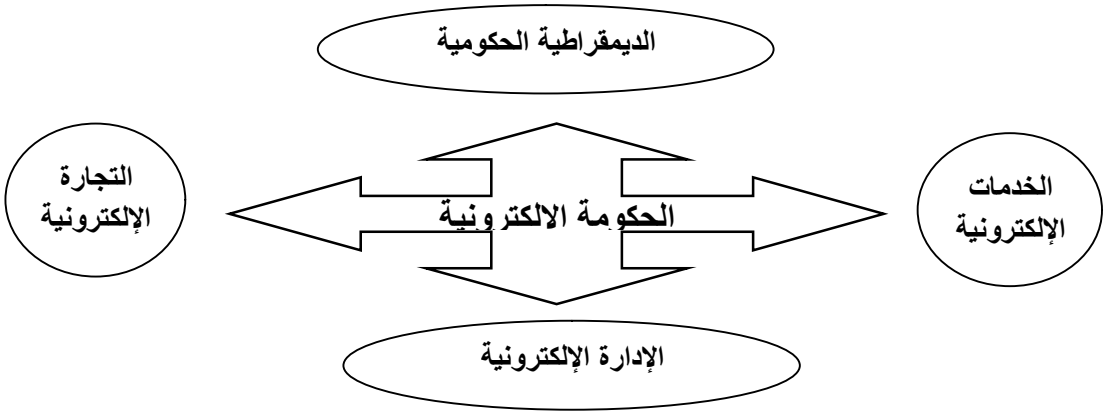

1.4.2. الديمقراطية الإلكترونية: و تتمثل في مشاركة المواطن في استطلاعات الرأي، توافر محاضر جلسات الحكومة، بالإضافة إلى الشفافية المالية و الحذر من البيروقراطية.

2.4.2. الخدمات : و تتجسد في تجديد رخص القيادة، الحصول على تراخيص تجارية و تراخيص أخرى.

3.4.2. التجارة الإلكترونية: و تعني تحصيل الرسوم، المشتريات و المزادات الحكومية.

4.4.2. الإدارة : و تشمل التدريب الإلكتروني، الكفاءة و الفعالية الحكومية.

3. الاستراتيجيات الممكنة لتطبيق الحكومة الالكترونية في الجزائر:

إن بناء الحكومة الالكترونية يتطلب مراعاة كل ما تمارسه الحكومة في العالم الحقيقي، سواء في علاقتها بالجمهور أو علاقة مؤسساتها بعضها ببعض أو علاقتها بجهات الإعمال الداخلية والخارجية. فمحتوى الحكومة الالكترونية يتضمن محتوى معلوماتي يغطي كافة الاستعلامات اتجاه الجمهور أو فيما بين مؤسسات الدولة أو فيما بينها وبين مؤسسات الأعمال، بالإضافة إلى محتوى خدمي يتيح تقديم كافة الخدمات الحياتية وخدمات الأعمال على الخط، دون أن ننسى محتوى اتصالي يتيح ربط الفرد بأجهزة الدولة.

1.3. إستراتيجية التفاعل مع الثلاثية : مجتمع، مؤسسات و إدارة عمومية :

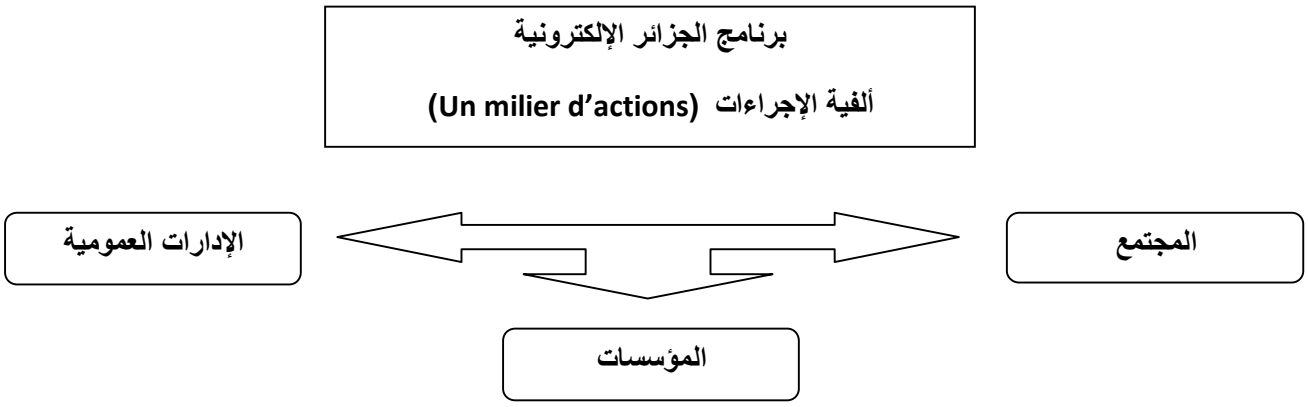

كما يوضحه الشكل أعلاه، فإن البرنامج الطموح الذي سطرته الحكومة الجزائرية يتماشى مع المبادئ العامة لسير الحكومة الإلكترونية، و بتعبير أدق مع متطلباتها. فالتعامل مع كل من المؤسسات، المجتمع و الإدارات العمومية إلكترونيا هو من أهم الأهداف المسطرة التي جاءت بها الحكومة الإلكترونية.

2.3. تدعيم المؤسسات الجزائرية بالعلم و المعرفة :

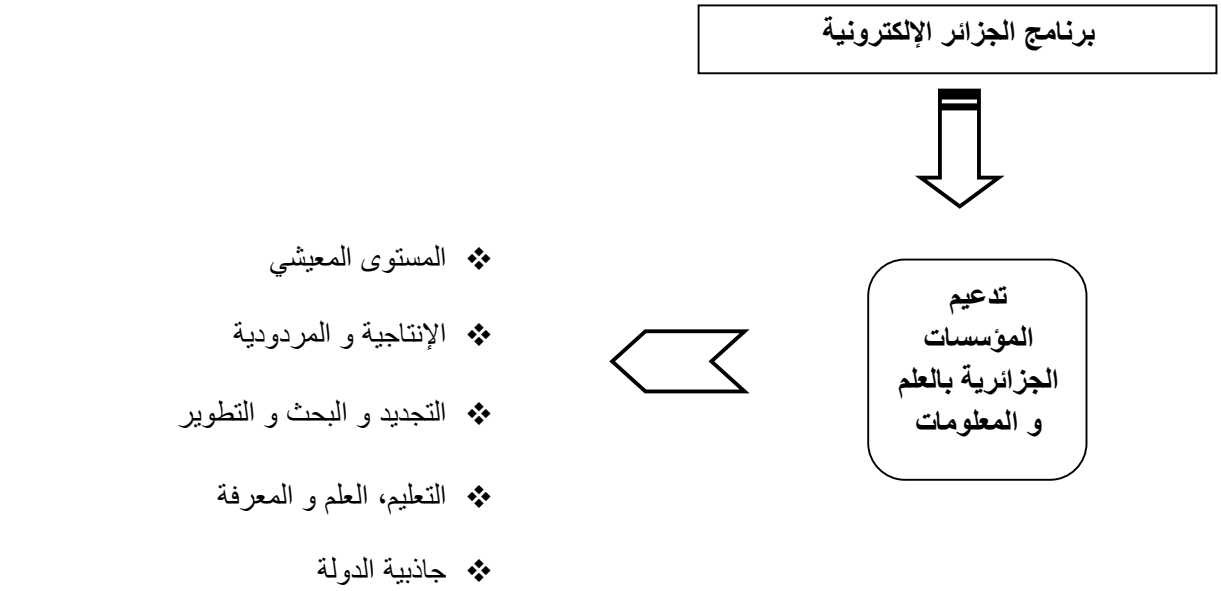

إن تدعيم و تعزيز النظام المؤسساتي الجزائري من شأنه أن يدعم المجتمع المعرفي و الاقتصادي و يرقى به إلى مستويات معيشية حديثة. في ظل التجديد، البحث و التطوير. و هذا يساهم كله في زيادة جاذبية الدولة الجزائرية و تحسين مكانتها بين الدول.

3.3. تطوير الإدارة الجزائرية:

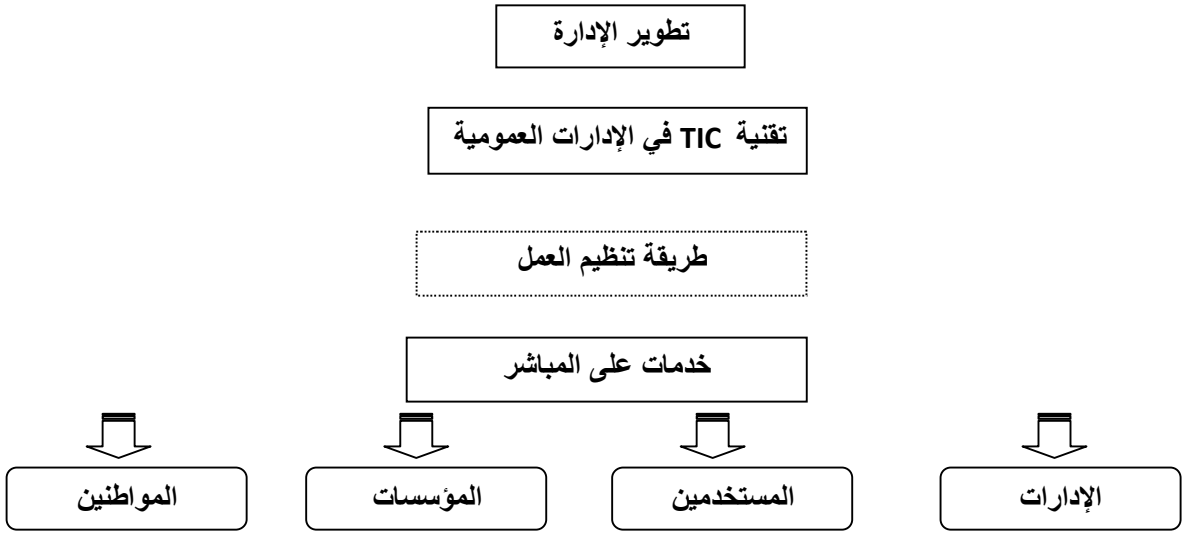

إن مفهوم الإدارة الإلكترونية يندرج لا محالة تحت لواء الحكومة الإلكترونية، و عليه فإن تحديث الحكومة التقليدية بالتكنولوجيا اللازمة للتواصل يتطلب تطوير إدارتها أولا بهذه التقنيات الحديثة، حيث تعتمد الجزائر في ذلك على تقنية TIC، ألا و هي تكنولوجيا الإعلام و الاتصال، فهي تساهم بشكل كبير في تنظيم طريقة العمل على المباشر مع مختلف الإدارات المركزية و كذا الفرعية التابعة لها، بالإضافة إلى مستخدميها، و مختلف مؤسسات الجـ [illegible] ـف الأساسي ألا و هو المواطن الجزائري.

4.3. تحديد الأهداف السامية و الشروع في تنفيذها :

1.4.3. تطوير الإدارة بإدخال تكنولوجيات الإعلام و الاتصال :

1.1.4.3. إدخال الشبكات و الأنظمة على مستوى الأنترانات و الشبكات المحلية :

و تتضمن هذه الشبكات و الأنظمة أساسا نظامي : WAN و LAN، و اللذين يساعدان على التواصل بين الإدارات المحلية و مختلف الهيئات المركزية، دون أن ننسى تجهيز هذه الإدارات بمختلف المعدات الضرورية و منها معدات الإعلام الآلي و لوازمها و المعدات الخاصة بربط الاتصال كالموديم.

الهدف الأسمى رقم 01 : تطوير الإدارة بإدخال تكنولوجيات الإعلام و الإتصال

الهدف الخاص رقم 01 : إدخال الشبكات و الأنظمة على مستوى الأنترنات (Intranet) و الشبكات المحلية.

عدد الاجراءات : 130

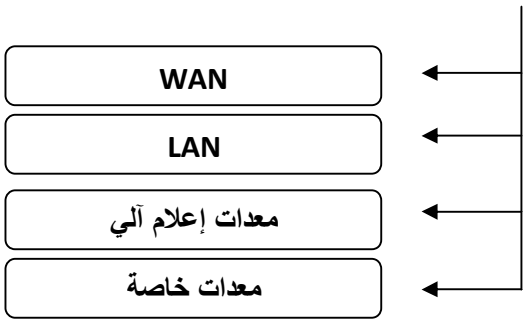

2.1.4.3. نظام إعلام E.R.P ، قاعدة معلومات :

تعد المعلومات مصدرا هاما للغاية لأية مؤسسة ويجب تحديد المحتوى المعلوماتي وجودة وهيئة تمثيل تلك المعلومات وتخزينها وبثها واستخدامها والمحافظة عليها. ففي هذا الإطار، يوفر لنا نظام E.R.P الحل الأمثل لذلك.

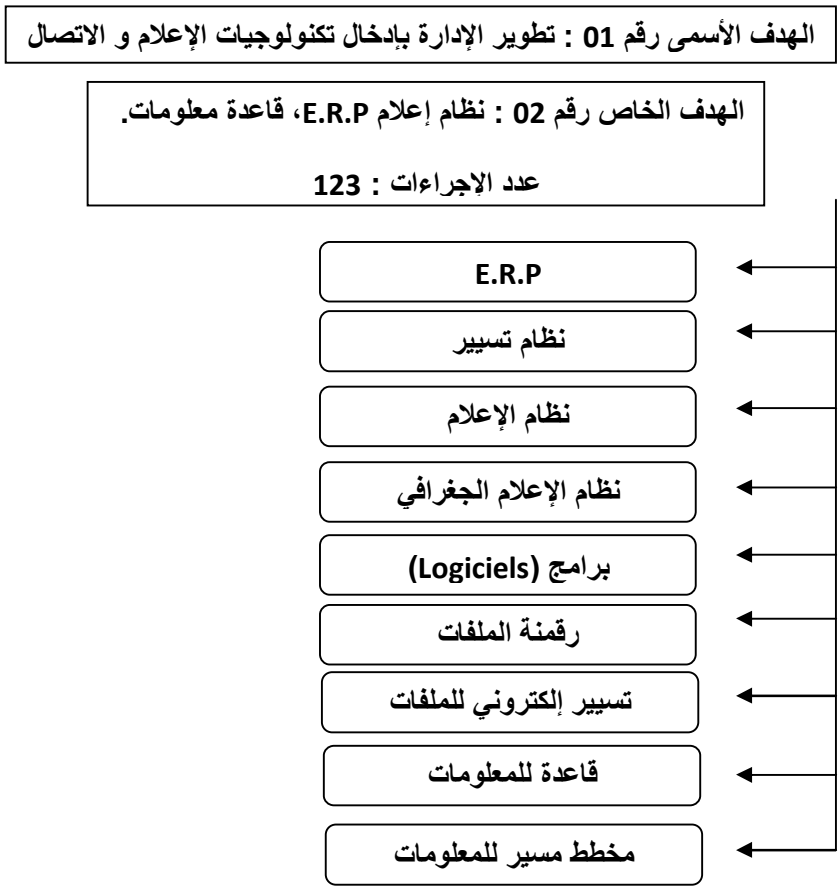

3.1.4.3. تطبيقات محددة في القطاع :

هناك العديد من المهارات الفنية المطلوب توفرها لأي حكومة الكترونية للتفاعل مع العديد من الأمور المتعلقة بها مثل : إدارة قواعد البيانات والبرامج والبيانات التي تحويها، تصميم وبناء انظمه متوافقة مع البنية التحتية المتوفرة بالمؤسسات، تحويل البيانات من نظام إلى آخر أو من صيغة إلى أخرى لتمكين استخدامها بطرق جديدة، بالإضافة إلى تصميم وإدارة شبكات الحواسيب.

الهدف الأسمى رقم 01 : تطوير الإدارة بإدخال تكنولوجيات الإعلام و الإتصال

الهدف الخاص رقم 03 : تطبيقات محددة في القطاع.

عدد الإجراءات : 80

- **تكييف و تأمين**
- **نظام معلوماتي عريض**
- **اتطبيق المهني**
- **تطوير أرضيات التعليم عن بعد (e-learning)**

4.1.4.3. زيادة الموارد البشرية :

لطالما اعتبر الإنسان رأسمال بشري يدخل ضمن كبرى الاستراتيجيات التي لا يمكن أن تنجح بدونه، و عليه فإن تطوير رأسمال بشري سيساهم لا محالة في زيادة جودة الاتصال الإلكتروني، و هذا التكوين يمكن أن يكون عن طريق التكوين التعاقدي و الذي يعطي فعالية و نجاعة أكثر بحكم ارتباطه بتكوين محدد و في فترة محدودة أيضا، بالإضافة إلى تكوين المؤطرين الذي سيشرفون فيما بعد على تكوين الإطارات و الموظفين المسؤولين عن التواصل الإلكتروني، كما لا يفوتنا أن نذكر بعض أنواع التعليم و التكوين مثل : e-learning و الذي يسمح بتحسين الأداء الفردي و الجماعي للمستخدمين و مختلف الإطارات.

الهدف الأسمى رقم 01 : تطوير الإدارة بإدخال تكنولوجيات الإعلام و الإتصال

الهدف الخاص رقم 04 : زيادة الموارد البشرية.

عدد الإجراءات : 44

- **التكوين التعاقدي**
- **e-learning**
- **التحسين**
- **تكوين المكونين**

2.4.3. اقتراب الإدارة من المواطن بتطوير الخدمات على المباشر :

1.2.4.3. تطوير التطبيقات الأفقية الحكومية :

من أجل تفعيل هذه التطبيقات و تطويرها بشكل جيد لابد على الحكومة من إعداد مخطط عام للإدارة الإلكترونية يسمح لها بمعرفة مركز الاحتياجات و بالتالي تزويده بالتقنيات اللازمة للتواصل الإلكتروني، مع الأخذ بعين الاعتبار مرجع للمعالجات، و مرجع آخر للأمن، كما لا ننسى أنه لابد من فتح بوابة للحكومة الإلكترونية، تشرف من خلالها على تسيير شؤونها و مصالحها بالطريقة المثلى.

الهدف الأسمى رقم 02 : اقتراب الإدارة من المواطن بتطوير الخدمات على المباشر

الهدف الخاص رقم 01 : تطوير التطبيقات الأفقية الحكومية.

عدد الإجراءات : 42

- **مخطط عام للإدارة الإلكترونية**
- **مرجع للمعالجات**
- **مرجع للأمن**
- **بوابة الحكومة الإلكترونية**
- **مصلحة على المباشر بتسيير من الحكومة الإلكترونية**

2.2.4.3. تطوير التطبيقات القطاعية في الإدارة العمومية :

و يكون ذلك بتأسيس عدة مصالح على المباشر، أهمها التي تهتم بالتواصل مع المواطن، المستخدمين و المؤسسات.

الهدف الأسمى رقم 02 : اقتراب الإدارة من المواطن بتطوير الخدمات على المباشر

الهدف الخاص رقم 02 : تطوير التطبيقات القطاعية في الإدارة العمومية.

عدد الإجراءات : 447

- **مصلحة على المباشر للتواصل مع المواطن**
- **مصلحة على المباشر للتواصل مع المستخدمين**
- **مصلحة على المباشر للتواصل مع المؤسسات**

5.3. الإدارة الإلكترونية:

الإدارة الالكترونية هي وسيلة لرفع أداء وكفاءة الحكومة وليست بديلا عنها ولا تهدف إلي إنهاء دورها وهي إدارة بلا ورق، إلا أنها تستخدم الأرشيف الالكتروني والأدلة والمفكرات الكترونية و الرسائل الصوتية وهي إدارة بلا مكان وتعتمد أساسا على الهاتف المحمول وهي إدارة بلا زمان حيث تعمل 365/7/24 أي العالم يعمل في الزمن الحقيقي 24 ساعة.

1.5.3. الأهداف :

- رفع المستوى الحياتي للمواطن،
- ضمان فعالية خدمات الإدارة،
- تأهيل العون الإداري،
- جعل الإدارة عامل مهم في تطوير الاقتصاد،
- ترقية المعرفة.

2.5.3. المبادئ العامة :

- الشفافية،
- الولوج العالمي للمعلومة،
- الفعالية و التفعيل،

3.5.3. المعوقات :

- كثرة المحاولات،
- كثرة الإدارات،
- موارد محدودة...

4.5.3. المميزات التقنية :

- مراجع للأمن،
- مراجع لمعالجة الأخطاء.

6.3. المخطط العام للإدارة الإلكترونية :

1.6.3. الأهداف :

- إعطاء إطار زمكني متناسق و مترابط لتطوير الإدارة الإلكترونية في الجزائر،
- إعطاء نظرة على مختلف المتعاملين من أجل تزويدهم برؤية متعددة و برمجة للأعمال المشتركة التي تشمل الجميع.

2.6.3. التوقعات :

- مصالح مركزة على المواطن،
- تسهيل الولوج إلى المصالح،
- التجهيز بإطار تعاوني للإدارات،
- ترقية الاعتماد على الوسائل و الإمكانيات،
- رفع نسبة الثقة لدى المستعملين،
- ترقية العلم و المعرفة.

7.3. تطبيق الإدارة الإلكترونية:

1.7.3. المتطلبات :

- تأسيس الثقة و بنائها،
- إنشاء إطار مؤسساتي متلاحم.

1.1.7.3. تأسيس الثقة :

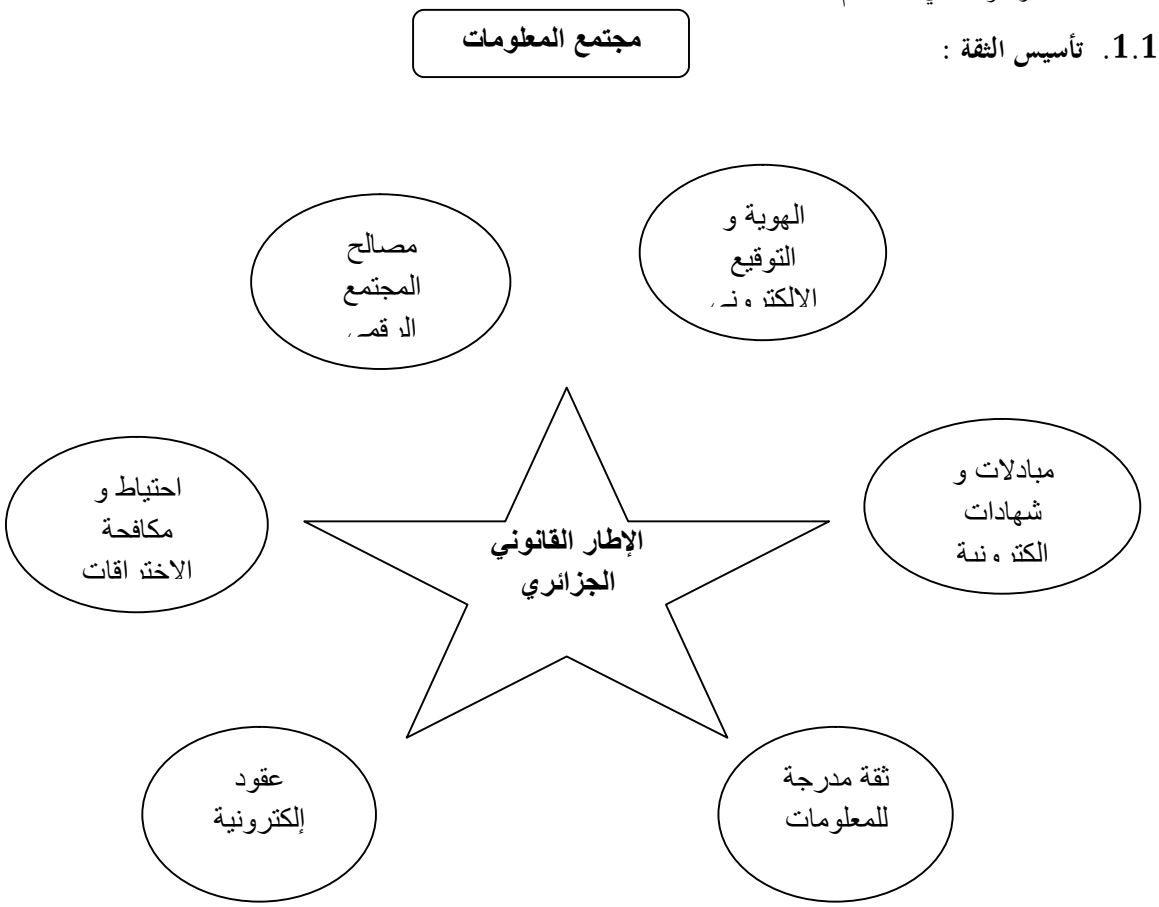

2.1.7.3. ضمان مستوى مرموق و متابعة متناسقة :

- المجلس الأعلى للمجتمع الرقمي،
- لجنة ما بين القطاعات للتقييم و المتابعة للمجتمع الرقمي،
- وكالة تطبيق و تنفيذ الإدارة الإلكترونية،
- إدارة التطوير في المجتمع الرقمي في الإدارات العمومية.

كما لا يفوتنا أن نذكر بأن البيئة المناسبة لنمو العمل الإلكتروني هي أن تتوفر فيها اقتصاد قوي وبيئة سياسية وتنظيمية مناسبة وبنية أساسية متينة ومتطورة ونسبة عالية لمستخدمي الإنترنت من ذوي الدخل المحدود.

2.7.3. الإطار القانوني للحكومة الإلكترونية في الجزائر :

من بين استراتيجيات تطبيق الحكومة الإلكترونية توفير الغطاء و المجال القانوني. فأهم المتطلبات الأساسية لبناء الحكومة الإلكترونية توفر بنية تحتية مناسبة ووجود الأنظمة و التشريعات المناسبة ومعرفة طريقة سير المعاملات الحكومية وتوفير القدر الكافي من أمن المعلومات وبناء القدرات و الطاقات البشرية.

1.2.7.3. التوقيع الالكتروني:

القانون رقم 05-10 المؤرخ في 20 جوان 2005 المعدل و المتمم للأمر رقم 75-58 المتعلق بقانون المدني **يعترف بالتوقيع الإلكتروني كوسيلة إثبات** (على غرار بقية الإمضاءات التقليدية التي تجرى على الورق).

2.2.7.3. التحرير الإلكتروني:

المادة 39 من القانون 200-03 المؤرخ في 05 أوت 2000 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد و الاتصالات **يمنح السلطة لإصدار تصريحات المعاملات و أداءات الخدمات.**

3.2.7.3. الإدارة الإلكترونية :

القانون 05-02 المؤرخ في 16 فيفري 2005 المكمل و المتمم للأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 الخاص بقانون التجارة قد **قدم المبادلات الالكترونية** في المواد : 414 إلى 502.

القانون رقم 08-07 المؤرخ في 23 فيفري 2008 الخاص بقانون التوجيه في التكوين و التعليم المهني قدم في المواد 09، 12 و 13 **التعليم التكنولوجي.**

القانون رقم 11-08 المؤرخ في 05 جوان 2011 المعدل و المتمم للقانون رقم 83-11 المؤرخ في 02 جويلية 1983 المتعلق بالتأمينات الإجتماعية : **استعمال البطاقة الإلكترونية للمؤمنين اجتماعيا و الاستشارة الإلكترونية المضمونة عن بعد.**

4.2.7.3. محاربة الجريمة الإلكترونية :

القانون 06-23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، القانون 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 و القانون 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 المعدل و المتمم للأمر رقم 66-156 في 08 جوان 1966 الخاص بقانون العقوبات (المواد من 394 مكرر إلى 394).

هذا و نذكر بسعي الحكومة الجزائرية عن طريق عدة خطوات إلى تعزيز قطاع تكنولوجيات الإعلام و الاتصال بغطاء قانوني و تنظيمي بما يتوافق مع المعاملات الدولية التي تتبعها الجزائر.

شكل رقم 04 : كيفية سير التغطية القانونية و التنظيمية لإرساء معالم الحكومة الإلكترونية

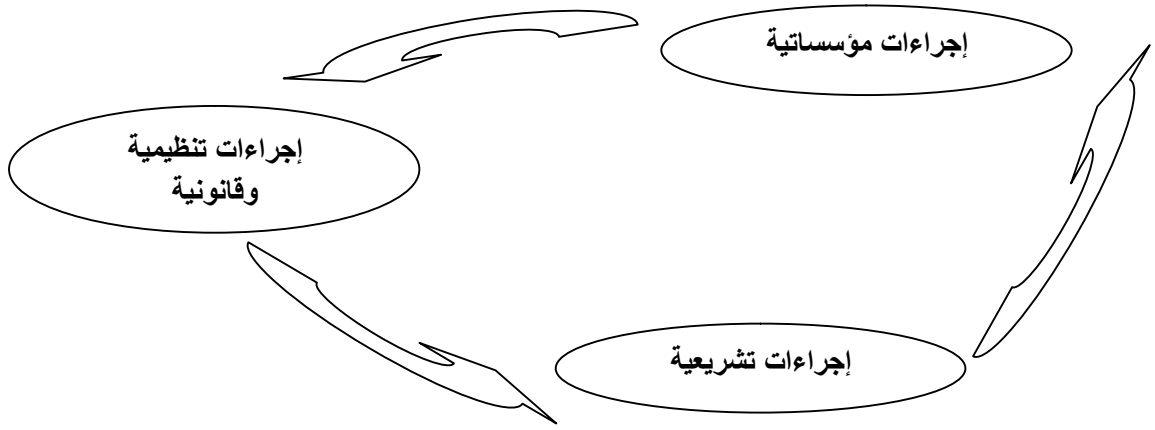

4. الصعوبات التي تواجه بناء حكومة الكترونية :

للحكومة الالكترونية والعالم الالكتروني بشكل عام عدة أبعاد أساسيه ، ويجلب كل بعد مجموعة من القيود ومواطن الضعف التي تحد من تحقيق الحكومة الالكترونية وتتضمن القيود:

1.4. البعد السياسي :

- محدودية الميزانية المخصصة
- غياب قانون المعاملات الالكترونية
- بطء عملية اتخاذ القرارات
- عمليات الإصلاح والاندماج
- البيروقراطية
- قصر فترة المسئولين المختارين شعبيا

2.4. البعد الاجتماعي

- ضعف المستوى التعليمي والثقافي,-تواضع الثقافة المعلوماتية والتفاعل الالكتروني
- النقص في المهارات الضرورية لتقنية المعل [illegible] القطاع الخاص والأهلي

- مدى قبول المواطنين لنماذج الحصول على الخدمة بشكل ذاتي (الخدمة الذاتية)
- الخصوصية وسرية المعلومات

3.4. البعد الاقتصادي

- شح الميزانية
- تواضع البنية التحتية للاستثمار
- الفساد الإداري

4.4. البعد التقني

- النقص في المهارات المتخصصة في مجال التقنية والاتصالات
- ارتفاع تكلفة استخدام الشبكة الدولية للمعلومات
- غياب المعايير الخاصة بالاتصالات واستخدام المعلومات
- البرمجيات الحاسوبية والاعتماد على التقنية
- ويجب الأخذ بالاعتبار العوامل التالية عند التفكير في مخاطر تنفيذ الحكومة الالكترونية وحلولها
- مستوى الثقة بالحكومة ومعاملاتها-
- أهمية الشكل الرسمي للحكومة (مركزيه أو لا مركزيه)-
- البنية ألاقتصاديه (التعليم ،الزراعة، الصناعة، الخدمات)-

5. الخلاصة و التوصيات :

تختلف المفاهيم و الكيفيات الملائمة لتجسيد برنامج الحكومة الإلكترونية، لكن من جانبي المتواضع فأنا أرى أنه يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار الحال الاقتصادي و الاجتماعي للدولة مستضيفة الحكومة الإلكترونية. فسلوك الأفراد و المؤسسات مهم في نجاح أي برنامج، و عليه فإنه يجب مراعاة طبيعة المجتمع في الجزائر. كما لا ننسى أن نذكر بأن مفهوم المعاملات الإلكترونية في الجزائر ينحصر غالبا في مجال الإعلانات و التسويق، أما المبادلات فتبقى تسير بطريقة تقليدية.

فبالرغم من الجهود التي تبذلها الجزائر للانتقال من حكومة تقليدية إلى حكومة إلكترونية بهدف تأمين الخدمات الالكترونية بجودة و معايير عالية إلا انه لا تزال الحاجة ماسة إلى وضع آلية لتسويق الخدمات الحكومية الالكترونية بشكل يضمن وصول هذه الخدمات لكافة شرائح المجتمع بطريقة ملائمة وبدون تحمل المواطن أي أعباء جراء ذلك. و تشمل هذه الآلية العمل على تكثيف الحملات التسويقية بهدف تقليل الفجوة الرقمية خاصة في تقبل برامج الحكومة الالكترونية وزيادة الوعي بأهمية الخدمات المقدمة ،إضافة إلى إعداد وتأهيل الكوادر التقنية المؤهلة عبر إنشاء أكاديمية للحكومة الالكترونية تعمل على تأهيل وتدريب المستفيدين من الخدمات الالكترونية بالإضافة إلى توفير التقنية بأسعار معقولة للمواطنين.

التوصيات :

- جذب التعاملات الالكترونية عن طريق إلغاء الرسوم الإضافية على المعاملات التي تتم عن طريق المواقع الحكومية الالكترونية وتجنب دفع الرسوم التي تقف عائقا بين المواطنين واستخدام الخدمات الحكومية الالكترونية.
- أهمية تقديم حوافز مثل البرامج التشجيعية التي توفر تخفيضات وفوائد مشابهة مما يشجع المواطنين على استخدام الخدمات المقدمة والتي سوف تعمل على تعزيز ثقة المواطن بالخدمة وترفع مستوى المشاركة الالكترونية.
- ومن أهم المؤشرات والتوجهات العالمية لبناء الحكومة الالكترونية تحرير قطاع الاتصالات و زيادة المنافسة بين شركات الاتصالات ومقدمي الخدمة (الإنترنت – الهاتف – الجوال) مما يؤدى إلى انخفاض الأسعار، و هذا ما صرح به شخصيا المدير العام لاتصالات الجزائر، حيث تبقى هذه الأخيرة هي المتعامل الوحيد في الجزائر.
- إضافة إلى تطوير أنظمة التجارة الإلكترونية والتواقيع الرقمية والتوسع في تقديم الخدمات الحكومية إلكترونياً والتوسع الشديد في تقديم الخدمات البنكية الإلكترونية .والتوسع في تقديم خدمات التجارة الإلكترونية المتنقلة
- إضافة إلى وصول الإنترنت إلى المدارس ومراكز البريد والمراكز العامة وكذلك إعداد مستخدمي الحاسب والإنترنت ووسائل الاتصال .

قائمة المراجع :

- مصطفى فتحي (2013)، التسويق الإلكتروني للخدمات الحكومية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، مصر.
- عائشة بوزيدي (2012)، دراسة في القوانين المتعلقة بالحكومة الإلكترونية، وزارة البريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال، الجزائر.
- محمد عبد الله و آخرون (2012)، المنظمات الأمنية و تقنية الحكومة الإلكترونية : دراسة أولية تطبيقية على وزارتي العدل و الداخلية في ليبيا، المؤتمر الدولي حول تكنولوجيا الإعلام، جامعة بنغازي، ليبيا.
- أحمد السيابي (2012)، تسويق الخدمات الحكومية الإلكترونية، مقال علمي غير منشور.
- بن خليفة أحمد (2009)، المعرفة الإلكترونية، رسالة علمية غير منشورة، جامعة بسكرة، الجزائر.
- حسين مصطفى هلالي (2008)، المحاسبة الحكومية الإلكترونية بين اتجاهات التطوير و تحسين جودة الخدمة العامة، رسالة علمية غير منشورة، جامعة قناة السويس، مصر.
- عباس بدران (2007)، الحكومة الإلكترونية : من الإستراتيجية إلى التطبيق، وزارة شؤون الرئاسة، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة.
- جامعة الملك عبد العزيز (2007)، نحو مجتمع المعرفة : الحكومة الإلكترونية، سلسلة دراسات، جدة.
- محمد تقرورت (2005)، واقع و آفاق التجارة الإلكترونية في الوطن العربي، مذكرة تخرج ماجستير، جامعة الشلف، الجزائر.
- محمد بن أحمد السديري (2004)، مفاتيح النجاح في تطبيق الحكومة الإلكترونية : أسئلة و أجوبة قبل التطبيق، المؤتمر الوطني للحاسب الآلي، جامعة الملك عبد العزيز، المدينة المنورة.
- أحمد مجدل (2004)، إدراك و اتجاهات المسؤولين عن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نحو التجارة الالكترونية في الجزائر بالتطبيق على ولاية غرداية، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر.
- أحمد حمد الله السمان (2005)، التجارة الالكترونية و تنمية الصادرات، جامعة القاهر ة، مركز البحوث و الدراسات الاقتصادية و المالية،العدد 24.

دور الجماعات الإقليمية في تكريس الديمقراطية التشاركية وانعكاساتها على التنمية الاقتصادية في الجزائر

The Role of Regional Groups in Promoting Participatory Democracy - and its Implications for Economic Development (in Algeria)

حميداني علـــي
جامعة الجزائر 01
moh2012tah@yahoo.com

درويش الزهراء فريال
جامعة الجزائر 01
moh2012tah@yahoo.com

Received: 12/11/2017 *Accepted: 21/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

لقد عمدت الدولة الجزائرية من خلال سياستها الرشيدة لتعزيز اللامركزية الإدارية من خلال توسيع صلاحيات الجماعات المحلية وخاصة فيما يتعلق بإشراك المجتمع المدني المحلي ، في التسيير المحلي لشؤون الجماعات المحلية خاصة في ما يتعلق بمجال التنمية بمختلف مجالاتها ، ومنه يبرز دور الجماعات الإقليمية في تكريس الديمقراطية التشاركية ودورها في تحقيق التنمية الإقتصادية .

الكلمات المفتاحية : الجماعات المحلية ، التنمية المحلية ، الديمقراطية التشاركية ، المجتمع المدني ، التنمية الإقتصادية.

Abstract:

The Algerian State has, through its policy of promoting administrative décentralization, expanded the powers of local communities, éspecially with regard to the involvement of local civil society, in local governance of local communities, particularly in the area of development in various areas. The role of régional groups in consecrating participatory démocracy and its rôle In achieving économic development .

key words Participatory démocracy ، Local dévelopment، Local groups Economical dévelopment ،Civil society

مقدمـــة :

تعتمد الدولة في تنظيمها الإداري على نظامين أساسيين وهما : النظام المركزي والنظام اللامركزي ، حيث يحددان طبيعة كل نظام ، خاصة من ناحية مدى تطبيق النظام الديمقراطي الذي لا يمكن تصور وجوده إلا من خلال الجماعات المحلية.

ويعد نهج اللامركزية في تدبير شؤون المواطنين والسهر على مصالحهم الإدارية والإقتصادية والإجتماعية والثقافيـــة مظهراً من مظاهر الدولة الديمقراطيـــة ، فهذا الأسلوب يقضي بتصريف السكان لشؤونهم بأنفسهم[1] ، وتعتبـــر الديمقراطية والمشاركة أحـــد الأهداف الأساسية التي يسعى لتحقيقها نظـــــام الإدارة المحلية ، وهي تقوم على قاعـــدة المشاركة في إتخـــــاذ القرارات في إدارة الشؤون المحلية تأسيساً على مبدأ حكم الناس لأنفسهم بأنفسهم في إدارة الخدمات وتوزيع المشاريع الإنمائية، وغنـــــــى عـــن القـــول بأن الإدارة المحلية هي المدرسة النموذجيـــة للديمقراطية ، وأساسها ، وقاعدة لنظام الحكم الديمقراطي بالدولة[2] .

إن المفهوم الكلاسيكي للديمقراطية يحمل في طياته دلالة التشاركية ، لكن مفهوم الديمقراطية التشاركية جاء ، ليقيم ذلك التمايز مع الديمقراطية التمثيلية المجسدة في البرلمان والمجالس المحلية البلدية والولائية .[3]

ولقد حرص المشرع الجزائري من خلال وضعه لنـــص القانون الجديد رقم 11-10 المؤرخ في : 22 جوان 2011 المتعلـــــق بالبلدية ، وكذا القانون رقم :12-07 المؤرخ في : 21 فيفري 2012 المتعلـــــق بالولاية – حرص – علـــى ضرورة التأسيس للديمقراطية التشاركية باعتبار أن البلدية والولاية المجالس تشكلان الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية المحليـــة والتسيير الجواري ، ويلزم المشرع الجزائري من خلال قانون البلدية وقانون الولاية بإبلاغ المواطنين واستشارتهم عبـــــــر ممثليهم في منظمات المجتمع المدني في كل الخيارات ذات الأولوية لا سيما في مجال تنفيذ مشاريع التنمية المحلية الإقتصادية والاجتماعية [4].

مما سبق ، نسعى من خلال هذه المداخلة تسليط الضوء على المسائل التالية :

- دور المجالس المحلية المنتخبة في تعزيز الديمقراطية المحلية.
- أسس ومؤشرات الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري.
- دور المجالس البلدية والولائية في التنمية الاقتصادية المحلية .

أولاً : دور المجالس الشعبية البلدية والولائية في تعزيز الديمقراطية المحلية :

رغم اختلاف التوجه والإيديولوجية التي حملها كل دستور إلا أن الجزائر كانت تؤكد اعتمادها على نظام اللامركزية كركيـــزة أساسية في التسيير، ويمثل كل من الولاية والبلدية هيئات محلية تعمل على تنفيذ برامج ومخططات الدولة على المستوى المحلي وتسعى إلى الاستجابة للمتطلبات المحلية، فالجماعات المحلية هي الأرضية الصلبة التي تبنى عليها الديمقراطية وهي الإدارة الأقرب للمواطن واللصيقة بإهتمامه وهي أفضل مكان ومجال يمارس فيها المواطن المحلي حقوقه السياسية من المشاركة في القرار وإنتخاب ممثليه في المجالس المحلية وهي تكون بذلك خير مدرسة لتعليم مبادئ وقيم الديمقراطية[5].

وتعتبر بذلك الهيئات المحلية الفضاء الملائم لمشاركة المواطنين في التسيير وتفعيل مبادئ الديمقراطية وفقا للأحكام التي نص عليها الدستور والقانون، إذ تتمثل الهيئات المحلية لكل من الولاية والبلدية في جهاز تداولي منتخب من مواطني الإقليم يتداول في الشؤون المحلية ويعكس الإرادة الشعبية المحلية ويكرس اللامركزية الإدارية بإعتباره ركنا أساسا منها ويمثل الإنتخاب الوسيلة المثلى لتشكيلها.

إن مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم ومصالحهم تعد ضمانة هامة في كفالة حقوقهم، وبمقتضى ذلك تظهر أهمية الانتخابات كوسيلة فعالة وأسلوب أمثل للتعبيـــر عن رغبة وإرادة الشعب في إختيار من يمثله وينوب عنه في ممارسة السلطة والسهر على حماية حقوقه والمحافظة على ممتلكاته. فتمكين المواطنين في المجتمع المحلي من المشاركة الفعالة والحقيقية في إدارة الشؤون العامة المحلية من خلال الإنتخاب يعتبـــر ظاهرة ديمقراطية وممارسة حضارية لتأكيد حرية الفرد في إختيار من يراه مناسبا لتمثيله في السلطة[6].

إتخذ المشرع الجزائري من أسلوب الإنتخاب وسيلة لبناء الديمقراطية المحلية وأداة لتفعيل المشاركة الشعبية في إتخاذ القرار، وهو ما نستشفه من خلال المادة 15 من الدستور والتي تنص على "**أن تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الإجتماعية، المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ، ويراقب عمل السلطات العمومية**"، كما نصت المادة 17 منه على أن" **المجلس المنتخب هو قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.**"

ولأسلوب الإنتخاب تأسيسا قانونيا في كل من قانوني البلدية والولاية. فقد نصت المادة الثانية من قانون البلدية 11-10 أن "**البلدية هي القاعدة الإقليمية للامركزية، ومكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية .**'' وأيضا المادة 11 منه و التي أكدت على أن "**تشكل البلدية الإطار المؤسساتي للممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجواري .**"

ونصت المادة 12 من قانون الولاية رقم 12-07 "**للولاية مجلس منتخب عن طريق الإقتراع العام ويدعى المجلس الشعبي الولائي، وهو هيئة المداولة في الولاية**".

وعلى الرغم مـــن العيوب اللصيقة بمبدأ الإنتخاب فهي لا تصل إلى العواقب الناجمة عن تقليص حريات السكان المحليين من إنتخاب من يمثلهم، فالإنتخابات المحلية هي مدرسة الديمقراطية المحلية وحوار بناء بين المواطنين والمشرفين على الإدارة المحلية، وبالتالي إعطاء اللامركزية مميزاتها الأساسية وفصلها عن المركزية المبسطة ووضع حد للتدخلات الواسعة للسلطات المركزية أو ممثليها في الأقاليم.[7]

فتعد الديمقراطية المحلية بهذا المحرك الأساسي للمجتمع المحلي، كما أنها تلعب دورا أساسيا في تنميته وتحديثه، هذا فضلا عن كونها تمثل مجالا خصبا لإنتقاء النخب المحلية وتجديدها وتكريس نفوذها فالديمقراطية هي آلية ناجعة للتأطير المحلي وتوجيه سيرورة وحدود تنميته ومراقبة ما يمكن أن يحدث فيه من تغيرات إجتماعية وما قد يعرفه من ردود أفعال من قبل سكانه.[8]

وقد أكد الإعلان العالمي للحقوق الإنسان على ضرورة تكريس مبدأ مشاركة المواطنين في العمل السياسية كضرورة لتفعيل دورهم في تسير شؤونهم، وهو ما نلمسه من خلال نص المادة 21 منه بقولها" **لكل إنسان الحق في المشاركة في حكومة بلاده وأن لكل إنسان الحق في دخول مجال الخدمة العامة في بلاده بشكل متكافئ.**"

وعليه جاءت هذه المادة شاملة لحقوق المشاركة السياسية حيث أعطت لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده إما مباشرة أو بواسطة ممثليه يختارون في حرية، وتضيف المادة 21 أن إرادة الشعب هي أساس سلطة الحكومة وأن يتم التعبير عن هذه الإرادة في إنتخابات دورية حقيقية تكون بالإقتراع العام المتكافئ، كأن تتم بالتصويت السري أو بأي إجراء آخر مماثل من إجراءات

الإنتخاب الحر الذي يتضمن حرية التصويت لكل إنسان. إذ بدون نظام حر ونزيه للإنتخاب يعد إنتقاصا للإرادة الشعبية وخرقا لحقوق الأفراد في المشاركة في إدارة شؤون بلاده.[9]

وهو نفس السياق الذي ذهب إليه العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة 25 منه بالقول'' **أن يكون لكل مواطن دون أي وجه من وجوه التمييـــز في أن يشارك في سير الحياة العامة إما مباشرة أو عن طريق ممثلين مختارين بحرية. أن ينتخب في انتخابات دورية أصلية وعامة وعلى أساس من المساواة على أن تتم الانتخابات بطريقة الاقتراع السري وأن تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين .أن يكون له الحق في الحصول عـــلى الخدمة العامة في بلاده على أسس عامة من المساواة.**"

في حين نصت المادة 13 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان على أن "**لكل المواطنين الحق في المشاركة بحرية في إدارة الشؤون العامة لبلدهم ولكل المواطنين الحق أيضا في تولي الوظائف العمومية في بلاده.**

ثانياَ:الإطار المفاهيمي والأسس القانونية للحوكمة (الحكم الراشد) في المجالس الشعبية البلدية والولائية

01- مفاهيم الحوكمة (الحكم الراشد):

1.1- تعريف البنك الدولي :يعرف البنك الدولي الحكم الراشد على انه " الطريقة التي يُمارسُ بها الحكم في تسيير وإدارة إقتصاد وموارد بلد ما الإقتصادية " وجاء تعريفه في إتفاقية شراكة كوتونو " الموقعة بين الإتحاد الأوروبي و 77 دولة من جنوب الصحراء الإفريقية ودول الكاريبي والمحيط الهادي ، بأنه :" الإدارة الشفافة والقابلة للمحاسبة للموارد البشرية والطبيعية والإقتصادية والمالية لغرض التنمية المنصفة والمستمرة ، وذلك ضمن نطاق بيئة سياسية ومؤسساتية تحترم حقوق الإنسان ، والمبادئ الديمقراطية ، وحكم القانون " [10].

2.1-تعريف منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية :يشمل مجموع العلاقات بين الحكومة والمواطنين سواء كالأفراد أو كجزء من المؤسسات السياسية والإقتصادية والإجتماعية، ويؤكد هذا التعريف على أن مفهوم الحكم لا يرتكز فقط على فعالية المؤسسات وإنما يشمل القيم التي تحتويها المؤسسات مثل المساءلة والرقابة[11].

3.1- ويعرف المعهد الدولي للعلوم الإدارية الحكم الراشد على انه :" العملية التي بواسطتها يمارس أعضاء المجتمع السلطة والحكم وقدرة التأثير السياسي ومن القرارات التي تهم الحياة العامة الإقتصادية والتنمية الإجتماعية "[12]

4.1- تعريف الأستاذ فوزي أوصديق :يعرفه على أنه قوة مادية أو معنوية في خدمة فكرة، إنها قوة بلورها الوعي الإجتماعي، وتتجه تلك القوة نحو قيادة مجموع لبحث الصالح العام وأن تلك القوة يجب أن يرافقها قدر كبير من الحرية[13].

إنه وفي هذا الموضع لا بد من الإشارة إلى إشكالية الترجمة إلى اللغة العربية ،فالباحثون العرب اختلفوا بشأنه كمفهوم ، كما اختلفوا في تعريبه ، بحيث تُرجم إلى اللغة العربية إلى العديد من المصطلحات المتقاربة الدلالات مثل " إدارة الحكم " أو إدارة شؤون الحكم ، كما اتجه بعضهم إلى تعريبه علـــــى نحو " الحاكمية " والحوكمة " و " الحكمانية " .

ولعلَّ ما يميز مفهوم الحكامة الشاملة هو تلك الديناميكية التي تبرز من خلال الإهتمام بدور المجتمع في خلق وتحريك البنيات الإقتصادية والإدارية ، وهو لبُّ العملية الديمقراطية بما يجعل الحكامة ما ديمقراطية بتسمية جديدة .[14]

02- فواعل (أطراف) الحكم الراشد:

1.2-الدولة : تعتبر الدولة من خلال المؤسسات الحكومية التي تعمل على تمكين المواطنين الذين تقوم بخدمتهم وتزويدهم بالفرص المتساوية وتأكيد شموليتهم في الأمور الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، وفتح المجالات للحصول على الموارد المتوفرة، إذ أن الحكومات يجب أن تعمل على توزيع لامركزية الأنظمة الإقتصادية والسياسية لتكون أكثر تجاوب لمتطلبات المواطنين بحيث يمكن أن تتركز على مستويات متعددة للتدخل من واقع الوظائف الثلاث للدولة والمتمثلة في الوظائف الدنيا ,الوظائف الوسيطية والوظائف الفعالة، ويعكس دور الدولة لترقية اقتصاد السوق الإجتماعي في ظل الحكم الراشد من خلال تصحيح النقائص وتطوير الإنصاف والعدل فيه لأجل إعادة توزيع المداخيل مع ضمان السلم الاجتماعي[15].

2.2 – القطاع الخاص: على الرغم من اعتبار الدولة قوة كبرى في تحقيق التنمية إ لا أنها ليست القوة الوحيدة، فالتنمية تعتمد في جانب منها على خلق الوظائف التي تولد ما يكفي من الدخل لتحسين مستويات المعيشة، وتسلم الكثير من الدول بأن القطاع الخاص هو المصدر الرئيسي لفرص العمالة المنتجة، ويشمل هذا القطاع مجموع المشاريع الخاصة بالتصنيع والتجارة والمصارف ما إلى ذلك والقطاع غير المتوفر في السوق ,ويلعب دورا كبيرا كشريك في الإدارة وهذا يتناسب مع المسؤولية الاجتماعية التي تقع على كاهله، فهو يستطيع أن يساهم مع منظمات المجتمع المدني في دعم نشاطاته كما أنه يستطيع توفير الخبرة ، والمال، والمعرفة اللازمة في عمليات تنموية خاصة مايلعبه هذا القطاع في تأمين القروض للإسكان والتأمين، التدريب والتعليم، كما أنه من الضروري أن يكون هناك إطار للتفاعل والحوار بين القطاع الخاص ومؤسسات الدولة فيما يخص التنمية[16].

3.2- المجتمع المدني: إن اتساع حجم المجتمعات وزيادة الطلب على الخدمات والإلحاح في سرعة الإستجابة تساهم في بروز وإنشاء مؤسسات مجتمعة قوية ,وضمن هذا السياق فقد أصبـــــح للمجتمع المدني أهمية كبيرة سواء على مستوى القطاع الحكومي أو الأكاديمي ونتيجة للتغيير الذي حدث في السنوات الأخيرة والذي يشمل على مؤشرات كيفية كحرية الإنسان، والمشاركة السياسية ونوعية الحياة فضلا عن الجوانب الثقافية لكل هذا أدى إلى التغيير في الأدوار بحيث لم تعد التنمية مسؤولية الحكومة وحدها بل تم التركيز على نقل العديد من الأدوار للقطاع التطوعي (مؤسسات المجتمع المدني) على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية بحيث أصبح شريكا فاعلا للقطاع الحكومي في تقديم العديد من الخدمات[17].

03- متطلبات تحقيق الحوكمة أو الحكم الراشد :

إن قيام حكم راشد محلي يتجاوز العلاقة التقليدية بين الحكومة والمواطنين ، كما لا يتوقف عند مجرد التركيز على فعالية المؤسسات المتعلقة بإدارة شؤون الدولة والمجتمع ، ولذلك يُركزُ المفهوم على قيم وأدوات التمكين التي تسمح بقيام الحكامة المحلية الرشيدة التي تستخدم السلطة السياسية وممارسة الرقابة على المجتمع المحلي ، من أجل تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية ، وعليه لا بد أن الحوكمة المحلية الرشيدة بما يلي :[18]

1.3- المساءلة: يقصد بها خضوع المسئول او المتصرف او المنتخب(معين او منتخب) ومهما كانت درجة مسؤوليته،يخضع للمحاسبة والمساءلة امام من يحددهم القانون،وعلى المسئول تقديم تقارير او توضيحات عن انشطته ،وتكون المساءلة اما ادارية او مالية او اجتماعيةاو حتى سياسية،وعلى المسئول عبء البينة في اثبات الالتزام بالقانون وعدم مخالفته.

2.3– الشفافية: اي ان يتم الاداء في كنف الوضوح التام ،واستعداد المسئول لتقديم المعلومات في الوقت المناسب،وعدم اخفاءه للتصرفات ذات الصلة بسير ونشاط المرفق مهما كانت طبيعتها. وللشفافية علاقة وطيدة بالمساءلة ،لان الشفافية تكون ادارية ومالية والمساءلة تكون كذلك ادارية ومالية.

3.3– الفعالية والكفاءة: اي ان يتم الاداء الحكومي بقدر من الكفاءة والفعالية باستعمال الامكانيات المادية والبشرية المتاحة بما يحقق المصلحة العامة،وتجنب الاداء السيئ وغير المنتج.

4.3– الرؤية الاستراتجية: اي يتم الأداء الإداري او الحكومي على أساس برنامج معد سلفا وإستراتجية علمية يعدها أهل الاختصاص تجنب للمشاريع الوهمية وهدر المال العام،وتختلف الرؤية الإستراتجية والبرامج والمخططات من قطاع إلى أخر ومن مرفق إلى أخر،وليس هناك مانع ان يتولى جهاز حكومي هاته المهمة (وزارة التخطيط–هيئة برمجة–مركز دراسات إستراتجية) وهنك ترابط كبير بين المسؤولية والقيادة والتخطيط والفعالية الإدارية.

5.3– حكم القانون: وهو من المعايير المهمة والحساسة بحيث تصبح التصرفات والمعاملات والأنشطة العامة والخاصة الإدارية والمالية مطابقة للقانون وتتم على أساس مبدأ المشروعية والاحتكام إلى القانون.

6.3–اللامركزية: وذلك بتقسيم السلطات بين جهات مركزية وجهات محلية على أساس عناصر ومعايير،واللامركزية تبنى على استقلال الوحدات المحلية وتمتعها بشخصية معنوية مستقلة عن شخصية الدولة واعتمادها على عنصر الانتخاب في تولي المناصب وخضوعها للوصاية الإدارية.

7.3– المساواة: يقصد بالمساواة كمؤشر من مؤشرات الحوكمة إخضاع المواطنين لنفس الواجبات وتمتعهم بنفس الحقوق في كل ما له علاقة بالمرافق (مساواة في التوظيف–في الخضوع للضرائب–في الأعباء المختلفة–في الترشح–المساواة في ممارسة الحقوق العامة الدستورية...).

8.3– الإنصاف والعدل: وذلك بتحقيق العدل الاجتماعي وبسطه لكل فئات المجتمع،بتوفير الأمن والأمان والحياة الكريمة،وبعث الثقة في نفوس المواطنين،وجعلهم يعيشون في وطن يسود فيه العدل والإنصاف ويغيب فيه الظلم والتعسف.

9.3–السلوك الأخلاقي ومكافحة الفساد: بتكريس السلوك الأخلاقي السوي والابتعاد عن مظاهر الفساد واعتماد آليات قانونية وإدارية وقضائية لمواجهة ومكافحة الفساد والمفسدين،وبذلك يتحقق الحكم الراشد وهذا المؤشر من المقاييس المرتبطة بثقافة السلوك ويندرج ضمن هذا الجانب احترام المواعيد والانضباط الإداري العلاقة مع المواطنين روح المثابرة الأخلاق المهنية.

10.3–المشاركة: وذلك من خلال الاعتراف للأفراد بحق المشاركة في اتخاذ القرار و عضوية المجالس المحلية وإبداء الرأي في كل الشؤون والمسائل المحلية التي تعنيهم.

11.3–حماية حقوق الإنسان: بسن قوانين وتثبيت ممارسات بموجبها يتم حماية حقوق الإنسان الأساسية،كما تم تأكيدها في المواثيق الدولية والقوانين الداخلية،لا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

12.3– تبسيط الاجراءات: بتسهيل إجراءات التعامل مع المرافق الإدارية ومحاربة البيروقراطية،وكل تخفيف للإجراءات وإزالة العراقيل والعوائق الإدارية والقضائية يكرس الحوكمة.[19]

04- مؤشرات الحوكمة في قانون البلدية 11-10 :

عرف المشرع في المادة الأولى من قانون البلدية 11-10 البلدية بأنها :" الجماعات الإقليمية القاعدية للدولة ، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة ، وأضافت المادة الثانية بعدا جديدا لمفهوم البلدية بإعتبارها " القاعدة الإقليمية للامركزية ، ومكان لممارسة المواطنة ، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية " ، بذلك أصبحت البلدية في الجزائر لا تعرف فقط بكونها مجرد جماعة قاعدية ، بل أيضاً بإعتبارها إطار لمشاركة المواطن وقاعدة للامركزية.

وقد تدعم هذا الإتجاه نحو الديمقراطية المحلية بمعناها التشاركي بما نص عليه دستور 1996 المعدل سنة 2016 ، إذ أنه نص الفقرة الأخيرة من المادة 15 على أن" الدولة تشجع الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي " .

والواقع أن قانون البلدية 11-10 قد كرس مشاركة المواطن المحلي في تسيير شؤون البلدية بإعتباره من المبادئ الأساسية للنظام المحلي ، وبإعتباره أيضا عنصرا من عناصر تعريف البلدية في حد ذاتها ، وقد نص المشرع على صور هذه المشاركة تحت عنوان الديمقراطية " الجوارية " وذلك في المواد من 11 إلى 14 من قانون البلدية[20]،هذا القانون صدر في جو داخلي وخارجي متميز،واهم ما يميزه محاولة السلطة (المشرع) الاستجابة لنداءات المجتمع المدني والمنظمات الداخلية والخارجية الحكومية وغير الحكومية،الداعية إلى تحسين الأداء الحكومي ومسايرة معايير الحوكمة.

باستقراء وتحليل النص يستشف نية المشرع في تكريس مؤشرات الحكم الراشد من خلال عدة مواد قانونية متعلقة بالمسؤولية والمساءلة والكفاءة والمشاركة والشفافية واللامركزية ومكافحة الفساد وتبسيط الاجراءات والرقابة وحماية حقوق الإنسان، وغيرها من المؤشرات الجديدة التي لم تنص عليها القوانين السابقة،[21]غير أننا ولطبيعة البحث أردنا أن نتطرق إلى هذه النقاط بإيجاز كما يلي :

1.4- مؤشر الشفافية والإعلام: لقد كرس المشرع الجزائري هذا المؤشر من خلال نص قانون البلدية 2011 في المواد :11 -14 -22و26 من خلال إعلام المواطنين بشؤونهم وإستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية (المادة 11) ،وحق إطلاع المواطن على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية وإمكانية الحصول على نسخة منها كاملة أو جزئية على نفقته (المادة 14) ، ويكون للجمهور حق إعلامهم بجدول أعمال الإجتماعات عند مدخل قاعة المداولات وفي الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور بمجرد إستدعاء أعضاء المجلس الشعبي البلدي (المادة 22) ، وهذا راجع لعلنية جلسات المجلس الشعبي البلدي حيث تكون مفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة [22]، إلا أنها تكون – إستثناء –مغلقة في حالتين : فحص حالات المنتخبين الانضباطية وفحص المسائل المرتبطـــــة بالأمن والمحافظة على النظام العام[23].

وهذا المبدأ كرسه المشرع في القانون رقم 06-01المؤرخ في 2006/02/20 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته :" لإضفاء الشفافية على كيفية تسيير الشؤون العمومية ، يتعين على المؤسسات والإدارات والهيئات العمومية أن تلتزم أساسا :

-بإعتماد إجراءات وقواعد تمكن الجمهور من الحصول على معلومات تتعلق بتنظيمها وسيرها وكيفية إتخاذ القرارات فيها (المادة 11).[24]

كما نصت المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 88-131 المؤرخ في 1988/07/04 والمنظم للعلاقات بين الإدارة والمواطن ، على واجب إعلام المواطن على التنظيمات والتدابير المسطرة من طرف الإدارة.[25]

غير أنه ورغم كل ما نصت عليه القوانين في مجال الشفافية وإعلام المواطنين ومشاركتهم في جلسات المجلس الشعبي البلدي – حسب رأينا – تبقى حبر على ورق وغير مجسدة في أرض الواقع لسبب نقص الوعي الثقافي والقانوني والسياسي لدى المواطن وعدم قناعته بهذا الحق الممنوح له من طرف المشرع الجزائري من أجل إشراكه في تسيير الشؤون المحلية للجماعات الإقليمية هذا من جهة ، ومن جهة ثانية نجد أن اغلب أعضاء المجالس الشعبية البلدية المنتخبة لا يمتلكون مستوى علمي وثقافي يجعلهم يعون بروح المسؤولية وتجسيد توجه سياسة الدولة الجزائرية المتمثل في تكريس الحكم الراشد ، ونلاحظ في هذا الشأن أن تكون هناك آلية تضرب بيد من حديد لمراقبة مدى تطبيق مبدأ الشفافية والعلانية والمشاركة للمواطن في المجلس البلدي.

2.4 -**مؤشر اللامركزية:** قانون البلدية الجديد جاء مكرسا للامركزية وذلك بإعطائها دور تنموي محلي ومنحها الاستقلالية المالية والإدارية واعتبار الانتخاب وسيلة لتولي الوظيفة بالبلدية،وإخضاعها للرقابة الوصائية، وهذا ما يستشف من أحكام المواد 1 و2 و 3،مع التنويه بنص المادة 2 من قانون البلدي الجديد التي نصت على أن:"البلدية هي القاعدة الإقليمية للامركزية ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية"،أما المواد 45 و46 و57 و59 و60 فتعرضت للرقابة على البلدية (على الأشخاص والأعمال والهيئة ذاتها).

بتكريس اللامركزية بنص الدستور ونص القانون البلدي الجديد يعتبر المشرع الجزائري اختار طريق الحوكمة ،والغاية من هذا الاختيار هي:

1-باعتماد اللامركزية تصبح البلدية مستقلة ماليا وإداريا.

2-يتولى شؤون البلدية أشخاص منتخبين.

3-تعبر البلدية عن انشغالات وطموحات وحاجيات المواطنين.

4-تتاح الفرصة للمواطنين (السكان المحليين) للمشاركة في تسيير شؤونهم.

5-إخضاع البلدية للرقابة الوصاية بما يحقق دولة القانون .

3.4- مؤشر المساءلة والمسؤولية: كرس القانون البلدي الجديد قواعد لمساءلة الأعضاء المنتخبين والمعينين على مستوى البلدية سواءاً بطريق الرقابة المسلطة أو عن طريق دعاوى الرجوع في حالة تسبب المنتخب (بما فيهم رئيس البلدية) بخسائر مالية أو تعويضات تتكبدها البلدية ،قانون البلدية الجديد أو قانون تضمن فرع (محور) خاص بحقوق والتزامات المنتخب البلدي،من خلال الأحكام الواردة في المواد من 37 الى44،وهو ما يكرس المساءلة كمؤشر من مؤشرات الحوكمة.أما الباب الثاني من القانون(المواد من 144 إلى 148)تعرضت لمسؤولية البلدية ،ومن خلال هاته الأحكام يتبين أن النية متجهة نحو تكريس قواعد عمل جديدة تستهدف الحوكمة.[26]

4.4- **الكفاءة والفاعلية** : نص قانون البلدية 11-10 على وضع إدارة للبلدية تكون تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي ويُنشطها الأمين العام للبلدية ، وحسب المادة 126 من نفس القانون فإن تنظيم وحجم إدارة البلدية يتحدد حسب أهمية الجماعة ، وحجم المهام المسندة إليه.[27]

لقد أحال المشرع كيفية وشروط تعيين الأمين العام للبلدية إلى التنظيم وهذا ما جاء في نص المادة 127 من قانون البلدية 10/11 ، وبهذا نجد أن كيفية تعيين الأمين العام للبلدية يكون حسب الشروط والأشكال المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم مرسوم تنفيذي رقم 16-320 يتضمن الأحكام الخاصة بالحقوق والواجبات المطبقة على الأمين العام للبلدية.[28]

يضطلع الأمين العام بصلاحيات إدارية هامة ليس فقط في الأحوال والأوضاع العادية،بل عند تحديد المجالس الشعبية البلدية وفي المراحل الانتقالية،بحيث يصبح المسئول الأول على إدارة البلدية بحكم الدراية والاختصاص،حتى أن بعض المختصين اعتبروه القناة أو الوسيط بين الهيئة البلدية المنتخبة والمصالح البلدية،بحيث تجنبا للمشاكل والتداخل في الصلاحيات التي شهدتها البلديات في المراحل السابقة ،تدخل المشرع هذه المرة واعتبر الأمين العام مسئولا تحت رقابة رئيس المجلس الشعبي البلدي على تنشيط الإدارة البلدية ،واهم الصلاحيات نصت عليها المادة 129 من قانون البلدية الجديد(القانون 10/11) وحصرتها في خمس صلاحيات أساسية يمارسها تحت سلطة ر.م.ش.ب وهي:

1-ضمان تحضير اجتماعات المجلس الشعبي البلدي.

2-تنشيط وتنسيق سير المصالح الإدارية والتقنية للبلدية.

3-ضمان تنفيذ القرارات ذات الصلة بتطبيق المداولات المتضمنة الهيكل التنظيمي ومخطط تسيير المستخدمين.

4-إعداد محضر تسليم واستلام المهام.

5-يتلقى التفويض بالإمضاء من ر.م.ش.ب.قصد الإمضاء على كافة الوثائق المتعلقة بالتسيير الإداري والتقني للبلدية باستثناء القرارات.

إن إعطاء الأهمية لمنصب الامين العام يعتبر تكريسا للكفاءة والفاعلية في تسير الشؤون البلدية وهو ما يجسد مؤشرات الحوكمة في القانون الجديد.[29]

5.4- الماركة :تعتبر البلدية القاعدة الاقليمية للامركزية وتمثل خيار المشرع في مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم بواسطة انتخاب مجلس منتخب،واختيار الانتخاب كآلية لتولي المناصب على مستوى البلدية له دلالاته وقيمته القانونية والتنظيمية،(لقد تم التطرق بالتفصيل إلى هذه النقطة في الفقرة الأولى –أعلاه -) .

- مكافحة الفساد : تعتبر الحوكمة المحلية وبفضل تعدد آلياتها وإرتباطها بظواهر حديثة وتعدد فواعلها وسيلة فعالة لمكافحة الفساد والحد من إنتشاره ، حيث أن إشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص

إلى جانب المؤسسات الرسمية التي تعنى بمكافحتة وإصلاح نظم الإدارة المحلية وجعلها تقوم على الشفافية والمساءلة والمشاركة المجتمعة من شأنه توفير بيئة مثبطة لتفشي الفساد والحد من الأسباب التي تؤدي إلى حدوثه.[30]

قانون البلدية الجديد استحدث آليات فعالة لمكافحة الفساد واهم الية هي الرقابة على أعمال وتصرفات الإدارة البلدية،وجاء متماشيا مع الأحكام الواردة في القانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.[31]

05- مؤشرات الحوكمة في قانون الولاية 12-07 :

طبقا للمادة 02 من قانون الولاية رقم 12-07 ، تقوم الولاية على هيئتين ، هما : المجلس الشعبي الولائي والوالي ، إلى جانب أجهزة وهياكل الإدارة العامة للولاية .[32]

القانون الجديد صدر في خضم تحولات عميقة داخلية وخارجية وأملته ضرورات قانونية وتنظيمية وعملية،وتزامن مع حث المجتمع المدني والمنظمات الدولية الدول على تكريس الديمقراطية ومكافحة الفساد وتثبيت دولة القانون ،وهو ما يتجلى مما تضمنه القانون من أحكام بمثابة المؤشرات اللازمة لقيام الحكم الراشد،ولما كانت المؤشرات كثيرة سأحاول التركيز على البعض منها فقط ونترك الجزء الأخر لمناسبة علمية أخرى.

1.5- مؤشر المسؤولية والمساءلة :على غرار قانون البلدية اعتمد القانون الولائي الجديد مؤشر المسؤولية بتحميل الأعضاء مسؤولية تصرفاتهم لا سيما تلك التي تسبب أضرار مادية وتكبد خزينة الولاية مصاريف إضافية،كما أن الولاية تغطي مسؤولية الأعضاء المنتخبين ونفس الوضع ينطبق على والي الولاية باعتباره المسئول الأول، و يتعين الإشارة أن القانون الجديد تعرض في المواد 138-139 و140 إلى مسؤولية الولاية وذلك من خلال:

-تحمل مبالغ التعويضات لجبر الأضرار التي تطرأ لرئيس المجلس الولائي ونوابه ورؤساء اللجان والمنتخبين ونواب المندوبين، عند ممارسة مهامهم أو بمناسبتها.

-حماية المنتخبين والدفاع عنهم عند ممارسة مهامهم أو بمناسبتها.

-الولاية مسئولة مدنيا عن الأخطاء التي يرتكبها رئيس المجلس أعضاءه، ويمكنها الرجوع عليهم في حالة الخطأ الشخصي.من جهة أخرى كرس القانون الجديد المساءلة بإمكانية توجيه أسئلة أو استفسارات أو حتى ملاحظات لكل مسئول أو مدير تنفيذي تخص قطاعه،وهو مطالب سنويا بتقديم تقرير حول سير نشاط قطاعه ،ويتجلى حضور المساءلة في القانون الجديد من خلال صور الرقابة المسلطة على المنتخبين والمعينين (الوالي،المدراء التنفيذيين)وعلى الهيئة ذاتها.

إن تكريس الرقابة على المنتخبين وإعطاء إمكانية لهؤلاء توجيه أسئلة كتابية أو شفاهة لأي مسئول ولائي يبين تكريس المساءلة والمسئولية بموجب القانون الجديد بما يتماشى وقواعد الحوكمة، ويسمح بتحقيق أهداف تطبيق هذا المؤشر،لا سيما تكريس حق المواطنين في الإعلام والإطلاع على أنشطة المجلس،وتضافر الجهود لخدمة المصالح العمومية،وتحقيق قواعد العدل والإنصاف.

2.5- مؤشر المشاركة :اعتماد مبدأ الانتخاب في تولي المسئولية على مستوى الولاية ،أي خيار المجلس المنتخب وتكليفه بصلاحيات اقتصادية واجتماعية وثقافية،يؤكد عزم المشرع على تكريس المشاركة في تسيير الشئون المحلية ، وقد تبنى المشرع الجزائري مبدأ الانتخاب الكلي لأعضاء المجلس الشعبي الولائي،بحيث نصت المادة 12 من قانون الولاية على أن للولاية مجلس منتخب بواسطة الاقتراع العام وهو عبارة عن هيئة مداولة،والانتخاب هو ركن من أركان اللامركزية الإدارية ،ويفتح المجال واسعا أمام المواطنين في تولي الوظائف على مستوى الإدارة المحلية،والأعضاء المنتخبين يدافعون عن مصالح المواطنين،وهو ما يتيح سبل المشاركة الفعلية.

القانون الجديد لم يكتف بالنص على حق الترشح والعضوية،بل وسع من حق الإعلام بإقحام المواطنين(مجتمع مدني وأحزاب وشخصيات) في عدة مجالات ،وتثبيت حقهم في الاطلاع والإعلام حول مجريات نشاط الإدارة المحلية،ومن أهداف مؤشر المشاركة:- إشراك المواطنين في صنع القرارات التي تهم ولايتهم(منطقتهم،جهتهم).

3.5 - مؤشر اللامركزية :قانون الولاية الجديد جاء صريحا في تكريس النظام الإداري اللامركزي،من خلال إعطاء الشخصية المعنوية للولاية واعتبارها جماعة إقليمية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وتمثل الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة ،وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة وتحسين الإطار المعيشي

للمواطنين.،كما اعتمد الانتخاب كطريق والية لتولي عضوية المجلس الشعبي الولائي،ومن جهة أخرى اخضع الولاية للرقابة الوصائية، وهاته المقومات الثلاثة من أركان النظام اللامركزي.

وهذا المؤشر ثابت من خلال المجلس الشعبي الولائي وهو هيئة للمداولة ينتخب عن طريق الاقتراع العام وفق النظام الانتخابي (الاقتراع النسبي على القائمة) لمدة خمس-5- سنوات، ضمن الشروط المنصوص عليها في المادة82 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ويمكن لأي مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية الترشح(الشروط الموضوعية والشكلية) مع استثناء تسعة(9) أصناف من الترشح مشار إليهم في نص المادة 83 من قانون الانتخابات.

يمارس المجلس الشعبي الولائي اختصاصات في إطار الصلاحيات المخولة للولاية ويتداول في ثلاثة عشر (13) مجالا طبقا لنص المادة 77 من قانون الولاية، كما يمكنه المساهمة في إعداد مخطط تهيئة إقليم الولاية ويراقب تطبيقه، ويقدم الآراء التي تقتضيها القوانين والتنظيمات ويبدي الملاحظات للوزير فيما يخص القطاع في غضون ثلاثون (30) يوما، واهم المجالات التي يختص فيها المجلس تتمثل في :[33]

- الصحة العمومية وحماية الطفولة والأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة.

-السياحة ، الإعلام والإتصال ،التربية والتعليم العالي والتكوين ، السكن والتعمير وتهيئة إقليم الولاية ، الفلاحة ، الهياكل القاعدية والإقتصادية ،التجهيزات التربوية والتكوينية ، السكن .[34]

وبالتالي فمؤشر اللامركزية ثابت في القانون الجديد ليس فقط من خلال انتخاب المجلس بل كذلك من خلال الاستقلالية الممنوحة للولاية في المجال المالي والإداري ، ذلك انه و طبقا لنص المادة141 من قانون الولاية ،يمكن للولاية أن تنشا مصالح عمومية قصد تلبية حاجيات المواطنين الجماعية، وذلك بموجب مداولة من طرف المجلس الشعبي الولائي، للتكفل بالطرق أو النقل أو النظافة أو المساحات الخضراء أو الصناعات التقليدية أو في إطار المساعدة الاجتماعية ورعاية الطفولة، وهذا حسب إمكانيات كل ولاية ووسائلها،كما نصت المادة 151 من قانون الولاية على أن ميزانية ومالية الولاية تتكون من تسعة(9) موارد .[35]

4.5- مؤشر دولة القانون : توخى المشرع من خلال سنه للقانون الولائي الجديد وضع آليات قانونية لتكريس دولة القانون ،بحيث يصبح كل المسئولين المحليين مطالبين باحترام القانون وعدم مخالفته،وهو ما يطلق عليه اصطلاحا مبدأ المشروعية،وهذا بإتباع الإجراءات القانونية في مجال المداولات والأنشطة والتصرفات والعقود (الصفقات العمومية) تحت طائلة اعتراضها والمطالبة بإبطالها إداريا أو قضائيا(أمام القضاء الإداري).[36]

بالإضافة إلى ماسبق التطرق إليه من مؤشرات الحكم الراشد ، لا يفوتنا التذكير بالإصلاحات التي تقوم بها الدولة ممثلة في وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، من خلال محاربـــة البيروقراطية الإدارية وذلك بإتخاذها جملة من الإجراءات أهمها تخفيف الوثائق الإدارية ، والتحول نحو أسلوب الإدارة الرقمية من أجل تحسين الخدمة العمومية وتقريب الإدارة من المواطن .

و لقد كان عناء تنقل المواطن من مقر سكناه إلى مقري الدائر والولاية التابع لهما نظراً لبعد المسافة ،من اهتمامات الحكومة الجزائرية ، وذاك بإيجاد حلول كفيلة بتقديم خدمات للمواطن ومحاولة منها لتقريب الإدارة من المواطن ، تم استحداث 11 مقاطعات إدارية جديدة من خلال التقسيم الإداري الجديد الذي صدر بموجب مرسوم رئاسي رقم 15-140 المؤرخ في 08 شعبان 1436 الموافق لـــ 27 ماي 2015 المتضمن استحداث مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها[37].

ثـــالثاَ:دور المجالس الشعبية البلدية والولائية في التنمية الاقتصادية المحلية :

01 – دور المجلس الشعبي البلدي في التنمية الاقتصادية المحلية :

طبقا لنصوص المواد من 107 إلى 112 من قانون البلدية 2011 فإن المجلس الشعبي البلدي يعد برامجه السنوية والمتعددة السنوات الموافقة لمدة عهدته ، ويبادر بكل عملية ويتخذ كل إجراء من شأنه التحفيز وبعث تنمية نشاطات إقتصادية تتماشى مع طاقات البلدية ومخططها التنموي ، لهذا الغرض ، يتخذ المجلس الشعبي البلدي كافة التدابير التي من شأنها تشجيع الإستثمار وترقيته.

ونصت المادة 117 من قانون البلدية 2011 ،بأن تسهر البلدية على الحفاظ على وعائها العقاري ومنح الأولوية في تخصيصها لبرامج التجهيزات العمومية والإستثمار الإقتصادي ، ويمكنها أيضاً القيام أو المساهمة في تهيئة المساحات الموجهة لإحتواء النشاطات الاقتصادية أو التجارية أو الخدماتية (م118).[38]

02 – دور المجلس الشعي الولائي في التنمية الاقتصاديـــة المحلية:

لقد منح المشرع الجزائري للمجلس الشعبي الولائي من خلال قانون الولاية 2012 صلاحيات واسعة من أجل النهوض بالتنمية المحلية ولقد نصت المواد من 80 إلى 91 من قانون الولاية 12-07 ، حيث يقوم المجلس الشعبي الولائي بإعداد مخطط للتنمية على المدى المتوسط يبين الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من الدولة في إطار مشاريع الدولة والبرامج البلدية للتنمية ، ويعتمد هذا المخطط كإطار للترقية والعمل من أجل التنمية الاقتصادية والإجتماعية للولاية .(م80)

وتنص المادة 81 من نفس القانون : ينشأ على مستوى كل ولاية بنك معلومات يجمع كل الدراسات والمعلومات والإحصائيات الاقتصادية والإجتماعية والبيئية المتعلقة بالولاية ، وتعد الولاية جدولا سنويا يبين النتائج المحصل عليها في كل القطاعات ومعدلات نمو كل قطاع.

ويقوم المجلس الشعبي الولائي في إطار مخطط التنمية المصادق عليه بما يأتي:

-يحدد المناطق الصناعية التي سيتم إنشاؤها ويساهم في إعادة تأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاط في إطار البرامج الوطنية لإعادة التاهيل ويبدي رأيه في ذلك.

- يسهل إستفادة المتعاملين من العقار الإقتصادي .

-يسهل ويشجع تمويل الإستثمارات في الولاية ،[39] في هذه النقطة أردنا الإشارة إلى قانون المالية التكميلي لسنة 2015 الذي تضمن أحكاما متعلقة بأملاك الدولة فيما يخص تشجيع الاستثمار. (المادة 48 لقانون المالية التكميلي لسنة 2015 التي تعدل و تتمم المادة 05 من الأمر رقم 08 – 04 المؤرخ في 01 سبتمبر 2008 الذي يحدد شروط و كيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة و الموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية).

بموجب هذه الأحكام يمنح الامتياز على العقارات الموجهة للاستثمار حصريا عن طريق التراضي، بموجب قرار من الوالي :

-على أساس اقتراح من المدير الولائي المكلف بالاستثمار المختص إقليميا، فيما يخص الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة، الأصول المتبقية التابعة للمؤسسات العمومية المنحلة والأصـــول الفائضة التابعة للمؤسسات العمومية الاقتصادية و كذا الأملاك الواقعة على مستوى المناطق الصناعية و مناطق النشاط.

- بناءا على اقتراح هيئة تسيير المدينة الجديدة بالنسبة للأملاك الواقعة داخل محيط المدينة الجديدة بعد موافقة الوزير المكلف بالمدينة.

– بعد رأي موافق للوكالة الوطنية للتنمية السياحية (ANDT) بالنسبة للعقارات الواقعة داخل مناطق التوسع السياحي وبعد موافقة الوزير المكلف بالسياحة.

03–إجراءات منح الامتياز على الأملاك العقارية للدولة لإنجاز المشاريع الاستثمارية تبينها التعليمة الوزارية المشتركة رقم 01 المؤرخة في 06 أوت 2015.

تشرح هذه التعليمة الكيفيات الجديدة و الإجراءات المتبعة للحصول على حق الامتياز بالتراضي وكذا الآجال الجديدة لمعالجة الملفات.

1.3- شروط منح الامتياز: يمنح الامتياز لمدة دنيا قدرها 33 سنة قابلة للتجديد وقصوى قدرها 99 سنة. ويخول لصاحبه الحقوق التالية:

- الحصول على رخصة بناء.
- التماس الحصول على قرض لدى المؤسسات المالية قصد تمويل مشروعه.

حق الامتياز مضمون و لايمكن إلغاؤه إلا في حالة إخلال صاحب الامتياز بالتزاماته و عن طريق العدالة.

2.3– الامتيازات المالية التي يخولها الامتياز:

يتم منح تخفيضات على ثمن الامتياز حسب النسب المحددة وفقا لموقع المشروع:

1.2.3 –ولايات الشمال:

- 90% خلال فترة انجاز المشروع التي تمتد من سنة واحدة (01) إلى ثلاث (03) سنوات.
- 50% خلال فترة الاستغلال التي تمتد من سنة واحدة (01) إلى ثلاث (03) سنوات.

2.2.3– ولايات الجنوب و الهضاب العليا :

- بالدينار الرمزي للمتر المربع خلال فترة عشر سنوات و 50% من مبلغ الإتاوة المستحقة لأملاك الدولة بعد هذه الفترة، بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المتواجدة بولايات الجنوب و الهضاب العليا
- بالدينار الرمزي للمتر المربع خلال فترة خمسة عشر (15) سنة و 50% من مبلغ الإتاوة المستحقة لأملاك الدولة بعد هذه الفترة بالنسبة لولايات الجنوب الكبير.[40]

تجدر الإشارة إلى أن الجماعات المحلية في الجزائر وحسب السياسة الجديدة للدولة التي تقضي بتحسين الجباية المحلية وتثمين ممتلكات البلدية والمحلية ، ستكون مسؤولة على خلق موارد مالية محلية لتمويل ميزانياتها بقسميها (التسيير والتجهيز) ، وخاصة في مجال تشجيع الإستثمار المحلي الذي هو عصب التنمية الاقتصادية المحلية ، من خلال خلق مناطق نشاطات بالنسبة للبلديات الصغيرة ومناطق صناعية بالنسبة للبلديات الكبيرة ، ومنح عقود الإمتياز للمستثمرين هذا من جهة .

ومن جهة ثانية فلقد انتهجت وزارة الداخلية سياسة إقتصادية بحتة سواءاً من حيث تكوين إطارات الجماعات المحلية تكوين إقتصادي أكثر منه إداري وهنا نذكر التوجيهات السديدة للوزارة القاضية بفتح تخصصات إقتصادية في المدرسة الوطنية للإدارة .

خاتمـــة

إن الجماعات المحلية (البلدية والولاية) في الجزائر تعتبر الأرضية الصلبة التي تبنى عليها الديمقراطية وهي الإدارة الأقرب للمواطن واللصيقة بإهتمامه وهي أفضل مكان ومجال يمارس فيها المواطن المحلي حقوقه السياسية من المشاركة في القرار وإنتخاب ممثليه في المجالس المحلية وهي تكون بذلك خير مدرسة لتعليم مبادئ وقيم الديمقراطية ، وبتجسيد هذا النوع من الديمقراطية وهي التشاركية تبرز معالم الحكم الراشد في الجماعات المحلية ، وبالتالي تحقيق أهداف سعت الدولة جاهدة لتحقيقها ، أهمها المساهم التشاركية في تحقيق التنمية المحلية بكل أشكالها وخاصة الاقتصادية.

الاحالات والمراجع:

[1]– حمدي مريم ، دور الجماعات المحلية في تكريس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري، *مذكرة ماجستير* ،كلية الحقوق ، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة ، 2014-2015 ، ص6.

[2]– الباحث /باديس بن حده ، الإتجاهات الحديثة لتطوير الإدارة المحلية في الوطن العربي " دراسة مقارنة " ، مكتبة الوفاء القانونية ، الطبعة الأولى 2016، الإسكندرية ، ص 102.

[3]– د/ الجمعي نوي ، "الديمقراطية التشاركية : الآلية المثلى لمحاربة الفساد في المجتمع الجزائري" ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 21 ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، مارس 2011 ، ص 206.

[4]– الباحث /باديس بن حده ، نفس المرجع السابق ، ص 306.

[5] - Paul Benoit , Collectivités local , Dalloz, Paris, France, 1970, P23

[6]– قوي بوحنية، الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية و الإدارية في الدول المغاربية، دار الحامد للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ، 2015، ص 246

[7]– الوافي سامي، تطبيقات مبدأ المشاركة بالمجلس الشعبي البلدي في الجزائر ، مجلة الحكمة للدراسات الإجتماعية ، العدد السابع، الجزائر، السداسي الأول 2016، ص 304.

[8]– عبد اللطيف المودني ، الديناميات المحلية و حكامة الدولة، دار إفريقيا للشرق، المغرب، 2013، ص95.

[9]- إعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنســـان بموجب قرار الجمعية العامة رقم 217(د-3) المؤرخ في 10ديسمبر .1948، و صادقت الجزائر على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1963 بعد الإستقلال مباشرة متبنية بذلك كافة مبادئه والحقوق التي تضمنها ومنها حق المشاركة السياسية.

[10]– الباحث /باديس بن حده ، نفس المرجع السابق ، ص 480.

[11]– توفيق، راوية، الحكم الراشد والتنمية في إفريقيا :دراسة تحليلية بمبادرة النيباد، القاهرة :معهد البحوث والدراسات الإفريقية، ط 2005 – ص68

[12]– الباحث /باديس بن حده ، نفس المرجع السابق ، ص 480.

[13]– د .فوزي أوصديق، النظم السياسية المقارنة والقانون الدستوري، البليدة :دار الكتاب الحديث، 2005 ، ص 110.

[14]– الباحث /باديس بن حده ، نفس المرجع السابق ، ص 481-482.

[15]– زهير عبد الكريم، الكايد، الحكمانية :قضايا وتطبيقات، القاهرة :المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003 ، ص7.

[16]– حسين، كريم،" مفهوم الحكم الصالح"في :الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، ط 2006 .1 ، ص121.

[17]–ربيع، وهبة، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني، القاهرة المجلس الأعلى للثقافة، 2003 ، ص19.

[18]– سفيان فوكة ،"الإستبداد السياسي وإصلاح الحكم في العالم العربي "، *مذكرة ماجستير في العلوم السياسية* ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،جامعة الجزائر ، جانفي 2007 ، ص 15-18.

[19]– د. عبد الرحمن خليفي ،" قوانين الادارة المحلية الجديدة ومؤشرات الحوكمة في الجزائر" ، مداخلة القيت في ملتقى بعنوان : قوانين الادارة المحلية الجديدة ومؤشرات الحوكمة في الجزائر– جامعة محمد الشريف مساعدية" سوق اهراس.

[20]– د/ كمال جعلاب ، الإدارة المحلية وتطبيقاتها –الجزائر ، بريطانيا ـــ فرنسا – دار هومة ، ط السداسي الأول 2017 ، ص122-123.

[21]– د. عبد الرحمن خليفي ،" مرجع سابق.

[22]– قانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جوان 2011المتعلق بالبلدية ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، السنة 2011، العدد :37.

[23]– أ. د/ محمد الصغير بعلي ، الإدارة المحلية الجزائرية ، دار العلوم للنشر والتوزيع ،ط2013 ، ص 80.

[24]– عبد الوهاب بن بوضياف ، معالم لتسيير شؤون البلدية ،دار هومة ،طبعة جديدة مزيدة ومنقحة 2014 ، ص 35-36.

[25]– المرسوم التنفيذي رقم 88-131 المؤرخ في 1988/07/04 والمنظم للعلاقات بين الإدارة والمواطن.

[26]– د. عبد الرحمن خليفي ،"مرجع سابق ، ص12.

[27]– د/ كمال جعلاب ، مرجع سابق ،ص149.

[28]– لعور بسمة ، " التنظيم القانوني للجماعات المحلية وأثره في تحقيق التنمية " ، مذكرة ماجستير في العلوم القانونية ، كلية الحقوق ، جامعة باتنة ، السنة 2012-2013.

[29]– د. عبد الرحمن خليفي ،"مرجع سابق ، ص13.

[30]– خروفي بلال ،"الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية ، دراسة حالة الجزائر " ، *مذكرة ماجستير*، قسم العلوم السياسية ، جامعة ورقلة ، سنة 2012-2013 ، ص 79.

[31]– د. عبد الرحمن خليفي ،"مرجع سابق ، ص14.

[32]– ا.د/ محمد الصغير بعلي ، الولاية في القانون الإداري الجزائري ،دار العلوم للنشر والتوزيع ، ط 2014 ، ص 53.

[33]– د. عبد الرحمن خليفي ،"مرجع سابق ، ص17.

[34]– ا.د/ محمد الصغير بعلي ، الإدارة المحلية الجزائرية ، مرجع سابق ،ص 111-112.

[35]– د. عبد الرحمن خليفي ،"مرجع سابق ، ص17.

[36]– د. عبد الرحمن خليفي ،"مرجع سابق ، ص18.

[37]– حميداني علي ،" تحسين الخدمة العمومية وتقريب الإدارة من المواطن ، الإدارة الرقمية في الجماعات الإقليمية – أنموذجا –" *مذكرة ماستر* ، كلية الحقوق ، جامعة الجلفة ، ص108.

[38]– قانون البلدية 2011 السابق.

[39]– قانون الولاية رقم 12-07 ، سابق.

[40]– الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية والجماعات المحلية ، تاريخ التصفح :2017/11/03، الساعة :22:12 سا.
http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar.الجماعات-الإقليمية/جهاز-الاستثمار-المحلي/html

دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تفعيل المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات
– دراسة ميدانية لبعض المؤسسات الاقتصادية بولايتي سطيف وبرج بوعريريج –

The role of Human Resources Learning Strategy in activating corporate social responsibility- study of some economic institutions in the states of Setif and Burj Bou Arreridj –

بورغدة حسين
جامعة سطيف 01
immadmessaadi@yahoo.fr

مساعدية عماد
جامعة سطيف 01
bouraghda_hocine@yahoo.fr

Received: 02/11/2017 *Accepted: 06/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:
يعتبر المورد البشري أهم مورد في المؤسسة لذا يجب التعامل معه وفق منظور إستراتيجي لجعله أكثر استعدادا لمواجهة التغيرات الحاصلة في بيئة الأعمال، وتعتبر إستراتيجية التعلم من أهم الاستراتيجيات التي تتبعها المؤسسات لزيادة كفاءة مواردها البشرية وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ومنه تحقيق المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في المؤسسات الاقتصادية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات من خلال دراسة ميدانية قمنا بها على بعض المؤسسات الاقتصادية في ولايتي سطيف وبرج بوعريريج.

الكلمات المفتاحية: إستراتيجية التعلم، المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، أبعاد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات

Abstract :
The human resource most important resource in the organization so must be dealt with in accordance with the strategic perspective to make it more prepared to face the changes in the business environment changes, and is considered the learning strategy of the main strategies used by the institutions to increase the efficiency of human resources and to achieve economic, social and environmental objectives and from the achievement of corporate social responsibility, aims study was to investigate the role of human resources learning strategy in the economic enterprises in the achievement of corporate social responsibility through a field study we made some economic enterprises in the states of Setif, Bordj Bou Arreridj.

keywords: Learning strategy, corporate social responsibility, the dimensions of corporate social responsibility.

مقدمة

في ظل التغيرات والتحولات الكبرى التي تشهدها بيئة الأعمال في وقتنا الحاضر لم تعد هذه الأخيرة تعمل على تحقيق الأرباح فقط بل امتدت مسؤوليتها اتجاه موظفيها ومجتمعها وبيئتها التي تعمل فيها، ما يبرز مدى الحاجة إلى أن تكون قرارات المؤسسات موجهة بإطار أخلاقي يحد من الآثار السلبية التي تؤثر في محيطها الذي تعمل فيه وهذا ما يعرف بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة.

ويكتسي الدور الاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية متزايدة لأن فلسفة هذه المسؤولية مستمدة من طابعها الاختياري المرن والشامل، إلا أن نجاح قيام هذه المؤسسات بمسؤوليتها الاجتماعية يعتمد بشكل كبير على مواردها البشرية، وتعتبر إستراتيجية تدريب الموارد البشرية أحد التحديات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق المسؤولية الاجتماعية، لأن الاهتمام بالأفراد العاملين من ناحية زيادة مهارتهم وإثارة قدراتهم وكذا الاهتمام بالجوانب الاجتماعية في مجال العمل يعد ركيزة أساسية لزيادة قدراتها التنافسية وتعظيم أرباحها من خلال ما تساهم به في تطوير أداء العاملين وكذا تنمية كفاءاتهم وإكسابهم مهارات جديدة، لذا فإن العنصر البشري يعتبر الطرف الذي تبني عليه رهانات النجاح في أي مؤسسة، مما استوجب تسييره وتنميته وفق منظور استراتيجي وهذا لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وبالتالي تحقيق المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

أولا: الإطار العام لإستراتيجية تعلم الموارد البشرية

تعتبر إدارة الموارد البشرية من أهم إدارات المؤسسة، لذا فمن الضروري أن يكون تسيير هذه الموارد وتنميتها وفق منظور إستراتيجي لكي تتماشي مع ممارسات إستراتيجية المؤسسة العامة وظروفها ورسالتها، وعليه تسعى جل المؤسسات إلى تدريب وخلق ثقافة التعلم لدى مواردها البشرية وهذا وفق منظور إستراتيجي لتحقيق جملة من الأهداف التي تحقق لها الاستمرارية في بيئة الأعمال التي تتسم بالتغير المستمر وتحقيق أهداف المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

1- مفهوم إستراتيجية التعلم

إن مصطلح التعلم قد نشأ أساسا في علم النفس، ثم أنتقل إلى باقي العلوم الأخرى، حيث تطور مفهومه وفق نظريات وأسس تنظيرية مهدت لتبلوره ووصوله إلى المراحل الحالية، حيث أصبح من المواضيع التي تحظى باهتمام كل المؤسسات لمواجهة التحديات البيئية سريعة التغير ووضع الحلول وتحديد البدائل المتاحة للتحسين المستمر وتدعيم الإستراتيجية الكلية للمؤسسة، وعليه يمكن تعريف إستراتيجية التعلم كما يلي:

- يعرف قاموس كمبريدج " Cambridge dictionory " التعلم على أنه اكتساب المعرفة والمهارة في مجال معين، حيث يركز هذا التعريف على نتائج التعلم وليس على عملية التعلم[1].
- التعلم هو التغيير المتواصل والنسبي في سلوك الفرد اعتماد على حصيلة خبراته المتراكمة، وعليه نميز نوعين من التغير، الأول يحصل نتيجة النمو والتطور والتنشئة الطبيعية التي يمر بها الفرد، حيث أن مثل هذا التغير يأخذ مجاله كنتيجة للعلاقات والظروف غير الرسمية التي يمر بها الفرد والتغير الثاني هو نتيجة للجهود الرسمية التي يبذلها المجتمع[2].
- أما (senge Peter) فيفرق بين التعلم واستيعاب المعلومات، حيث يرى أن استيعاب المعلومات له صلة ضعيفة بالتعلم الحقيقي حيث يقول "إننا نعيد أنفسنا من خلال التعلم، ونصبح قادرين على فعل شيء لم نستطع فعله من قبل، ومن خلال التعلم نحن نوسع قدرتنا على الإبداع وعلى أن تكون جزء من عملية التجديد".

- ويعرف"Fleet" التعلم بأنه: عبارة عن خبرة مباشرة أو غير مباشرة تؤدى إلى تغيير نسبي أو دائم، يؤدي إلى حدوث تكرار سلوك معين للأفراد، فالتعلم أحد العمليات السلوكية المهمة التي تساهم في تشكيل السلوك الإنساني عند الفرد، من خلال توجيهه ضمن أطر محددة بعوامل وراثية أو مكتسبة.

مما سبق يمكن تعريف إستراتيجية التعلم على أنها مجموعة العمليات و الأنشطة المستمرة التي تهدف إلى إكساب الفرد المعارف والمهارات من خلال ما تعرض من تجارب حياتية بغية إحداث تغيير في سلوكه، فعملية التعلم تحدد التغيرات السلوكية التي تحدث للفرد نتيجة مروره بالتجربة والخبرة.

انطلاقا من التعاريف السابقة يمكن تشخيص أربع نقاط ترتكز عليها التعاريف المتعلقة بالتعلم وهي[3]:

- أن التعلم يتضمن التغير في السلوك وهذا التغير بالضرورة يجب أن يكون باتجاه تحسين السلوك؛
- أن التغير في السلوك يكون في حالة دائمة نسبيا حتى يمكن اعتباره تعلم؛
- ضرورة توفر شكل من أشكال الخبرة والتجربة المضافة للفرد حتى يمكن للتعلم أن يتحقق؛
- ضرورة ملازمة التجربة والخبرة لحالة التدعيم حتى يتحقق و يتعزز التعلم.

2-أهمية إستراتيجية التعلم

للتعلم أهمية كبيرة في المؤسسات حيث حدد الكبيسي أهم الخصائص التي تؤكد على ضرورة التعلم كما يلي:[4]

- إن أغلب المشكلات التي تعاني منها المؤسسات أو العاملين ترجع لمشاكل سابقة وعدم وضع حلول ناجعة لها؛
- إن أي تحسن أو تراجع في الأداء على المدى القصير سوف يؤدى إلى نتائج كبيرة على المدى الطويل سواء كان ايجابي أو سلبي؛
- اتخاذ أنصاف الحلول أو الحلول الوقتية يؤدى إلى إعادة المشاكل وعدم حلها بشكل نهائي؛
- التغيرات البسيطة والصغيرة حين تكون نابعة من رؤية شاملة ستقود إلى نتائج فاعلة أكثر من التغيرات الكبيرة؛
- القدرة على التكيف في ظل المتغيرات المتعاظمة والمنافسة الشرسة لا تتم إلا من خلال تصحيح الانحرافات والاستفادة من الأخطاء وزيادة درجة الانتباه في المنظمة.

3-مبادئ التعلم:

يوجد نوعان من المبادئ للتعلم هما[5]:

أ- المبادئ النفسية:

من بين المبادئ النفسية للتعلم نجد:

- من أهم خصائص الأفراد القدرة والقابلية على التعلم؛
- تعتبر قدرات الأفراد على التعلم متفاوتة، وهذا التفاوت يعود إلى الاختلاف في الميول، القدرات العقلية، الاتجاهات، القيم والعادات؛
- يعتبر التعلم عملية مشتركة بين المتعلم والمعلم، ويحدث التعلم بطريقة فعالة إذا لم يكن المتعلم في وضع المتلقي؛
- التعلم لا يقتصر على المعرفة الفنية المتخصصة، بل يتجاوزها إلى المهارات الاجتماعية المختلفة.

ب- المبادئ التنظيمية:

توجد مجموعة من المبادئ والاعتبارات التنظيمية المتعلقة بالتعلم وهي:

- يتعين على الإدارة معرفة الحاجات التنموية للأفراد وما هو وضع كل فرد قبل القيام بعملية تدريب الأفراد والعمل على تحفيزهم ؛
- أن يكون التعلم والتدريب مؤسسيا ومخططا وفق الحاجات والأهداف؛
- تهيئة المناخ التنظيمي الملائم من أجل إنجاح عملية التعلم؛
- يعتبر المدرب أحد الركائز الأساسية في إنجاح عملية التدريب من خلال الإلمام بمبادئ التعلم ومعرفة حاجات المتدربين؛
- ضرورة مشاركة الأفراد أثناء عملية التدريب حيث يكون لهم دور ايجابي في التعلم؛
- ضرورة التركيز على أي مستوى من الهيكل التنظيمي يكون التعلم.

4- أركان إستراتيجية التعلم.

لكي يكون التعلم ناجحا ويحقق ما تهدف إليه إستراتيجية تنمية الموارد البشرية في المؤسسة، لابد من قيامه على أركان أساسية هي[6]:

- تعليم الموارد البشرية نظام التفكير، بموجب هذا النظام يتعلم الفرد كيف يفكر في الأمور والمسائل بشكل صحيح وذلك عن طريق دراسة وتحليل مكوناتها، وإيجاد العلاقة القائمة بينها وفهمها بشكلها الصحيح؛
- تعليم الموارد البشرية كيف تستخدم قدراتها في عملية الإبداع وخلق أشياء جديدة؛
- تعليم الموارد البشرية الرؤية المشتركة للأمور، أي فهم الأمور العامة المشتركة مع الآخرين؛
- تعليم الموارد البشرية كيف تعمل ضمن فرق العمل، فيتعلم الفرد كيف يفكر مع الآخرين، وكيف يفهمهم وكيف يتعاون ويتناقش ويصل إلى حلول وأشياء جديدة مبتكرة معهم؛
- تعليم الموارد البشرية كيف تفهم الأشياء الجديدة وتدرك محتواها، وعدم الخوف منها، وعدم مقاومتها بل العكس تحديها؛
- تعليم الموارد البشرية كل جديد يحتاجونه في أعمالهم الحالية والمستقبلية، والابتعاد كل البعد عن تعليمهم الأشياء المتقادمة أو التي ليسوا بحاجة إليها، والتركيز على الأمور ذات الصلة المباشرة بمجالات أعمالهم؛
- أن تكون المادة التعليمة قابلة للتطبيق في الواقع العملي، أي ألا تكون مجرد نظريات وفرضيات لا يمكن للمتعلم أن ينقلها ويطبقها في الواقع؛
- إعطاء الوقت الكافي للمتعلم ليطبق ما تعلمه ويلمس التأثير الذي أحدثه تعليمه في رفع مستوى أداءه، والتأكد بعد ذلك من فاعلية تطبيق ما تعلمه، وبهذا الأسلوب الفعال العملي نضمن أن المتعلم لن ينسى ما تعلمه، فتعلم الأشياء عمليا يثبت المعلومات في الذهن، فعندما يتعلم الفرد قيادة سيارة، لن ينسى قيادتها ولوترك القيادة لفترة من الزمن؛
- يتوقف نجاح برامج تعلم الموارد البشرية وإلى حد كبير، على ما توفره المنظمة من دعم مادي ومعنوي، فعليها تهيئة المناخ المناسب وإتاحة الفرص للمتعلمين ومساعدتهم على تطبيق ما تعلموه.

يتضح مما تقدم أن التعلم الفعال يقوم على أركان متعددة إذا توفرت فيه حصلنا على فاعلية ونجاح في التدريب والتنمية، والشكل التالي يوضح ذلك.

شكل رقم (01): أركان التعلم

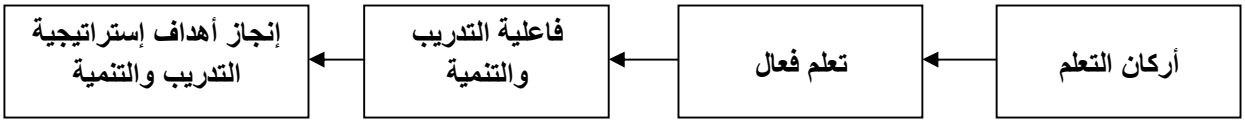

المصدر: عمر وصفي عقيلي، مصدر سابق، ص 449.

5- عناصر إستراتيجية التعلم، ومصادرها

إن حدوث عملية التعلم أمر في غاية التعقيد، فالتعلم لم يعد عملية بسيطة أساسها اكتساب المعلومات والمهارات، وإنما أبعد من ذلك فالتعلم عملية تتم وفق نسق معين ولها مبادئ وعناصر تحكمها وتتم وفق هرمية تبدأ من التعلم البسيط القائم على الاستنساخ وصولا إلى التعلم العميق الذي يؤدى إلى تكوين فهم خاص للفرد وبالتالي تغيير سلوكه[7].

1.5 عناصر إستراتيجية التعلم:

تعددت وتطورت النظريات والكتابات التي ارتبطت بالتعلم، واتفقت على ضرورة توفر أربعة عناصر لحدوث التعلم وهي[8]:

أ-الدوافع: يعتبر مفهوم الدوافع عنصرا رئيسيا وهاما لحدوث التعلم، وتعتمد الدوافع على حاجات وأهداف الأفراد وتعمل كمحرك لسلوكهم حيث تتشكل من عوامل داخلية غير مشبعة حول مثير ما، مثل حالة الحرمان التي يعيشها الفرد اتجاه شيء معين؛

ب-المنبهات (الايحاءات): تعتبر المنبهات الموجه الرئيسي لدوافع الأفراد، إذ يتعرض الأفراد لمنبهات ومثيرات وايحاءات عديدة من خلال البيئة التي يعيشون فيها، وتعمل هذه المنبهات على تهيئة الجو الملائم لحدوث الاستجابة السلوكية ولكي تستطيع المنبهات توجيه دوافع الأفراد يجب أن تتناسب مع توقعاتهم حتى تحدث الاستجابة المطلوبة؛

ت-الاستجابة: كيف تكون ردة فعل الأفراد اتجاه شيء معين؟ وحيث أن الأسلوب أو الطريقة التي يسلكها الفرد اتجاه دافع معين تشكل استجابته الفعلية، وبمجرد الاستجابة فإن الفرد سيتعلم، إذن الاستجابة هي تصرف وسلوك الفرد عن المنبه وبالتالي هناك ارتباط بين المنبه والاستجابة، فإذا حدث مثير ما في بيئة معينة فإنه سيصبح من المحتمل أن يتبعه استجابة، وقد تكون الاستجابة شفوية أو كتابية أو حركية؛

ث-التدعيم: إن عملية التدعيم تعمل على زيادة احتمال حدوث استجابة معينة في المستقبل نتيجة لعدة منبهات والتدعيم عبارة عن الأشياء والأحداث التي تساعد على الزيادة أو الإبقاء على قوة الاستجابة، ويعتبر مفهوم التدعيم من أهم المفاهيم السلوكية ويشير إلى نتائج مقوية للسلوك.

يستعمل الإداريون أربعة أساليب من التدعيم للتأثير في سلوك مرؤوسيهم وأحداث التعلم لديهم وهي:[9]

- **التدعيم الايجابي:** وهو عبارة عن مثير تنجم عنه زيادة في تكرار الاستجابة المرغوب فيها، فالإداري يستطيع تكرار سلوك معين للأفراد من خلال تقديم مكافأة مادية أو معنوية؛

- **التدعيم السلبي أو التجنب:** ويشير هذا المفهوم إلى تقوية السلوك المرغوب فيه والتخلص من السلوكيات غير المرغوب فيها، وهو عبارة عن مثير إذا توقفنا تقديمه للفرد أدى ذلك إلى زيادة تكرار الاستجابات المرغوب فيها، أي أن الاستجابة تزداد عندما نستبعد المثيرات غير المحببة للفرد، فالعامل الذي يحضر دائما متأخر إلى العمل ويلقى الانتقاد من المسؤول فإنه يأخذ بالحضور في الوقت المحدد حتى يوقف ذلك اللوم ويتجنب تلك الانتقادات؛

- **الإخماد أو الإطفاء:** وهو عدم التدخل بغرض إنقاص سلوك غير مرغوب فيه، فالاستجابة يجب أن تعزز من تكرارها، فإن لم تعزز فإنها تأخذ بالتضاؤل أو الخمود؛

- **العقاب:** ينتج عن العقاب إنهاء أو تقليل سلوك معين بسبب أن هذا السلوك يتبعه مثير لا يحبه الفرد، فالموظف الذي يغادر عمله قبل انتهاء الوقت الرسمي فإن رئيسه سيعاقبه من أجل تعديل أو تغيير سلوكه، وقد يكون العقاب ماديا أو معنويا، ومن خلال العقاب سيتعلم الموظف السلوك المرغوب فيه.

2.5 مصادر إستراتيجية التعلم:

للتعلم مصادر مختلفة يمكن تصنيفها ضمن صنفين: مصادر داخلية وأخرى خارجية. وفيما يلي عرض لبعض هذه المصادر:

1.2.5 مصادر التعلم الداخلية: يقصد بالتعلم من المصادر الداخلية قدرة المؤسسة على تطوير المعرفة من خلال المصادر الداخلية واستخدامها للتغيير التنظيمي ومن المصادر الداخلية نجد[10]:

أ. **التعلم بالخبرة:** يعني تراكم المعارف لدى المؤسسة من خلال التكرار، بمعنى من خلال سلسلة من الأخطاء والمحاولات التي تؤدى إلى التحسين المستمر للتطبيق.

ب. **التعلم بالتجربة:** يحدث عندما يغير الأفراد والمؤسسة ترجمة الواقع والإطار الإدراكي الذي من خلاله تتشكل استجاباتهم وأفعالهم بسبب المعرفة والمهارات المكتسبة عند التطبيق.

ت. **التجارب الفاشلة كمصدر للتعلم:** يحدث عند تعرض المؤسسة لتجربة فاشلة.

ث. **التعلم من الصراع:** يحدث في حالة وجود ثقافة تنظيمية تشجع على الحوار وتبادل الآراء، فإن الصراع قد يصبح مصدرا من مصادر التعلم التنظيمي لأن تبادل الآراء المؤدية للصراع يسمح بتبادل التجارب والنماذج الإدراكية وهذا ما يحدث تعلما.

2.2.5 مصادر التعلم الخارجية: يمكن التعلم من المحيط الخارجي، كأن تتعلم من مختلف المتعاملين معها كالمنافسين أو الزبائن أو الموردين، وفيما يلي بعض مصادر التعلم الخارجية:

أ. **التعلم بين المؤسسات:** يحدث عن طريق "التحالفات الإستراتيجية" التي تشجع على نقل المعارف والكفاءات فيما بين المؤسسات.

ب. التعلم من البيئة الخارجية: يحدث عند الفحص الدقيق للبيئة وفهمها لتكون جاهزة للفرص والتهديدات الجديدة، ومن مصادر المعلومات حول البيئة احتجاجات الزبائن، مقالات الصحافة، الدراسات التسويقية،... مما يفرض على المؤسسة البحث عن طرق تعلم للتكيف مع المحيط.

ثانيا: المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات ومظاهرها تجاه الموارد البشرية.

سنحاول التطرق في هذا العنصر إلى مفاهيم عامة حول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات وأبعادها ومظاهرها تجاه الموارد البشرية.

1- تعريف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات

تعددت التعاريف المقدمة للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، وعليه سنستعرض بعضها كما يلي:

تعرف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة على أنها الإدماج الطوعي للانشغالات الاجتماعية والايكولوجية للمؤسسات في أنشطتها التجارية وفي علاقاتها مع كل الأطراف ذات المصلحة الداخلية والخارجية (المساهمين، المستخدمين، الزبائن، الموردون، الجمعيات...)[11].

عرفها البنك الدولي على أنها " التزام أصحاب النشاطات التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل لتحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم التجارة والتنمية في آن واحد"[12].

وعليه يمكن تعريف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات على أنها التزام المؤسسات بتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتحقيق مكاسب تجاه مواردها البشرية العاملة والمجتمع، وهذا لضمان استمراريتها ونجاحها في ظل المنافسة الشديدة بين المؤسسات وبالتالي تحسين صورتها الخارجية.

تشمل المسؤولية الاجتماعية نشاطا مرتبطا ببعدين أحدهما داخلي يتمثل في إسهام المؤسسة في تطوير العاملين وتحسين حياتهم، والثاني خارجي يتمثل في مبادرات المؤسسات في التدخل لمعالجة المشاكل التي يعاني منها المجتمع.

مما سبق من تعاريف يمكن ملاحظة أنها تعطي نقاطا مشتركة تتمثل فيما يلي:[13]

- التزام المؤسسة بمسؤوليتها الاجتماعية هي الآلية التي من خلالها تساهم في تحقيق التنمية المستدامة؛
- الطابع "الطوعي والإرادي" الذي يميز التزام المؤسسة بمسؤوليتها الاجتماعية بحيث تصبح جزءا من ثقافة التسيير بها وليست نتيجة التزامات قانونية أو تعاقدية، هذا الالتزام الطوعي له قيمة معنوية تعود بالفائدة على المؤسسة خلال مدة زمنية معينة، بحيث تنتظر المؤسسة مقابلا يكون على شكل اعترافات بدورها الايجابي في المجتمع من قبل جميع الأطراف التي تتعامل معها؛
- الإجماع على الدور المهم الذي يمكن أن تلعبه المؤسسة في المجتمع بصفتها عضوا فيه؛
- الطابع "الدائم" الذي يؤكد على التزام المؤسسة، والذي يجعل من المسؤولية الاجتماعية أحد ركائز إستراتيجيتها، الأمر الذي يتطلب تغييرا في ثقافة التسيير بها؛
- عنصر "الشفافية" والذي يرتكز على جمع ونشر المعلومات داخل وخارج المؤسسة، مما يسمح بتوثيق وترسيم الممارسات الجيدة للمؤسسة وتتبع التطورات الحاصلة بها؛
- القدرة على إشراك أطراف أخرى تهتم بالمؤسسة وتتعامل معها، لأن المؤسسة ستصبح "مواطنة"، وبالتالي سترتبط بعلاقات عديدة مع أطراف المجتمع (المحيط) الذي تعمل فيه.

2- أهمية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات

إن وفاء المؤسسة بالمسؤولية الاجتماعية يحقق لها عدة مزايا وأهمها ما يلي:[14]

1.2 بالنسبة للمؤسسة:

- تحسين صورة المؤسسة في المجتمع وترسيخ المظهر الايجابي لدى العملاء والعاملين وأفراد المجتمع بصورة عامة خاصة إذا اعتبرنا أن المسؤولية الاجتماعية تمثل مبادرات طوعية للمؤسسة اتجاه أطراف متعددة ذات مصلحة مباشرة أو غير مباشرة من وجود المنظمة؛
- المسؤولية الاجتماعية تضفي تحسينا على مناخ العمل السائد في منظمة الأعمال وتؤدى إلى إشاعة التعاون والترابط بين مختلف الأطراف؛
- تمثل المسؤولية الاجتماعية تجاوبا فعالا مع التغيرات الحاصلة في حاجات المجتمع؛

2.2 بالنسبة للدولة:

- تخفيف الأعباء الاجتماعية التي تتحملها الدولة في سبيل أداء مهماتها وخدماتها الصحية والتعليمية والثقافية والاجتماعية الأخرى؛
- يؤدي الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية تعظيم عوائد الدولة بسبب وعي المنظمات بأهمية المساهمة العادلة والصحيحة في تحمل التكاليف الاجتماعية المختلفة؛
- المساهمة في التطور التكنولوجي والقضاء على البطالة وغيرها من المجالات التي تجد الدولة الحديثة نفسها غير قادرة على القيام بأعبائها جميعا بعيدا عن تحمل منظمات الأعمال الخاصة دورها في هذا الإطار.

3.2 بالنسبة للمجتمع:

- زيادة التكافل الاجتماعي بين مختلف شرائح المجتمع مع خلق شعور عالي بالانتماء من قبل الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة كالمعوقين وقليلي التأهيل والأقليات والمرأة وغيرهم؛
- الاستقرار الاجتماعي نتيجة لتوفر نوع من العدالة الاجتماعية وسيادة مبدأ تكافؤ الفرص الذي هو جوهر المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات؛
- ازدياد الوعي بأهمية الاندماج التام بين منظمات المجتمع المختلفة ومختلف الفئات ذات المصلحة؛
- زيادة التثقيف بالوعي الاجتماعي على مستوى الأفراد والمجموعات والمنظمات وهذا سيساهم بالاستقرار السياسي والشعور بالعدالة الاجتماعية؛

3- مظاهر المسؤولية الاجتماعية تجاه الموارد البشرية في المؤسسة.

يعتبر المورد البشري من أهم أصحاب المصلحة في المنظمات، لذلك فمن المهم أن يتم الحفاظ على كل المسؤوليات الاجتماعية تجاهه و تطويرها و تطبيقها بما يحقق علاقة قوية بين المنظمة و العاملين فيها، و من أهم ممارسات المسؤولية الاجتماعية تجاه الموارد البشرية ما يلي[15]:

- توفر المؤسسة الخدمات للعاملين كالنقل والإطعام والإسكان والخدمات الصحية؛
- العمل على اعتماد سياسة معينة في إدارة المنظمة لمشاركة العاملين في أرباح المنظمة؛
- من مسؤولية المؤسسة الاهتمام بتعويضات العاملين مقابل إصابات للعمل أو الأمراض المهنية؛
- تعمل المنظمة على تكريم وتحفيز الأفراد العاملين المتفوقين والمبدعين في العمل؛

- الحفاظ على الأفراد العاملين ومنع تسربهم لتقليل البطالة والحد من مشكلة الغياب؛
- العمل على رفع الروح المعنوية للعاملين وبث روح التعاون والدافع والحافز بينهم؛
- اعتماد سياسة إدارية تسمح للأفراد العاملين من المشاركة في عمليات صنع القرار؛
- إتاحة فرصة لتشغيل الشباب خاصة أولئك المتخرجين من المدارس المحلية والعمل على رفع قدراتهم ومساهمتهم في المجتمع؛
- التزام المنظمة بتطبيق القوانين والتعليمات الخاصة بالعمل وتنفيذها بعدالة على الأفراد العاملين وإقناعهم بذلك من خلال تفسير وتوضيح القوانين والتعليمات كونها تحقق مصالحهم.

وبشكل مفصل، فإن أبعاد المسؤولية الاجتماعية تجاه الموارد البشرية تظهر على مستوى كل نشاط من أنشطة إدارة الموارد البشرية كما يلي:

الاستقطاب:

يعرف الاستقطاب بأنه عملية تشير إلى ذلك النشاط الذي ينطوي على إيجاد عدد من المتقدمين المؤهلين، ليتم اختيار أفضلهم لشغل الوظيفة[16]، وعليه فعملية الاستقطاب تعد ركنا أساسيا من عمليات التوظيف، وتأخذ المسؤولية الاجتماعية في هذا النشاط عدة مظاهر من أهمها:

تأمين حقوق المتقدمين المرشحين للوظيفة من حيث: الإعلان عن الوظائف الشاغرة بشكل علني، النزاهة في الاختيار في إجراء المسابقات (البعد عن الرشاوى والوساطة واستغلال النفوذ)، قبول الشكاوي والطعون والتحقيق فيهما. كذلك يجب أن تتم مسابقات التوظيف على أسس علمية و موضوعية، و ليس بشكل عشوائي، كما يجب أن تستند عملية الاستقطاب إلى تحديد دقيق و موضوعي للاحتياجات من مختلف التخصصات لشغل وظائف حقيقية.

التدريب:

يمكن أن تجسد إدارة الموارد البشرية التزامها الأخلاقي والاجتماعي من خلال أنشطة التدريب المختلفة بحيث تنعكس هذه الأنشطة إيجابيا لصالح العاملين والمؤسسة والمجتمع، وفيما يلي ما يفترض أن يؤخذ بنظر الاعتبار في أنشطة التدريب والتطوير من جوانب اجتماعية وأخلاقية[17]:

هذا النشاط يمثل أحد الحقوق المهمة للعاملين في بعض مناصب المؤسسة وبذلك لا يمكن استبعاد البعض منها لأي سبب كان كالجنس و العرق و الدين والقومية وغيرها، وأن تعزز هذه الأنشطة تنمية المهارات وبناء القيادات المستقبلية التي تحتاجها المؤسسة ويحتاجها المجتمع أيضا، وبذلك ينظر المجتمع إلى المؤسسة كمركز معرفي يساهم في تطويره، وأن تكون أنشطة التدريب مدعمة للمسار الوظيفي محققة انسجاما لمصلحة العاملين والتوجهات التطويرية في المنظمة.

تقييم أداء العاملين:

تقييم أداء العاملين هي عملية قياس كفاءة الأداء الوظيفي الحالي للموظف، ويعتبر تقييم الأداء الوظيفي معيارا فرعيا من معايير إدارة الموارد البشرية[18]، إذن فتقييم أداء العاملين هو من صميم عمل إدارة الموارد البشرية ويترتب عليه أمور مهمة جدا تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية في هذا المجال وهي كما يلي:

الموضوعية و النزاهة في تقييم أداء العاملين، واستعمال معايير تقييم دقيقة، كما يجب أن تناط عملية التقييم لأشخاص من ذوى الخبرة والإدراك والاستقرار العاطفي والقدرة على التعامل مع الآخرين وأن يكون التقييم من قبل فريق عمل وليس من فرد واحد، وكذلك يجب أن ترتبط عملية التقييم بالإجراء الإداري و القانوني الموافق، ففي حالة الأداء الجيد يجب أن يحصل العامل على مكافأة بغرض تشجيعه، و في حال الأداء السلبي يمكن أن يتعرض العامل لعقاب بحسب درجة إهماله.

برامج تحسين الحياة المهنية:

برامج تحسين نوعية حياة العمل تتمثل في مجموعة كبيرة من الأنشطة التي تمارسها منظمات الأعمال بهدف تعزيز الكرامة الإنسانية والنمو والتقدم والازدهار للعاملين، من هذه الأنشطة ما يلي[19]:

جعل مكان العمل جذابا وإعطاء العمل معنى متجددا تقل فيه حالات الضغط النفسي و الجسدي و الإرهاق من خلال التركيز على البرامج والتقليل من الرتابة و الروتين ضمن أنشطة هذه البرامج التي تشمل أيضا إعادة تصميم العمل باستمرار و يشمل ذلك إثراء العمل و إغنائه، وأن هذه البرامج تساعد في خلق ثقافة تنظيمية قيمة و تعزز اتجاهات قيم مشتركة بحيث يصبح مكان العمل جذابا و مريحا،كما يجب أن تساهم هذه البرامج في التقليل من حدة انتشار الأمراض المهنية و أمراض العصر من خلال تعزيز الانسجام بين بيئة العمل و البيئة العامة و التركيز على متطلبات و معايير السلامة المهنية و الالتزام بالتشريعات الخاصة.

4- أبعاد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات

للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات أبعاد يمكن أن تدرس أو تقاس من خلالها، حيث يرى بعض الباحثين أن أبعاد المسؤولية الاجتماعية هي تقريبا نفس أبعاد التنمية المستدامة، في حين يرى آخرون أن أبعاد المسؤولية الاجتماعية هي الأبعاد الأربعة التي حددها الباحث كارول (Carroll).

حسب المنهج الذي أسسه الباحث (Carroll)، فالمسؤولية الاجتماعية يمكن أن تدرس في ظل أربعة أبعاد محددة وهي:[20]

1.4 البعد الاقتصادي Economic Dimension: ويستند إلى مبادئ المنافسة والتطور التكنولوجي حيث يشتمل على مجموعة من عناصر المسؤولية الاجتماعية يجب أن تأخذ في إطار احترام قواعد المنافسة العادلة والحرة والاستفادة التامة من التطور التكنولوجي وبما لا يلحق ضررا في المجتمع والبيئة.

2.4 البعد القانوني Legal Dimension: ويقوم هذا البعد على أساس مبادئ حماية البيئة والسلامة المهنية والعدالة وقوانين حماية المستهلك ويحتوى مجموعة كبيرة من العناصر يفترض أن تحترم من قبل المنظمات وبالشكل الذي يعزز ويساهم في الارتقاء بالعلاقة مع المستهلك والعاملين بمختلف أجناسهم وأعراقهم وأديانهم وكذلك منع الإضرار بالبيئة من خلال الاستخدام التعسفي للموارد أو التلوث الحاصل في الماء أو التربة.

3.4 البعد الأخلاقي Ethical Dimension: يستند إلى مبادئ ومعايير أخلاقية وكذلك إلى أعراف وقيم اجتماعية وفي إطارها توجد مؤشرات عديدة تندرج في إطار تكافؤ الفرص والتوظيف والجوانب الأخلاقية في الاستهلاك ومراعاة مبادئ حقوق الإنسان واحترام العادات والتقاليد السائدة في المجتمع وغيرها.

4.4 البعد الخيري Philanotrophic Dimension: ويرتبط بمبدأ تطوير نوعية الحياة بشكل عام وما يتفرع عن ذلك من عناصر ترتبط بالذوق العام ونوعية ما يتمتع به الفرد من غذاء وملابس ونقل وغيرها من جوانب أخرى.

الملاحظ أن (Carroll) وظف هذه الأبعاد بشكل هرمي متسلسل (Pyramid)، والشكل أدناه يوضح هرم (Carroll) للمسؤولية الاجتماعية[21].

شكل رقم(2): هرم (Carroll) للمسؤولية الاجتماعية.

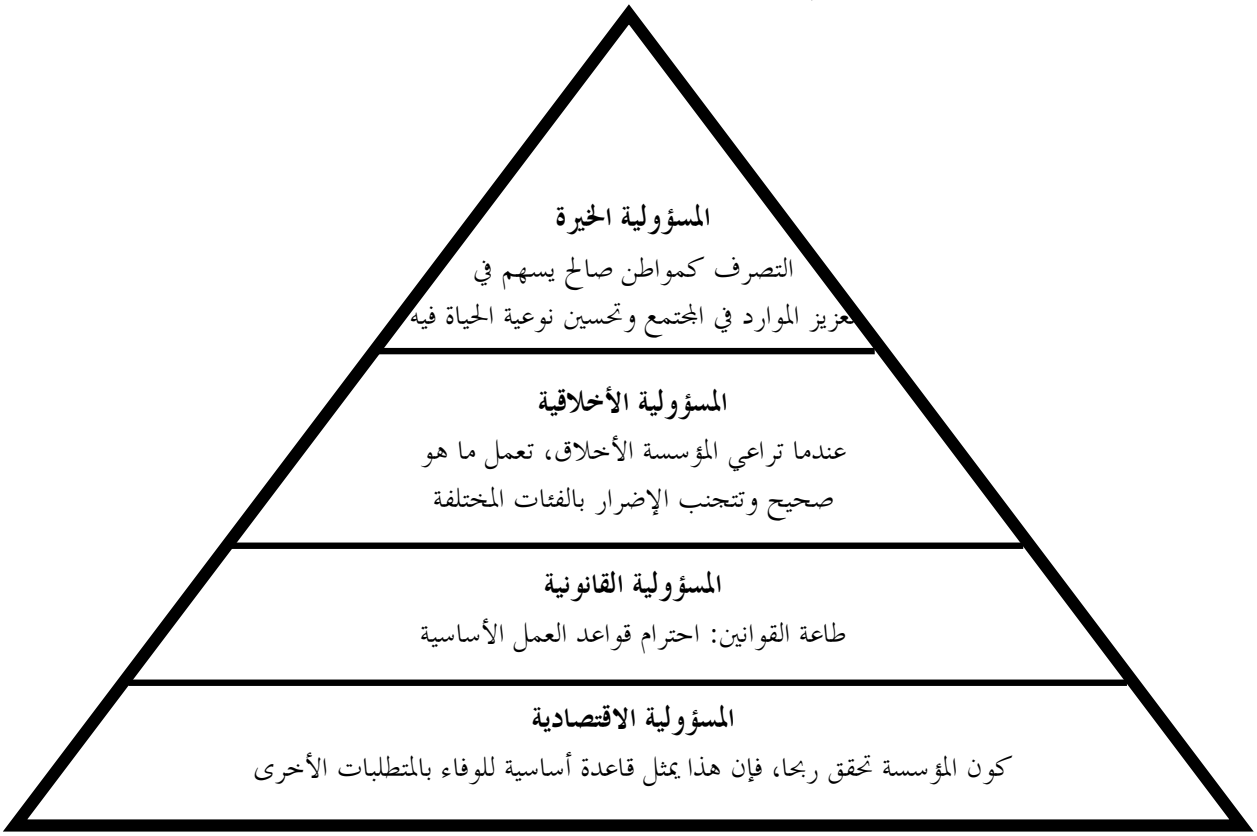

Source: André Sobczak, Nicolas Minvielle responsabilité global manager le développent durable et la responsabilité p 17. sociale des entreprise, magnard Vuibert, paris, 2011,

ثالثا: علاقة إستراتيجية تعلم الموارد البشرية بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

سنحاول أن نبرز دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات من خلال العناصر التالية:

1-دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تحقيق البعد الاقتصادي للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

انطلاقا من هذا سنحاول إبراز دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تحقيق البعد الاقتصادي للمسؤولية الاجتماعية اعتمادا على العناصر التالية: الإنتاجية، الميزة التنافسية والأداء المالي.

1-1 دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في زيادة إنتاجية المؤسسة.

تعرف الإنتاجية على أنها تلك العلاقة بين الموارد المستخدمة في العملية الإنتاجية لإنتاج سلعة أو خدمة وبين النواتج من تلك العملية الإنتاجية.[22] وتعرف كذلك بأنها النسبة بين المخرجات (السلع والخدمات) إلى المدخلات (الموارد المستخدمة)، فهي تعني مخرجات ساعة عمل الفرد.[23]

انطلاقا من هذه التعاريف يمكن تعريف الإنتاجية على أنها الاستخدام الكفء للمدخلات مما يسمح بالحصول على مخرجات بأقل تكلفة ممكنة مع ضمان الجودة والكمية.

حسب دراسة قام بها مجموعة من الباحثين في منظمة العمل الدولية عن العوامل التي تؤثر على الإنتاجية، والتي يجب أخذها بعين الاعتبار عند تحويل المدخلات إلى مخرجات، توصلت هذه الدراسة إلى أن هناك ثلاث مجموعات يمكن أن تؤثر على إنتاجية المؤسسات بصفة عامة هي: مجموعة العوامل البيئية المحيطة بالمؤسسة، مجموعة العناصر الفنية والتنظيمية (مناخ العمل) والموارد البشرية.

مما سبق يتضح أن زيادة إنتاجية المورد البشري لابد وأن يتم من خلال إتباع العديد من الإستراتيجيات والبرامج المتكاملة لتنمية مهارات وقدرات الموارد البشرية بها، ورفع درجة جودتهم، وتوفير المناخ المناسب الذي يساعد على تحسين مستوى أداءهم وزيادة إنتاجيتهم، فالمؤسسات تعمل على توفير برامج التدريب والتعلم لمواردها البشرية، فتحدد احتياجاتهم التدريبية والمواقع التي تتطلب لذلك، ثم تعمل على تحديد أهداف البرنامج التدريبي كما يلي:[24]

1. تدريب وتعليم العاملين في **قسم الإنتاج** على: تشغيل جميع الآلات الموجودة بالقسم، والإلمام بإجراءات وتواقيت صيانة جميع الآلات الموجودة بالقسم؛ وإنتاج عدد(س) وحدة من المنتج خلال (ص) من الوقت بدرجة خطأ لا يتجاوز (خ) وبالتالي تحسين الإنتاجية مقارنة بما كانت عليه السنة الماضية على سبيل المثال.
2. يجب تعليم **المهندسين** على: فك وتركيب جميع الأجهزة الموجودة بقسم الإنتاج خلال وقت قدره (ص) بدرجة إجادة قدرها(ج)؛ وتدريب العاملين على تشغيل جميع الآلات الموجودة بالقسم؛ وتأكيد الجودة وفحص الإنتاج الخارجي بمعدل (ل) وحدة خلال زمن قدره (ص) ساعة.

بعدها يتم الانتقال لمرحلة تصميم وتنفيذ البرنامج التدريبي من خلال تخطيط استخدام وتوزيع الموارد المتاحة، تخطيط وتنظيم البرامج التدريبية، تنظيم ساعات وموضوعات التدريب بالتفصيل...الخ،

2-1 دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تحقيق ميزة تنافسية للمؤسسة.

تطرق العديد من المفكرين والكتاب لمفهوم الميزة التنافسية وعليه سنحاول التطرق لبعض هذه التعاريف كما يلي:

تعرف الميزة التنافسية للمؤسسة على أنها القدرة على الاستغلال الأمثل لمواردها وخاصة البشرية منها، لصياغة وتطبيق السياسات والإستراتيجيات المناسبة التي تميزها عن بقية المؤسسات[25].

يعرف (M. Porter) الميزة التنافسية على أنها تنشأ أساسا من القيمة التي استطاعت مؤسسة ما أن تخلقها لزبائنها بحيث يمكن أن تأخذ شكل سعر أقل بالنسبة لأسعار المنافسين وبمنافع متساوية، أو بعرض منتجات مميزة تعوض الزيادة السعرية المعروضة[26].

تساهم إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة، وذلك بدعم كل من ميزة التكلفة الأقل أي الإنتاج بتكلفة أقل من المنافسين، وبميزة التميز لمنتجات المؤسسة عن منتجات المنافسين، كما يلي[27]:

- **ميزة التكلفة الأقل:**

تساهم إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في عدة جوانب لدعم الميزة التنافسية، نذكر منها:

-دعم قدرة المؤسسة على ضمان الفعالية في التقنية التي تتطلبها ميزة التكلفة الأقل، وذلك عن طريق مضاعفة كمية الإنتاج؛

-عن طريق إستراتيجية تعلم الموارد البشرية، تتمكن المؤسسة من خلق كفاءات تعمل على ضمان التدقيق والمحاسبة الفعالان، وبالتالي ضمان الجودة؛

-تساهم إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في التحكم في التكنولوجيا الرقمية الحديثة في مختلف المستويات الإدارية والتنفيذية، وهذا ما يساعد عادة بخلق إنتاج كبير ومستمر، وبالتالي خلق ميزة التكلفة الأقل؛

-المساهمة في تنمية الكفاءات التصورية لدى المدراء خصوصا، من شأنها أن تساعد في ترشيد القرارات القيادية الخاصة بتخفيض التكلفة.

- **ميزة التميز:**

تساهم إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في دعم ميزة التميز من عدة جوانب، نذكر منها:

-إن تعلم الموارد البشرية على التفاعل السريع، وعلى كل ما هو جديد يساهم في خلق ميزة التمييز، وبالتالي يصعب على المنافسين تقليد مثل هذه الميزة، وذلك بتبني تغيرات سريعة، وصعبة التحصيل من طرف المنافسين.

-إن تنمية الكفاءات التصويرية للموارد البشرية، والتي تعتمد على عنصر التخيل، والذي هو الرأسمال الرئيسي للفرد، قد يصل بالمؤسسة إلى الحصول على ميزة التميز.

-إن تعلم الموارد البشرية تعمل على التحسين المستمر لكفاءات الأفراد، وهذا ما يساهم في تحقيق ميزة تنافسية للمؤسسة، والعمل على الحفاظ عليها.

2- دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تحقيق البعد البيئي للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

سنحاول إبراز دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تحقيق البعد البيئي للمسؤولية الاجتماعية اعتمادا على العناصر التالية: التدريب البيئي، الإدارة البيئية:

2-1 إستراتيجية تعلم الموارد البشرية والتدريب البيئي.

يعرف التدريب البيئي على أنه إكساب الموارد البشرية المعارف والمهارات والاتجاهات البيئية السليمة التي تجعلهم قادرين على القيام بمهامهم بنجاح، والتعامل الصحيح مع البيئة.

مما سبق يتضح أن دور التدريب البيئي لا يقتصر على تنمية مهارات ومعارف الموارد البشرية بل يتعداها إلى مرحلة استثمار الطاقات التي يدخرونها والتي لم تجد طريقها للاستخدام الفعلي بعد، بالإضافة إلى تعديل السلوك وتطوير أساليب الأداء الايجابي نحو البيئة وتحسين فاعليته، وهذا من خلال التدريب النظري العملي

تسمح إستراتيجية تدريب الموارد البشرية في المؤسسة الاقتصادية بتنفيذ مجموعة من البرامج والدورات التدريبية للموارد البشرية بهدف تأهيلهم وتحسين أدائهم في المجالات البيئية ووضع المفاهيم والاتجاهات البيئية في الأنشطة والمجالات التي يعملون فيها، إضافة لتزويدهم بالأساليب الحديثة لإدارة المخلفات الصناعية، وتدريبهم على كيفية استعمال التكنولوجيا النظيفة على مستوى المؤسسة للحفاظ على البيئة والتقليل من التلوث، وعليه تعمل إستراتيجية تدريب الموارد البشرية على تنمية الوعي البيئي لدى الأفراد، ولفت اهتمامهم بالقضايا البيئية وتنمية الاتجاهات الايجابية نحو البيئة وبالتالي فهي تعمل على تحقيق البعد البيئي.

2-2 دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تبني المؤسسة للإدارة البيئية.

إن التزام المؤسسة بمسؤولياتها المجتمعية اتجاه المشكلات البيئية، وبطريقة تضمن لها الاستمرارية والفعالية يتطلب منها تبني نظام الإدارة البيئية لأنه يعتبر جانبا مهما من جوانب المسؤولية الاجتماعية، ذلك أن التجارب العملية للعديد من المؤسسات في هذا المجال

عكست الفوائد العديدة التي تعود على المؤسسات عندما تضع المشكلات البيئية ضمن أولوياتها الإستراتيجية. وعليه يمكن تعريف الإدارة البيئية كما يلي:

حسب الموسوعة الألمانية يمكن تعريف الإدارة البيئية على أنها "تنظيم في إطار المؤسسة يلتزم من خلاله جميع الأفراد تحقيق أهداف المؤسسة لحماية البيئة."

مما سبق يمكن تعريف الإدارة البيئية بأنها نشاط أو وظيفة داخل المؤسسة تهتم بالجوانب البيئية وتسعى باستمرار على تحسينها لتحقيق مكاسب داخلية وخارجية.

وعليه فالمؤسسة الاقتصادية مطالبة بتكوين وتدريب الأفراد العاملين لزيادة مهاراتهم في التعامل مع البيئة واتخاذ كافة التدابير اللازمة للمحافظة عليها، وفي هذا السياق تعمل إستراتيجية تنمية الموارد البشرية على ترسيخ ثقافة الوعي لدى الموارد البشرية العاملة من خلال النقاط التالية:[28]

- جعل البيئة أحد أسبقيات المؤسسة؛
- التركيز على الاهتمام بالإدارة البيئية الفعالة كأساس لديمومة المؤسسة؛
- الاهتمام بالإدارة البيئية جزء من عملية تطوير المنتج والعمليات التشغيلية والأنشطة الأخرى؛
- إن مفهوم التحسين المستمر يركز على أن المشاكل البيئية سوف يتم تقليصها، وأن المؤسسة تتعلم دائما من أخطائها وتعمل على منع حدوث نفس الأخطاء مستقبلا.

مما سبق يتضح أن إستراتيجية تعلم الموارد البشرية تسمح للمؤسسة بتحسين أداءها البيئي، وذلك من خلال البرامج التي تؤدى إلى زيادة مهارة العاملين وتكوين ثقافة بيئية داخل المؤسسة وكذا التأثير على المحيط العام داخل وخارج المؤسسة مما يعود بالفائدة على المؤسسة.

3- دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تحقيق البعد الاجتماعي للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات

3-1من خلال الحفاظ على صحة وسلامة العاملين.

تعرف الصحة والسلامة المهنية على أنها"تحقيق الأداء الآمن في بيئة العمل، والذي يضمن عدم وقوع الحوادث أو التقليل منها قدر الإمكان إلى المستوى الأدنى أثناء العمل، كما يجب تأمين بيئة عمل خالية من المؤثرات الضارة بالصحة المهنية للعاملين مثل: ملوثات الهواء، الضوضاء، الرطوبة...الخ".[29]

في إطار إستراتيجية تدريب الموارد البشرية تعمل المؤسسة على تدريب مواردها البشرية على إجراءات الصحة والسلامة المهنية وتوعيتهم بطبيعة المخاطر ونشر ثقافة للتعلم المستمر داخل المؤسسة، وذلك من خلال القيام بـــ:[30]

- تعليم العاملين على قواعد السلامة في استخدام المواد السامة والخطرة وطرق تخزينها ومعالجتها؛
- التحكم في مستوى الضوضاء والضجيج في أماكن العمل كأحد جوانب التلوث المؤثرة على العامل؛
- إقناع العاملين بأهمية المحافظة على النظافة سواء داخل محيط المؤسسة أو خارجها؛
- استحداث نظام للتعويضات عن الأضرار التي تحدث أثناء ممارسة العمل؛
- شراء الأجهزة والآلات التي تحقق السلامة المهنية.

ولتحقيق هذا الهدف يجب على المؤسسات وضع سياسة إدارية تصبح فيها مسألة حماية الموارد البشرية من الإصابات والأمراض المهنية من أهم مسؤولياتها، وهذا للحفاظ على الموارد البشرية العاملة وتقليل حوادث العمل وبالتالي تحقيق مسؤولية اجتماعية تجاه العاملين.

2-3 إستراتيجية تعلم الموارد البشرية والقيم الأخلاقية في المؤسسة.

تعرف أخلاقيات العمل حسب روبنز وديسنزو (Robbins and Decenzo) على أنها "مجموعة القواعد والمبادئ التي تحدد ما هو السلوك الصحيح أو السلوك الخاطئ وبالتالي فإن أخلاقيات العمل هي مجموعة المعايير والمبادئ التي تهيمن على السلوك الإداري والمتعلقة بما هو صحيح أو خطأ"، أما ايفانسيفج (Ivancevich) فيرى أن أخلاقيات العمل تمثل خطوطا توجيهية للمديرين في صنع القرار وإن أهميتها تزداد بالتناسب مع آثار ونتائج القرار[31].

إن قيم الموظف أو العامل شبيهة بقيم الموظفين أو العمال في نفس مجموعة العمل، وعلية يجب على المؤسسة أن تولي أهمية كبيرة للمساواة بين العمال والموظفين في حق التدريب وعدم تفضيل عامل أو موظف على آخر سواء من ناحية القرابة للمسؤولين أو من ناحية الجنس أو العرق أو غير ذلك، هذه المساواة تعزز القيم المشتركة بين العاملين في نفس مجموعة العمل مما يدفعهم للتفاعل بطرق إيجابية وبالتالي سيرتفع ويتحسن أداءهم وتحقق المؤسسة مسؤولية اجتماعية تجاههم كونها تراعي مبدأ مهم وهو مبدأ تكافؤ الفرص بين مواردها البشرية، وفي المقابل الموظفين والعمال الذين يرون أن هناك تمييز في حق التدريب في المؤسسة سيصبحون على خلاف مع مجموعة العمل وبالتالي يتصرفون بنحو مختلف ويؤدي هذا الشعور إلى الصراع، مما يقلل انجذاب العامل أو الموظف تجاه مجموعته وبالتالي يتدنى أداءه.

لذلك ينبغي على المؤسسات توضيح قيمها لمواردها البشرية وخاصة لمن يعملون في المستوى التنفيذي، لأن المشاكل المرتبطة بتدني الإنتاجية هي نتيجة لضعف الاتصالات فيما يخص توضيح قيم المؤسسة لمواردها البشرية.

رابعا: دراسة ميدانية لبعض المؤسسات الاقتصادية في ولايتي سطيف وبرج بوعريريج.

1. تقديم عينة الدراسة ونموذج الدراسة.

1.1 عينة الدراسة

تتمثل عينة الدراسة في مجموعة من المؤسسات الاقتصادية بولايتي سطيف وبرج بوعريريج، لقد تم اختيار المؤسسات التي نعتقد بأنها تتبنى نشاطات وبرامج مختلفة لتنمية مواردها البشرية وكذلك تستوفي أو تحاول الحصول على معياري ISO 14000 المتعلق بالحفاظ على البيئة و ISO 26000 المتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

لقد حاولنا توزيع 05 استمارات على إطارات كل مؤسسة وذلك حسب الهيكل التنظيمي للمؤسسات محل الدراسة، إلا أن بعض المؤسسات رفضت استلام العدد كاملا.

1-2 نموذج الدراسة.

انطلاقا من الدراسة النظرية تم صياغة النموذج كما هو موضح في الشكل أدناه.

المتغيـــر المستقـــــل **المتغيـــر التابـــع**

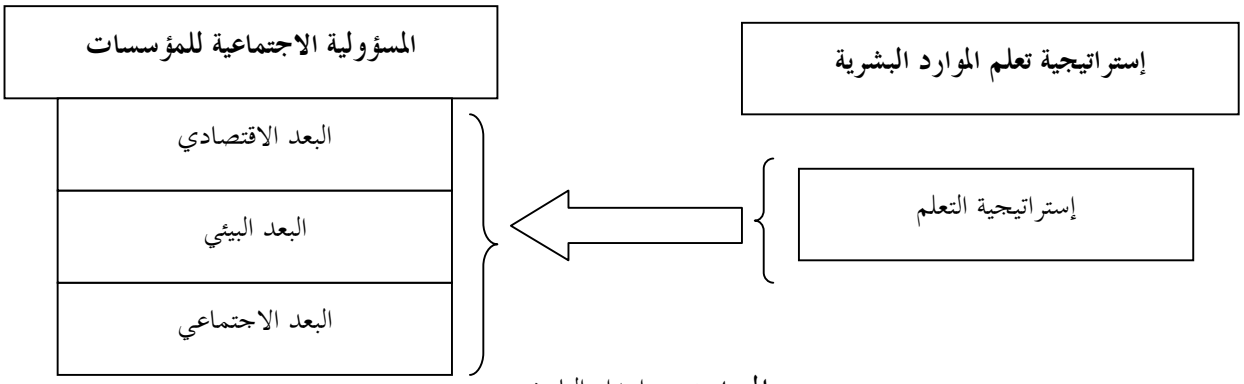

المصدر: من إعداد الباحثين.

2- عرض وتحليل البيانات واختبار الفرضيات

2-1 يتمثل الجزء الأول من الاستبيان في إستراتيجية تعلم الموارد البشرية.

مستوى إستراتيجية التعلم في المؤسسات محل الدراسة:

الرقم	إستراتيجية التدريب	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الفرضي	القرار
01	تمكن مؤسستكم الأفراد من الحصول على المعلومات التي يحتاجونها في أي وقت.	3.183	0.864	03	متوسط
02	تقوم مؤسستكم بعرض كل ما هو جديد في مجال العمل.	3.004	0.859		متوسط
03	يقوم الأفراد العاملين داخل مؤسستكم بجلسات دورية لتبادل المعارف.	2.737	1.167		متوسط
04	تكرار العمليات في مؤسستكم يساعد الأفراد على تأدية المهام بشكل أسرع.	3.737	1.078		قوي
05	في مؤسستكم يساعد الأفراد بعضهم بعضا على التعلم.	3.393	1.053		متوسط
06	في مؤسستكم يرى الأفراد أن الأخطاء هي فرص للتعلم.	3.245	0.924		متوسط
07	يسعى الفرد في مؤسستكم إلى تجديد مهاراته.	3.508	0.829		متوسط
08	تستفيد مؤسستكم من التجارب الناجحة للمؤسسات	3.000	1.154		متوسط
09	تستفيد مؤسستكم من التجارب الفاشلة للمؤسسات	2.924	1.062		متوسط
10	في مؤسستكم يقوم كل فرد بتزويد غيره بالنتيجة التي تحصل عليها.	3.021	0.567		متوسط
	المـــجموع: إستراتيجية التعلم	**3.114**	**0.595**		متوسط

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن قيمة المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد المؤسسات محل الدراسة حول مستوى إستراتيجية التعلم يقدر بـــ: 3.114 بانحراف معياري يقدر بـــ: 0.595، وهو أكبر من المتوسط الفرضي، وهذا ما يدل على أن مستوى إستراتيجية التعلم في المؤسسات محل الدراسة **متوسطة**.

2.2 عرض وتحليل بيانات الجزء الثاني.

يتمثل الجزء الثاني من الاستبيان في المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، والتي تشتمل على البعد الاقتصادي، البعد البيئي والبعد الاجتماعي.

1.2.2 مستوى البعد الاقتصادي للمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات محل الدراسة:

الرقم	البـــعد الاقتـــصادي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الفرضي	القرار
11	تسعى مؤسستكم إلى تقديم منتجات بأسعار منخفضة.	3.245	1.112	03	**متوسط**
12	تسعى مؤسستكم إلى تقديم منتجات متميزة.	3.997	0.902		**قوي**
13	تسعى مؤسستكم إلى الزيادة في إنتاجيتها عن طريق رفع كفاءة مواردها البشرية	3.639	0.966		**متوسط**
14	تهدف مؤسستكم إلى زيادة مبيعاتها من خلال الرفع في كفاءة مواردها البشرية.	3.573	0.990		**متوسط**
15	تسعى مؤسستكم إلى ترشيد استهلاك الموارد " مواد أولية، طاقة، ماء،...	3.377	1.157		**متوسط**
16	تسعى مؤسستكم إلى تحسين أدائها المالي.	4.245	0.869		**قوي**
	المـــجموع: البعد الاقتصادي	**3.654**	**0.783**		**قوي**

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن قيمة المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد المؤسسات محل الدراسة حول مستوى البعد الاقتصادي للمسؤولية الاجتماعية يقدر بـــ: 3.654 بانحراف معياري يقدر بـــ: 0.738، وهو أكبر من المتوسط الفرضي، وهذا ما يدل على أن مستوى البعد الاقتصادي للمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات محل الدراسة **قوي**.

2.2.2 مستوى البعد البيئي للمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات محل الدراسة:

الرقم	البـــــعد البيـــــئي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الفرضي	القرار
17	تركز مؤسستكم على التحسين المستمر للعمليات لتقليل معدلات التلوث.	3.121	0.855		**متوسط**
18	تسعى مؤسستكم لتقديم منتجات غير ضارة بالبيئة.	3.704	1.188		**قوي**
19	تلتزم مؤسستكم بالإجراءات الحكومية لحماية البيئة.	3.918	0.971		**قوي**
20	لمؤسستكم برامج لتحسين طرق معالجة النفايات.	3.147	1.327		**متوسط**
21	درجة نجاح مؤسستكم ترتبط بمحافظتها على الجانب البيئي إلى جانب الاقتصادي.	3.163	1.113		**متوسط**

22	تسعى مؤسستكم للتخفيض من استعمال المواد غير القابلة للتدوير.	3.114	1.126	03	**متوسط**
23	تضع مؤسستكم برامج خاصة للأفراد في كيفية التعامل مع المواد السامة وإدارة النفايات.	3.016	1.072		**متوسط**
24	تهتم مؤسستكم بالنفقات الموجهة للبحث والتطوير في مجال البيئة.	2.301	1.080		**ضعيف**
	المـــجموع: البعد البيئي	**3.336**	**0.901**		**متوسط**

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن قيمة المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد المؤسسات محل الدراسة حول مستوى البعد البيئي للمسؤولية الاجتماعية يقدر بـــ: 3.336 بانحراف معياري يقدر بـــ: 0.901، وهو أكبر من المتوسط الفرضي، وهذا ما يدل على أن مستوى البعد البيئي للمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات محل الدراسة **متوسط**.

3.2.2 مستوى البعد الاجتماعي للمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات محل الدراسة:

الرقم	البعد الاجتماعي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الفرضي	القرار
25	تلتزم مؤسستكم بمبدأ تكافؤ الفرص بين جميع العاملين.	3.132	1.012	03	**متوسط**
26	تقوم مؤسستكم باحترام جميع العمال دون تمييز.	3.163	1.331		**متوسط**
27	تعمل مؤسستكم على مكافحة الممارسات غير الأخلاقية في العمل.	3.803	1.092		**قوي**
28	تركز مؤسستكم على التقليل من حوادث العمل.	4.000	0.930		**قوي**
29	تهتم مؤسستكم بشراء اللوازم التي تحقق السلامة المهنية.	3.868	0.903		**قوي**
30	توفر مؤسستكم الرعاية الطبية للعاملين.	3.950	0.864		**قوي**
31	تقوم مؤسستكم بدراسات لتحسين ظروف العمل.	3.082	1.129		**متوسط**
32	تهتم مؤسستكم بمعرفة مدى رضا العمال عن العمل.	2.149	1.191		**ضعيف**
	المـــجموع: البعد الاجتماعي	**3.215**	**0.755**		**متوسط**

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن قيمة المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد المؤسسات محل الدراسة حول مستوى البعد الاجتماعي للمسؤولية الاجتماعية يقدر بـــ: 3.215 بانحراف معياري يقدر بـــ: 0.755، وهو أكبر من المتوسط الفرضي، وهذا ما يدل على أن مستوى البعد الاجتماعي للمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات محل الدراسة **متوسط**.

3. العلاقة بين إستراتيجية تعلم الموارد البشرية والمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

سنقوم باختبار العلاقة بين إستراتيجية تعلم الموارد البشرية وتحقيق المسؤولية الاجتماعية، وذلك من خلال تحليل معامل الارتباط عند مستوى الثقة المعتمد كما يلي:

العلاقة بين إستراتيجية تعلم الموارد البشرية والمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

	إستراتيجية تعلم الموارد البشرية	قيمة الارتباط	مستوى الدلالة	القرار
المسؤولية الاجتماعية	البعد الاقتصادي	6450.	000.0	دال
	البعد البيئي	6560.	000.0	دال
	البعد الاجتماعي	0.676	000.0	دال

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن قيم معامل الارتباط بين إستراتيجية تعلم الموارد البشرية والبعد الاقتصادي للمسؤولية الاجتماعية في مجملها متوسطة وتقدر بـــ:0.645 وهي قيمة دالة عند مستوى الخطأ 0.05 بمستوى دلالة قدره 0,000.

وهذا يعني أنه كلما تبنت المؤسسات إستراتيجية تعلم الموارد البشرية، كلما كانت لها مقدرة عالية على تحقيق البعد الاقتصادي للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

كما نلاحظ أن قيم معامل الارتباط بين إستراتيجية تعلم الموارد البشرية والبعد البيئي للمسؤولية الاجتماعية ففي مجملها متوسطة وتقدر بـــ:**0.656** وهي قيمة دالة عند مستوى الخطأ 0,05 بمستوى دلالة قدره 0,000.

وهذا يعني أنه كلما تبنت المؤسسات إستراتيجية تعلم الموارد البشرية، كلما كانت لها مقدرة عالية على تحقيق البعد البيئي للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

نلاحظ كذلك أن قيم معامل الارتباط بين إستراتيجية تعلم الموارد البشرية والبعد الاجتماعي للمسؤولية الاجتماعية ففي مجملها متوسطة وتقدر بـــ:**0.676** وهي قيمة دالة عند مستوى الخطأ 0.05 بمستوى دلالة قدره 0.000.

وهذا يعني أنه كلما تبنت المؤسسات إستراتيجية تعلم الموارد البشرية، كلما كانت لها مقدرة عالية على تحقيق البعد الاجتماعي للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

مما سبق يمكن القول أنه **توجد علاقة ارتباط دالة ومتوسطة بين إستراتيجية تعلم الموارد البشرية والمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات محل الدراسة.**

4. النتائج العامة للدراسة.

بعد عرض وتحليل بيانات الدراسة الميدانية، توصلت الدراسة إلى جملة من الحقائق المتعلقة بإستراتيجية تعلم الموارد البشرية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، والتي يمكن عرضها فيما يلي:

- تتوفر في أغلبية المؤسسات محل الدراسة خطة سنوية لتدريب الموارد البشرية وبيئة مشجعة على خلق ثقافة للتعلم، وهذا من شأنه أن يرفع من كفاءة تعلم الموارد البشرية؛

- عدم اهتمام المؤسسات محل الدراسة بالبحث والتطوير، الأمر الذي يتطلب من المؤسسات وضع إستراتيجيات واضحة تدعم هذه الوظيفة سواء بمحاكاة الإنتاج وتقليد ما تم التوصل إليه من طرف مؤسسات أجنبية، مما يسمح لها بالتجديد المستمر للعمليات وبالتالي تصبح إستراتيجية تعلم الموارد البشرية عملية مستمرة؛
- هناك اعتماد كبير من قبل المؤسسات محل الدراسة على التدريب التقليدي، أي التدريب على الآلات الجديدة وكيفية استخدامها؛
- هناك أولويات بالنسبة للمؤسسات محل الدراسة، فالبعد الاقتصادي هو بعد إستراتيجي، يليه البعد الاجتماعي والبيئي؛
- تعمل جل المؤسسات محل الدراسة على التقليل من حوادث العمل، وذلك بإتباع جملة من الإجراءات والتعليمات لتوعية الأفراد، وكذا تحسين بيئة العمل داخل الورشات وخارجها؛
- غياب دراسات لمعرفة رضا العاملين عن العمل في أغلبية المؤسسات، هذا ما يعود بالسلب على هذه المؤسسات؛
- هناك ضعف في طرق معالجة النفايات في المؤسسات محل الدراسة، فالكثير من المؤسسات يلجأ إما لبيعها أو التخلص منها عن طريق رميها خارج محيط المؤسسة؛

خاتمة

من خلال دراستنا حول دور إستراتيجية تعلم الموارد البشرية والمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، اتضح لنا مدى أهمية تعامل المؤسسات الاقتصادية مع مواردها البشرية من منظور استراتيجي، وأن الموارد البشرية في المؤسسة هي مفتاح النجاح لتحقيق أهداف الربحية، البقاء، والنمو، وهذا لما لها من دور في تحقيق الجوانب الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للمؤسسات.

لذا يجب على المؤسسات الاقتصادية محل الدراسة الاهتمام بمواردها البشرية والعمل على تنميتها بإتباع استراتيجيات مختلفة، وتهيئتها وجعلها أكثر استعدادا لمواجهة أي تغير في بيئة الأعمال، وكذا خلق ثقافة للتعلم داخل المؤسسات وتوفير بيئة عمل مناسبة وملائمة تساعد على أداء الأعمال، كما تبين لنا من خلال الدراسة التطبيقية أن مستوى إستراتيجية تعلم الموارد البشرية في المؤسسات محل الدراسة متوسط، لذا يجب على المؤسسات تحسين هذا المستوى، وذلك بالعمل على رفع مستوى الفرد عن طريق تنميته بإتباع مجموعة من البرامج التدريبية والتعليمية، وهذا وفق منظور إستراتيجي.

في الأخير نؤكد على أن لإستراتيجية تعلم الموارد البشرية دورا في تحقيق المسؤولية الاجتماعية على مستوى المؤسسات محل الدراسة، ومنه يمكننا القول أن لإستراتيجية تعلم الموارد البشرية دور في تحقيق المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الاقتصادية.

الاحالات والمراجع:

[1] - Kate wodford, Guy jackson, Cambridge advanced learner's dictionary, cambridge university press, 2003. Available at : dictionary. Cambridge.org.

[2]– جنيفر جوي وآخرون، تنمية الموارد البشرية، ترجمة علاء أحمد إصلاح، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، مصر، 2008، ص 152.

[3]– شوقي ناجي جواد، السلوك التنظيمي في منظمات الأعمال، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 122.

[4]– عامر خصير الكبيسي، إدارة المعرفة وتطوير المنظمات، دار الاسكندرية، مصر، 2004، ص ص 100-101.

[5]– محمد سلمان العميان، السلوك التنظيمي في منظمات الأعمال، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004، ص 142.

[6]– عمر وصفي عقيلي، إدارة الموارد البشرية المعاصرة بعد إستراتيجي، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2005، ص ص 449-448.

[7]– نجم عبود نجم، إدارة المعرفة: المفاهيم والاستراتيجيات والعمليات، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص 254.

[8]– راوية حسن، السلوك التنظيمي المعاصر، الدار الجامعية الاسكندرية، 2004، ص ص 78-79.

[9]– راوية حسن، مرجع السابق، ص ص 82،83.

[10]– خديجة بلموهوب، دور التعلم التنظيمي في تحسين أداء المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستير، تخصص الإدارة الإستراتيجية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 01، 2012، ص ص 16-21.

[11] - Michel Barabel, Olivier Meire, la gestion internationale des ressources humaines, Dunod, Paris,2008,P 108.

12 - www.wikibidia.org أطلع عليه بتاريخ 2016/08/14 على الساعة 45: 13.

[13]- ضيافي نوال، المسؤولية الاجتماعية والموارد البشرية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير،تخصص تسيير الموارد البشرية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2010، ص 23.

[14]– طاهر محسن الغالبي، صالح مهدي العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال (الأعمال والمجتمع)، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع،عمان، الأردن، 2005، ص ص 52-53.

[15]– ليث سعد الله حسين، ريم سعد الجميل، المسؤولية الاجتماعية تجاه العاملين و انعكاسها على أخلاقيات العمل، المؤتمر العلمي الثالث تحت عنوان "إدارة منظمات الأعمال: التحديات العالمية المعاصرة"، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، الأردن، 27 – 29 نيسان 2009، ص. ص 12-13.

[16]– يوسف حجيم الطائي، مؤيد عبد الحسن الفضل، إدارة الموارد البشرية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 186.

[17]– وهيبة مقدم، وهيبة مقدم، سياسات و برامج المسؤولية الاجتماعية تجاه الموارد البشرية في منظمات الأعمال، الملتقى الدولي الخامس حول رأس المال الفكري في منظمات الأعمال العربية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الشلف، 14/13 ديسمبر، الجزائر،2011، ص 11.

[18]– حسونة فيصل، إدارة الموارد البشرية، الطبعة الثانية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 44.

[19]– طاهر محسن الغالبي، صالح مهدي العامري، مرجع سابق، ص ص 269- 270.

[20]– طاهر محسن الغالبي، صالح مهدي العامري، مرجع سابق، ص 65.

[21] André Sobczak, Nicolas Minvielle responsabilité global manager le développent durable et la responsabilité sociale des entreprise, magnard Vuibert, paris, 2011, p 17.

[22]- Vincent Planchu et Nacereddine Sadi, Mesure et amélioration des performance industrielles, Tome 2, Office des publications universitaires, Paris, France, 2006, P 84.

[23]- على السلمي، إدارة الأفراد والكفاءة الإنتاجية، دار غريب للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1992، ص 20.

[24]– ديفيد أوسبورن، تدريب الموظفين لرفع كفاءة الأداء، مجلة خلاصات كتب المدير ورجل الأعمال، إصدار الشركة العربية للإعلام العلمي،العدد الرابع عشر، القاهرة، مصر، 1998، ص 06.

[25]– بن سعيد خديجة، دور الاستغلال الأمثل لرأس المال البشري في تحقيق ميزة تنافسية مستدامة للمنظمة، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول رأس المال الفكري في منظمات الأعمال العربية في الاقتصاديات الحديثة، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 13.14 ديسمبر 2011، ص2.

[26] - Michael Porter, L'Avantage concurentiel, Paris, France, Dunod, 2000, P08.

[27]– أبو القاسم حمدي، تنمية كفاءات الأفراد ودورها في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسات، مذكرة ماجستير تخصص إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص ص 143- 144.

[28]– سراج وهيبة، إستراتيجية تنمية الموارد البشرية كمدخل لتحسين الأداء المستدام في المؤسسة الاقتصادية، دراسة حالة شركة تصنيع اللواحق الصناعية والصحية بعين الكبيرة سطيف، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2012، ص 141.

[29]– زكريا طاحون، السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل، شركة ناس للطباعة، مصر، 2006، ص 18.

[30]– زيد منير عبوي، إدارة الموارد البشرية، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص 193.

[31]– نجم عبود نجم، أخلاقيات الإدارة ومسؤوليات الأعمال في شركات الأعمال، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 17.

ردع الجريمة البيئية وفقا للقانون الجزائري

Deterrence of environmental crime in Algerian law

مريم عطوي
جامعة سطيف2
meatouimeriem@hotmail.com

Received: 03/11/2017 *Accepted: 11/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

اعتمد المشرع سياسة جنائية بسيطة في مجال الحد من الجريمة البيئية، لا تتوافق مع درجة الخطر الذي ترتبه الأفعال المرتكبة في حق البيئة وأمن المجتمع، فنجد أنه لم يخرج من التصنيف التقليدي للجرائم،أما فيما يخص مسؤولية الشخص المعنوي فنجد أنه أصاب في الأخذ بازدواجية المسؤولية للشخص الطبيعي والمعنوي، رغم أنه استثنى الشخص المعنوي الخاضع للقانون العام، و لم يراع في العقوبات المفروضة على الشخص المعنوي خصوصية الجريمة البيئية والأضرار المترتبة عنها، و لم يأخذ بنظام التشريع الموحد في مجال البيئة حيث ظلت القوانين المتعلقة بالبيئة متفرقة بين القوانين والمراسيم العديدة والمتنوعة، لذلك على المشرع السعي إلى اعتماد سياسة جنائية أكثر تطورا في ميدان حماية البيئة، واستحداث حلول قانونية أكثر ملاءمة للمشاكل المطروحة في مجال حماية البيئة.

الكلمات المفتاحية: الحماية الجنائية ، الجريمة البيئية، المسؤولية الجزائية، السياسة الجنائية، الجزاء .

Abstract:

The Algerian legislator has adopted a simple criminal policy concerning the limitation of environmental crime, which does not suit the degree of risk resulting from acts committed against the environment and the society security, he did not go very far from the classification of traditional crimes, and as far as the responsibility of legal person the legislator managed to take a double responsibility natural person and moral, although it has excluded the public moral person, and it does not take into consideration the sanctions imposed on the legal person the specificity of the environmental crime and the damage caused by, it did not take into account the unified environmental legislation, since the laws relating to it are scattered among other laws and decrees.

So the legislator must adopt a more modern penal policy in matters of environmental protection and updated legal solutions appropriate to the resolution of its problems.

Keywords: criminal protection, environmental crime, criminal responsibility, criminal policy, sanction.

تمهيد:

شغف الانسان في التقدم العلمي وتحقيق الرفاهية جعله يفسد الكثير من عناصر البيئة عبر قرون طويلة إلا أن الأمر بلغ منتهاه في العقود الأخيرة تحديدا، الأمر الذي جعل المشرعين في مختلف الدول ينتبهون إلى خطورة ترك هذا الأمر بلا ضابط فسخرت الجهود للمحافظة على عناصر البيئة ومحاولة التقليل من التلوث الذي يصيبها حتى تظل الحياة صالحة للأجيال الحالية والقادمة، من خلال تهيئة نظام قانوني كفيل بحماية البيئة والحد من التلوث.

لكن كثيرا ما ترتكب سلوكات تحدث تغييرا في خواص البيئة بطريقة ارادية أو غير ارادية مباشرة أو غير مباشرة تؤدي إلى الاضرار بالبيئة مخالفة التكليف الذي يفرضه المشرع لحماية البيئة وهاته السلوكات تعرف بالجرائم البيئية، هذا يستوجب اعتماد المشرع نظام جزائي للحفاظ على البيئة من هاته السلوكات.

وقصد دراسة هذا الموضوع ارتأينا أن ننطلق من **الإشكالية** التالية:

ماهي الآليات المعتمدة من طرف المشرع الجزائري في ردع الجرائم البيئية ؟

أولا: سياسة التجريم في الجريمة البيئية

تهدف السياسات البيئية إلى حماية البيئة والحفاظ عليها. ولا سبيل الى تحقيق ذلك إلا من خلال تدعيم القوانين البيئية بالجزاءات القانونية لردع جرائم الاعتداء على البيئة. ونظرا لخصوصية الجريمة البيئية استلزم الأمر حماية إجرائية فعالة كفيلة بضبط كل مساس بالبيئة والتصدي لمرتكبي الجرائم منها ومعاينتها ومحاولة اثباتها، لهذا سنحدد الجانب العقابي لردع الجرائم البيئية وكذا الجانب الاجرائي لتتبع هاته الجرائم.

1. الجانب الاجرائي في ردع الجريمة البيئية

تعتبر آليات كشف ومتابعة الجريمة البيئية جزء من السياسة الجنائية المتبعة في مجال ردع الجرائم البيئية، إذ لا تكفي النصوص المجرمة وحدها إن لم يتم اكتشاف الجريمة لمباشرة الدعوى القضائية، لذا يظهر هنا دور المكلفين بمعاينة الجرائم قبل تحديد الوصف الجنائي لها وتوقيع العقوبة.

1.1صلاحيات الضبطية القضائية للبحث والتحري عن الجرائم البيئية:

تعود هذه الصلاحيات للشرطة القضائية وبعض الأعوان المخولين بموجب القوانين البيئية،ويتمتع رجال الشرطة القضائية بنفس المهام في مجال التحري والبحث المخولة لهم في باقي الجرائم، لذلك غالبا لا تتدخل الشرطة إلا إذا كانت الجريمة جد خطرة وذات آثار ظاهرة. أما اذا كانت الجرائم البيئية صعبة المعاينة وتتطلب اجراء عمليات تقنية وعلمية محددة، فإن المجال يفسح للمختصين والموظفين المؤهلين بموجب قوانين البيئة،لذلك مكنت مختلف القوانين المتعلقة بالبيئة صلاحيات الضبطية القضائية لموظفين بحكم عملهم يمكنهم ضبط ومعاينة الجرائم البيئية[1]، إذ يؤهل قانون الغابات رقم **84-12** الهيئة التقنية الغابية المتكونة من رؤساء الاقسام والمهندسين

والاعوان الفنيين والتقنيين المختصين في الغابات وحماية الأراضي واستصلاحها، للبحث والتحري ومعاينة مخالفات قانون الغابات، وكذا المادة **163** من قانون المياه[2] تمنح صلاحية معاينة المخالفات إلى المهندسين والتقنيين في الري و اعوان استغلال المحيطات، وكذا قانون حماية البيئة 03-10 المادة 11[3] منه تمنح مهمة البحث والمعاينة مخالفة أحكامه الى الموظفين والاعوان المذكورين في المادة 21 من قانون الاجراءات الجزائية .[4]

2.1 السلطات المخولة للموظفين في اطار البحث عن الجرائم البيئية :

يخولهم القانون صلاحيات هامة تمكنهم من كشف الجرائم واثباتها، ومن اهم هاته السلطات:

1.2.1 اجراء التحريات والبحث: تتمثل فيمايلي

- **الدخول للاماكن:**

يجوز للموظفين اجراء تحريات في الاماكن العامة، كالشوارع والمزارع والشواطئ العامة، وأخذ عينات من التربة أو الهواء أو الماء الموجود، للتحقق من مدى سلامتها وتطابقها مع المعايير التي يشترطها القانون ،غير أن هاته المعاينة لا تكفي لنسبة الجريمة لفاعل محددإذا لم تتوافر قرائن لذلك.

كما يجوز لهم الدخول إلى أماكن العمل المختلفة كالورشات بغير حاجة إلى نص القانون الصريح مادام القانون يمنحهم الحق في اثبات الجرائم المخالفة لأحكامه والقرارات المنفذة له.

وقد خول المرسوم التنفيذي رقم 93-160 المنظم للنفايات الصناعية السائلة، الحق لمفتش البيئة في الدخول الى التجهيزات الخاصة بالتصريف، عند ممارسة مهمة الرقابة بقصد التثبت من مخالفات قانون البيئة[5].

- **أخذ العينات:**

يقتضي اثبات جرائم التلوث التحقق من المواصفات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية والبكتريولوجية للمفرزات الصناعية، الأمر الذي لايتم إلا بأخذ عينات من المواد المستخدمة في العمليات الصناعية أو من المواد الناتجة عن هذه العمليات، سواء أكانت في حالة غازية، سائلة أو صلبة وتحليلها حسب المقاييس المعمول بها في مخابر معتمدة.

ومن بين القوانين البيئية التي تمنح بعض الموظفين سلطة أخذ العينات، المرسوم التنفيذي رقم 93-160 المادة 17 منه تنص على مايلي:" تشمل مراقبة التصريف، حسب الحالة فحصا للأماكن والقياسات والتحليلات في عين المكان وأخذ عينات للتحليل..."، وكذلك ما تنص عليه المادة 5 من المرسوم التنفيذي 93-165 المنظم لإفراز الملوثات في الجو من خضوع التجهيزات الثابتة لأخذ عينات دورية ومراقبات مباغتة من مفتش البيئة[6].

وتخضع عملية أخذ العينات لآجال وإجراءات يحددها التنظيم تتعلق بطرق أخذ العينة والمحافظة عليها وتحليلها، وبعد اجراء المعاينة أو أخذ العينات ووقوف المفتش على المخالفة يعد محضرا بالمخالفة ويسلمه للنيابة العامة.

2.2.1 اعداد محاضر ضبط الجرائم:

يتم من خلالها اثبات المخالفات المعاينة، ليس لها نموذج أو شكل معين موحد تستمد شرعيتها من ق إ ج، ولكي تكون هاته المحاضر صحيحة يجب أن تتضمن الشروط المنصوص عليها في المادة 214 ق إ ج [7] ، ولهاته المحاضر حجية في الاثبات وفقا لنص المادة 215 ق إ ج وكذا المادة 54 قانون 01-11 الصيد البحري، تختلف قوتها في الاثبات بحسب محررها فالمحاضر التي يعدها ضباط الشرطة لها قوة قانونية نسبية فهي استئناسة، أما المحاضر المحررة من ذو الاختصاص لها قوة اثبات قاضية بما تتضمنه من معلومات ما ام يتم الطعن فيها بالتزوير المادة 222 ق 01-10 المتعلق بالمناجم.

2. الجانب العقابي في ردع الجريمة البيئية

الجانب العقابي لسياسة التجريم في مجال البيئة يتضمن مجموع العقوبات التي فرضها المشرع على مرتكبيها.

1.2 التجريم في المجال البيئي:

لم تتضمن النصوص العقابية في التشريعات البيئية الجزائرية مسلكا متميزا عن المسلك المتبع ضمن مدونة قانون العقوبات، وهكذا وصفت الأفعال المجرمة بالمخالفات أو الجنح، وفي بعض الأحيان بالجنايات[8]، وهذا التقسيم الثلاثي نعثر عليه في التشريع الجزائري كما يلي:

1.1.2 الجنايات:

إن الجرائم التي تأخذ وصف الجنايات في القانون الجزائري نجدها متفرقة على مختلف الفروع القانونية سواء في قانون العقوبات أو القانون البحري أو قانون تسيير النفايات رقم 01-19[9]، ففي قانون العقوبات نجد المادة 87 مكرر[10]، جرمت كل إدخال لمواد سامة وتسريبها جوا أو في باطن الأرض أو القائها في المياه مما يسبب خطورة على صحة الانسان وعاقبت على هذا الفعل بعقوبة الإعدام، كما نصت المادة 87 مكرر 01 من قانون العقوبات كل فعل إرهابي أو تخريبي بهدف الاعتداء على المحيط أو إدخال مواد سامة أو تسريبها جوا أو في باطن الأرض أو القائها في المياه الإقليمية والتسبب في خطر على البيئة، وتؤثر في صحة الانسان والحيوان، وجعلت العقاب على هذه الجريمة هو الإعدام، وهي أقصى عقوبة يمكن أن يخضع لها من قام بتلويث البيئة بالكيفية التي اشارت اليها المادة المذكورة. أما في القانون البحري فنجد المشرع الجزائري في المادة 47 ، قد جعل من عقوبة الإعدام الجزء الاوفى لكل ربان سفينة جزائري أو أجنبي الذي يلقي عمدا نفايات مشعة في المياه الخاضعة للولاية القضائية الجزائرية ونصت المادة 66 من القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها على عقوبة السجن الذي تتراوح مدته ما بين 05 و08 سنوات، كل من استورد النفايات الخاصة الخطرة أو صدرها، أو عمل على عبورها مخالفا بذلك أحكام هذا القانون.

2.1.2 الجنح والمخالفات:

إذ نجد الجنح والمخالفات ورد النص عليها في مختلف القوانين منها ما سيتم توضيحه من خلال ذكر عقوبة الحبس المقررة وفقا للقانون للجنح والمخالفات:

القانون رقم 01-91 المتعلق بتسيير النفايات لسنة 2001 والقانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة لسنة 2003[11]، بحيث عاقب المشرع الجزائري بالحبس من ستة أشهر06 إلى سنتين 02 كل من قام بتسليم أو عمل على تسليم نفايات خاصة خطرة بغرض معالجتها الى شخص غير مستغل لمنشأة غير مرخص لها بمعالجة هذا النوع من النفايات، وضاعف العقاب في حالة العود.

وفي حالة قيام الجاني بارتكاب جريمة إيداع النفايات الخطرة، أو رميها، أو طمرها أو غمرها أو اهمالها في مواقع غير مخصصة لذلك فإن العقاب الذي يترل به هو الحبس من سنة إلى ثلاث سنوات.

وفي حالة عدم التزام مستغل المنشأة الخاصة بمعالجة النفايات التي المهي استغلالها او أغلقت نهائيا بإعادة تأهيل الموقع إلى حالته الأصلية أو إلى الحالة التي حددتها السلطة، أو عدم الالتزام بضمان مراقبة الموقع خلال المدة المحددة في وثيقة التبليغ بإنهاء الاستغلال بغرض تفادي أي مساس بالصحة العمومية أو البيئة، فإن الجزاء الجنائي المترتب عن كل ذلك هو الحبس من 6 أشهر إلى 18 شهرا. وإذا عاود الجاني ارتكاب نفس الأفعال المشار إليها أعلاه، فإن العقوبات تضاعف عليه.

2.2 الجزاءات الجنائية للجرائم البيئية

الجزاء الجنائي هو الأثر القانوني العام الذي يرتبه المشرع على ارتكاب الجريمة ويحكم به القاضي عند تقرير مسؤولية المجرم. يأخذ الجزاء الجنائي صورتين العقوبات الأصلية والتكميلية وتدبير الأمن.

1.2.2 العقوبات الأصلية والتكميلية كجزاء للجريمة البيئية:

العقوبات الاصلية وهي الجزاء الاساسي للجريمة التي اقرها القانون، تتمثل في العقوبات الأصلية منها الماسة بالنفس ومنها السالبة للحرية والمالية وقد وظف المشرع هاته العقوبات كما يلي:

- **العقوبات الأصلية عن الجرائم البيئية:**
  - **عقوبة الاعدام في الجريمة البيئية:**

نظرا لجسامة بعض نتائج الافعال المجرمة نصت بعض القوانين على الاعدام كعقوبة لبعض الجرائم البيئية التي تسبب خطورة على حياة البشر وأمن المجتمع[12] منها المواد 87 مكرر من ق ع، المادة 47 من القانون البحري.

  - **العقوبات السالبة للحرية في الجرائم البيئية:**

وقد اعتمد عقوبات متفاوتة ومتعددة تبعا للجريمة المرتكبة وتدرج في ذلك بين السجن والحبس كا يلي:

- **الحالة الاولى:** يبين فيها المشرع الحدين الأقصى والأدنى للعقوبة، ومن ذلك ما نصت عليه كعقوبة السجن المادة 4/396 من قانون العقوبات بعقوبة السجن من 10إلى 20 سنة، أو نص المادة 66 من قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات وازالتها بنصه على عقوبة من 5 إلى 8 سنوات. كما نجد عقوبة الحبس في المادة 64 من قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات وازالتها

ومراقبتها التي تعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة ... كل من قام بإيداع النفايات الخاصة الخطرة...في مواقع غير مخصصة لهذا الغرض.

المادة 941 من القانون البحري 98-05 المؤرخ في 1998/06/25 بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وغرامة من... كل من ألقى مواد كيماوية أو نفايات سامة وألقى مواد تفسد البيئة البحرية في مياه الميناء.

وكذلك ما نصت عليه المادة 60 من قانون 01-19 والتي تعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر و/ أو غرامة من... مع مضاعفة العقوبة في حالة العود كل من أعاد استعمال مخلفات المواد الكيماوية لاحتواء مواد غذائية مباشرة.

- **الحالة الثانية:** ينص على العقوبة السالبة للحرية كعقوبة في صورتها المشددة فقط، عندما يكون الجرم في حالة العود، مثال المادة 84 من قانون حماية البيئة 03-10 التي تنص على:" يعاقب بغرامة من... كل شخص خالف أحكام المادة 47 من هذا القانون وتسبب في تلوث جوي وفي حالة العود يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة..."
- **الحالة الثالثة:** يحدد المشرع في هذه الحالة مدة لعقوبة الحبس المقررة للجريمة بصورة محددة لا سلطة للقاضي في تقديرها، مثل نص المادة 100 من القانون المتعلق بحماية البيئة رقم 03-10 التي تعاقب بالحبس لمدة سنتين وبغرامة قدرها 5000 دج كل من رمى أو أفرغ أو ترك تسربا في المياه السطحية أو الجوفية لمادة يتسبب مفعولها أو تفاعلها في الإضرار ولو مؤقتا بصحة الإنسان أو النبات أو الحيوان..."

وكذلك الحال ما نصت عليه المادة 38 من القانون 88-07 المتعلق بالوقاية الصحية والأمن وطب العمل[13]، في حالة مخالفة قواد النظافة وشروط الوقاية الصحية الضرورية لصحة العمال وأمنهم لاسيما حمايتهم من الغبار، تصريف المياه القذرة، الفضلات أو الدخان والأبخرة الخطيرة والغازات السامة والضجيج بغرامة من... دون الاخلال بالعقوبات المهنية وفي حالة العود يعاقب المخالف بالحبس لمدة ثلاث أشهر على الأقل.

بالنسبة للعقوبات المقررة عن الأضرار الناجمة عن التلوث، فإنها لا تتناسب والضرر اللاحق بالمصلحة العامة والخاصة التي تشكل الجريم البيئية اعتداء عليها.

- **العقوبات المالية كجزاء عن الجريمة البيئة:**

بالنسبة للغرامة فان تحديدها يكون بطريقتين:

- **الطريقة الأولى:** يضع المشرع حدين لعقوبة الغرامة، حد أدنى وحد أقصى، كما هو الحال في المادة 84 من قانون حماية البيئة رقم 03-10 التي تعاقب كل من يخالف أحكام المادة 47 من هذا القانون وتسبب في احداث تلوث جوي بغرامة من 5000 إلى 1500 دج.
- **الطريقة الثانية:** نص المشرع على قيمة ثابتة للغرامة، كما هو الحال في نص المادة 100 من قانون حماية البيئة 03-10[14]، التي تعاقب بالحبس من سنتين وبغرامة قدرها 5000 دج، وكأن المشرع لم يترك للقاضي أي مجال لتقدير العقوبة.

يتبين من النصوص أن الغرامات المقررة على الملوث الصناعي ضعيفة نوعا ما، فالغرامات تقل بكثير عن التكاليف التي قد يتكبدها الصناعي لدرء التلوث، مما يجعلها بمثابة رخصة تجيز للمنشآت تلويث البيئة، لان دفع الغرامة أيسر من اتخاذ الاحتياطات والتقيد بالاشتراطات التي تنص عليها القوانين واللوائح البيئية.[15]

- **العقوبات التكميلية كجزاء عن الجريمة البيئية:**

إلى جانب هاته العقوبات الأصلية قد يحكم القاضي بعقوبات تكميلية من مصادرة لملكية الأموال والاشياء ذات الصلة بالجريمة [16]وقد تبنى المشرع نظام المصادرة الجوازي في كل الجرائم البيئية[17]، وكذا نشر الحكم الذي يهدف الى التشهير بسمعة ومكانة مرتكب الجريمة وتحذير الكافة من أفعاله وسلوكاته لكن هذا الجزاء كان منصوص عليه قبل التعديل[18]لكنه ألغي رغم أهميته خصوصا بالنسبة للشخص المعنوي لما يسببه له من زعزعة وفقدان ثقة المتعاملين معه وما يترتب عنه من خسائر مادية، غلق المنشأة المخالفة لأحكام التشريعات البيئية بصفة مؤقتة أو دائمة.

2.2.2 التدابير الاحترازية في الجرائم البيئية:

تحقق هدفا وقائيا من الجريمة، خاصة إذا تبين أن نشاط الجاني على درجة عالية من الخطورة، أو أنه دأب على انتهاك أو مخالفة أحكام التنظيمات البيئية، حينئذ يكون في تجريده من مقومات نشاطه ما يحمل معنى الجزاء من ناحية ويحقق الوقاية والمنع من ناحية أخرى.

ومن بين التدابير الاحترازية اختار المشرع المنع من استعمال المنشآت كجزاء لارتكاب أفعال التلوث، حيث أجاز للقاضي في المادة 85 من قانون حماية البيئة أن يحكم بمنع استعمال المنشآت أو أي عقار أو منقول آخر يكون مصدرا للتلوث الجوي، حتى إتمام انجاز الأشغال والترميمات المحكوم بها لإزالة التلوث.

ثانيا: المسؤولية الجزائية عن الجرائم البيئية

تضمنت التشريعات البيئية أحكام للتصدي إلى مخالفة الالتزامات والواجبات المتعلقة بحماية البيئة وتستوجب مساءلة المخالف وهي المسؤولية عن الاضرار البيئية ومن بين هذه المسؤوليات المسؤولية الجنائية.

- **قيام المسؤولية الجزائية عن الجرائم البيئية**

المسؤولية الجنائية وهي التزام مرتكب الجرائم بنتائج أفعاله سواء كان شخص طبيعي أو معنوي، وبما أن السلوك الاجرامي البيئي للشخص الطبيعي ليس له مميزات خاصة تختلف عن السلوك الاجرامي التقليدي، من حيث طبيعة الشخص الطبيعي ونوعية السلوك المرتكب، فلا حاجة للتعرض له ضمن هذا الاطار ونكتفي بالشخص المعنوي، الذي أصبح مسؤول جزائيا في اغلب التشريعات، وذلك لتعاظم دور المؤسسات في الحياة الاجتماعية والاقتصادية للأفراد،وكذا الضرر الذي تخلفه بيئيا.

1. أساس قيام مسؤولية الشخص المعنوي عن الجرائم البيئية

جاء قانون البيئة 03-10 بتجريم الشخص المعنوي الخاص والعام وذلك أن الأمر يتعلق بالاضرار بالبيئة كنتيجة واقعة، ولأن الأشخاص المعنوية في مجال البيئة كثيرة ومتنوعة فإن القانون استطاع أن يصنف الجانب الأكبر منها ويخضعها لتنظيم واحد ليسهل بذلك مراقبتها وأعطيت لها تسمية المنشأة المصنفة.[19]

أما فيما يخص الشركات الأجنبية التي تمارس نشاطات ملوثة للبيئة فهناك حالتين، الأولى وهي الشركات الاجنبية العاملة داخل الاقليم الجزائري، فهي تخضع لنظام المسؤولية الجزائية طبقا للقانون الجزائري مثلها مثل باقي المؤسسات الوطنية، وذلك نظرا لعدم ورود نص يخصها بالذكر. إضافة إلى أن القانون اعتبر تحقق أي عنصر من الركن المادي للجريمة هذه مرتكبة في الاقليم الجزائري المادة 586 قانون الاجراءات الجزائية[20]

أما الحالة الثانية فهي كون الشركة جزائرية وتقوم بأنشطة ملوثة للبيئة في اقليم دولة أخرى. فلم يرد النص الخاص بالبيئة يتيح التعامل مع هذه الحالة. لذلك تطبق القواعد العامة الواردة في قانون الاجراءات الجزائية[21]. فهناك من نادى بضرورة التصدي ومعاقبة السلوكات الغير مشروعة تجاه البيئة لهذه الشركات الوطنية التي تنشط في الخارج، نظرا لطابع البيئة التي تعتبر كيان واحد.وأي اعتداء على البيئة في منطقة ما هو اعتداء على البيئة العالمية ككل، وأيضا تطبيقا للمعاهدات الدولية البيئية التي تهدف في الأصل إلى ايجاد أرضية شراكة بين الدول من أجل العمل على حماية عناصر البيئة.

تبعا لتعديل قانون العقوبات والاجراءات الجزائية وارسائهما قواعد اجرائية وموضوعية لمساءلة الشخص المعنوي " ... يكون الشخص المعوي مسؤولا جزائيا عن الجرائم التي تؤتكب لحسابه من طرف أجهزته وممثليه الشرعيين عندما ينص القانون على ذلك."[22]، حيث أقر مسؤولية الشخص المعنوي عن الجرائم التي ترتكب لحسابه من طرف أجهزته وممثليه الشرعيين عندما ينص القانون على ذلك[23]، وكذلك أقر مسؤولية الشخص الطبيعي كفاعل أصلي أو كشريك في نفس الأفعال، أقرت مجموعة من النصوص صراحة مسؤولية الشخص المعنوي عن الجرائم البيئية، وكرس ذلك القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في المادة 18 منه " فمن يخضع لهذا القانون ...وبصفة عامة المنشآت التي يملكها شخص طبيعي أو معنوي، عمومي أو خاص التي قد تسبب أخطار، كما تضمن قانون النفايات معاقبة كل شخص طبيعي أو معنوي رفض استعمال نظام جمع النفايات وفرزها والموضوع تحت تصرفه من طرف الجماعات المحلية [24] القانون المتغلق بالمياه 05-12 كذلك أقر صراحة مسولية الشخص المعنوي.

إلا أن المشرع استثنى الأشخاص المعنوية الخاضعة للقانون العام من المساءلة الجنائية، وذلك من خلال المادة 51 مكرر فقد استثنى الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري و والمؤسسات العمومية ذات الصناعي والتجاري، والمؤسسات ذات الطابع العلمي الثقافي المهني، لكن لأجدر أن يعيد المشرع النظر في مسألة استبعاد الاشخاص المعنوية العامة من نطاق المساءلة الجنائية والأخذ بعين الاعتبار فكرة المساءلة الاشخاص المعنوية العامة في مجال تلويث البيئة لما يوفره من حماية أشمل.

2.1 شروط قيام المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي

لقيام المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي يجب ان يتوفر شرطين:

1.2.1 ارتكاب الجرم من الجرائم المنصوص عليها في قوانين البيئة

أن يرتكب الشخص المعنوي جريمة منصوص عنها في قانون العقوبات أو القوانين الخاصة.

الواجب ان يكون النص الجنائي المجرم للاعتداء واضح ودقيق لتسهيل مهمة القاضي في تحديد الجريمة والعقوبة المقررة لها، خاصة وأن النصوص البيئية متفرقة بين عدة لوائح وقوانين يصعب الالمام بها[25].

2.2.1 ارتكاب الجريمة من شخص له حق التعبير عن ارادة الشخص المعنوي

أخذ المشرع بالتحديد الضيق للاشخاص الطبيعية الذين يسأل الشخص المعنوي عنهم في المادة 51 مكرر من ق .ع وهم المشرفين والمسيرين المنشأة ويتوقف سير المنشأة بارادتهم.

كما اخذ المشرع بازدواجية المساءلة الجنائية للاشخاص الطبيعية والمعنوية المادة 2/51 " المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي لا تمنع مساءلة الشخص الطبيعي كفاعل أصلي أو شريك في نفس الأفعال، وهذا ما نصت عليه المادة 3/92 من قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة " عندما يكون المالك أو المستغل شخصا معنويا، تلقى المسؤولية المنصوص عليها في الفقرتين اعلاه على عاتق الشخص أو الاشخاص من الممثلين الشرعيين أو المسيرين الفاعلين الذين يتولون الاشراف أو الادارة، أو كل شخص آخر مفوض بذلك".

وتبني المشرع الجمع بين المسؤوليتن يوفر حماية أكبر وأشمل للبيئة، لتفادي افلات الجنات الحقيقيين من العقاب.

اعتبر الاستاذ تونسي أن تبني المسؤولية المفترضة في الجرائم البيئية من شأنه تعزيز الحماية البيئية وردع اصحاب المنشآت من ارتكاب جرائم بيئية وقيام هاته المسؤولية معلق على شرطين:

- وقوع الجريمة البيئية من الغير
- اسناد الخطأ الى الرئيس المباشر وهو خطأ مفترض من الرئيس، وليس على النيابة العامة اثباته، فيكون رئيس المشروع أو المصنع أو رب العمل ملتزم شخصيا بالحرص المستمر على تنفيذ القوانين والانظمة والتعليمات والبيانات الصحية والبيئية، ولا يغفى من المسؤولية الجزائية المفترضة ان هو فوض مهام الاشراف والمراقبة لشخص ذي سلطة.[26]

2. انتفاء المسؤولية عن الجرائم البيئية

تنتفي المسؤولية الجزائية متى توافرت شروط وأركان قواعد انتفاء المسؤولية المنصوص عليها وفقا لقانون لعقوبات المادة 39و40 منه: الفعل الذي يأمر به القاون، أو الفعب الذي يأذن به القانون أو الدفاع الشرعي، وكذا الاسباب المنصوص عليها في المواد 47،48،49 من قانون العقوبات من صغر سن، وجنون، واكراه.

إلى جانب هاته القواعد العامة لانتفاء المسؤولية توجد أسباب خاصة لانتفاء المسؤولية الجزائية عن الجريمة البيئية والمتمثلة في

2. **الضرورة والترخيص :**

نص المشرع على في المادة 81 من قانون 03-10 المتعلق بحماية التنوع البيولوجي: " كل من تخلى دون ضرورة عن حيوان داجن أو أليف..."

المادة 3/97 من قانون 03-10 تتحدث عن تدفق مواد تلوث البحر دفعت اليه ضرورة تفادي خطر جسيم وعاجل يهدد أمن السفن أو حياة البشر أو البيئة.

أما عن التراخيص فاذا تم الفعل استنادا الى اذن من جهة مختصة تسمح به، صار عندئذ مشروعا خارجا عن دائرة التجريم ومنها ما نصت عليه المواد التالي:

-المادة 2/82 من قانون 03-10 المتعلق بالحماية الجزائية للحيوان

-المادة 102 من قانون03-10 المتعلقة باستغلال منشأة مصنفة دون الحصول على ترخيص من الوزير المكلف بالبيئة والوزير المعني عندما تكون هذه الرخصة منصوصا عليها في التشريع المعمول به.

لا يكون لهذا الترخيص معنى لو لم ينص عليه في نص التجريم حتى يكون كافيا لنفي المسؤوليةالجنائية،ويكون محدد من حيث الجهة المسؤولة عن منحه وشروط ذلك والفترة، ولهذا فالترخيص يجب أن يكون:

- **سابق على النشاط:**

الحصول على الترخيص قبل ممارسة النشاط المشكل لجريمة في حد ذاته.

- **الفترة محددة :**

فتنقضي صلاحية الترخيص بصدور قانون جديد يلغي الترخيص القديم أو ينص على تجديده، أو اداريا عن طريق سحبه أو تعليقه من قبل الجهات الادارية المختصة، أو قضائيا عن طريق الغائه من طرف الجهات المانحة.[27]

2.2 الجهل أو الغلط في القانون:

تعد قاعدة افتراض العلم بالقانون وعدم الاعتذار بجهله أو فهمه على نحو مغاير لارادة المشرع.

ظهرت مسألة قبول الجهل والغلط في النصوص الجزائية البيئية باعتبارها استثناء وخروج عن القواعد العامة في القانون العام، اذ ان افتراض العلم بالقانون البيئي أصبح متعذرا وصعبا الى حد كبير ويعود ذلك للاسباب التالية:

- كثرة القوانين البيئية وتشعبها وسرعة تغيرها وتعديلها بشكل لا يتيسر للكثير من العلم بها.
- الطبيعة الخاصة والمستحدثة لقوانين حماية البيئة والتي تجعل للنص الجنائي دورا مهما في هذه الجرائم اعتماد على وجوب توفر الركن الشرعي.
- عتماد القوانين على اسلوب التفويض التشريعي عل الاوامر والمراسيم والقرارات مما ادى الى اتساع نطاق التشريع البيئي.

- ان اغلب نصوص حماية البيئة تعتمد صياغة فنية معقدة مما يجعلها صعبة الفهم للقاضي الجنائي عند تطبيقه للقانون وتبدو أصعب بالنسبة للرجل العادي الذي يستحيل عليه فهم والمام بكل النصوص.

المشرع الجزائري لم يوضح موقفه بشكل صريح حول مسالة الغلط أو الجهل بالنصوص البيئية، والتزم الصمت ولذلك يتعين الرجوع للقواعد العامة والتي كرس المؤسس من خلالها قاعدة عدم جواز الاعتذار بالغلط أو الجهل بالقانون[28]

الاعفاء التشريعي المؤقت عن بعض الجرائم البيئية يضع المشرع في حالات معينة آجال ومهل استثنائية يعفي فيها القائم بالأفعال المجرمة من المسؤولية وذلك لظروف اقتصادية وتنموية معينة، بغرض تمكين المنشأة من التكيف مع التدابير التشريعية والتنظيمية الجديدة.

خاتمة:

من خلال هذه الدراسة نجمل ما تم التوصل إليه من **نتائج** في مايلي:

الجريمة البيئية ماهي إلا سلوك ايجابي أو سلبي سواء كان عمديا أو غير عمدي يصدر عن شخص طبيعي أو معنوي يضر أو فيه خطر على أحد عناصر البيئة، وتدخل القانون الجنا\ي أمر حتمي وضروري لدرء العتداء على البيئة بمختلف صوره .

- لم يكتفي المشرع بتصنيف الجرائم الماسة بالبيئة بين جنحة ومخالفة، بل اضفى الافعال ولخطورتها على البيئة وأمن المجتمع وصف الجنايات.
- أخذ المشرع بالعقوبات الماسة بالنفس على الجرائم البيئية ما من شأنه ردع مرتكبي الجرائم البيئية و لم يكتفي بالغرامات.
- الجزاء الجنائي المطبق على الاشخاص المعنوية – والتي تعتبر من الفاعلين الاساسيين في الجرائم الماسة بالبيئة– لا يتناسب مع طبيعة المنشآت والاشخاص المعنوية الخاصة، فبالنسبة للغرامات المفروضة عليه لا تتناسب والضرر من جهة كما لا تكلف المنشأة أكثر مما تتكلفه لو أنها التزمت اعداد المنشأة بطريقة تمنع وقوع الضرر، أما باقي العقوبات فلا تعدو أن تكون جزاءات ادارية.
- اعتماد المشرع الحضر النسبي حيث لا يمنع نشاطا ما إلا بالقدر الذي يحافظ على المنظومة البيئية والموارد الطبيعية، دون تثبيط النشاط بل تنظيمه فقط.
- اعتماد أسلوب المصادرة لكن بصفة جوازية وهذا من شأنه تحقيق ردع أقل مما لو أنه اعتمد المصادرة الالزامية .
- لم يأخذ المشرع بالغلط والجهل بالقانون في الجرائم البيئية، رغم كثرة القوانين وتعذر الالمام والاحاطة بها ، وهذا من شأنه ضان عدم التهرب من المسؤولية عن الجرائم البيئية.
- أخذ المشرع بازدواجية المساءلة للشخص الطبيعي والشخص المعنوي عن الجرائم المرتكبة من الشخص المعنوي، والجمع بين المسؤوليتين يوفر حماية أكبر أشمل للبيئة لتفادي افلات الجنات الحقيقيين من العقاب.
- استثنى المشرع الأشخاص المعنوية الخاضعة للقانون العام من المساءلة الجنائية والأجدر أن يعيد النظر في ذلك.

وعلى ضوء هذه النتائج نشير إلى **الاقتراحات** التالية:

- إعادة النظر في العقوبات المنصوص عليها بالنسبة للأشخاص المعنوية بما يتناسب وطبيعة الأضرار المرتكبة من طرفها سواء المالية أو العقوبات الأخرى واعتماد عقوبات أشد مثل الحل للمنشآت المصنفة أو الاشخاص المعنوية، وهذا بناء على دراسات علمية وتقنية.
- إعادة النظر في نظام المصادرة الجوازية، فالمصادرة الالزامية تحقق ردع أكبر من الجوازية.

الاحالات والمراجع:

[1] الصالح بوغرارة، الصالح بوغرارة، مدى فعالية المسؤولية الجزائية عن جرائم التلوث الصناعي، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئي،كليةالحقوقوالعلوم السياسية جامعة بن خلـــدون تيارت الجزائر، العدد الثالث، ص.151.

[2] انظر المادة 163 من قانون 05-12 المتعلق بالمياه، المرجع السابق.

[3] المادة 11 من قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة، المرجع السابق.

[4] انظر المادة 21 من القانون رقم 17-07 مـــؤرخ 27 مارس سنة 2017 يعدل ويتمم الأمـــر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية. الجريـــدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية العدد20 لسنة 2017 .

[5] المادة 15 و16 من المرسوم التنفيذي 93-160 المؤرخ في 10 يوليو 1993، **ينظم النفايات الصناعية السائلة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 46** لسنة 1993.

[6] المرسوم 96-60 المؤرخ في27 يناير 1996، **يتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 7** لسنة 1996.

[7] انظر المادة 214 من قانون 17-07 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المرجع السابق.

[8] لحمر نجوى، الحماية الجنائية للبيئة، مذكرة ماجستير تخصص قانون العقوبات والعلوم الجنائية، جامعة منتوري قسنطينة،2011-2012، ص.119.

[9] قانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وازالتها، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 77** لسنة 2001.

[10] قانون 15-19 المؤرخ في 30 ديسمبر **يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو 1966 والمتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطيـــة الشعبية العدد 71** لسنة 2015.

[11] قانون 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003، **يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 4** لسنة 2003.

[12] تونسي صينة، الجريمة البيئية على ضوء القانون الجزائري، مذكرة ماجستير تخصص قانون البيئة والعمران، جامعة الجزائر1، 2013-2014، ص.78.

[13] القانون 88-07 المؤرخ في 27 يناير 1988، **يتعلق بالوقاية الصحية والأمن وطب العمل، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 4** لسنة 1988.

[15] الصالح بوغرارة، مدى فعالية المسؤولية الجزائية عن جرائم التلوث الصناعي، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئي،كليةالحقوقوالعلوم السياسية جامعة بن خلدون تيارت الجزائـــر، العدد الثالث، ص.147.

[16] انظر المادة 82 قانون 01-11 المؤرخ في: 03 يوليو 2001 ،**يتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات.، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 36** لسنة 2001 والمادة 170 قانون 05-12 المؤرخ في: 04 غشت 2005 ، **يتعلق يتعلق بالمياه، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 60** لسنة 2005.

[17] تونسي صبرينة، المرجع السابق، ص.86 .

[18] انظر المادة 128 قانون 83-03 المؤرخ في 05 فيفري 1883، **يتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 6** لسنة 1983 الملغى بالقانون 03-10، المرجع السابق.

[19] لطالي مراد، الركن المادي وإشكالات تطبيقه في القانون الجزائري، مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير تخصص قانون البيئة، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية،2015-2016، ص.63.

[20] المادة 586 من قانون 17-07 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المرجع السابق

[21] المواد 530 وما يليها من قانون 17-07 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المرجع السابق.

[22] المادة 51 مكرر من قانون 15-19 المتضمن قانون العقوبات، المرجع السابق.

[23] المادة 18 من قانون 03-09 المؤرخ في 19 يوليو 2003، **يتضمن قمع جرائم مخالفة أحكام إتفاقية حظر إستحداث وإنتاج وتخزين وإستعمال الأسلحة الكيميائيـــة وتـــدمير تلـــك الأسلحة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 43** لسنة 2003.

24 المادة 56 من قانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وازالتها، المرجع السابق.

25 فرقان معمر، المسؤولية الجزائية عن الجرائم البيئية، ص175، مقال متوفر على الرابط التالي: http://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/141/1/1/6771 ،اطلع عليه بتاريخ:2017/05/21

25 حسونة عبد الغني،الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة لنيل الدكتوراه علوم تخصص قانون أعمال، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012-2013، ص.118.

26 فرقان معمر، المسؤولية الجزائية عن الجرائم البيئية، ص175، مقال متوفر على الرابط التالي: http://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/141/1/1/6771 ،اطلع عليه بتاريخ:2017/05/21

27 حسونة عبد الغني،الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة لنيل الدكتوراه علوم تخصص قانون أعمال، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012-2013، ص.118.

[28] المادة 74 قانون 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016، **يتضمن التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 14** لسنة 2016.

دور إدارة المعرفة في تحقيق التنمية المستدامة

The role of business management in achieving sustainable development

هاشيم مريم نبيلة

المركز الجامعي مغنية (تلمسان)

meryem.hachim@yahoo.fr

Received: 02/12/2017 *Accepted: 23/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

اعتمد المشرع سياسة جنائية بسيطة في مجال الحد من الجريمة البيئية، لا تتوافق مع درجة الخطر الذي ترتبه الأفعال المرتكبة في حق البيئة وأمن المجتمع، فنجد أنه لم يخرج من التصنيف التقليدي للجرائم،أما فيما يخص مسؤولية الشخص المعنوي فنجد أنه أصاب في الأخذ بازدواجية المسؤولية للشخص الطبيعي والمعنوي، رغم أنه استثنى الشخص المعنوي الخاضع للقانون العام، ولم يراع في العقوبات المفروضة على الشخص المعنوي خصوصية الجريمة البيئية والأضرار المترتبة عنها، ولم يأخذ بنظام التشريع الموحد في مجال البيئة حيث ظلت القوانين المتعلقة بالبيئة متفرقة بين القوانين والمراسيم العديدة والمتنوعة، لذلك على المشرع السعي إلى اعتماد سياسة جنائية أكثر تطورا في ميدان حماية البيئة، واستحداث حلول قانونية أكثر ملاءمة للمشاكل المطروحة في مجال حماية البيئة.

الكلمات المفتاحية: الحماية الجنائية ، الجريمة البيئية، المسؤولية الجزائية، السياسة الجنائية، الجزاء .

Résumé :

Les organisations d'affaire dans le monde passent par divers changements successifs et continuels, où la gestion des connaissances est en train de devenir un facteur clé pour atteindre un avantage concurrentiel pour se distinguer des autres organisations, mais également la principale source de l'augmentation de contrôle des États et des organisations, où les ressources traditionnelles sont devenues insuffisantes pour parvenir à un développement durable pour les organisations et les communautés. La connaissance et le capital intellectuel sont des facteurs distinctifs dans la mesure du progrès des nations et de les caractériser des autres organisations. La gestion des connaissances efficace et efficiente est devenu l'un des domaines de compétences de base de l'excellence et la clé qui doit être implanter pour assurer la survie et le succès de l'organisation dans le long terme et donc parvenir à un développement durable.

Les mots clés : la gestion des connaissances, son rôle, développement durable, l'atteinte du développement durable, la relation entre les deux termes

مقدمة:

تلعب إدارة المعرفة دورا هاما في خدمة التنمية في جميع بلدان العالم بلا استثناء، باعتبارها عماد أي تنمية مستقرة ومستدامة تضاف إلى قوة الأمم وتقدمها وقد إزداد الاهتمام العالمي بإدارة المعرفة في أعقاب التوجه الدولي نحو العولمة مع ما تتطلبه من تراكم كمي ونوعي في رأس المال الفكري، بحيث يكون قادرا على الإبداع والتطوير والتجديد التكنولوجي واستثمار المعلومات، حيث يعد إمتلاك ناصية العلم و المعرفة و إستخدامها في النشاط الإقتصادي من التوجهات الإستراتيجية التي تهدف إليها الدول بشكل عام،هدا ما دفع معظم دول العالم لتخصيص مبالغ مالية طائلة لإعادة هيكلة التعليم وتطوير برامجه بهدف تحسين خصائص رأس المال الفكري وجعلها أكثر ملاءمة وانسجاما مع متطلبات التنمية المستدامة.تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على الدور الحيوي الذي تلعبه إدارة المعرفة في تحقيق التنمية المستدامة ،حيث يجب على أي دولة أن تجعل المعرفة هدفا إستراتيجيا تتطلع إليه باعتبارها نقطة الارتكاز الأساسية لكل الاقتصاديات و الخيار الاقتصادي للسير في ركب التقدم العلمي و لتحقيق التنمية المستدامة.

إشكالية الدراسة: تحاول هده الدراسة طرح الإشكالية التالية:

كيف يمكن لإدارة المعرفة أن تساهم في تحقيق التنمية المستدامة ؟

محاور الدراسة:

أولا: المفاهيم العامة لإدارة المعرفة.

ثانيا: الإطار المفاهيمي للتنمية المستدامة.

ثالثا:دور إدارة المعرفة في تحقيق التنمية المستدامة.

أولا: المفاهيم العامة و المبادئ الأساسية لإدارة المعرفة:

إن من أهم مقومات نجاح المؤسسات القدرة على اللحاق بأحدث المتغيرات التي يشهدها عصر الثورة التكنولوجية والمعلوماتية نتيجة التطور الهائل الذي طرأ على تكنولوجيا الاتصالات واستخداماتها في مجال المعلومات، فقد أدى التزايد الهائل في المعلومات وتراكمها إلى وجود حاجة ماسة إلى تنظيم و إدارة هذه المعلومات للاستفادة القصوى منها في تحقيق أهداف إستراتيجية للمؤسسات، ومساندة صناع القرار في اتخاذ قراراتهم.

يقوم المفهوم الحديث الذي يعرف بـــ "إدارة المعرفة" على توفير المعلومات وإتاحتها لجميع العاملين في المؤسسة، والمستفيدين من خارجها، حيث يرتكز على الاستفادة القصوى من المعلومات المتوافرة في المؤسسة، والخبرات الفردية الكامنة في عقول موظفيها، لذا فإن من أهم مميزات تطبيق هذا المفهوم هو الاستثمار الأمثل لرأس المال الفكري وتحويله إلى قوة إنتاجية تسهم في تنمية أداء الفرد، ورفع كفاءة المؤسسة.

1.مفهوم إدارة المعرفة:

اتخذ إدارة المعرفة تعار يف مختلفة ومتعددة، من بينها نذكر التعاريف التالية:

يعرف ***"J.L. Ermime*** " أن إدارة المعرفة فرض نفسه بشكل مفاجئ في واقع المؤسسة، فالمعرفة تمثل رأس مال فكري ذو قيمة اقتصادية، ومصدرا استراتيجيا لتحسين الميزة التنافسية، وعامل لاستقرار وبقاء المؤسسة في مناخ يتميز بالمنافسة الشديدة، حيث يتم نقل، ونشر، وإيصال المعلومات باستعمال التكنولوجيات الجديدة،كما أنه برنامج طويل المدى أساسه التسيير الاستراتيجي الذي يعمل على تقييم المعرفة المتاحة بالمؤسسة[1].

ويعرف صلاح الكبيسي مفهوم إدارة المعرفة تعريفا يراه شاملا استخلصه من عدة تعريفات ضمن مجالات متعددة بأنها"المصطلح المعبر عن العمليات والأدوات والسلوكيات التي يشترك في صياغتها وأدائها المستفيدون من المؤسسة، لاكتساب وخزن وتوزيع المعرفة لتنعكس على عمليات الأعمال للوصول إلى أفضل التطبيقات بقصد المنافسة طويلة الأمد والتكيف[2]"

ويرى" ***Delong*** "بأن إدارة المعرفة هي" :منظومة الأنشطة الإدارية القائمة على احتواء وتجميع وصياغة كل ما يتعلق بالأنشطة الحرجة و المهمة بالمؤسسة بهدف رفع كفاءة الأداء وضمان استمرارية تطور المؤسسة في مواجهة المتغيرات المحيطة بها، بمعنى آخر : "هي عملية مؤسسية تهدف إلى تنسيق وتكامل عمليات معالجة البيانات والمعلومات والتكنولوجيا المستخدمة والموارد البشرية والعوامل المحيطة بالمؤسسة [3]."

1.1 أهميـــة إدارة المعرفـــة:

إن أهمية إدارة المعرفة تكمن في كونها مؤشرا على وجود طريقة شاملة وواضحة لفهم مبادرات إدارة المعرفة في إزالة القيود وإعادة الهيكلة التي تساعد في التطوير والتغيير لمواكبة متطلبات البيئة الاقتصادية وتزيد من عوائد المؤسسة ورضا العاملين وولائهم وتحسن من الموقف التنافسي من خلال التركيز على الموجودات غير الملموسة التي يصعب قياسها وتظهر نتائجها على المدى الطويل، وبناء على ذلك فإن الدور الذي تقوم به إدارة المعرفة من خلال عملياتها وممارساتها تحقق نتائج رائعة في السياق التنظيمي، إذ يتم بموجبها إغناء العمل وتعزيز الإنتاجية، كما يجعل الزبون مبتهجا في تعامله مع المؤسسة[4]

و عموما يمكن تلخيص أهمية إدارة المعرفة فيما يلي[5]:

- تعد إدارة المعرفة فرصة كبيرة للمنظمات لتخفيض التكاليف ورفع موجداتها الداخلية لتوليد الإيرادات الجديدة.
- تعد عملية نظامية تكاملية لتنسيق أنشطة المنظمة المختلفة في اتجاه تحقيق أهدافها.
- تعزز قدرة المنظمة للاحتفاظ بالأداء المؤسسي المعتمد على الخبرة والمعرفة وتحسينه.
- تتيح إدارة المعرفة للمنظمة تحديد المعرفة المطلوبة وتوثيق المتوافر منها وتطويرها والمشاركة بهاو تطبيقها وتقييمها.
- تعد إدارة المعرفة أداة المنظمات الفاعلة لاستثمار رأس مالها الفكري من خلال جعل الوصول إلى المعرفة المتولدة عنها بالنسبة للأشخاص الآخرين المحتاجين إليها عملية سهلة وممكنة.

- تعد أداة تحفيز للمنظمات لتشجيع القدرات الإبداعية لمواردها البشرية لخلق معرفة جيدة والكشف المسبق عن العلاقات غير المعروفة والفجوات في توقعاتهم.
- توفر الفرصة للحصول على الميزة التنافسية الدائمة للمنظمات، عبر مساهمتها في تمكين المنظمة من تبني المزيد من الإبداعات المتمثلة في طرح سلع وخدمات جديدة.

2.1 أهداف إدارة المعرفة:

تهدف إدارة المعرفة إلى تحقيق الآتي[6]:

- أسر المعرفة من مصادرها وخزنها وإعادة استعمالها.
- جذب رأس مال فكري أكبر لوضع الحلول للمشكلات التي تواجه المنظمة.
- خلق البيئية التنظيمية التي تشجع كل فرد في المؤسسة على المشاركة بالمعرفة لرفع مستوى معرفة الآخرين. تحديد المعرفة الجوهرية وكيفية الحصول عليها وحمايتها.
- إعادة استخدام المعرفة وتعظيمها.
- بناء إمكانات التعلم وإشاعة ثقافة المعرفة والتحفيز لتطويرها والتنافس من خلال الذكاء البشري.
- التأكد من فاعلية المؤسسة ومن تحويل المعرفة الضمنية إلى معرفة ظاهرة وتعظيم العوائد من الملكية الفكرية عبر استخدام الاختراعات والمعرفة التي بحوزتها والمتاجرة بالابتكارات.
- تحول المؤسسات من الاقتصاد التقليدي إلى الاقتصاد العالمي الجديد (اقتصاد المعرفة) وتعمل كشبكة للأنشطة، حيث تسهم في التحول نحو الشبكات الاقتصادية الواسعة والتجارة الإلكترونية.
- تعمل على جمع الأفكار الذكية من الميدان، وتسهم في نشر أفضل الممارسات في الداخل.
- تهدف إلى الإبداع والوعي والتصميم الهادف والتكيف للاضطراب والتعقيد البيئي والتنظيم الذاتي والذكاء والتعلم.
- خلق القيمة للأعمال من خلال التخطيط لها والجودة العملياتية وإدارة وتطوير العاملين وإدارة الزبائن وتقييم الإنتاج.

3.1 أبعاد إدارة المعرفة:

تتمثل أبعاد إدارة المعرفة في ثلاثة أبعاد أساسية للمعرفة و هي[7]:

- ***البعد التكنولوجي***: و من أمثلة هذا البعد محركات البحث و منتجات الكيان الجماعي المبرمجي وقواعد بيانات إدارة رأس المال الفكري و التكنولوجيات المتميزة، و التي تعمل جميعها على معالجة مشكلات إدارة المعرفة بصورة تكنولوجية ، و لدلك فإن المنظمة تسعى إلى التميز من خلال إمتلاك البعد التكنولوجي للمعرفة.

- ***البعد التنظيمي واللوجستي للمعرفة***: هذا البعد يعبر عن كيفية الحصول على المعرفة و التحكم بها وإدارتها و تخزينها و نشرها و تعزيزها و مضاعفتها و إعادة إستخدامها. حيث يتعلق هدا البعد بتجديد الطرق و الإجراءات و التسهيلات و الوسائل المساعدة و العمليات اللأزمة لإدارة المعرفة بصورة فعالة من أجل كسب قيمة إقتصادية مجدية.
- ***البعد الاجتماعي:*** هذا البعد يركّز على تقاسم المعرفة بين الأفراد، و بناء جماعات من صناع المعرفة، وتأسيس المجتمع على أساس ابتكارات صناع المعرفة، والتقاسم و المشاركة في الخبرات الشخصية وبناء شبكات فاعلة من العلاقات بين الأفراد، وتأسيس ثقافة تنظيمية داعمة

و يشير البعض إلى أن لإدارة المعرفة أربعة أبعاد أساسية يتعلق كل منها بالتركيز على محور محدد و هي[8]:

1- **التركيز على الأفراد :** يجري التركيز على تحقيق المشاركة بين الأفراد بالمعرفة المتاحة ، و توسيع و بناء قدرات معرفية واسعة و متميزة.

2- **التركيز على إدارة المعلومات وتكنولوجيا المعلومات :** يجري هنا التركيز على المعرفة المتعلقة بإدارة المعلومات وتكنولوجيا المعلومات، و يجري التأكيد و التركيز على المعرفة المرتبطة بالتكنولوجيا و إستخداماتها.

3- **ا لتركيز على الأصول الفكرية ورأس المال الفكري :** ضمن هذا المحور يجري التركيز على إستخدام المعرفة بما يؤدي إلى دعم و تعزيز القيمة الاقتصادية للمنظمة ، و ضمان توفير رأس المال الفكري الدي يحقق ميزة تنافسية دائمة تكفل نجاحا ا طويل الأمد.

4- ***التركيز على فعالية المنظمة***: يجري هنا التَّركيز على استخدا م المعرفة بما يقود إلى تطوير وتحسين الفعالية التشغيلية والفعالية التنظيمية

ثانيا:مدخل نظري للتنمية المستدامة:

استحوذ موضوع التنمية المستدامة خلال العشرين سنة المنصرمة على اهتمام العالم، فعقدت من أجلها القمم والمنتديات العالمية ونتيجة لهذا الاستحواذ، أصبحت التنمية المستدامة مطلبا أساسيا لتحقيق العدالة والإنصاف في توزيع مكاسب التنمية والثروات بين الأجيال المختلفة لشعوب المعمورة المختلفة.

لقد أصبح مصطلح التنمية المستدامة يتداول في مختلف الأوساط .إلا أنه يلاحظ أن اعتماده وتطبيقه يختلف من وسط إلى آخر، حيث أن لكل واحد منها معايير تحليل خاصة به بحيث يحلل كل وسط المفهوم والمبدأ وفق ما يسمح له بالإجابة عن الأسئلة الخاصة به .كما أن مصطلح التنمية المستدامة يأخذ مفاهيم مختلفة حسب الوسط الذي يستعمله .فمنهم من يرى أن التنمية المستدامة هي حماية البيئة و منهم من يرى أنه إدارة الموارد الطبيعية .وفي الأوساط ذات العلاقة بالمؤسسة الاقتصادية، فهناك من يرى أن التنمية المستدامة هي إدارة الجودة والبيئة والنزاهة وأخلاقيات الأعمال وإدارة العلاقة مع أصحاب المصالح وغيرها من العبارات.

فمن خلال هدا المحور سوف نحاول تبيان مفهوم التنمية المستدامة و كدا أبعادها و أهدافها

1.2مفهوم التنمية المستدامة: لقد تعددت تعاريف التنمية المستدامة ندكر منها:

- "العملية التي تتحقق من خلالها الزيادة في متوسط نصيب الفرد من خلال القيمة الحقيقية على مدار الزمن، والتي تحدث من خلال تغيرات في كل الهيكل الإنتاجي ونوعية السلع والخدمات المنتجة إضافة إلي إحداث تغير في الهيكل التوزيعي للدخل لصالح الفقراء"[9]
- "مجموعة الإجراءات والتدابير الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تهدف إلي تحقيق تغيير هيكلي في الكيان الاقتصادي لبناء آلية اقتصادية ذاتية تضمن تحقيق زيادة حقيقية في الناتج الإجمالي، ورفعا مستمرا للدخل الفردي الحقيقي كما تهدف إلي توزيع عادل لهذا الناتج بين طبقات الشعب المختلفة التي تساهم في تحقيقه"[10]
- ويعرف البنك الدولي التنمية المستدامة على أساس أن نمط الاستدامة هو عبارة عن استدامة في رأس المال،حيث يعتبر أن التنمية المستدامة هي"التنمية التي تهتم بتحقيق تكافؤ المتصل الذي يضمن إتاحة الفرص للأجيالالقادمة وذلك بضمان ثبات رأس المال الشامل أو زيادته المستمرة عبر الزمن[11]"
- كما يعرفهاEdoird Barbier بأنها" ذلك النشاط الذي يؤدي إلى الارتقاء بالرفاهية الاجتماعية أكبر قدرممكن، مع الحرص والحفاظ على الموارد الطبيعية المتاحة، وبأقل قدر ممكن من الأضرار والإساءة إلى البيئة"[12]
- وقد عرفت أيضا على أيضا على انها لا يمكن أن تكون هناك تنمية اقتصادية دون تنمية اجتماعية وأن العولمة الاقتصادية مستحيلة دون انتهاج تصرفات مسؤولة اتجاه البيئة[13]

و من هنا يمكننا القول بان التنمية المستدامة هي"النتيجة الحتمية لرغبة المجتمع على مراعاة الأبعاد البيئية و الاجتماعية إلى جانب البعد الاقتصادي ، و الغاية من ذلك هي تشجيع التوزيع العادل للثروات و حماية مستقبل و فوائد الأجيال المقبلة و تتحمل مسؤولية هاتين الغايتين كل من الدول و الشركات و الأفراد.

2.2 أبعاد التنمية المستدامة:

مما سبق يتضح ان للتنمية المستدامة ثلاث أبعاد متكاملة ومترابطة والتي يجب التركيز عليها جميعها بنفس المستوى والأهمية، فتشمل الجانب البيئي، الجانب الاقتصادي والجانب الاجتماعي، كما يوضحها الشكل التالي:

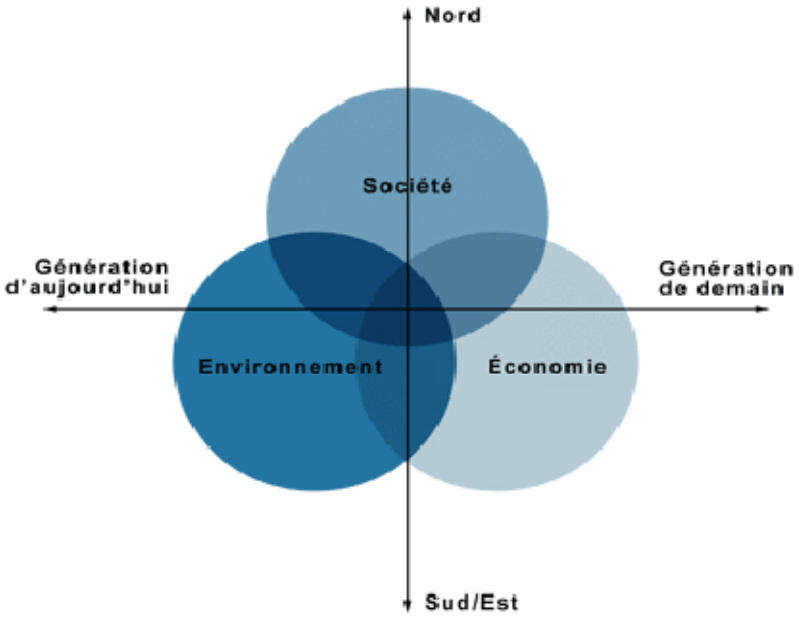

Source : Virginie Perroud ,"**Développement urbain durable et agenda 21 local : Analyse de la filière du bois a Lausanne**, faculté des lettres, institut de géographie, septembre 2006, P :07

1.2.2 ***البعد البيئي*** :يتمثل في الحفاظ على الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل لها على أساس مستديم والتنبؤ لها بغرض الاحتياط والوقاية، ويتمحور البعد البيئي حول مجموعة من العناصر نذكر منها:

- الطاقة.
- التنوع البيولوجي
- القدرة على التكيف
- الإنتاجية البيولوجية

وتتمثل أهم الاهتمامات البيئية في ظاهرة ارتفاع درجة حرارة المناخ، اختلال طبقة الأوزون، الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية والعديد من المشاكل المتعلقة بتلوث الهواء.[14]

3.2.2 ***البعد الاقتصادي*** :يتمحور البعد الاقتصادي للتنمية المستديمة حول الانعكاسات الراهنة والمستقبلية للاقتصاد على البيئة، اذ يطرح مسألة اختيار وتمويل وتحسين التقنيات الصناعية في مجال توظيف الموارد الطبيعية .وتمثل العناصر التالية البعد الاقتصادي[15]:

- النمو الاقتصادي المستديم
- العدالة الاقتصادية
- اشباع الحاجات الأساسية

وتوفق التنمية المستدامة بين البعدين السابقين من خلال ضرورة المحافظة على الطبيعة من جهة وضرورة تقدير نتائج الأعمال البشرية على الطبيعة من جهة أخرى.

3.2 البعد الاجتماعي :تتميز التنمية المستديمة بهذا البعد الذي يمثل البعد الإنساني، اذ تجعل من النمو وسيلة للالتحام الاجتماعي وضرورة اختيار الإنصاف بين الأجيال،اذ يتوجب على الأجيال الراهنة القيام باختيارات النمو وفقا لرغباتها ورغبات الأجيال القادمة، وهكذا فان كل من البعد البيئي والاقتصادي يرتبط بشكل كبير بالبعد الاجتماعي[16].

ونذكر فيما يلي أهم عناصر البعد الاجتماعي:

- المساواة في التوزيع
- المشاركة الشعبية
- التنوع الثقافي
- الإنصاف والعدل في اختيارات النمو.

4.2أهداف التنمية المستدامة: تتمثل أهداف التنمية المستدامة فيما يلي:

–المياه: تهدف الاستدامة الاقتصادية فيها إلى ضمان إمداد كاف من المياه ورفع كفاءة استخدام المياه في التنمية الزراعية والصناعية والحضرية والريفية، وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى تأمين الحصول على المياه في المنطقة الكافية للاستعمال المترلي والزراعة الصغيرة للأغلبية الفقيرة، وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الحماية الكافية للمستجمعات المائية والمياه الجوفية وموارد المياه العذبة وأنظمتها الإيكولوجي.

–الغذاء: تهدف الاستدامة الاقتصادية فيه إلى رفع الإنتاجية الزراعية والإنتاج من أجل تحقيق الأمن الغذائي في الإقليمي والتصديري، وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى تحسين الإنتاجية وأرباح الزراعة الصغيرة وضمن الأمن الغذائي المترلي، وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الاستخدام المستدام والحفاظ على الأراضي والغابات والمياه والحياة البرية والأسماك وموارد المياه.

–الصحة : تهدف الاستدامة الاقتصادية فيها إلى زيادة الإنتاجية من خلال الرعاية الصحية والوقائية وتحسين الصحة والأمان في أماكن العمل، وتهدف الاستدامة الاجتماعية فرض معايير للهواء والمياه والضوضاء لحماية صحة البشر وضمان الرعاية الصحية الأولية للأغلبية الفقيرة، وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الحماية الكافية للموارد البيولوجية والأنظمة الإيكولوجية والأنظمة الداعمة للحياة.

–المأوى والخدمات: تهدف الاستدامة الاقتصادية فيها إلى ضمان الإمداد الكافي والاستعمال الكفء لموارد البناء ونظم المواصلات، وتهدف الاستدامة الاجتماعية ضمان الحصول على السكن المناسب بالسعر المناسب بالإضافة إلى الصرف الصحي والمواصلات للأغلبية الفقيرة، وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الاستخدام المستدام أو المثالي للأراضي والغابات والطاقة والموارد المعدنية.

– **الدخل** :تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى زيادة الكفاءة الاقتصادية والنمو وفرص العمل في القطاع الرسمي وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى دعم المشاريع الصغيرة وخلق الوظائف للأغلبية الفقيرة في القطاع غير الرسمي، وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الاستعمال المستدام للموارد الطبيعية الضرورية للنمو الاقتصادي في القطاعين العام والخاص.

ثالثا: دور إدارة المعرفة في تحقيق التنمية المستدامة:

1.3 رأس المال الفكري ودوره في تحقيق التنمية المستدامة:

إن زيادة القدرات البشرية (التعليم، التدريب، الصحة، الدخل.) هو مفتاح النجاح الاقتصادي في الاقتصاد العالمي الحالي الذي تتنافس فيه الدول على العمالة الماهرة والأفكار، حيث نجد حكومات العالم تستثمر في مواردها البشرية وبوثيرة متزايدة، وذلك برفع مستوى المعيشة، فضلا عن زيادة الإنتاجية وجلب رؤوس الأموال وتعزيز القدرة على الكسب من كل أفراد المجتمع، وتحسين الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية[17]

إن التنمية البشرية تعتبر الإنسان محورا للتنمية وهدفا لها في آن واحد، وتعتبر النمو الاقتصادي وسيلة لتوسيع الخيارات المتاحة أمام الأفراد، في إطار يربط التنمية بتوفير حياة توافق آمالهم ويسمح لهم باستغلال تام ومتناغم لقدراتهم وبعيشة خلاقة ومنتجة ؛ كما تعتبر الإنتاجية مكونا هاما وأساسيا للتنمية البشرية المستدامة1 ، فلا يمكن تحقيق تنمية بشرية مستدامة بدون كفاءة ومردودية اقتصادية للأفراد، وخاصة في ظل التطورات العالمية في مختلف الميادين وأهمها المنافسة الاقتصادية والتكنولوجية.

ويتفق معظم الاقتصاديين أن الموارد البشرية لأي أمة هي التي تقرر صفة ودرجة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وليس عوامل رأس المال والموارد المادية لوحدها، وفي هذا المجال يقول البروفسور فريدريك هاريسون (Fredreick harison) : إن الموارد البشرية تؤلف القاعدة النهائية لثروة الأمم، وان رأس المال والموارد الطبيعية هي عناصر إنتاج مؤثر فيها passive، بينما البشر هم العناصر الفاعلة (Active) والذين يراكمون رأس المال ويستغلون الموارد ويؤسسون المنظمات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ويحملون التنمية القومية إلى الأمام[18]

تؤكد الأدبيات الاقتصادية أن البلدان التي تمتلك رأس مال فكري جيد تحقق معدلات نمو مرتفعة ، لذلك تبرز أهمية راس المال الفكري باعتباره أفضل أنواع رأس المال قيمة، فهو مفتاح تقدم الأمم والشعوب، والاقتصاد في حد ذاته ذو قيمة محدودة إن لم يستغل في دفع عجلة التقدم، ولن يتأتى تفعيل دوره في توليد القوى المنتجة إلا من خلال تنمية الموارد البشرية التي تحول الثروات من مجرد كميات نوعية إلى طاقات إبداعية وتقنية ذات إسهامات فاعلة متنوعة في تحقيق التقدم المنشود، والأمثلة على تأثير راس المال الفكري في تحقيق التقدم والنمو الاقتصادي والاجتماعي متعددة، كما هو الحال في اليابان والصين ودول جنوب شرق أسيا التي تمكنت من تحقيق معدلات عالية للنمو الاقتصادي، واستطاعت تخطي حاجز التخلف وتبوأ مكانة متقدمة بين دول العالم اعتمادا على ما تملكه من موارد بشرية حرصت على تأهيلها وتنمية مهاراتها وقدراتها، كما أن ما يشهده العالم الآن من تطور علمي، خاصة في مجال تقنية المعلومات والاتصالات، إنما يعود في المقام الأول إلى ما تم تأهيله من قدرات وكفاءات عالية من العنصر البشري[19].

2.3 دور تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات في تحقيق التنمية المستدامة:

لعبت شبكات المعلومات والاتصالات دورا بارزا في انفتاح الشعوب والثقافات على بعضها ما سمح بنقل المعارف وتبادل المعلومات وتوفير بيئة ثقافية وتربوية وعلمية جديدة أدت إلى تكوين ما يسمى"مجتمع المعرفة"، الذي هو عبارة عن جموعات وكتل بشرية ومعرفية قادرة على التواصل والعمل والإنتاج باستخدام المعارف والتقنيات الحديثة؛ هذا المجتمع الذي تدخل المعرفة في أساس تكوينه ويسبح في فضاء المعلومات، ويستخدم المعرفة المتجددة كوسيلة للابتكار والإبداع والإنتاج والتسويق والمنافسة بأسعار منخفضة لسلع وأجهزة عالية الجودة، ما سمح بتكبير حجم الاقتصاد وتعزيز الصادرات وتحسين مستويات الدخل الوطني، وبالتالي فإن بناء اقتصاد معرفي هو نتاج مجتمع المعرفة الذي تلعب فيه المعرفة الأداة الرئيسية في الابتكار والإبداع والإنتاج وتحسين مستوى التنمية البشرية؛ كما أن اقتصاد المعرفة يمكن أن يكون أحد وسائل تحسين معدلات التنمية البشرية، وتلعب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دورا بارزا في تحسين عملية التنمية البشرية، على الأقل من خلال خلق مناصب عمل جديدة، بالإضافة إلى أن عملية نقل المعرفة من العالم الصناعي إلى الدول النامية أصبحت أكثر سهولة وسرعة في ظل انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات[20].

3.3 دور إدارة المعرفة في حماية البيئة:

يلعب مجتمع المعرفة من خلال كل عناصره دورا فعالا في حماية البيئة والحفاظ على البيئة، و لهدا سوف تنطرق في هدا العنصر إلى دور التعليم و دور البحث العلمي في حماية البيئة:

1.3.3 دور التعليم في حماية البيئة:

حيث نتيجة للتطور الصناعي فقد ظهرت أثار تلوث البيئة وأهمية حمايتها في الدول المتقدمة وبشكل بارز في الربع الأخير من القرن 20 فتأسست في أوربا حركات وأحزاب سياسية تتوجه مبادئها الأساسية إلى حماية البيئة، ولما كان التلوث مصاحبا للتطور الصناعي وبناء الحضارة الإنسانية فليس من المعقول المطالبة بإيقاف التطور بل من المنطق التفكير الجدي بمعالجة حالات التلوث والتقليل من أثارها بواسطة البحث العلمي، وتربية المواطنين وزيادة وعيهم بأهمية المحافظة على سلامة البيئة، ويؤدي التعليم دورا أساسيا لتطويع التطور الصناعي مستقبلا بما لا يتعارض مع سلامة البيئة وهذا من خلال التعليم البيئي.

لقد أصبحت الحاجة إلى التعليم البيئي في مختلف أطوار التعليم ماسة وملحة نظرا لتفاقم المشكلات البيئية الناتجة عن السلوك الإنساني والمتمثلة في:

- استنزاف الموارد الطبيعية.
- استنزاف طبقة المياه الجوفية.
- انقراض العديد من الأنواع النباتية والحيوانية.
- تلوث البيئة.
- الاستخدام المفرط واللاعقلاني للمبيدات الحشرية الذي أدى إلى تلوث التربة.

ويمكن للتعليم البيئي أن يساهم في حماية البيئة من تلك المشكلات لأنها هامة في تكوين الإنسان وتنشئته وتوعيته ليتحول إلى قيم اجتماعية ايجابية مما سيؤدي إلى تحسين البيئة والمحافظة عليها والمساهمة في عملية التنمية المستدامة ,وبالتالي يساهم التعليم البيئي في حماية البيئة من خلال المعرفة و الوعي و المهارات و كدا الإتجاهات إضافة إلى المشاركة [21]

2.3.3 دور البحث العلمي في حماية البيئة:

لقد استطاع الإنسان أن يوظف مكونات بيئته بما يخدم مصالحه وييسر سبل حياته وذلك بابتكاره لعدد من الآلات البسيطة، والتي قام باستخدامها وتطويرها مع مرور الوقت و لهد سوف نتطرق إلى الدور الايجابي الذي يلعبه البحث العلمي في حماية البيئة من خلال[22]:

- **التصدي لمشكلة التلوث البيئي:** يركز هدا العنصر للتصدي لتلوث الهواء ذلك من خلال اتباع الإجراءات وابتكار بعض التقنيات التي تخفف من حدة التلوث الهوائي كمراعاة النسبة الصحية بين المباني والمساحات الخضراء كما هو مطبق في جل البلدان الأوروبية فالأشجار تنقي الهواء من الغبار، وكل من القمح والحمص لهما القدرة على امتصاص اكسيد النتروجين وأشجار الحور تمتص كميات كبيرة من ثاني أكسيد الكبريت عند زراعتها بالقرب من المصانع و استخدام أجهزة تقنية وتجميع الغازات والجسيمات التي تخرج من المصانع وتحويلها إلى صورة غير سامة مثل أكسدة أول أكسيد الكربون وبعض الهيدروكربونات السامة إلى غاز ثاني أكسيد الكربون وبخار الماء وكلاهما غير سام، كما هدا العنصر للتصدي لتلوث المياه و دلك باستعمال تكنولوجيا التخلص من التلوث النفطي وصناعة أنواع جديدة من المنظفات تحتوي على مواد كيماوية يسهل على البكتيريا تحليلها، وبالتالي يمكن حماية المجاري المائية التي تصرف فيها هذه المنظفات من التلوث بالفوسفات الذي تحتوي عليه المنظفات المستخدمة حاليا و كدا تطوير المواد الكيماوية المستخدمة في الزراعة ومواد تعقيم المياه من خلال عمل كبسولات صغيرة تحتوي على عنصر الكلور توضع في خزان الماء فتوفر له التعقيم اللازم.
- **التصدي لمشكلة إستنزاف الموارد البيئية:** نميز بين ثلاث موارد بيئية الموارد البيئية الدائمة و الموارد البيئية المتجددة و الموارد البيئية غير متجددة.

1) الموارد البيئية الدائمة والتي يقصد بها الهواء، الماء والطاقة الشمسيةويكمن دور البحث العلمي في الحفاظ على هذه الموارد من خلال إتباع واستخدام الطرق التي تم التطرق إليها سابقا بالنسبة للماء والهواءن أما بالنسبة للطاقة الشمسية فيكون ذلك باستخدامها كطاقة نظيفة صديقة للبيئة، وكون أنها مورد يمتاز بالكمية الثابتة.

2) موارد البيئة المتجددة والمتمثلة في النباتات، الحيوانات والتربة والتي تعرضت لعدة مشاكل واستطاع العلم بدوره أن يتدخل لحمايتها من خلال إعادة زراعة المراعي بالحشائش والشجيرات الرعوية المناسبة و الاهتمام بالعلاج البيطري للحفاظ على الثروة الحيوانية و كدا تحريم قطع الأشجار ومحاربة الاعتداء على الرقعة الخضراء ومكافحة حرائق الغابات ووضع الاحتياطات التي تقلل منهاو استخدام الأساليب العلمية الحديثة في الزراعة واختيار البذور عالية الإنتاج.

3) موارد البيئة غير المتجددة :فهي تتمثل في الموارد ذات المخزون الناضب ومحدود وتشمل النفط، الفحم والغاز الطبيعي والمعادنويتمثل دور العلم للتصدي لمشكلة استنزاف هذه الموارد بالتوسع في استخدام الطاقة الشمسية والرياح والكتلة الحية والشلالات المائية الصغيرة و تحويل المواد العضوية التي تشكل حوالي 75 % من القمامة إلى غاز الميثان وهو المكون الأساسي للغاز الطبيعي بواسطة الانحلال الحراري واستخدام هذا الغاز كوقود للسيارات.

الخاتمة:

يتضح لنا من خلال هده الدراسة أن إدارة المعرفة تلعب دورا مهما في تحقيق عملية التنمية المستدامة وبالتالي في تحقيق حماية البيئة وذلك من خلال عوامل الاندماج فيه المتمثلة في المجتمع المعرفي، التعليم والبحث والتطوير، حيث أن التعليم يؤثر في النمو الاقتصادي والتنمية عن طريق إكساب الأفراد المهارات المرتبطة بالعمليات الإنتاجية والإسهام في إنتاج السلع والخدمات، كما يساهم التعليم في إكساب قوى العمل بالاتجاهات الملائمة للإنتاج، وغرس حب العمل ، لا سيما العمل اليدوي والتقني، مما يساعد على إحداث النقلة النوعية اللازمة من الإنتاج التقليدي إلى عالم الإنتاج القائم على استخدام الآلة والتقنيات الحديثة.كما خلصنا إلى نتيجة مفادها أن **الإقتصاد المبني على المعرفة** يزود قوى العمل بالمعارف والمعلومات والبيانات وأساليب التفكير والإبداع وحل المشكلات واتخاذ القرار وهي عوامل أساسية تؤثر في عمليات القدرة على التغيير والتطوير والابتكار والإبداع وصولاً إلى تحقيق الجودة الشاملة و بالتالي يمكننا القول بأن إتباع إدارة المعرفة هو تعبير عن نجاح إستراتيجية تنموية مستدامة.

على ضوء هذه النتائج نشير إلى **الاقتراحات** التالية:

- إعادة النظر في العقوبات المنصوص عليها بالنسبة للأشخاص المعنوية بما يتناسب وطبيعة الأضرار المرتكبة من طرفها سواء المالية أو العقوبات الأخرى واعتماد عقوبات أشد مثل الحل للمنشآت المصنفة أو الاشخاص المعنوية، وهذا بناء على دراسات علمية وتقنية.
- إعادة النظر في نظام المصادرة الجوازية، فالمصادرة الالزامية تحقق ردع أكبر من الجوازية.
- اعادة النظر في اعفاء الشخص المعنوي الخاضع للقانون العام من المسؤولية عن الجرائم البيئية، فهذا من شأنه توفير حماية أشمل للبيئة.

الاحالات والمراجع:

[1] -Jean Louis Ermime, "**Enjeux Et De Marche Que De Gestion De Connaissance**", Edition d'organisation, France p25.

[2]صلاح الدين الكبيسي،" **إدارة المعرفة**" القاهرة :المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2005، ص11 .

[3]- Delong, David W. (2004): "**Lost Knowledge Confronting the Threat of an Aging Workforce**" , Oxford University Press (August).P 06

[4]-ياسر الصاوي، **إدارة المعرفة وتكنولوجيا المعلومات**، دار السحاب للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007 ، ص22

[5] -Holsapple.C, and M.Singh, "**The Knowledge value chain model : Activities for competitiviveness**"(Arlington : Schema Press, 2001), p.p. 77-98.

[6]-سعد مرزوق العتيبي،"**إدارة المعرفة و إدارة التغيير**"،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية،الإمارات،2010،ص12

[7] -Dueck, G.,**Views of Knowledge are Human Views**, **IBM Systems Journal**, vol. 40, no. 4, 2001, pp. 885-888.

[8] -Grover, V., and Davenport, T.," **General Perspectives on Knowledge Management**, **Journal of Management Information System**", vol. 18, no. 1, 2001, pp. 5-2

[9]-محمد عبد العزيز عجمية، عبد الرحمن يسري أحمد،" **التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومشكلاتها**"، الدار الجامعية، الإسكندرية،1999 ،ص52

[10]-صالح صالحي،" **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي**"، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006 ،ص 91

[11]-عمار عماري،" **إشكالية التنمية المستدامة وأبعاده"ا**، مداخلة ضمن الملتقي الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2008، ص 05

[12] -Gabriel Wakerman, "**Le Développement Durable**, édition ellipses, France, 2008, P. 31

[13] -Jean SUPIZET, "**le management de la performance durable**", Edition d'organisation, France, 2002,p74

[14]-عثمان محمد غنيم، ماجدة احمد ،" **التنمية المستدامة، فلسفتها واساليب تخطيطها وادوات قياسها**"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الاردن، 2007 ، ص40

[15]-نفس المرجع، ص39

[16]-نفس المرجع، ص40

[17]- julia c. devlin, **challenges of economic development in the middle east and north Africa region, World Scientific Studies in International Economics Vol. 8,2010,** p.361

[18]- مدحت القريشي،" **التنمية الاقتصادية نظريات وسياسات وموضوعات**"،دار وائل للنشر،الطبعة الأولى،عمان،2007 ،ص 375-376

[19]-الاستثمار في رأس المال البشري واقتصاد المعرفة، دراسة لمنتدى الرياض الاقتصادي،السعودية،20-22ديسمبر ،2009ص20 .

[20]-عبد الحسن الحسني، **التنمية البشرية وبناء مجتمع المعرفة**)قراءة في تجارب الدول العربية وإسرائيل والصين وماليزيا(، الدار العربية للعلوم، الطبعة الأولى،بيروت،2008 ،ص147 .

[21]-سعد عايض القحطاني،" **واقع التربية البيئية في مقررات العلوم**"،مذكرة ماجستير في التربية جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية2008 ص27-28.

[22] -نفس المرجع ،ص105-106

النظام القانوني للوكالة الوطنية في ترقية الاستثمار

The agency's legal system in promoting investment

خروبي ياسمينة
جامعة الجزائر 01
Kharroubi.yasmina@yahoo.com

Received: 03/12/2017 *Accepted: 26/12/2017* *Published: 31/12/2017*

ملخص:

نص القانون الجديد 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار على الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وحدد مهامها، وهياكلها المحلية، والهدف من إنشاء هذه الوكالة هو الوصول إلى سياسة تحفيزية فعالة وناجحة و تشجيع القطاع الخاص و القطاع المحلي و من أجل ذلك نجد أن الدولة قامت بتنظيم كل الامتيازات والتحفيزات الممنوحة للمستثمرين، وخصصت لها هذا الجهاز أو الهيكل من أجل تسهيل عملية اقتناء المشاريع ومنح الامتيازات ، وتمارس هذه الوكالة مجموعة من المهام من بينها مهمة ترقية الاستثمار ومهمة إعلامية وغيرها من المهام.

الكلمات المفتاحية: الوكالة الوطنية للاستثمار، ترقية الاستثمار في الجزائر، تشجيع القطاع المحلي، الامتيازات.

Abstract:

The aim of this agency Is to achieve a policy of motivation effective and successful and encourage the private sector .therefore we find that a state that has organized all privileges and incentives granted to investors and allocated this device or structure to facilitate the process of acquisition of projects and the granting of concessions and the agency is engaged in a range of function including the promotion of investment and the task of media and other tasks.

Keywords: national agency for investment development، investment promotion، encouraging the local sector، privileges.

تمهيد:

تعتبر الجزائر من الدول السائرة في طريق النمو والتي تبنت النظام الاشتراكي في حقبة زمنية معتبرة، وهذا النظام لم يستطع أن يصل إلى التنمية المنشودة، و تعرض اقتصادها لعدة هزات اختلالية، وتعرض الاقتصاد الوطني إلى أزمة خانقة وظرفا اقتصاديا وماليا مأسويا في ضل تقلبات أسعار النفط.

وللخروج من هذه الأزمة والعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية شاملة، لابد من اللجوء إلى الاستثمار باعتباره الدافع الأساسي للنمو من خلال الزيادة في الإنتاج الداخلي، وتوفير موارد أولية إضافية مكملة للادخار الوطني، وبصدور القانون الجديد رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 نجد أنه اعتمد على عدة حوافز وامتيازات من أجل جذب الاستثمارات الأجنبية، والتقليل من الواردات والزيادة في الإنتاج، لتحقيق التنمية الاقتصادية ومن بين هذه الحوافز نجد الامتيازات الجبائية مثلا، ومن أجل الوصول إلى سياسة تحفيزية فعالة وناجحة قامت الدولة بتنظيم هذه الامتيازات وخصصت لها عدة أجهزة وهياكل لتسهيل عملية اقتناء المشاريع، ومن بين الأجهزة نجد الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والتي نص عليها المشرع الجزائري في القانون 16-09 المتعلق بالاستثمار، وحدد اختصاصها بموجب أحكام المرسوم التنفيذي 17-100 المؤرخ في 05 مارس 2017 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية للاستثمار وتنظيمها وسيرها مع العلم أنه في السابق كانت تسمى بالوكالة الترقية ودعم ومتابعة الاستثمارات المستحدثة بموجب المرسوم 1993، وبسب الانتقادات الموجهة لهذه الوكالة باعتبارها ذات طابع مركزي بيروقراطي، فإن الأمر 01-03 جاء بشيء جديد وتحولت هذه الوكالة إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار واحتفظ المشرع الجزائري بالوكالة في نص القانون 16-09 المتعلق بالاستثمار.

وعليه نطرح الإشكالية التالية:

ما المقصود بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في ظل أحكام القانون المتعلق بالاستثمار رقم 16-09؟ وهل جاء هذا التعديل بتوسيع أو تقليص صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار؟

وللإجابة على هذه الإشكالية قمت بتقسيم هذا الموضوع إلى مبحثين:

أولا :الإطار القانوني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بالحديث عن تعريف الوكالة في أحكام القانون 16-09 والمراسيم التنفيذية السابقة وتحديد أهدافها في المطلب الأول وتوضيح الهياكل اللامركزية للوكالة في المطلب الثاني.

ثانيا: مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتطرقت في هذا المبحث إلى المهام والصلاحيات السابقة للوكالة في المراسيم التنفيذية في المطلب الأول والمهام المستحدثة للوكالة في ظل أحكام القانون 16-09 المتعلق بالاستثمار.

أولا: الإطار القانوني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

لقد نص القانون المتعلق بالاستثمار على تعريف الوكالة للاستثمار، وحدد أهداف هذه الوكالة بموجب هذا القانون ونص على هياكلها اللامركزية على مستوى المحلي.

1- تعريف بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وحديد أهدافها

لقد نصت المراسيم التنفيذية السابقة على الوكالة وتحديد طبيعتها القانونية وأهدافها وبصدور القانون الجديد 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، نجد أنه أدرج هذا التعريف في المادة 26 من ذات القانون.

1-1 تعريف بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

لقد نص المرسوم التنفيذي 356-06 والقانون المتعلق بالاستثمار على تعريف الوكالة وحدد طبيعتها القانونية.

1-1-1 تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في المرسوم التنفيذي رقم 356-06

نصت المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 356-06 مؤرخ في 09 أكتوبر 2006 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وتنظيمها وسيدها على تعريف الوكالة، والتي نصت بقولها "" الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المنشأة بموجب المادة 06 من الأمر 01-03 مؤرخ في 20 أوت 2001 المعدل والمتمم مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتدعى في صلب النص الوكالة.

وتوضع الوكالة تحت وصاية الوزير مكلف بترقية الاستثمارات " [1]

ويفهم من المادة السابق ذكرها بأن المشرع الجزائري قد حدد الطبيعة القانونية للوكالة وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري وليست اقتصادية، توضع هذه المؤسسة تحت وصاية الوزير المكلف بالاستثمارات.

1-1-2- تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في إطار القانون 16-09

نص هذا القانون الجديد رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار في الفصل الخامس في المادة 26 والتي أعطت تعريف للوكالة بأنها " مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي "[2]

ويلاحظ من خلال هذا التعريف السابق أن المشرع الجزائري اعتمد في تعريفه للوكالة على التعريف التقليدي، ولا يوجد أي ترقية أو تغير على التعريف السابق والمذكور في المرسوم التنفيذي 06-356.

1-2- أهداف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

تهدف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار إلى تشجيع الاستثمار الخاص والعام المحلي والأجنبي دون تمييز، وقد جمعت بعض الأهداف كحرية الإعلام مثلا في المرسوم التشريعي 93-12 [3]

وتتولى الوكالة في هذا الإطار على الخصوص ما يلي:

-تجميع الادارات والهيئات والمعنية المخول لها قانونا توقيع الخدمات الضرورية لتحقيق الاستثمار وحيد لدى كل هيكل لا مركزي من مراكزها موزعة عبر أنحاء التراب الوطني، وذلك بهدف تحقيق وتبسيط اجراءات تأسيس المؤسسات والمشاريع.

-ترقية وإدارة مختلف العناصر التي من شأنها تشجيع الاستثمار، وذلك عن طريق توفير الدعم والمعلومات للمستثمرين.

-منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في الترتيب المعمول به، وتسيير صندوق دعم الاستثمار.

-الرقابة والاشراف على المشاريع التي منحت لها امتيازات فيما يتعلق باحترام الالتزامات.[4]

-استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم.

-تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي.[5]

-دعم المستثمرين ومساعدتهم.

-ترقية الاستثمارات في الجزائر والترويج لها في الخارج.[6]

2-الهياكل اللامركزية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

تعتبر الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI[7] مؤسسة عمومية ذات طابع إداري كما ذكرنا سابقا، ونصت المادة 22 من الأمر 01-03 أن للوكالة هياكل لا مركزية على المستوى المحلي، ويمكن إنشاء مكاتب تمثيل في الخارج يحدد عدد الهياكل المحلية والمكاتب في الخارج ومكان تواجدها عن طريق التنظيم. [8]

2-1 إنشاء الشباك الوحيد

من أجل ضمان فعالية أكبر للوكالة تم إنشاء الشباك الوحيد اللامركزي والذي يؤهل للقيام بالترتيبات التأسيسية للمؤسسات، وتسهيل تنفيذ المشاريع الاستثمارية ويعتبر هذا الشباك آلية اعتمدها المشرع سنة 1993 بمناسبة المرسوم التشريعي 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار في نص المادة 218، واحتفاظ بهذا الشباك إلى غاية 2006 مع إضفاء له خصوصية تتمثل في الطابع اللامركزي[9].ومن مهامه تسهيل وتخفيف الإجراءات القانونية لإنشاء مؤسسات وتنفيذ المشاريع الاستثمارية.[10]

2-2 تنظيم الشباك

نصت المادة 22 من المرسوم التنفيذي 06-356 والتي عدلت بموجب المادة 07 من المرسوم التنفيذي 17-100 مؤرخ في 05 مارس 2017 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وتنظيمها وسيرها على أنه ممثلين المحليين للوكالة نفسها على الخصوص:

- ممثلي المركز الوطني للسجل التجاري.
- الضرائب.
- مديرية أملاك الدولة.
- الجمارك.

- تهيئة الإقليم والبيئة.
- المجلس الشعبي البلدي.[11]

ونص القانون التي 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار تنشأ لدى الوكالة 4 مراكز تضم مجموعة من المصالح المؤهلة لتقديم خدمات ضرورية لإنشاء مؤسسات و دعمها و تطويرها، وكذا انشاء مشاريع،[12] و هذه المادة تحيلنا إلى المادة 23 من مرسوم التنفيذي السابق رقم 17-100 و التي تنص على أن يضم الشباك الوحيد اللامركزي المنصوص عليه على مستوى كل ولاية المراكز الأربع التالية:

-مركز تسير المزايا: والذي يكلف بتسيير المزايا والتحفيزات المختلفة الموضوعة لفائدة الاستثمار ومن بين مهامه:

-يؤشر في أجل لا تتجاوز 48 ساعة على قائمة سلع وخدمات القابلة للاستفادة من مزايا وكذا مستخرج القائمة المشكلة للحصص العينية، ويعد محضر معاينة الدخول في الاستغلال بغرض الاستفادة من مزايا أو الاقفال النهائي لملف الاستثمار.[13]

-مركزاستيفاء الإجراءات: ويكلف هذ المركز بتقديم خدمات مرتبطة بإنشاء مؤسسات، وإنجاز المشاريع ويضم زيادة على أعوان الوكالة المعنية ممثلي المجلس الشعبي البلدي الذي يتبعه مكان إقامة شباك الوحيد اللامركزي، كالمركز الوطني للسجل التجاري وتعمير البيئة.

-مركز الدعم وإنشاء المؤسسات: يكلف بمساعدة وانشاء وتطوير مؤسسات ومهام أخرى كالتكوين، الإعلام.

-مركز الترقية الإقليمية: ويكلف بالتعاون الوثيق مع الجماعات المحلية التابعة لدائرة اختصاص بالمساهمة في وضع وإنجاز استراتيجية، وفي إثراء نشاطات الولاية التي يوجد فيها عن طريق تعبئة مواردها وطاقاتها وتوضع هذه الهياكل تحت سلطة مدير و يساعده رؤساء مشاريع ومكلفون بالدراسات، ويمارس المدير الشباك اللامركزي السلطة السلمية على الأعوان الخاضعين مباشرة للوكالة ويمارس السلطة الوظيفية على باقي الأعوان.[14]

ثانيا: مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

نص المرسوم التنفيذي رقم 06-356 والمرسوم التنفيذي رقم 17-100 على مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وبصدور القانون الجديد 16-09 المتعلق بالاستثمار نجد أنه أضاف مهام أخرى للوكالة.

1- المهام السابقة للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

من المتعارف عليه أن الوكالة توضع تحت تصرف وصاية الوزير المكلف بترقية الاستثمارات،وتتولى الوكالة تحت مراقبة وتوجيهات الوزير المكلف بترقية الاستثمارات المهام الآتية.

1-1 مهام الوكالة في إطار المرسوم التنفيذي 06-356.

لم تعد الوكالة خاضعة لأي سلطة، فهي الآن عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري (EPA) [15]، لها الشخصية المعنوية واستقلال المالي وذلك حسب ما نصت عليه المادة الأولى في المرسوم التنفيذي 06-356 وطبقا لهذا المرسوم نجد أنه نظم للوكالة مجموعة من المهام، وتتمثل هذه المهام مهمة الإعلام، التسهيل، ترقية الاستثمار، المساعدة، المساهمة في تسيير العقار الاقتصادي، المتابعة. [16]

***مهمة إعلامية:** وتمارس الوكالة من خلال هذه المهمة مجموعة من المهام ومن بينها مهمة جمع كل الوثائق الضرورية التي تسمح لأوساط الأعمال بالتعرف على الأحسن للتشريعات والتنظيمات التي تتعلق بالاستثمار وخاصة تلك التي تكتسب طابعا قطاعيا تعالجها وتنتجها وتنشرها عبر أنسب الوسائل كالإعلام وتبادل المعطيات.

-مهمة تسهيلية: وقد أورد للوكالة من خلال هذه المهمة مجموعة من المهام والتي تتمثل كالآتي:

-إنشاء الشباك الوحيد اللامركزي.

-تحديد كل العراقيل والضغوط التي تعيق إنجاز الاستثمارات، وتقترح على الوزير الوصي التدابير التنظيمية والقانونية لعلاجها.

-مهمة ترقية الاستثمار: ومن المهام المنوط للوكالة بوسطة هذا العنوان:

-إقامة علاقة تعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة وتطويرها.[17]

-تنظيم ملتقيات ولقاءات وأيام دراسية وإعلامية وتظاهرات أخرى ذات الصلة بمهامها[18]

-مهمة تسيير الامتيازات: تتولى الوكالة هذه المهمة من خلال المهام الآتية:

-إلغاء القرارات والسحب الكلي أو الجزئي للامتيازات

- تحديد المشاريع التي تهم مصلحة الاقتصاد الوطني استنادا إلى المعايير والقواعد المحدد في التنظيم المعمول به التي صادق عليها مجلس الوطني للاستثمار.

مهمةالمتابعة: تمارس الوكالة هذه المهمة تحت هذا العنوان:

-ضمان خدمة احصائيات تتعلق بالمشاريع المسجلة وبمدى تقدم إنجازها.

- تطوير خدمة الرصد والاصغاء والمتابعة لما بعد الإنجاز الاستثمار باتجاه المستثمرين الغير المستقرين.

-التأكد من احترام الالتزامات المستثمرين فيما يتعلق باتفاقيات.[19]

2-1مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في إطار المرسوم التنفيذي 17-100:

- نقد المادة 03 من المرسوم التنفيذي 17-100 المعدلة للمادة 03 للمرسوم التنفيذي السابق 06-356 مجموعة من المهام وهي كالآتي:

-مهمة إعلامية: من خلال جمع ومعالجة ونشر المعلومة المرتبطة بالمؤسسة والاستثمار لفائدة المستثمرين.

-مهمة تسهيلية: تسهيل بالتعاون مع الإدارات المعنية الترتيبات للمستثمرين وتبسيط الإجراءات وشكليات إنشاء مؤسسات وشروط استغلالها وإنجاز الاستثمار في كل جوانبه.

-مهمة المساعدة: من خلال مساعدة المستثمرين في كل مراحل المشروع.

-مهمة ترقية الاستثمار: من خلال ترقية الشراكة والقروض الجزائرية للاستثمار عبر الإقليم الوطني في الخارج.

-مهمة الرصد العام والمتابعة: وذلك من خلال تسجيل الاستثمارات ومتابعة تقدم مشاريع[20]

2- مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في ظل أحكام القانون 16-09 المتعلقة بترقية الاستثمار.

إضافة للمهام المنوطة للوكالة الوطنية للاستثمار جاء أيضا قانون الاستثمار بمهام أخرى:

حيث أنه في المادة الرابعة: أن الاستثمارات قبل إنجازها من أجل الاستفادة من مزايا تدفع للتسجيل لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ويكون ذلك وفق التنظيم المعمول به[21]

2-1مهام الوكالة في إطار القانون 16-09 :

من مهام الموكلة للوكالة في إطار هذا القانون وبموجب المادة 26 كالتالي:

- تسجيل الاستثمارات.
- ترقية الاستمارات في الجزائر والترويج لها في الخارج.
- ترقية الفرص والامكانيات الإقليمية
- دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم.
- تأهيل المشاريع وتقييمها، وإعداد اتفاقية الاستثمار التي تعرض على المجلس الوطني للاستثمار للموافقة عليها.
- المساهمة في تسيير نفقات دعم الاستثمار طبقا للتشريع المعمولة به.
- تسيير حافظة المشاريع السابقة لهذا القانون.
- الإعلام والتحسيس في مواقع الأعمال.[22]

2-2 الإجراءات المتخذة في تسهيل عملية الاستثمار:

كما ذكرنا في السابق بأن القانون 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار أقر مجموعة من الإجراءات من أجل تسهيل الاستثمارات التي تستفيد من مزايا قبل إنجازها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وطبقا لتنظيم المعمول به حسب ما نصة المادة الرابعة.

إذ تخضع الاستثمارات المستفيدة من مزايا الممنوحة بموجب هذا القانون لمتابعة خلال فترة الاعفاء وتتم المتابعة التي تمارسها الوكالة من خلال مرافقة ومساعدة المستثمرين وكذا جمع المعلومات الإحصائية المختلفة عن تقدم المشروع.

كما يلزم المستثمر بتقديم المعلومات المطلوبة إلى الوكالة حتى تتمكن من القيام بمهمة المتابعة الموكلة لها.[23]

خاتمة:

وفي الأخير نستنتج بأن القانون 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار تم وضعه من أجل التفكير في وضع مشروع قانون الخاص الاستثمار يتماشى والأوضاع الراهنة وترتيب الامتيازات حسب أهميته قطاع النشاط والذي يشير أيضا إلى النظام الوطني لتشجيع الاستثمار يجب أن يعاد بنائه بطريقة تعدل الامتيازات وفق توجيهين هما ضبط الامتيازات حسب السياسة الاقتصادية المنتهجة من طرف البلاد لتسهيل وتسريع الإجراءات وذلك من خلال إنشاء عدة هياكل وأجهزة من بينها الوكالة الوطنية للترقية الاستثمار وهذه الأخيرة تمنح هذه الامتيازات الخاضعة التي من شانها تقديم فائدة للاقتصاد الوطني أصحاب رؤوس أموال من خلال صلاحيتها ومهامها المنصوص عليها في قانون 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار والمرسوم التنفيذي 17- 100 المحدد لصلاحيات هذه الوكالة، وفي الأخير نستخلص إلى النتيجة التالية:

- إصلاح النظام المالي الذي يعكس نقائص الإنعاش الاقتصادي بصفة حادة وذلك من خلال إنشاء بنوك استثمارية من اجل سد طلبات الممولين الاقتصاديين ومن أجل كذلك نجاح سياسة الاستثمارية التي يتوقف علها النمو الاقتصادي.

الاحالات والمراجع:

[1] – د. وسيم حسام الدين الأحمد، قوانين الاستثمار العربية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2011، ص307.

[2]– المادة 26 من القانون 16-09 المؤرخ في 3 اوت 2016 المتعلق بترقية لاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 46 الصادرة بتاريخ 3 اوت 2016.

[2] –عبد الباسط حداد، دور الجامعات الإقليمية في دعم الاستثمار، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012-2013، ص38.

[44]– شرقي حليمة، بوحايك فلة، دور الجباية في تشجيع الاستثمار المحلي بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة الشلف 2016-2017، ص72.

[5]– فؤاد حجري، قانون الاستثمارات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص455.

[6]– المادة 26 من القانون 16-09، مرجع سابق.

[7]– ANDI : Agence Nationale de développement de l'investissement

[8]– أمر رقم 01-03 مؤرخ في 20 أوت يتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، العدد47، الصادر بتاريخ 22 أوت 2001.

[9]– شرقي حليمة، بوحايك فلة، مرجع سابق، ص 79.

[10]– د. وسيم حسام الدين الأحمد، مرجع سابق، ص293.

[11]– المادة 07 من المرسوم التنفيذي 17-100 مؤرخ في 05 مارس 2017، المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الديموقراطية الشعبية، العدد 16، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2017.

[12]– المادة 27 من قانون 16-09، مرجع سابق.

[13]– شرقي حليمة، بوحايك فلة، مرجع سابق، ص80-81.

[14]– المادة 07 من مرسوم التنفيذي 17-100، مرجع سابق.

[15]_ EPA : Entreprise publique à caractère Administratif.

[16]– بوحايك فلة، شرقي حليمة، مرجع سابق، ص73.

[17]– المادة 06-456 مؤرخ في 09 أكتوبر 2006 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها.

[18]– محمد ياسين، التحفيز الجبائي وأثره على فرص الاستثمار للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012-2013، ص59.

[19]– د. وسيم حسام الدين الأحمد، مرجع سابق، ص311.

[20]– المادة 03 من المرسوم التنفيذي 17-100، مرجع سابق.

[21] شرقي حليمة، بوحايك فلة، مرجع سابق، ص 78.

[22] المادة 26 من القانون 16-09 مرجع سابق.

المادة 32 من قانون 16-09 مرجع سابق

حماية المؤمن له في عقد التأمين

Protection of the insured in a contract

بغدادي إيمان – جامعة قسنطينة –

imen.ahmed198@gmail.com

Received: 14/11/2017 *Accepted: 23/12/2017* *Published: 31/12/2017*

الملخص:

ما يدفع المؤمن له إلى التأمين هو الحاجة له وذلك دون معرفة كاملة بمضمون عقود التأمين وما تحتويه من الشروط بسبب اقتصار حرياته على اختيار المؤمن فقط، أما الخيارات الأخرى تتمحور حول القبول أو الرفض بسبب نماذج عقود التأمين الموضوعة سلفا والتي ينفرد المؤمن بإعداد شروطها وتفصيلاتها، وبالتالي يضمن تحقق مصالحه وهذا ما يسبب ضرر الطرف الضعيف في عقد التأمين وهو المؤمن له ما يعني أن طرفي عقد التأمين غير متساويين من كافة الوجود وبالتالي اختلال في التوازن العقدي وعدم تكافئ العلاقة العقدية على اعتبار عقد التأمين هو عقد إذعان، لذا كان من الضروري وجود آليات تحمي الطرف المذعن الضعيف في عقد التأمين بتدخل المشرع في مثل هذا العقد.

الكلمات المفتاحية: المؤمن – المؤمن له – عقد الاذعان

Abstract:

The need for being assured the thing that led the insured to make insurance but without knowing completely the content of Insurance acts and its conditions because he has only to choose the insurer where as the other choices are based on accepting or refusing because of the samples of Insurance acts that are written before and it is applied by Insurance companies which occupied it because it is the insurer who imposes its conditions and details of its insures to reach its objectives. This led to bad effects on the weak part in the act who is the insured. That means the two parts of an Insurance act are not equal from all the sides. So there is no equivalence in this act because the Insurance act is a contract of adhesion. In this point there must be useful means to protect the weak part in this act. The lawyerinterfers in thiskind of acts.

Keywords: insurer – assured - a contract of adhesion**.**

تمهيد:

والملاحظ أن عقد التأمين من عقود الإذعان لأن الطرف القوي في العلاقة العقدية هو المؤمن (شركات التأمين)، لما تمثله من قوة اقتصادية ضخمة تجعلها تفرض نموذج العقدوالذييكون محررا مسبقا حيث أن شركات التأمين تقوم بإعداده وتضع شروطه وتفصيلاته وتطبعه في صور وثيقة وتعرض على الكافة ولا يجوز التبديل أو المناقشة في هذه الشروط، فالمؤمن له تقتصر حريته فقط في اختيار المؤمن من أجل التأمين وما يتبقى من الخيارات يكون عليه سوى القبول أو الرفض، فالإرادة ليس لها دور في وضع محتوى العلاقة التأمينية وما يفرضه الواقع أنه من غير الممكن التخلي عن هذه النماذج الخاصة بشركات التأمين فهي تحمل مزايا عديدة تعنى بها شركات التأمين خاصة فيما يتعلق بسرعة إبرام العقد، وغالبا ما يقدم المؤمن له على إبرام العقد دون معرفة بمضمونه كليا أو جزئيا ولما يحتويه من بنود وأحيانا لا تتاح لهم حتى الفرصة لقراءتهذلك ما يسهم في الإخلال بالتوازن بين الطرفين في العقد،مع كثير من الأحيان زيادة غموض الشروط الواردة في العقد وتعمقها وأحيانا تكون غير واضحة، من هنا جاءت ضرورة تدخل المشرع لحماية المؤمن له من الشروط القاسية والتعسفية التي قد ترد في عقد التأمين. فكثير من الدول التي خصت عقد التأمين عناية خاصة وأصدرت تشريعات لتنظيم قريبا كل جوانب التأمين ومنها التشريع الجزائري وهذا لحماية المؤمن له خاصة باعتباره الطرف الضعيف في العقد. فالحماية كانت بموجب قواعد عامة بوصف الطرف المؤمن له طرف مذعن وعقد التأمين من عقود الإذعان، وكذلك تولى التشريع الجزائري حماية خاصة بسن أحكام خاصة في قانون التأمين لتنظيم عقد التأمين، وتبيان الإطار العام للعقد. وفرض بعض الضوابط لانعقاد العقد. وترك حيز للطرفين للإتفاق على مضامين لم ينظمها المشرع في حدود النظام العام وهذا ما فتح المناقشة بين شركات التأمين وترك لهم حرية لتقديم خدمة التأمين.

والسؤال الذي يطرح نفسه: ما هي هاته الحماية المقررة لصالح المؤمن له؟

أولا–الحماية القانونية للمؤمن له وقت إبرام عقد التأمين:

عقد التأمين يعد من عقود الإستهلاك، فالمؤمن له يلجأ بغرض تغطيته من خطر ما إلى شركة التأمين التي تمتلك خبرة ومعرفة واسعة في مجال الخدمة التي تقدمها، لذلك فإن جانب من المشرعين وبغية توفير الحماية للمستهلكين من المؤمن لهم بات يفرض على شركات التأمين إلتزامات في مواجهة المؤمن لهم الذين لا يمتلك كثيرا منهم قدرا كافيا من الخبرة والمعرفة بالتامين، ومن أهم هذه الإلتزامات ضرورة قيام شركة التأمين أو من يمثلها عند تقديم المؤمن له طلب التأمين بإخباره وتبصيره ببنود وثيقة التأمين، والنصوص القانونية المرتبطة بها، ولا سيما ما قد يؤثر منها سلبا على حقوقه، كالإدلاء بالبيانات غير صحيحة أو كتمها أو التأمين على الشيء بأقل من قيمته الحقيقية[1] ، وهذا ما يستدعي وجود حماية للمؤمن له باعتباره الطرف الضعيف في عقد التأمين، ووجود حماية قانونية للمؤمن له مظهر حضاري دال على قيام الدولة بوظيفتها في حماية مواطنيها من إحتمال الإجحاف بحقوقهم، وفي المقابل فإن غياب مثل هذه الحماية الكافية والفاعلة مظهر على تخلف الدولة عن أداء وظيفتها في حماية مواطنيها، وينبؤنا الواقع أن شركات التأمين تنفر من القيود التي أرساها المشرع بغية حماية المؤمن له، مع أن المتفحص في الأمور يجد أن تلك الحماية تخدم مصالح هذه الشركات، ذلك

أن وعيا تأمينيا سينضج ويتبلور في ظل هذه الحماية مما يؤدي إلى إزدياد أعداد المؤمن لهم المتعاقدين مع هذه الشركات، وبالتالي إزدياد عائدات هذه الشركات، أضف إلى ذلك أن الحماية هذه لن تستهدف في النهاية الإجحاف بحقوق الشركات، وإنما أعداد التوازن للعقود المبرمة وحسب.[2]

1. التزام المؤمن بالإعلام وتبصير المؤمن له:

إن الالتزام بالنصح والإفضاء بالمعلومات يكتسب أهمية متزايدة في مجال التأمين، والذي يعتبر غير مطروق بالنسبة للمستهلك العادي لخدمة التأمين، كما أن عملية التأمين تشمل على جوانب فنية وقانونية ومالية، وتقوم على حسابات يصعب على الفرد العادي السيطرة عليها مما يوجب على المؤمن تبصير راغب الحصول على خدمة التأمين بمزايا كل نوع ومخاطره وذلك من واقع خبرته، حتى يصدر رضاء الشخص عن وعي كاف [3]، ويرى الفقه الفرنسي أن أكثر تطبيقات القضاء الفرنسي للإلتزام بالنصيحة في مرحلة إبرام العقد، هي تلك التي تفرضها القضاء على وسيط التأمين في علاقته بالمؤمن له، فالمؤمن له يذهب إلى وسيط التأمين في هذه المرحلة عليه أن ينصح عميله بأفضل تغطية تأمينية، والعميل من جانبه عليه التزام بإعلان الخطر ولوسيط تأمين دور في هذه المرحلة أيضا وعليه فإن الإلتزام بالنصيحة في مرحلة إبرام عقد التامين يتمثل في: الإلتزام بالنصيحة الخاص بالضمان والإلتزام بالنصيحة فيما يتعلق بإعلان الخطر. [4]

غير أن القضاء، لم يجعل هذا الإلتزام مطلقا من كل قيد، بل حرص على رسم حدود الإلتزام المؤمن أو وسيطه، بالتبصير بهدف إقامة نوع من التوازن بين التزامات أطراف العقد، ومن هذا المنطلق فقد أكدت المحاكم أن المؤمن لا يلتزم بتحقيق نتيجة، بل يعتبر موفيا بالتزاماته متى بذل العناية المطلوبة والمتوقعة من مهني مثله. وعلى ذلك فإن وسيط التأمين ليس مطلوبا منه التحري عن مدى صدق أقوال طالب التأمين، فطالما قام بواجبه في تبصيره المستأمن عن نوع الخدمة التأمين التي تناسبه. [5]

ويذهب رأي آخر في الفقه إلى أن الإلتزام بالإعلان ضروري، لسلامة العقود في ظل عدم المساواة بين المتعاقدين في العلم، نظرا لتفوق أحد طرفي العقد على الآخر. [6]

1.1 الإلتزام بالإعلام المجرد:

يتحقق هذا الإلتزام من خلال تزويد المؤمن له بمجموعة من الأوراق والمستندات والتي يجب ان تتسم بالوضوح والتحديد حتى تحقق الهدف منها، لم ينص المشرع المصري صراحة على التزام المؤمن بالمعلومات في مواجهة المؤمن له، ولكن عدم النص الصريح على التزام المؤمن بالمعلومات صراحة لا يمنعنا من فرض هذا الإلتزام عليه على اعتبار أن عقد التأمين يعد من عقود حسن النية التي تفرض على المؤمن أن يلتزم في سلوكه في مواجهة المؤمن له موجبات الإخلاص والأمانة. وهو ما يستوجب عليه تزويد المؤمن له بالمعلومات التي تعينه على تفهم الجوانب المختلفة لعملية التأمين خاصة ما تعلق منها بنطاق الضمان والحقوق والإلتزامات المالية التي تقع على عاتق الطرفين، وإذا كان نص المادة 148 من القانون المدني المصري والمادة 172 من قانون المدني القطري (تقابل المادة 107 من القانون المدني الجزائري) لم تستلزم توافر حسن النية إلا في مرحلة تنفيذ العقد، إلا أنه ليس معنى ذلك قصر الإلتزام بهذا المبدأ

بخصوص تنفيذ العقد فقط، بل هو يشمل كذلك مرحلة الإبرام فمبدأ حسن النية من المبادئ التي تستغرق العقد في مجموعة مما يفرض على طرفي العلاقة العقدية [7] أن يكونوا مدفوعين بحسن النية في جميع الخطوات التي يمر بها العقد، كما أن المشرع العقاري في المادة 134 قانون مدني على حث المتعاقدين بالبعد عن الحيل والخداع في علاقتهما العقدية وبمقتضى المادة L. 112-2 من قانون التأمين الفرنسي فإن المؤمن يلتزم إجباريا بأن يقدم قبل إبرام العقد لطالب التأمين بطاقة تبصير تتصل السعر وبالغطاء التأميني، ولا يقتصر التزام المؤمن على ذلك بل عليه أن يسلم المؤمن له، إما نسخة من مشروع العقد المزمع إبرامه أو مذكرة تبصير حول العقد، وتوقع هذه المستندات من قبل المؤمن له، ولا يعني هذا التوقيع أن المؤمن صار ملتزما بالتأمين فهذه البيانات تحمل طابع الإعلام، ولا يكون المؤمن ملتزما إلا إذا قبل تغطية الخطر. [8]

ويذهب الفقه إلى أن هذا الإلتزام من أهم الإلتزامات التي يجب أن تستقر في نطاق عقد التأمين وهو التزام المؤمن بتبصير وأن يكون أمينا مع المؤمن له فيحيطه علما بكل ما يتعلق بشروط الوثيقة لا سيما فيما يتعلق بمحل ونطاق الضمان وتبدو أهمية هذا الإلتزام على وجه الخصوص، حيث يتعذر على المؤمن له، وهو طرف غير محترف، العلم بالنتائج الهامة والمؤثرة التي يمكن أن تترتب على شروط الوثيقة. [9]

1. 2 التزام المؤمن بمبدأ حسن النية:

حيث يرى أن فكرة حسن النية في الوقت الحالي قد أخذت أبعادا جديدة، حيث جرى التركيز على الثقة المشروعة في التعامل. وضرورة التعاون بين المتعاقدين عند التعاقد، وعند التنفيذ والإلتزام بالتبصير والإلتزام بالنصيحة، وكلها أوجه جديدة لمبدأ حسن النية[10]ويعد عقد التأمين من عقود حسن النية التي تستلزم وجود نوع من الإخلاص والتعاون. بين طرفي عقد التأمين، وهذا الإلتزام يضفي قدرا من الشفافية والأخلاق على عملية التأمين بحيث يجعل المؤمن وإن كان يستهدف بصفة أساسية تحقيق الربح، إلا أنه يجب أن يحرص على تحقيق مصلحة عميله. فكان لزاما عليه أن يرشده إلى خصائص خدمة التأمين، ويدين له ما يتفق مع حاجاته، لأجل هذا كان لا بد ألا نكتفي بمجرد إيداع المستندات والأوراق التي تحوي المعلومات الخام brute التي يتم تسليمها للمؤمن له، بل لابد أن نتقدم خطوة إلى الأمام في هذا الخصوص وتطلب من شركة التأمين أن تقوم بدور الناصح الأمين للمؤمن له وتقيم حوارا بينها وبينه بما يسمح له بتفهم بما تضمه الأوراق والوثائق التأمينية حتى يستطيع أن يتخذ قرار التعاقد من عدمه، ومن ثم يجب أن يكون المؤمن حسن النية في علاقته مع المؤمن له.[11]

وبما أن عقد تأمين من عقود حسن النية، فلا يجوز لأي طرف في العقد أن يحرف misreprésent في البيانات الجوهرية التي تهم الطرف الثاني، وعليه فإن مثل هذه البيانات المحرفة ولو كانت بريئة أي صادرة عن حسن نية بخطأ أو نسيان تعطي الطرف الآخر الحق في فسخ العقد [12] إذ يجب توسيع مدلول حسن نية في عقود التأمين، بحيث لا يعود قاصرا على المؤمن له فحسب فلا يطلب من غيره، لذلك ألزم به المؤمن أيضا، وقد يكون من الأسباب التي حثته على ذلك أن جانبا من شروط وبنود عقود التأمين وما تتضمنه من إجراءات وجزاءات أصبحت تتخذ منحنى فنيا أكثر ويقترب إلى التعقيد شيئا فشيئا، مما يوجب معه القول بضرورة قيام المؤمن أيضا

بإطلاع المؤمن له على فحوى وآثار تلك الشروط وصياغتها بدقة وصدق وأمانة، دون كتمان أو بعيد عن التضليل، لا سيما إذا كانت تلك الشروط محل استفسار وسؤال من المؤمن له.

2. حماية رضا المؤمن له قبل العقد النهائي:

بما أن عقد التأمين هو عقد خاص لذلك فهو ينظمه قانون خاص ألا وهو الأمر 07/95[13] المتعلق بالتأمينات، إذ يمر إبرام عقد التأمين بمراحل متوالية وذلك لحماية رضا المؤمن له في عقد التأمين، إنطلاقا من مرحلة التفاوض وتكون بعد تقديم "**طلب التأمين**" من قبل المؤمن له، في هذه المرحلة تتسم بالحواريين طرفي العقد، وتبدأ عندما يقدم طلبا تحريريا إلى المؤمن (شركة التأمين) يبيّن فيه رغبته في التأمين، إلى حين تقوم شركة التأمين بإصدار "**مذكرة مؤقتة للتأمين**" على الشيء المراد التأمين عليه كمرحلة ثانية تتم فيها "**انتقاء الخطر**"بمعنى أنها المرحلة التي يتم فيها اتخاذ القرار بقبول أو رفض أو تأجيل التأمين لحين استيفاء بعض الشروط، وهاتين المرحلتين مهمتين قبل صدور عقد التأمين، كون الأمر 07/95 المتعلق بالتأمين لم ينص صراحة بنص صريح حول **التزام الإعلام** من قبل المؤمن، وما ورد في هذا القانون فقط ما يتعلق بإعلام المؤمن له بكل البيانات والمعلومات للمؤمن، لكن هذا لا يجعل المؤمن لا يقوم بهذا الواجب لأن عقد التأمين من عقود حسن النية التي يجب أن تتوفر في طرفي العقد وفي كل مراحل العقد، وبالتالي لا بد من التطرق إلى وظيفة طلب التأمين ووظيفة مذكرة التغطية المؤقتة.

1.2 وظيفة طلب التأمين:

ومن الوثائق تأمين ما قبل التعاقدية وثيقة اقتراح التأمين المعتمدة لتنوير رضاء المؤمن له بشروط العقد، فهو محرر يسلمه المؤمن أو من يمثله إلى المؤمن له والذي يجب على هذا الأخير أن يدرج فيه المعلومات اللازمة لتمكين المؤمن من تقسيم الخطر المراد تغطيته، ومن ثم تحديد شروط تلك التغطية، والذي يقع غالبا أن طالب التأمين لا يسعى بنفسه إلى المؤمن، بل إن الوسيط هو الذي يسعى إلى طالب التأمين ويحثه على إبرام العقد، بعد أن يبصره بمزايا التأمين ونوع التأمين الذي يناسبه وبأفضل الشروط التي يستطيع الحصول عليها، طبقا للإلتزام بالصدق الذي يفرض على المؤمن إعلام المؤمن له بمزايا ومساوئ هذا التأمين أو ذاك انسجاما مع مصالحه من العملية التأمينية فاقتراح التأمين من الناحية العملية هو عبارة عن مطبوع يحتوي على استمارة تتضمن مجموعة من الأسئلة يطرحها المؤمن مباشرة أو بواسطة أشخاص مخول لهم القيام بذلك ويدعون وسطاء التأمين على المؤمن له لتمكينه من المعلومات اللازمة حول الخطر المراد تغطيته وجميع الظروف المحيطة به و أقساط التأمين الواجب دفعها وطريقة التسديد ومبلغ التأمين وغير ذلك من البيانات التي تكون أساسية لقيام عقد التأمين، ويعد اقتراح التأمين تقنية قانونية يستعلم من خلالها المؤمن له عن نوع التأمين الذي يناسبه وعن شروط الضمان ونطاقه حتى يتعاقد عن بينة وإرادة حرة وواعية ومتبصرة بكافة شروط العقد[14] فهذا الطلب يشمل على هذه البيانات وبخاصة الخطر المطلوب التأمين من جميع الظروف التي تحيط بهذا الخطر، ومبلغ التأمين الذي يتعهد المؤمن بدفعه عند تحقق الخطر، وغير ذلك من البيانات التي يطلبها المؤمن لتكون أمامه عندما ينظر في إجابة هذا الطلب فطالب التأمين يملأ الطلب المطبوع ثم يمضي عليه ويسلمه للوسيط ويرسله هذا الأخير إلى المؤمن، وفي بعض الأحيان يقتصر طالب التأمين مع إشتماله على بيان الخطر المطلوب منه

والظروف المحيطة بهذا الخطر، على الإجابة على مجموع من الأسئلة questionnaire تنقل للمؤمن وبعد أن يتلقى طالب التأمين الرد من المؤمن بالموافقة على التأمين متضمنا مقدار القسط المطلوب منه دفعه يتقدم بإيجاب بات يطلب فيه إبرام العقد. وطلب غير ملزم لا للمؤمن ولا للمؤمن له. الأول يراجع إذا كان سوف يقبل تغطية الخطر والثاني مجرد إستعلام عن مقدار القسط، وبعد وصول الرد للمؤمن له أن يمضي على التعاقد أو يعدل عنه. [15]

2.2 وظيفة مذكرة التغطية المؤقتة:

يجب أن يصل طلب التأمين إلى مرحلة الإيجاب البات، حتى ينظر فيه المؤمن ليتخذ قرار بشأنه فهو إما أن يكون منذ البداية إيجابا باتا، أو يتحول من طلب معلومات من المؤمن إلى إيجاب بات وفي الحالتين يجب أن يشتمل على جميع العناصر العقد –الخطر المؤمن منه والقسط ومبلغ التأمين – وعلى جميع الشروط العامة والخاصة التي ستدرج بعد ذلك في وثيقة التأمين، فإذا ما وصل طلب التأمين إلى هذه المرحلة، نظر المؤمن فيه لقبوله أو لرفضه، فإذا رفضه لم يكن ملزما بشيء نحو طالب التأمين كما سبق القول، أما إذا لم يرفضه، فقد يستغرق النظر في قبوله، بعد ذلك وقتا قصيرا، بل قد يقبل المؤمن الطلب ومع ذلك يمضي وقت قبل تحرير وثيقة التأمين وإعدادها للتوقيع ثم إرسالها بعد توقيعها إلى طالب التأمين، ففي الحالتين لا يكون طالب التأمين، طوال الوقت الذي يمضي دون أن يصله قبول المؤمن، قد أمن نفسه من الخطر الذي يتهدده، فإذا ما تحقق الخطر في أثناء هذا الوقت لم يستطع الرجوع بشيء على المؤمن وتحمل الخطر وحده، لذلك جرت العادة بأن يتفق طالب التأمين مع المؤمن على تغطيته مؤقتا وتأمينه من الخطر في الفترة التي تمضي قبل أن يتسلم وثيقة التأمين عن طريق مذكرة تغطية مؤقتة يمضيها المؤمن. [16]

إذ على المؤمن له أن يدلي ببيانات صحيحة صادقة ووصف دقيق للخطر الذي يرغب في التأمين منه ويلزم على المؤمن له على أن يعمل على تفادي وتقليل نسبة حدوث الخطر فالعقد ينشأ بالنسبة لأقوال وبيانات المؤمن له، وبموجبها يقوم المؤمن بتحديد سعر القسط على اعتبار عقد التأمين من عقود حسن النية وهي من أهم صفاته إذ أنها تلازم العقد منذ لحظة إنشاءه إلى حين تنفيذه. [17]

يجب أن يصل طلب التأمين إلى مرحلة الإيجاب البات، حتى ينظر فيه المؤمن ليتخذ قرار بشأنه فهو إما أن يكون منذ البداية إيجابا باتا، أو يتحول من طلب معلومات من المؤمن إلى إيجاب بات وفي الحالتين يجب أن يشتمل على جميع العناصر العقد –الخطر المؤمن منه والقسط ومبلغ التأمين – وعلى جميع الشروط العامة والخاصة التي ستدرج بعد ذلك في وثيقة التأمين، فإذا ما وصل طلب التأمين إلى هذه المرحلة، نظر المؤمن فيه لقبوله أو لرفضه، فإذا رفضه لم يكن ملزما بشيء نحو طالب التأمين كما سبق القول، أما إذا لم يرفضه، فقد يستغرق النظر في قبوله، بعد ذلك وقتا قصيرا، بل قد يقبل المؤمن الطلب ومع ذلك يمضي وقت قبل تحرير وثيقة التأمين وإعدادها للتوقيع ثم إرسالها بعد توقيعها إلى طالب التأمين، ففي الحالتين لا يكون طالب التأمين، طوال الوقت الذي يمضي دون أن يصله قبول المؤمن، قد أمن نفسه من الخطر الذي يتهدده، فإذا ما تحقق الخطر في أثناء هذا الوقت لم يستطع الرجوع بشيء على المؤمن وتحمل الخطر وحده، لذلك جرت العادة بأن يتفق طالب التأمين مع المؤمن على تغطيته مؤقتا وتأمينه من الخطر في الفترة التي تمضي قبل أن يتسلم وثيقة التأمين عن طريق مذكرة تغطية مؤقتة يمضيها المؤمن.[18]

إذ على المؤمن له أن يدلي ببيانات صحيحة صادقة ووصف دقيق للخطر الذي يرغب في التأمين منه ويلزم على المؤمن له على أن يعمل على تفادي وتقليل نسبة حدوث الخطر فالعقد ينشأ بالنسبة لأقوال وبيانات المؤمن له، وبموجبها يقوم المؤمن بتحديد سعر القسط على اعتبار عقد التأمين من عقود حسن النية وهي من أهم صفاته إذ أنها تلازم العقد منذ لحظة إنشاءه إلى حين تنفيذه.[18] [19]

ثانيا– حماية المؤمن له أثناء تنفيذ العقد:

يدخل على قاعدة "**العقد شريعة المتعاقدين**" في ميدان التأمين استثناءات من بينها، عدم جواز الإتفاق على ما يخالف القواعد الآمرة في ميدان التأمين، ومنح القاضي سلطة ابطال الشروط التعسفية المقررة، وتنفيذ العقد بطريقة تتفق مع ما يوجبه مبدأ حسن النية [20]. لأن عقد التأمين هو عقد إذعان وفيه إختلال توازن أطراف العقد فقد تدخل المشرع لتحديد مضمون العقد في الأمر 07/95 [21] المتعلق بالتأمينات ففرض بعض الضوابط لانعقاد العقد وحث على بعض الضمانات ووضع الإستثناءات على الضمان وذكر جزاء إختلالإلتزامات الطرفين، وبالتالي وضع المشرع الإطار العام للعقد وترك المجال للطرفين الإتفاق حول المضامين التي لم ينظمها. ونجد المشرع قد أضفى على النصوص المنظمة للتأمين الطبيعة الآمرة حيث لا يمكن تضمين العقد مع ما يخالفها وذلك بهدف الحد من الحرية التعاقدية لتوفير حد أدنى من الحماية للمؤمن له.

1. حماية المؤمن له من الشروط التعسفية

إن الطرف القوي في عقد التأمين وهو المؤمن يسعى لما أوتي له من سيطرة إلى تجسيد القواعد العامة للقانون، ويفرض القواعد التي تحقق مصالحه وتنقص من أعباءه، ويقلل أو يلغي حقوق الطرف الضعيف أو يزيد من أعباؤه من خلال العقد النموذجي الذي يضعه، وما على هذا الأخير إلا أن يقبل ويوقع في المكان المحدد، ويصاحب ذلك عادة تفنن المؤمن في تعقيد أسلوب صياغة نموذج العقد حيث يصعب على المؤمن له فهمه، أو يعمد إلى كتابته بأحرف صغيرة يصعب قراءتها، أو يقوم بكتابة شروط مهمة في مجالات هامشية في العقد، كل ذلك يدفع المؤمن إلى العزوف عن قراءة العقد لأن ذلك لن يجديه نفعًا. [22]

وبذلك تتكون جملة من الشروط التعسفية في عقد التأمين والتي تسقط حق المؤمن له في الضمان والتعويض.

1.1 حماية المؤمن له من الشروط التعسفية في القانون المدني:

إن وثيقة التأمين تتضمن شروط تؤدي إلى إضرار بمصلحة المؤمن له دون أن يكون هذا الأخير على بينة منها ومعرفة أبعادها وتلاقيا لذلك يبطل المشرع مثل هذه الشروط التي قد تدرج في الوثيقة من قبل المؤمن والتي استقر الفقه على توصيفها بالشروط التعسفية les clauses abusives[23]. فقد نصت المادة 622 على بطلان طائفة من الشروط التي ترد في وثيقة التأمين وهي:

1- الشرط الذي يقضي بسقوط الحق في التأمين بسبب مخالفة القوانين أو النظم إلا إذا انطوت هذه المخالفة على جناية أو جنحة عمدية. ويبرز هذا البطلان على أساس أن غالبية حوادث السيارات مثلا تنجم عن مخالفة القوانين والنظم.

2- الشرط الذي يقضي حق المؤمن له بسبب تأخره في إعلان الحادث المؤمن له إلى السلطات أو في تقديم المستندات إذا تبين من الظروف أن التأخر كان لعذر مقبول.

3- كل شرط مطبوع لم يبرز بشكل ظاهر، وكان متعلقا بحالة من الأحوال التي تؤدي إلى البطلان أو السقوط ويقضي ذلك بأن بحروف مغايرة وكبيرة وإذا ورد في الشروط المطبوعة أو يوضع خط تحته أو تكون مطبوعة بالأحمر.

4- شرط التحكيم إذا ورد في وثيقة بين شروطها العامة المطبوعة لا في صورة اتفاق خاص منفصل عن الشروط العامة.

كما نصت في النهاية على بطلان كل شرط تعسفي آخر، يتبين أنه لم يكن لمخالفته أثر في وقوع الحادث المؤمن له. [24]

ويستفاد من نص المادة 622 والتي تقابل نص المادة 750 من القانون المدني المصري أن المشرع حضر تضمين عقد التأمين عددا من الشروط السقوط والبطلان، وهو ما يوفر حماية للمؤمن ضد هذين النوعين من الشروط. [25]

2.1 حماية المؤمن له عن طريق الرقابة على نشاط التأمين:

تلتزم شركات التأمين وإعادة التأمين أن تخطر الهيئة الرقابية التابعة بنسخة من وثائق التأمين التي تتعامل بها وأسعار هذه الوثائق، وترفق بالإخطار ما يلي: بيان الأسواق المستهدفة لطرح الوثيقة، بيان التغطية التأمينية التي تتضمنها الوثيقة، معايير الإكتتاب، نسخة من طلب التأمين الذي ستصدر على أساسه الوثيقة، أية مستندات أخرى تطلبها الهيئة الرقابية. وكما يتعين على شركات التأمين عند إصدار عقود التأمين مراعاة ما يلي: كتابة البيانات في أسلوب مبسط يسهل فهمه والبعد عن استعمال المصطلحات الغامضة أو المجحفة أو التي تثير الشك، وتضمين الوثيقة كافة الأحكام المنظمة للعلاقة بين شركات التأمين والمؤمن لهم والمستفيدين، كذلك لا بد من وصف التغطية التأمينية ومحل التأمين وصفا دقيقا [26]، وتنص المادة 209 من الأمر 07/95 على أن لجنة الإشراف على التأمين هي إدارة رقابة متكونة من 05 أعضاء أكفاء من بينهم الرئيس المكلفين بالتأمينات لدى وزارة المالية فقط دون أعضاء من جمعية المؤمن لهم، وتمثل هذه اللجنة عين الدولة على نشاط التأمين ومن أهم أهدافها حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقد التأمين، والسهر على شرعية عملية التأمين وعلى يسار شركات التأمين، كما تراقب هذه اللجنة احترام شركات ووسطاء التأمين المعتمدين للأحكام التشريعية والتنظيمية لنشاط التأمين وإعادة التأمين وأنها تفي التزامات التي تعاقدت عليها تجاه المؤمن لهم وأنها قادرة على الوفاء. [27]

2. دور القضاء في حماية المؤمن له من الشروط التعسفية:

يلعب القضاء دورا مهما للغاية في حماية الطرف الضعيف في عقد التأمين من الشروط التعسفية التي تتضمنها الوثيقة، وقد يتبادر إلى الذهن أن دور القضاء في هذا المجال يقتصر على الدول التي لم يتضمن نظامها القانوني نصوصا تشريعية للتخفيف من أثر الشروط التعسفية، غير أن الحقيقة تخالف ذلك حيث يكتسب دور المحاكم نفس الأهمية حتى في الدول التي فرضت رقابة محكمة على العقود النموذجية لإلغاء ما تتضمنه من شروط تعسفية لقد كان القضاء سباقا في بسط حمايته على الطرف الضعيف في عقد التأمين وظل دورا حيويا وجوهريا نتيجة لزيادة وتعمق التخصص والخبرة التي يتمتع بها المؤمن في مواجهة جمهور من المستأمن، غير مدركين لمعاني بعض المصطلحات أو لأثر بعض الشروط التي قد يعمد المؤمن التي تضمينها وثائقه ولقد لجأت المحاكم إلى وسائل مختلفة لحماية الطرف الضعيف في العقد من أثر الشروط التعسفية، وتم لها ذلك سواء عن طريق التوسع في تفسير النصوص التشريعية حول الشروط التعسفية أو تفسير شروط الوثيقة تفسيرا ضيقا أو استخدام عبء الإثبات لإبطال أثرها أو الإلغاء الصريح. والمجرد لتلك الشروط. [28]

ويختلف منهج النظم القانونية في حماية المؤمن له من الشروط التعسفية بحسب ما إذا كان هناك قانون خاص بالإستهلاك كما هو الشأن في القانون الفرنسي والجزائري أو لم يكن لديها بعد قانون ينظم عقود الإستهلاك كما هو الحال في القانون المصري ويعرف نص المادة (3) من قانون 04-02 على أن الشرط التعسفي "هو كل بند أو شرط بمفرده أو مشترك مع بند أول ، أو عدة بنود أو شروطا أخرى من شأنه الإخلال الظاهر بالتوازن بين الحقوق والواجبات أطراف العقد"[29] من التعريف السابق نستخلص لوصف شرط أو بند بأنه تعسفي، ينبغي أن تتوفر فيه الشروط أو العناصر الآتية:

1- أن يوجد عقد يكون محله بيع سلعة أو تأدية خدمة.

2- أن يكون العقد مكتوبا.

3- أن يكون أحد طرفي العقد مستهلكا أو عونا اقتصاديا.

4- أن يؤديالشرط أو البند في عقد الإذعان إلى الإخلال الظاهر بالتوازن بين حقوق وواجبات أطراف العقد. [30]

ومما تقدم فإن تطبيق هذه القاعدة للمؤمن له، باعتباره الطرف المذعن والمستهلك لخدمة التأمين، بحيث لا يسري عليه الشرط التعسفي في كثير من الحالات كالحالة التي لم يعلم فيها بهذا الشرط و لم يكن في إمكانه أن يعلم، أو الحالة التي تحول القوة القاهرة دون مراعاة المؤمن له لهذا الشرط، أو عند حسن نيته، أو عدم توافر الحكمة من التزام المفروض عليه[(30)]والحقيقة أن المؤمن له كطرف مذعن، لا يستطيع أن يفرض الشرط الذي يتضمنه العقد حتى ولو علم به وكان مدركا للمدى الإجحاف الذي يعرضه إليه، فالإذعان بطبيعته هي الخضوع وعدم القدرة على مناقشة الشروط المفروضة، وعلى ذلك فإن الأمر يستوي للطرف المذعن في عقود الإذعان بالنسبة لشروط العقد جميعا. [31]

1.2 تفسير الشك في العقد لمصلحة الطرف المذعن:

حسم المشرع الجزائري مشكلة تفسير النصوص الغامضة التي يحيط بها الشك عندما يتعلق الأمر بعقود الإذعان بنص المادة 112 فقرة (2) قانون مدني جزائري بقوله "غير أنه لا يجوز أن يكون تأويل العبارات الغامضة في عقود الإذعان ضارا بمصلحة الطرف المذعن"[32] ويتضح من النص مدى عدم قدرة الطرف المذعن على صياغة أي شرط من شروط العقد، بما في ذلك الشروط التي قد يبدو مستفيدا منها بوصفه دائنا، لذلك فقد أستند على ذات المبرر والعلة التي كانت سببا في تبني المبدأ الأصيل "تفسير الشك لمصلحة المدين" بهدف جعل التفسير لمصلحة الطرف الذي لا يتمكن من التدخل في صياغة الشرط وبغض النظر عن كونه دائنا أو مدينا وذلك حتى يتمكن من تحقيق قدر أكبر من الحماية للطرف الضعيف –المؤمن له- لذلك فإن الفرد المؤمن في عقود الإذعان بتحديد المضمون العقدي، يستوجب أن يتحمل بالمقابل مسؤولية ما غمض من بنود هذا العقد. ففي عقد التأمين تفسر العبارة الغامضة لصالح المؤمن له وضد المؤمن.

ويظل الشك قائما حول ما أراده المؤمن والمؤمن له من عبارة هذا البند، وجب على القاضي تفسير هذا الشك في مصلحة الطرف المذعن أي المؤمن له، وذلك دائما وفي كل الأحوال حتى ولو كان من شأن القواعد العامة أن تجعل تفسير الشك في مصلحة

المشترط (المؤمن) وهذا الحكم يؤسسه البعض على قواعد المسؤولية المدنية فقيام المؤمن وحده بوضع بنود المشارطة وصياغتها صياغة غامضة، بحيث يستعصي على القاضي إزالة هذا الغموض بوسائل التفسير القانونية ويظل الشك محيطا بها، هذا الشك يمثل خطأ، أي انحراف عن سلوك الشخص المعتاد من جانب المشترط المؤمن ويترتب على هذا الخطأ ضررا للطرف الآخر، أي المذعن المؤمن له متى كان دائنا بما ورد في البند محل التفسير وأنسب تعويض له في هذه الحالة، هو أن يفسر الشك الذي يحيط بهذا البند لصالحه.[33]

أما لو كان المذعن مدينا بما ورد في هذا البند الغامض فإن تفسير الشك لمصلحته لا يمثل أي استثناء ويعتبر تطبيقا للقاعدة القانونية الواردة بالفقرة الأولى من المادة 112 قانون مدني جزائري.

فحرية القاضي في تقدير الوضوح والغموض مقترن بذكر الأسباب التي جعلته يتجه إلى ذلك ففي حالة وصوله إلى النية المشتركة للطرفين باستعماله للمعايير الموضوعية فيعلن أن هناك شك حول نيتهما الأمر الذي يخوله تطبيق المادة 112 قانون مدني جزائري.

2.2 سلطة القاضي في تعديل الشروط التعسفية أو إلغاؤها:

لعل مجال إلغاء الشروط التعسفية وإبطال أثرها يمثل الأرض الخصبة التي نمت فيها التطورات سياسة المشرع ومنهج القضاء في حماية المستهلك عامة، ومستهلك خدمة التأمين خاصة، من الشروط الجائرة التي ينمو المهني أو المؤمن إلى إدراجها في عقد التأمين، فالمؤمن منفردا يتولى وضع الشروط العامة لوثيقة التأمين قبل التعاقد، ولا يقبل لها مناقشة أو تعديلا، وهو يستطيع دائما، من خلال خبراته العملية صياغة الشروط على نحو يفتح السباب أمامه للتحلل من دفع حقوق المؤمن له أو المضرور، كلها أو بعضها، عند استحقاقها بوقوع الخطر المؤمن منه، وذلك بما يفرضه على المؤمن له من إجراءات ومواعيد وقيود، يترتب على عدم التزامه بها فقدانه لحقوقه، ويزيد من وقع هذه الشروط على المؤمن له، أن غالبا ما لا يلتفت إليها عند التعاقد أو يتذكرها عند وقوع الحادث[34]. ويعرف الفقه الشروط التعسفية، بأنها كل شرط يدرج في نماذج العقود بواسطة الطرف القوي ذوي الخبرة، ويكون من شأن ذلك منحه ميزة مغالبا فيها على الطرف الآخر[35]، ولما رأى المشرع الجزائري ما شاب مبدأ سلطان الإرادة في القانون الفرنسي ومدى الإختلال في حرية التعاقد الخطير، فأثر أن يتلاقى تلك العيوب التي كشفت عنها التطورات الإقتصادية الحديثة وعمد إلى حماية الطرف المذعن حماية فعالة بأن صاغ نظرية كاملة لتفسير عقود الإذعان، حدد فيها أبعاد سلطة القاضي فقد حسم حبلا فقهيا بشأن طبيعتها لذلك إتجه إلى صياغة حكم عام يسري على كل عقود الإذعان ومنها عقد التأمين ضمنه المادة 110. قانون جزائري والتي تنص على أنه "إذا تم العقد بطريق الإذعان وكان قد تضمن شروطا تعسفية جاز القاضي أن يعدل هذه الشروط. أو أن يعفي الطرف المذعن عنها، وذلك وفقا لما تقضي به العدالة ويقع باطلا كل اتفاق على خلاف ذلك".[36]

يتضح من هذا النص أن المشرع الجزائري منح للقاضي سلطة رقابية أراد من خلالها حماية الطرف المذعن "المؤمن له"حماية فعالة من تعسف الطرف القوي "المؤمن"، الذي غالبا ما يدرج في العقد شروطا تعسفية لا يملك الطرف المذعن إلا القبول بها حماية فعالة لأنها تشمل كل الشروط التعسفية حتى التي يكون الطرف المذعن قد علم بها أو تنبأ بها. وكذلك لا تقتصر على منح القاضي سلطة تعديل الشرط التعسفي بما يرفع عنه وصف التعسف، أو إعفاء الطرف المذعن من تنفيذه، بل أتاح للقاضي بالإضافة إلى ذلك:

سلطة إعفاء الطرف المذعن في عقد التأمين من الشرط التعسفي عن طريق استبعاده وليس فقط عن طريق إعفاء الطرف المذعن من تنفيذه.

وأما عن رقابة الإلغاء فبموجبها يستطيع القاضي إذا ما وصف الشرط أنه تعسفي أن يعطله، فيعفي الطرف المذعن بذلك القاعدة التقليدية للمادة 106 فقرة 1 قانون مدني الجزائري، وقد نص المشرع الجزائري في المادة 110 و112 قانون المدني جزائري على عدة تطبيقات لهذه الشروط التعسفية، وردت على سبيل المثال لا الحصر، إذ يمكن إبطال كل شرط تعسفي آخر يتبين أنه لم يكن في مخالفته أثر في وقوع الحادث منه، فالقاضي ترك له سلطة التقدير في الإلغاء أو التعديل وأن حق المؤمن له أو المذعن في تعديل هذه الشروط حقا يتعلق بالنظام العام.

الخاتمة:

حاول المشرع الجزائري في الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات إضفاء حماية قانونية وإدارية، وقضائية متوازنة ومعقولة للمؤمن له شملت جميع مراحل عقد التأمين، فتدخل المشرع لحماية طرف في العقد وُجد من معطيات توافرت لديه ضرورة حمايته، وإزالة ما لحقه من إجحاف، مستندا لدواع ومبررات جعلت لزاما على المشرع إنطلاقا من دوره الحمائي الذي ينبغي أن تتولاه الدولة تجاه مواطنيها ليرسي المشرع ضوابط قانونية لا يجوز الإتفاق على خلافها لتحقيق فعالية الحماية المقصودة، لكن المشرع الجزائري مع أنه في هذا القانون نص على إلزام الإعلام،ولكن من جانب المؤمن له فقط، أما بالنسبة للمؤمن له لا يوجد نص صريح وواضح بذلك ويبين الجزاء عند إخلال المؤمن وعدم الإمتثال به، كون الإلتزام بالإعلام يمثل آلية وقائية لحماية الرضا، لكن أيضا عقد التأمين يمر بمراحل متتالية وكل مرحلة لها دور معين في تنوير الرضا.أما على مستوى مرحلة تنفيذ العقد وتدخل القضاء في محاربة الشروط التعسفية بغية تحقيق التوازن العقدي هذا أمر مستحسن جدا لصالح الطرف الضعيف في عقد التأمين وكون نشاط التأمين مراقب وليس بمعزل عن وزارة المالية وهذا يشكل حماية جيدة للمؤمن له وصون حقوقه لكن لا بد من زيادة أعضاء تمثيل المؤمن لهم يكونون أعضاء في لجنة الإشراف على لجنة التأمين، ويكونوا أعضاء في جمعية المؤمن لهم لتوفير حماية أكبر.

وبما أن عقد التأمين من عقود الإستهلاك فلما لا تطبق قواعد قانون الإستهلاك خاصة المتعلقة منها بالتزام الإعلام وتبصير الطرف الضعيف في العقد، ويكون هناك فعالية للجنة البنود التعسفية في محاربة الشروط التعسفية في عقد التأمين، على اعتبار أن المؤمن له مجرد مستهلك إذ تعتبر حماية المستهلك من المحاور القانونية الهامة في الفترة الراهنة لخصوصية المركز القانوني الذي يتواجد فيه المؤمن له، أو يأتي المشرع بنصوص معدّلة ومتممة في هذا الخصوص مع النص على جزاء الإخلال بواجب الإعلام من قبل المؤمن.

الاحالات والمراجع:

[1] هيثم حامد المصادرة: المنتقى في شرح التأمين، آثر للنشر والتوزيع، الأردن ، 2010، ص: 105.

[2] محمد شكري سرور: الجزاءات الخاصة في عقد التأمين، (دراسة بطلان وثيقة ووقف الضمان)، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 1975، ص: 28.

[3] مصطفى محمد الجمال: التأمين الخاص، الفتح للطباعة والنشر ، الإسكندرية، 2001، ص: 138.

[4] حسن حسين البرواي: التزام المؤمن بالأمانة، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، 2006، ص: 65.

[5] ثروت عبد الحميد: حماية المستهلك في عقد التأمين، دراسة مقارنة، دار أم القرى للطباعة والنشر، د.ط، المنصورة، مصر، سنة 1999، ص:40.

[6] أحمد محمد رفاعي: الحماية المدنية للمستهلك إزاء المضمون العقدي، دار النهضة العربية للنشر، مصر، 1994، ص: 105.

[7] فاروق الأباصيري: الحماية المدنية للمؤمن له في عقد التأمين، مطبعة جامعة طنطا، الكتاب الجامعي، د.ط، د.س، ص ص: 45-46.

[8] حسن حسين البراوي: المرجع السابق، ص: 44.

[9] أشرف جابر السيد: الاستبعاد الإتفاقي من الضمان في عقد التأمين، دار النهضة العربية للنشر، 2006، ص: 71.

[10] حميدي عبد الرحمن: الوسيط في النظرية العامة للإلتزامات، دار النهضة العربية للنشر، 1999، ص: 470.

[11] فاروق الأباصيري: المرجع السابق، ص ص: 88-89.

[12] العطير عبد القادر: التأمين البري في التشريع، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط5، الأردن، 2010، ص: 107.

[13] الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، ج.ر، العدد 13، المنشورة بتاريخ 08 مارس 1995، المعدل والمتمم بقانون رقم: 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006.

[14] محمد الهيني: الحماية القانونية والقضائية للمؤمن له في عقد التأمين، دراسة في عقد التأمين البري وحماية مستهلكي خدمات التأمين، رسالة دكتوراه، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والإقتصاديةوالإجتماعية، فاس، المغرب، سنة 2005-2006، ص ص: 47-48.

[15] عبد الرزاق أحمد السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني، مجلد الثاني، عقود الغرر وعقد التأمين، الجزء 7، منشورات الحلبي الحقوقية، ط3، لبنان، سنة 2009، ص ص: 1179-1180.

[16] عبد الرزاق أحمد السنهوري: المرجع السابق، ص ص: 1182-1183

[17] نعمات محمد مختار: التأمين التجاري والتأمين الإسلامي، المكتب الجامعي الحديث للنشر، الإسكندرية، 2005، ص: 55

[18] محمد الهيني: المرجع السابق، ص: 134.

[19] الأمر07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات (المرجع السابق).

[20] محمد الهيني: المرجع السابق، ص: 135.

[21] باسم محمد صالح عبد الله: التأمين وأحكامه وأسسه، مطابع شتات للنشر، الإسكندرية، 2011، ص: 197.

[22] أنظر المادة 622 من الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني، ج.ر، العدد 78، المؤرخة في 30 سبتمبر 1975، المعدل والمتمم.

[23] ثروت عبد الحميد: المرجع السابق، ص:126.

[24] أحمد أبو السعود: عقد التأمين بين النظرية والتطبيق، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2009، ص ص: 181-182.

[25] أنظر المواد 209، 209 مكرر، 210 من الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995، المتعلق بالتأمينات (المرجع السابق).

[26] ثروت عبد الحميد: المرجع السابق، ص ص: 88-89

[27] أنظر المادة 03 قانون رقم 02/04 المؤرخ في 22 يونيو 2004 يحدد القواعد المطبقة على الممارسة التجارية، ج.ر، العدد 41، المؤرخة في 27 يونيو 2004.

[28] Celil.Lisant , la police des clauses abusives dans les principes du droit européen du contrat d'assurance, P.G.D.A, 2009, n°=03, P :1012.

[29] نزيه محمد الصادق المهدي: عقد التأمين، مع بيان أهم المستحدثات التأمينية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص: 16.

[30] حسين عبد الباسط جميعي: أثر عدم التكافؤ بين المتعاقدين على شروط العقد، دار النهضة العربية، د.ط، القاهرة، 1996، ص: 262.

[31] المادة 112 من قانون رقم 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني (مرجع سابق).

[32] حسن البيه: مشكلتان متعلقتان بالقبول "السكوت والإذعان"، دار النهضة العربية للنشر ، القاهرة، 1985، ص: 173.

[33] مصطفى محمد الجمال: المرجع السابق، ص: 202.

[34] Jean Calais Aulay : droit de la consommation, 3ème édition, Dalloz, 1992, P :124.

[35] المادة 110 من القانون رقم: 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1995 المتضمن القانون المدني (المرجع السابق).

[36] بودالي محمد: الشرط التعسفي في العقود بالقانون الجزائري، دراسة مقارنة مع قوانين فرنسا، ألمانيا ومصر، دار هومة ، الجزائر، 2002، ص: 59.

تحديات وفرص التكامل الاقتصادي في إفريقيا

The challenges and opportunities of Economic integration in Africa

Messioud Abdallah
Guelma University
abdallah_055@hotmail.fr

Gueroui Abderrahmen
Guelma University
oussama2400@hotmail.com

Received: 05/11/2017 *Accepted: 11/12/2017* *Published: 31/12/2017*

Abstract:

This study represents of the reality and prospects of integration in Africa region, And what can be achieved internally at the level of African countries and externally with the rest of the world, which earns the weight of Africa at the global level, enabling them to achieve development of their countries and get out of poverty.

Keywords: Economic Integration, Africa EI,oppertunities and prospetive.

ملخص:

يعد التكامل الاقتصادي من المواضيع التي تحظى باهتمام كبير من طرف القادة الأفارقة، نظرا للمكاسب التي تحققها العملية التكاملية، وذلك على الصعيدين الأول داخليا فيما بين الدول الافريقيةوالثاني خارجيا مع باقي دول العالم، الأمر الذي يكسب افريقيا وزنا اقتصاديا وسياسيا علىالمستوى العالمي مما يمكنها من تحقيق التنمية المنشودة لبلدانها والخروج من دائرة الفقر.

الكلمات المفتاحية:التكامل الاقتصادي، التكامل الاقتصادي الافريقي، الفرص والتحديات.

Introduction

This study aims to show the importance of the African Union under the current international conditions and towards the majority of the countries of the world towards the bloc, and integration with the review of the experiences of integration that occurred on the African continent in terms of origin, organizational structure and objectives.

The Constitutive Act of the African Union is then analyzed, and analyzed with a description of the strengths and weaknesses of the African Union. A group of global blocs are then reviewed, their relevance and impact on the global economy and the continent's vulnerability.

African countries in these blocs, where some of these clusters consider the African continent as a natural extension.

The study finally shows the obstacles and problems, and futur facing the African Union, including what is economic, political, social and cultural. The study then identifies ways of confronting these problems and how to overcome them so that the African Union can play the role required of it, namely, the advancement of the African continent. There is no doubt that at this time when the world is seeking consolidation and integration there will be no place for any single country or even continent Were torn apart by conflicts and undermined by backwardness.

On this basis, we will discuss this subject through following problematic:

What are the challenges facing the future African economic integration?

I. Economic integration –Conception, types, effects

This part aime toclearly and gives the definition of integration, and other conception link him.

1. Conception

A process by which the firms and economies of separate states merge in larger entities and discriminatory removal of all bariersof economic cooperation[1].

The WTO defines regional integration as "the measures taken by the Governments to liberalize and facilitate regional trade, sometimes through free-trade areas or customs unions[2].

2. Type of economic integrtion

There are five stages for building an economic union[3]:

2.1Free Trade Agreements (FTA):

The first level of formal economic integration is the establishment of free trade agreements (FTAs) or preferential trade agreements (PTAs). FTAs eliminate import tariffs as well as import quotas between signatory countries. These agreements can be limited to a few sectors or can encompass all aspects of international trade. FTAs can also include formal mechanisms to resolve trade disputes. The North American Free Trade Agreement (NAFTA) is an example of such an arrangement.

2.2 Customs Union (CU):

A customs union (CU) builds on a free trade area by, in addition to removing internal barriers to trade, also requiring participating nations to harmonize their external trade policy. This includes establishing a common external tariff (CET) and import quotas on products entering the region from third-party countries, as well as possibly establishing common trade remedy policies such as anti-dumping and countervail measures. A customs union may also preclude the use of trade remedy mechanisms within the union. Members of a CU also typically negotiate any multilateral trade initiative (such as at the World Trade Organization) as a single bloc. Countries with an established customs union no longer require rules of origin, since any product entering the CU area would be subject to the same tariff rates and/or import quotas regardless of the point of entry.

2.3 Common Market (CM):

A common market represents a major step towards significant economic integration. In addition to containing the provisions of a customs union, a common market (CM) removes all barriers to the mobility of people, capital and other resources within the area in question, as well as eliminating non-tariff barriers to trade, such as the regulatory treatment of product standards.

2.4 Economic Union (EU):

The deepest form of economic integration, an economic union adds to a common market the need to harmonize a number of key policy areas. Most notably, economic unions require formally coordinated monetary and fiscal policies as well as labour market, regional development, transportation and industrial policies. Since all countries would essentially share the same economic space, it would be counter-productive to operate divergent policies in those areas.

The following figure indicates the stages of economic integration:

Figure 1: A hierarchy of regional economic arrangements

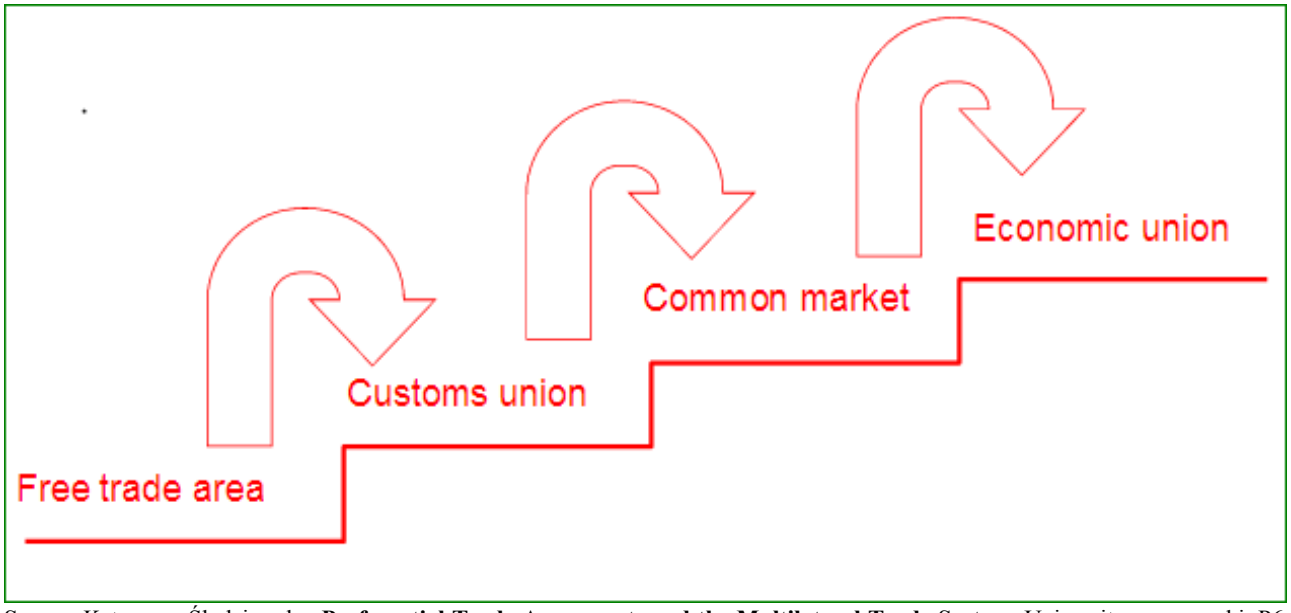

Source: Katarzyna Śledziewska, **Preferential Trade Agreements and the Multilateral Trade System,** University warszawski, P6, see:coin.wne.uw.edu.pl/sledziewska/wyklady/tei2.pdf, (Accessed 31/12/2017).

3. Advantages and desadvantages of economic integration

Regional economic integration agreements are treaties between member states in a particular region of the world such as Sub-Saharan Africa or the Middle East. These agreements are usually made between nations with smaller economies in order to promote trade within the region. However, they can have disadvantages, too[4].

3.1 Advantages :

3.1.1 Trade Creation: Member countries have (a) wider selection of goods and services not previously available; (b) acquire goods and services at a lower cost after trade barriers due to lowered tariffs or removal of tariffs (c) encourage more trade between member countries the balance of money spend from cheaper goods and services, can be used to buy more products and services.

3.1.2Greater Consensus: Unlike **WTO** with hugh membership (147 countries), easier to gain consensus amongst small memberships in regional integration.

3.1.3Political Cooperation: A group of nation can have significantly greater political influence than each nation would have individually. This integration is an essential strategy to address the effects of conflicts and political instability that may affect the region. Useful tool to handle the social and economic challenges associated with globalization.

3.1.4Employment Opportunities: As economic integration encourage trade liberation and lead to market expansion, more investment into the country and greater diffusion of technology, it create more employment opportunities for people to move from one country to another to find jobs or to earn higher pay. For example, industries requiring mostly unskilled labor tends to shift production to low wage countries within a regional cooperation.

3.2 Desadvantages

3.2.1 Creation Of Trading Blocs: It can also increase trade barriers against non-member countries.

3.2.2 Trade Diversion: Because of trade barriers, trade is diverted from a non-member country to a member country despite the inefficiency in cost. For example, a country has to stop trading with a low cost manufacture in a non-member country and trade with a manufacturer in a member country which has a higher cost.

3.2.3 National Sovereignty: Requires member countries to give up some degree of control over key policies like trade, monetary and fiscal policies. The higher the level of integration, the greater the degree of controls that needs to be given up particularly in the case of a political union economic integration which requires nations to give up a high degree of sovereignty[5].

II. Economiv integration in Africa

Africa is one big contenental in the world and rich in natural resources, and diverse in cultures, so the integration in this region is a priorityto achieve prosperity for their peoples.

1. Problematic regional economic integration in Africa – From the OAU to the AU

There were, however, some 'missing' elements in Africa's region al integration process with regards to theoretical postulations. Given that African countries were newly independent, they were yet to achieve economic independence. Moreover, as political entities, states were yet to achieve a workable form of national integration. This meant that the basic structures and institutions to enable the integration process were not yet in place compared with the case of Europe (which provides a model for regionalism in Africa). The European countries were economically developed and had already achieved a level of intra-regional trade before the commencement of the integration process (Radelet 1997, p5). African states, however, sought political independence before focusing on economic development. Contrary to the expectation of the functionalist/neo-functionalist scholars that regional integration should follow a bottom-up process supported by individuals and groups in society, regional integration followed a different process. It started with the establishment of the OAU, which was a political initiative (of African leaders and policy makers). Later on, regional economic institutions focusing on economic sub-regional integration were established.

However, instead of identifying priority needs and challenges in the continent and formulating deliberate policies to address them, African leaders imitated the Europeanprocess, which they saw as a model for Africa[6].

2. The Objectives of Economic Integration in Africa

The main objective of economic integration in Africa is to consolidate conditions for the rapid economic development of the people of Africa, in order to eradicate poverty and free Africa from marginalisation. These conditions include[7]:

- Increasing trade and investment through building large regional and continental markets to support production and investment at critical levels that have significant linkages into the economies;
- Maintaining peaceful co-existence within and between countries; and peacefully resolving any disputes or conflicts through common mechanisms that have been established at the continental and regional levels;
- Ensuring the rule of law including constitutionalism and democratic governance within countries and among them ;
- Promoting the solidarity of Africa and of all the people of African origin outside Africa so as to strengthen the identity and the case for Africa in international relations, for instance, within the frameworks of the World Trade Organisation, the Cotonou Arrangement, and the African Growth and Opportunity Act.

3. Overlapping Regional Integration

There exists at least 14 regional economic communities of varying design and scope in Africa. Many of them are simple co-operation schemes with the objective of becoming an economic community in the future. Of the 53 African countries only seven belong to only one regional economic community. One country is a member of four regional institutions (see Figure 01) There are many examplesfor overlapping:

- The eight members of the West African Economic and Monetary Union (UEMOA) are also members of the Economic Community of West African States (ECOWAS);
- The three members of The Mano River Union (MRU) belong also to ECOWAS;
- The six members of the Central African Economic and Monetary Union (CEMAG) are also members of the Economic Community of Central African States (ECCAS);
- To ECCAS belong also the three members of the Economic Community of Great Lake Countries (CEPGL);
- From the three member countries of EAC belong two to The Common Market for Eastern Southern Africa (COMESA), one to The Southern African Development Community (SADC). One of the first mentioned two is also a member of the Inter-Governmental Authority on Development (IGAD);
- From the three member countries of EAC belong two to The Common Market for Eastern Southern Africa (COMESA), one to The Southern African Development Community (SADC). One of the first mentioned two is also a member of the Inter-Governmental Authority on Development (IGAD);
- The five members of the Southern African Custom Union are all the member of SADC, two belong also to COMESA[8].

Figure 2: Overlapping Regional Integration

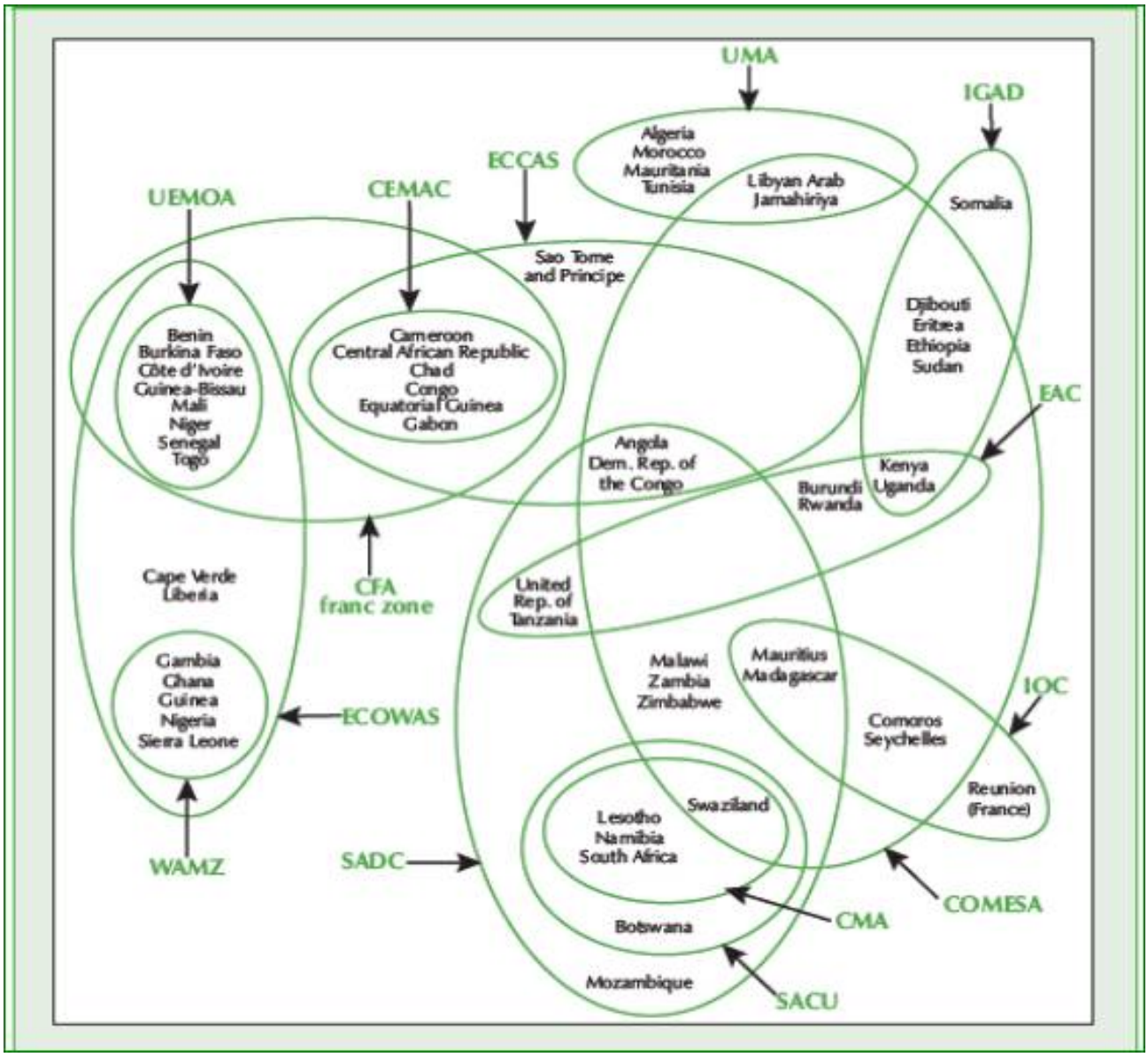

Source: Trade and Economic integration in Africa: trend, pattern and future outlook, Banque africaine de développement (afdb), P7, See:https://www.afdb.org, (Accessed 01/01/2018).

The figure shows areas in Africa, the most important feature of which is the fragmentation they are experiencing. Despite the large number of blocs, they are still weak and and this has made the African continent weak globally.

4. Intra-African trade

Figures 3 and 4 represent the overall picture of intra-African exports and imports between 1995 and 2013. Intra-African trade, as percentage of gross domestic product (GDP) as of 2013, stands at around 9 per cent (figure 1) – a figure that is low as compared to other regions of the world. Trade in Africa is currently at around 14 per cent of Africa's total trade, implying that 86 per cent is trade

with the rest of world (figure 2). It can also be observed that the average level of intra-African trade, though fluctuating, has consistently remained around 15 per cent of Africa's total trade over the past decade[9].

Figure 3: Share of intra-african trade in Africa's GDP

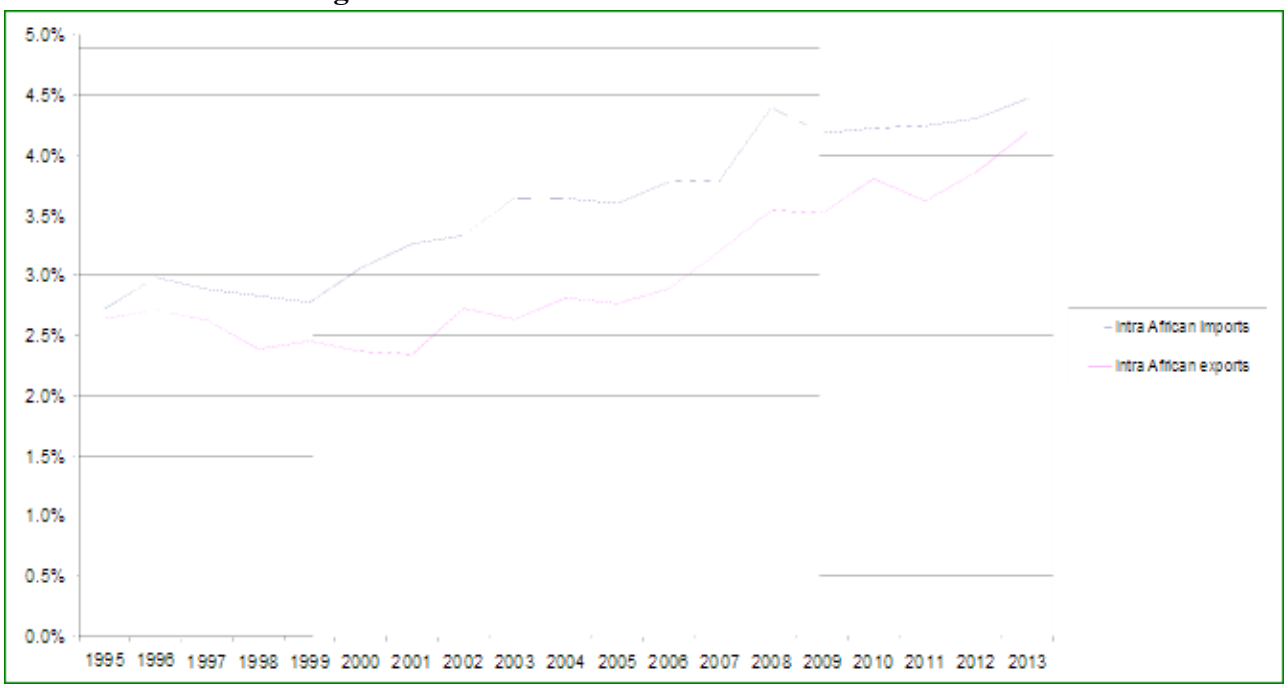

Source: Intra-African trade and Africa Regional Integration Index Progress report on intra-African trade, United Nations, Economic and Social Council, 22 Septembre 2015, P3, See: https://www.uneca.org, (Accessed 31/12/2017).

Figure 4: Share of intra-African trade in Africa's total trade

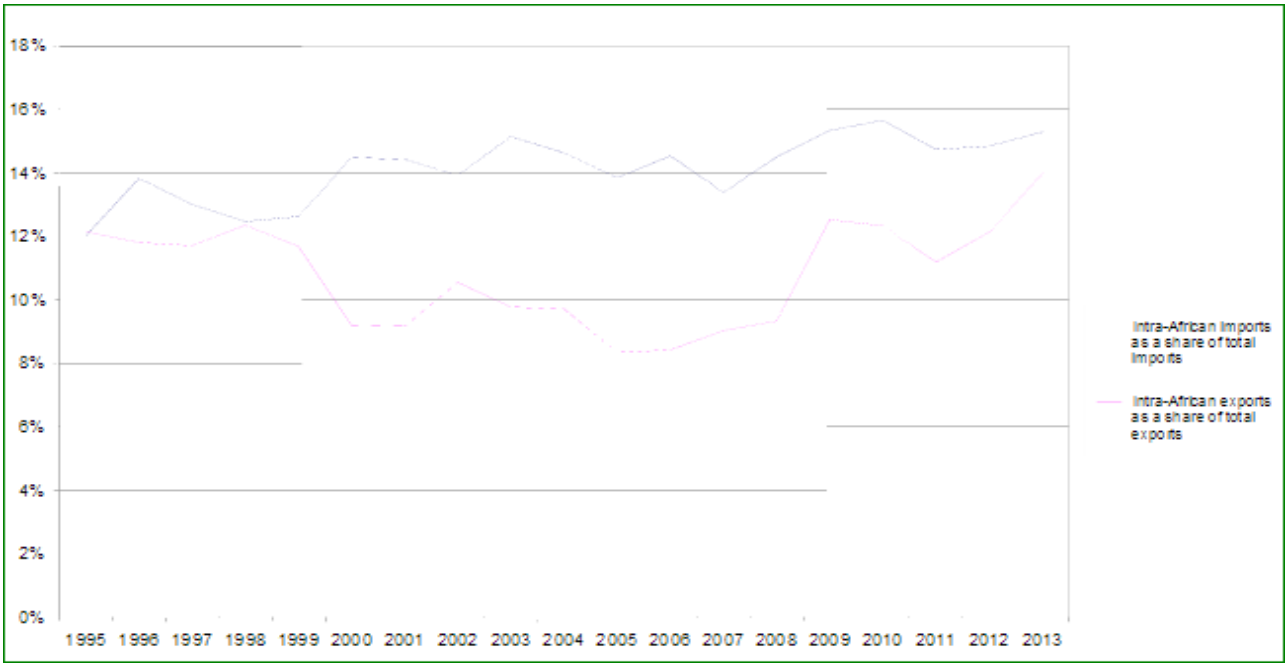

Source: Intra-African trade and Africa Regional Integration Index Progress report on intra-African trade , Ibid, P3.

The graph 5 indicates that from a very low level, Africa is the continent that has been able to accelerate intra-regional trade at the fastest pace since the beginning of the 2000s. African countries, trade in Africa reached 17.7% of the region's total exports in 2014, compared to only 10% in 1995 and 2000. However, the continent is still far behind the world's leading trade. intraregional. In Europe, Asia and North America, intra-regional trade accounts for a large share of exports. In Europe, trade in the region has averaged over 70% of the region's total merchandise exports over the last 20 years. In Asia, 52% of exports were sold in Asia. North America's share of intra-regional trade was slightly lower at 50% of total exports to the region. For the Middle East, trade in the region plays a minor role in relation to all commercial activities. Thus, in 2014, only $ 113 billion was sold for export in the region, compared to total exports of $ 1,288 billion, or 9% of the total.

Figure 5. **Part du commerce intra-régional par région du monde, 1995, 2000 et 2014**

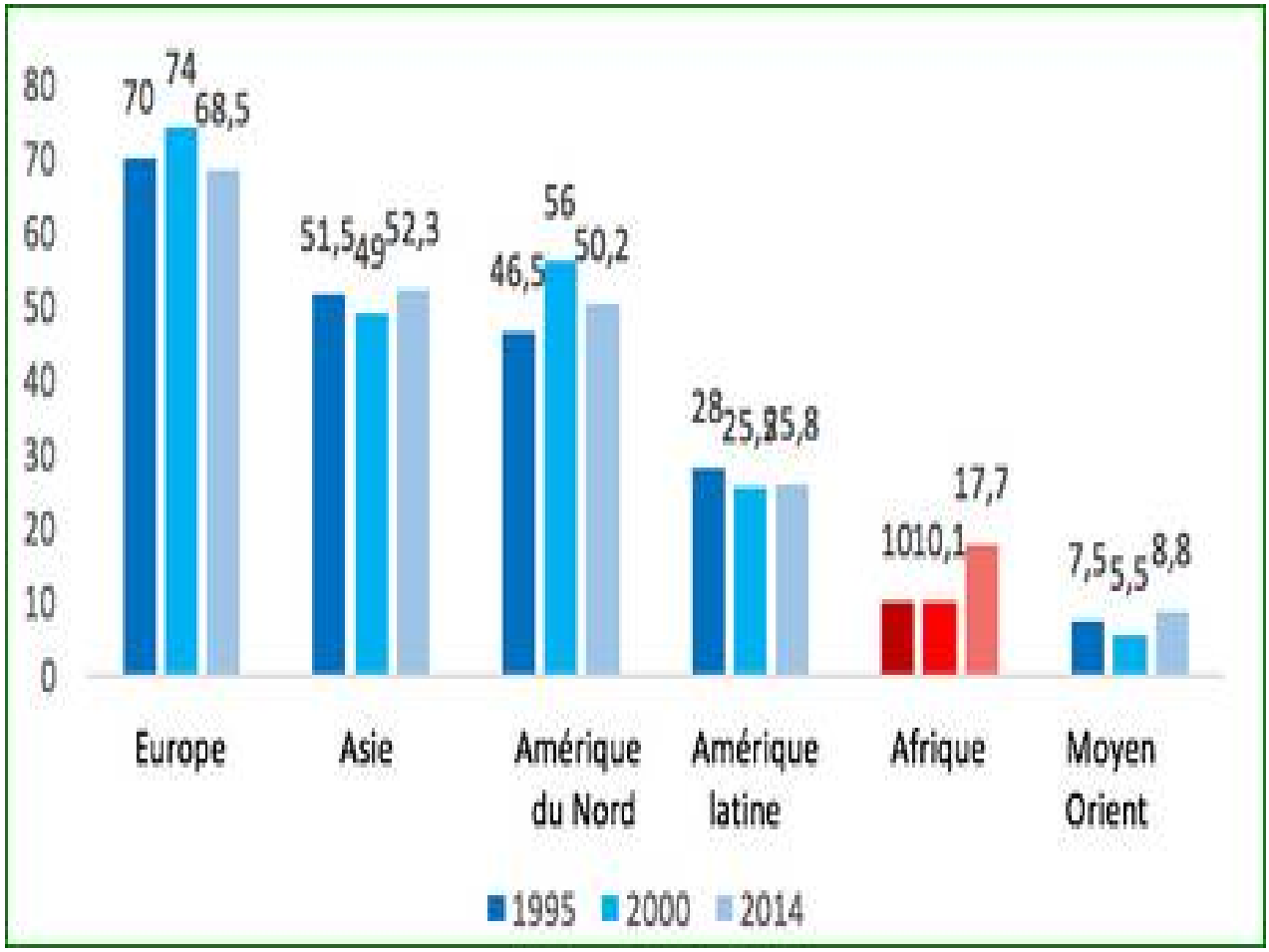

Source: Vera Songwe, **L'intégration économique en Afrique: un processus en cours,** Decembre 22, 2016, see:www.ocppc.ma, (Accessed 31/12/2017).

During the period 2007-2014, the two previous figures showed weak inter-trade due to the fact that the African continent is regarded as a highly consumerized market and weak in its production apparatus.

5. Nature and Structure of Trade and Regional Economic Integration in Africa

There is currently a proliferation of regional economic and trade blocs in Africa, cutting across sub-regions in many cases (see Table 1). Three striking features of these economic groupings are noteworthy and include overlapping memberships (see Table 1), varying degrees of integration,and differing membership philosophies that range from economic and political to security with sub –interests that include customs and monetary cooperation.

Table 1:Major Regional Economic Communities in Africa

MajorRegional Economic Communities	Type	Areas of Integration and Co-operation	Date of Entry nto Force	Member States	Specified Objectives
Arab Maghreb Union (UMA)	Free Trade	Goods, services, investment, migration	17 Feb 1989	Algeria, Libyan Arab amahiriya, Mauritania, Morocco,Tunisia.	Fulleconomic Union
CommonMarket for Eastern and Southern Africa (COMESA)	Free Trade	Goods, services, investment, migration	8 Dec.1994	Angola,Burundi,Comoros,Democratic Republic of thecongo,Djibouti,Egypt,Eritrea,Ethiopa,Kenya,Madagascar,Malawi,Mauritius,Namibia, Rwanda,Seychelles,Sudan,Swaziland, Uganda, Zambia, Zimbabwe.	CommonMarket
Community of Sahel-Saharan States CENSAD)	Free Trade	Goods, services, investment, migration	4 eb.1998	Benin, Burkina Faso, Central African Republic, Chad, Côte d'Ivoire, Djibouti,Egypt, Eritrea, Gambia, Libya, Mali,Morocco, Niger, Nigeria, Senegal,Somalia, Sudan, Togo, Tunisia.	Free tradearea and Integrationin some sectors
EconomicCommunity of Central African States (ECCAS)	Free Trade	Goods, services, investment, migration	1 July2007	Angola, Burundi, Cameroon, Central African Republic, Chad, Congo, Democratic Republic of the Congo,Equatorial Guinea, Gabon, Sao Tome and Principe, Rwanda	Fulleconomic Union
Economic Community of WestAfrican States (ECOWAS)	Free Trade	Goods, services, investment, migration	24 July1993	Benin, Burkina Faso, Cape Verde, Côted'Ivoire, Gambia, Ghana, Guinea, Guinea-Bissau, Liberia, Mali, Niger, Nigeria, Senegal, Sierra Leone, Togo.	Full economic Union
Inter-Governmental Authority on Development (IGAD)	Free Trade	Goods, services, investment, migration	25 Nov 1996	Djibouti, Eritrea, Ethiopia, Kenya, Somalia, Sudan, Uganda	Fulleconomic Union
SouthernAfrican Development Community (SADC)	Free Trade	Goods, services, investment, migration	1 Sep 2000	Angola, Botswana, Democratic Republic of the Congo, Lesotho, Malawi, Mauritius, Mozambique, Namibia, Seychelles, South Africa, Swaziland, United Republic of Tanzania, Zambia, Zimbabwe	Full economic Union

Economicand MonetaryCommunity of Central Africa CEMAC)	Customs Union	Goods, services, investment, migration	24 June1999	Cameroon, Central African Republic, Chad, Congo, Equatorial Guinea, Gabon	Fulleconomic Union
East African Community (EAC)	Customs Union	Goods,services, investment, migration	7 July2000	Kenya, United Republic of Tanzania, Uganda, Rwanda, Burundi	Fulleconomic Union
Southern African Customs Union (SACU)	Customs Union	Goods, services, investment, migration	15 July2004	Botswana, Lesotho, Namibia, South Africa, Swaziland	Custom Union
West African Economic and Monetary Union (UEMOA)	Customs Union	Business law harmonized. Macroeconomic Policyconvergence in place	10 Jan 1994	Benin, Burkina Faso, Côte d'Ivoire, Guinea-Bissau, Mali, Niger, Senegal, Togo	Fulleconomic Union

Source:Trade and Economic integration in Africa : trend, pattern and future outlook, Banque africaine de développement (afdb), P P5-6, see: https://www.afdb.org, (Accessed 01/01/2018).

6. The future of regional integration in Africa

We have seen how a new momentum is building up behind regionalism in Africa, but that there are competing visions for the objectives and design of regional integration arrangements. On the one hand, there are those who argue that, because of the poor record of regional economic integration, African countries should "forget theoretical schemes of the pan-African type (a 'United States of Africa') or the neo-colonial type (a customs union), replacing them with simpler, cheaper, more productive, and more cost-effective models of integration through projects - choosing priority sectors for development (agriculture, industry, power, transportation, and training) and identifying specific, concrete projects in each sector to be implemented on a community basis, with possible financial support from outside On the other hand, there are the erstwhile sceptics among the donors who have been converted to supporting regionalism of a certain type, one which is outward-looking, which is focused on trade facilitation, which has strong private sector involvement and which has light institutional structures. Finally, there is the traditional model of top-down African regionalism, espoused by the OAU and endorsed by African Heads of State, which has a strong rhetorical basis and a largely political significance[10].

Conclusions:

Regional integration is important for Africa. Regional Trade and Cooperation Agreements have supported this program and need to be further developed. In addition, although progress has been made in some regions, other areas are lagging behind and the next step in the regional integration agenda will also need to focus on interregional trade issues.

Recommendations:

- Unifying political decisions in Africa to facilitate the process of integration.
- Work on forming task forces to study the possibility of African economic integration.
- Take advantage of international experiences in the area of economic integration.
- Work on establishing a free trade zone that is subject to customs Union.
- Establishment of a fund for financing development in African countries.

References

[1]. Katarzyna Śledziewska, **Preferential Trade Agreements and the Multilateral Trade System**, University warszawski, P6, see: coin.wne.uw.edu.pl/sledziewska/wyklady/tei2.pdf, (Accessed 31/12/2017).

[2].TAMANI Fadhila, **Intégration économique régionale au Maghreb : enjeux, contraintes et perspectives,** mémoire de Magistere, university tizi-ouzou, 2012, P26.

[3]. Michael Holden, **Stages of Economic Integration: From Autarky to Economic Union,** Parliamentary Research Branch Library of Parliament, 13 February 2003, PP1-2.

[4]. See: https://bizfluent.com/info-10044584-disadvantages-regional-economic-integration.html.

[5]. **Advantages desadvantages Of Economic Integration,** 2008, see: http://basiccollegeaccounting.com/2008/10/the-advantages-and-disadvantages-of-economic-integration/, (Accessed 31/12/2017)

[6]. Jiboku, Peace A, **The Challenge of Regional Economic Integration in Africa Theory and Reality,** Africa's Public service Delivery & Performance Review, See: https://www.apsdpr.org, (Accessed 12/12/20017).

[7].Francis Mangeni, **obstacles to Economic integration in Africa,**see: https://www.trapca.org%2Fworking-papers%2F2010%2FTWP0805_Obstacles_to_economic_integration_in_Africa.pdf&usg=AOvVaw0Pvf-n8mAzUJqBDQ8vZYbL, (Accessed 12/12/20017).

[8]. Rasul Shams, **The Drive to Economic Integration in Africa,** Hamburg Institute of International Economics (HWWA), Germany, May 2005, P3.

[9]. **Intra-African trade and Africa Regional Integration Index Progress report on intra-African trade**, United Nations, Economic and Social Council, 22 Septembre 2015, P2, see: https://www.uneca.org, (Accessed 31/12/2017).

[10]. See; http://www.fao.org/docrep/004/y4793e/y4793e0a.htm, (Accessed 31/12/2017).

Le choix de la politique financière de l'entreprise

The choice of the finqncial policy of the company

Hassiani abdelhamid
University alger 03

Ait sahed Imene
University alger 03

Received: 26/11/2017 *Accepted: 18/12/2017* *Published: 31/12/2017*

Résumé:

Cette étude vise à identifier les déterminants de la politique financière de l'entreprise, car les décisions de cette politique adoptées par la direction générale varient en fonction de la stratégie et des étapes de la vie de l'entreprise. Cette politique peut être lue à travers le plan de financement qui ressort les ressources de l'entreprise disponibles pour répondre à ses besoins futurs. À ce stade, les décideurs doivent choisir la structure financière de l'entreprise, c'est-à-dire décider de la part relative des dettes et de la part relative des capitaux propres, et ce choix sera effectué en tenant compte du coût de chaque source de financement.

Les mots clés : politique financière, stratégie, plan de financement, structure financière, coût des sources de financement.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على محددات السياسة المالية للمؤسسة، حيث تختلف قرارات هذه السياسة المتخذة من طرف الادارة العامة حسب استراتيجية المؤسسة و مراحل حياتها. و يمكن قراءة هذه السياسة من خلال مخطط التمويل و الذي يبين موارد المؤسسة المتاحة لمواجهة احتياجاتها المستقبلية. وفي هذه المرحلة، على متخذي القرار اختيار الهيكل المالي للمؤسسة، أي اتخاذ قرار بشأن نسبة الديون و نسبة الأموال الخاصة، وسيتم هذا الاختيار مع أخذ بعين الاعتبار تكلفة كل مصدر من مصادر التمويل.

الكلمات المفتاحية: السياسة المالية، الاستراتيجية، مخطط التمويل، الهيكل المالي، تكلفة مصادر التمويل.

INTRODUCTION

L'objectif de toute entreprise est d'atteindre la croissance et l'avancement, pour cela, elle doit bien façonner les politiques qui permettent d'atteindre cet objectif, y compris la politique financière qui est considérée comme l'un des aspects les plus importants que l'entreprise cherche à suivre et à rationnaliser.

Les directions générales et financières doivent avoir une vue précise de l'ensemble des besoins de l'entreprise et disposer des outils financiers nécessaires avant de mettre en œuvre une politique financière qui optimisera les ressources en capitaux, que ce soit les capitaux propres ou bien les dettes financières nettes, et ce afin d'assurer la maximisation de l'objectif tracé par l'entreprise.

I. La politique financière et la stratégie de l'entreprise :

La politique financière est la conduite des affaires de l'entreprise pour ce qui concerne ses aspects financiers structurels. Elle consiste à préparer et à prendre les décisions utiles en vue d'atteindre l'objectif de maximisation de la richesse. Cela suppose la définition et la mise en place d'instruments de mesure et d'évaluation adaptés. Cela nécessite donc de choisir les critères et les sous-objectifs pour les décisions intermédiaires. Cela implique, enfin, d'organiser les circuits d'information et les relais de mise en œuvre.[1]

Orientée vers le futur, la politique financière, est un ensemble de décisions qui doivent permettre de tirer le meilleur profit des ressources confiées par les actionnaires.[2]

La politique financière de l'entreprise est définie comme une pratique orientée vers l'accomplissement d'un but ou, plus exactement, vers l'atteinte d'un ensemble d'objectifs. Dés lors, très peu d'outils lui sont spécifiques ; elle emprunte ceux dont elle a besoin aux différents domaines de la finance. Elle constitue donc l'ensemble des pratiques mises en œuvre par les dirigeants d'une entreprise pour appréhender les flux financiers qui la traversent et influer sur eux dans le sens voulu.[3]

Contrairement aux apparences, la définition de la politique financière relève de la direction générale de l'entreprise bien plus que de sa direction financière, qui n'y participe le plus souvent qu'à titre de conseil et d'exécutant. En revanche, la préparation et la mise en œuvre détaillée de cette politique font partie intégrante du travail d'un directeur financier.

Les axes d'intervention d'un PDG dans la politique financière peuvent être regroupés en un triptyque qui constitue les trois commandements de la politique financière :

- Identifier et équilibrer (les emplois et les ressources de financement) ;
- Optimiser (les coûts et les gains) ;
- Arbitrer et choisir (entre solutions alternatives).

Ainsi, les principales composantes de la politique financière sont :

- L'identification des besoins de financement et leur minimisation ;
- La recherche des ressources financières au moindre coût et à risque supportable ;
- L'équilibrage des ressources entre elles et avec les emplois de fonds ;
- La décision d'investissement et la recherche des gains maximaux ;
- La décision de distribuer des revenus aux associés ;
- La gestion des risques d'investissement et de financement ;
- La prévention et la planification financière ;
- L'optimisation de la valeur de la firme.[4]

Le choix d'une politique financière doit permettre de répondre à deux objectifs :

- ✓ mettre à la disposition de l'entreprise les capitaux utiles à son développement au bon moment, au meilleur coût, en étant en parfaite cohérence avec ses objectifs stratégiques;
- ✓ participer activement à la valorisation de l'entreprise, en liaison étroite avec les autres variables de croissance.[5]

Contrairement aux décisions de financement à court terme, les décisions de politique financière conditionnent l'équilibre à long terme de l'entreprise, dans la mesure où elles affectent surtout la structure des capitaux permanents.

À ce titre, la politique financière doit impérativement s'inscrire dans la droite ligne de la stratégie de l'entreprise. En conséquence, il n'existe pas de cadre prédéfini unique, car chaque entreprise a sa propre stratégie.[6]

La stratégie consiste, pour une entreprise, à allouer ses ressources au mieux de sa finalité, de ses avantages compétitifs et en tenant compte des modifications de l'environnement.[7]

Selon A.D Chandler : « La stratégie consiste à déterminer les objectifs et les buts fondamentaux à long terme d'une organisation puis choisir les modes d'action et d'allocation des ressources qui permettront d'atteindre ces buts et objectifs ».

La stratégie est définie comme l'ensemble de moyens et d'actions utilisés conjointement en vue d'atteindre les objectifs de l'entreprise. Elle peut être confidentielle dans la mesure où elle est orientée contre certains adversaires qui sont les concurrents directs et indirects de l'entreprise.[8]

La stratégie financière a pour objet la gestion prévisionnelle de l'entreprise. Elle prolonge l'analyse financière en pronostiquant les états financiers futurs : bilan prévisionnel et compte de résultat prévisionnel. Elle consiste également à analyser les projets d'investissement et à en calculer

la rentabilité prévisionnelle. Enfin, pour les projets rentables, une étude du coût des sources de financement est indispensable.[9]

Aucune entreprise ne peut se maintenir quotidiennement face à l'incertitude du futur, et aux changements de plus en plus rapides de l'environnement sans mettre en place des stratégies adéquates avec son contexte, puisque la stratégie est un moyen d'action et de réaction face à l'environnement, car toute entreprise doit réagir en réorientant ses activités, ses objectifs et ses actions de se prémunir de l'agressivité des différents partenaires. Aussi, la stratégie est un moyen de développement vu que l'entreprise assure sa croissance, sa survie et son maintien dans un environnement complexe et incertain grâce aux orientations stratégiques.

En matière de compétitivité, la stratégie permet à l'entreprise de mieux gérer ses ressources afin de proposer à son marché une offre de qualité avec des prix acceptables par les clients sans ignorer la réalisation des bénéfices. De même qu'en matière de performance, la stratégie doit être conçu sous forme de décisions qui prennent en considération les différentes contraintes imposées par l'environnement ainsi que les points forts de l'entreprise pour que les objectifs tracés puissent être réalisés avec les moyens appropriés.[10]

Les décisions de politique financière doivent donner à l'entreprise les moyens d'optimiser la gestion de ces six variables, dans le cadre d'une contrainte majeure de solvabilité :

- La croissance :

Parmi les facteurs clés de la création de valeur, les perspectives de croissance jouent un rôle primordial.[11] La croissance est le moteur de l'entreprise, elle doit être financée avec les moyens financiers adaptés.

- La rentabilité :

C'est le but de toute activité commerciale, elle doit être étudiée sous plusieurs angles :

- La rentabilité d'exploitation : elle dépend de la structure d'exploitation de l'entreprise et de son secteur d'activité.
- La rentabilité économique ou rentabilité de l'actif économique : elle exprime la rentabilité moyenne de l'ensemble des capitaux investis dans l'entreprise, que ces capitaux soient des capitaux propres ou des capitaux empruntés. Elle intéresse surtout les prêteurs car elle conditionne la capacité de remboursement de l'entreprise.[12]
- la rentabilité financière ou la rentabilité des capitaux propres : elle tient compte du financement de l'entreprise et de l'importance des dettes financières par rapport aux capitaux propres dans les capitaux investis.[13] C'est la rentabilité du point de vue des associés.

- Le risque :

Il est lié à la fois à l'exploitation, à la trésorerie et à la structure financière :

- le risque d'exploitation dépend surtout de la structure de l'exploitation ; la politique financière ne le concerne qu'indirectement. Ce risque exprime la sensibilité du résultat d'exploitation à une variation du niveau d'activité ;
- le risque financier qui s'exprime par l'accroissement de la variabilité du taux de rentabilité des capitaux propres par rapport à la rentabilité économique. [14]

- le risque de trésorerie dépend de la bonne couverture des besoins d'exploitation par le fonds de roulement ;

L'addition de ces trois risques constitue le risque global de l'entreprise. Plus une entreprise est endettée, plus le risque financier est élevé. Plus le risque financier est élevé, plus le risque d'exploitation est élevé, du fait du poids des charges financières liées à cette dette.

- L'environnement :

C'est-à-dire les variables conjoncturelles comme le niveau des taux d'intérêts ou le climat économique et boursier. On peut également intégrer la force de négociation de l'entreprise vis-à-vis des banques.

- L'indépendance :

C'est une contrainte de l'entreprise dans l'évolution de sa structure de passif (volonté de maintenir un certain degré d'indépendance financière).

- Les actionnaires :

La stabilité, le pouvoir, les exigences (en matière de politique de distribution de dividendes), les souhaits (en matière de prise de risque ou d'indépendance financière) ont une influence déterminante sur la politique de l'entreprise.[15]

- La contrainte de solvabilité est la contrainte majeure de l'entreprise :

La solvabilité se définit dans la perspective d'une liquidation de l'ensemble de l'entreprise, notamment si elle se trouve en cessation de paiement par suite d'un manque de liquidité du bilan. L'entreprise est solvable dans la mesure où l'actif réel est suffisant pour permettre de payer toutes les dettes.[16] Une trésorerie défaillante peut entraîner la liquidation de l'entreprise ; l'absence de rentabilité ou même l'existence de pertes ne sont pas, par contre, synonymes d'arrêt de l'activité.

La difficulté provient souvent du fait que l'optimisation simultanée des six variables s'avère délicate, parfois impossible. Si, par exemple, la croissance est l'objectif prioritaire, la politique financière doit favoriser la constitution d'un autofinancement élevé (les actionnaires doivent accepter des dividendes moins élevés) ou l'endettement (la rentabilité peut en souffrir) ou le recours à une augmentation de capital (l'indépendance des actionnaires risque d'en être réduite).

La politique financière doit s'adapter aux objectifs prioritaires définis dans la stratégie de l'entreprise. La démarche consiste à souligner la nécessité de bien connaître les objectifs de l'entreprise afin de construire une politique financière parfaitement cohérente avec la stratégie définie.[17]

II. La politique financière et les étapes de la vie de l'entreprise :

De la même manière que la politique financière est déterminée par la stratégie de l'entreprise, elle est aussi influencée par les étapes de la croissance.

Durant la phase de création ou de démarrage, la politique financière consiste à procurer d'importants capitaux pour financer les investissements initiaux (machines, par exemple), tout en veillant à respecter les équilibres financiers globaux afin de ne pas subir de problèmes de liquidités.

- Éléments clés de la politique financière en phase de création :

- Rechercher des financements ;
- Assurer la solvabilité et la liquidité de l'entreprise ;
- Évaluer les investissements de production, de recherche, de capacité, …
- Établir de bonnes relations avec les banquiers.[18]

Dans la phase de croissance, l'entreprise connait une forte progression des besoins de financement liés tant aux investissements requis par l'extension des capacités, qu'aux besoins en fonds de roulement (ou en capital circulant) induits par la nécessaire constitution de stocks et par les crédits à la clientèle. Les ressources d'autofinancement demeurent insuffisantes pour couvrir ces besoins, puisque les résultats sont encore limités par le poids des charges fixes induits par le démarrage et la croissance des activités. En revanche, l'entreprise est désormais mieux placée pour obtenir des financements externes, notamment bancaires.

- Éléments clés de la politique financière en phase de croissance :

- Augmenter la rentabilité ;
- Développer l'autofinancement ;
- Renégocier les conditions bancaires ;
- Évaluer les investissements marketing ou de renouvellement ;
- Réfléchir aux moyens d'accroître la valeur de l'entreprise ;
- Optimiser la fiscalité.

Pendant la période de maturité, l'entreprise connaît une croissance ralentie de sa production et de ses ventes. Ses besoins de financement additionnels connaissent donc une forte réduction puisque l'entreprise se trouve tout au plus tenue de maintenir son avance en capital fixe et en capital circulant et n'a plus à entretenir leur croissance. Par ailleurs, le niveau de production déjà atteint permet d'absorber largement les charges fixes et de dégager d'abondantes ressources d'autofinancement.

Donc la rentabilité est élevée, les problèmes de trésorerie sont résolus et l'endettement est faible.

Il est fréquent que les entreprises parvenues à la maturité présentent une situation de surliquidité. Elles doivent alors se poser davantage de problèmes de placement ou d'investissement de leurs excédents que de problèmes de recherche de financements supplémentaires.[19]

Paradoxalement, il s'agit d'une phase critique pour l'entreprise qui doit rester vigilante pour préparer sereinement, en position de force, son avenir.

- Éléments clés de la politique financière en phase de maturité :

- Placer les excédents de trésorerie ;
- Mettre en place une politique de distribution de dividendes ;
- Communiquer sur les performances et la valeur de l'entreprise ;
- Envisager une introduction en bourse ;
- Étudier les scénarios de développement futur de l'entreprise ;
- S'intéresser à des opérations de croissance externe.

Enfin, la période de stagnation précède inévitablement la phase de déclin pour l'entreprise n'ayant pas su agir en période de maturité. Des problèmes identiques à ceux de la phase de création commencent à se poser, mais avec des perspectives de croissance beaucoup moins alléchantes.

- Éléments clés de la politique financière en phase de stagnation :
- Rechercher des financements ;
- Éviter la crise de liquidités ;
- Rassurer les créanciers ;
- Préparer un plan de redressement ;
- Envisager la vente de l'entreprise.[20]

III. Le plan de financement :

Une fois ses objectifs identifiés, l'entreprise construit un plan de financement. Ce plan est un état prévisionnel des emplois envisagés sur un horizon de trois à cinq ans et des ressources permettant de les financer.[21] Il constitue les aspects tactiques et opérationnels à moyen terme.[22]

Contrairement au tableau de financement qui permet, a posteriori, de comprendre les politiques d'investissement, de financement et de répartition du résultat, le plan de financement se projette dans l'avenir, c'est la vérification de la faisabilité financière de la stratégie de l'entreprise. Il permet de s'assurer du respect de l'équilibre financier de l'entreprise entre ses besoins et ses ressources prévisionnels.[23]

Le plan de financement est l'outil essentiel pour apprécier la cohérence financière de la stratégie de l'entreprise (financement des investissements). Il est aussi un outil de négociation des prêts que les banques exigent pour l'octroi des crédits. Enfin, c'est un outil de prévention des difficultés de l'entreprise qui permet de juger de son avenir en fonction de l'évaluation et du contrôle de sa stratégie.[24]

Ce plan a trois objectifs principaux :

- ✓ recenser les besoins et les ressources de l'entreprise sur les années à venir ;
- ✓ en déduire les besoins de financement ;
- ✓ choisir la nature des financements supplémentaires.

Le plan va permettre d'arbitrer entre les exigences d'investissement souhaitées par les services commerciaux et techniques, et les ressources financières de l'entreprise.

Au stade initial, le plan fait l'objet de confrontations constantes entre la conceptualisation financière et les anticipations théoriques initiales. Des phases d'aller-retour permettront d'ajuster les hypothèses initiales. Le plan est à la fois l'aboutissement et l'élément de remise en cause des

stratégies. La projection permet à l'entreprise d'éviter la validation des hypothèses insatisfaisantes. [25]

L'objectif est de réaliser, année par année, l'équilibre financier entre les emplois et les ressources.
Les ressources qui sont généralement prévues par l'entreprise sont :

- ✓ Les ressources internes : elles peuvent avoir deux origines, d'une part, la capacité d'autofinancement, et d'autre part, les cessions d'actifs immobilisés.
- ✓ Les ressources externes : elles peuvent avoir trois origines :
  - Les emprunts (indivis ou obligataires) ;
  - Les ressources versées par les associés ;
  - Les ressources venant de l'état (subvention d'investissement…).[26]

La nature des emplois sera :

- ✓ les investissements réalisés pendant les périodes d'étude ;
- ✓ les remboursements des emprunts ;
- ✓ les augmentations du BFR d'exploitation ;
- ✓ les distributions de dividendes.

Le plan de financement est construit en plusieurs étapes :

- Première étape : Ebauche
  À partir d'une prévision d'activité, on détermine les besoins à financer par les ressources ordinaires (CAF, cessions, dégagement de BFR). On obtient ainsi un plan déséquilibré.
- Deuxième étape : Equilibre
  L'ébauche de plan montre que des ressources manquent à l'équilibre. Il faut donc ajouter d'autres ressources : apport en capital, emprunt, subvention.
- Troisième étape : Remise en cause de l'équilibre
  Mais ces ressources vont induire des modifications du plan de financement qui peuvent en compromettre l'équilibre :

- Dividendes consécutifs à l'augmentation du capital ;
- Remboursements et intérêts consécutifs aux emprunts contractés ;

Et ainsi de suite jusqu'à ce qu'un équilibre satisfaisant soit trouvé.[27]

Lorsque les emplois sont supérieurs aux ressources, l'entreprise doit puiser dans son fonds de roulement, s'il existe. Dans le cas inverse, l'entreprise peut se désendetter ou trouver des placements pour les excédents.

L'élaboration du plan de financement consiste à :
– identifier l'unité de temps qui servira à la présentation (généralement l'année) ;
– quantifier les unités de temps faisant l'objet d'une présentation dans le plan ;

– identifier la nature des flux auxquels l'entreprise aura à faire face et ceux sur lesquels elle pourra compter ;
– apprécier l'importance de ces flux ;
– positionner ces flux dans le plan ;
– revenir sur les hypothèses initiales dans les cas ou celles-ci ne sont pas satisfaisantes.

La présentation du plan de financement ne fait l'objet d'aucune véritable normalisation. Néanmoins, il existe un modèle traditionnel avec de nombreuses variantes toutes admissibles qui permettent de positionner d'une façon claire et synthétique les flux identifiés.[28]

Le plan de financement définitif s'obtient au terme d'itérations successives. Le plan retenu devra respecter les contraintes financières et assurer une flexibilité financière.[29]

IV. Le choix d'une structure financière pour l'entreprise :

Les décisions de politique financière portent sur la structure financière adoptée par l'entreprise en fonction de ses objectifs de rentabilité, de croissance et de risque.

Une fois le montant total des besoins de financement stables de l'entreprise est déterminé, il convient de décider de la partie qui sera financée par des capitaux permanents, par opposition aux crédits de trésorerie, ainsi que de la politique d'endettement, c'est-à-dire de la répartition entre fonds propres et endettement.

Le système financier propose aux entreprises une gamme complexe de moyens de financement diversifiés. Dès lors, les choix effectués parmi les ressources accessibles et la combinaison de ces ressources constituent deux aspects majeurs de la politique financière.

Certains préfèrent le recours systématique à l'endettement à court terme car il procure plus de souplesse. D'autres préfèrent les financements permanents car ils sont moins coûteux. En fait, ces financements n'existent que parce qu'il y a des besoins et il est important de faire correspondre les types de financement à la nature des besoins d'investissement.[30]

Le choix d'une structure financière comprend deux étapes :

- La première étape :

Il faut déterminer la part des besoins d'exploitation que l'entreprise entend financer par des ressources stables. Elle peut choisir entre trois politiques de couverture de ses besoins :

- La politique 1 consiste à fixer un niveau de ressources stables structurellement supérieur au niveau de besoin de fonds de roulement. Cette situation de grande prudence se traduit par l'existence de liquidités importantes pouvant être, soit utilisées à tout moment pour des opérations d'acquisition, soit conservées par prudence.

Mais l'existence permanente d'une trésorerie excessive n'est pas forcément un élément très positif pour l'entreprise car cette trésorerie bloquée ne contribue ni au développement, ni à la création de valeur.

- La politique 2 traduit une politique financière respectant les grands équilibres financiers. Les actifs immobilisés sont bien financés par le fonds de roulement, qui finance également le besoin en fonds de roulement moyen. Les crédits courts terme ne sont utilisés que pour pallier les variations saisonnières.

- La politique 3 consiste à fixer délibérément un niveau de ressources stables inférieur au besoin en fonds de roulement et financer massivement son cycle d'exploitation, voire ses investissements, avec des crédits de trésorerie.

- La seconde étape :

On détermine la composition de ces ressources stables. Une fois défini son niveau de fonds de roulement, l'entreprise doit déterminer la composition des capitaux destinés à financer durablement l'entreprise.

Dans un premier temps, la structure du capital est déterminée par le plan de financement qui met en lumière les besoins en financements non couverts par l'autofinancement. Dans un second temps, il faut statuer sur le niveau d'endettement par rapport au niveau des capitaux
propres.
Le choix du niveau d'endettement est fonction de six principaux facteurs :

- la politique financière de l'entreprise et ses objectifs ;
- la volonté d'indépendance des actionnaires ;
- le niveau des taux d'intérêt pratiqués sur les marchés financiers ;
- les anticipations concernant la situation économique et l'évolution des taux d'intérêt ;
- l'effet de levier qui est d'autant plus important que la rentabilité économique est élevée ;
- le niveau de risque acceptable pour l'entreprise.

Le niveau des taux d'intérêt est une composante clé, puisqu'il conditionne l'effet de levier. Il faut que la rentabilité économique soit supérieure au coût de la dette, sinon dans le cas inverse, l'effet de levier est négatif.

Le niveau de risque que l'entreprise est prête à prendre est aussi parmi les variables qui conditionnent le recours à l'endettement. Si elle se finance exclusivement par des capitaux propres, les charges financières sont nulles ; seul le risque d'exploitation existe. Si l'entreprise s'endette, le risque financier apparaît ; plus l'endettement augmente, plus le risque financier s'accroît. Dépassant le cadre de la politique financière, l'arbitrage entre risque potentiel accru et rentabilité future plus forte est une décision fondamentale qui relève de la stratégie définie par la direction générale.

Le dernier paramètre à prendre en compte concerne le coût des différents capitaux utilisés dans le financement de l'entreprise, puisque l'analyste financier se doit de trouver les financements les moins coûteux pour l'entreprise, à la suite du programme d'investissement qu'il préconise.

Chaque source de financement doit donc faire l'objet d'un calcul de coût :

- ✓ le coût de l'endettement long terme est le coût moyen pondéré de l'ensemble des emprunts à moyen et long terme. Sa détermination ne pose pas de problème car les emprunts sont formalisés par des contrats. La seule précaution à prendre est de retenir le taux d'intérêt effectif supporté par l'entreprise ;
- ✓ le coût de l'endettement court terme se calcule facilement pour certaines dettes (découverts, par exemple) dont le coût est clairement exposé ;
- ✓ le coût des capitaux propres dépend du rendement espéré par l'actionnaire ; de façon simplifiée, il s'agit d'un coût d'opportunité égal à la rentabilité potentielle d'un placement extérieur.[31]

Les ressources alimentant les capitaux permanents ont plusieurs origines. Afin de pouvoir se déterminer sur le choix de l'une plutôt que l'autre, il faut considérer les paramètres évoqués précédemment en appréciant leurs coûts respectifs. La somme pondérée de ces coûts constitue le coût du capital de l'entreprise. [32]

CONCLUSION

Afin de prendre sa décision financière et en particulier le choix de la structure financière, la direction générale doit prendre en compte la stratégie poursuivie par l'entreprise, car la politique financière doit être conçue simultanément au projet stratégique et à la structure organisationnelle. Cette politique est traduite dans le plan de financement qui constitue un document à usage interne permettant d'élaborer et de concrétiser la stratégie financière de l'entreprise. Ensuite, il faut passer à l'évaluation du coût de cette politique financière pour pouvoir vérifier son impact sur la rentabilité de l'entreprise et par conséquent sur la réalisation de ses objectifs dont la performance et la croissance.

BIBLIOGRAPHIE

[1] Pierrat Christian : « La politique financière de l'entreprise », édition la découverte, Paris, 1996, p 3
[2] Coille Jean-Claude: « Applications et cas de gestion financière*la politique financière », Maxima, Paris, 1997, p 11
[3] Pierrat Christian, op cit, p 6
[4] Ibid, p 3-4
[5] Cabane Pierre : « L'essentiel de la finance à l'usage des managers », 2e édition, éditions d'organisation, Paris, 2004, p 191
[6] Ibid, p 192
[7] Norbert Guedj : « Le contrôle de gestion pour améliorer la performance de l'entreprise », 3éme édition, éditions d'organisation, Paris, 2001, p 85
[8] Chiha Khemissi : « Gestion et stratégie financière : marché, liquidité, rentabilité, croissance, stratégie », 3e édition, éditions houma, Alger, 2010, p 133-134
[9] Ogien Dov : « Maxi fiches de gestion financière de l'entreprise », Dunod, Paris, 2008, p 82
[10] Chiha Khemissi, op cit, p 134-135
[11] Albouy Michel : « Décisions financières et création de valeur », édition economica, Paris, 2000, p 48
[12] Langlois Georges et Mollet Michèle : «Gestion financière », Berti éditions,Alger , 2011 , p 74- 75
[13] Sauvageot Georges : « Précis de finance : Notions de base, Bilan et rentabilité, Analyse des flux, Gestion long terme, Gestion court terme, Gestion des risques », Editions Nathan, Paris, 1997, p 50
[14] Ibid, p 54
[15] Cabane Pierre, op cit, p 192-193
[16] Langlois Georges et Mollet Michèle, op cit, p 57
[17] Cabane Pierre, op cit, p 193-194
[18] Ibid, p 195
[19] Cohen Elie : « Gestion financière de l'entreprise et développement financier », EDICEF, France, 1991, p 63
[20] Cabane Pierre, op cit, p 196
[21] Ogien Dov, op cit, p 84
[22] Legros Georges : « Mini manuel de finance d'entreprise : Cours + Exos », Dunod, Paris, 2010, p 176-177
[23] Cabane Pierre, op cit, p 197
[24] Ogien Dov, op cit, p 84
[25] Legros Georges, op cit, p 177
[26] Stephany Eric : « Gestion financière », 2e édition, Economica, Paris, 2000, p 171-172
[27] Langlois Georges et Mollet Michèle, op cit, p 335-336
[28] Legros Georges, op cit, p 178
[29] Stephany Eric, op cit, p 172
[30] Solnik bruno : « Gestion financière », 6e édition, Dunod, Paris, 2001, p 119
[31] Ibid, p 212
[32] Cabane Pierre, op cit, p 208-211

Gestion prévisionnel des emplois et des compétences (GPEC)

-Cas société SAIDAL-

Predictive Management of Jobs and Skills
- Company SAIDAL-

Imane TABET DERRAZ

Ecole Supérieure de Management
tabetderrazimane@yahoo.fr

Received: 26/11/2017 *Accepted: 22/12/2017* *Published: 31/12/2017*

Résumé :

La GPEC est un processus de la gestion des ressources humaines GRH grâce auquel est construite la spécification des compétences requises pour la réalisation d'une tâche ou d'une mission dans un contexte précis, sont estimés le volume et la nature des effectifs correspondants.

Cette démarche de planification comporte trois éléments clés (le triple A de GPEC : Anticiper, Analyser, Ajuster) ; le premier élément anticipe les besoins en compétences des effectifs, la deuxième permet d'analyser les ressources récentes, et la dernière d'ajuster les étapes permettant de construire un plan d'action objectif.

Concernant l'Algérie, la mise en œuvre de cette démarche est réfléchie dans certaines entreprises algériennes, dans cette communication, nous établirons une étude pratique sur l'étude de se processus GPEC dans la société par action côté en bourse « SAIDAL ».

Mots clés : Gestion, emplois, compétence, RH, salariés, organisation, GPEC.

Abstract:

The Predictive Management of Jobs and Skills is a HRM human resources management process that builds the specification of the skills required to perform a task or mission in a specific context, and estimates the volume and nature of the corresponding workforce.

This planning process has three key elements (the GPEC triple A: Anticipate, Analyze, Adjust); the first element anticipates the skills needs of the workforce, the second allows the analysis of recent resources, and the last to adjust the steps to build an objective action plan. Regarding Algeria, the implementation of this approach is reflected in some Algerian companies, in this communication, we will establish a practical study on the study of GPEC process in the company by stock side action "SAIDAL".

Keywords: Management, jobs, competence, HR, employees, organization, GPEC.

Introduction :

Aujourd'hui, une entreprise qui vise à réaliser ses objectifs économiques, est contrainte de faire adhérer ses salariés à sa vision, qu'elle se doit de développer chez ses employés un véritable sentiment d'appartenance à l'entreprise.

Cependant, les coûts du personnel étant de plus en plus lourds, l'entreprise a du perfectionner en mettant une stratégie, à savoir la gestion prévisionnelle des emplois et des compétences.

La GPEC permet à l'entreprise d'identifier les compétences qui lui seront nécessaires pour la mise en œuvre à sa stratégie, de faciliter la mobilité des salariés et d'anticiper les besoins de formation.

Ceci représente le paradoxe de la relation sociale au sein de l'entreprise. D'une part, son annonce fait trembler car trop souvent attachée à la mise en place de plans sociaux, d'autre part son développement crée le débat qu'elle porte l'avenir de l'entreprise entre ses mains.

Cet article est basé sur la signification de la GPEC, la stratégie à suivre en formant une relation bénéfique entre l'entreprise et le salarié. Concernant notre pays, l'idée d'entamé la GPEC dans les entreprises algériennes est en voie de réflexion quoique la société SAIDAL vise à appliqué cette démarche pour ses salariés afin d'évaluer les compétences et améliorer la formation des salariés. La problématique qui se pose c'est :

« Comment s'effectue les procedures de cette méthode (GPEC) dans la société SAIDAL »

1. les notions de base de la gestion prévisionnelles des emplois et des compétences :

1.1 La naissance de GPEC :

Les origines de la GPE s'inscrivent dans un environnement en évolution ; ainsi, Xavier Babore :[1] « la GPEC n'est pas née par hasard, dans les entreprises, dans les années 1980. Les restructurations, les licenciements collectifs pour motif économique, les difficultés de recrutement, les mutations de technologies, l'exigence de la qualité totale…ont conduit les entreprises à rechercher les moyens de l'ajustement de leurs besoins et de leurs ressources humaines. ». Pour Gérard Larcher :[2] « la GPEC est un facteur déterminant pour éviter les restructurations brutales ». Les entreprises approfondissent leur vision de la GPEC au gré des phases d'évolution de la législation. 4 phases d'évolution peuvent être mises en avant, tendant vers une GPEC globalisante. Après une phase de découverte de 2005 à 2008, les entreprises ont atteint le stade expérimental de la GPEC entre 2009 et 2011 ; reste l'étape expérimentée de 2012 à 2014, où les entreprises feront

preuve d'un attachement plus grand à l'individu, dans la démarche GPEC, et donc aux temps forts de sa carrière professionnelle, pour enfin faire preuve d'une complète expérience en 2015-2017, par l'intégration de la compétence dans la démarche GPEC-GPIEC. La gestion prévisionnelle des emplois et des compétences se révèle donc être une notion plutôt récente, tout au moins dans le fonctionnement des entreprises. Sa généralisation apparait progressivement au gré des lois et des différentes phases d'évolution de la gestion d'entreprise, pour aboutir au final à une GPEC prenant pour point de départ, la stratégie de l'entreprise ou plus précisément la stratégie de l'entreprise ou plus précisément la stratégie RH de l'entreprise.

1.2 Définition de la GPEC :

Au cours des années 1980-1990, la gestion des hommes se technicise, pense sa contribution au management des entreprises et développe méthodes, modèles et outils à cette fin ; deux dispositifs majeurs dominent les stratégies de gestion et de développement des ressources humaines. Le premier, la GPEC, domine les années 80, le second, la gestion des compétences domine les années 90. En raison de l'ambition de la complexité de ses dispositifs, la GPEC sera bien souvent rattrapée par des vagues de licenciements non anticipé.

Le droit n'a pas apporté de définition claire et précise à la notion de GPEC, mais plutôt un ensemble d'objectifs pour les entreprises se lançant dans la GPEC :[3]

a) Prévoir la structure d'effectifs et d'emplois adaptée aux besoins à terme de l'entreprise ;
b) Analyser comment passer d'une structure actuelle à la structure actuelle à la structure souhaitable, dans les meilleures conditions sociales.

La GPEC par Henri Rouilleault[4] consiste en « une gestion anticipative et préventive des ressources humaines :

a) Un volet collectif pour détecter en amont des questions relatives à l'évolution des métiers, des emplois, des compétences, et définir des règles et moyens facilitant, de façon anticipé, l'ajustement besoins/ressources ;
b) Un volet individuel pour promouvoir de manière anticipée le développement des capacités d'évolution et de l'employabilité de chaque salarié dans le cadre de son parcours professionnel ;
c) Une gestion adaptée aux spécificités de l'entreprise ou du groupe, aux enjeux de ses acteurs, et proportionnée à ses ressources ;

d) Une gestion impliquant les responsables opérationnels et l'encadrement de proximité, et outil de dialogue social avec les représentants du personnel ».

1.3 Stratégie de GPEC :

Il ne peut y avoir de GPEC sans stratégie ni projet d'entreprise. Selon Alfred Chandler[5], la stratégie consiste à «déterminer les objectifs et les buts à long terme d'une organisation, puis à choisir les modes d'action et allocation des ressources qui permettront d'atteindre ces mêmes buts ». Cette démarche et son résultat font l'objet de multiples communications auprès des différentes parties prenantes (management, personnel, etc.) et doivent être formalisés dans le cadre des informations, des consultations avec les représentants du personnel.

Il y a quatre phases élaborées pour la réalisation de la démarche stratégique de la GPEC sont :

1.3.1 Diagnostic stratégique de l'entreprise (clients, marchés, forces, faiblesses, etc.)

1.3.2 Objectif stratégique de l'entreprise : identification et élaboration de la stratégie à mettre en œuvre et déclination de la stratégie objective.

1.3.3 Impacts quantitatifs et qualitatifs sur l'emploi, les métiers et les compétences.

1.3.4 Démarche et méthodologie GPEC : élaboration de la démarche et de la méthodologie GPEC.

Figure 1.1 La stratégie de l'entreprise et GPEC[6]

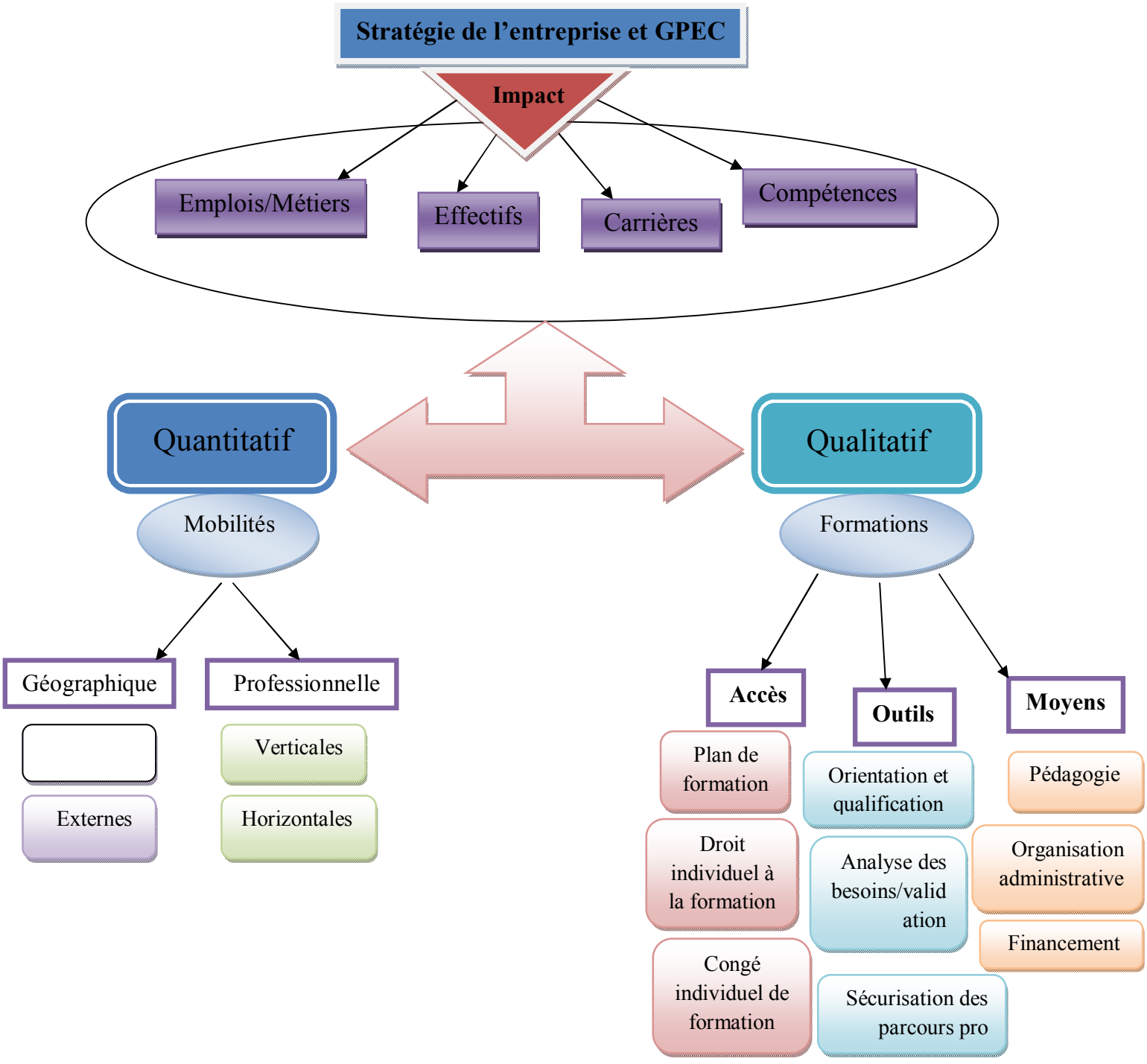

2. La GPEC dans la société SAIDAL :

2.1 La présentation de la société SAIDAL :

SAIDAL est une Société par actions, au capital de 2 500 000 000,00 DA.

80 % du capital du Groupe SAIDAL sont détenus par l'Etat et les 20 % restants ont été cédés en 1999 par le biais de la Bourse à des investisseurs institutionnels et à des personnes physiques.

Organisé en Groupe industriel, SAIDAL a pour mission de développer, de produire et de commercialiser des produits pharmaceutiques à usage humain.

Le Groupe SAIDAL a pour objectif stratégique de consolider sa position de leader dans la production de médicaments génériques et de contribuer, ce faisant, à la concrétisation de la politique nationale du médicament mise en œuvre par les pouvoirs publics.

La qualité d'entreprise publique confère à SAIDAL une double vocation:

- Assurer son autonomie financière et sa pérennité en sauvegardant ses équilibres financiers, en veillant à améliorer en permanence la compétitivité de ses produits, à réaliser ses objectifs de croissance et à développer ses ressources humaines.
- Réaliser les objectifs qui lui sont assignés par l'Etat, en sa qualité d'actionnaire principal.

Au titre de sa mission première, SAIDAL a défini les lignes d'actions devant lui permettre d'assurer sa croissance et de conforter sa position de leader dans la production de médicaments génériques.

Au premier rang de ces lignes d'action, figure un plan global et intégré de développement qui accompagne l'expansion du Groupe avec un programme d'actions centré sur la valorisation des ressources humaines, l'amélioration de l'organisation et du système d'information, la promotion de la culture d'entreprise et la mise en œuvre d'une politique efficace de communication:

- Promouvoir des règles éthiques tendant à la régulation et à l'assainissement du marché du médicament,
- Contribuer à la réduction des importations,
- S'ouvrir sur les marchés extérieurs,
- Accroître le degré de satisfaction des consommateurs.

2.2 Projet de gestion prévisionnelle des emplois et des compétences :

Les travaux engagés depuis 2011 pour l'élaboration du référentiel des emplois et compétences, l'alimentation de la base de données selon la nouvelle nomenclature des emplois et compétences sont en cours de finalisation.

Au terme des travaux, le groupe pourra identifier, en central, par le biais de processus d'auto-évaluation et de validation, les écarts de compétences et établir des plans de formation en adéquation avec les besoins des structures et les déficits individuels relevés.

2.2.1 Modèle de fiche pour employé « fiche emploi –compétence » :

Chaque employé de la société possède une fiche d'emploi selon le poste occupée, la catégorie, et le code, cette fiche contient :

- Qualification par catégorie
- Evolution de l'emploi.
- Détail des tâches et missions
- Relations fonctionnelles
- Moyens de travail
- Compétences requises

2.2.1.1 Exemple sur cette fiche d'emploi :

Code G07	Intitulé d'emploi : chargé de la gestion des stocks
Lieu d'affectation	Groupe SAIDAL CRD
Structure	TECHNO-COMMERCIALE

Positionnement :

Rattachement hiérarchique : responsable TECHNO-COMMERCIALE

Expérience professionnelles de l'agent : 13 ans.

Catégorie :

Groupe : cadre

Statut : permanant

Catégorie : 14/4

Source : Informations fournis par le service du personnel de la société SAIDAL mère.

2.2.1.2 Détail des taches et missions :

• Assurer la réception des consommables à emmagasiner.
• Contrôler la qualité et la quantité des différents articles à la réception.
• Vérifier lors de la réception les bons de commande et les bons de livraison.
• Garantir la bonne tenue des documents.
• Signaler toute atteinte du stock de sécurité à la hiérarchie.
• Tenir à jour le fichier « entrées &sorties » (fiche de stock)
• Proposer des actions d'amélioration de la gestion des stocks.
• Intégrer la démarche qualité dans toutes ses activités.

Source : Informations fournis par le service du personnel de la société SAIDAL mère.

2.2.1.3 Compétences requises :

- Compétences spécifiques à l'emploi :

Nature des compétences
Savoir (connaissances théorique)
Maitrise de procédure d'achat cadre et passation des marchés
Connaissance élémentaire des règles et procédures financières
Connaissance dans le domaine des marchés publics
Savoir-faire (aptitudes pratiques)
Négociation
Communication
Utiliser les outils bureautiques standards
Savoir être (comportement et traits de personnalité)
Esprit d'équipe
Rigueur

Source : Informations fournis par le service du personnel de la société SAIDAL mère.

- Bureaucratique et informatique :

Savoir	Savoir faire	1	2	3
Bureautique	Utiliser un logiciel de traitement de textes	*		
Informatique	Utiliser un logiciel de présentation	*		
	Travailler en réseau intranet	*		
	Utiliser un logiciel de messagerie	*		
	Utiliser un gestionnaire de base de données	*		
Autre logiciels	Logiciel gestion des stocks	*		
	Logiciel comptabilité			*
	Logiciel investissement			*

- (Cocher pour les niveaux de maitrise de 1à 3)

1 : Acquis 2 : besoin d'être accompagné 3 : non acquis

Source : Informations fournis par le service du personnel de la société SAIDAL mère.

2.2.2 Procédure avancement au mérite :

2.2.2.1 Objectif :

La présente procédure intitulée « avancement au mérite » découle des dispositifs de la convention collective de l'entreprise et de l'accord collectif de rang supérieur n°01/2012 référence sous le n°07/PDG/B.D/2012 du mois d'octobre 2012. Elle a pour but de préciser les principes d'avancement au mérite, définir la notion d'avancement au mérite et, d'établir les règles de gestion devant l'avancement au mérite.

2.2.2.2 Principes :

L'ensemble des travailleurs – excepté les cadres dirigeants et les cadres supérieurs à statuts particuliers- doivent faire une évaluation appréciation et une notation chaque fin d'exercice.

Lorsqu'un travailleur déploie des efforts certains et que des améliorations sont constatées dans l'accomplissement de ses taches ou qu'il fait apparaitre des faiblesses.

Le système de rémunération en vigueur est structuré de façon à rendre l'avancement au mérite dans un même poste de travail possible, renforçant la préservation des métiers au sein de la société.

2.2.2.3 Définition :

L'avancement au mérite est destiné à sanctionner le rendement d'un travailleur durant une période s'étalant sur trois ans sur la base d'objectifs de rendement individuel et de la valorisation de la montée en compétences.

La finalité de ce dispositif est de motiver le personnel à atteindre les objectifs individuels et de propulser les capacités de production jusqu'à l'atteinte d'un seuil optimal nécessaire à l'équilibre de l'entreprise.

2.2.2.3.Règle de gestion :

- ✓ Condition d'accès à l'avancement : chaque trois 03ans.
- ✓ Périodicité : appréciation chaque fin d'exercice et une note définitive est attribuée à l'agent après la troisième année
- ✓ Modalité pratique de notation : par le biais la fiche « appréciation/ notation ».
- ✓ Décision : le processus –appréciation/notation- est formalisé par l'établissement d'une décision.

Conclusion :

D'après Raymond Barre « c'est le travail qui crée l'emploi ».

Cette volonté d'accroitre et de valoriser les compétences de chaque salarié doit être démontrée et donc communiquée dès que des résultats visibles et concrets sont observables : une évolution de carrière atypique ou une mobilité démontrant l'existence de passerelles internes possibles, un repositionnement à l'extérieur, une création de l'entreprise…c'est par l'action et dans le dialogue social que la crédibilité des projets GPEC peut se réaliser ; faire un bilan de l'existant, définir ce vers quoi l'entreprise veut tendre pour mieux utiliser et mettre en œuvre les outils RH dont elle dispose.

La mise en place se nouveau projet de GPEC dans la société SAIDAL à des avantages sur l'organisation des métiers des salariés, de connaitre mieux les employeurs et leurs fiabilité dans la société, se qui apportent de gains et de qualité de travail, et permet d'anticiper et avoir une certain justice dans la formalisation des salaires de poste occupée.

BIBLIOGRAPHIE

[1] Babor Xavier, « la gestion des ressources humaines », cahiers français n°263, septembre 1993.
[2] Ministre délégué de France aux relations du travail en 2004-2005 et ministre délégué à l'emploi, au travail et à l'insertion professionnelle des jeunes de 2005 à 2007.
[3] Philipe Bernier, « la GPEC », 2ème édition DUNOD, paris, 2012, p4.
[4] **Henri Rouilleault**, auteur du rapport *Anticiper et concerter les mutations* remis en juillet 2007 à M. Xavier Bertrand, ministre du Travail, des Relations Sociales, et de la Solidarité, à M. Jean-Louis Borloo et à Mme Christine Lagarde, ministre de l'Économie, des Finances et de l'Emploi, nous avons eu l'occasion de remettre au travail l'ensemble des questions posées par la GPEC.
[5] Economiste et historien américain, professeur à Harvard Buisness School, considérée comme l'un des plus grands spécialistes en histoire des affaires et stratégie des organisations.
[6] Philipe Bernier, la GPEC, 2ème édition DUNOD, Paris, 2012, p28.